

يُطَبِّعُ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ

النِّوَاهُ الْإِقْتِصَارُ

شَرْحُ

الْجَوَاهِرِ الْمُنْطَقِيَّةِ

لِلْعَلَّامَةِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْهَلَالِيِّ السَّجَلَمَاسِيِّ

(1113 - 1175 هـ)

وَهُوَ شَرْحٌ عَلَى

الْمَنْظُومَةِ الْمَعْرُوفَةِ (بِالْقَادِرِيَّةِ) وَالْطَّنِينِيَّةِ فِي الْمَنْطُوقِ

لِأَبِي الْفَضْلِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ الطَّيِّبِ الْقَادِرِيِّ

(1058 - 1110 هـ)

مُفَقِّهٌ وَقَدَّمَ لَهُ

مُحَمَّدُ نَافِعُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَكَّانَ

دَارُ الشَّيْخَةِ الْحَدِيثِيَّةِ

— القَادِرِيَّةُ — الْقَرِيبُ —

جميع الحقوق محفوظة
الطبعة الأولى

1444 هـ - 2023 م

الإيداع القانوني رقم : 2023MO1085

ردمك : ISBN 978-9920-502-09-2

التَّجْلِيدُ الْعَرَبِيُّ

شركة نقاد البعثات للتجليد ش.م.م.

بِرُوث - لُبَّان

98. شارع فيكتور هيجو

الهاتف : +961 22 27 48 17 - الفاكس : 05 22 27 79 24

الدار البيضاء - المغرب

www.darerrachad.com

contact@darerrachad.com

دار الرشاد الحديثة

الدار البيضاء - المغرب

يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طريق الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل
المرئي والمسموع والحاسوبي وغيرها من الحقوق إلا بإذن خطي من الناشر

يُطْبَعُ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ

النزاهة لافقية

شرح

الجواهر المنطوقية

لِلْعَلَّامَةِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْهَلَالِيِّ السَّجَلَمَائِيِّ

(1113 - 1175 هـ)

وَهُوَ شَرَحَ عَلَى

الْمَنْظُومَةِ الْمَعْرُوفَةِ (بِالْقَادِرِيَّةِ) وَالطَّيْبِيَّةِ فِي الْمَنْطُوقِ

لِأَبِي الْفَضْلِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ الْقَاطِبِ الْقَادِرِيِّ

(1058 - 1110 هـ)

مَقَّهَ وَقَدَّمَ لَهُ

مُحَمَّدُ نَافِعُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ

دَارُ الشَّيْخَةِ الْحَدِيثِيَّةِ

— الدَّارُ الْبَيْضَاءُ - الْمَغْرِبُ —



مقدمة تحقيق الزواهر الأفقية في شرح الجواهر المنطقية

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسوله وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان، وبعد؛ فيسعدني أن أقدم لطلبة العلم كتاب الزواهر الأفقية على الجواهر المنطقية، وهو شرح لأحمد بن عبد العزيز الهلالي على منظومة لعبد السلام بن الطيب القادري، ويعتبر من أهم ما كتبه علماء المسلمين في فن المنطق، وقد بذلتُ جهداً كبيراً في تصحيحه وخدمته، مع امتناني وشكري لمن ساعدوني في مراحل خدمته المختلفة، إما في طباعته، أو المشاركة في مقابلته، أو بتوفير بعض نسخته المخطوطة، أو بتيسير الوصول إلى مصادر ومراجع تحقيقه.

وفي هذا التمهيد تعريفٌ بالمؤلف، ونبذة عن الظروف التي دخل المنطق فيها إلى نظام التعليم الإسلامي، وإشارة إلى الأسلوب المتبع في تحقيق الكتاب، ووصفٌ للنسخ المعتمدة في التحقيق.

1 - تعريف موجز بالعلامة الهلالي وفيه إثبات نسبة الزواهر إليه :

ترجم الشيخ الهلالي تلميذه محمد بن الطيب القادري (ت 1187هـ) في كتابه الشهير : نشر المثنائي في أخبار أهل القرن الحادي عشر والثاني، والشيخ الحضيكي في طبقاته، وترجمه عددٌ من الباحثين المحققين لثرائه¹، وألف الشيخ رشيد المصلوت كتاباً سماه : «إتحاف المعاصر والتالي بترجمة الهلالي»، وصنّف الباحث المهتمُّ بآثار الهلالي أبو زكريا محمد صغيري كتاباً سماه : «أبو العباس الهلالي : العالم الزاهد»، وقد جمع فيه شتيتاً متفرّقا من أخباره، وأودعه جملاً مفيدة في التعريف بشيوخه وآثاره، ولأنه لم يعد هناك شيءٌ كبيرٌ يضاف

1 - منهم إبراهيم آيت وغوري في الدراسة التي قدّم بها لرسالة الهلالي المسماة بعُرف النّد في حُكم حذف حرف المدّ، نشر دار الكتب العلمية 2009.



إلى ما كتبه عنه السابقون واللاحقون فقد اخترتُ الاختصار على إحدى تراجمه الموجزة البليغة، وهي الجملة التي ترجمه بها الشيخ عبد الله گنون في كتابه : النبوغ المغربي حيث قال :

أبو العباس أحمد بن عبد العزيز الهلالي السجلماسي، أحد الأئمة في الفقه والحديث والبيان واللغة والمنطق والحساب والهندسة، درّس على أعلام سجلماسة وفاس، وفاق جميع أقرانه في تحقيق هذه العلوم ؛ فكان لا يُدرك شأؤه ولا يُبلغ مداهُ فيها، وألف كتباً مفيدة، كفتح القدوس في شرح خطبة القاموس، وإضاءة الأدموس من اصطلاح صاحب القاموس، ونور البصر في شرح خطبة المختصر، وقد أبدأ فيه وأعاد، وأبان عن رسوخ قدمه في مقام الاجتهاد، وألّف الزواهر الأفقيّة في شرح الجواهر المنطقية، وهو شرح على المنظومة المعروفة بالقادرية في المنطق لأبي الفضل عبد السلام القادري، وشرحها هذا قل أن يكون له نظير، استقى من بحره من أتى بعده، وله -أيضا- الياقوتة الفريدة في نظم لب واجب العقيدة، وهي تسعة أبيات ضمّنها مجمل العقائد الإسلامية، وله النصيحة المشهورة التي يقول في أولها :

يا أيها الإنسان هُبْ من كراكُ واصحُ من الشُّكر الذي قد اعتراكُ
إن الرحيل يا أخي قريبُ وكلنا مسافر غريبُ

وقد رحل إلى المشرق مرتين، وألف رحلة مفيدة، وتوفي عام 1175 هـ.¹

2- نبذة عن السياق التاريخي الذي دخل فيه علم المنطق وغيره من علوم الحكمة إلى حياة المسلمين الفكرية :

لم يكن علم المنطق من علوم المسلمين الأوائل، شأنه في ذلك شأن كثير من علوم الفلسفة¹، وإن كانت غايته التي هي الوصول إلى المعرفة الصحيحة متفقة مع غاية أسلوب التفكير الإسلامي، وبعد توطيد دعائم الملك الإسلامي وقيام دولته العظيمة الممتدة على رقاع واسعة من العالم المتمدن وجد المسلمون أنفسهم متفرغين بعد عقود من الانشغال بالفتح، ونشر الإسلام، وتثبيت أركان الخلافة والملك، وأصبح بإمكانهم الاتساع في الأنظار، وطلب فنون الحكمة، والاستفادة من تراكم المعرفة البشرية، وكانوا يعرفون أن من بين أولئك الأمم الذين فتحوا بلدانهم شعوباً عريقة في الحكمة والعلوم الفلسفية التي وإن تعارض جزء كبير من نظرياتها مع الحقائق الدينية ففيها كثير من العلم الصحيح النافع في مجالات الحياة المختلفة؛ فليس من مقتضى الدين - كما فهموه - طرح الحق النافع بحجة وجوده في محل واحد مع الباطل الضار؛ لذلك شمر أهل المهمة من الخلفاء العباسيين - كالمصور والرشيد والمأمون - عن سواعد الجد من أجل ترجمة علوم الأوائل²، وندبوا لهذه المهمة الصعبة علماء اللغات وحكماء

1 - وهي العلوم المسماة بعلوم الحكمة، ومن أحسن ما اطلعت عليه في تعريف الحكمة وتقسيمها جملة نفيسة ذكرها عالم تونس المحقق الطاهر بن عاشور في تفسيره : 62 / 3. وينظر أيضا الفصل الذي عقده ابن خلدون في العلوم العقلية وأصنافها من مقدمته : 248 / 2.

2 - بدأت حركة الترجمة في العهد الأموي، ثم انطلقت مرة أخرى في عهد المنصور، وكانت تفتقر إلى الدقة ومراعاة الأصول الفنية، وبلغت ذروتها في عهد المأمون الذي كان عصرها الذهبي، واستمرت في مرحلة الازدهار مدة قرن، وفي زمن المأمون برز في مجال ترجمة التراث اليوناني حنين بن إسحاق الذي هو شيخ المترجمين وأعظمهم (ت 260هـ)، فبدأ الاهتمام بترجمة الكتب الفلسفية، ولم ينقُص العصر الذهبي للترجمة حتى كان معظم عيون التراث اليوناني متاحا باللغة العربية، وقد ترجم متى بن يونس (ت 328هـ) كتاب البرهان لأرسطو، وإلى متى هذا انتهت رئاسة المنطقيين في عصره كما قال ابن النديم، وقد انتهى عصر الترجمة بنهاية القرن الرابع. ينظر البحث المنشور في مجلة جامعة شندى / العدد 1 (يناير 2004) بعنوان : حركة الترجمة وأثرها الحضاري في العصر العباسي الأول لنصر الدين سليمان.

الأمم المفتوحة ممن آنسوا فيهم الكفاءة والأمانة، ورغبوا في إتاحة تلك العلوم باللغة العربية للعلماء والطلبة؛ ليتنفعوا بما فيها من علم صحيح وحكمة نافعة في مجالات الطب والحساب والهندسة والهيئة وغيرها، وكانوا على ثقة من أن قوة الإسلام الكامنة فيه والسارية في عقول علمائه وفي نظامه المعرفي الذي بدأ يتشكل ويأخذ شخصيته المتميزة كافية في تصفية النافع من ذلك وتنحية الضار، وأن ترجمة هذه العلوم ستوفر قاعدة علمية لإقامة جوانب من حضارة الإسلام، وتيسير حياة المسلمين، والنهوض بالصناعات المفيدة التي تزيد المسلمين قوة إلى قوتهم، والتي تظهر في تشييد القناطر، وحفر الأنهار، وتمهيد الطرق، وبناء المدن، وإقامة المشافي، وتكوين الأطباء، وتجهيز الجيوش، وترقية أنظمة الإدارة، وترقيق حواشي المدينة، إلى غير ذلك مما عده فقهاء الملة المحققون في أقسام البدع الواجبة والمندوبة والمباحة، هذا فضلا عن تسريع وتيرة الحركة العلمية التي بلغت بعد ذلك في ظل الحضارة الإسلامية شأوا بعيدا، وكانت لكل ما وصل إليه العلم التجريبي من فتوح ومنجزات مقدمة وتمهيدا.

وكانوا محقين في ذلك إلى حد بعيد، لولا أن المجتمع الإسلامي لم يكن مهيا بالقدر الكافي لتتاج نقل وترجمة هذا المقدار الكبير من العلوم والأفكار التي امتزج فيها الحق بالباطل، واختلط اليقين بالمظنون أو الموهوم المسلم أو المقبول الذي يُستند في تسليمه وقبوله إلى أدیان وعادات أمم أخرى، وكان في المتلقين لهذا السيل الفكري رجال أدركوا جيل التابعين، وعاشوا في كنف الإيمان والتقوى، وفي أجواء هادئة صافية، وانصبغوا بالصبغة الدينية على وجه لم يعودوا معه يفهمون الاشتغال بغير العلوم المتصلة اتصالا مباشرا بالقرآن الكريم والحديث الشريف؛ إذ لاح لقلوبهم من أنوارهما ما انفتحت معه أبواب المعارف فكانوا منه في غنية وكفاية، وكان أكثر اهتمامهم بالدار الآخرة، ولا تقع على عواتقهم إقامة حياة الناس، والبحث عن سبل عمارة الأرض والاستعانة

بالعلم المادِّي في تسهيل مسالك الحياة الصعبة ؛ فكان هذا الموقف منهم مفهوما بالنسبة لخصوص حالهم و حال أمثالهم، ولكن ملوك المسلمين وفضلاء العلماء المخالطين لهم كانوا مطلعين على اتجاه الحياة في أزمته، ومتبهرجين إلى أن هذه العلوم الفلسفية منها ما تحتاجه حياة المسلمين وتقتضي السياسة الحكيمة السعي لتحقيقه ؛ لأن الحكمة ضالة المؤمن أتى وجدها فهو أحقُّ بها، ومنها ما تقتضي طبيعة الاجتماع البشري تَسْرُبُهُ وانتقاله -بحكم الاختلاط بالأمم المفتوحة- إلى حياة المسلمين الفكرية ؛ فمن الخير أن يكون انتقاله تحت سمع وبصر الدولة المسلمة وتحت إشراف علمائها ؛ لِيَسْتَيْ إِصْلَاحُهُ ودفع غائلته كما حصل في ما بعد، وإن حصل متأخرا ؛ بسبب إغراض أكثر علماء الأمة عن المشاركة في هذه الْعَمَلِيَّةِ، والنظر إليها بعين الريبة، وانعدام الثقة بينهم وبين القائمين عليها، وكانت تقف وراء ذلك عدَّة أسباب واقعية ونفسية.

ثم إن من الْمُتَعَلِّقِينَ -أيضا- لهذه الآثار المترجمة أفرادا من الشعوب المفتوحة دخلوا في الإسلام حديثا، وما زالوا يشعرون بنوع من العاطفة والانجذاب إلى تراث أجدادهم العلمي، ويصعب عليهم أن يتجردوا بالكلية عن تأثيرات هاتيك العاطفة وذلك الانجذاب، هذا فضلا عما دخلوا في الإسلام مُسَايِرَةً لِلتَّيَّارِ العامِّ، وما زالت نارُ الحقد متوقدة في صدورهم لا يهدأ لها ضرام، وقد تفرقت فيآلِقَهُمْ وقُطْعَانُهُمْ في زوايا المجتمع الإسلامي تنفث السمَّ، وتثير الشُّبُهَة، وتضعُ الأحاديث.

وقد نجم عن دخول الفكر المترجم قبل التهيئة الكافية له نوعٌ من الحيرة والاضطراب لم يستطع المسلمون أن يتجاوزوه بسرعة، فانقسموا إلى محب لعلوم الحكمة أَعْمَتُهُ محاسنُها عما داخلها من مساوئ وآفات، ومُعْرِضٍ عنها اكتفاء بما كان عليه السلف، لكن دون تمييز بين جانبها المخالف للدين وجانبها

الموافق له، ولو قام بين الطبقات الخاصة من الأمة التعاون الكافي لَجَنَّبَ المجتمع الإسلامي كثيرا من محنه ومشكلاته التي عانى منها بسبب اقتصار رجال الحكم في المشورة على طوائف محدودة من أهل العلم المحيطين بهم، وبسبب قصور في الوعي والنظر المتسع عند طائفة كريمة من أهل العلم والدين، وقد تلاشت هذه المشكلة بمرور الأيام، ووجد المسلمون أنفسهم بعد قرنين أو ثلاثة قرون في حالة من وضوح الرؤية واستقرار الحالة الفكرية، وكان الفضل في ذلك يرجع إلى جهود علماء عظماء قاموا بدراسة هذه العلوم بأناة ومهل، وعرضوها على محكمات الدين وقواعده الناصعة، ونظروا إليها نظرة غير مُعَادِيَةٍ ولا مُحَابِيَةٍ، وقد أعطى تراكم الخبرة واتساع آفاق التفقه في الدين مزيدا من القوة والحصانة لبناء الفكر الإسلامي، وانتقلت بفضل حركة التأليف وحركة التقدم الحضاري هذه العلوم إلى علوم إسلامية عربية وانتفت أسباب الخلاف الذي كان قائما بين العلماء في تعاطيها أول الأمر.

لكن الخلاف الذي زالت أسبابه لم يَزُلْ ولم يخف من حياة المسلمين بالكلية؛ بسبب اختلاف زوايا النظر، ورسوخ التنافر الواقع بين الطوائف الإسلامية، وتورث الانطباعات النفسية وردود الأفعال من جيل إلى جيل، واستيلاء ظلال البيئات على نفسيات كثير من العلماء، ولذلك احتفظ بعض أتباع مدرسة أهل الحديث بالانطباع القديم عن الفلسفة عامَّةً والمنطق خاصَّةً، لكن المؤسسات العلمية ومراكز التعليم الكبرى في العالم الإسلامي تجاوزت هذا الخلاف إلى حد كبير؛ إذ أصبح تعاطي المنطق (ومثله غيره من العلوم الفلسفية الموافقة للشرع) كعلم رسمي أمرا واقعا، وأكد ذلك إسهام جمع كبير من علماء الأمة المقبولين بالتأليف فيه والتدريس، واستفادتهم منه في الأنظار الفقهية والأصولية

واللغوية، وظهور مفرداته واصطلاحاته في كلامهم المنظوم والمثور¹، واستمر ذلك في الأمصار على توالي الأعصار.

1- ولتضرب مثلاً معبراً - إلى حد بعيد - عن درجة التغلغل التي بلغها هذا العلم في أوساط العلم والأدب في بعض أهم الأقطار الإسلامية، وهو عبارة عن مساجلة أدبية بين عالِمَيْن مسلمَيْن فائقين في الفضل، أحدهما : هو الشيخ الراوية الأديب البارع البليغ أبو المطرف أحمد بن عبد الله بن عميرة المخزومي المتوفي سنة 658 هـ (ترجمته في نفع الطيب : 1 / 313). وثانيهما هو معاصره - وإن كان من الطبقة التالية لطبقته من جهة السن - نسيجٌ وحده في أصالة النظر، وجودة الفريضة، وتسديد الفهم، إلى حسن الشائل، وعلو الهمة، والعكوف على العلم، والاقتصار على الآداب السنية : قاسم بن عبد الله بن محمد بن الشاط الأنصاري المكنى أبا القاسم، مولده في سنة 643 هـ وتوفي سنة 723 هـ (ترجمته في الديباج المذهب 2 / 139). وقد أشارا في مساجلتهم إلى قسمين من أقسام الحجج أو الصناعات الخمس التي هي مقصود علم المنطق، كل ذلك تم في سياق أدبيٍّ أَخَذَ يَصِفُ فيه البادئ منهما محاسن محبوب لم يكتف بالحسن الباهر الظاهر لكل ناظر، والذي هو في ظهوره وكفايته بمثابة الدليل والبرهان، بل رمى قلوب الناظرين بسهام قاتلة من طزفيه السقيتين الساحرين لقلوب البشر، الفاعِلَيْن فيها فعل السفطة والمشاغبة في أنفس ضعاف النظر، المتأثرين بهما تأثراً يفوق ما يتركه البرهان في أنفس العقلاء من أثر، فيجيبه صاحبه بأن لهذا المحبوب من سداد التدبير وسلامة الرأي ما لا ينكره من وقف عليه وفطن له ؛ فالنفوس متبانية : فمنها القويُّ، ومنها المعوجُّ، ولكل منهما أسلوب يناسبه ويؤثر فيه، وقد أراد هذا المحبوب الموصوف أن يستولي عليهما معاً، ذلك بأسلوب الإنتاج، وهذا بأسلوب التغليب، ونص هذه المساجلة هو ما ذكره العلامة أحمد المقرئ في كتاب نفع الطيب : (5 / 247) عن الأبلبي أنه قال : قال أبو المطرف بن عميرة :

فَقَضَّلَ الْجَمَالَ عَلَى الْكَمَالِ بِوَجْهِهِ	فَالْحَقُّ لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ وَسَطَهُ
وَيَطْرِفُهُ سَقَمٌ وَسِحْرٌ قَدْ أَتَى	مَسْتَظْهِراً بِهِمَا عَلَى مَا اسْتَبْطَهُ
عَجَباً لَهُ بِرَهَائِهِ بِشُرُوطِهِ	مَعَهُ فَمَا مَقْصُودُهُ بِالسَّفْطَةِ

قال : فأجابه أبو القاسم بن الشاط فقال :

عَلِمَ التَّبَائِنَ فِي النَفُوسِ وَأَنَّهُمَا	مِنْهَا مُغْلَطَةٌ وَغَيْرُ مُغْلَطَةٍ
فَنَتَّ رَأَتْ وَجْهَ الدَّلِيلِ وَفَرَقَهُ	أَصَغَتْ إِلَى الشِّبْهَاتِ فَهِيَ مُوَرَّطَةٌ
فَأَرَادَ جَمْعَهُمَا مَعاً فِي مُلْكِهِ	هَذَا بِمُتَجَةٍ وَذِي مُغْلَطَةٍ.

علاقة المنطق بعلم الكلام :

لم تكن علاقة المنطق بعلم الكلام علاقة ودية في أول الأمر ؛ فقد كانت الأدلة العقلية التي قررها المتكلمون واعتمدوا عليها في بعض المطالب العقدي غير منسجمة مع مُقرّرات علم المنطق، وقد أدى ذلك بالمتكلمين إلى نفور شديد من هذا الفن الجديد، واستمر الحال على ذلك مدة من الزمان .

وإلى هذه المرحلة يشير العلامة ابن خلدون وهو يتكلم عن جهود القاضي أبي بكر الباقلاني (ت : 403هـ) في : «تهذيب علم الكلام، وتحليلته بالمقدمات العقلية التي تتوقف عليها الأدلة والأنظار، وذلك مثل : إثبات الجوهر الفرد، والخلاء، وأن العرض لا يقوم بالعرض، وأنه لا يبقى زمانين. وأمثال ذلك مما تتوقف عليه أدلتهم. وجعل هذه القواعد تبعاً للعقائد الإيمانية في وجوب اعتقادها ؛ لتوقف تلك الأدلة عليها، وأن بطلان الدليل يؤذن ببطلان المدلول. فكمملت هذه الطريقة وجاءت من أحسن الفنون النظرية والعلوم الدينية»، غير أنه يستدرك فيقول : «إلا أن صور الأدلة فيها بعض الأحيان جاءت على غير الوجه الصناعي ؛ لسداجة القوم، ولأن صناعة المنطق التي تُسبّر بها الأدلة وتُعتَبَرُ بها الأقيسة لم تكن حينئذ ظاهرة في الملة، ولو ظهر منها بعض الشيء فلم يأخذ به المتكلمون لملاّبستها للعلوم الفلسفية المُبَايَنة للعقائد الشرعية بالجملة، فكانت مهجورة عندهم لذلك»¹

فلينظر إلى تعليقه إعراض المتكلمين في هذا الطور عن صناعة المنطق بملاّبستها للفلسفة، فالمشكلة ليست في صناعة المنطق بالذات، بل في ما لا بسها وقارنها من اشتغال أهله بالعلوم الفلسفية.²

1 - مقدمة ابن خلدون : 2 / 213.

2 - ينبغي أن يكون المقصود ما يتعارض من هذه العلوم مع الشرع ؛ وهذه جملٌ من كلام الأئمة مؤكدةٌ لهذا المعنى : قال الغزالي : «علوم الفلاسفة أربعة أقسام : الرياضيات، والمنطقيات، والطبيعات، والإلهيات».

ثم أشار العلامة ابن خلدون بعد هذا إلى : «توسّع إمام الحرمين في الطريقة الكلامية، وإملأته كتابَ الشامل فيها، ثم تلخيصه في كتاب الإرشاد الذي اتخذه الناس إماماً لعقائدهم». ثم قال : «ثم انتشر بعد ذلك علم المنطق في الملة، وقرأه الناس، وفرّقوا بينه وبين العلوم الفلسفية بأنه قانونٌ ومعيّارٌ للأدلة فقط، ثم نظروا في تلك القواعد والمقدمات في فن الكلام للأقدمين، فخالفوا الكثير منها بالبراهين التي أدت بهم إلى ذلك، وبما أن كثيراً منها مقتبس من كلام الفلاسفة في الطبيعيات والإلهيات، فلما سبروها بمعيّار المنطق ردهم إلى ذلك فيها، ولم يعتقدوا بطلان المدلول من بطلان دليله كما صار إليه القاضي، فصارت هذه الطريقة في مصطلحهم مبيّنة للطريقة الأولى، وتسمى طريقة المتأخرين، وربما أدخلوا فيها الرد على الفلاسفة فيما خالفوا فيه من العقائد الإيمانية، وجعلوهم من خصوم العقائد ؛ لتناسب الكثير من مذاهب المبتدعة ومذاهبهم»¹.

أما الرياضيات فهي نظراً في الحساب والهندسة، وليس في مقتضيات الهندسة والحساب ما يخالف العقل والحق، ولا هي مما يمكن أن يقابل بإنكار وجحد، وأما الإلهيات فأكثر عقائدهم فيها على خلاف الحق، والصواب نادرٌ فيها، وأما المنطقيات فأكثرها على منهج الصواب، والخطأ نادر فيها، وإنما يخالفون أهل الحق فيها بالاصطلاحات والإيرادات دون المعاني والمقاصد ؛ إذ غرضها تهذيب طرق الاستدلالات، وذلك مما يشترك فيه النظار، وأما الطبيعيات فالحق فيها مشوب بالباطل، والصواب فيها مشوب بالخطأ ؛ فلا يمكن الحكم عليها بغالب ومغلوب». مقاصد الفلاسفة للغزالي : ص 10.

وقال الحافظ الذهبي وهو يُعدُّ الأحوال التي تدخل فيها الآفة عند الجرح : «ومن ذلك الكلام بسبب الجهل بمراتب العلوم ؛ فيحتاج إليه في المتأخرين أكثر، فقد انتشرت علومٌ للأوائل، وفيها حقٌ كالهندسة والحساب والطب، وباطل كالقول في الطبيعيات وكثير من الإلهيات وأحكام النجوم، فيحتاج القادح أن يكون مميزاً بين الحق والباطل، فلا يكفر من ليس بكافر، ولا يقبل رواية الكافر». الموقظة في علم المصطلح : ص 91 بتحقيق عبد الفتاح أبو غده.

وقال اليوسفي : «لا بأس بجميع العلوم الفلسفية ؛ فنحن لا نلتمس إلى من يُحرّم علم شيء منها، فإن العلم في نفسه هو غذاء العقل، ونزهة الروح، وصفة الكمال، وإنما تختلف ثمراته في الشرف بحسب الموضوع والغاية، وتختلف الأحكام بحسب النية، والمردود من العلوم الفلسفية إنما هو جُمْل من العلم الإلهي، أو من علم الطب، أو من علم الهيئة ونحوها». القانون لليوسفي : ص 167.

إلى أن يقول: «وَأَوَّلُ مَنْ كَتَبَ فِي طَرِيقَةِ الْكَلَامِ عَلَى هَذَا الْمَنْحَى الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَتَبِعَهُ الْإِمَامُ ابْنُ الْخَطِيبِ (هُوَ الْفَخْرُ الرَّازِي)، وَجَمَاعَةٌ قَفَّوْا أَثَرَهُمْ، وَاعْتَمَدُوا تَقْلِيدَهُمْ. ثُمَّ تَوَعَّلَ الْمُتَأَخَّرُونَ مِنْ بَعْدِهِمْ فِي مَخَالَطَةِ كِتَابِ الْفَلَسَفَةِ، وَالتَّبَسَّ عَلَيْهِمْ شَأْنُ الْمَوْضُوعِ فِي الْعِلْمَيْنِ فَحَسِبُوهُ فِيهِمَا وَاحِدًا؛ مِنْ اشْتِبَاهِ الْمَسَائِلِ فِيهِمَا»¹.

وفي حديثه عن علم المنطق ذكر موقف علماء الأمة منه عند ظهوره فقال: «اعلم أن هذا الفن قد اشتدَّ النكيرُ على انتحاله من متقدمي السلف والمتكلمين، وبالغوا في الطعن عليه والتحذير منه وحظروا تعلمه وتعليمه، وجاء المتأخرون من بعدهم من لدن الغزالي والإمام ابن الخطيب فسامحوا في ذلك بعض الشيء، وأكب الناس على انتحاله من يومئذٍ إلا قليلاً ينجحون فيه إلى رأي المتقدمين؛ فينفرون عنه ويبالغون في إنكاره»².

وَيَبَيِّنُ سَبَبَ ذَلِكَ فَقَالَ: «فَلَنَبِيْنِ لَكَ نَكْتَةُ الْقَبُولِ وَالرَّدِّ فِي ذَلِكَ؛ لَتَعْلَمَ مَقَاصِدَ الْعُلَمَاءِ فِي مَذَاهِبِهِمْ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُتَكَلِّمِينَ لَمَّا وَضَعُوا عِلْمَ الْكَلَامِ لِنَصْرِ الْعَقَائِدِ الْإِيمَانِيَةِ بِالْحُجَجِ الْعَقْلِيَّةِ كَانَتْ طَرِيقَتُهُمْ فِي ذَلِكَ بِأَدْلَةٍ خَاصَّةٍ ذَكَرُوهَا فِي كُتُبِهِمْ، كَالدَّلِيلِ عَلَى حَدُوثِ الْعَالَمِ بِإِثْبَاتِ الْأَعْرَاضِ وَحُدُوثِهَا وَامْتِنَاعِ خُلُوِّ الْأَجْسَامِ عَنْهَا، وَمَا لَا يَخْلُو عَنْ الْحَوَادِثِ حَادِثٌ، وَكُثَائِبُ التَّوْحِيدِ بِدَلِيلِ التَّمَانُعِ، وَإِثْبَاتِ الصِّفَاتِ الْقَدِيمَةِ بِالْجَوَامِعِ الْأَرْبَعَةِ الْخَالِقَاتِ لِلْغَائِبِ بِالشَّاهِدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَدْلَتِهِمُ الْمَذْكُورَةِ فِي كُتُبِهِمْ، ثُمَّ قَرَّرُوا تِلْكَ الْأَدْلَةَ بِتَمْهِيدِ قَوَاعِدِ وَأَصُولِ هِيَ كَالْمَقْدَمَاتِ لَهَا، مِثْلُ إِثْبَاتِ الْجَوْهَرِ الْفَرْدِ، وَالزَّمَنِ الْفَرْدِ، وَالْخَلَاءِ بَيْنَ الْأَجْسَامِ، وَنَفْيِ الطَّبِيعَةِ وَالتَّرَكِيبِ الْعَقْلِيِّ لِلْمَاهِيَاتِ، وَأَنَّ الْعَرَضَ لَا يَبْقَى زَمْنَيْنِ، وَإِثْبَاتِ الْحَالِ، وَهِيَ صِفَةٌ لِمَوْجُودٍ لَا مَوْجُودَةٌ وَلَا مَعْدُومَةٌ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قَوَاعِدِهِمُ الَّتِي

1 - مقدمة ابن خلدون: 2 / 213.

2 - مقدمة ابن خلدون: 2 / 265.

بنوا عليها أدلتهم الخاصة، ثم ذهب الشيخ أبو الحسن والقاضي أبو بكر والأستاذ أبو إسحق إلى أن أدلة العقائد منعكسة، بمعنى أنها إذا بطلت بطل مدلولها؛ ولهذا رأى القاضي أبو بكر أنها بمثابة العقائد، والقدح فيها قدح في العقائد؛ لا بتأنيها عليها، وإذا تأملت المنطق وجدته كله يدور على التركيب العقلي، وإثبات الكلي الطبيعي في الخارج؛ لينطبق عليه الكلي الذهني المنقسم إلى الكليات الخمس التي هي: الجنس، والنوع، والفصل، والخاصة، والعرض العام، وهذا باطل عند المتكلمين، والكلي الذاتي عندهم إنما هو اعتبار ذهني ليس في الخارج ما يطابقه أو حال عند من يقول بها؛ فتبطل الكليات الخمس، والتعريف المبني عليها، والمقولات العشر، ويبطل العرض الذاتي؛ فتبطل بطلانه القضايا الضرورية الذاتية المشروطة في البرهان، وتبطل المواضع التي هي لباب كتاب الجدل، وهي التي يؤخذ منها الوسط الجامع بين الطرفين في القياس، ولا يبقى إلا القياس الصوري، ومن التعريفات: المساوي في الصادقية على أفراد المحدود، لا يكون أعم منها فيدخل غيرها ولا أخص فيخرج بعضها، وهو الذي يعبر عنه النحاة بالجمع والمنع، والمتكلمون بالطرد والعكس، وتهدم أركان المنطق جملة، وإن أثبتنا هذه - كما في علم المنطق - أبطلنا كثيرا من مقدمات المتكلمين فيؤدي إلى إبطال أدلتهم على العقائد كما مر؛ فلهذا بالغ المتقدمون من المتكلمين في النكير على انتحال المنطق، وعدوه بدعة أو كفرا على نسبة الدليل الذي يُبطله، والمتأخرون من لدن الغزالي لما أنكروا انعكاس الأدلة، ولم يلزم عندهم من بطلان الدليل بطلان مدلوله، وصح عندهم رأي أهل المنطق في التركيب العقلي ووجود الماهيات الطبيعية وكلياتها في الخارج - قضا بأن المنطق غير مُتَنَافٍ للعقائد الإيمانية، وإن كان منافيا لبعض أدلتها، بل قد يستدلون على إبطال كثير من تلك المقدمات الكلامية، كنفي الجوهر الفرد، والخلاء، وبقاء الأعراض، وغيرها، ويستبدلون بأدلة المتكلمين على العقائد أدلة أخرى

يصححونها بالنظر والقياس العقلي، ولم يقدح ذلك عندهم في العقائد السنيّة بوجه، وهذا رأي الإمام والغزالي وتابعهما لهذا العهد، فتأمل ذلك، واعرف مدارك العلماء وما أخذهم فيما يذهبون إليه، والله الهادي والموفق للصواب. انتهى.¹ وهو من أنفَس ما كُتِبَ في الموضوع، وإذا ثبت ضعف القول بانعكاس الأدلة الكلامية أو بطلانها لم يُعَدَّ هناك معنى لبناء الحكم على المنطق والموقف منه عليه، خاصّة أن الغزالي والفخر الرازي ومن تبعهما من الأئمة قرّروا أدلّة كلامية بديلة عن الأدلّة التي يُبطلها علم المنطق. بعدما أكدوا أن بطلان الدليل لا يلزم منه بطلان المدلول، غير أنني وجدت الشيخ أحمد المنجور - وهو متكلم متأخر - يقول: «اختلاف الأنواع بالحقائق مذهب الفلاسفة وعليه جرت المناطق، ومذهب جمهور المتكلمين تماثلها واتحاد حقيقتها وأنها إنما تختلف بالعوارض».² اهـ. ونقل ما يفيد تصحيح التماثل وإبطال الاختلاف عن كل من: السعد، والمقترح، والفهري، وكلهم متأخرون عن الغزالي والفخر، وقال أيضا: «جعل الناطقية والحيوانية ذاتين للإنسان مبني على عدم تماثل الأجسام وأن لها فصولا منوّعة، وقد سبق أن الصحيح خلاف ذلك، وأنها إنما اختلفت بأوصاف عرضية» اهـ بتصرف.³ ففيه نوع مخالفة لكلام ابن خلدون الذي نص على أن المتأخرين من المتكلمين: «صَحَّ عندهم رأي أهل المنطق في التركيب العقلي، ووجود الماهيات الطبيعية وکلياتها في الخارج»، وقد ذكر اليوسي هذا الخلاف، وبيّن أن قول جمهور المتكلمين هو المعتمد، وذكر خلاف المتأخرين من الفاسيين في المسألة إلى أن قال: «وبالجملة فاختلاف الحقائق مبني على أن الروح مُجرّد، فمن يقول بالتجريد من المتكلمين كالغزالي والحليمي والراغب

1 - مقدمة ابن خلدون: 2 / 265-266.

2 - حاشية المنجور الكبرى على شرح السنوسي لكبراه في العقائد: ص 56.

3 - نفس المرجع: ص 121.

تَبَعًا لِلْحُكَمَاءِ فَالْحَقَائِقُ عِنْدَهُ تَخْتَلِفُ، وَإِنْ كَانَتْ الْأَجْرَامُ فِي أَنْفُسِهَا مَتَمَاثِلَةً، وَمَنْ يَقُولُ بِكَوْنِ الرُّوحِ جَرَمًا سَارِيًا فِي الْبَدَنِ وَهُمْ جَمْهُورُ الْمُتَكَلِّمِينَ فَلَا اخْتِلَافَ أَصْلًا؛ إِذْ لَا حَقِيقَةَ وَرَاءَ هَذِهِ الْأَجْرَامِ، وَهِيَ مَتَمَاثِلَةٌ^١. انْتَهَى^١

وَيَبْدُو أَنَّ هَذَا الْخِلَافَ الْجَزْئِيَّ لَا يَقْدَحُ فِي جَوْهَرِ الْمَعْنَى الَّذِي يَقْصِدُهُ ابْنُ خَلْدُونٍ؛ فَهُوَ يَرْصُدُ الْحَالَةَ الْعَامَّةَ لِلْعَلَاقَةِ الْقَائِمَةِ بَيْنَ الْكَلَامِ وَالْمَنْطِقِ فِي الْعَهْدِ الْمَتَأَخَّرَةِ، وَمَا قَالَهُ فِيهَا صَحِيحٌ بَلَارِيبٍ، وَوُجُودُ النَّصِّ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْخِلَافِ فِي كُتُبِ الْمُتَأَخِّرِينَ الْكَلَامِيَّةِ مِمَّا يُوَكِّدُ كَلَامَهُ؛ فَهُوَ دَالٌ عَلَى مَدَى الْإِمْتِزَاجِ الْحَاصِلِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ.

هَذَا وَقَدْ كَانَتْ الْإِحَاطَةُ بِأَطْرَافِ مَوْضُوعٍ كَهَذَا تَقْتَضِي عَرْضَ جُهُودِ الْأَيْمَةِ وَرَدُّوهُمْ فِي هَذَا الْمَضْمَارِ، غَيْرَ أَنَّ ذَلِكَ مُؤَدِّ إِلَى التَّطْوِيلِ وَالْإِكْثَارِ، فَلْنَقْتَصِرْ عَلَى عَرْضِ مَوْقِفَيْنِ لِأَمَامَيْنِ مِمَّنْ حَمَلَ الرَّايَةَ فِي نَصْرَةِ الْمَنْطِقِ وَالِدِفَاعِ عَنْهُ، أَحَدُهُمَا مُتَقَدِّمٌ، وَهُوَ الْعَلَامَةُ الْكَبِيرُ أَبُو مُحَمَّدٍ بَنِ حَزْمٍ: (384هـ - 456هـ). وَالْآخَرُ مُتَأَخَّرٌ، وَهُوَ عَالِمُ الْأَقْطَارِ الْمَغْرِبِيَّةِ فِي عَصْرِهِ الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْيُوسُفِيُّ: (1040هـ - 1102هـ).

ابن حزم الظاهري: عنايته بالمنطق ودفاعه عنه:

يَعْتَبِرُ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ بَنِ حَزْمٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُدَافِعِينَ بِقُوَّةٍ عَنْ عِلْمِ الْمَنْطِقِ، بَلْ عَنْ عُلُومِ الْفَلَسَفَةِ عَامَةً مَا عَدَا التَّنْجِيمَ، وَقَدْ أَلَفَ فِي الْمَنْطِقِ كِتَابَ التَّقْرِيبِ الْمَعْرُوفَ، وَلَتَرَكْ مُحَقِّقَهُ الْفَاضِلَ إِحْسَانَ عَبَّاسٍ يَحْدِثُنَا عَنْ مَوْقِفِ ابْنِ حَزْمٍ مِنَ الْمَنْطِقِ وَالْفَلَسَفَةِ وَقِصَّتِهِ مَعَهُمَا إِذْ يَقُولُ: «قَضَى ابْنُ حَزْمٍ جَانِبًا مِنْ شَبَابِهِ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي قَرْطَبَةِ حَتَّى سَنَةِ 401هـ، وَقَدْ أَثَّرَ فِي نَفْسِهِ فِي ذَلِكَ الدَّوْرِ الْمُبَكِّرِ مِنْ حَيَاتِهِ مَا سَمِعَ بَعْضَ الْأَغْرَارِ يَقُولُونَهُ فِي الْمَنْطِقِ وَالْعُلُومِ الْفَلَسَفِيَّةِ عَامَةً دُونَ

1 - حاشية اليوسي على شرح الكبرى للسَّنُوسِي: 2 / 35.

تحقيق، ولعل بيئة قرطبة والأندلس عامة يومئذ بمعاداتها لعلوم الأوائل هي التي حفزت حب الاستطلاع لديه فجعلته يدرس الفلسفة والمنطق، ومن ثم قوي لديه الشعور بأن العلوم الفلسفية لا تنافي الشريعة، بل إن المنطق منها خاصة يمكن أن يتخذ معياراً لتقويم الآراء الشريعة وتصحيحها، وكان اتجاهه إلى مجادلة أهل المذاهب والنحل الأخرى يفرض عليه أن يتدرع بقوة منطقية في المناظرة والجدل. وهاتان الغايتان كانتا من أول العوامل التي حَدَّتْ به إلى التأليف في المنطق، وظل ابن حزم على رأيه هذا يؤمن بفائدة المنطق والفلسفة وسائر علوم الأوائل - ماعدا التنجيم - ويسأله أحدهم رأيه في أهل عصره وكيف انقسموا طائفتين : طائفة اتبعت علوم الأوائل، وطائفة اتبعت علم ما جاءت به النبوة، ويطلب إليه ان يبين له أيهما المصيب، فيقول في الجواب : «أعلم وفقنا الله وإياك لما يرضيه أن علوم الأوائل هي الفلسفة وحدود المنطق التي تكلم فيها أفلاطون وتلميذه أرسطاطاليس والإسكندر ومن قفا قفوههم، وهذا علم حسن رفيع ؛ لأن فيه معرفة العالم كله بكل ما فيه من أجناسه إلى أنواعه إلى أشخاص جواهره وأعراضه، والوقوف على البرهان الذي لا يصح شيء إلا به، وتمييزه مما يظن من جهل أنه برهان وليس برهاناً، ومنفعة هذا العلم عظيمة في تمييز الحقائق مما سواها».

وقد أكسبه هذا الاتجاه عداوة الفريق الذي كان يكره الفلسفة والمنطق، وهو يومئذ الفريق الغالب في الأندلس، واتخذ أعداؤه هذه الناحية فيه مَحَطّاً لهجماتهم، ومن أمثلة ذلك أن أحد الناقمين كتب إليه كتاباً اتهمه فيه بأن الفساد دخل عليه من تعويله على كتب الأوائل والدهرية وأصحاب المنطق وكتاب اقليدس والمجسطي وغيرهم من الملحدين، فكتب ابن حزم يقول في الجواب : «أخبرنا عن هذه الكتب من المنطق واقليدس والمجسطي إن كنت طالعتها فأياها أنكرت ؟ وأخبرنا عن الإلحاد الذي وجدت فيها إن كنت وقفت على مواضعه منها ؟ وإن كنت لم تطالعها فكيف تنكر ما لا تعرف ؟».

وأصبح ابن حزم يعتقد أن فائدة المنطق أمر لا يرتاب فيه منصف ؛ لأنها فائدة غير واقفة عند حدود الاطلاع والرياضة الذهنية، بل تتدخل في سائر علوم الديانة، والمقالات، والأهواء، وعلم النحو، واللغة، والجبر، والطب، والهندسة، وما كان بهذا الشكل فانه حقيق أن يطلب وأن تُكتب فيه الكتب، وتُقرَّب فيه الحقائق الصعبة، وغدا هذا الإيمان بقيمة المنطق وفائدته ابتداء حافزا قويا للتأليف فيه¹. ثم يصلُّ المحقق الفاضل إلى ملاحظة هامة فيقول : «ومن الطريف أن يقارن المرء بين اثنين متقاربين في المذهب العقائدي تقاربًا شديدًا - مثل ابن حزم وابن تيمية - وهما يقفان على طرفين متباعدين في النظر إلى المنطق»².

اليوسي : اعتباره المنطق علما مفيدا موافقا لقواعد الإسلام، ورده على فتوى السيوطي بذمه ومنعه :

لن يجهل من يطلع على تاريخ المغرب العلمي والديني مكانة الشيخ اليوسي وعظمته، وقيمة آرائه وأفكاره، واستناده في أحكامه إلى الأصول الصحيحة والقواعد الثابتة، وبلوغه الغاية في العلوم العقلية والنقلية، ومن كان بهذه المثابة فإن كلامه في مضايق الأفهام ومواضع الإشكال مما يُغتنم وتُشدُّ عليه اليدان، وقد تعرض في حاشيته على شرح السنوسي لكُبرائه في العقائد للعلة في تدوين سائر العلوم الإسلامية فوجَّهها أحسن توجيه، ونوّه بها أيما تنويه، حتى وصل إلى علة تدوين علم المنطق وتعريبه فقال :

«لما كان كلُّ ما ذُكر من الفنون العلمية وغيرها دائرا بين إدراك أمرين والحكم بأحدهما على الآخر، وكان الفكرُ عند الحكم ليس يصيب دائما ؛ بدليل مناقضة

1 - انتهى باختصار من مقدمة تحقيق إحسان عباس للتقريب : ص 3، وفي حواشي هذه المقدمة إحالات الجمل المقتبسة من كلام ابن حزم إلى مواضعها من كتبه، وهذه الطبعة من التقريب نشرتها دار مكتبة الحياة - بيروت.

2 - مقدمة تحقيق إحسان عباس للتقريب : ص 12.

بعض العقلاء بعضا في مقتضى أفكارهم، فاحتيج إلى ما يوصل إلى الإدراك، ويميز صحيح الفكر من سقيم - دونوا علم المنطق وعزَّبوه؛ لتنتفع به هذه الأمة المشرفة العربية؛ إذ هو المهيم على الأفكار والفهوم، والرئيس لسائر العلوم، وكان من العلوم التي استخرجتها اليونان، وهو من الحكمة التي أعطوها، فإذا تَفَهَّمْتَ ما أشرنا إليه، وتَبَصَّرْتَ ما نبهناك عليه - علمتَ أن التوصل إلى الحق بكل ما أمكن سنةً فَعَلَهَا كُلُّ الخلفاء، بل وكل الصحابة، ولم يخطر ببالك أن يكون وجه لتحريم شيء من هذه العلوم، ولا أن يقال إنه مَذْمُوم؛ إذ هي كلها وسائل إلى المقصود، وحائمة على الوِزْدِ المورود، فمن حرَّم بعضها فليُحَرِّمْها جميعاً، وإلا فمن أين التخصيص، ومن أنكر أن يكون بعض ذلك وسيلة فالعيان يكذبه، نعم بعضها أقرب وأكثر إيصالاً من بعض.

فإن قيل: إن الكلام والمنطق مبتدعان وكل بدعة يجب اجتنابها.

قلنا: لا نسلم أن كل بدعة تجتنب؛ إذ منها ما يستحسن، ولو سلَّمناها فغيرهما من العلوم - كالحساب، والطب، والتنجيم، وصناعات الأصول والحديث والأدب، ونحوها - مبتدعٌ.

فإن قيل: إن السلف كانوا يحسبون ويعالجون ويجهدون ويحدثون، وإنما أحدث في هذه الصناعات الألقابُ.

قيل: وكذلك كانوا ينظرون ويستدلون ويُعلِّلون، ولا معنى للمنطق إلا هذا، كيف وهو الذي في الطبع مركز، ولا ينفك عنه عاقل؟ فمن حرَّمه فإما أن يحرمه لكونه مركزاً في الطبع حاصلًا فلا فائدة في تعلمه، وإما لكونه حراماً بوجه آخر.

فإن أراد الأول قلنا: لا نسلم أن مَرْكُوزِيَّتَهُ توجب حصوله وعدم الفائدة في تعلمه؛ إذ النفس تكون غافلة حتى تُثَبَّه، والمركز إنما هو العقل الفطري، والوجدان حاكم بخُلُوءِ النفس عن العلوم - بل وعن الاستعداد - حتى تشدَّ بالقوانين.

نعم لاننكر أن يكون ذو فطرة سليمة لا يحتاج إلى تعلمه، كالعربي المستغني عن تعلم العربية، فإن زعم هذا المنكر أن فطرته هكذا فلا يحل له أن يقيس سائر العقول بعقله، ولا أن يسد الباب على غيره؛ إذ وجدانه لا ينهض دليلاً على ما أراد. وإن أراد الثاني قلنا: ما وجه حرمة؟ فإن قال: لكونه بدعة - قلنا: تقدم جوابه، وإن قال: لشيء آخر - قلنا: فعليه بيانه.

فتوى السيوطي بدم المنطق:

ثم يُعَرَّجُ اليوسفي بعد هذا التمهيد القوي على فتوى السيوطي المشهورة فيقول:

«وممن تفوّه بدمه السيوطي، ذكر في كتابه الحاوي في الفتاوي: «أنه سئل عن إنسان كان يقول إن توحيد الله تعالى متوقف على علم المنطق، وأن علم المنطق فرض عين على كل مسلم، وأن لكل متعلم منه بكل حرف عشر حسنات، ولا يصح توحيد من لا يعلمه، ومن أفتى وهو لا يعلمه فما يفتي به باطل».

فأجاب بأن: «المنطق فن خبيث مذموم يحرم الاشتغال به»، وذكر أنه: «لا ثمرة دينية له أصلاً، بل ولا دنيوية»، وذكر جماعة نقل عنهم ذلك، ثم ذكر أن: «المنطق لو قدر أنه لا ضرر فيه، وأنه حق - لم ينفع في التوحيد أصلاً، ولا يظن أنه ينفع فيه إلا من هو جاهل بالمنطق لا يعرفه؛ لأن المنطق إنما براهينه على الكليات، والكليات لا وجود لها في الخارج، ولا تدل على جزئي أصلاً». قال: «هكذا قرره المحققون والعارفون بالمنطق». قال: «فهذا الكلام الذي ذكره هذا القائل استدللنا به على أنه لا يعرف المنطق ولا يحسنه، فلزم بمقتضى قوله أنه مشرك؛ لأنه قال: التوحيد متوقف على معرفته، وهو لم يعرفه بعد».

هذا حاصل الغرض من كلامه، وقد علمت ممّا مرّ سقوط هذا الكلام، وما احتوى عليه من التخيلات والأوهام.

أما قوله : «إنه خبيث مذموم» فهو دعوى تقدم بيان فسادها، وأما قوله : «إنه لا منفعة له» فإنكار للمحسوس، ولكن :

ماضِرْ شَمْسٍ الضَّحَى فِي الْأَفْقِ طَالَعَةً	أَنْ لَا يَرَى ضَوْءَهَا مِنْ لَيْسَ ذَابِصِرٍ
قَدْ تَنَكَّرَ الْعَيْنُ ضَوْءَ الشَّمْسِ مِنْ رَمِدٍ	وَيُنَكِّرُ الْفَمُ طَعْمَ الْمَاءِ مِنْ سَقَمٍ
فَإِذَا كُنْتَ بِالْمَدَارِكِ غُمْرًا	ثُمَّ أَبْصَرْتَ حَازِقًا لِأَثْمَارِ
وَإِذَا لَمْ تَرَ الْهَلَالَ فَسَلِّمْ	لِأَنْبَاسٍ رَأَوْهُ بِالْأَبْصَارِ

وأما قوله : «إن الكليات لا وجود لها في الخارج» إلى آخر كلامه، فأنا أعجب أن يصدر مثل هذا الكلام احتجاجا في نحو هذا المقام عن عاقل فضلا عن فاضل، وما كنت أحسبه بهذه المنزلة، ولقد كنت أراه رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى يترفع عنها وممن له مشاركة في العلوم.

وهذا الكلام يبين أنه لم يشم رائحة المعقول، وتلزمه عليه شناعات منها :

أن هذا الكلام الذي استدل به يقتضي أنه يزعم أن جميع العلوم التي يتحلها خارجية، أي : محسوسة، وهذا مع بدهية بطلانه ومضاهاته قولَ السُّمِّيَّةِ وكونه من قبيل السُّوفِسْطائية يقتضي أنه لم يدرك قانونا فقهيا ولا أصوليا ولا نحويا ولا غير ذلك، وأن جميع ما يدركه منها جزئيات خارجية؛ إذ لو كان غير ذلك لكان مما يفيد المنطق فتكون له ثمرة، ولا خفاء أن من كان بهذه المثابة ليس له في العلوم مشاركة ولا يستحق جوابا، بل يقتضي أنه لم يدرك شيئا من العلوم أصلا؛ لأن جميع النَّسَبِ ليست خارجية، بل هي معانٍ إما كلية أو جزئية، وهذه المنزلة لم يكن فيها شيء من الحيوانات الناطقة ولا الْعُجْم، أمَّا الناطقة فلأنها تدرك الثلاثة، أعني : المعاني الكلية، والصور الخارجية، والمعاني الجزئية سواء كانت موجودة في الصور أولا، وأمَّا الْعُجْمُ فلأنها تدرك الصور والمعاني الجزئية الموجودة فيها، وأمَّا الحاصر للمدرك في الخارج فليس من الحيوانات أصلا.

ومنها : أن هؤلاء العلماء الذين نقل عنهم يلزمه أن لا يثق بنقلهم ؛ لأنهم فساقٌ حيث اشتغلوا بالمنطق المحرّم ؛ لا اعترافه أنهم عارفون به .

ومنها : أن ما يفعله أئمة الأصول والكلام في تأليفهم بتصدير الكتب بجملة من المنطق - كصاحب المختصر ، وصاحب الطوالع ، وغيرهما - حرامٌ ، ويلزمه أن لا يقرأ شيئاً من هذه الكتب أو أن يتخطى ذلك الموضع .

ومنها أنه يلزمه أن لا مدرك إلا الكتاب والسنة ويحرّم ما سواهما ، كما تقدم من مذهب الحشوية والظاهرية ؛ لأن علم الكلام إنما هو على منوال المنطق ، إلى غير هذا من التكتّ الشؤ التي يُسفر عنها وجه هذا الكلام مع ما قبله وما بعده .

ثم يشير اليوسي إلى منشأ مثل هذه الأحكام التي لم تسبقها رويّة وتحقيقٌ فيقول : « ومفاسدُ قلة التأمل أكثر من أن يحيط بها نطاق البيان ، ومن ادعى على غير بصيرة فضحته شواهد العيان ، ولو تصدينا لهذه المسألة لأسمعناك منها ما يثلج الصدور ، ويطلع في سمائها لوامع البدور ، ولكن أعرضنا عنها مخافة السأمة ، وقد كنت هممت لما اطلعت على ذلك الكلام أن أضع فيه جزءاً مستقلاً ، فرأيت ذلك كالبطالة ، ولولا أن يستميل البلداء ما في مقاله من الإغراب ، ويطنوا أنه فصل الخطاب ، لكان الإعراض عن هذه المسألة رأساً هو الصواب ، وإعارتها أذناً صمّاً هو غاية الجواب :

وَرُبَّ كَلَامٍ طَارَ فَوْقَ مَسَامِعٍ كَمَا طَارَ فِي لُوحِ الْهَوَاءِ ذَبَابٌ

ثم يعتذر اليوسي بعد هذا في صدقٍ ولطفٍ عما قد يؤهمّه كلامه من إزرأه بقدر السيوطي وانتقاص لمكانته فيقول : « وما قصّدتنا بهذا الكلام تنقيص العلماء ولا اهتضام الجلال السيوطي ، وإنما ألزمناه ذلك لكلامه ، وإننا نعلم أنه من الفضلاء ، وأنه ليس بتلك المنزلة التي ألزمناه ، لكن وإن كان نظرنا إليه بعين التوقير والإجلال

فالحق أحق أن يتبع، ومن كلام أرسطو الحكيم في حق شيخه أفلاطون : «إننا نحب الحق ونحب أفلاطون ما اتفقا، فإذا اختلفا كان الحق أولى منه».

ثم يشير إلى مَحْمَل كلام السيوطي الموجب لمعارضته وردّه، وَيُبَيِّنُ مَحَامِلَ أخرى صحيحة لو أن السيوطي قصدها لما وقع معه اختلافٌ، وَيُسَلِّمُ بطلان الأقوال المسؤول عنها من اشتراط المنطق في صحة التوحيد، ووجوبه العيني على كل مسلم، إلى آخر ما ورد في السؤال الموجه إلى السيوطي - فيقول : «هذا إن أراد تحريم المنطق رأساً، وأما إن أراد الزجر عن التوغل والإفراط فيه، والاشتغال بالتمشدد فيه عن الكتاب والسنة، أو أراد نهى البليد عن الخوض فيه، فهذا مُسَلِّمٌ صحيحٌ، وكذا بطلانُ كلام ذلك المسؤول عنه وما ذَكَرَ في المنطق هو كذلك».

هذا آخر المراد من كلام اليوسي¹

3. أسلوب تحقيق الكتاب :

حرصت في خدمتي لهذا الكتاب على إخراج نصّه في أقرب صورة إلى الصحة، وعلى تخليصه - قدر الإمكان - مما تتعرّضُ له نصوص التراث من تصحيف وتحريف وزيادة وحذف ؛ حتى يصير أقرب ما يكون إلى الحالة التي كتبه بها المؤلفُ، والمشتغلون بخدمة التراث في زماننا يضيفون إلى تصحيح المخطوط والإشارة إلى الفروق بين نُسخه: توثيق نصوصه المقتبسة، والترجمة لأعلامه غير المشهورين، والتعليق على مواضع منه ؛ بذلاً لفائدة تقتضيها المناسبة، أو تنبيهاً على سهو وقع فيه المؤلفُ، أو شرحاً لكلمة غريبة أو جملة غامضة، وكلُّ ذلك من تمام خِدمة الكتاب، وتحليلته بما يكشف عن محاسنه النقاب، وهو أمرٌ زائدٌ على التحقيق، ومع ذلك فقد حرصتُ عليه في أكثر المواضع.

1 - من حاشية اليوسي على شرح السنوسي للكبرى : 1 / 277 - 283 بتصرف يسير .

4 - وصف النسخ المعتمدة في التحقيق :

اعتمدت في إخراج هذا الكتاب على ست نسخ هي :

1 - نسخة مغربية كاملة بخط جميل مُلَوَّن، وأصلها محفوظ في المكتبة الملكية (القصر الملكي) تحت الرقم : 2212 ، ولا تخلو - مع جودة خطها ووجود طُرَر قليلة عليها - من تصحيقات، وتاريخ الفراغ من كتابتها سنة 1243 هـ، ورمزها : ك.

2 - نسخة مغربية بخط مقروء مُلَوَّن، ناقصة الوسط والآخر بلا تاريخ، محفوظ أصلها بالمكتبة الملكية (القصر الملكي) تحت الرقم : 2237، وهي أصحُّ النسخ، ولولا النقص اللاحق بها لجعلتها هي الأصل، وتظهر في ثناياها قرائن تدل على قرب عهدها بالمؤلف، إن لم تكن إحدى مسوِّدات الكتاب المكتوبة بين يديه، ومن هذه القرائن : الدعاء للشيخ سيدي أحمد الحبيب بقوله : أدام الله وجوده، بينما ورد الدعاء له بالرحمة والرضوان في سائر النسخ، وقد توفي السيد المذكور سنة 1165 هـ، وتوفي الهلالي بعده بعشر سنين.

ومنها : أن في النسخ الأخرى زياداتٍ عليها يرجح أنها أضيفت بعد تأليف الكتاب وخروجه في نسخته الأولى. ومنها أنها كثيرا ما تسلم من التصحيقات التي تتفق عليها أكثر نسخ الكتاب. ورمزها : ن.

3 - نسخة تونسية محفوظة أصلها بدار الكتب التونسية تحت الرقم : 15813، وهي نسخة تامة مكتوبة بخط حسن مُلَوَّن، وعلى الصفحة الأولى منها مكتوبٌ : «استنسخه واستسفره مالكة الفقير محمد الطيب بن سيدي إبراهيم الرياحي». وعليها - أيضا - مكتوبٌ يفيد تحبيسها من قِبَلِ أحمد باشا على كل متأهل لها من العلماء والطلبة، وتعيين الخزانة العلمية بالجامع الأعظم بتونس محلاً لها، وعليها حواشٍ نفيسة أثبتُّها في الهوامش، وبعضُ هذه الحواشي أو كلها بخط مالكة الأصلي الشيخ محمد الطيب الرياحي، وهو الفقيه الأصولي النحويُّ

الأديب، اعتنى والده بتربيته وتوجيهه، وقرأ على شيخ الإسلام محمد بيزم الثالث وعلى غيره، وبعد تخرجه تصدر للتدريس والإفادة، وتقدم لإمامة وخطابة جامع أبي محمد الحفصي، وكان عالي الهمة، ظريفاً ألعياً، لطيف المحاضرة، كثير المطالعة، يدون ما يَعرُنُّ له من ملاحظات على هوامش الكتب التي يطالعها، له حاشية على شرح الأشموني علي ألفية ابن مالك تدل على رسوخ قدمه وانتقاد ذكائه، وحاشية على شرح المَحَلِّي لجمع الجوامع، كتب هاتين الحاشيتين أثناء إقرائه، وطُرِرَ سيرة على الجزء الرابع من إرشاد الساري للقسطلاني موجودة بخطه في المكتبة الوطنية بتونس، وقد توفي سنة 1266 هـ.¹

وقد فُريغ من كتابة هذه النسخة سنة 1241 هـ وهي مع ما فيها من المزايا كثيرة التصحيف والخطأ؛ ولذلك لم أأخذها أصلاً، ورمزها : ت.

4 - نسخة أهل المحبوبي : بخط الشيخ المختار بن المحبوبي، وهي تامة، وخطها حسنٌ مُلَوَّنٌ، وتاريخ الفراغ من كتابتها : 1342 هـ، وهي والنسخة الآتية بعدها هما أفضل نسخ الكتاب الكاملة من حيث الصحة والضبط، وهي الأقدم؛ فلذلك قدمتها، وأرمل لها ب : الأصل.

5 - نسخة أهل أحمدو الخديم : بخط الشيخ محمد الحسن بن أحمدو الخديم، وهي تامة، وخطها واضح، وهي متفقة - غالباً - مع النسخة المحبوبية، وقد تم الفراغ من كتابتها سنة 1393 هـ، ورمزها : م.

6 - النسخة المطبوعة على الحجر سنة 1313 هـ، وهي تتطابق - في كثير من المواضع - مع المغربية الكاملة، وفيها شيء من التصحيف، وإسقاطٌ لجمال قصيرة يُخلل إسقاطها بالمعنى، ورمزها : ح.

وفي الصفحات التالية نماذج مصورة من هذه النسخ المذكورة :

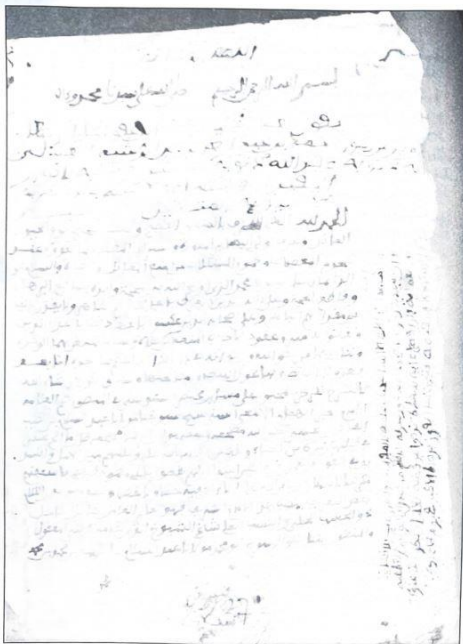
1 - يُنظر كتاب تراجم المؤلفين التونسيين : 2 / 402 ..

وصلاة لا اختتام يفي. في العبد المصور شمع موكلا، العلم
 عن عظماء السور واليه واراداه. اجمع عموما من غير الرشد والملاحة
 ان يقف الله في تعلبه والشهوة وصغير الضحك والجمال له فلا
 قضاة ما عنيبت بتفسيره. بالتمسك على قومه وتاريخه
 واضع اليه سبحانه كما وان باعته. ان يمسك بالذوق استقام
 لمصره اليه عند ان عظماء. وان يعيون وان ياداه على لا يصح
 وحمل الامم مع. وان يمتنع ولا حيف بالضمير ومجتمعا جميعا
 الحكمة والاوتوحى العلم الاستكمل ان تدنو والى والقادر على
 لا الله غير. ولا يقيم الاخير. ولا رغبة الا اليه له الحمد والبراسم
 والشكر لله لا يسبح. والصلاة والسلام الامانة على جميع
 المصطفى النبي. وعلى آله وصحبه اجمعين والفضل والتكريم. ما يوق
 عنهم جميع. واكمل مطلوب. واسبح.

- انتم بحمد الله وحسن عونه وتوفيقه وحظي
- الله على صبركم تحمدوا الله وحسبه ومع تلي
- ورواها الباقى حجة بين القميين
- من المجنة المصنف 293 او غير
- الله 2 ولوالدين وجميع المسلمين
- اجمعين
- ان الحمد لله
- العليم

والغلاء وعليه لا الدخيم، ولا المولود (الخيم) وأربعة (أو) قبله الحمد للرب
والنعم للذي لا يبرح، والصلاة والسلام، والسلام على جيبه المصطفى
الذي يبرح وعلاه اليد والخطاب، أمة العطاء والنعم، ما بين غم وخم، والمسلم
مطلوب، وأتم، أتم في خير الله، قد جاز، وحسن طوبى
وقوله الجمل، صلى الله عليه وسلم، على سيرة، وسوكانا، نحن محمد
في الغر، كما قيل، الحمد لله، لا يصل عدوه، تغلب
الضوء، ورافيل، وعلو اليد، ومهاجرة، و
الزعم، والتعجيل، وكلان، كلان، ربح من
صلاة العشر، وأخر يوم من الفجر، يوم السبت

ع ١٤٦١ م



الصفحة الأولى من ن

الحمد لله الذي جعل في كل شيء حكمة
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله

والشيخ الامام العلامة الشيخ الحاج محمد بن الحسين
القمي المعروف في المغرب باسم ابو العباس
ابن الحسين الملقب بالشيخ المصنف ومعه كتاب
وسمى اسماء من عثر على امره في الغالب

[illegible]

(رقیبی)

البراءة له الجوا عِفْسَت
عِفْسَت

[illegible]

و محمد بن مولى الميلى
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذى جعلنا من
الانسان كفايا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي شَرَّفَ بالمنطق الفصيح والنظر الصحيح نوعَ الحيوان العاقل، وعَرَّفَ أولي البصائر المُثَوَّرَة والسرائر المُطَهَّرَة بما اتخذوه عند هجوم المعضلات وجُمُوم المشكلات من أَمْنِ المعقل، والصلاة والسلام الرائقان على سيدنا محمد الذي أوضح الله به المَحَجَّة، وأيده بساطع البرهان وقاطع الحُجَّة، وعلى آله الذين لا يُعرَفُ بالحدِّ فَخَارُهُم الظاهر، ولا يُقدَّرُ بالقياس مِقْدَارُهُم الباهر، وعلى أصحابه الذين عَكَّسُوا بالجهد قضايا أعداء الدِّين، ونَقَضُوا به مُبَرَّم عقود الأحزاب المُتَعَدِّين، وأشهد أن لا إله إلا الله المُحِيطُ علمُه بالمفردات والمركَّبات بلا نهاية، وأن سيدنا ومولانا محمدا عبده ورسوله البالغُ من كمال القوتين العِلْمِيَّةِ والعَمَلِيَّةِ إلى أقصى غاية، شهادةً نرجو من فضل الله تعالى أن تكون لنا عنوان السعادة، ومُقَدِّمَةً نَتيجَتُها الفوز برضاء الأكبر يومَ الإعادة.

أما بعد؛ فهذه كلمات تُضيء بها - بحول الله - صدور مطالعها وتُشرق، تكون - إن شاء الله - كالشرح للرجز المحتوي على مسائل مختصر السنوسي في المنطق، نظم العلامة الإمام الحبر الهمام الألمعي السَّني، شيخ شيوخنا مولانا عبد السلام بن الطيب القادري الحسني، نصر الله مضجعه، وسقى بوابل الرحمة مَهْجَعَهُ، طالما أَلَحَّ علي في طلبها زُمرة من الأَحْبَاء، وثُلَّة من الأُلَبَاء - منَّ الله علي وعليهم بنيل الأمل، والتسديد في القول والعمل - غيرَ قابلين اعتذاري لهم بقصور باعي وجمود طباعي؛ فأسعفتهم مُكْرَهَا لا بطلا، راجيا من الله تعالى أن لا آتي فيه خطأ ولا خطلا، ولتقدم بين يدي الكلام بعض التعريف بمنصب هذا الإمام الشريف: فهو العالم العامل، الفاضل الكامل، ذو الحسب الجلي،

والنسب العلي، شيخُ الشيوخ الذي لَقَدَّمه في فَنِّي المعقول والمنقول الثباتُ والرسوخُ، أبو محمد مولانا عبد السلام بن الطيب بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن علي بن محمد بن إبراهيم بن القطب الشهير مولانا عبد القادر الجيلاني أحمد بن علي بن محمد بن سعد بن أحمد بن أحمد بن أحمد بن محمد بن موسى بن عبد الله بن يحيى الزاهد بن محمد بن داود بن موسى بن عبد الله بن موسى الجون بن عبد الله الكامل بن الحسن المثنى بن سيدنا الحسن السبط بن سيدنا ومولانا علي بن أبي طالب وسيدتنا فاطمة بنت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ورضي عنهم أجمعين، يعرف بالقادري؛ نسبة إلى مولانا عبد القادر الجيلاني المذكور في نسبه، ونظمَ رَحِمَهُ اللَّهُ عمود نسبه تيسيرا للحفظ مبتدئا بنفسه - فقال :

عبدُ السلام طيبٌ محمدٌ	سَيِّا فسعدٌ فثلاثا أحمدٌ
محمدٌ فأحمدٌ بعدَ علي	محمدٌ إبراهيمُ بنُ الجَيْلي
موسى فعبدُ الله يَحْيَى الزاهدُ	محمدٌ داودُ موسى الماجدُ
ثُمَّ عبد الله موسى عبدٌ	الله ثم الحسنان بعدُ

فهو حسني المَحْتَد، فاسي المنشأ والمولد، ولد بفاس - حاطها الله - ونشأ بها في عفاف وصيانة، وتقى وديانة، مُكَبِّا على اقتناء العلوم؛ حتى تضلع من رَوَائِها¹، وأطلع على كنوزها واضطلع بأعبائها؛ فَسَمَا - مع تواضعه - على الأقران، وقَارَنَ بين العلم والصلاح أحسن قِران، أخذ عن جماعة من الأئمة، ومشايخ من هداة الأمة، كشيخ المشايخ وطود الديانة الشامخ أبي محمد سيدي عبد القادر² بن

1 - ماء رواه كَسَمَاءُ أَي: كثيرٌ مُرَوٍّ، كما في القاموس: ص 1342.

2 - عبد القادر الفاسي: الإمام القدوة الحجة أبو محمد، مولده بمدينة القصر الكبير سنة 1007 هـ، قرأ على والده ومن أدرك من أهل بلده، ثم رحل إلى فاس، وأكب على التعلم والاجتهاد فحصل علما غزيرا، وانتفع في أقرب مدة، ثم تأهل بفاس، وبعد صيته، وتنافس العلماء في الرواية والأخذ عنه، وأعمل الناس إليه الرحلة، وانتشرت بركته، وانتفع الناس بعلمه، كانت له العارضة الواسعة في الفهم والحفظ وتحقيق سائر الفنون، مع العبارة الرشيدة البليغة المقربة للمسائل العويصة إلى الأفهام، له مناقب وكرامات، وهمة

علي بن يوسف الفاسي، وَلَدَيْهِ الإمامين : محقق أوانه سيدي محمد¹، وحافظ عصره سيدي عبد الرحمن²، وأعجوبة الزمان وعلامة الأوان سيدي أبي علي الحسن اليوسي³، والعلامة الأجل الخطيب البليغ قاضي المدينة البيضاء سيدي محمد بن علي الفلاحي⁴، وغيرهم من الأفاضل، رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَجْمَعِينَ وأعاد علينا

في العلم والعمل، أعطي قوة في التلطف في قول الحق للكبراء وإبلاغه على أجمل صورة حتى تنفعل له النفوس الأبية، وكان ملجأ الخاصة والعامة تنفصل المجالس عن قوله، له أجوبة مفيدة موجود أكثرها بأيدي الناس، والعقيدة المشهورة المنسوبة إليه، كان مع اتساع علمه وجاهه يأكل من عمل يده ؛ فكان ينسخ الجامع الصحيح للبخاري ويبيعه يتعيش به، وكان ملازما لما ينبغي له لا يجد أحد ما يقوله فيه لشدة اشتغاله بما يعنيه، توفي سنة 1091 هـ. (نشر المثنائي ضمن موسوعة أعلام المغرب الجزء الرابع : 1636 - 1644).

1 - محمد بن عبد القادر الفاسي : العالم الكبير المحقق المتقن الدراكة، أحرز قصب السبق في علوم، كالنحو، والبيان، والمنطق، والحديث، والأصول، والفقه، وكان ممن إلى المرجع وعليه المدار في المهمات، انتفع به خلائق، وله مؤلفات منها : شرح كتاب الحصن الحصين لابن الجزري، وهو مما يدل على طول باعه واتساع عارضته، كان عالي الهمة، كثير الورع والصبر على مشاق الزمان، ولزوم العبادة، والاتصاف بجميل الأوصاف، والتحري ما أمكن مما لا يعني، والرضى والتسليم، مولده سنة 1042 هـ وتوفي سنة 1116 هـ. (نشر المثنائي ضمن موسوعة أعلام المغرب الجزء الخامس : 1899 - 1901).

2 - عبد الرحمن بن عبد القادر الفاسي : العلامة الحافظ البار، شاع أنه سيوطي زمانه ؛ لاتساع مشاركته في العلوم، أتى في كتابه الأثوم بنحو مائة علم وخمسين علما أو أزيد، واستوفى حدودها بأوجز عبارة وأفيد، فاق أهل عصره بحسن خلقه وإنصافه، كان متجلدا في الحق لا يخفي شيئا مما اطلع عليه ولو خالفه الناس، له رجز في المسائل التي جرى بها العمل أقبل عليه الناس، وتأليفه كثيرة، ولد سنة 1040 هـ وتوفي سنة 1096 هـ. (موسوعة أعلام المغرب الجزء الرابع : 1680 - 1684).

3 - الحسن بن مسعود اليوسي : الإمام المحقق أعجوبة عصره، أحد العلماء العاملين والسادات الكاملين، آية في المعقول والمنقول والنبل والإدراك مع الحظ الوافر في الأدب، له مراسلات مع السلطان المولى إسماعيل صدع فيها بالحق اعتنا به ومبالغة في نصحه راجيا أن يكون على سيرة الخلفاء، عَظُمَ إقبال الناس عليه وحضورهم عنده إذا جلس للإقراء، وحصل له من ذلك ما لم يتفق لغيره ؛ فكان بسبب ذلك لا يدعه السلطان يتقرر في موضع، بل يأمره بالرحيل لموضع آخر ؛ فيكثر الناس عليه أكثر من ذلك وهلم جرا. له مؤلفات منها : المحاضرات، وزهر الأكم، ومشرّب العام والخاص، وشرح لجمع الجوامع لم يكمله، ومنها حاشية جليلية على مختصر السنوسي في المنطق وشرحه، ولد سنة 1040 هـ وتوفي سنة 1102 هـ. (نشر المثنائي ضمن موسوعة أعلام المغرب الجزء الخامس : 1801 - 1818).

4 - محمد بن علي الفلاحي : الفقيه الأستاذ قاضي فاس العليا، توفي بالطاعون سنة 1089 هـ. (نشر المثنائي ضمن موسوعة أعلام المغرب ج 4 ص : 1602).

من بركاتهم. وأخذ عنه هو جماعة من الشيوخ منهم: فريد العصر، ذو المآثر التي لا يدركها الحصر، المتضلع من المعقول والمنقول، المتحلي من الفضائل والفواضل بما بهر العقول، المُجَلِّي في الحفظ بين مشاهير القراء، وسائر أرباب العلوم الغراء، من حاز المجد الراسخ، والولاية التي ما لمُحَكَّم أياتها بحول الله من ناسخ، سيدنا المتبرك به شرقاً وغرباً، المتخذ حُبّه وسيلة إلى الله وقُربى، شيخنا أبو العباس سيد أحمد الحبيب¹ بن محمد السجلماسي، رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ وأرضاه، وسقى مثواه شآبيب رحماه²، ونظّمنا وأحببنا في سلك من صَحَّت نسبته إليه، وفلج بالقصد الأسنى على يديه؛ آمين.

حدثني سيدي المذكور رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ: أنه لما ابتدأ على الناظم رَحِمَهُ اللهُ قراءة الرسالة الشمسية للكاتبي، قرر له الناظم كلام السعد³ في أول شرحه لها⁴ تقريراً بديعاً انتفى به ما يُتوهّم من ظاهر الكلام من جريه على أصول الفلاسفة الواهية، ومتابعتهم في ضلالاتهم المتناهية، وأثنى سيدنا على الناظم بجودة الفهم، وقوة المعارضة في النثر والنظم، وكم مثلها للناظم مفخرة، لبس بها من لبوس المجادة

1 - سيد أحمد الحبيب اللَّمَطي بتحريك ثانيه، نسبة إلى لَمَطَ بالتحريك رهط من سجلماسه: العلامة المدرس الزاهد الكبير، ذو الإحسان الرحب الوافر، ممن شاعت كرامته وفضائله، وأجمع الخاص والعام على ولايته، وتحقيقه للعلوم ودرايته، أخذ عنه الجم الغفير، توفي سنة 1165 هـ. (نشر المثنائي ضمن من موسوعة أعلام المغرب: ج 6 ص 2175).

2 - في ن: «أدام الله وجوده وأسبغ عليه في الدارين آلاءه وجوده» بدل: «رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ وأرضاه، وسقى مثواه شآبيب رحماه».

3 - هو مسعود بن عمر التفتازاني، العلامة الكبير، صاحب التصانيف التي تَنَافَس الأئمة في تحصيلها، كشرحي التلخيص، والمقاصد في أصول الدين، وشرحها، والتلويح في أصول فقه الحنفية، وشرح الشمسية، وحاشية الكشف، لم يكن له نظير في معرفة علوم البلاغة والمعقول، ولد سنة 712 هـ، وتوفي سنة 792 هـ، الدرر الكامنة: 4 / 350.

4 - شرح الرسالة الشمسية للسعد: ص 88 - 89. وفي الحاشية الكبرى لأبي العباس المنجور ص 65: أن تقسيمهم هذا من الترهات التي لا يقول بها عاقل، وقد انتصب لردّها المقترح في شرح الإرشاد بكلام مُحَقِّقٍ مُنَوَّرٍ؛ فَلْيُرَاجَعْ. اهـ.

أُسْبَغَهُ وَأَفْخَرَهُ، وَلَهُ فِي أَصْنَافٍ شَتَّى مِنَ الْعُلُومِ تَصَانِيفٌ مَفِيدَةٌ، مِنْهَا: هَذِهِ الْمَنْظُومَةُ الْمَهْمَةُ، الْمَتَأَكَّدُ حِفْظُهَا عَلَى مَنْ لَهُ فِي تَحْقِيقِ الْمَعْقُولِ هِمَّةٌ، وَقَدْ نَظَّمَهَا مَنَاهَازُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً حَالاً قَرَأَتْهُ الْمَخْتَصِرُ عَلَى الشَّيْخِ الْيُوسُفِيِّ، كَمَا وَجَدَ بِخَطِّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ. وَمِنْهَا: النَّسِيمُ الْمُعْقِبُ فِي تَوْجِيهِ الْخِلَافِ فِي الْمَنْطِقِ، وَمِنْهَا: تَنْبِيهِ الْمَعْرُضِينَ عَنْ آيَاتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، وَمِنْهَا: تَتْمِيمُ الْأَفْرَاحِ بِتَنْعِيمِ الْأَرْوَاحِ، وَمِنْهَا: ذَخِيرَةُ الْاِكْتِسَابِ فِيمَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَمِنْهَا: عِقْدُ اللَّكَلِيِّ وَوَسِيلَةُ السُّؤَالِ فِيمَا لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْآلِ، وَمِنْهَا: مَعُونَةُ الْإِخْوَانِ فِي الدِّيَانَاتِ وَمِنْهَا: الْحُكْمُ الْمَنْسُوقُ فِي أَحْكَامِ الْمَسْبُوقِ، وَمِنْهَا: الرُّوضُ الْأَنْبِقُ الزَّاهِي فِي جَمْعِ أَحْكَامِ الْمَصْلِيِّ السَّاهِي، وَمِنْهَا: إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ بِأَسَانِيدِ أَهْلِ الْعِرْفَانِ، وَمِنْهَا: الْإِشْرَافُ عَلَى نَسَبِ الْاِقْطَابِ الْأَرْبَعَةِ الْأَشْرَافِ: سَيِّدِي عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ، وَسَيِّدِي عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مَشِيشٍ، وَسَيِّدِي أَبِي الْحَسَنِ الشَّاذَلِيِّ، وَسَيِّدِي مُحَمَّدَ بْنَ سَلِيمَانَ الْجَزُولِيِّ الْحَسَنِيِّ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَنَفَعْنَا بِهِمْ، وَمِنْهَا: مَنْظُومَتَانِ فِي السَّيْرَةِ، وَمِنْهَا: الرُّوضُ الْعَاطِرُ الْأَنْفَاسِ فِيمَنْ حَلَّ مِنَ الْأَشْرَافِ بِفَاسٍ، ذَكَرَ فِيهِ شَيْئًا مِنْ مَآثِرِ أَشْرَافِ بِلَدَتِنَا سَجْلَمَاسَةَ أَعَزَّهُمُ اللَّهُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَطُولُ ذِكْرُهُ، وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى جَمَلَةٍ مِنْهَا كُلُّهَا غَايَةً فِي التَّحْقِيقِ وَالْإِفَادَةِ، شَكَرَ اللَّهُ مَسْعَاهُ، وَكَسَاهُ حِلَّةَ الرِّضْوَانِ فِي مَابِهِ وَرُجْعَاهُ.

تُوفِّيَ رَحِمَهُ اللَّهُ صَبِيحَةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ لثَلَاثِ عَشْرَةِ خَلَتْ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ عَامِ عَشْرَةِ وَمِائَةِ وَأَلْفٍ وَعَمْرُهُ خَمْسُونَ سَنَةً^٢، وَقَدْ كُنْتُ أَرْخَتُ وَفَاتَهُ بِقَوْلِي: أَظْلَمَ الدَّهْرُ، مَعْتَبِرًا لَامِ أَدَاةِ التَّعْرِيفِ بِحَسَبِ أَصْلِهَا قَبْلَ الْإِدْغَامِ، مُلْغِيًا هَمْزَةَ الْأَدَاةِ لَوْجُوبِ سِقُوطِهَا فِي الدَّرَجِ، وَضَمَنْتُ ذَلِكَ بَيْتًا مَعَ الرَّمْزِ إِلَى مَدَّةِ عَمْرِهِ - وَمِنْهَا يَعْرِفُ تَارِيخَ مِيلَادِهِ - بِقَوْلِي: طَمًا - فَقُلْتُ :

١ - يَلِيهِ فِي ح: «مَا بَيْنَ مَثُورٍ وَمَنْظُومٍ تُوْفِي صَبِيحَةَ».

٢ - يَنْظُرُ لِلتَّوَسُّعِ فِي تَرْجُمَتِهِ: نَشْرُ الْمَثَانِي ضَمَّنَ مُوسَّوْعَةَ أَعْلَامِ الْمَغْرِبِ الْجُزْءَ الْخَامِسَ: ٥ / ١٨٤٧.

لِمَوْتِ الرضی عبد السلام بن طیب وقد كان قاموساً طاماً أظلم الدهرُ
فكم زَفَّ للأفكار أبكارَ حكمة عرائس ما غير الجنان لها مهرُ
عليه من الرحمن وإبلُ رحمة يفيضُ على مَغْنَاهُ من سيله نهرُ

رضي الله تعالى عنه، ونفعنا به.

واعلم أنا نسمي هذه الأرجوزة المشروعة في شرحها - أكمله الله - بالجواهر المنطقية؛ لقول الناظم في آخرها: «هِيَ الْجَوَاهِرُ بِدُرِّ نُظْمَتٍ»، ونسمي هذا الشرح بالزواهر الأفقيّة في شرح الجواهر المنطقية.

ومتى أطلعتُ الأصلَ أو الشرحَ فمرادي المختصرُ وشرحه للإمام السنوسي، ومتى قلتُ الحاشيةَ فمرادي حاشيةُ شرح الأصلِ للشيخ أبي علي اليوسي، وإلى الله تعالى أضرعُ في تخليص النية، وتحقيق الآمال والأمنية، بمنتها وطوله، وقوته وحوله.

قال الناظم رَحِمَهُ اللَّهُ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» أقول: الكلام في معنى البسملة وإعرابها وسبب الابتداء بها لا نطيل به؛ لأنه مما طفحت به بطون الدفاتر، حتى صار عند الخاص والعام من المستفيض المتواتر، لكن هاهنا إشكال أورده الفاضل الشيخ عيسى الصفوي¹ شيخ العبادي² رَحِمَهُمَا اللَّهُ على تقدير المتعلّق

1 - عيسى بن محمد: العلامة المحقق الفاضل الشريف الحسيني الإيجي المعروف بالصفوي؛ نسبة إلى جده لأمه الشيخ صفي الدين. وُلد سنة تسعمائة، درس على والده وبعض كبار العلماء بالهند، ورحل إلى الحجاز، وأخذ عن بعض شيوخها الزهاد، ونزل بالشام، واستوطن مصر، كان من أعاجيب الزمان، وكان - مع علمه وتحقيقه - محباً للصالحين، مانلاً إلى بر الفقراء، من تأليفه: شرح الكافية، وشرح غرة الجرجاني في المنطق، توفي سنة 953 هـ. الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة: 2/ 230. وشذرات الذهب: 8/ 298.

2 - أحمد بن قاسم العبادي: الشيخ العلامة شهاب الدين القاهري الشافعي، كان بارعاً في العربية والبلاغة والتفسير والكلام، له المصنفات الشهيرة، كالحاشية المسماة الآيات البينات على شرح جمع الجوامع، وحاشية على شرح الورقات. أخذ العلم عن الشيخ ناصر الدين اللقاني، وعن الشيخ شهاب الدين البرلسي

خاصا مناسباً لما جُعِلَتِ التسمية مبدأً له، كما ذهب إليه الزمخشري ومن وافقه، ولم يهتد بعض الناس إلى تقريره، فضلاً عن تحقيق الجواب وتحريره، وحاصله: أن جملة البسملة لا بد أن تكون إنشائية أو خبرية ضرورةً انحصار الكلام في الخبر والإنشاء، فإن كانت إنشائية توجّه عليه أن من لازم الإنشاء أن يقارن وجوده حصول مدلوله، وهذه الجملة ليست كذلك؛ لأن مدلولها - وهو حصول التأليف مثلاً مصحوباً بالاسم الشريف - لا يقع لمجرد النطق بها، وإن كانت خبرية توجه عليه أن من لازم الخبر الصادق أن يتحقق في نفس الأمر مدلوله بدونه، ويكون هو حكاية له، وجملة البسملة ليست بهذه الصفة؛ لأنّ من تيمّم مدلولها مصاحبة الاسم أو الاستعانة به، ولا يقع ذلك إلا بالتلفظ به. انتهى

إن قيل: نختار أنها خبرية، وما أورده من توقف مدلولها على النطق بها غير وارد؛ لإمكان أن يقع الفعل المشروع فيه مصحوباً بذكر الله تعالى بصيغة أخرى غير صيغة البسملة؛ فلم يتوقف حصول مدلولها على النطق بها.

قلت: من الواضح أن الناطق بالبسملة عند الشروع في أمر ما لا يقصد الوعد بأنه يذكر الاسم بعد البسملة مصحوباً بالفعل المبدوء، بل إنما يقصد التبرك بالبسملة نفسها، فاندفع ما زعمت من عدم التوقف.

وإن قيل: نختار أنها إنشائية، ولا يرّد ما ذكر من عدم المقارنة؛ لأن إنشائيتها ليست باعتبار مدلول أصل الجملة، بل إنما هي متعلّقة بها، أعني: مدلول الباء من مصاحبة الاسم والاستعانة، فهي لإنشاء المصاحبة أو الاستعانة، على الاحتمالين في معنى الباء، وهما مقارنان للنطق بالبسملة - كما هو مقتضى الإنشاء - فلا إشكال.

قلت: هذا قول صدر من غير تأمل، أمّا أولاً: فلأن المصاحبة نسبة بين المتصاحبين، فتأخرهما أو تأخر أحدهما ملزوم لتأخرها، والمتصاحبان هنا:

المعروف بعميرة، وعن العلامة عيسى الصفوي، وأخذ عنه الشيخ محمد بن داود المقدسي وغيره، توفي سنة أربع وتسعين وتسعمائة عائداً من الحج ودفن بالمدينة المنورة. الكواكب السائرة: 3 / 111.

التأليف، والاسم الشريف، فإذا تأخر التأليف ونحوه عن النطق بالبسملة تأخرت مصاحبته للاسم ضرورة توقف وجود النسبة على وجود المنتسبين.

وأما ثانياً: فلأن باء الاستعانة - كما قُرِّرَ في محلّه - هي الداخلة على آلة الفعل الحقيقية، نحو: كَتَبْتُ بالقلم، والمجازية، نحو: فعلتُ هذا بعون الله، والاستعانة بالآلة إنما تكون حالة الفعل لا قبله، وتأخره مستلزم تأخرها، كما في قولك: سأكتب بالقلم، فجعلُ الجملة لإنشاء الاستعانة المفهومة من الباء غلطُ نشأ من توهم أنها بمعنى طلب العون كما في: أستعين الله، وليس ذلك معناها، وإنما معناها إيقاع الفعل بواسطة مدخول الباء.

والجواب الذي ظهر أنه الحق والله سبحانه وتعالى أعلم هو جواب الشهاب الخفاجي¹: أن الجملة إنشائية، وأنها لإنشاء التبرك بالاسم لا لإنشاء مدلول أصلها، ولا لإنشاء متعلّقها؛ فلا يرد ما أورده الصفوي، ولا ما أورده، وإن شئت إيضاحه فاعلم - أوّلاً - أن الجملة الخبرية الأصل المنقولة لإنشاء تارة تُنقل لإنشاء مضمونها، كبعث، ووهبت، وتارة تنقل لإنشاء أمر يتعلق بمضمونها، نحو: رحمنا الله؛ فإنها لإنشاء طلب مضمونها، ونهوّ² زيد، والحمد لله، فإنهما لإنشاء الثناء بمضمونها، وتارة تنقل لغير ذلك، نحو: نِعَمَ الرجل زيد، وبشَسَ الإنسان فلان، فإنهما في الأصل خبريتان معناهما: حصول نعمة وبؤس فيما

1 - شهاب الدين الخفاجي: أحمد بن محمد بن عمر، قاضي القضاة المصري الحنفي، صاحب التصانيف السائرة، وأحد أفراد الدنيا المجمع على تفوقه وبراعته، أخذ عن جماعة من كبار العلماء، منهم: الرملي والعلمقي، من تأليفه: حواشي تفسير القاضي، وشرح الشفاء، وشرح درة الغواص، والريحانة. توفي سنة 1069 هـ. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر: 1/331

2 - نهوّ الرجل ككُرم نهّاوة: صار متناها في العقل، فهو نهّي كعني جمعه أنهياء وهو نه جمعه نهوون. القاموس: ص 1394، والتاج: 40/152، والمعجم الوسيط لمجموعة من المؤلفين: باب النون 2/960. وقال العلامة محمد بن مالك في كتابه: إيجاز التعريف في علم التصريف ص 86: «يجوز بناء الفعل للتعجب على فَعُلْ، فإن كانت لامه ياء صارت واوًا لظرفها بعد ضمة، نحو: قَصَوُ بمعنى ما أقضاه، ولم يجرى مثل ذلك في مُتَصَرِّفٍ إلا ما ندرَ من قولهم: نهوّ الرجل فهو نهّي إذا كان كامل الثّهنيّة، أي: العقل». اهـ.

مضى، ثم نُقِلَا إلى المدح والذم العاقين من غير نظر لمعناهما الأصلي، ثم إذا علمتَ هذا فجملة البسملة من القسم الثاني؛ إذ هي في الأصل إخبار بحصول تأليف -مَثَلًا- في المستقبل مصحوبا بالاسم الكريم، ثم نقلت لإنشاء التبرك به في التأليف، فمعنى أولف باسم الله أتبرك في تأليفي باسم الله، فهي حقيقة عرفية في الإنشاء، وكذا معناها التبرك لو قُدر المتعلق عامًا اسمًا أو فعلًا مقدّمًا أو مؤخرًا؛ فهي لإنشاء التبرك في الصور الثماني، والله سبحانه وتعالى أعلم.

تنبيهان :

الأول : إنما قَصَرَ الإشكال على تقدير المتعلق خاصًا لأنه لو قُدرَ عامًا - كأبتدئ - لم يتوجه على الإنشائية ما أورده في حصول الابتداء بالبسملة لمجرد النطق بها، إما حقيقة كما في ابتداء التأليف، وإما تجوزًا كما في ابتداء نحو السفر.

الثاني : رُحِّج تقدير المتعلق خاصًا بأوجه منها : أنه يدل على مصاحبة الاسم لسائر أجزاء الفعل، بخلاف العام فإنه إنما يدل على مصاحبته في الابتداء، وفيه نظر؛ لأن حصول البركة في الفعل المبدوء باسم الله تعالى جَعَلِيٍّ من الشارع لا بوضع اللغة، والشارع إنما علّقَ عدم البركة على عدم الابتداء به، لا على عدم مصاحبته للفعل كله، فأفاد أن البركة تحصل بالابتداء به، سواء قدر العامل من مادة الابتداء، أم من غيرها، أم ذكر اسم الله تعالى على وجه لا يحتاج إلى تقدير المتعلق عامًا ولا خاصًا، كأحمد الله، وأستعين الله، وبالله التوفيق.

ومنها أنه ليس في المقام ما يطابق العام ويدل عليه، وفيه نظر أيضًا؛ لأن قرينة ذكر البسملة عند الشروع دالة عليه دلالة واضحة، والله تعالى أعلم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ :

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِنْعَامِ بِالْعَقْلِ وَالْإِذْرَاكِ وَالْإِفْهَامِ

أقول : الكلام في الحمد وما يتعلق به مشهور، غير أنه لا بأس بالتنبيه على أمور منها : أن جملة الحمد لله إنشائية على المختار، والمراد : أنها لإنشاء الثناء بمضمونها - كما سبق - لا لإنشاء مضمونها كما تَوَهَّمَهُ بعضهم ؛ فأنكر الإنشائية لاقتضائها حدوث استحقاؤه تعالى للوصف بالجميل، فالجملة حقيقة عرفية في الإنشاء ؛ لنقلها إليه عن الخبر الذي هو أصلها، ولكونها حقيقة لم يُحتج في إفادتها الإنشاء إلى قرينة ولا إلى نية إخراجها عن أصلها ؛ لأنه هُجِرَ وصار نسيا منسيا، ونظيرها : صلى الله على سيدنا محمد، وَعَلَيْهِ السَّلَامُ.

ومنها : أنها - على فرض كونها خبرية - تكون مفيدة للثناء على الله تعالى، ويكون قائلها حامدا، خلافا لمن قال : لا يكون قائلها حامدا ؛ وإلا لزم كون قائل الضرب لزيد ضاربا ، وجوابُ شبهته : منع اللزوم، وسنده : عدمُ صادقية مفهوم الضرب على قوله : الضربُ لزيد، وثبوتُ صادقية مفهوم الحمد على قولنا : الحمدُ لله ؛ لأنه وصف لله تعالى بجميل، وهو استحقاؤه تعالى للحمد واختصاصه به ؛ فيندرج في مفهوم الحمد.

ومنها : أن المراد بالجميل في تعريف الحمد : كل ما يستحسن شرعا أو عادة ولو بزعم الحامد أو المحمود، فيشمل الصفة الوجودية، كقولنا : الله عالم، والسلبية، كقولنا : الله لا شريك له، والثبوتية الاعتبارية، كقولنا : الله تعالى مستحق للحمد، ويشمل الجميل المدلول عليه بالصيغة تصريحا أو التزاما، فقولنا : الحمد لله ثناء على الله تعالى بصفة واحدة اعتبارية تصريحا، وبجميع الكمالات الوجودية وغير الوجودية التزاما ؛ إذ لا يستحق كل حمد إلا من اتصف بكل جميل.

ومنها : أن المحمود به لا يشترط كونه اختياريًا، والمحمود عليه يشترط فيه ذلك، مثلاً : إذا أحسن إليك أحد فأثنت عليه بحسن الصورة كان ثناءك حمداً، لأن المحمود عليه - وهو الإحسان - اختياريٌّ، وإن كان المحمودُ به - وهو حسنُ الصورة - غيرَ اختياريٍّ لموصوفه، وقد يتحد المحمود به والمحمود عليه، كما لو أثنت على من ذُكر بإحسانه إليك، فأحسانه إليك محمود عليه ومحمود به، فالأول من حيث صدوره منه والثاني من حيث ذكرك إياه به.

ومنها : أن المحمود عليه لا ينبغي تفسيره بالسبب الحامل على الحمد لقصوره ؛ لأن الحمد من الله تعالى يستحيل أن يكون له سبب حامل، وإنما يُفسَّر بما كان الحمد بإزائه، ولا تُفسَّره بما جُعِلَ الحمدُ بإزائه ؛ لأن القديم لا يتعلق به الجعلُ.

ومنها : أنه وقع في عبارة بعضهم : أن للحمد أركاناً : حامداً، ومحموداً، وبه، وعليه، وصيغة، والمرادُ : أن الحمد يتوقف عليها لا أنها أجزاء له، فإن استحالة كون الحامد والمحمود جزئين من الحمد ضروريةٌ، ولا أنه يتوقف حصول الحمد على ذكرهما في صيغة - كما تَوَهَّم - بل على وجودهما في الواقع، نعم : المحمودُ والمحمودُ به لا بد من ذكرهما تصريحاً أو التزاماً ؛ لأن معنى الوصف بالجميل نسبةُ الجميلِ إلى المحمود، فلا بد من ذكر المنتسبين ؛ لتوقف النسبة عليهما.

ومنها : أنه اشتهر هنا تقسيمُ الحمد إلى مُقَيَّد ومُطَلَّق، ومرادهم بالمقيَّد : ما ذُكِر فيه المحمودُ عليه كما في عبارة الناظم، وبالمُطَلَّق ما لم يُذكر كما في الفاتحة بحسب الظاهر، وهو تقسيم - مع قلة جدواه - يوهم أن الحمد يصح انفكاكه عن المحمود عليه، وهو لا يصح ؛ لأن تقييد الوصف بكونه لأجل جميل اختياري أو قديم مأخوذ في تعريف الحمد، فهو لا يكون إلا مقيداً أبداً إما بإنعام أو كمال، سواء ذكر القيد أم لم يذكر، وإنما قيدتُ نفي ذكر المحمود عليه في الفاتحة بقولي : بحسب الظاهر - لأنه في التحقيق مذكور لذكر الأوصاف الدالة على

تربيته للعالمين، وتفضله تعالى بجلائل النعم ودقائقها، ومِلْكِهِ لجميع الأمر في يوم الجزاء، وذلك من جملة الم محمود عليه.

ومنها: أن بعضهم يقول في نحو عبارة الناظم: إنما اختار الحمد المقيد على المطلق لأن الأول واجب والثاني مندوب، وثواب الواجب أعظم، وفيه نظر من وجهين: أحدهما: أن القيد مراد في المطلق وإن لم يذكر كما مرَّ، وثانيهما: أنه يوهِّم وجوب الحمد على العبد كلما حصلت له نعمة، مع أنه لا تخلو لحظة من نعم للمولى تعالى على عبده لا تُحصى: ﴿وَأَنْ تَعْبُدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾^١، فلو كُلِّفْنَا بالحمد على جميعها لكان غاية في الحرج: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^٢، وفي الخطاب^٣ عن الفاكهاني^٤ ناقلًا عن العلماء: أن حكمَ الحمد عند ابتداء التأليف الندب^٥. ولم يفرق بين المقيد والمطلق، وفي شرح صغرى الصغرى لمؤلفها: أن حكمه الوجوب مرة في العمر، كالحج وكلمتي الشهادة والصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^٦.

١ - النحل، الآية ١٨.

٢ - الحج: الآية ٧٨.

٣ - هو محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيني المغربي الأصل المكي المولد المشهور بالخطاب، العلامة المحقق، البارع النظر، الحجة الثقة، الورع الصالح، كان من سادات العلماء وسراتهم، عارفاً بالتفسير والفقه وأصوله، مقتدرا على استنباطه، يقيس غير المنصوص على المنصوص، حافظاً للحديث وعلومه، محيطاً باللغة، عالماً بالنحو والصرف والفرائض والحساب، له تأليف حسان أجاد فيها ماشاء، كشرحه على المختصر، وشرح مناسك خليل، وشرح الورقات، وتحرير الكلام في مسائل الالتزام، وغيرها، وُلِدَ سنة ٩٠٢ هـ، وتوفي سنة ٩٥٤ هـ. ينظر نيل الابتهاج: ص ٥٩٢.

٤ - هو عمر بن علي اللخمي المالكي الشهير بتاج الدين، فقيه فاضل متفنن في الحديث والفقه والأصول والعربية، على حظ وافر من الدين والصلاح والاتباع وحسن الأخلاق، له شرح على العمدة لم يسبق إلى مثله، وشرح على الأربعين للنووي، وله الإشارات في العربية، والتحفة المختارة في الرد على منكر الزيارة، والفجر المنير في الصلاة على البشير النذير، ولد بالاسكندرية سنة ٦٥٤ هـ، وتوفي بها سنة ٧٣٤ هـ. الديباج المذهب: ٢/ ٧٢.

٥ - مواهب الجليل في شرح مختصر خليل للخطاب: ١/ ٢١.

٦ - شرح صغرى الصغرى للسوسي: ص ١ من نسخة مخطوطة بقسم المخطوطات بمكتبة جامعة الرياض تحمل الرقم: ١٧٩١.

على أنه لو سُئِلَ وجوب الحمد على النعمة لم يكن للقيّد أثر في كون الحمد واجبا أو مندوبا، بل من حصلت له نعمة وجب عليه الحمد، فإن أتى به فله أجر الواجب، سواء قيده باللفظ أو أطلقه، وإن لم تحصل له نعمة لم يجب عليه؛ فيكون مندوبا، سواء قيده لفظا أم لا، فالوجه في اختيار ذكر المحمود عليه أنه أوقع في النفس؛ لكونه كدعوى الشيء ببيّنة، وقد يُختار تركه إيهاما؛ لقصور العبارة عن الإحاطة به، ولثلاثي توهم اختصاصه بشيء دون آخر، ولكل مقام مقال، وبالله التوفيق.

فإن قلت: إذا لم يكن الحمد على النعمة واجبا فما المراد بقولهم: شكر المنعم واجب بالشرع؟

قلت: المراد به: الشكرُ العرفي، أي: صرف الجوارح فيما خلقت له واجب بالشرع، كما قال الإمام الجنيد رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ: الشكر أن لا يُعصى الله بنعمه، وبعد كُتِبِي هذا وجدت شيخَ بعض شيوخنا الإمامَ المحقق سيدي محمد بن عبد القادر الفاسي رَحِمَهُ اللهُ حَقَّقَ هذا البحث [وَبَسَطَهُ]¹ في شرح عدة الحصن الحصين² بما لا مزيد عليه، ولم يحضرني الآن، فليراجع، فإنه أجاد فيه ما شاء، وأصله لوالده سيدي عبد القادر رَحِمَهُ اللهُ ونفعنا به، وقد أجاب عنه بعضهم بما رده في الشرح المذكور³، وقد أخبرني بعض الفضلاء أن المجيب هو الناظم رَحِمَهُ اللهُ.

ومنها: أن بعضهم يقول: الحمد يقع على الضراء والسراء، والشكر لا يقع إلا على السراء، وتُعقَّب بأن الضراء من حيث هي ضراء لا يتعلق بها الحمد، وإنما يتعلق بها من حيث ما يترتب عليها من الثواب لمن صبر، أو من حيث عدم الزيادة عليها، وحينئذ يصح أن يتعلق بها الشكر أيضا؛ لأن الثواب إحسان، وتقليل الشر خير كثير، ولا سيما بالنسبة لمن استحق العقوبة بالشر الكثير، كمن استحق العقوبة بالقتل فعوقب بلطمة أو بما دونها، فلا فرق إذن بين الحمد والشكر من هذا الوجه.

1 - ساقطة من غير الأصل.

2 - تحفة المخلصين بشرح عدة الحصن الحصين لمحمد بن عبد القادر الفاسي: 1 / 43.

3 - نفس المرجع: 1 / 43 وما بعدها.

وقد يُجاب بأن الحمد يصح تعلقه بالضراء لا من حيث ما دُكر، بل من حيث دلالتها على قدرة موجدّها، كمن ذهب بصره فجأة بلا سبب فقال : سبحان القادر على هذا وأكثر منه، فقد أثنى على الله تعالى بسبب ما نزل به من الضراء من غير أن يلاحظ فيها نعمة يصح تعلق الشكر بها ؛ فصَحَّ انفراد الحمد عن الشكر في التعلق بالضراء على هذا الاعتبار، غير أن هذا كله مستغنى عنه بالفرق المشهور بينهما من عموم المتعلق في الحمد وخصوصه في الشكر.

ومنها أن المتكلمين على النَّسَبِ بين الحمد والشكر اللَّغَوِيَّينِ والشرعيَّينِ أطبقوا - فيما رأيتُ - على عَدِّ الترادف منها، وهي النسبة التي بين الحمد الشرعي واللغوي على المشهور، وفي ذلك نظر ؛ لأن الترادف ليس من النسب المعبرة بين المعقولين ؛ لأنها منحصرة في : التساوي، والعموم بإطلاق، والعموم من وجه، والتباين، ولا خامس لها، كما تقرر في المنطق، وأما الترادف فإنما هو من النسبة بين اللفظين لا بين المعقولين ؛ لأن المعقول في الترادف شيء واحد، كمدلول البُرِّ والحِظَّة، وسيأتي بسط ذلك إن شاء الله، وبالله أستعين.

قوله : «عَلَى الْإِنْعَامِ... إِلَى آخِرِهِ»، عَلَى : للتعليل، على حدِّ قوله تعالى : ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتُكُمْ﴾^١، وهي متعلقة بالمبتدأ، ولا يمنعه الإخبار عنه قبل ؛ لأن هذا الخبر في الأصل مفعول للمبتدأ ؛ فاغْتَفِرْ تقدمه، كتقدم بعض معمولات المصدر على بعض، كما أوضحه السعد في حاشية الكشف^٢ عند قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ﴾^٣ فيمن قرأ : «متاع لأزواجهم» : «متاعاً».

١ - البقرة : الآية : ١٨ .

٢ - حاشية السعد على الكشف : ص ٢٨٩ من نسخة هي عبارة عن قطعة من هذه الحاشية محفوظة بقسم المخطوطات الإسلامية بجامعة لايبزيك بألمانيا تحت الرقم : ٦٧٠ .

٣ - البقرة : الآية : ٢٤٠ .

والإنعامُ مصدرُ أنعمَ بالنعمة وأنعمَها، أي : أسداها وأوصلها، وحَمِدَ الله تعالى على نعمة العقل رعايةً لبراعة الاستهلال، وتنبهًا على شرفه، ففي كتاب أدب الدين والدنيا للماوردي : رُوي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال : « ما اكتسب المرء مثلَ عقلٍ يهدي صاحبه إلى هدى، أو يردّه عن ردى » انتهى¹. وأما ما في تيسير الوصول إلى جامع الأصول من قوله عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لما خلق الله تعالى العقل قال له : أقبل فأقبل وقال له : أدبر فأدبر، فقال له : ما خلقت خلقا أحب إلي منك، ولا أُرْكَبُك إلا في أحب الخلق إلي) أخرجه رزين. انتهى، ففي المواهب اللدنية عن ابن تيمية وغيره : أنه موضوع باتفاق²، وذكره السيوطي في اللئالي المصنوعة بألفاظ مختلفة وحكم على جميعها بالوضع³.

وبالعقل فضل الإنسان على غيره من أنواع الحيوان، قال الشاعر :

لولا العقول لكان أدنى ضيغم أدنى إلى شرف من الإنسان⁴

والعقل : نورٌ تدرك به النفس الأمورَ النظريةَ بواسطة الضروريات، ولهم في تعريفه اختلاف يدل على عسر الاطلاع على حقيقته، وفي اصطلاح أهل الكلام هو : النفس، وله مراتب تختلف أسماؤه بحسبها، قال السعد في شرح المقاصد : (ذكر الإمام في بيان المراتب أن النفس إن خلت من العلوم -مع أنها قابلة لها-

1 - أدب الدنيا والدين : ص 41. وكثر العمال : 3 / 379 (الحديث رقم 7037)، وعزاه لليهقي في الشعب عن عمر.

2 - المواهب اللدنية : 2 / 103.

3 - اللئالي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : 1 / 129-131.

4 - البيت للممتني من قصيدته التي مطلعها :

الرأي قبل شجاعة الشجعان هو أول وهي المحل الثاني

ديوان الممتني : ص 414

سميت في تلك الحالة عقلا هيولانيا¹، وإلا فإن حصلت الضروريات فقط سميت حينئذ عقلا بالملكة، وإن حصلت النظريات أيضا فإن لم تكن حاصلة بالفعل بل لها قوة الاستحضار بمجرد التوجه سميت النفس حينئذ عقلا بالفعل، وإن كانت النظريات حاضرة عند النفس سميت النفس عقلا مستفادا، فالحالات أربع لا غير : حالة الخُلُو، وحالة حصول الضروريات، وحالة حصول النظريات بدون الحضور، وحالة حصولها مع الحضور، والمراتب هي النفس باعتبار هذه الحالات، وسميت في الرابعة عقلا مستفادا بمعنى أن حالها مستفادة انتهى بيسير تغيير². فنفس الجنين -مثلا- عقلٌ هيولانيٌّ، ونفس الصبي عقل بالملكة، ونفس العالم حالة نومه أو غفلته عقل بالفعل، ونفسه حالة حضور معلوماته عقل مستفاد، وللflasفة فيما يطلق عليه العقل اصطلاح آخر ستأتي الإشارة إليه في محل يناسبه إن شاء الله، والإدراك وصول النفس إلى المعنى بتمامه، وأما ابتداء وصولها إلى المعنى قبل أن تقف عليه بتمامه فهو شعور، وإذا وصلت إليه واستقر فيها بحيث لو استرجع بعد ذهابه لرجع فهو حفظ، ويقال لطلب رجوعه تذكر، ولوجدانه ذكر، وحمد الله على نعمة الإدراك الذي هو العلم إشارة إلى أن الله تعالى هو المتفضل بخلق العلوم ضروريَّها ونظريَّها بلا واسطة، وأنه ليس للعقل ولا لفكرته في شيء منها تأثير لا بطريق التعليل ولا بطريق التولُّد، خلافا لمن ضل وابتدع، ويصح أن يخلق الله العقل ولا يخلق له شيئا من العلوم أصلا على أصح القولين، كما في الشرح³.

1 - الهيولى : القطن، شبه الأوائل طينة العالم به؛ لأن الهيولى أصل لجميع الصور، كما أن القطن أصل لأنواع الثياب، ونقل المناوي -في مهمات التعريف- أن الهيولى لفظ يوناني بمعنى الأصل والمادة، واصطلاحا : جوهر في الجسم قابل لما يعرض لذلك الجسم من الاتصال والانفصال، محل للصورتين الجسمية والنوعية.. اهد من تاج العروس للزبيدي : 31 / 174.

2 - شرح المقاصد : 3 / 341-342.

3 - شرح السنوسي لمختصره المنطقي : ص 11.

والإفهام : مصدر أفهمتُ فلانا كذا، أي : حصلتُ له فهمه، أي : علمه، ثم يُحتمل أن يريد به إفهام الله تعالى عبده ؛ فيكون بمعنى خلق الإدراك، ويكون ذكره بعده كالتكرير ؛ لأن مقام شكر المنعم يناسبه الإطناب، وأن يريد به الإفهام المنسوب للعبد على وجه الكسب ؛ فيكون قد حمّد الله حاذيا حدّو الأصل على نعمة البيان، وهو المنطق الفصيح المُعربُ عمّا في الضمير، فأطلق الإفهام على سببه الذي هو البيان مجازاً مرسلًا، والله تعالى أعلم.

ثم بعد هذا وجدتُ في نسخة بخط الفاضل المتقن سيدي محمد¹ بن الطيب حفيد الناظم منقولةً من خطه : الإلهام باللام مكانَ الفاء، ومقتضى القاموس² أن معناه لغةً : إفهامُ الله العبدَ بسرعة ؛ فهو أخص من مطلق الإفهام لأمرين كما لا يخفى، ومعناه عرفًا : إلقاء الشيء في النفس على سبيل الفيض يثلج له الصدر يُخَصُّ به الله بعض أصفيائه.

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى :

ثُمَّ الصَّلَاةُ مَعَ سَلَامٍ ثَانٍ عَلَى الَّذِي أُيِّدَ بِالْبُرْهَانِ

أقول : أتى بـثُمَّ ليعد ما بين منزلتي الحمد والصلاة، كما في قوله تعالى : ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾³ ؛ ليعد ما بين الإيمان وفك الرقبة، وقوله تعالى : ﴿يَسْتَغْفِرُوا﴾

1 - محمد بن الطيب بن عبد السلام القادري : العلامة النسابة المؤرخ المطلع المشارك، ولد سنة 11024 هـ وتوفي سنة 1187 هـ، له تأليف مفيدة منها : نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني، واختصاره : التقاط الدرر من أخبار أعيان المائة الحادية والثانية عشر، والمورد المعين في شرح المرشد المعين في جزئين، والإكليل والتاج في تذييل كفاية المحتاج. اهـ من إتحاف المطالع بوفيات أعيان القرن الثالث عشر والرابع، لعبد السلام بن عبد القادر بن سودة : 35 / 1.

2 - حيث قال : «ألهمه الله تعالى خيرا : لَقَنَهُ إِثَاءً». اهـ من القاموس : ص 1206. وفيه - أيضا - ص 1282 : «اللقانة : سرعة الفهم، ولَقِنَ فهو لَقِنٌ : حفظ بالعجلة، والتلقين : كالتفهم».

3 - البلد : الآية 17.

رَكَعُكُمْ تَوْبُوا إِلَيْهِ^١؛ لبعده ما بين طلب المغفرة والانقطاع إلى الله تعالى بالكلية، غير أن الآيتين من باب الترقّي، والبيت من باب التدلّي، واللام في الصلاة للحقيقة لا من حيث وجودها في بعض الأفراد بل من حيث وجودها في جميع الأفراد قضاءً لحق المبالغة التي اقتضاها المقام. وبناءً مع على السكون كما في النظم: لغة ربيعة، بنيت عندهم لتضمنها معنى حرف المصاحبة، وأعربها الجمهور لضعف الشبه بلزوم الإضافة حال الظرفية، وهو متعلّق بمتعلّق الخبر، وتنكير سَلَامٍ: للتعظيم والتكثير؛ بقرينة المقام، وجعله ثانياً باعتبار الصلاة، فهي أولى رتبةً، وهو ثان لها، كما دلت عليه آية الأمر بهما، وعلى: للاستعلاء المعنوي، وهي ومجرورها في محل رفع على الخبرية، والجملة لإنشاء طلب مضمونها إن أريد بالمبتدأ صلاة الله تعالى، ولإنشاء نفس مضمونها إن عُني به صلاة الخلق، فافهم، ومعنى أَيْدٍ: قُوًى يقال: أَدَّ يَيْدُ أَيُّدَا أَي: قُوًى واشتد، ومنه: ﴿وَإِذْ كَرَّ عَبْدَنَا دَاوُدَ دَاوُدَا أَيْدٍ﴾^٢ أَي: صاحب القوة، وأَيْدُتُهُ فتأيد أَي: قُوَّتُهُ فتَقَوًى، والأَيْدُ كَسَيْدٍ: القويُّ، قال دعبل:

إذا القوسُ وتَرها أَيْدٌ رَمَى فأصابَ الكلى والذُّرى^٣

والبرهان في اللغة: الحجّة، وفي العرف: أحد أقسامها الخمسة، كما ستعرف إن شاء الله، وفي ذكره تأكيد للبراعة، كذكر المنتج بعد.

١ - هود: الآية ٣.

٢ - سورة صاد: الآية ١٧.

٣ - ديوان دعبل الخزاعي: ص ٧٠. وتَرها شَدَّ وتَرها والأَيْدُ: والذُّرى بالضم: جمع ذُرّة بالضم والكسر، وهي من الشيء أعلاه، ومن الإبل السنام.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ :

مُحَمَّدُ وَالْأَلُّ وَالْأَصْحَابُ الْمُشْتَبِهَاتُ مُتَجَّ الصَّوَابِ

أقول : الاسم الشريف بالجر فقط : بدلٌ من الموصول، واللام في الال والأصحاب نائبة عن الضمير على المذهب الكوفي، وعلى غيره : يقدر الضمير بعدهما، أي : له، وتعريفه بال كما في النظم : مبني على تنكيره بقطعه عن الإضافة لفظاً ومعنى حتى يكون اسماً مجرداً، وهو خلاف المرضي عند المحققين، لكنه شاع استعماله، ومثله : الكل، والبعض، وما أشبههما، قاله الْمُحَشِّي في تاج المَفرِق¹، ومقتضى القاموس أن الال ليس من قبيل البعض والكل لذكره إياه معرِّفاً بالأداة². وقوله : « الْمُشْتَبِهَاتُ » : يحتمل أن يكون من أَثَبَّهُ أي : عرفه حق المعرفة، أو من أَثَبَّهُ أي : جعله ثابتاً مستقراً. والمنتج : الأقرب أنه من أنتج رباعياً متعدداً، كما هو الجاري على ألسنة أرباب الفن، وإن كان مخالفاً لما رأينا في كتب اللغة ؛ وعليه فإضافته إلى الصواب من إضافة اسم الفاعل إلى منصوبه، والمعنى : وصفهم رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بأنهم قرروا أصول الدين ومهدوا القواعد المنتجة للفروع التي هي صوابٌ لكون أصولها التي تفرعت هي عنها صواباً أيضاً، أو بأنهم عرفوا ذلك حق المعرفة لما أكرمهم الله به من الأذهان الثاقبة والأفكار الصائبة، ويحتمل أنه من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي : المشتبه الصواب المنتج، ومعلوم أن الصواب لا يُنتج إلا صواباً ؛ فإن لازم الحق حقٌّ، والصواب : ما وافق الحق ضدَّ الخطأ، وبالله التوفيق.

1 - تاج المفرق شرح منظومة العربي الفاسي المسماة بالطالع المشرق في علم المنطق : من ضمن تراث اليوسي المفقود، كما أفاده الدكتور حميد حتماني اليوسي في تحقيقه لرسالة : أخذ الجنة عن إشكال نعيم الجنة لليوسي : ص 17 - حاشية رقم 1 الطبعة الأولى 2008 مطبعة دار الفرقان بالدار البيضاء.

2 - القاموس : ص 987.

هَذَا وَإِنَّ الْقَصْدَ نَظْمٌ مُخْتَصَرٌ يَحْوِي مِنَ الْمَنْطِقِ مَا فِي الْمُخْتَصَرِ
مُخْتَصَرِ الشَّيْخِ السَّنُوسِيِّ الْإِمَامِ مِنْ كُلِّ مَا ذُكِرَ فِيهِ مِنْ مَرَامٍ
مَعَ ذِكْرِ مَا تَرَكَ مِنْ لَوَاحِقٍ وَمِنْ مُفِيدٍ بِمَحَلِّ لَائِقٍ

أقول : ذكر في التلخيص : « أن كلمة هذا في نحو هذا المقام من الاقتضاب القريب من التلخيص »¹، ونقل السعد عن ابن الأثير : « أنها أحسن موقعا من التلخيص »²، وهو خبر مبتدأ محذوف، أو عكسه، أي الأمر هذا، أو هذا كما ذكر، كذا قدره³ الْمُعَرِّبُونَ، والإشارة إلى ما ذكر من الحمد والصلاة، وإن هنا : يجوز كسر همزتها على أنها في محل حال وعاملها التنبية أو الإشارة، كما في : ﴿ هَذَا وَإِنَّ لِلظَّالِمِينَ لَشَرَّ مَثَابٍ ﴾⁴، ويجوز فتحها على أنها وصلتها معطوفة على اسم الإشارة، نحو : ﴿ ذَلِكَكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوْهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ ﴾⁵ فإن أُعْرِبَ المعطوف عليه خبرا فظاهراً، وإن أُعْرِبَ مبتدأ فقدر الخبر بعد المعطوف مناسبا له وللمعطوف عليه. والقصد هنا : بمعنى المقصود، وهو من قصد يقصد كضرب يضرب، والنظم في الأصل : الجمع وضم شيء إلى آخر مطلقاً، وشاع استعماله في الجمع على وجه يُسْتَحْسَنُ، كنظم الدرر، وكقولهم : نظم القرآن، يعنون : تأليف كلماته مترتبة المعاني متناسقة الدلالات، لا تواليها وانضمام بعضها لبعض كيفما اتفق، وكثيرا ما يُقَابَلُ بالشر فيراد الشعر، وهو في البيت إما من المعنى الثاني ؛ فيحسُنُ ترك تنوينه ؛ لإضافته لمفعوله، وإما بالمعنى الثالث ؛ فيحسُنُ أن يُنَوَّنَ، ويكون ما بعده نعتا له. والمُخْتَصَرُ : اسم مفعول من الاختصار، وهو تقليل اللفظ مع كثرة

1 - تلخيص المفتاح مع شرحه المطول : ص 739.

2 - المطول على التلخيص : ص 739.

3 - في ك وح : « قرره » برائين.

4 - سورة صاد : الآية 55.

5 - الأنفال : الآية 18.

معناه. وَيَخْوِي : يجمعُ، يقال : حواه حَيًّا وحواية واحتواه واحتوى عليه إذا جمعه وأحرزه. والمنطق : مَفْعَلٌ من النطق صالح لمكانه وزمانه، ويطلقان - أعني : المنطقَ والنطقَ - على اللفظ المنطوق به، وقد يطلقان على الصوت وإن لم يكن لفظاً، نحوُ : ﴿مَنْطِقُ الطَّيْرِ﴾^١، وعُرفاً : اسمٌ للعلم الموضوع فيه هذا التأليفُ، وهو المراد في البيت، ويأتي تعريفه إن شاء الله.

وقوله : «مِنَ الْمَنْطِقِ» : حالٌ مما في المختصر مقدَّمٌ عليه، ومن : تبعيضيةٌ أو بيانيةٌ، ومُخْتَصَرِ الشَّيْخِ : بدلٌ من المختصر أو بيانٌ له، والشيخ السنوسي هو الإمام أبو عبد الله محمد بن الولي الصالح أبي يعقوب يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي نسبةً إلى بني سنوس قبيلة معروفة بالمغرب في نواحي تلمسان، ذكر الشيخ أحمد بابا^٢ أنه شريف حسني من قَبْلِ أُمِّ أَبِيهِ^٣، وألف تلميذه الماللي^٤ مجلداً في مناقبه، واختصره الشيخ أحمد بابا^٥، توفي رَحِمَهُ اللهُ ونفعنا به بعد عصر يوم الأحد، الثامن

١ - النمل : الآية ١٦.

٢ - أحمد باب (يكتب بالألف ويدونه وهو الصواب) السوداني : عالم محقق كبير الشأن، ثبت ثقة صادق، حسن الإدراك، مليح الاهتمام لمقاصد الناس، ساهر على التقييد والمطالعة، مطبوع على التأليف، له تأليف مفيدة جامعة كثيرة، أثنى عليه العلماء ثناء جميلاً، وهو من بلدة تَبَكْت، وليس من السودان، بل من صنهاجة من قبيلة منهم تسمى مسوفة، وبيته بيت علم وصلاح، انتفع أهل المغرب بعلمه، واشتهر فيه اشتهاؤه بسبب محنة أصابته في طائفة من أهل بيته أدت إلى إرسالهم مَقْتَدِينَ من بلادهم إلى مراکش فحبسوا بها إلى أن انصرم أمد المحنة فُشِّرَ حوا، وطلب للإقراء فجلس - بعد الإباية - في جامع الشرفاء بمراكش، وأقرأ المتون قراءةً بحثٍ وتحقيقٍ، وازدحم عليه الخلق، ولازمه أعيان الطلبة، وأخذ عنه القضاة، وأفتى، واشتهر اسمه في البلاد. توفي سنة ١٠٣٦ هـ. اهـ من موسوعة أعلام المغرب : ٣ / ١٢٧٧ - ١٢٨١.

٣ - نيل الابتهاج : ص ٥٦٣.

٤ - محمد بن إبراهيم بن عمر بن علي أبو عبد الله الماللي نسبةً إلى بني ملال بالمغرب : أحد الفضلاء، كان تلميذاً للإمام السنوسي، وصنَّف في مناقبه : المواهب القدوسية في المناقب السنوسية، وله شرح على صغراء، توفي سنة ٨٩٨ هـ. الأعلام للزركلي : ٥ / ٣٠١.

٥ - وذكر الشيخ أحمد باب طرفاً منه في نيل الابتهاج فارجع إليه لتطلع على نموذج فريد من السيرة العطرة والحياة الصالحة لهذا الإمام : ص ٥٦٣ - ٥٧٢.

عَشَرَ من جمادى الأخيرة عام خمسة وتسعين وثمانمائة، ذكر بعضُ شُرَّاحِ صغراه أنه رأى عن الملايلى : أن عمره ثلاث وستون سنة، وقيل غير ذلك، والإمامُ : اسم لمن يُؤْتَمُّ به، أي : يقتدى به. وقوله : «مِنْ كُلِّ مَا ذُكِرَ فِيهِ» : بدلٌ من الجارِّ والمجرور قبله - أعني : من المنطق - أتى به للتصريح بأنه لم يترك شيئاً مما في المختصر. وقوله : «مِنْ مَرَّامٍ» : بيانٌ لِمَا ذُكِرَ، والمرام في الأصل : مصدر من رامه يرومه أي : طلبه، أطلق هنا على المروم، كأنه إشارة إلى أنه ذكر جميع ما في المختصر مما هو مطلوبٌ مُهِمٌّ، دون ما هو تابع للمطلوب، كالأمثلة، فإنه ترك ذكرها في نظمه ؛ لأن ذكرها من شأن الشروح لا المتون. وقوله : «مَعَ ذِكْرِ... إلخ» : ببناء مع على السكون، وهي متعلقة بنظم أو حال منه أو من تاليه أو صفة لأحدهما ؛ فتعلّق بمحذوف، أو متعلقة ببحوي، وهو أظهر. واللواحقُ : جمع لاحق، من لحقه بالكسر، أي : أدركه، وأراد لواحق القياس الأربعة الآتية، والمفيدُ : المعطي الفائدة، وهي ما حصل لك من علم أو مال، وبعضهم يخصها بالمكتسب ؛ فيقول : «ما حَصَلَتْ من علم أو مال»، والظاهر أنها أعم من العلم والمال ؛ فيقال فيها : «ما حصل لك من خير». والمحلُّ - بفتح الحاء وكسرها - هو هنا : الموضع. واللائق بالهمز واللابق بالمُوَحَّدَةِ : بمعنى واحد، يقال : لاقَ به الثوبُ أو غيره يليق، ولَبِقَ به كَفَرِحَ وَكَرَّمْ لَبَقًا بالتحريك ولباقة، أي : وافقه وناسبه، والمعنى أنه ضمَّن نظمه ما في المختصر من مسائل المنطق، مع زيادة ما ليس في المختصر من لواحق القياس، ومن مسائل أخرى ذكرها في محل يليق بها أو تليق هي به يحصل بها للطالب فائدة، كبيانِ النَّسَبِ الأربع بين المعقولين، وذكر رسومِ المَوَجَّهَاتِ، وموادِّ الاقيسة، وغير ذلك مما يعرفه من طالع الكتابين، ولائقٌ : صفةٌ لمحلٍّ، ويمكن أن يكون صفة لمفيد ؛ فيتعلق به : بِمَحَلٍّ، وإطلاق القافية في مثل هذا البيت أولى من تقييدها المؤدي إلى القطع في مشطور الرجز، ولم يُشَبِّهْ أَكْثَرَ العَرُوضِيِّينَ.

قال رحمه الله :

وَأَسْتَمِدُّ رَبَّنَا سُبْحَانَهُ مِنْ مَدَدِ التَّوْفِيقِ وَالْإِعَانَةِ

أقول : الاستمدادُ : طلبُ المدد، وهو الزيادة، ومنه المَدَدُ لما تُمدُّ به الدواةُ من مداد، وما يُمدُّ به الجيش - أي : يُعان به - من كُراعٍ وسلاحٍ ورجال، والمُدَّة بالضم : لما يحمله القلم من المداد، وذَكَرَ الرَّبَّ هنا دون غيره من أسمائه تعالى لمناسبته للمدد المطلوب له ؛ لأنه في الأصل بمعنى التربة التي هي تبليغ الشيء إلى كماله شيئاً فشيئاً، سمي به المالك لأنه يحفظ مملوكه ويربيه بمدد النعم، وسبحان : عَلِمَ لجنس التسبيح الذي هو التنزيه، وهو لازمُ الإضافة والنصب على المفعوليَّة المطلقة بِأَسْبَحَ لازمِ الحذف، وقد يُفردُّ عن الإضافة فيمنعُ الصرفُ للعلميَّة والزيادة، كقوله :

أقول لما جاءني فخره سبحان من علقمة الفاخر¹

أي براءة منه، وقد يُصَرَّف، وجملة التنزيه معترضة بين العامل والمعمول كما اعترضت بين المتعاطفين في قوله تعالى : ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَنَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾²، ووجه حسن الاعتراض في الآية ظاهر، وأما في البيت فيمكن أن يكون لما سأل المدد من الرب تعالى استشعر باهر قدرته العامة التعلقي بالممكنات التي من جملتها ما طلبه، واستشعر غامر كرمه وخالص جوده تعالى، ثم خطر على قلبه -أيضاً- ما ينتزه عنه الرب سبحانه من ضد ذلك ؛ إذ

1 - البيت للأعشى من قصيدته التي يهجو بها علقمة بن علاثة ويمدح عامر بن الطفيل في المناقرة التي جرت بينهما، ومطلعها :

شافتك من قتلة أطلالها بالشط فالوتر إلى حاجر

ديوان الأعشى : ص 143 .

2 - النحل : الآية 57 .

الشيء كثيرا ما يخطر معه ضده بالبال ؛ فأتى بالاعتراضية مبادرة لتنزيهه تعالى عن ذلك الضد المستحيل عليه. والتوفيقُ : خلق القدرة على الطاعة اكتسابا، والإعانة أعم منه ؛ لأنها خلق القدرة الاكتسابية مطلقا، فإن كانت على الطاعة فتوفيق كما مرَّ، وإن كانت على المعصية فخذلان والعياذ بالله، وإن كانت على غيرهما فلا ولا.

وينبغي أن تحمل الإعانة في النظم على ما يعم الإعانة على الأمور المطلوبة شرعا والأمر المباحة ؛ فإن العبد في غاية الاضطرار إلى إعانة المولى الكريم تبارك وتعالى في جميع أحواله، ولله در القائل :

إذا لم يُعَنَّك اللهُ فيما تريدهُ فليس لمخلوق إليه سبيلُ
وإن هو لم يُزِشِدْكَ في كلِّ مَسْلِكٍ ضلَّلتَ ولو أن السَّمَاءَ دليلُ¹

وإذا حصل للعبد عون ربه تيسر له كلُّ متعسر، وأمكَّن كلُّ متعذر، وانقاد كل أب، وإن لم يحصل له تعذر كل سهل، وتعسر كل مُتَأَتٍّ، حتى أنه يَغْصُ بريقه وَيَزَلُّ في ثوبه فيَعْطَبُ، كما قيل :

إذا كان عونُ الله للمراء صاحبًا تهَيَّا له من كل صعب مرأه
وإن لم يكن عونٌ من الله للفتى فأكثرُ ما يَجْنِي عليه اجتهدُه²

1 - ديوان أبي فراس الحمداني بشرح الدكتور خليل الدويهي : ص 252.

2 - البيت الأول لم أجده، والثاني نُسِبَ في كتاب مجمع الحكم والأمثال في الشعر العربي لعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ :

مُقَدِّمَةٌ

أقول : هي خبر مبتدأ محذوف، أي : هذه مقدمة، وغيره بعيدٌ أو مردودٌ، وهي بكسر الدال وقد تفتح : فالأول : من قدَّم لازماً بمعنى تقدم، كما يقال مقدِّمة الجيش للجماعة المتقدمة منه، ومنه : ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾¹ على أحد الوجهين، قيل : ويجوز أن تكون من المتعدي ؛ لأنها - لاشتغالها على سبب التقديم - صارت كأنها تقدم نفسها، أو لأنها تقدم عارفها على غيره بجعلها إياه ذا بصيرة فيما يريد الشروع فيه، وحُذِفَ المفعول - كما في ﴿لَا تُقَدِّمُوا﴾ - على الوجه الآخر من أنه من المتعدي حُذِفَ مفعوله للتعميم، ولتذهب نفس السامع في تقديره كل مذهب ممكن، أو تُرِكَ لتنزيله منزلة اللازم، وفي هذا القيل تكلف.

والثاني : على أنها اسم مفعول من المتعدي ؛ لأن هذه المباحث يقدمها المتكلم أمام مقصوده، وما قيل من أن في الفتح إيهاً كونَ تقديمها بجعلِ جاعلٍ لا بالاستحقاق غير ظاهر ؛ لأن المتكلم المراعي لحسن الترتيب إنما يقدمها إذا كانت تستحق التقديم، واحتمال كونها مقدِّمة بلا استحقاق بعيد.

واعلم أنه يقال : مقدمة العلم لما يتوقف عليه الشروع في مسائله على بصيرة، كمعرفة حدِّه، وغايته، وموضوعه، ومقدمة الكتاب لطائفة من كلامه قدمت أمام المقصود ؛ لارتباط له بها، وانتفاع بها فيه، والمراد بالطائفة البعض، كما قيل في قوله تعالى : ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾² ؛ فتصدق بالقضية الواحدة، قال السعد : «والفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب مما خفي على كثير من الناس» انتهى³.

1 - الحجرات : الآية 1.

2 - التوبة : الآية 122.

3 - مختصر شرح التلخيص للسعد : ص 7.

قلتُ : الفرق بينهما -بناءً على التعريفين المذكورين- جليٌّ ؛ فإن الأولى اسم للمعاني، والثانية اسم للألفاظ، وأيضاً : الأولى يتوقف عليها الشروع في العلم، والثانية يتوقف عليها الشروع في الكتاب، سواء توقف الشروع في العلم على معرفة معانيها أم لا، فبينهما باعتبار الحمل التباينُ، وباعتبار الوجود عمومٌ وخصوصٌ بإطلاقٍ : مقدمة الكتاب أعمُّ من مقدمة العلم ؛ فكلما وجدت الثانية وجدت الأولى صلاحيةً ولا عكسٌ كليٌّ ؛ إذ كل مقدمة للعلم تصلح أن تكون دوالٌ مُتعلِّقها مقدمة للكتاب الموضوع في ذلك العلم، وليس كلُّ مقدمة للكتاب تصلح أن تكون معرفةً مدلولاتها مقدمة للعلم، بل قد تصلح لذلك، كمقدمة هذا النظم ؛ فإنها باعتبار الألفاظ مقدمة لهذا الكتاب، ومعرفة مدلولاتها مقدمة لعلم المنطق، وتارة لا تصلح، كمقدمة المختصر الفقهي ؛ فإنها باعتبار الألفاظ مقدمة للكتاب، ومعرفة معانيها ليست مقدمة للفقه.

تنبيهان :

الأول : ما ذكرته في تعريف المقدمتين هو عبارة السعد في المطول¹، غير أنه نقص قيد البصيرة من تعريف مقدمة العلم، وزاد في آخر تعريف مقدمة الكتاب : «سواء توقف عليها أم لا»، وإنما زدت ما نقص في تعريف مقدمة العلم لأن الشروع فيه قبل معرفة حده وموضوعه وغايته التي هي معنى المقدمة ممكنٌ واقعٌ كما بينه السعد نفسه في شرح الشمسية²، لكن الشروع قبل معرفة ما ذكر لا يكون على بصيرة ؛ فالتوقف على المقدمة هو الشروع على بصيرة، لا مطلقاً الشروع كما هو ظاهره³، وإنما نقصت ما زاد في تعريف مقدمة الكتاب لأنه لا بد فيها -أيضاً- من توقف الشروع في الكتاب على بصيرة عليها، وبه يفسر الارتباط

1 - المطول شرح التلخيص للسعد : ص 138.

2 - شرح الشمسية للسعد : ص 96.

3 - في ح : «كما هو ظاهر».

المذكور، ولو لم يُعتبر فيها التوقف للزم أن كل جزء من أجزاء التأليف يصلح أن يكون مقدمة له؛ لارتباطه به ارتباط الجزء بأكمله، وانتفاع الطالب بمعرفة الجزء في معرفة كله بالجملة.

التنبيه الثاني: إثبات مقدمة الكتاب والفرق بينها وبين مقدمة العلم: اصطلاح جديد أحدثه السعد - كما قال السيد¹ - لأمرين:

أحدهما: دفع الإشكال الوارد على قول أرباب التأليف في أوائلها: «مقدمة في تعريف العلم، وموضوعه، وغايته»؛ إذ لو لم يثبت إلا مقدمة العلم للزم كون الشيء ظرفا لنفسه، فإذا ثبتت مقدمة الكتاب وجعلت اسما للألفاظ صار المعنى: هذه الألفاظ التي هي مقدمة الكتاب في بيان المعاني التي هي مقدمة العلم؛ واندفع الإشكال، ولا يرد عليه أنه اشتهر بين الناس أن الألفاظ قوالب للمعاني، فلو كان المعنى ظرفا للفظ - أيضا - للزم كون كل منهما ظرفا للآخر ومظروفا له؛ لأن الذي جعل ظرفا للألفاظ هو بيان المعاني لا المعاني أنفسها بناء على أن الألفاظ مسوقة لذلك البيان الذي قد يحصل غيرها، فكان البيان محيط بالألفاظ إحاطة الظرف بالمظروف، وجعلت الألفاظ - أيضا - ظرفا للمعاني بناء على أن المعاني تؤخذ من الألفاظ وتزيد وتنقص بزيادتها ونقصها، فكان الألفاظ قوالب تُصَبُّ فيها المعاني بقدرها، وعلى الاعتبار الأول قال صاحب التسهيل²: «هذا كتاب في النحو»، وصاحب الفريدة³: «وهذه ألفية فيه حوت»⁴، وعلى الثاني قال

1 - حاشية السيد على المطول: ص 39، والسيد هو علي بن محمد بن علي الجرجاني الحسيني الحنفي ويعرف بالسيد الشريف، عالم حكيم مشارك في أنواع من العلوم، ولد بجرجان، من تصانيفه الكثيرة: حاشية على شرح التنقيح للفتازاني في الأصول، وشرح التذكرة النصيرية في الهيئة، وحاشية على تفسير البضاوي، وحاشية على شرح الوقاية في الفقه الحنفي، وحاشية على المطول للفتازاني في المعاني والبيان، توفي بشيراز سنة 816 هـ. معجم المؤلفين: 7 / 216.

2 - كتاب ابن مالك الشهير في النحو.

3 - ألفية ابن مالك في النحو.

4 - ألفية السيوطي في النحو.

في الخلاصة^١: «مقاصد النحو بها مَحْوِيَّةٌ» بناءً على ما قال السيد: «أنه المختار من كون الكتاب عبارة عن الألفاظ»، على أن ما أُورِدَ على قولهم: «مقدمة في تعريف العلم، وكذا وكذا» من لزوم كون الشيء ظرفاً لنفسه - غير وارد؛ لأن مقدمة العلم - على ما سبق - هي: معرفة حده وموضوعه وغايته، والأمور المذكورة أوائل التاليف ليست هي المعرفة، بل هي ما تحصل به المعرفة.

والأمر الثاني: مما دعا السعد إلى إثبات مقدمة الكتاب مغايرةً لمقدمة العلم: أن يستغنى بذلك عن بيان توقف العلوم الثلاثة المُودَّعة في التلخيص على الأمور التي ذكرها مؤلفه في مقدمته، من بيان الفصاحة والبلاغة وما يتصل بذلك، وإذا حُمِلَت المقدمة في التلخيص على مقدمة الكتاب بالمعنى الذي ذكره لم يُحْتَج إلى بيان التوقف، وقد علمت أنه لا بد فيها أيضاً من التوقف.

وقد بحث الفناري في كون ما ذُكِرَ عن السعد اصطلاحاً جديداً بما يُوقَفُ عليه في حاشيته على المَطْوَل^٢.

واعلم - أيضاً - أنه جرت عادتهم أن يذكروا في مقدمة المنطق حده وموضوعه وغايته، وهكذا ينبغي تقديمها على الشروع في كل علم؛ للاحتياج إلى هذه الثلاثة. أما الموضوع: فليتميز به العلم المطلوب عن غيره؛ لأن موضوع العلم ما يبحث في ذلك العلم عن عوارضه الذاتية، ولا معنى لكون هذا علماً وذلك علماً آخر إلا أن هذا يبحث فيه عن عوارض شيء وذلك يبحث فيه عن عوارض شيء آخر، فتمايزُ العلوم إنما هو بتمايزِ موضوعاتها، إما حقيقةً، كالحساب الباحث

١ - حاشية السيد على المَطْوَل: ص 41.

٢ - حاشية الفناري على المَطْوَل: اللوحة 16، نسخة مصورة عن مخطوطة بمكتبة جامعة الملك سعود تحت الرقم: 4786. والفناري هو شمس الدين محمد بن حمزة الفناري الرومي، عالم بالمنطق والأصول، كان قدره مرتفعاً عند السلطان بايزيد، من كتبه: شرح إيساغوجي في المنطق، ورسالة عويصات الأفكار في العلوم العقلية، وفصول البدائع في أصول الشرائع، وغيرها، ولد سنة 751 هـ، وتوفي سنة 834 هـ. الأعلام: 110/6.

عن أحوال العدد، والهندسة الباحثة عن أحوال المقدار، فموضوع الأول كمّ منفصل، وموضوع الثاني كمّ متصل، وهما متغايران حقيقةً، وإما اعتباراً، كعلم النحو الباحث عن الألفاظ العربية من حيث الإعراب والإعلال ومقابلهما، وعلم اللغة الباحث عنها من حيث المعاني الموضوعّة هي لها.

وأما تعريفه : فليتميز في نفسه حتى يكون طالبه على بصيرة فيه لإحاطة التعريف بجميع مسائله إجمالاً، فكل مسألة ترد عليه يعلم أهي من ذلك العلم أم من غيره ؛ فيأمن اختلاط بعض العلوم ببعض، قال السعد في شرح المقاصد : « حصول الكيفيات النفسانية في النفس قد يكون بأعيانها، وهو اتصاف بها، وقد يكون بصورها، وهو تصور لها، كالكريم يتصف بالكرم وإن لم يتصوره، وغير الكريم يتصوره وإن لم يتصف به، ولا خفاء في أن حقيقة كل علم من الكلام وغيره : تصورات وتصديقات كثيرة يُطلب حصولها بأعيانها بطريق النظر والاستدلال ؛ فاحتيج إلى ما يفيد تصورها بصورة إجمالية تساويها ؛ صونا للطلب والنظر عن إخلال بما هو منها، واشتغال بما هو ليس منها، وذلك هو المَعْنَى بتعريف العلم ؛ فكان من مقدماته » انتهى¹.

وأما غايته : فليزداد الطالب بمعرفتها جداً وإقبالاً، ولا يكون سعيه عبثاً وضلالاً.

ثم إذا علمت أنه لا بد من تقديم الأمور الثلاثة فاعلم أنه لا بد - قبل بيانها - من تقديم مقدمة أخرى، وهي أن تعلم أن العلم الحادث عند القوم هو : حصول صورة الشيء في العقل، والشيء هنا بالمعنى اللغوي ؛ فيصدق بالمعدوم، والموجود، وبالمفرد، والنسبة مطابقة للواقع، وغير مطابقة، وصورة الشيء : مثاله المطابق له المنطبع في العقل انطباع الصور المبصرات في المرآة، واعترض تعريف العلم بما مرّ بأن الحصول وصف للصورة، والعلم وصف للعالم ؛ فلا يكون إيّاه ؛ فلا

يصح تعريفه به، قال السعد في شرح الشمسية: «وليس بشيء؛ لأن المعرف هو حصول الصورة في العقل لا مجرد الحصول، والعالم كما يتصف بالعلم يتصف بحصول الصورة في عقله». انتهى¹، ونحوه في شرح المقاصد²، وعرفه ابن عرفة والسيد بأنه الإدراك³، وهو مُساوٍ للأول، وأحسن منه؛ لسلامته من الإيراد المذكور، وإن أجيب عنه بأنه لا يخلو من تجوُّز، كما يعلم مما يأتي عن السيد في بحث الدلالة إن شاء الله.

ومن عَرَّفَ العلمَ هنا بمعرفة المعلوم على ما هو به - كما فعل بعض شراح السلم⁴ - فقد خرج عن مصطلح القوم إلى مصطلح الأصول، ولزمه فسادُ العكس بخروج الظن والاعتقاد الفاسد، مع أنهما من أفراد المعرف، كما تعرفه إن شاء الله، وأكثرُ منه فساداً تعريفُ من عَرَّفَه بحكمِ الذهنِ الجازمِ المطابقِ لِمَوْجِبٍ، كما فعله بعض من شرحه⁵ أيضاً؛ لزيادته على ما قبله بخروج الاعتقاد الصحيح وجميع التصورات، وبالله التوفيق.

ثم العلم المذكور ينقسم إلى تصور وتصديق، أما التصور فهو إدراك المفرد، وهو ما سوى وقوع النسبة التامة أولاً ووقوعها؛ فيدخل فيه المحكوم عليه،

1 - شرح الشمسية للسعد: ص 97.

2 - شرح المقاصد: 1 / 195، وعبارته: «وأنت خبير بأن حصول الصورة في العقل أيضاً صفة العالم» اهـ من طبعة المكتبة الأزهرية بتاريخ: 1434 هـ تحقيق الدكتور عبد الرحمن عميرة، وقد وقع فيها التصحيح بإحلال «الفعل» محلَّ «العقل».

3 - المختصر المنطقي لابن عرفة: ص 2، وحاشية السيد على المطول: ص 48.

4 - شرح الأخضري لسلمه: ص 50، وعبارته: «واختبر أنه معرفة المعلوم». وشرح السلم - أيضاً - للشيخ سعيد قدورة: ص 28، وعبارته: «والمختار قول القاضي أبي بكر أن العلم معرفة المعلوم». وقال المحقق الملوي في شرح السلم ص 42: «المراد بالعلم مطلق الإدراك لا ما يراد به في اصطلاح بعض الأصوليين وهو إدراك خاص، أي: إدراك النسبة التصديقية؛ لأنه حينئذ لا يقبل التقسيم الآتي».

5 - ممن شرحه بذلك الشيخ عبد اللطيف كما ذكره العلامة علي قصارة في حاشيته على شرح البناني للسلم: ص 27.

والمحكوم به، كالإنسان والكاتب في قولك : الإنسان كاتبٌ، ويدخل فيه النسبةُ الحُكْمِيَّةُ التي هي مَوْرِدُ الإيجاب والسلب، كثبوت الكاتب للإنسان، أي : اتصاف الإنسان به من غير اعتبار إدراك أن ذلك الاتصاف حاصلٌ أو ليس حاصلًا، كما يقع من الشاكِّ فإنه يتصور الإنسان -مَثَلًا- والكاتب، ويتصور معنى اتصاف الأول بالثاني، من غير حكم منه بأن الاتصاف واقعٌ أو غير واقع، ويدخل فيه -أيضًا- المعنى المجرد الذي ليس محكومًا عليه ولا محكومًا به ولا نسبةً بينهما، كمعنى الرجل، فإن العقل يتصوره وإن لم يعتبر فيه حكمًا عليه ولا به، ويدخل فيه -أيضًا- النسبةُ الناقصةُ، كنسبة المضاف إلى المضاف إليه، والنعت إلى المنعوت، والنسبةُ الإنشائيةُ، والخبرَةُ المشكوكُ فيها على السواء، وغيرُ المقصودة، كنسبة الجملة الواقعة صلةً أو خبرًا؛ فإدراك كلٍّ من هذه الأشياء تصورٌ.

وأما التصديقُ فهو عند الجمهور : إدراك وقوع النسبة أولاً ووقوعها، وهو مرادف للحكم، أي : العلم بثبوت أمرٍ لأمرٍ أو انتفاء أمرٍ عن أمرٍ أو بوقوع النسبة الاتصالية أو الانفصالية إيجاباً أو سلباً، كالعلم بأن الإنسان كاتبٌ أو ليس كاتباً، وبأنه إذا كان الشيء إنساناً كان حيواناً، وليس إذا كان حيواناً كان جماداً، وبأنه إما أن يكون الموجود قديماً وإما أن يكون حادثاً، وليس إما أن يكون حادثاً وإما أن يكون مفتقراً، فالعلم بمضمون هذه القضايا ونحوها تصديقٌ سواء كان جازماً أم لا مطابقاً للواقع لموجب أم لا أم غير مطابق، وعند الإمام : التصديقُ عبارة عن مجموع أربعة إدراكات : إدراك المحكوم عليه، وإدراك المحكوم به، وإدراك النسبة الحكمية، وإدراك أنها واقعةٌ أو ليست واقعةً، فهو عندهم بسيط، وعنده مركب من أربعة إدراكات : الثلاث الأوَّلُ عندهم أشراطٌ له، وعنده أقطارٌ منه.

قال السيد في حاشية القطب¹ عند ذكر مذهب الجمهور: «وهذا هو الحق؛ لأن تقسيم العلم إلى هذين القسمين إنما هو لامتياز كل منهما عن الآخر بطريق يُسْتَحْصَلُ به، ثم إن الإدراك المسمى بالحكم له طريق واحد ينفرد به وهو الحجة، وما عدا هذا الإدراك له طريق آخر ينفرد به وهو القول الشارح، فتصور المحكوم عليه وبه والنسبة يُشارِكُ سائر التصورات في الاستحصال بالقول الشارح؛ فلا فائدة في ضمها إلى الحكم وجعل المجموع قسما واحدا مسمى بالتصديق؛ لأن هذا المجموع ليس له طريق خاص، فمن لاحظ مقصود هذا الفن وهو بيان الطريق الموصل إلى العلم - لم يلتبس عليه أن الواجب في تقسيمه ملاحظة الامتياز في الطريق؛ فيكون الحكم أحد قِسْمَيْهِ المسمى بالتصديق، لكنه مشروط في وجوده بضم أمور متعددة من أفراد القسم الآخر» انتهى بلفظه غالبا.²

واعلم أنه اُخْتَلَفَ في الحكم فقليل: هو فعل للنفس زائد على العلم، وقيل: هو حديثها التابع للعلم، وهذا - أيضًا - فعل؛ فلا ينافي الأول، وقد ذكر الإمام العبارتين، كما في شرح المقاصد عنه³، وقيل: انفعال منها، وهو تأثرها الناشئ عن العلم، كما يتأثر الشمع بالطابع عند طبعه به؛ وعليهما: لا يصح تفسير التصديق بالحكم كما عند الجمهور، ولا بمجموع الإدراكات التي رابعها الحكم كما عند الإمام؛ لأن التصديق قسم من العلم، والعلم من مقولات الكيف، والكيف مُبَايِنٌ للفعل والانفعال، فلو كان التصديق المجعول قسما من العلم بمعنى الحكم لزم تقسيم العلم إلى ما ليس بعلم، أما على بساطة التصديق فاللزوم واضح، وأما على التركيب فلأن المركب من العلم وغيره ليس بعلم، والمحققون على أن

1 - المقصود حاشية السيد علي بن محمد الجرجاني على شرح الرسالة الشمسية المسمى بتحرير القواعد المنطقية لقطب الدين الرازي.

2 - حاشية السيد على شرح الشمسية للقطب الرازي: ص 25.

3 - شرح المقاصد للتفازاني: 1 / 199.

الحكم ليس بفعل ولا انفعال، بل هو من الكيفيات النفسانية، أي : المختصة بذوات الأنفس، فهو - أعني : الحكم الذي هو التصديق - نوع من العلم متميز عن قَسِيمِهِ بحقيقته لا يتعلق إلا بالنسبة، بخلاف التصور فإنه يتعلق بالنسبة وبغيرها، لكن تعلقه بالنسبة ليس على نحو تعلق التصديق بها كما يُفهم مما مرَّ، ولعلك تَشْكُّ في صحة تغاير التعلقين فتحسب أن التصور هو إدراك المحكوم عليه وبه - مثلاً - والتصديق إدراك النسبة بينهما، ولا رابع - فأقول : مما تنجلي به عنك ظلمة الشك أن تستعمل نور بصيرتك في قضية الشك، فإن الشاك في حدوث العالم - مثلاً - يتصور العالم ويتصور الحدوث ويتصور انتساب الحدوث للعالم - أي : يتعقل معنى اتصافه به - من غير حكم منه بأن هذا الاتصاف واقع أو غير واقع، وهذا الاتصاف هو المَعْنَى بالنسبة من حيث هي، وهي ثبوت الشيء للشيء أو انتفاؤه عنه، ولا ريب أن الشاك متصور لها، وإلا لم يمكن أن يشك هل هي واقعة أم لا، فإذا قام له البرهان أدرك النسبة نوعاً آخر من الإدراك لا على الوجه المارَّ بل على وجه التسليم والإذعان بوقوعها أو عدم وقوعها، وإلى أن الإدراكات في القضية أربعة أشار ابن سينا¹ في الشفاء - على ما نقل في شرح المقاصد - بقوله : «التصور في قولك : البياض عرضٌ : هو أن يحدث في الذهن صورة هذا التأليف وما يؤلف منه كالبياض والعرض، والتصديق هو أن يحصل في الذهن نسبة هذه الصورة إلى الأشياء أنفسها أنها مطابقة لها» انتهى².

1 - هو أبو علي الحسين بن عبد الله بن علي بن سينا الحكيم المشهور وأحد فلاسفة المسلمين، كان نادرة عصره في علمه وذكائه وتصانيفه التي انتفع بها الناس، كالشفاء، والنجاة، والإشارات، والقانون، أثقن علم القرآن والأدب وحفظ أشياء من أصول الدين وهو ابن عشر سنين، وأحكم المنطق وإقليدس والمجسطي، وقرأ الفقه، وفاق الأوائل والأواخر في علم الطب وسنه ست عشرة سنة، وفي آخر أيام حياته اغتسل وتاب، وتصدق بما معه على الفقراء، ورد المظالم، وأعتق مماليكه، ثم مات يوم الجمعة من رمضان سنة 428 هـ وفيات الأعيان : 1 / 157.

2 - شرح المقاصد : 1 / 200.

فقوله : «صورة هذا التأليف» : هو المَعْنَى بالنسبة الحكمية من حيث هي، ومراده بالأشياء أنفسها : ما في الواقع، وقوله : «أنها مطابقة» : بدلٌ من نسبة، قال السعد : «وليس فيه انحصار التصديق في المطابق كما تُؤْهِم ؛ إذ لا يلزم من حصول الشيء - كالمطابقة مثلاً - في النفس تحقُّقه في الواقع». انتهى^١. وما وقع التعبير به في تفسير التصديق هنا من الإذعان والقبول يُحمل على اعتقاد أن النسبة الإيجابية والسلبية مطابقة للواقع - كما عبّر ابن سينا - لا على التسليم والرضى المحمول عليهما ذلك في تفسير التصديق بمعنى الإيمان ؛ لأنه لا يلزم من العلم بالشيء الرضى به بدليل : ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾... الآية^٢، والله تعالى أعلم.

وقد يطلق التصور -أيضاً- على ما يشمل التصديق فيكون مرادفاً للعلم، ولا محذورٌ حيثُذ في تقسيم العلم إلى تصور وتصديق ؛ إذ المُقَسَّم إليه تصور بمعنى آخر غير مُرادفٍ للعلم ؛ فهو من الاشتراك اللفظي، وذلك ظاهر. وتقرير التصور والتصديق بما ذكرنا -مع كونه موافقاً للمشهور بين الجمهور- لا يَرِدُ عليه ما فرَّ بسببه صاحب الشمسية من تقسيم العلم إليهما إلى تقسيم التصور خاصة إلى تصور لا حكم معه، وإلى تصور معه حكم، ولا يَرِدُ عليه -أيضاً- ما أطال به شُرَّاح الشمسية من الاعتراضات.

فإن قلتَ : يَرِدُ على التقرير الذي ارتضيت أنه غير حاصر ؛ لخروج المجموع المركب من التصور والتصديق ؛ فإنه ليس بتصور فقط ولا بتصديق فقط.

قلتُ : أما كونه ليس بتصور فقط ولا بتصديق فقط فمُسَلَّمٌ ؛ لأنه تصور وتصديق معاً، وأما الاعتراض به فمما لا يلتفت إليه المُحَصِّلُون ؛ أما أولاً : فلا ن

١ - المرجع السابق : 1 / 200.

٢ - البقرة : الآية ١٤٦.

تقسيم الشيء إلى أمرين -مثلا- لا يستلزم دعوى انحصاره فيهما. وأما ثانيا : فلأن معنى انحصار الشيء في قسمين -مثلا- أن الفرد الواحد منه لا يخرج عنهما بحيث تنتفي صادقية كل منهما عليه، والمعتزُّ به فردان لا فرد واحد، ومعلوم أن الفرد الواحد من العلم لا بد أن يصدق عليه التصور والتصديق، ونظيرُ هذا الإيراد أن يقال : تقسيم الناس إلى عالم وجاهل غير حاصر؛ لخروج مجموع العالم والجاهل، ولا يخفى سقوطه على ذي مُسَكَّة، والله تعالى أعلم .

ثم إذا علمت هذا فاعلم -أيضا- أنه لا يصح أن يكون جميع التصورات والتصديقات ضروريا؛ وإلا لم نحتاج إلى النظر في شيء، ولا نظريا؛ وإلا لم ندرك شيئا بأول الفكرة، واللازم فيهما مُنتَفٍ، بل منها الضروري، وهو من التصورات ما لا يحتاج إلى فكر ونظر، كتصور معنى الحلاوة والبرودة، ومن التصديقات ما لا يحتاج بعد تصور الطرفين إلى فكر ونظر، سواء احتاج طرفاه إلى فكر أم لا، كالحكم بأن الإنسان مغاير للفرس، وأن الحلاوة مُستلذَّة، ومنها النظري وهو ما يحتاج إلى ذلك، كتصور معنى الروح والعقل في التصورات، والحكم بأن العالم حادث أو ليس بقديم في التصديقات، ثم الضروري منه ما لا تحتاج النفس في حصوله لها إلى نظر كما مر، وقد تحتاج إلى حدس أو تجربة أو حس كما ستعرفه في مواد الأقيسة إن شاء الله.

والنظري تحتاج النفس في حصوله إلى الفكر، وهو النظر، ولهم في تعريفه عبارات أحسنها قول السعد في التهذيب وغيره : «ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول»¹، والمراد بالمعقول : المعلوم الحاضر عند العقل مركبا كان أو مفردا -على القول بجواز التعريف به وهو التحقيق كما في منطق ابن عرفة وشرحه²-

1 - تهذيب المنطق والكلام : ص 167.

2 - شرح مختصر ابن عرفة المنطقي للسنوسي من المراجع التي لم أصل إليها، وتوجد منه ثلاث نسخ مخطوطة بدار الكتب الوطنية بتونس تحمل إحداها رقم : 16327 . كما في كتاب : محمد بن يوسف

مُتَبَيِّنًا كَانَ أَوْ مَظْنُونًا، وَالْمَرَادُ بِمَلاحِظَتِهِ : التَّفَاتُّ النَّفْسِ إِلَيْهِ وَتَرْتِيبُهُ إِنْ كَانَ مَرَكَّبًا عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ، كَمَلاحِظَةِ الْحَيَوَانِ وَالنَّاطِقِ وَتَرْتِيبَهُمَا لِلتَّأْدِي إِلَى مَجْهُولٍ وَهُوَ الْإِنْسَانُ، وَكَمَلاحِظَةِ الْمَقْدَمَتَيْنِ الْمَعْلُومَتَيْنِ وَتَرْتِيبَهُمَا، نَحْوُ : الْعَالَمُ حَادِثٌ، وَكُلُّ حَادِثٍ لَا يَدُلُّهُ مِنْ مُحْدَثٍ ؛ لِلتَّأْدِي إِلَى مَجْهُولٍ، وَهُوَ : الْعَالَمُ لَا يَدُلُّهُ مِنْ مُحْدَثٍ. وَاشْتَرَطَ فِي الْمَوْصِلِ أَنْ يَكُونَ مَعْلُومًا لِاسْتِحَالَةِ التَّوَصُّلِ إِلَى مَجْهُولٍ بِمَجْهُولٍ، وَفِي الْمَطْلُوبِ أَنْ يَكُونَ مَجْهُولًا لِاسْتِحَالَةِ تَحْصِيلِ الْحَاصِلِ.

ثُمَّ الْمَعْلُومُ الَّذِي يُلَاحَظُ لِلتَّوَصُّلِ إِلَى التَّصَوُّرِ الْمَجْهُولِ مَبَاشِرَةً يُسَمَّى مُعْرِفًا وَقَوْلًا شَارِحًا، وَالَّذِي يُلَاحَظُ لِلتَّوَصُّلِ إِلَى مَا جُهِلَ مِنَ التَّصْدِيقِ مَبَاشِرَةً يُسَمَّى حُجَّةً وَقِيَاسًا.

وَلَمَّا كَانَ الْفِكْرُ لَا يَصِيبُ دَائِمًا بِدَلِيلٍ مُنَاقِضَةٍ بَعْضَ الْعُقُلَاءِ بَعْضًا فِي مَقْتَضَى أَفْكَارِهِمْ، بَلْ قَدْ يَنَاقِضُ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ فِي ذَلِكَ - اِحْتِجَاجٌ إِلَى قَوَاعِدَ عَقْلِيَّةٍ يُعْرَفُ بِهَا كَيْفِيَّةُ اكْتِسَابِ النِّظَرِيَّاتِ التَّصَوُّرِيَّةِ وَالتَّصْدِيقِيَّةِ مِنْ ضَرُورِيَّاتِهَا، وَيُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مَعْرِفَةِ الصَّحِيحِ مِنَ الْأَنْظَارِ لِيُزَكَّكَ، وَالْفَاسِدِ لِيُجْتَنَّبَ، وَتِلْكَ الْقَوَاعِدُ هِيَ الْمَعْبَرُ عَنْهَا بِالْمَنْطِقِ، وَقَدْ بَانَ بِهَذَا الْكَلَامِ وَجْهُ مَسِيسِ الْحَاجَةِ إِلَى الْمَنْطِقِ.

فَإِنْ قِيلَ : عِلْمُ الْمَنْطِقِ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ نَظَرِيًّا، وَإِلَّا احْتِجَاجٌ إِلَى قَانُونٍ يُعْرَفُ هُوَ بِهِ، وَقَانُونُهُ إِلَى آخَرَ، وَهَكَذَا ؛ فَيَدُورُ أَوْ يَتَسَلَّلُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَظَرِيًّا فَهُوَ ضَرُورِيٌّ ؛ إِذْ لَا وَاسِطَةَ، وَحِينَئِذٍ تَنْتَفِي الْحَاجَةُ إِلَى تَدْوِينِهِ، فَأَيْنَ مَسِيسِ الْحَاجَةِ الَّذِي زَعَمْتَ ؟

قُلْتُ : أَجَابَ الْكَاتِبِي عَنْ هَذِهِ الْمَعَارِضَةِ بِأَنَّهُ لَيْسَ كُلُّهُ نَظَرِيًّا حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى قَانُونٍ آخَرَ وَيَلْزَمَ مَا مَرَّ، وَلَا كُلُّهُ ضَرُورِيًّا حَتَّى يُسْتَغْنَى عَنْ تَدْوِينِهِ وَتَعْلِيمِهِ،

بل بعضه ضروري كالشكل الأول، وبعضه نظري كغيره، ونظريه يكتسب من ضروريه بطريق ضروري، فلا حاجة إلى قانون آخر.¹

ثم إذا تمهد هذا فاعلم أن موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية من حيث أنها توصل إلى مجهول من تصور أو تصديق لا من حيث هي؛ لأن موضوع كل علم - كما سلف - هو ما يبحث فيه عن عوارض الذاتية، والمنطق إنما يبحث فيه عن العوارض الذاتية للأمور المعلومات التصورية والتصديقية، من حيث أنها توصل إلى مجهول تصوري أو تصديقي، والحيثية المذكورة عارضة للمعلومات، قال السعد: «والمراد بالبحث عن الأعراض الذاتية حملها على موضوع العلم أو على أنواعه أو على أعراضه الذاتية أو على أنواعها كما سيجيء في الخاتمة، ومن رام تحقيق مباحث الموضوع فعليه بكتاب البرهان من منطق الشفاء».²

ولا يختلج في وهمك أن بين العارض والذاتي تنافياً؛ ذهباً إلى أن الذاتي هاهنا: الداخل في الماهية كما يأتي، كلاً؛ بل هو هنا ما يلحق الشيء لذاته، كالمدرِّك للعلوم الغريبة العارض للإنسان لكونه إنساناً، أو لأمر يساويه، كالمتعجب العارض للإنسان بواسطة إدراك العلوم الغريبة، أو لأمر أعم داخل، كالمتحرك بالإرادة العارض له بواسطة كونه حيواناً. وتعبيرنا باسم الفاعل - أعني: المدرِّك والمتعجب والمتحرك - سالم من التسامح الذي في تعبيرهم بالمصدر؛ لما قالوا: «أن المراد بالعارض هنا المحمول الخارج»، والإدراك والتعجب والتحرك لا تُحمل على الإنسان مواطأة، لكنها لما كانت مبادئ العوارض أطلقوها وأرادوا ما يُشتق منها كما عبّرنا، وفي جعلهم المدرِّك للعلوم مساوياً للإنسان ما لا يخفى، قال السعد: «فإن قلت: إن أريد بالمعلومات

1 - شرح الشمسية للسعد: ص 112.

2 - شرح الشمسية للسعد: ص 115.

التصورية والتصديقية مفهومهما فالأمر المذكورة - يعني : محمولات مسائل المنطق - ليست أعراضاً ذاتية له ؛ لأنها تلحقه لأمر أخصّ، وهو ظاهر، وإن أريد ما صدقت هي عليه يلزم أن يكون جميع الحدود والحجج المستعملة في العلوم موضوع المنطق، وظاهر أنه لا يبحث فيه عن أحوالها.

قلت : المراد ما صدقت هي عليه، لكن من حيث أنها توصل إلى تصور أو تصديق ما لا إلى تصور أو تصديق مخصوص، والحدود والحجج المستعملة في العلوم لا دخل لخصوصياتها في الإيصال إلى مطلق التصور والتصديق، بل إنما توصل إليه من حيث أنها حد وحجة إطلاقاً وإجمالاً، وهي بهذه الحشية موضوع المنطق، ويبحث فيه عن أحوالها^١. وبه يُردّ اعتراض بعض الشيوخ على تفسير موضوع العلم بما ذكر بأنهم ذكروا أن موضوع الفقه أفعال المكلفين، وليست عوارضه المبحوث عنها في الفقه من وجوب وغيره من الأحكام ذاتية لفعل المكلف ؛ لأنها إنما تلحقها لأمر أخصّ، مثلاً : الوجوب لا يعرض لفعل المكلف لذاته، ولا لأمر يساويه، ولا لأعمّ، وإلا كان كل فعل المكلف واجباً، بل إنما يعرض له لكونه من الصلوات الخمس مثلاً، وذلك أخصّ من فعل المكلف، والعارض للشيء بواسطة ما هو أخصّ يكون من الأعراض الغريبة، لا من الذاتية، هذا حاصل اعتراضه، ومنشؤه اعتقاده أن المراد بأفعال المكلفين مفهومها، وقد علمت من كلام السعد أنه ليس كما اعتقد، فنقول : المراد بأفعال المكلفين إن قلنا : هي موضوع الفقه : مصدوقاتها، كالصلوات الخمس، والنوافل، وأكل الطعام، وشرب النبيذ والخمر، وكل منها يلحقه عارضه المخصوص لذاته، ونقول : إن العرض الذاتي لأفعال المكلفين هو كونها لا تخلو عن الأحكام^٢ ؛ فقد قال السعد : «إن العرض الذاتي قد يكون بحيث لا يخلو عنه الموضوع لا

١ - شرح الشمسية : ص ١١٦.

٢ - في ك و ح و ت : «لا تخلو عن تلك الأحكام».

مطلقاً بل بحسب المقابلة، أي : لا يخلو عنه وعن مُقَابِلِهِ، كما في قولنا : العدد إما زوج أو فرد، وقولنا : الخط إما مستقيم وإما مُنْحَنٌ^١، وحينئذ قد يكون العَرَضُ الذاتي في التحقيق هو كَوْنُ الموضوع أحدَ الأَمرين، ككون العدد زوجاً أو فرداً أو كَوْنِ الخط مستقيماً أو منحنياً^٢. انتهى. واحترزوا بالذاتية من العوارض الغريبة، وهي ثلاثة أيضاً، وهي ما يلحق الشيء لأمر أعَمَّ خارج، كالمتحرك للناطق بواسطة الحيوان، أو لأمر أخص، كالناطق للحيوان بواسطة الإنسان، أو لأمر مَبَينٍ، كالحارِّ للماء بواسطة النار، وسميت الأولى ذاتيةً لاستنادها إلى الذات، بمعنى أن منشأها الذات بنفسها أو بمساوئها أو بجزئها، والأخرى غريبةٌ لعدم استنادها إلى الذات.

وأما تعريف المنطق فاعلم^٣ أن كل علم فهو كما قال السعد : «عبرة عن مسائل كثيرة تضبطها جهة واحدة، وباعتبار تلك الجهة تُعَدُّ تلك المسائل علماً واحداً، وجهة الوحدة التي له في نفسه وبالنظر إلى ذاته هي : اشتراك جميع مسائله في كونها باحثة عن الأعراض الذاتية للموضوع، وقد تتبعها جهات آخر من الوحدة، كالغاية، وكونه آلة لشيء، ونحو ذلك، وتعريفه بالجهة الأولى يكون حداً، وبغيرها يكون رسماً»^٤. انتهى. وأصله للعضد في شرح المختصر^٥.

فحد هذا العلم : هو العلم الباحث عن أحوال المعلومات التصورية والتصديقية من حيث التأدي بها إلى مجهول تصوري أو تصديقي، ورسْمُه باعتبار غايته أن يقال : هو علم يعرف به كيفية التوصل بالمعلوم إلى المجهول. ولا يَرِدُ فساد الطرد بدخول الحساب مَثَلاً ؛ لعموم المعلوم والمجهول في رسم المنطق،

١ - في ك و ح و ت : «الخط إما مستقيم أو منحن».

٢ - شرح الشمسية للسعد : ص 388.

٣ - في ك و ح و ت : «فاعلم أَوَّلًا».

٤ - شرح الشمسية : ص 94-95.

٥ - شرح المختصر الأصلي للعضد : ص 14-16.

وخصوصيهما في رسم الحساب، وباعتبار أنه آلة أن تقول : هو آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في فكره. والآلة هي : الواسطة بين الفاعل والمنفعل في وصول أثره إليه، كالمنشار الذي هو واسطة للنجار في وصول أثره للخشب، وقولهم : قانونية : كلية ؛ نسبة إلى القانون وهو الضابط، نُقِلَ لذلك من المِسطرة التي هي مُسمَّاهُ باليونانية احترازا من الآلة الجزئية التي لأرباب الصنائع، كالقُدوم والمنشار.

فإن قلت : المنشار ونحوه كليٌ لصدقه على كثير، فكيف يخرج بقولهم : قانونية. قلتُ : الآلة هي مصدوق المنشار ونحوه من المحسوسات، وهي جزئية، وأما مفهومها الكلي فليس بآلة لشيء ؛ فلم يدخل في قولهم : «آلة» البتَّة. وقولهم : «تعصم... إلى آخر الرسم» : احترازٌ عن^١ علوم العربية العاصمة للسان عن الخطأ في قوله، وأسندت العصمة للمراعاة لوقوع الخطأ للمنطقي عند عدم مراعاة قواعده، كما يقع للنحوي اللحن إذا أهمل القواعد.

والذهن : قوة للنفس مُعدَّة لاكتساب العلوم، والفكر : هو النظر، وقد تقدم تعريف السعد له، وعرفه بعضهم بأنه : «حركة النفس في المعقولات»، وكأنه رسم جرى صاحبه على جواز التعريف بالأعم ؛ لشموله للحركة التي لا تكون للتأدي إلى مجهول، كانتقال نفس العارف في المعارف من معلوم إلى معلوم تَلَدُّدًا فقط، مع أن هذا ليس بفكر على ما يظهر من كلام القوم، واحترز بالمعقولات من المحسوسات ؛ فإن الانتقال فيها تَخَيُّلٌ لا فكرٌ، كما لو تقدمت لك رؤية مسجد عظيم من وصفه كَيْتٌ وكَيْتٌ ثم غبت عنه، فكانت نفسك تنتقل عن أرضه إلى حائطه وأساطينه ثم إلى سقفه مَثَلًا، وسمي تَخَيُّلًا لأن الخيال هو خزانة الحس المشترك الذي ترسم فيه صور المحسوسات على ما زعموا،

١ - في ك و ح : «احتراز من».

وعرّف الكاتبُ وغيره الفكر بأنه : ترتيب أمور معلومات للتأدي إلى مجهول¹، والترتيب لغةً : جعل كل شيء من أشياء مخصوصة في مرتبته، وفي العرف : جعل الشيئين فصاعدا بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة إلى بعض بالتقدم والتأخر، أي : يكون بحيث يصح أن يقال : هذا متقدم على ذلك، وذلك متأخر. واختُرَّ بهذا القيد عن مثل ترتيب الأدوية ؛ فإن العقاقير تجعل بحيث يطلق عليها اسم الواحد فيقال لها : الدواء الفلاني، كالسكنجبين² مثلاً، ولكن لا يصح أن يشار إلى أجزائه في حال الامتزاج بأن هذا مقدم وذلك مؤخر، وأريد بالأمور المعلومات ما فوق الواحد ؛ فيصدق باثنين، وهذا بناءً على أن التعريف لا يكون بالمفرد، وتعريف السعد السابق صادق به³، والمراد بالمعلومات الحاصلة : صورُها عند العقل ؛ فتعمُ المظنونات، وبالتأدي إلى مجهول : وصولُ النفس إلى معنى تصوري أو تصديقي، وقد تقدم في شرح تعريف السعد وجهُ اشتراط المعلوماتية في المتوصل به والمجهولية في المتوصل إليه ، قال القطبُ : «ومن لطائف هذا التعريف أنه مشتمل على العلل الأربع، فالترتيب : إشارة إلى العلة الصورية بالمطابقة ؛ فإن صورة الفكر هي الهيئة الاجتماعية الحاصلة للتصورات والتصديقات، كالهيئة الحاصلة لأجزاء السرير في اجتماعها وترتيبها، وإلى العلة الفاعلية بالالتزام ؛ إذ لا بد لكل ترتيب من مرتب، وهي هنا القوة العاقلة كالنجار للسرير، وأمور معلومة : إشارة إلى العلة المادية، كقطع الخشب للسرير، وللتأدي إلى مجهول : إشارة إلى العلة الغائية ؛ فإن الغرض من ذلك الترتيب ليس إلا أن يتأدى الذهن إلى المطلوب المجهول، كجلوس السلطان مثلاً على السرير» انتهى.⁴ قال السعد : «وفيه نظر ؛ لأن

1 - الرسالة الشمسية للكاتب بشرح القطب وحاشية الجرجاني : ص 37.

2 - السكنجبين : شراب مركب من حامض وحلو. المعجم الوسيط 1 / 441.

3 - في ك وح : «صادق عليه».

4 - شرح القطب للشمسية : ص 40.

الترتيب مفهومه المطابقي ما سبق، وهو غير الهيئتي الاجتماعية، ولأن الأمور المعلومات ليست داخلية في الفكر - أعني : الترتيب المخصوص - فكيف تكون مادة له ؟ ومادة الشيء جزؤه ويكون الشيء معه بالقوة، ولأن صورة الشيء جزء مباين له، فكيف يصح حملها عليه وتعريفه بها ؟ والتحقيق في هذا المقام : أن ما يتوقف عليه الشيء إن كان داخلاً في ذلك الشيء فإما أن يجب الشيء معه بالقوة وهو العلة المادية، كالخشب للسرير، أو بالفعل وهو الصورية، كالهئية السريرية، وإن كان خارجاً عنه فإن كان ما به الشيء فهو الفاعلية، كالنجار، وإن كان ما لأجله الشيء فهو الغائية، كالجلوس على السرير، هذا هو المشهور، وقد يقال المادة لما يحل في كل شيء، كالموضوع للعرض، والصورة لهيئة حاصلة في قابل واحد بالذات أو بالتركيب، كالعرض للموضوع، نص عليه الشيخ في الشفاء. إذا عرفت هذا فنقول : إذا جعلنا الفكر عبارة عن مجموع العلوم - يعني : المعلومات المرتبة، كما صرح به الإمام في الملخص - فحينئذ تكون الأمور المعلومة مادة والترتيب المخصوص صورة على التفسير المشهور، وإن جعلناه عبارة عن الترتيب المتعلق بالأمور المعلومة على أن الترتيب مصدر من المبني للمفعول - أعني : المُرْتَبَة - فالأمور المعلومة مادة باعتبار أنها واحد بالتركيب قابل للهئية المخصوصة، والترتيب دال بالالتزام على الترتب الذي هو صورة باعتبار أنها هيئة حاصلة في الأمور المعلومة» انتهى¹.

واعذر السيد عن قول القطب : «إن الترتيب فيه إشارة إلى الهيئتي بالمطابقة» بأنه يدل عليها دلالة ظاهرة كدلالة المطابقة ؛ لأنها معلولة له، ودلالة العلة على المعلول ظاهرة، فعبّر عن ظهور الدلالة بالمطابقة، وإن كانت التزامية في الحقيقة.²

1 - شرح الشمسية : 107 - 108 .

2 - حاشية السيد على شرح القطب : ص 40 .

وقال - أيضا - السيد : «إن جَعَلَ الأمور المعلومة ماديةً، والهيئة العارضة لها صوريةً - مبنيً على التشبيه والمجاز ؛ لأن النظر من الأعراض النفسانية، والمادة والصورة إنما تكونان للأجسام»¹.

تنبيهات :

الأول : ما تقدم من أن العلم إذا عُرِفَ بجهة وُحِدته المذكورة فيما مرَّ يكون تعريفه حدا - استشكله شيخ الشيوخ أبو علي سيدي الحسن اليوسي فيما كتبه على جمع الجوامع الأصولي²، وقد طال عهدي به، وحاصل استشكله فيما أظن : أن أسماء العلوم - كالنحو والمنطق والأصول - أعلامُ أجناس، وقد تقرر أن العَلَم لا يمكن حُدُّه، وجوابه والله تعالى أعلم : أن العَلَم الذي لا يمكن حُدُّه هو العَلَم الشخصي، وأما الجنسي فلا يمتنع حُدُّه ؛ لأنه الحقيقة الذهنية مع قطع النظر عن الأفراد، كما سيأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى، والحدُّ إنما هو شرح للحقيقة، ولا سيما على القول بأن علميته لضرورة الأحكام اللفظية، كما هو رأي ابن مالك³ وجنح إليه السيد في حاشية المطول⁴، بخلاف العَلَم الشخصي.

الثاني : اعلم أن أسماء العلوم - كعلم المنطق وعلم البيان ونحوهما - يصح إطلاقها على أحد ثلاثة معانٍ :

- أولها : إدراك القواعد، وهو المعنى الحقيقي للعلم.
- ثانيها : مُتعلِّق هذا الإدراك، أعني : الأصول والقواعد.

1 - حاشية السيد على شرح القطب : ص 40.

2 - البدور اللوامع شرح جمع الجوامع لليوسي : 1 / 158.

3 - حيث قال في ألفيته :

ووضعوا البعض الأجناس علمً كعلم الأشخاص لفظاً وهو علم.

4 - حاشية السيد على المطول : ص 91.

ثالثها : ما يتبعه في الحصول، وهو الملكة الحاصلة من إدراك تلك القواعد.
قال السيد : «وقد أُطلق لفظ العلم على كل منها، إما حقيقة عرفية، أو اصطلاحية، أو مجازاً مشهوراً»¹.

فإذا أردنا بالعلم في قولنا : «علم تعرف به... إلخ» المعنى الثاني أو الثالث لم يُحتج لتقدير متعلّق، أي : قواعد أو ملكة يعرف... إلخ، وإن أردنا به الأول احتيج له، أي : علم بأصول وقواعد يعرف... إلخ ؛ وبهذا يعرف ما في قول التاج السبكي : «أصول الفقه دلائل الفقه الإجمالية، وقيل معرفتها»² ؛ لأن علم الأصول كغيره يطلق على المعاني الثلاثة ؛ فلا وجه لحكاية الخلاف، مع أن قوله : «دلائله الإجمالية» لا يصح إلا بتأويل.

الثالث : تبين فيما مرّ حدّ المنطق وموضوعه وغايته، وهذه الثلاثة بعض الأمور العشرة التي ذكر أبو العباس بن زكري التلمساني³ رحمه الله أنه يطلب تقديم معرفتها على الشروع في المقصود من العلم إذ قال في مُحصّل المقاصد :

فأوّل الأبوابِ في المبادي	وتلك عشرةٌ على مُرادٍ
الحدّ والموضوعُ ثمّ الواضع	والاسمُ الاستمدادُ حكمُ الشارعِ
تصورُ المسائلِ الفضيلةُ	ونسبةُ فائدةٍ جليّةُ

1 - حاشية السيد على المطول : ص 48.

2 - جمع الجوامع في الأصولين والجدل والتصوف : ص 26.

3 - أحمد بن محمد بن زكري التلمساني : الفقيه الأصولي البياني المنطقي، انتفع به المسلمون، من تأليفه : بغية الطالب في شرح عقيدة ابن الحاجب، وشرح ورقات إمام الحرمين، ومنظومته الكبرى في علم الكلام، وله فتاوى كثيرة منقولة في المعيار، أخذ عنه جماعة منهم : سيدي زروق، والعلامة محمد بن مرزوق حفيد الحفيد، وقع بينه وبين السنوسي نزاع ومشاحنة في عدة مسائل، كل واحد يرد على صاحبه، توفي سنة 900 هـ. البستان في معرفة علماء تلمسان : ص 41.

حَقٌّ عَلَى طَالِبِ عِلْمٍ أَنْ يُحِيطَ فِيهِمْ ذِي الْعَشْرَةِ مِيزَهَا يُنِيطُ
بِسَعِيهِ قَبْلَ الشَّرُوعِ فِي الطَّلَبِ بِهَا يَكُونُ مُبْصِرًا لِمَا طَلَبُ²
انتهى.

وقد سَنَحَ لي أن أشير إلى تفسير ما ذكره تكميلاً للفائدة فأقول : أما الحد والموضوع فقد تقدم المراد بهما في كل علم عموماً وفي هذا العلم خصوصاً، ولم يَسْتَعْنُوا عن بيان الموضوع بالتعريف ؛ لأن العلم قد يُعَرَّفُ بالرسم فلا يفيد معرفة الموضوع، وأما واضع المنطق فهو أرسططاليس، ويقال له أيضاً : رسطاليس بترك الهمزة أوله وإحدى الطائنين، ويقال أيضاً : أرسطو، وهو حكيم يوناني كان قبل الإسلام بكثير يلقب بالمُعَلِّم الأكبر³، وهو شيخ الإسكندر⁴. ومن كلام أرسطو في شيخه أفلاطون⁵ ما معناه : «أحب الحق وأحب أفلاطون ما

1 - في غير الأصل : «يصير مبصراً»..

2 - محصل المقاصد : ص 6 من نسخة مصورة عن مخطوطة غير مؤرخة.

3 - ولد أرسطو سنة : 384 ق.م، وتوفي سنة : 322 ق.م، وهو أعظم نوابغ النظر العقلي في الفكر اليوناني، لازم أفلاطون مدة عشرين سنة، ويقال : إن أفلاطون لقيه بالعقل لحيوية ذهنه. تنظر ترجمته الموسعة في معجم الفلاسفة : ص 52-57.

4 - الإسكندر بن الفيلسوف ويقال بن فيلبس اليوناني : ملك مشهور، قتل دارا بن دارا آخر ملوك الفرس، وملك البلاد كلها، وقصته مشهورة في التواريخ. اهـ من تاج العروس للزبيدي 69 / 12.

وقد نفى علامة تونس الطاهر بن عاشور كون الإسكندر المقدوني هو ذا القرنين المذكور في القرآن ، وهو أحد الأقوال في تعيينه، واستند في هذا النفي إلى اعتبارات وجيهة أهمها : أن الإسكندر لم يكن ملكاً صالحاً ؛ بل كان وثنياً، فلم يكن أهلاً لتلقي الوحي من الله، وإن كانت له كمالات على الجملة، وأيضاً : لا يعرف في تاريخه أنه أقام سداً بين بلدين. التحرير والتنوير : 16 / 19.

5 - أفلاطون أعظم فيلسوف في العصور القديمة، ولد نحو سنة 427 ق.م، ومات نحو سنة 347 ق.م. تنظر ترجمته في معجم الفلاسفة : ص 71-76.

اتفقا، فإن اختلفا كان الحق أولى منه»، وفي شرح الشيخ أحمد بابا علي [نظم]¹ المغيلي² : أن واضعه الإسكندر الكبير، والمشهور ما تقدم.

واعلم أن الحاجة إلى معرفة الواضع غير شديدة؛ فقد مَهَرَ في الحساب وغيره وانتفع به النفع التام مَنْ لا يحصى كثرة وهم لا يعرفون واضعه، وكذا علم المنطق؛ لأن كلا منهما معقول صِرْفٌ، وقد قالوا: القاعدة أن ما كان معقولا فبرهانه في نفسه وشاهده معه؛ فلذلك لا يحتاج إلى معرفة قائله، إلا من حيث كون ذلك كمالاته فيه، والمنقول موكول لأمانة ناقله؛ فلزم تعريفه والبحث عن حاله؛ لأن من اعتمد في نقله على مَنْ لا يُعَرَفُ حاله كان كالبناني على غير أساس، وما تَرَكَّبَ من معقول ومنقول - كالفقه والنحو - غُلِبَتْ سائبة النقل فيه.

وأما اسمه: فالمنطق كما مرَّ، وسماه الغزالي معيار العلوم³، ويسمى - أيضا - علم الميزان، ومفتاح العلوم العقلية. قال الأَبْدِيُّ⁴ في شرح إيساغوجي: «ووجه

1 - ساقطة من الأصل وم.

2 - محمد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني التواتي: العلامة الصالح، له بسطة في الفهم، ومحبة للسنة، ويغض لأعداء الدين، قام على يهود توات، وألزمهم الذل، بل قتلهم وهدم كنائسهم، ونازعه في ذلك بعض فقهاء توات، وصوب رأيه فيه الحافظ الشَّيْ، والإمام السنوسي، له تأليف منها: ومصباح الأرواح في أصول الفلاح، وشرح الجمل في المنطق، ومنظومة فيه سَمَاهَا: فتح الوهاب، وثلاثة شروح عليها، ووقعت له مراسلة مع السيوطي في علم المنطق، توفي سنة 909 هـ. من تعريف الخلف برجال السلف: 1 / 166 - 170.

3 - حيث قال في كتابه مقاصد الفلاسفة ص 13: «علم المنطق هو القانون الذي به يُمَيَّزُ صحيحُ الحدِّ والقياس عن فاسدهما، فيتميز العلم اليقيني عما ليس يقينيا، وكأنه الميزان والمعيار للعلوم كلها، وكل ما لم يوزن في الميزان لم يتميز فيه الرجحان عن النقصان، ولا الريح عن الخسران». اهـ وذكر العلامة المنجور في حاشيته الكبرى على شرح الكبرى ص 48 - نقلا عن الزركشي - ما معناه: أن الفارابي كان يسمي علم المنطق رئيس العلوم، وأن ابن سينا أنكر هذه التسمية، وقال: هو خادِم العلوم، وأن الخلاف بينهما لفظي. اهـ.

4 - الأَبْدِيُّ أو الأَبْدِي نسبة إلى أَبْدَة بالدال المعجمة أو أَبْدَة بالدال المهملة فيها الوجهان، والأول أصوب. تنظر مقدمة كتابه الحدود الذي حققته وقدمت له الباحثة نجاة حسن، ونشرته الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عام 1421 هـ. وأَبْدَة بالضم ثم الفتح والتشديد: اسم مدينة بالأندلس تعرف بأبدَة العرب، كما في معجم البلدان: 1 / 64، و الأَبْدِي هو أحمد بن محمد الشهاب البجائي الأَبْدِي المغربي المالكي، ويعرف بالأَبْدِي، اشتغل في بلاده، وقدم القاهرة، وحج، وتقدم في العلوم سيما العربية، وله فيها حدود نافعة، كما

تسمية هذه الآلة بالمنطق أن المنطق يطلق بالاشتراك على التكلم، وعلى إدراك الكليات، وعلى قوتهما، ولما كانت هذه الآلة تقوي الأول، وتعطي الثاني إصابة، والثالث كمالاً - سميت بالمنطق¹. انتهى.

وقال السنوسي في شرح مختصر البقاعي²: «وإنما سمي ميزانا لأنه قانون مفيد لمعرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات، والإحاطة بالصحيح والفاقد منها، فكان كالميزان للفكر». انتهى³.

وبه أيضاً تعرف وجه تسميته معيار العلوم؛ لأن المعيار هو ما يختبر به الشيء ليُعرفَ نقصه من تمامه حساً أو معنى، وأصله الميزان، وسمي مفتاح العلوم لأن به تفتح أبوابها، أي: طرقها الموصلة إليها، وبه يتأتى سلوكها؛ ولذلك وصّوا على تقديمه في التعلم بعد النحو كما قال الغزالي:

اركب جوادَ النحو ثم ليكنْ منك على المنطقِ إكْبَابُ⁴

أنه كتب على إيساغوجي شرحاً مفيداً، وتصدى لنفع الطلبة بالأزهر أولاً، ثم بالبাসطية (مدرسة بالقاهرة) حين سكنها، وأخذ عنه الأعيان من كل مذهب فنونا، وكان متواضعاً بشوشاً رضيعاً مجاب الدعوة، عديم التردد لبني الدنيا، بعيداً عن الشر، ولم يزل على وجاهته في العلم وإقرانه حتى مات في رمضان سنة ستين وثمانمائة بالقاهرة. الضوء اللامع: 2 / 180.

1 - شرح إيساغوجي للشهاب الأبدى من المراجع التي لم أجدها، وفي حاشية الباجوري على السلم ص 22: «وإنما سمي المنطق لأن المنطق في الأصل يطلق على الإدراك، وعلى القوة العاقلة، وعلى النطق الذي هو التلفظ، وهذا الفن به يكثر الإدراك ويصيب، وبه تتقوى القوة العاقلة وتكمل، وبه تكون القدرة على النطق، فلما كان له ارتباط بكل من هذه المعاني الثلاثة سمي بذلك».

2 - هو إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط - بضم الراء وتخفيف الباء - البقاعي، أبو الحسن برهان الدين مؤرخ أديب، أصله من البقاع في سورية، وسكن دمشق، ورحل إلى بيت المقدس والقاهرة، وتوفي بدمشق سنة 885 هـ. الأعلام: 1 / 56.

3 - شرح مختصر البقاعي للسنوسي (مخطوطة المكتبة الملكية - القصر الملكي الحاملة للرقم: 9108) ص 1.

4 - عزاه المحقق اليوسي له، وأورد معه بيتاً ثانياً هو:

ثم تفلسف وتصرف فما للعلم إلا منهما باب

نفائس الدرر مخطوط: ص 10. و البيتان - أيضاً - في حاشية المنجور الكبرى على شرح الكبرى: ص 48.

والحاجة إلى معرفة الاسم أكيدة، كالحاجة إلى معرفة أسماء سائر المسميات ؛ إذ بالاسم يتأتى الإخبار عن المسمى، والإخبار به، وأما الاحتياج إلى بيان وجه التسمية فغير شديد، وسيأتي إن شاء الله في مبحث الجزئي بيان أن أسماء العلوم أعلامٌ أجناس أو غيرها.

وأما استمداده فالمراد بالاستمداد هنا : ما يبنى عليه العلم، وهو عبارة عن أمور تصورية وأمور تصديقية، فالتصورية : حدود الأشياء التي تستعمل في الفن ويكثر دورها فيه، وهي حدودُ مصدوقاتِ موضوع العلم، وحدودُ أجزائها، وحدودُ أعراضها الذاتية، فالأولُ : كتعريف الجنس -مثلاً- بالكلّي المقول في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالحقيقة، والثاني : كتعريف أجزاء ماهية الجنس من الكلّي وما بعده، والثالث : كتعريف التركيب العارض للجنس مثلاً. والتصديقية : قضايا تتألف منها قياسات العلم وهي ثلاثة أقسام : بينةٌ في نفسها، ومسلمةٌ مقبولةٌ بحسن ظنٍّ يقالُ لها، أو مسلمةٌ على تشكُّكِ كَيْزَتْقَبُ بَيَانُهَا فِي محلٍّ آخرٍ كما فُصِّلَ في أوائل الهندسة، وتسمى الأولى علوماً مُتعارَفةً، والثانية أصولاً موضوعَةً، والثالثة مصادرات، فالأمور التصورية من مبادئ المنطق : كحدود الكلّي، وأقسامه، والجزئي، والمفرد والمركب، والقضية، والموضوع والمحمول، والمقدم والتالي، ونحو ذلك، والتصديقية منها كقولنا : النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، ونفي الأعم يوجب نفي الأخص، وثبوت الأخص يوجب ثبوت الأعم، والكلُّ أعظم من الجزء، وصدق الكل يوجب صدق الجزء، ونحو ذلك. وفائدة معرفة الاستمداد الرجوع إليه عند رَوِّم تحقيق مسألة من الفن.

وأما حكم الشارع فمقتضى كلام الغزالي وابن عرفة -في نقل الأبي عنه¹ لا في منطقهِ- والسنوسي وغيرهم : أنه مندوبٌ، وهو الحق الذي لاشك فيه ؛ لأنه

1 - في شرحه لصحيح مسلم. انظر شرح السنوسي لمختصره المنطقي : ص 5. والأبي بضم الهمزة (نسبة إلى قرية من تونس) هو : محمد بن خَلْفَة بكسر الخاء المعجمة وسكون اللام، عالم المغرب المحقق، قرأ على ابن عرفة وغيره، له إكمال الإكمال في شرح مسلم، توفي سنة 827 هـ. البدر الطالع للشوكاني : 2 / 169.

وسيلة إلى تحصيل العلوم التي منها مندوب وواجب، وإنما لم يكن واجبا - مع أنه يتوصل به إلى العلم الواجب كالعقائد - لأن تحصيل العلوم الواجبة ليس موقوفا عليه ؛ لحصولها لمن لا يحصى كثرة من العلماء الذين لم يتعاطوه ولا اشتغلوا بتعلم اصطلاحاته، كما في شرح منطق ابن عرفة للسنوسي معترضا تعبير ابن عرفة بالوجوب، فليس حصول العلوم الكسبية بدونه من خوارق العادات ؛ بل هو شائع كثير، كما في الشرح - وليس الخبر كالعيان - خلافا لما في الحاشية¹، ولقول شرح المطالع حسبما نقله الأجهوري² في باب الجهاد : «ولأمر ما أصبح العلماء العاملون الذين تالأت في ظلمات الليالي أنوار قرائحهم الوقادة، واستنارت على صفحات الأيام آثار خواطرهم النقادة، يحكمون بوجوب معرفة علم المنطق». انتهى³ فإنه ضعيف سواء كان وجوبه عينيا أو كفاثيا، وهما مذهبان كما ذكر السيد في حاشيته، كما نقله الأجهوري أيضا. وكونه عينيا في غاية الضعف والشroud، وكأن قائله يقول بوجوب معرفة الله تعالى بالدليل التفصيلي عينيا، ويزعم أنه لا يتأتى ذلك إلا بالمنطق، وكلا الأمرين غير مُسلم. هذا، وأما القول بتحريمه على الإطلاق - كما عليه بعض المحدثين - فلا ينبغي أن يُعدَّ قولا ؛ لأنهم إن قالوا ذلك مع جهلهم به وبمنفعته - فهو حكم عليه قبل تصوره ؛ فيكون باطلا، وإن كان مع علمهم بذلك تعين - كما عليه غير واحد من الأئمة - حمل كلامهم على ما وراء القدر المحتاج إليه الذي لخصه أئمة السنة، وتعاطاه فحولهم، ووصّوا بالمحافظة عليه ؛ إذ لا شبهة توهّم حرمة، هذا هو الذي يوجب حسن الظن بهم ؛ فيكون الخلاف في حال، لا حقيقيا، انظر أول

1 - نفائس الدرر / مخطوط : ص 11.

2 - هو علي بن زين العابدين الأجهوري بضم الهمزة وسكون الجيم وضمّ الهاء نسبة إلى أجهور الورد قرية بريف مصر، شيخ المالكية بالقاهرة، العلامة البركة البارع في الفنون، أخذ عن الرملي وغيره، ورحل الناس إليه من الآفاق للأخذ عنه، له تأليف كثيرة منها : شروحه الثلاثة على المختصر، وشرح الرسالة، وشرح ألفية العراقي في السيرة، ولِد سنة 967هـ وتوفي سنة 1066هـ. خلاصة الأثر للمحيي : 3 / 157.

3 - لوامع الأسرار شرح مطالع الأنوار لقطب الدين الرازي : ص 20.

وآخر شرح الشيخ أحمد بابا لمنظومة المغيلي فله فيه كلام حسن¹ طال العهد به، وما أحسن قول الإمام السبكي: «فصل القول فيه أنه كالسيف يجاهد به شخص ويقطع به آخر الطريق». انتهى². ولله در القائل فيه:

المنطقي له لسانٌ مَذْرَبٌ إن مدّه نحو الصلاح يُوفِّق
وإذا أراد به الفساد فقلّ له إن البلاء مُوَكَّلٌ بالمنطق²

قلتُ: فحال من يحرمه لاشتغال أهل الباطل كالفلاسفة به كحال من يحرم الجهاد بالسيف لقطع المحاربين الطريق به، وناهيك بهذا خطأ، والله تعالى الموفق بمنّه. ووجه الحاجة إلى تقديم معرفة الحكم الشرعي على الشروع جلي؛ للإجماع على أنه لا يجوز لأحد الإقدام على أمر حتى يعلم حكم الله فيه. وأما مسائله فاعلم أن مسائل كل علم هي مطالبه الخبرية المُبَيَّنّة فيه بطريق القصد، فمسائل المنطق هي القضايا المتضمنة لأحكام المعلومات التصورية والتصديقية من حيث يُتَوَصَّل بها إلى المجهول من تصور أو تصديق، والمراد بتصور المسائل: معرفتها على وجه إجمالي، وفائدة تقديمها زيادة التمييز، وأما الإحاطة بجميعها على وجه تفصيلي فهي نفس مقاصد العلم؛ فلا يصح أن تجعل من مبادئه؛ لأنه لا حقيقة للفن وراء تلك المسائل، بل المسائل هي التي اعتبر مجموعها، وجعل الاسم بإزائه، بناء على ما هو الشائع من إطلاق اسم الفن على القواعد، وقد سلف -أيضا- أنه يطلق على الملكة وعلى الإدراك.

وأما فضيلته فاعلم أن فضيلة كل علم هي بحسب شرف فائدته، فبمعرفة فائدة العلم تُعرَفُ فضيلته، وإنما لم يكتفوا بمعرفة الفائدة عن الفضيلة تنشيطا

1 - شرح المنظومة المذكور من المراجع التي لم أجدها.

2 - رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب لتاج الدين السبكي نقلا عن والده تقي الدين السبكي: 1 / 282.

3 - البيتان لم أقف عليهما، والشرط الثاني من البيت الثاني: مثَلٌ مشهور.

4 - «هي» ساقطة من ك و ح.



للطالب، وزيادة في رغبته، وسيأتي قريبا إن شاء الله بيان فائدته، ومنها تُعرَفُ فضيلته.

وأما نسبته لغيره من العلوم فاعلم أن النسب بين العلوم إنما تُعتبر بموضوعاتها، وقد سلف أن موضوع المنطق المعلوماتُ التصورية والتصديقية من حيث توصل إلى المجهول من تصور أو تصديق، والمعلومات شاملة للقديم والحادث والموجود والمعدوم؛ فنُسبته للعلوم العمومُ المطلق، فهو أعم من علم الفلاسفة الباحث عن أحوال الموجود مطلقا، ومن علم الكلام الباحث عن أحوال المصنوعات من حيث توصل إلى معرفة خالقها، وكذا على القول بأن موضوع الكلام المعلومات من حيث يتعلق بها إثبات العقائد الدينية؛ لأن هذه الحيثية أخص من الحيثية المذكورة في موضوع المنطق، ومن علم الهندسة الباحث عن أحوال المقدار، ومن علم الحساب الباحث عن أحوال العدد، ومن علم الطب الباحث عن أحوال الأبدان والأدوية، ومن علم الفقه الباحث عن أحوال أفعال المكلفين، ومن علوم العربية بأسرها الباحثة عن أحوال الألفاظ اللغوية، إلى غير ذلك، وقد علمت أن المراد بالنسبة هنا إحدى النسب الأربع التي هي: العموم والخصوص بالإطلاق، أو من وجه، والتساوي، والتباين، فقول السُّلَم: «نسبته كالتحو للسان» لم يرد به بيان النسبة الاصطلاحية، بل المراد به الفائدة؛ بدليل قوله: «للجنان»، وقوله: «فيعصم... إلخ»، خلافا لمن وَهَمَ.

وأما فائدته فهي كما يؤخذ مما سبق: معرفة كيفية التوصل بالمعلوم من تصور أو تصديق إلى المجهول من ذلك، وإن شئت قُلْتَ: هي الاحتراز عن الخطأ في الفكر، وتسمى الفائدة -أيضا- غاية وغرضا باعتبارين، قال في شرح المقاصد: «ما يتأدى إليه الشيء ويترتب عليه يسمى من هذه الحيثية: غاية، يعني: من حيث ترتبه على الشيء وتأدي الشيء إليه، ومن حيث يُطلبُ بالفعل: غرضا، ثم إن كان

مما يشوقه الكل طبعاً سُمِّيَ منفعة». انتهى^١، وقال السمرقندي في شرح رسالة الوضع للعضد: «والفائدة في اللغة ما حَصَلَتْ من علم أو مال، مشتقة من الفيد، بمعنى استحداث المال والخير، وقيل: اسمُ فاعل من قَادَتْهُ إذا أَصَبَتْ فَوَّادَهُ، وفي العرف: هي المصلحة المرتبة على فعل من حيث هي ثمرته ونتيجته، وتلك المصلحة من حيث أنها في طرف الفعل تسمى غاية له، ومن حيث أنها مطلوبة للفاعل بالفعل تسمى غرضاً، ومن حيث أنها باعثة للفاعل على الإقدام على الفعل وصدور الفعل لأجلها تسمى علة غائية، فالفائدة والغاية متحدتان بالذات مختلفتان بالاعتبار، كما أن الغرض والعلة الغائية كذلك؛ لأن الحشيتين في الأوليين متلازمتان، وكذا في الأخيرتين، والأوليَّان أعم من الأخيرتين؛ لجواز أن يترتب على الفعل مصلحة غير مقصودة لفاعله». انتهى ببعض اختصار وإيضاح^٢، وإذا علمت أن الإنسان إنما فضل على غيره من أنواع الحيوان بما خصه الله تعالى به من القوة العاقلة المدركة للعلوم المكتسبة للنظريات من الضروريات، وعلمت أن فائدة المنطق صيانةُ الذهن عن الخطأ عند جَوْلَانِهِ في المعلومات وتَصَرُّفِهِ فيها بترتيبه إِيَّاهَا على وجه يُوصِلُهُ إلى المجهولات - علمت شُفُوفَ هذا العلم وفضله وعلوَّ درجته بين العلوم، ومما يُنسَبُ للغزالي في مدحه:

حِكْمَةُ المنطقِ شيءٌ عَجَبٌ	واختلافُ الناسِ فيه أعَجَبٌ
كُلُّ علمٍ فَهُوَ قانونٌ لَهُ	وبه يُدْرِكُ ما يُسْتَضَعَبُ
وله في نفس من لم يَرَهُ	نَفْرَةٌ تُوجِبُ ما لا يُوجِبُ
وكذا يَنْفَرُ من ليس له	أدبٌ عَمَّنْ لديه أدبٌ ^٣

١ - شرح المقاصد: 1 / 175.

٢ - شرح السمرقندي لرسالة الوضع مع حاشيتي الدسوقي والحفناوي: ص 31-39.

٣ - نفائس الدرر: ص 10.

وقد عَلِمَ بِمَا مَرَّ فِي وجه الحاجة إلى كل واحد من المبادئ المذكورة أن بعضها ضروريُّ التقديم، وبعضها غير ضروري، وأن الثاني بعضُه أقوى حاجةً من بعض، وَلَنُكْتَفِ -مَخَافَةَ السَّامَةِ- بهذا القدر اليسير، ونشرع في شرح ما جعله الناظم مقدمةً طالبين من الله سبحانه التوفيق والتيسير.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ :

فَهُمْ لِأَمْرِ عِنْدَهُمْ مِّنْ أَمْرٍ لَفْظُ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ يَجْرِي
وَقِيلَ كَوْنُ الْأَمْرِ لِلتَّفْهَمِ مُهَيِّئًا لَهُمْ أَوْ لَمْ يُفْهَمِ

أقول : قد علمتَ مِمَّا مَرَّ غيرَ ما^١ مرَّةً أن حاصلَ المنطق : البحثُ عن أحوال المعلومات التصورية والتصديقية للتوصل بها إلى المجهول من تصور أو تصديق، ثم التوصل إما مباشرة أو بواسطة، وذو الوساطة إما قريب أو بعيد أو أبعد، ويُسمَّى الموصلُ إلى التصور مباشرةً المُعرِّفَ، والتعريفَ، والقولَ الشارحَ، ويُسمَّى الموصلُ إلى التصديق مباشرةً حُجَّةً، وقياسًا ؛ فلهذا انحصر نظرُ المنطقيِّ في أحكام التعريفات ومبادئها وأحكام الحجج ومبادئها.

أما مبادئ التعريفات فهي الكليات الخمسة ؛ لأن التعريفات منها تتركب في الجملة، [ولما كانت الكليات منها ذاتي وعرضي ولكليهما حكم يَخُصُّهُ احتياج إلى تقديم بحثِ الذاتي والعرضي]،^٢ ولما كانا قسمين من الكلي احتياج إلى معرفته قبلهما وتمييزه عن قسَميه الجزئي، ولما كان الكلِّي والجزئيَّ قسمين من المفرد احتياج إلى معرفته أوَّلًا وتمييزه عن قسَميه المُركَّبِ، ولما كان المفرد والمركب قسمين من اللفظ الدالُّ بالوضع وكان هو قسما من مُطلق الدالِّ احتياج إلى سَبْقِ معرفة الدال، وتقسيمه، وتعيين المراد منه في هذا الفن، ولما كان الدالُّ

١ - «ما» ساقطة من ك.

٢ - ساقط من الأصل و م ثابت في سائر النسخ.

مُشتَقًّا من الدلالة احتيج إلى تقديم بيانها ؛ لِتَوْقُفِ معرفة المُشتَقِّ من حيث هو مُشتَقٌّ على معرفة المُشتَقِّ مِنْهُ.

وأما مبادئ الحجج فهي القضايا ؛ فلذلك ولكون القضايا أقسامًا ولأقسامها أحكامٌ احتيج إلى معرفة القضايا وأقسامها وأحكامها من تناقضٍ وعكسٍ ولوازمٍ آخرَ قبل الخوض في الحجج، ولما كان التصور مقدما على التصديق طبعًا وجب وجوبًا صناعيًا أن يقدم عليه وضعا ؛ لِطَبَاقِ الوضع الطبع، فلهذا قُدِّمَ القسم الأول من المنطق - أعني : بحث التعريفات ومبادئها - على القسم الثاني، أعني : بحث الحجج ومبادئها.

والتقدمُ الطبيعيُّ عندهم : كونُ الشيء يتوقف عليه آخرٌ ولا يكون هو علةً لذلك الآخرِ، كالواحد يتوقف عليه الاثنان وليس هو علة لهما لوجوده بدونهما، والعلة لا توجد بدون المعلول، فمعنى تقدم التصور على التصديق طبعًا : أن التصور يتوقف عليه التصديق عقلا، وليس التصور علة للتصديق، أما توقفه عليه فلاستحالة الحكم الذي هو إدراك وقوع النسبة أولا وقوعها ممن لم يتصور الطرفين والنسبة من حيث هي بوجه ما، وسواء قلنا : التصديق هو الحكم وَحْدَهُ أو هو والتصوراتُ الثلاثة، والاستحالة المذكورة ضرورية، وبهذا تعلم أن قولهم : «الحكم على الشيء فرع عن تصوره» أحسنُّ من أن يقال : الحكم فرع تصور الأطراف، أعني : المحكوم عليه، والمحكوم به، والنسبة ؛ لأنه أفيد. أما عدم كون التصور علة للتصديق فلائنه لا يلزم من تصور الطرفين والنسبة من حيث هي - كما في قضية الشاك - التصديقُ بوقوع تلك النسبة أو لا وقوعها. واعلم أن التصور الذي يتوقف عليه التصديق ليس بمعنى التصور بالكنه دائما، ولا مطلق الشعور دائما، بل هو مختلف باختلاف التصديق، فكل تصديق يتوقف على تصور يناسبه، مثلا : التصديق بأن الشيء ناطق أو ضاحك يتوقف على تصور أنه إنسان، والتصديق بأنه شغل فراغا لا يتوقف على ذلك، بل يكفي فيه تصور أنه

جِزْمٌ، وعلى هذا القياس. والمراد بتقديم التصور على التصديق وَضْعًا: تقديم ما يفيد التصور عند التعليم، والتعلم -لفظًا أو كتابةً- على ما يفيد التصديق، وبهذا تعلم سقوط الجوابين اللذين أجابوا بهما عن قدم الحكم على التصور، كما فعل صاحب المختصر الفقهي في الماء المطلق^١، أحدهما: أن مطلق الشعور بالشيء كافٍ في صحة الحكم عليه، والثاني: أن المحذور هو حكم العقل على الشيء قبل حصول صورة ذلك الشيء في ذلك العقل، وما يقع من بعض المؤلفين ليس من ذلك؛ إذ إنما يقع منهم الحكم على الشيء قبل تصويره للغير، وأما هم فمتصورون لما حكموا عليه قبل الحكم، ووجه سقوط الجواب الأول أن التصور المطلوب تقديم ما يُفِيدُهُ وضعا هو الذي يجب سَبْقُهُ عقلا، وقد علمت أنه مُخْتَلِفٌ باختلاف التصديقات؛ فلا يصح الجواب بكفاية مُطْلَقِ الشعور في كل مقام، ووجه سقوط الثاني أن ما ذُكِرَ أنه المحذور أمر مستحيل عقلا، لا يحتاج إلى التحريض على تجنبه؛ إذ هو واجب الانتفاء عقلا، وإنما الذي أَكَّدَ الناسُ على تركه وأَمَرُوا بخلافه هو تقديم ما يفيد الحكم على ما يفيد التصور رعاية لحسن الترتيب، وهذا بعينه هو الذي سماه المجيبون تقديم الحكم على التصوير، وزعموا أن لا محذور فيه، وها هنا تشكيك أوردوه على قولهم: «المجهول من كل وجه يمتنع الحكم عليه»، سيأتي إن شاء الله مع جوابه في التنبيه الثاني في شرح قول الناظم: «مشارك إن وضعه تعددا».

ثم إذا علمت مما مرَّ وجه حسن الابتداء من مباحث المنطق ببحث الدلالة، فاعلم أن الدلالة بثلاث الدال هي في اللغة: مصدر دلَّه على الشيء، أي: هداه إليه، وفي الاصطلاح: فهم أمر من أمر، كفهم معنى الذَّكَرِ البالغ الآدمي من لفظ الرجل، والأمر الأول في التعريف هو المدلول، والثاني هو الدال، هذا مذهب الأقدمين، وقد اغْتَرَضَ بأوجه منها: أن الدلالة وصف للفظ، مَثَلًا: يقال: لفظ

١ - حيث قال: «يرُفَعُ الحدث وحكم الخبث بالمطلق، وهو ما صدق عليه اسم ماء بلا قيد»، فقدم الحكم على التعريف.

دالٌّ، والفهم ليس وصفاً له، وإنما هو وصف للسامع مثلاً؛ فليست الدلالة هي الفهم؛ فلا يصح تفسيرها به. ومنها: أن الدلالة علة للفهم؛ إذ يقال فَهَمَ من اللفظ كذا لدلالته عليه، والعلة خلاف المعلول؛ فلا يصح تفسيرها به. ومنها: أن الدالَّ يوصف بالدلالة قبل الفهم وبعده ومعها، فلو كانت الدلالة هي الفهم للزم تقدمها على نفسها. ومنها: أن دلالة اللفظ إذا كانت هي فهم المعنى منه - وقد عَلِمَ أن فهم المعنى الوضعي من اللفظ موقوف على معرفة الوضع - لزم الدور؛ لأنَّ الوضع جعل اللفظ دليلاً على المعنى، فالوضع نسبة بين اللفظ والمعنى، والنسبة تتوقف معرفتها على معرفة المُتَسَبِّبِ؛ فيصير فهم المعنى موقوفاً على معرفة الوضع، ومعرفة الوضع موقوفة على فهم المعنى، وهذا الاعتراض الأخير خاص بالدلالة الوضعية، بخلاف الثلاثة قبله.

وأجيب عن الأول بأنه غلط نشأ من تفصيل المركب؛ وذلك أن الفهم الذي فسرت به الدلالة فهم مقيد بالمجرور بمن، وهو الأمر الدال كما مرّ، والفهم الذي هو وصف للسامع فهم مطلق، وفي هذا الجواب نظر؛ لأن السامع - أيضاً - يوصف بالفهم المقيد بالمجرور فيقال مثلاً: السامع فاهم للمعنى من اللفظ؛ فيصح أن فهم أمر من أمر وصف للسامع، نَعَمْ: القيد لازم في الفهم الذي هو وصف للدال، وبه فسرت الدلالة، وغير لازم في الفهم الذي هو وصف للسامع، ولعل هذا مراد المجيب ويأتي قريباً إن شاء الله تحقيق هذا الجواب.

فإن قلت: إذا لم يصح تفسير الدلالة بالفهم المطلق لمنافاته لها - وهو أعم من المقيد - لم يصح تفسيرها بالمقيد الذي هو أخص؛ ضرورة أن كل ما نافي الأعم ينافي الأخص.

قلت: لم يُرَدَّ - هنا - بالمطلق العاري عن القيد المعروف له ولعدمه، بل أريد به المجرد عن القيد من حيث أنه مجرد عنه؛ فهو في الحقيقة مقيد بالتجريد عن

لزوم قيد المجرور، والأول مقيد بلزوم المجرور؛ فهما متباينان ليس أحدهما
أخص من الآخر، وسيرد عليك إن شاء الله في الكليات عند تقسيم الماهية إلى
المخلوطة وغيرها ما يفيدك تحقيق هذا الفرق.

فإن قلت: كيف يصح أن يكون الفهم وصفا للفظ ونحوه من الدوال مع أن
الفهم هو العلم، ويستحيل أن يكون اللفظ عالما؛ لاستحالة قيام العلم به؟

قلت: ليس وصف الدال بالفهم على معنى أنه فاهم حتى يرد ما ذكرت، بل
على معنى أنه مفهوم منه، وتحقيقه: أن الفهم له انتساب إلى السامع، وإلى اللفظ،
وإلى المعنى، فيوصف به الأول على معنى أنه فاهم؛ لأنه محله الذي قام هو به،
ويوصف به الثاني على أنه مفهوم منه؛ لأنه منشؤه، ويوصف به الثالث على معنى
أنه مفهوم؛ لأنه متعلقه؛ وبهذا تعلم أن مجرد جعل المصدر في قولهم: «فهم
أمر من أمر» بمعنى المَبْنِي للمفعول لا يوجب كونه وصفا للدال فقط؛ إذ بعد
جعله كذلك يكون مشتركا بين المعنى وبين الدال. هذا خلاصة ما للسعد وبعض
المحققين في الجواب عن الاعتراض الأول، وهو ما وقع الوعد به، وتعبه السيد
قائلا: «لا يخفى أن فهم السامع المعنى من اللفظ صفة له - أي: للسامع - قائمة
به، ولكنها متعلقة بالمعنى بغير واسطة، وباللفظ بتوسط حرف الجر، كما دل
عليه قولك: فهم السامع المعنى من اللفظ؛ فهناك ثلاثة أشياء: الفهم، وتعلقه
بالمعنى، وتعلقه باللفظ، فالأول صفة للسامع، والأخيران صفتان للفهم، فإن
أراد هذا المجيب أن الفهم المقيّد بالمفعولين الموصوف بالتعلقين صفة للفظ
فهو ظاهر البطلان، وإن أراد أن المجموع المركب من الفهم وتعلقه صفة له
فكذلك، وإن أراد أن تعلق الفهم بالمعنى وباللفظ صفة للفظ فباطل أيضا، نعم:
يفهم من تعلقه بالمعنى صفة له هي كونه مفهوما، ومن تعلقه باللفظ صفة له هي

كونه مفهوما منه المعنى». انتهى ببعض اختصاراً، ثم مال هو إلى الجواب بأنّ :
 «القوم وإن عبروا عن الدلالة بالفهم لكنهم متسامحون في التعبير، ومرادهم :
 لازم ذلك، وهو كون اللفظ مفهوماً منه المعنى، واتكلوا على ظهور أنّ الدلالة
 صفة للفظ، p وأن الفهم ليس صفة له ؛ فلا بد أن يقصدوا بما ذكر في تعريفها
 معنى هو صفة له، ثم إن دلالة فهم المعنى من اللفظ على الكون المذكور الذي
 هو صفة اللفظ حقيقة واضحة لا تشبهه، فالمقصود من قولهم : «فهم المعنى من
 اللفظ» هو معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى ؛ فاستقام الكلام، واتضح
 المرام، وتبين أن قولك : «اللفظ المنفهم منه المعنى» ليس في الحقيقة وصفاً
 للفظ بانفهام المعنى منه، فإن انفهام المعنى صفة له، سواء قيد بكونه من اللفظ
 أم لا، نعم : انفهام المعنى منه يدل على كونه بحيث يفهم منه المعنى، وهذه
 صفة للفظ حقيقية²، على قياس وصف الشيء بحال متعلّقه، فإن قيام الأب ليس
 صفة لزيد مثلاً، بل يدل على ما هو صفة له، وهو كونه بحيث يكون أبوه قائماً». انتهى³ ؛
 فلذلك صح أن يقال : جاء زيد القائم أبوه، وليس هذا منه رجوعاً إلى
 القول بالحيثية الآتية عن المتأخرين، بل هذه حيثية أخرى اعتُبر فيها حصولُ
 الفهم الذي أضيفت إليه بالفعل، بخلاف الآتية، كما يرشد إليه أول كلامه، ويشعر
 به كلام الفناري⁴، فالمضارع في قوله : «بحيث يفهم» و«بحيث يكون» بمعنى
 الحال، وحاصل جوابه : أنه سلّم أن الفهم غير الدلالة حيث تراد به حقيقة، لكنه
 هنا أريد به معنى هو عين الدلالة، وهو كون المذكور مجازاً مرسلًا، من إطلاق
 الملزوم على اللازم، والقرينة عقلية على ما هو واضح من كلامه ؛ وبه تعلم ما

1 - حاشية السيد على المطول : ص 322.

2 - في غير الأصل وم : «حقيقة».

3 - حاشية السيد على المطول : ص 322.

4 - حاشية الفناري على المطول / مخطوط : اللوحة 134.

في اعتراض المُحَسِّيّ على ما في الشرح، ثم ما قاله السيد هو الظاهر؛ فإن كون الفهم نسبة بين السامع والمعنى واللفظ مثلاً - لا يستلزم أن يكون صفة حقيقية لكل منها؛ لأن من المعاني النسبية ما هو قائم بكل من المتسببين؛ فيوصف بها كل منهما، كالأخوة التي بين زيد وعمر ومثلاً، والشركة التي بينهما، يصح وصف كل منهما بأنه أخ وبأنه شريك، ومنها ما هو قائم بأحدهما متعلق بالآخر؛ فيوصف بها من قامت به لا من تعلق به، كالأبوة، فإنها قائمة بالأب متعلقة بالابن؛ فلا يصح وصف الابن بها، ومن هذا القليل: الفهم والدلالة كما يشهد به الاشتقاق، ومنها ما هو قائم بمجموع المتسببين؛ فلا يوصف بها أحدهما بل مجموعهما؛ كالتشابه والتخالف، يُقال: زيد وعمر متشابهان أو متخالفان، ولا يُقال: زيد متشابه [لعمر] ولا متخالف له، نعم: يقال: مشابه له ومخالف، من المشابهة والمخالفة، وهما من القبيل الأول؛ فيصح وصف كل منهما بهما، فتأمل.

وأجيب عن الأمر الثاني بأننا: إن سلمنا صحة معلولية الفهم، فإنما ذلك في الفهم باعتبار كونه صفة للفاهم، وليس هو معنى الدلالة، وإنما معناها - كما سلف - الفهم باعتبار كونه صفة للمفهوم منه، وهو لا يصح تعليله بالدلالة، كيف وهو عينها عندنا؟ فمعنى قولك: فهمتُ كذا من اللفظ لأنه دلني عليه: أنك اتصفت بالفاهمية من اللفظ؛ لكون اللفظ منشأ لفهمك، ولا مزية في استقامته، وعلى ما مرّ عن السيد لا يردُّ السؤال فلا يُحتاج للجواب.

وأجيب عن الأمر الثالث بأننا: لا نسلم أن الدالَّ يوصف حقيقةً بالدلالة قبل الفهم، بل إنما يوصف بها قبله - مجازاً مرسلًا - من تسمية الشيء بما يؤول هو إليه، كما أن وصفه بها بعده كذلك - على الأصح - من تسمية الشيء بما كان عليه، كما عُرف في دلالة المشتق.

1 - نفائس الدرر لليوسي / مخطوط: ص 16-17.

2 - ساقطة من الأصل وم.

وأجيب عن الأمر الرابع بأنّ: الفهم الموقوف على الوضع هو فهم السامع المعنى من هذا اللفظ في الحال، والفهم الموقوف عليه الوضع هو فهم الواضع المعنى وتعلُّقه في نفسه سابقا، لا فهمه من اللفظ؛ فلا دور، وذهب المتأخرون إلى أن الدلالة هي الحيشية، أي: كون أمر بحيث يفهم منه أمر، سواء فهم أو لم يفهم، وبعبارة أخرى: كون أمر بحيث يلزم من العلم به العلم بأمر آخر، والأمر الأول في هذا التعريف هو الدال، والثاني المدلول، عكس ما سبق في تعريف الأقدمين؛ وعلى هذا يكون وصف الدال بالدلالة حقيقة قبل الفهم وبعده لا مجازا.

والمناسب لاستعمال العرب مذهب الأقدمين؛ إذ لا تقول: «دلني اللفظ - مثلا - على كذا» إلا إذا فهمت ذلك منه، ولا تقوله بمجرد صلاحيته لأن تفهم منه وإن لم تفهم، كما يُعلم من تفسير اللغويين لها، وعلى مذهب المتأخرين يكون اللفظ الدال مساويا للموضوع، وعلى مذهب الأقدمين يكون أخص منه.

فإن قلت: يرد على مذهب الأقدمين أن يكون كلامه تعالى غير دال في الأزل؛ لعدم الفاهم إذ ذاك، وإنما يصير دالا فيما لا يزال عند وجود المخلوق السامع له الفاهم منه؛ فتكون الدلالة حادثة³؛ ويلزم من حدوثها حدوث موصوفها وهو الكلام، ومن حدوثه هو حدوث موصوفه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا؛ فيكون قول الأقدمين المؤدي إلى هذا المحذور باطلا قطعاً.

قلت: اعلم أنه لا خلاف في الحقيقة بين الفريقين؛ فالحيشية التي أثبتتها المتأخرون يوافقهم عليها الأقدمون، وأنها لا تنفك عن الكلام قديما كان أو حادثا، ولكن لا يُسمونها دلالة، والفهم بالفعل الذي أثبتته الأقدمون يوافقهم عليه المتأخرون، وأنه حادث، سواء نسب إلى الكلام الحادث أو إلى القديم،

3 - في هذا الموضع من ك حاشية نضها: «الدلالة لا تكون حادثة وإن لم (يكن) فاهم؛ لأن الله عالم بأنه يكون فيما لا يزال، فهو بمنزلة الموجود في الأزل، وإذا لم تكن حادثة بطل اللازم. كذا ظهر لكاتبه فتأمله بإنصاف».

ولكن لا يسمونه دلالة، فلو لزم المحذور المذكور على مذهب الأقدمين للزم على مذهب المتأخرين، لكنه لا يلزم على واحد منهما؛ لأن الصفة التي يلزم من حدوثها حدوث موصوفها هي الصفة الحقيقية، وأما الصفة التي هي مجرد نسبة عارضة للشيء فلا يلزم من حدوثها حدوث معروضها، ألا ترى أن التعلق التنجيزي للقدرة حادث، وهي قديمة بلا مرية، ولا يصح الجواب عن السؤال بأن دلالة الكلام القديم عند الأقدمين حاصلة بالفعل في الأزل، وهي علم الله تعالى بأن كلامه يدل على متعلقاته؛ لأن علم الله تعالى لا يصدق عليه أنه فهم أمر من أمر بوجه؛ لأنه مبين للفهم، ولأنه ليس ناشئاً من أمر، والله تعالى أعلم.

وإلى القولين في تفسير الدلالة أشار الناظم رَحِمَهُ اللَّهُ [مقدماً لمذهب الأقدمين] بقوله: «فَهُمْ لِأَمْرٍ... البيتين». فقولُه: «فَهُمْ» بسكون الهاء ويجوز فتحها في غير البيت: مصدرُ فَهَم الشيء بالكسر، أي: علمه، وهو مبتدأ، واللام في قوله: «لِأَمْرٍ»: مُقَوِّية للمصدر؛ لضعفه بفرعيته في العمل، وإن كان أصلاً في الاشتقاق على المختار، وفي نسخة بخط الناظم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَفَهُمْ أَمْرٍ» بواو الاستئناف، وإضافة المصدر لمفعوله، والأمر هنا واحد الأمور يطلق على كل موجود ومعدوم، والمراد به - هنا - المدلول، و«عند»: اسمٌ لمكانٍ أو زمانٍ القرب مما أضيفت هي إليه، وهي هنا: للمكان تجوّزاً، وتلزمها الإضافة والظرفية أو شبهها، والضمير المجرور بها عائد على المنطقة المدلول عليهم بالمقام، ومن أمر: متعلق بفهمهم، ومن: للابتداء، والأمر هنا واقع على الدال، وإضافة لفظ إلى الدلالة بيانية، وهو مبتدأ ثانٍ، وَعَلَيْهِ: متعلقٌ بيجري، ومعنى: يجري: يقع، وأراد به يُطلق، وهو وفاعله المستكن خبرُ المبتدأ الثاني، والمجموع خبرُ الأول، وربط الكبرى المجرور بعلى، وربط الصغرى المرفوعٌ بيجري. وقوله: «كَوْنُ الْأَمْرِ لِلْفَهْمِ»: خبر مبتدأ مضمّر عائد إلى الدلالة، والجملة نائبٌ فاعلٍ قيل المحذوف

للاختصار والوزن، أي: قال المتأخرون: هي كون الأمر... إلخ، والتفهّم في الأصل: تكلفُ الفهم، فالتعبير به هنا فيه تسامُح؛ لأن المراد كون الأمر صالحاً للفهم منه، لا لخصوص تكلف الفهم، وكأنه راعى كون الفهم كثيراً ما يتوقف على استعمال الفكر كما في النظريات، أو على تقدم العلم بالوضع وإلقاء السمع كما في الوضعيات، وقوله: «مُهَيَّئًا»: اسم مفعول من هَيَّأَهُ لكذا، أي: يَسَّرَهُ له، وقوله: «فُهُمٌ أَوْ لَمْ يُفْهَمْ»: في تأويل مبتدأ محذوف خبره، ويقدر مقدماً عليه، أي: سواءُ فُهُمٌ أَوْ لَمْ يُفْهَمْ.

وقد جرى على ألسنة المؤلفين عطف المعادل بعد سواء بأو، والمعروف في اللغة عطفه بأم، ذكره في المغني¹. ونقل الدماميني في حاشيته ما يدل على صحة الجاري على ألسنتهم². ومعنى التسوية بين الفهم وعدمه: أن الأمر متى كان صالحاً للفهم منه فهو دال حقيقة، من غير فرق بين حصول الفهم بالفعل وعدم حصوله، والله المستعان.

فائدة: جرى على ألسنة القوم - في هذا المقام - التعبير بالانفهام؛ فيقولون: المعنى منفهم من اللفظ، وهو لحن كما في القاموس³.

قال - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

وَلَفْظٌ أَوْ سِوَاهُ ذُو الدَّلَالَةِ وَفِيهِمَا أَقْسِمُهَا إِلَى ثَلَاثَةِ
وَضَعِيَّةٍ عَقْلِيَّةٍ طَبِيعِيَّةٍ وَاعْتَبِرِ اللَّفْظِيَّةَ الْوَضَعِيَّةَ

1 - مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: ص 42.

2 - شرح الدماميني على المغني: 1 / 177. والدماميني هو محمد بن أبي بكر المالكي النحوي الماهر، الفائق في النظم والشر، المشارك في الفقه وغيره، تصدر بالجامع الأزهر لإقراء النحو، صَنَّفَ حاشية مغني اللبيب، وشرح البخاري، وشرح التسهيل، وُلِدَ بالاسكندرية سنة 763 هـ، وتوفي سنة 837 هـ. بغية الوعاة: 1 / 67.

3 - ص 1191.

أقول : قد سلف أن الأمر الذي فهم منه أمر، أو كان بحيث يفهم منه أمر - هو الدالّ، ومن البين أن الأمر يصدّق على اللفظ وغيره ؛ فانقسم الدالّ - انقسام الكلي إلى جزئياته - إلى لفظ وغير لفظ، ثم دلالة كل من اللفظ وغيره تنقسم إلى ثلاثة أقسام : وضعية، وعقلية، وطبعية ؛ فالوضعية هي المستندة إلى وضع واضح، والوضع عند القوم : تعيين أمر للدلالة على أمر بنفسه أو بقرينة، فيدخل في الموضوع المشترك بقولهم : «بنفسه» ؛ لأن احتياجه للقرينة ليس لتحصيل الدلالة، بل لدفع ما عرض لها من الإبهام ؛ بسبب تزامم الأوضاع، ويدخل المجاز بقولهم : «أو بقرينة» بناءً على أنه موضوع كما يأتي قريباً، والعقلية هي المستندة إلى العقل وخدّه، والطبعية هي المستندة إلى الطبع، أي : الغريزة التي طُبِعَ الخلقُ عليها ؛ فصارت الدلالة ستة أقسام حاصلة من ضرب اثنين حالّي الدالّ في ثلاثة أحوال مستند الدلالة :

الأولى : لفظية وضعية، كدلالة لفظ الرجل على معنى الذكر، والمرأة على الأنثى، ولفظ الأسد على السبع المعروف، أو على الرجل الشجاع عند القرينة ؛ بناءً على أن المجاز موضوع وضعاً نوعياً، وإن كان خلاف مصطلح محققي البيانين. الثانية : لفظية عقلية، كدلالة اللفظ على لافظ يقوم هو به، وهذه عامة في جميع الألفاظ مستعملة ومهملة ؛ لأن اللفظ عَرَضٌ يستحيل أن يقوم بنفسه.

الثالثة : لفظية طبعية، كدلالة أخ على الوجع، ودلالة الصراخ الذي لا اختيار للصارخ فيه على مصيبة نزلت به، وهذه والأولى مختصتان ببعض الألفاظ.

الرابعة : غير لفظية وهي وضعية، كدلالة الكتابة على الألفاظ، ودلالة الإشارة المخصوصة : كhez الرأس إلى أسفل على معنى نعم، وكhez يميناً وشمالاً على معنى لا.

الخامسة : غير لفظية وهي عقلية، كدلالة التغير على الحدوث، ودلالة الحدوث على وجود الخالق.

السادسة : غير لفظية وهي طبيعية، كدلالة الحُمرة العارضة للوجه على الخجل، والصُّفرة كذاك على الوجل، والرَّعْدَة على الحُمى، وعلى شدة البرد، وجميع ما يَسْتَدِلُّ به الأطباء على المرض من هذا النوع.

ودليل انحصار الدالّ في اللفظ وغيره واضح، وأما دليل انحصار دلالة كُلِّ في الوضعية والعقلية والطبعية - فهو أن الدلالة إما أن يمكن تغييرها أم لا، الثانية العقلية، والأولى إما أن تكون اختيارية أم لا، الأولى الوضعية، والثانية الطبعية، وليبان الانحصار طُرُقُ أُخَرُ، والمعتبر عند القوم من هذه الأقسام الستة القسم الأول فقط، وهو دلالة اللفظ الوضعية، أي : التي للوضع فيها مدخل بوجهٍ ما ؛ فتدخل أقسامها الثلاثة الآتية.

تنبيهات :

الأول : إنما اعتبروا من الدلالات القسم الأول فقط لانضباطه واطراده، بخلاف العقلية ؛ لاختلاف العقول ذكاءً وبلادةً، وتفاوت مداركها في مقتضيات أفكارها، حتى أن بعض العقلاء يناقض بعضاً في مقتضى فكره، وبخلاف الطبعية ؛ لاختلاف الطبائع ضرورة، وأيضاً : القسم الأول عامُّ الفائدة ؛ لوفائه بالموجودات والمعدومات، بخلاف الإشارة مثلاً، ولعموم النفع به في التعلم والتعليم وغيرهما مع خفة مؤونته ؛ لأن اللفظ كصفات تعرض للنفس الضروري ؛ ولذا قال ابن الحاجب والسبكي : «من الألفاظ حدوث الموضوعات اللغوية ليعبر عما في الضمير، وهي أقيّد من الإشارة والمثال وأيسر»¹.

وقال السعد في شرح الشمسية : «لما احتاجوا في إفادة المعاني إلى علامة تفي بالمعدومات والمعقولات وتخف مؤونتها - وضعوا الألفاظ الحاصلة عن تقطع² الأصوات. وللقصد إلى إبقائها وإعلام الغائبين بها لتعم الفائدة وتتم

1 - مختصر منتهى السؤل والأمل : ص 220، وجمع الجوامع : ص 44.

2 - في ح : «تقطع».

العائدة - وضعوا أشكال الكتابة دالةً على الألفاظ ؛ فصار للشيء وجود في الأعيان، ووجود في الأذهان، ووجود في العبارة، ووجود في الكتابة، والأولان حقيقيان، والأخيران مجازيان، وللكتابة دلالة وضعية على العبارة يختلف فيها الدال والمدلول بحسب الأوضاع والاصطلاحات، وللعبارة دلالة وضعية على الصور الذهنية يختلف فيها الدال دون المدلول، وللصور الذهنية دلالة ذاتية على ما في الأعيان لا يختلف فيها الدال ولا المدلول. ولما كثر الاحتياج إلى التفهيم بالعبارة واستمر ذلك حتى كان المتفكر يناجي نفسه بألفاظ مُتَخَيَّلَةٍ - جعلوا بحث الألفاظ من حيث أنها تدل على المعاني - لا من حيث أنها جواهر أو أعراض موجودة أو معدومة، إلى غير ذلك من المعاني - باباً من المنطق ؛ ولذا قدمه على أبواب المعاني¹. انتهى.

والتحقيق ما عند السنوسي في شرح المقدمات : أن الأول من الوجودات الأربعة هو الحقيقي فقط² ؛ فزيد - مثلاً - له وجود في المسجد أو الدار أو حيث هو بشخصه، وهو وجوده في الأعيان، وهو وجوده الحقيقي، وسواء خطر في بال أو جرى ذكره على لسان أو كتب اسمه في كتاب أم لا، فإذا خطر زيد في بالك صار له وجود آخر في ذهنك، وهو الوجود في الأذهان، وهو مجازي ؛ لأن الموجود في ذهنك ليس عين ذات زيد، بل صورتها ومثالها المطابق لها، فإذا ذكرت اسم زيد صار له وجود ثالث في كلامك، وهو الوجود في العبارة، وقد يقال له : الوجود في اللسان ؛ لكون اللسان آلة لذكره، وإذا كتبت اسمه صار له وجود رابع في كتابك، وهو الوجود في الكتابة، وقد يقال له : الوجود في البنان، أي : الأصابع ؛ لأنها آلة لكتابة اسمه، وواضح أن الأخيرين مجازيان كما قال ؛ إذ الموجود في الكلام اللفظ الدال على ذاته لا ذاته، وفي الكتاب الرسم الدال على اسمه مباشرة وعلى ذاته بواسطة العبارة لا نفس ذاته.

1 - شرح الشمسية للسعد : ص 118-119.

2 - شرح المقدمات للسنوسي : ص 155.

التنبيه الثاني : لا يخفى أن دلالة ألفاظ القرآن على معانيه الإفرادية من القسم الأول، وكذا التركيبية ؛ لأن التحقيق أن دلالة المركب وضعية لا عقلية، كما بسطه الدماميني في شرح التسهيل^١، والسنوسي في شرح منطق ابن عرفة، وغيرهما، وأما دلالة كلام الله تعالى - أعني : المعنى القائم بالذات العلية - على متعلقاته فمن القسم الخامس، وهو دلالة غير اللفظ العقلية، أما أنها غير لفظية فلما تقررَ في العقائد أن الكلام بالمعنى المذكور ليس بحرف ولا صوت ؛ لوجوب حدوثهما وفنائهما، ووجوب قدمه وبقائه، والتباين في اللوازم يوجب التباين في الملزومات كما تقرر في وجه إنتاج الشكل الثاني، وأما أنها عقلية لا وضعية ولا طبيعية فلأن تعلق الكلام - وهو دلالته - نفسي له كتعلق سائر الصفات، والنفسي لا يتغير ولا يتخلف، والوضعية والطبيعة يصح تغيرهما وتخلفهما كما تقدم، وأيضاً : تعلق الكلام قديم كاللزام^٢، والدلالة الوضعية والطبيعة حادثتان، كموصوفهما، أعني : الموضوع والمطبوع، وذلك ظاهر.

الثالث : إذا عرفت أقسام دلالة اللفظ الثلاثة : الوضعية والطبيعة والعقلية - عرفت أن القرآن العظيم - أعني : النظم المعجز - لا يدل بشيء منها على كلامه تعالى، أعني : المعنى القديم القائم بالذات الكريمة، أما عدم دلالته عليه وضعا فلأن المعاني المفهومة من ألفاظ القرآن بواسطة الوضع نوعان : إفرادية، وتركيبية، فالإفرادية كمدلول الله ومدلول علمه، وكمدلول الأرض والسماء، وهذه كونها ليست عين كلامه تعالى أشهر من أن ينكر، وأظهر من أن يستدل عليه ويستظهر، والتركيبية ليست عين الكلام القديم بدليلين أحدهما : أن المعاني التركيبية نسب إخبارية وإنشائية، والنسب - كما تقرر في محله - أمور اعتبارية

١ - شرح التسهيل للدماميني : ١ / ٦٥.

٢ - في حاشية م هنا : «أفاد به زيادة البيان والإيضاح ؛ لأن قوله : «نفسى له» فيما سبق - يفيد قدم تعلق الكلام، فما بعده إنما هو زيادة بيان وإيضاح، تأمل».

لا وجود لها في الخارج، والكلام - الذي فيه الكلام - معنى وجودي متحقق في الخارج، كسائر صفات المعاني، فنقول : لا شيء من النسب موجود في الخارج، والكلام القديم موجود في الخارج ؛ يُنتج من ثاني الثاني : لا شيء من النسب بالكلام القديم.

وثانيهما : أن النسب المدلول عليها بالنظم المعجز كثيرة جداً، ومتغيرةً تغايراً حقيقياً بيّناً ؛ إذ لا يرتاب ذو مُسَكَّةٍ في أن النسبة المدلول عليها بقوله تعالى : ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾¹ ليست عين النسبة المدلول عليها بقوله سبحانه : ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوْفِحَ لَوْحٍ﴾²، والمدلول عليها بقوله جل وعلا : ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾³ غير المدلول عليها بقوله سبحانه : ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّفْلِ﴾⁴، وإذا كان التغاير في مثل هذه الأمثلة واضحاً فكيف به في قوله تعالى : ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعِدُوا فَمَنَ الْخَيْرَةِ﴾⁵ مع قوله تعالى : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا﴾⁶... الخ⁶، وفي قوله تعالى : ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ - إِمِينٍ﴾⁷ مع قوله تعالى : ﴿أَخْرِجْ مِنْهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا﴾⁸، وإذا اتضح التغاير مع الاتحاد في النوع - أعني : الإنسانية والخيرية - فهو مع الاختلاف أوضح وأجلى، وكلام الله تعالى معنى واحد وصفة لا تعدد فيها كسائر المعاني عندنا معاشر الأشاعرة، ومن قال من أهل السنة بالتعدد - كابن

1 - النساء : الآية 79.

2 - الحجر : الآية 22.

3 - النساء : الآية 163.

4 - النحل : الآية 68.

5 - هود : الآية 108.

6 - هود : الآية 106.

7 - الحجر : الآية 46.

8 - الأعراف : الآية 18.

سعيد^١ - لم يقل إنه يتعدد بتعدد الجمل القرآنية، بل قصره على السبع^٢، مع أنه غير مَرَضِيٍّ عند المحققين. فنقول: هذه النَّسَبُ المدلول عليها بألفاظ القرآن متعددة حقيقة، وكلام الله تعالى ليس بمتعدد حقيقة؛ يَتَّبِعُ من أول الثاني: هذه النسب المدلول عليها بألفاظ القرآن ليست بكلام الله.

فإن قلت: سَلَّمْنَا ما ذكرت من مغايرة المدلولات الإفرادية للكلام، وكذا التركيبية؛ بناء على أن مدلول الخبر هو ثبوت النسبة الحكمية كما عليه القرافي^٣، وأما على أن مدلوله الحكم بثبوت النسبة كما عند الرازي^٤ - فلا نسلم ذلك؛ لأننا نَدَّعي أن الحكم واحد اختلفت متعلقاته التي هي النَّسَبُ، والإنشاءات ترجع إلى الأخبار؛ فيكون مدلول القرآن معنى واحدا له متعلقات، وذلك المعنى الواحد هو الكلام النفسي.

قلت: ما تعني بالحكم؟ فإن عَنَيْتَ به العلم بثبوت الشيء للشيء أو انتفائه عنه - فمغايرة العلم للكلام غَنِيَّةٌ عن البيان، وإن عَنَيْتَ به الفعل - أي: إسناد أحد الطرفين للآخر وربطه به - فهذا معنى حادث، وكلامه تعالى قديم؛ فلا يصح أن يكون الحكم هو الكلام، وبعد كَتَبِي هذا وقفت على مثله للإمام المَحْصَلِ النَّظَّارِ سيدي أبي عبد الله الشريف التلمساني^٥ رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ ونفعنا به في أجوبة

١ - عبد الله بن سعيد بن كُلاب: أحد متكلمي أهل السنة، توفي بعد الأربعين ومائتين بقليل. طبقات الشافعية الكبرى: 2/ 299.

عَدُّهُ الشيخ المنجور في حاشيته الكبرى ص 42-43 من العلماء المعتنئين بالرد على المبتدعة والمناضلة عن الدين بالبراهين القطعية والقواطع السمعية.

٢ - وهي: الأمر، والنهي، والخبر، والإنشاء، والوعد، والوعيد، والنداء. اهـ من طرة بهامش الأصل وم.

٣ - نفائس الأصول للقرافي: 6/ 2802.

٤ - المحصول في علم الأصول للرازي: 2/ 97..

٥ - محمد بن أحمد بن علي التلمساني: إمام المغرب النظار المحقق العلامة الكبير الشريف، أحد رجال الكمال علما وذاتا وخلقا وخلقا، كان عالما بعلوم جملة من المعقول والمنقول، بلغ رتبة الاجتهاد أو كاد، أخذ العلم عن أعلام منهم: ابنا الإمام، والأبلي، وابن عبد السلام التونسي، وأخذ عنه أعلام آخرون منهم: الشاطبي، وابن خلدون، وابن عباد، انتصب للإقراء فعلا المغرب علما، من مؤلفاته: شرح جمل الخونجي، ومفتاح الوصول، ولد سنة 710 هـ و توفي سنة 771 هـ (انظر ترجمته الحافلة في نيل الابتهاج: ص 430-445).

المسائل التي وجَّهها إليه بعض الأئمة من تَوَزَّرَ¹ حسبما في جامع المعيار، وقد استشكل المَوْجَّه² قول ابن الحاجب في أَصْلِيَّه³ : «إن الكلام النفسي نسبة بين مفردين قائمة بنفس المتكلم»⁴ بأن النسبة عند أهل الحق عَدَمِيَّة ؛ لأنها لو وُجِدَتْ لَوُجِدَ حصولُها في محلها ويتسلسل ؛ فيلزم أن لا يكون الكلام النفسي موجودا، وأيضا : كونه نسبة يقتضي التغير، وكلامه تعالى قديم لا يلحقه التغير، فكان من جواب الشريف المذكور له⁵ أن قال : «ما ذكرتم من أن الكلام ليس هو نفس النسبة حق لا نزاع فيه حسبما ثبت في محله، بل الكلام صفة تتعلق بالنسبة، كما أن العلم صفة تتعلق بها ؛ فإذا لا بد في كلام المؤلف - يعني : ابن الحاجب - من إضمار تقديره في الكلام الحادث : أنه إيقاع نسبة بين مفردين أو حكم بنسبة بين مفردين، وأما في الكلام القديم فالإيقاع والحكم فعان للمتكلم ؛ فيمتنع أن يكونا صفة للقديم». ثم قال : «وما ذكرتم من أن الكلام لو كان نفس النسبة لكان متغيرا فهو حق، فلا مخلص من هذا إلا التزام إضمار⁶ في كلام المصنف». انتهى⁷، ونحوه في محصل المقاصد لابن زكري قائلا : «إن قول ابن الحاجب : «الكلام النفسي نسبة» يجب رده إن لم يُرد أنه ذو نسبة». انتهى بمعناه⁸، وصرح بالمضاف المقدر صاحب المراسد⁹ فقال :

- 1 - تَوَزَّرَ بالفتح ثم السكون وفتح الزاي وراء : مدينة في أقصى إفريقية معمورة، بينها وبين نقطة عشرة فراسخ، وأرضها سبخة بها نخل كثير. معجم البلدان : 2 / 57.
- 2 - في حاشية ت : «أي : مَوْجَّه تلك المسائل».
- 3 - أي : مختصره الأصلي ؛ نسبة إلى الأصل : واحد أصول الفقه.
- 4 - المختصر الأصلي لابن الحاجب : ص 33.
- 5 - «له» ساقطة من ك وح.
- 6 - في ت : «فلا مخلص من هذا الإلزام إلا إضمار في كلام المصنف».
- 7 - المعيار المعرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب : 12 / 169-170.
- 8 - يشير إلى قول ابن زكري التلمساني :

رسم الكلام ذاك معني قائم
لا نسبة كما رأى ابن الحاجب
بالذات ذو النسبة وهو دائم
إن لم يُرد ذو نسبة فواجب
رَدُّه.... اهـ من محصل المقاصد مخطوط : ص 49.

- 9 - يَقْصِدُ : نظم مراد المعتقد في مقاصد المعتقد لمحمد العربي بن يوسف الفاسي.

وَقُلْ مَعْرِفَ الْكَلَامِ النَّفْسِي فَهُوَ الْمَضَافُ لِلْجَنَابِ الْقُدْسِيِّ
صِفَةُ مَعْنَى قَائِمٍ بِالذَّاتِ ذُو نِسْبَةٍ مُنَاقِضُ الصُّمَاتِ

ولعدم كون [لفظ] القرآن دالاً وضعاً على الصفة القديمة ترى كثيراً ممن يرجع إليهم في اللسان العربي - كالجاحظ²، والفارسي³، والرماني⁴، والزمخشري⁵، والسكاكي⁶، والجرجاني⁷ على ما ذكره بعضهم، وغيرهم ممن لا يحصى -

1 - ساقطة من الأصل وم.

2 - أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ لجحوظ عينيه : العلامة المتبحر البارع الفاضل المعتزلي، تنسب إليه الفرقة الجاحظية، أتقن علومها كثيرة، وصنف كتاباً جمّة تدل على قوة ذهنه وجودة تصرفه، ومن أجلها : كتاب الحيوان، وكتاب البيان والتبيين، كان أخباراً صاحب أدب باهر وذكاء بيّن، توفي سنة 250 هـ. (البداية والنهاية : 11 / 25 وسير أعلام النبلاء : 11 / 526).

3 - أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي النحوي، ولد بمدينة فسا واشتغل ببغداد، وكان إمام وقته في علم النحو، ودار البلاد، وصنف كتاب الإيضاح والتكملة في النحو، وكتاب «الحجة» في القراءات، وكتاب «الإغفال» في ما أغفله الزجاج من المعاني، وكتاب «العوامل المائة»، وبالجملته فهو أشهر من أن يذكر فضله، ولد سنة 288 هـ وتوفي سنة 377 هـ ببغداد. وفيات الأعيان : 2 / 80 - 82.

4 - أبو الحسن علي بن عيسى بن علي بن عبد الله الرماني النحوي المتكلم أحد الأئمة المشاهير، جمع بين علم الكلام والعربية، وله تفسير القرآن الكريم، ولد ببغداد سنة 296 هـ وتوفي سنة 384 هـ وأصله من : سر من رأى. والرماني : بضم الراء وتشديد الميم ويعد الألف نون، هذه النسبة يجوز أن تكون إلى الرمان ويبيعه، ويمكن أن تكون إلى قصر الرمان، وهو قصر بواسط معروف، وقد نُسِبَ إلى هذا وهذا خلق كثير. وفيات الأعيان : 3 / 299.

5 - أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري المعتزلي، الإمام الكبير في التفسير والحديث والنحو واللغة وعلم البيان ؛ كان إمام عصره، تشد إليه الرحال في فنونه وصنف التصانيف البديعة، منها : الكشف، لم يصنف قبله مثله، والفاق في تفسير الحديث، وأساس البلاغة في اللغة، وربيع الأبرار، والمفصل في النحو، وقد اعتنى بشرحه خلق كثير، سافر إلى مكة وجاور بها زماناً ؛ فصار يقال له «جار الله» لذلك، وكان هذا الاسم علماً عليه، وُلِدَ سنة 467 هـ وتوفي سنة 538 هـ. وفيات الأعيان : 5 / 168 - 173.

6 - السكاكي (555 - 626 هـ) : يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي، عالم بالعربية والأدب، مولده ووفاته بخوارزم، من كتبه : مفتاح العلوم، ورسالة في علم المناظرة. الأعلام للزركلي : 8 / 222.

7 - شيخ العربية أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني، له : «إعجاز القرآن» ضخم، و«العوامل

ينكرون الكلام النفسي، مع موافقتهم للناس في المدلول الوضعي للنظم المعجز من التكاليف الشرعية وغيرها من المعاني الخارجية، ولم يحتج عليهم أهل الحق في إثبات الكلام بما سلّموه ووافقوا عليه من المدلول الوضعي، وإذا علمت أن الكلام القديم صفة معنّى متعلقة بالنسبة لا عينها - علمت أنه لا بد من تأويل كلام من صرح من المحققين - كشيخ الشيوخ أبي على اليوسي¹ في رده على القرافي تقسيمه المشهور² المتضمن للتفصيل في مدلولات ألفاظ القرآن - بأنه - أعني : الكلام القديم - نسبة تامة إخبارية وإنشائية، وأن توجيه الشيخ المنجور³ لكلام

المائة، وكتاب «المفتاح»، وفسر الفاتحة في مجلد، وله «العمد في التصريف»، و«الجمال»، وغير ذلك، وكان شافعيًا عالمًا أشعريًا ذا نسك ودين. وكان ورعًا قانعًا، دخل عليه لص فأخذ ما وجد وهو ينظر وهو في الصلاة فما قطعها، وكان آية في النحو. توفي سنة إحدى وسبعين وأربع مئة. سير أعلام النبلاء : 433 / 18.

1 - رد اليوسي المذكور محفوظ في الخزانة الحسينية تحت الرقم : 4202 بعنوان : «تعليق على قول القرافي في شرح الأربعين للرازي حول قديم القرآن ومحدثه». وقال في حواشيه على شرح كبرى السنوسي : 413 / 2 بعد الإشارة إلى كلام القرافي : «وأنت خير بأن جميع الإخبارات في القرآن قديمة، كما أن الإنشاءات قديمة، وإنما الخلاف في المخبر عنه وبه، والقرآن كله كلام مركب، فهو كله قديم بهذا الاعتبار، ولا علينا في المفردات». اهـ. ومما يناسب هذا المحل - مناسبة ما - البحث في الكلمات المقدرة هل هي من القرآن أم لا، قال الشهاب الخفاجي : «فإن قلت : مُقَدَّرَات القرآن هل هي منه حتى يطلق عليها كلام الله أم لا ؟ قلت : معانيها مما يدل عليه لفظ الكتاب التزاما ؛ للزومها في متعارف اللسان ؛ فهي من المعاني القرآنية، وأما ألفاظها فليست منه ؛ لأنها معدومة، ومنها ما لا يجوز التلفظ به أصلا، كالضمائر المسترة وجوبا، وأما جعلها مقدرة فأمر اصطلاحى ادعاه النحاة تقريبا للفهم، فانظره ؛ فإنه من الحور المقصورات في الخيام. اهـ. من حاشيته على تفسير البضاوي، وقوله : فإنه من الحور المقصورات، يعني به : أن التحقيق الذي تضمنته جوابه من العلم المصون ؛ فينبغي اغتنامه والمحافظة عليه.

2 - في كتابه الذي شرح به الأربعين في أصول الدين للفخر الرازي، وقد نقله المنجور في الحاشية الكبرى وعليش في شرح الإضاءة .

3 - في حاشيته الكبرى على شرح السنوسي لكبراء : ص 148 . والمنجور هو أحمد بن علي بن عبد الرحمن المكناسي التجار الفاسي الدار، الإمام الفقيه الآية في المعقول والمنقول، أحفظ أهل زمانه، وأعرفهم بالتاريخ والبيان والمنطق والأصول، وكانت له معرفة برجال الحديث. من تأليفه : نظم الفرائد ومبدأ العوائد لمحصل المقاصد، والحاشية الكبرى على شرح الكبرى للسنوسي، والحاشية الصغرى عليه أيضا، ومراقبي المعجد في آيات السعد، وشرح نظم علاقات المجاز لابن الصباغ، وشرح المنهج المنتخب، وله

القرافي المشار إليه بتعريف ابن الحاجب المذكور - مُبْقِيًا له على ظاهره - غير وجهه، وأن ما اختاره تلميذه الشُّكْتَانِيُّ¹ في أجوبته من كون هذه الدلالة وضعيّة غير مُسَلَّم؛ لابنائه على أن الكلام النفسي نفسُ النسبة، وقد علمت ردّه. وأما انتفاء دلالة النظم المعجز على المعنى القديم طبعًا فلأن دلالة اللفظ طبعًا هي أن يفهم أمر من اللفظ بواسطة الطبع الذي جُبِلَ عليه اللفظ، واللافظ بالنظم المعجز هو المخلوق من ملك أو نبي أو غيره، ولا يختلج في وهم أحد أن طبع المخلوق يكون واسطة في فهم المعنى القائم بالذات العلية من اللفظ المقروء له، وأما أنه لا يدل عليه عقلاً فلأن إيجاد الحروف في اللوح أو على لسان الملك عَلَيْهِ السَّلَامُ أو لسان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يستلزم عقلاً أن يكون لموجدّها كلام دال على معناها؛ إذ لو كان مستلزمًا لما ذُكِرَ لكان كل ما يلغو به كل² مخلوق من باطل أو غيره دالاً على أن الباري تعالى وتقدس متكلم بما يدل على ما دل عليه كلام المخلوق من اللغو والباطل؛ لأن الله تعالى هو المستبد بإيجاد جميع الحروف الجارية على ألسنة الخلق بلا واسطة، فلا فرق بينها وبين حروف القرآن من حيث المخلوقية له تعالى، والدليل العقلي يجب طرده³، واللازم باطل قطعاً،

فهرسة، وكان أوردع الناس في النقل يكاد لسانه لا يفارق قول: «لا أدري» أو «حتى أنظر». وكان من عباد الله الصالحين لا يفتر عن قراءة القرآن إلا زمن المطالعة أو التأليف أو الإقراء أو ضرورياته، توفي يوم الإثنين سادس عشر ذي القعدة سنة 995 هـ، قال تلميذه ابن القاضي: صارت الدنيا تصغر بين عَيْنَيْي كلما ذكرت أكل التراب للسانه والدود لبناؤه. درة الحجال لابن القاضي: 1 / 156 - 163.

1 - عيسى بن عبد الرحمن أبو مهدي الشُّكْتَانِيُّ: الإمام الماهر، العلامة المحقق، قاضي القضاة بمراكش، مُلْحِقُ الأَحْفَادِ بالأجداد، أخذ عن المنجور وغيره، وزاد عمره على مائة سنة. له تأليف منها: حاشية على شرح الصغرى للسوسى، وأخذ عنه جماعة من الأئمة منهم: اليوسى الذي قال عنه إنه: «كان إمام وقته في فنون العلم، مع سمت، وهمة، ونية صالحة في طريق القوم، ومحبة في أهلها». وكان العلامة أحمد بن مبارك السجلماسي لا يقدم حاشية من حواشي الصغرى على حاشية صاحب الترجمة، ويشي عليه كثيراً، توفي عام اثنين وستين وألف. نشر المثنائي ضمن موسوعة أعلام المغرب: 4 / 1447. وخلاصة الأثر للمحبي: 3 / 263. وسُكْتَانُ كُثْمَانُ: اسم رجل، كما في تاج العروس: 35 / 215.

2 - «كل» ساقطة من ك و ت وح.

3 - في هامش الأصل وم: بمعنى أنه يستحيل وجود الدليل بدون المدلول.

ولعدم دلالة الفعل¹ - ومنه إيجاد اللفظ - على ثبوت الكلام لفاعله² عَوَّلَ القوم في إثبات كلامه تعالى على النقل، ومن حاول إثباته بالعقل فمن جهة تنزهه عن النقص، لا من جهة إيجاده للكلام اللفظي.

فإن قلت: لا نسلم بطلان الزوم³، والسند ما تقرر في العقائد: أن كلامه تعالى متعلق بكل واجب وجائز ومستحيل، كما أن علمه تعالى متعلق بذلك.

قلت: يجب أن تعلم أن معنى تعلق كلام الله تعالى بالمستحيل أن المستحيل يكون أحد طرفي النسبة المدلول عليها بكلامه تعالى، أو متعلقاً لطرفها، لا أن وقوع النسبة المستحيلة يكون مدلولاً لكلامه، كلا؛ إذ خبره تعالى على وفق علمه، فالجملة المحكية بالقول في نحو: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾⁴ ليس مدلولها مدلولاً لكلامه تعالى؛ لأن مدلولها نقيض ما في علم الله، وإنما مدلول كلامه تعالى النسبة المدلول عليها بقوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ﴾... الخ، وهي ثبوت الكفر لقائلي ذلك القول أو الحكم بذلك، والقول المذكور متعلق صلة أحد طرفي النسبة فقط، أعني: المسند إليه، وكذا قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزُّهُ ابْنُ اللَّهِ﴾⁵: مدلول الكلام القديم هو ثبوت قائلية ذلك لليهود، وأما مقولهم ذلك فإنما هو متعلق أحد طرفي هذه النسبة، أعني: المسند، تعالى الله علواً كبيراً عن أن يكون مدلول كلامه باطلاً، فافهم.

1 - في الأصل وم: «ولعدم دلالة العقل».

2 - في هامش ت: «تأمل لطف هذا الدليل».

3 - في غير الأصل وم: «لا نسلم بطلان الزوم».

4 - في أكثر النسخ: «إن»، والظاهر أنه تصحيف من الشاخ أخلوا حرف النون محل حرف الذال، وفي ك: «كما أن خبره»، وهو تصحيف أظهر.

5 - المائدة: 73.

6 - التوبة: 30.

فإن قلت: إذا لم يكن اللفظ المعجز دالا على الكلام القديم بأحد الطرق الثلاثة فما الفرق بينه وبين غيره من الألفاظ حتى كان له من الفضل عليها ما لا يُقدر قدره؟ وما وجه تسميته بكلام الله؟ وما معنى قول الأئمة إن ذلك من تسمية الدال باسم المدلول؟

قلت: الفرق بين الفريقين جليٌّ؛ فإن تأليف القرآن ليس من كسب العباد ولا [مما]¹ يدخل تحت قُدْرِهِمْ، وتأليف غيره من مكتسباتهم ومقدوراتهم، وإن هذا النظم المعجز جعل دالا على بعض² مدلولات كلامه تعالى كأنه حكاية له، بخلاف كلامنا، فإن تسميته بكلام الله إما لكونه³ منزلا من الله تعالى ليس من تأليف الخلق ولا داخلا تحت كسبهم؛ فتكون إضافته إليه من إضافة المخلوق⁴ للخالق تشريفا، كما يقال للجنة: دار الله - وإن كانت الدور كلها لله - لأن بناءها ليس من عمل المخلوقين، ولا هي من نوع بنائهم المكتسب لهم؛ وعلى هذا تكون تسميته بكلام الله حقيقة، والتعليل المذكور إنما هو توجيه لتخصيصه بالإضافة إلى الله تعالى فقط، وإما لأنه قصدت به الدلالة على بعض مدلول الصفة القديمة القائمة بذاته سبحانه⁵، كما يقال للكلام المترجم به عن كلام السلطان لمن لا

١ - ساقطة من الأصل وم ثابتة في سائر النسخ.

٢ - في حاشية ت: «قوله: على بعض.. إلخ: صحيح؛ لأن مدلولات القديم لا تنحصر، ومنها غير القرآن من سائر الكتب».

٣ - في حاشية ت: «انظر ما أبدع هذا الفرق الأول، ولم أره لغير هذا المحقق رحمة الله عليه».

٤ - في حاشية ت: «يعني مع كون ذلك المخلوق له به مزيد اختصاص من حيث انتفاء الوساطة الظاهرة، وهذا كقوله تعالى في آدم: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بَدَنِي﴾ [سورة ص: 75] مع أن المحل مخلوق كذلك، لكن مزية آدم التي اقتضت القول المذكور انتفاء مقارنة سبب الحادث، فإن قلت: فتسبيح الحصى ونحوه كلام الله وقرآن؟ قلنا التسمية إنما تتلقى من الواضع وهو الشارع هنا، والمناسبات التي تذكر توجهها لها حكم تابعة لها، ومن المعلوم - حتى لأصاغر الطلبة - أن وجه التسمية لا يوجبها، فليتأمل».

٥ - في حاشية ت: «بل نقول: إن القرآن مفيد لذلك، فإن قوله تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى﴾ [سورة غافر: 29] هي نسبة قول ما ذكر لفرعون، وليس إلا لأن مدلوله مدلول كلام فرعون».

يعرف لغته أو لم يسمع كلامه ولله المثل الأعلى : هذا كلام السلطان ؛ لكونه دالا على المعاني المدلولة لكلام السلطان، وكما تقول للكلام المَحْكِي في القرآن عن الأنبياء وأُمَمِهِم الأعجمين : إنه كلامهم، مع أنه ليس هو ولا مدلوله عين كلامهم، وإنما ذلك لأن مدلوله في الجملة مدلول كلامهم، ولأنه يُجْعَل ترجمة عن كلامهم، وعلى هذا تكون التسمية المذكورة مجازا علاقته¹ توارد الدليلين على مدلول واحد.

إذا علم هذا فقولهم : «تسمية النظم المعجز بكلام الله من تسمية الدال باسم المدلول» هو على حذف مضاف، أي : باسم دال المدلول ؛ لأن الصفة القديمة دالة على مدلولات النظم المعجز، كما دلت على مدلولات غيره، كالتوراة، وقد صرح بتقدير المضاف المذكور من محقق معاصري شیوخنا : العلامة سيدي أبو مدين شارح السُّلَم قاضي مكناس في وقته² في تأليف له تكلم فيه على قوله تعالى : ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾³، وقد طال عهدي به، ولم يحضرني الآن، ووافقه شيخُ شیوخنا العلامة المحقق سيدي أحمد بن يعقوب⁴ قائلا : «إنه من

1 - في هامش ت : «علاقة المجاز هنا التوارد على محل واحد، وهو على غرابته مقبول ؛ لأنه إن لم يكن مجاورة معنوية فهو أخرى من المجاورة بالاعتبار، فاعرفه».

2 - محمد بن أبي مدين بن الحسين بن إبراهيم الزيايدي الأصل المكناسي الدار، قاضيا بل قاضي القضاة بالمغرب، شهير بأبي مدين، علامة جليل، إمام في المعقول والمنقول، مرجوع إليه في التوازل، موثق بارع، موثق بفتواه وحكمه، ملحوظ بعين الإجلال من معاصريه ؛ لفضله، ومثانة دينه، فصيح ببلغ القلم، خطيب مصقع. أخذ عن أبي علي اليوسي، وغيره من فحول عصره. من مؤلفاته : شرح على سُلَم الأخضر، أبدع وأودع فيه من التحقيق الدال على مهارته الكاملة ما شاء، وله في الأصلين أبحاث وتحقيقات، وله الخطب التي لم يسبق بمثلها. توفي بمكناسة الزيتون زوال يوم الجمعة سابع أو ثامن شوال عام عشرين ومائة وألف. إتحاف أعلام الناس : 4 / 104.

3 - آل عمران : 144.

4 - أحمد بن محمد بن محمد بن يعقوب الوَلَّالِي بفتح الواو وتشديد اللام ؛ نسبة إلى قبيلة بني وَلَّال فقيه نبيه علامة دراقة، أحد الأعلام علما وعملا ومثانة دين واتباعا للسنة، وكان يجيد التعبير عن كل ما يريد، متبحرا في العلوم عقليها ونقلها، محققا لها، أخذ عن اليوسي المنطق ومنظومة الأخضر في البيان،

تسمية الدال باسم ما يحاكيه بالدلالة»، ومال إليه -أيضا- الإمام المحقق سيدي محمد بن عبد القادر الفاسي، ويوافقه ما نقل الشيخ ياسين¹ عن العبادي : قال² في حواشي شرح الصغرى عند قول الشرح : «وهو الذي عبر عنه بالنظم المعجز» ما نصه : «المتبادر أن الضمير راجع إلى الكلام القائم بذاته الذي هو صفة أزلية ؛ فيكون ذلك الكلام القائم بذاته مدلولاً للكلام اللفظي المنطوق به، وهو ما صرح به المصنف هنا وفي جميع كتبه، وصرح به السعد وغيره من المحققين، لكن فيه إشكال قوي، والذي ينساق إليه العقل ما أفاده الشهاب القاسمي³ أن مدلوله تعلقاته ؛ فقال : «كلام الله صفة واحدة لها تعلقات تنقسم إلى أمر ونهي وخبر، فالتكثير في تلك التعلقات دونها، ثم إن تلك التعلقات تنقسم باعتبار الألفاظ الدالة عليها إلى القرآن وغيره من بقية الكتب، فهي باعتبار اللفظ العربي المخصوص قرآن، وهكذا، فمدلول القرآن ليس هو الصفة الواحدة القائمة بذاته، بل مدلوله تعلقاتها، وحينئذ يظهر أن مدلول القرآن غير مدلول الإنجيل، وهكذا ؛ ضرورة أن التعلقات المدلوله للقرآن غير المدلوله لغيره ؛ فإن فيه من الأحكام ما ليس في غيره، وما يباين وينافي الأحكام التي في غيره، وهكذا غيره، فافهم». انتهى⁴، ولا يخفى أن مراده بالتعلقات المتعلقات إطلاقاً للمصدر على المفعول، ولذا جعلها

من مؤلفاته : شرحه العجيب على مختصر السنوسي في المنطق، وشرح سلم الأخضري، وشرح جمل الخونجي، وشرح تلخيص المفتاح، وشرح لامية الأفعال، وحاشية على المحلي، ومباحث الأنوار في سلسلة الأخيار، توفي عام ثمانية وعشرين ومائة وألف، ودفن بمكناسة الزيتون. إتحاف أعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس لابن زيدان : 1 / 395.

1 - ياسين بن زين الدين بن أبي بكر ابن عليم الحمصي الشهير بالعلمي، شيخ عصره في علوم العربية، ولد بحمص ونشأ واشتهر، وتوفي بمصر سنة 1601 هـ. له حواش كثيرة، منها : «حاشية على ألفية ابن مالك»، و«حاشية على شرح التلخيص المختصر للسعد التفتازاني»، و«حاشية على شرح السنوسي على صفراء» في التوحيد، و«حاشية على التصريح شرح التوضيح» في النحو. الأعلام للزركلي : 8 / 130.

2 - القائل هو الشيخ ياسين في حاشيته على شرح صغرى السنوسي.

3 - هو شهاب الدين أحمد بن قاسم العبادي، تقدمت ترجمته.

4 - حاشية العلمي على شرح صغرى السنوسي من المراجع التي لم أجد لها.

مدلولات، وفي حواشي شرح الكبرى للمحقق اليوسي مِمَّا يُؤمِّئُ إلى ما ذكرنا ما نصه: «قال صاحب قطب العارفين¹ في سمع الكلام: قال الله تعالى: ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾² معنى ذلك كمثل مُعَبَّرٍ يُعَبَّرُ لرجل عن كلام غيره؛ ليفهم المُعَبَّرُ له من كلام المُعَبَّرِ ما يستدل به على فهم كلام المُعَبَّرِ عنه، فافهم، وقال في فصل النزول: قال سبحانه: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾³: روح القدس هو جبريل، فيحتمل ذلك أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ كان في جهة الفوق فسمع كلام الله من الله أو بوحى، والله سبحانه ليس في جهة فوق، ولا في جهة من الجهات، فعبر جبريل لمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلسان [عربي] عما فهم من كلام الله عَزَّوَجَلَّ، وعبر محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلسان عربي لأُمته عما فهم من عبارة جبريل عن كلام الله تعالى. انتهى بلفظه⁴، والمقصود منه: «كمثل مُعَبَّرٍ»، وقوله: «فعبر جبريل لسيدنا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عما فهم من كلام الله»؛ فإنهما يدلان على ما ذكرنا من أن مدلول ألفاظ القرآن مدلولُ الكلام القديم، لا عينه.

وزعم الشيخ يحيى الشاوي⁵ أن للنظم المعجز دالتين: دلالة على مدلولات المعنى القديم كما ذكرنا، وواضح أنها وضعية، ودلالة على نفس الكلام القديم،

1 - كتاب قطب العارفين ومقامات الأبرار والاصفياء والصدّيقين: من تأليف أبي القاسم عبد الرحمن بن يوسف بن عبد الرحمن البجائي العالم الصوفي المتوفى بعد سنة 599 هـ. الأعلام للزركلي: 3 / 342، ومعجم المؤلفين: 5 / 200.

2 - التوبة: الآية 6.

3 - النحل: الآية 102.

4 - ساقط من الأصل وم، وفي ت: «فعبر جبريل لسيدنا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عما فهم من كلام الله».

5 - حواشي اليوسي على شرح كبرى السنوسي: 2 / 409.

6 - أبوزكريا، الشيخ العالم الشهير، صاحب الحواشي على الصغرى، ومدرس الأزهر، من نجباء الطلبة، له معرفة حسنة بالنحو، ومشاركة في غيره، ومواظبة على العلم، مولده بمليانة من أرض الجزائر، ووفاته في سفينة بالبحر - وهو متوجه إلى الحج - سنة 1096 هـ، ودفن بشاطئ البحر، ثم نقل إلى مصر.

نشر المثنائي ضمن موسوعة أعلام المغرب الجزء الرابع ص: 1747.

ولم يذكر طريق دلالاته الثانية، قال في حواشي الصغرى - بعد كلام له - ما نصه : «والحاصل أن المعنى القائم بذاته له دلالة على ما دلَّ عليه هذا النظم من حروف وأصوات ؛ فكل المعاني المفهومة من هذه الحروف هي مفهومة من المعنى القائم بذاته، والمعنى القائم بذاته هو مدلول لهذه الحروف أيضا». انتهى المراد منه^١، والظاهر أن مراده أن الثانية - أعني : دلالة اللفظ المنزل على الكلام القديم - عقلية ؛ فقد صرح بذلك ابن عروضون^٢ في شرح الحفيدة فقال : «إن لفظ مدلول عبارة القرآن مشترك : يطلق على الكلام القديم ؛ لأنه مدلول لها دلالة عقلية، كدلالة اسقني الماء على أن المتكلم به مُقتَض في نفسه للماء، وأنه متحدث في ضميره بذلك، وليس خاليا من التحدث خُلُوَّ الجمادات، ويطلق لفظ مدلول على ما دلت عليه ألفاظ القرآن دلالة وضعية، فاستعمل الأكثرون لفظ المدلول فيما دلت عليه ألفاظ القرآن دلالة عقلية، وهو كلامه تعالى القائم بذاته». انتهى باختصار^٣، وأشار المحقق سيدي محمد بن عبد القادر الفاسي إلى البحث في جعلها عقلية، وقال : «لعله اصطلاح أو تَجَوُّزٌ في إطلاق العقلية على ما يُقَابِلُ الوضعية والطبيعة» أعم من اعتبار القطع أو الظن المستند انتهى، وجزم العلامة القسنطيني^٤ بأنها عقلية كما عند ابن عروضون، ووجَّهه بأن قول القائل :

١ - تأكيد العقد في ما أخذ الله علينا من العهد للشيخ يحيى الشاوي : نسخة في أولها نقص قليل مصورة عن مخطوطة في مكتبة جامعة الملك سعود تحت الرقم 3962، اللوحة 57.

٢ - محمد بن الحسن بن عروضون الشفشاوني : العلامة الجيهذ المتبحر، فقيه نحوي يقوم على الألفية أحسن قيام، وله معرفة بالعروض والأصول والمنطق والبيان، كان من قضاة العلم والعدل، مشهودا له بالتحصيل وجودة الفهم، منظورا إليه بعين الإجلال والتعظيم، أخذ عن الشيخ المنجور والهبطي وغيرهما، وشرح عقيدة السنوسي المسماة الحفيدة شرحا جيدا، وله نظم رائع، ولد بعد الخمسين وتسعمائة، وتوفي سنة اثنتي عشرة وألف. نشر المثاني ضمن موسوعة أعلام المغرب : 3 / 1121.

٣ - شرح الحفيدة لابن عروضون من المراجع التي لم أصل إليها، وتسمى التحفة العزيزة في شرح العقيدة الوجيزة. 4 - في ك و ح : فالطبيعة.

٥ - في هامش ت : «غالب الظن عندي أنه أراد الشيخ عبد القادر الراشدي في تأليفه متسعة الميدان فإنه ذكر فيه معنى هذا الكلام. انتهى. كتابه محمد الطيب الرياحي».

اسقني الماء : يدل على قيام الطلب بنفسه، وليست دلالته عليه بالوضع ؛ لأن الواضع إنما وضع الألفاظ لِتَدُلَّ على المسميات الكائنة في الخارج، وأما أنَّ من تكلم بها قد قامت معانٍ بباطنه فهذا القدر لا تعرض للواضع إليه، وإنما هو أمر يحكم به العقل من جهة الوجدان، قال : «فهذا المراد بالدلالة العقلية، وليس المراد بها أنَّ الألفاظ مَلْزُومَةٌ -عقلا- لقيام معانٍ بنفس المتكلم بها». انتهى توجيهه، وحاصلُه : اعترافُه بأن هذه الدلالة ليست وضعية ولا عقلية بالمعنى المعروف فيها، وحينئذ يلزمه أن تكون طبيعية وإن عبر عنها بالعقلية ؛ إذ لا رابع كما تقدم في وجه الحصر، ومعنى كونها طبيعية : أن الله تعالى أجرى عادة الخلق بمصاحبة الكلام النفساني لِلْسَّانِي، وَجَبَلَهُ عليه، كما نجده من أنفسنا، حسب ما أشار له هو بقوله : «من جهة الوجدان» ؛ فلا ربط عقلي بينهما، ولا يخفى أن هذا - بعد تسليمه - إنما يُتَصَوَّرُ في المخلوق كما فرضه هو وابنُ عرضون، ثم إنهما قاسا البارئ تعالى على خلقه في كون اللساني يستصحب النفساني، ولا مزية في بطلان هذا القياس ؛ لوجود الفارق، بل لعدم الجامع، فإن نسبة الكلام اللساني إلى المخلوق تُغَايِرُ نِسْبَتَهُ إلى البارئ تعالى وتقدس، وإذا بطل كون هذه الدلالة طبيعية -وقد سَلَّمَ بطلانُ الوضعية والعقلية بالمعنى المُتَعَارَف- تَبَيَّنَ انتفاء الدلالاتِ الثلاثِ كما مرَّ في صدر المبحث. واعلم أن البحث في دلالة القرآن جملةً، وأما دلالة بعض الجمل الخاصة منه نحو : ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى﴾

والشيخ الراشدي هو عبد القادر بن محمد بن مبارك بن عبد الله القسطنطيني الراشدي نسبةً إلى راشدٍ جدِّ عالٍ جدا، وهو راشد بن فرقان الإمام حافظ المغرب، ولد الشيخ الراشدي بقسنطينة 1112 هـ وقرأ على والده وبه تخرج، ثم ورد إلى تونس والجزائر ومكث بهما مدة وأخذ عن علمائهما، وعاد إلى بلده فدرَّس ونفع الطلبة، من تأليفه : متسعة الميدان في إثبات وجه الوزن وآلة الميزان : تعرض فيه لمباحث اعتقادية وكلامية، وحاشية على المواقف العزدية، وتحفة الإخوان في تحريم الدخان، وله تعليقات جمّة وفتاوى ومسائل جليّة، توفي سنة 1194 هـ. ينظر تعريف الخلف للحفناوي : 2 / 219، وموسوعة العلماء والأدباء الجزائريين : 2 / 45.

تَكَلِّمًا^١ على ثبوت الكلام صفةً لله تعالى فهي وضعية بلا إشكال، وإنما أطلت الكلام هنا لأن بعض الفضلاء نازع في صحة انتفاء الدلالات الثلاث عما ذكر، وأصر على كونها وضعية، متمسكًا بما للسيد عيسى السكتاني، والله تعالى الموفق.

قوله: «وَلَفْظٌ»: خبرٌ مُقَدَّمٌ، و«أَوْ»: للتقسيم، و«سِوَاهُ»: عطفٌ على لفظ؛ بناء على خروجه عن الظرفية، أو معمول لمقدر معطوف على الخبر؛ على بقائه ظرفاً، أي: لفظ أو كائن سواء: أي مكانه، و«ذو الدلالة»: مبتدأ مؤخر، ويجب تحريك تاء الدلالة وثلاثة، وضمير «فِيهِمَا»: للفظ وغيره متعلق باقْسِمَهَا، وضمير «اقْسِمَهَا»: للدلالة.

قوله: «وَضَعِيَّةٌ» وما عطف عليه: بدلٌ مفضلٌ من ثلاثة، و«اعْتَبِرِ اللَّفْظِيَّةَ»: عطف على اقْسِمَهَا، وفي الكلام حذف دل عليه المقام، أي: اعتبر في علم المنطق الدلالة اللفظية الوضعية فقط.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَاللَّفْظُ إِنْ دَلَّ عَلَى الْمُسَمَّى
وَإِنْ عَلَى جُزْءٍ لَهُ قَدْ دَلَا
أَوْ خَارِجٍ عَنْهُ لَهُ ذِهْنًا لَزِمَ
لِبَيِّنٍ وَغَيْرِهِ وَذَا إِلَى
بَلْ هُوَ كُلَّمَا الْمُسَمَّى فُهِمَا
فَإِنْ يَلَازِمَ خَارِجًا وَذِهْنًا
وَإِنْ يَلَازِمَ خَارِجًا فَقَطْ فَمَا

فَبِالْمُطَابَقَةِ ذِي تُسَمَّى
فَلِلتَّضَمُّنِ غَدَا مَحَلًّا
فَهِيَ التَّزَامُ وَاللُّزُومُ يَنْقَسِمُ
وَاسِطَةً يَحْتَاجُ وَالْبَيِّنُ لَا
فُهِمَ ذِهْنًا مَالَهُ قَدْ لَزِمَا
فَسَمَهُ الْمُطْلَقَ حَيْثُ عَنَّا
يُدْعَى التَّزَامَا فَهَمُّهُ إِنْ فُهِمَا

أقول : دلالة اللفظ الوضعية تنقسم إلى ثلاثة أقسام : دلالة مطابقة، ودلالة تضمن، ودلالة التزام، فدلالة المطابقة هي دلالة اللفظ على المعنى الذي وضع هو له من حيث هو موضوع له، كدلالة لفظ الأربعة على ضِعْفِ الاثنين، ولفظ الإنسان على الحيوان الناطق، ولفظ الأسد على الرجل الشجاع عند القرينة ؛ بناءً على أن المجازَ موضوعٌ كما مرّ، ودلالة التضمن هي دلالة اللفظ على جزء معناه من حيث هو جزءٌ معناه، كدلالة لفظ الأربعة على الواحد الذي هو رُبُعُها، أو على الاثنين اللذين هما نصفُها، أو على الثلاثة التي هي ثلاثة أرباعها، وكدلالة لفظ الإنسان على الحيوان فقط، أو على الناطق فقط، ودلالة لفظ الأسد - جَمْعًا - على زيد الشجاع إذا أطلق على زيد وعمرو وبكر الشجاعين، ودلالة الالتزام هي دلالة اللفظ على خارج عن معناه لازم [له] لزوماً ذهنياً من حيث هو لازمٌ معناه، ومراؤهم باللزوم الذهني : أن يكون المعنى كُلُّما فُهِم من اللفظ فُهِمَ لازمه، سواءً لزمه في الذهن والخارج كالزوجية المدلول عليها بلفظ الأربعة ؛ فإنها لازمة لمعنى الأربعة في الذهن وفي الخارج عنه، ويقال لهذا اللازم : اللازمُ المطلق ؛ لعدم تقييد لزومه بالذهن، أم لزمه في الذهن دون الخارج، كالبصر المدلول عليه بلفظ العمى ؛ فإنه كلما تُصَوِّرَ العمى في الذهن تُصَوِّرَ معه البصر ؛ لأنه لا معنى للعمى إلا عدم البصر عما هو من شأنه، فالبصر لازم له ذهنًا وهو مُنافٍ له خارجًا، وليس البصر مدلولاً عليه بالعمى تَضَمُّنًا ؛ إذ ليس العمى هو العدم والبصر حتى يكون البصر جزءاً من معناه، وإنما معناه العدم المضاف إلى البصر، والمضاف إليه خارج عن المضاف، سواءً أُخِذَ من حيث ذاته أو من حيث أنه مضاف، وإنما التفصيل في الإضافة، فهي في الوجه الأول خارجة، وفي الثاني داخلية، وأما دلالة اللفظ على خارج عن معناه لازم له في الخارج دون الذهن فلا تسمى في المنطق دلالة التزام، وتسمى بذلك في البيان والأصول والكلام، وذلك كدلالة

لفظ الغراب على السواد، والثلج على البياض، ودلالة التغير على الحدوث، والأثر على وجود المؤثر، أما الأولان : فلأن العقل يُجَوِّزُ كونَ الغراب أبيضَ، والثلج أزرَقَ مَثَلًا، وإنما كثر تصويره للونهما عند تصورهما لتكرر مشاهدة الحواس لهما على ذينك اللونين، ولو قَطَعَ النظر عما في الخارج، وَرَجَعَ إلى نفس حقيقتيهما لعلم انتفاء اللزوم، وأما الأخيران : فلأن العقل ليس كلما تصور التغير والأثر تصور الحدوث والمؤثر، بل يتصور الأولين ذاهلا عن الآخرين أو عالما بهما جاهلا بلزومهما لهما، وهذا معنى عدم اللزوم في الذهن، ولا يقدر في ذلك أن العقل بعد الاستدلال يقطع باللزوم، ولا يُجَوِّزُ انتفاءه كما يُجَوِّزُهُ في بياض الثلج وسواد الغراب ؛ لأن الانتفاء الذي لا يُجَوِّزُهُ العقل حينئذ هو انتفاء اللزوم في الخارج، وأما انتفاؤه في الذهن فالعقل يُجَوِّزُهُ، بمعنى أنه بعد العلم باللزوم بين الدال والمدلول يُجَوِّزُ العقل حصول الدال في العقل بدون حصول المدلول فيه، وإن كان لا ينفك عنه خارجا، وهذا معنى قولهم : « اللزوم الذهني هو أن يكون المعنى كُلُّمَا فُهِمَ فُهِمَ لازِمُهُ »، وبهذا تعلم أن اللازم الخارجي فقط قسمان : قسم يُجَوِّزُ العقل انتفاء لزومه في الخارج أيضا، وقسم يُحِيلُهُ، فتنبه لذلك ؛ فإنه قد يَغْلُطُ فيه وَيُعْتَقَدُ أن القسمَ الثانيَ ذهنيًّا، ومنشأ الغلط : اعتقاد أن الذهني هو العقلي، وليس كذلك، وأما اللزوم البَيِّنُ ففيه مذهبان : أحدهما : أنه مرادف للذهني، وثانيهما وهو مذهب الأكثر : أن البَيِّنَ أعم من الذهني، فالبَيِّن هو ما يلزم من العلم بالملزوم واللازم مَعَ العلم به، وغير البَيِّن ما يُحْتَاجُ في العلم به إلى وسط ثالث، ثم اللزومُ البَيِّنُ على هذا ينقسم إلى ذهني وغيره، فإن كفى في العلم به العلم بالملزوم، بمعنى أنه كلما حصل العلم بالملزوم حصل العلم باللازم وبلزومه للملزوم ؛ فهو ذهني كما مرّ، كلزوم الزوجية للأربعة، والبصر للعمى، وإن لم يكف فيه العلم بالملزوم وحده بل افتقر إلى العلم باللازم

أيضا، كالإنسان وقابلية الكتابة ؛ إذ يتصور العقل الإنسان ولا يتصور معه الكتابة وقابليتها - فهو بيِّن غير ذهني.

تنبيهات :

الأول : تعبير الناظم بالمسمى في قوله : «إِنْ دَلَّ عَلَى الْمُسَمَّى» يوجب فساد عكس التعاريف الثلاثة ؛ لأن المسمى هو ما وضع له اللفظ ليدل عليه بنفسه ؛ فلا يدخل المجاز، وقد علمت أن المطابقة وأختيها توجد في المجاز أيضا، فلو قال مثلا :

فَاللَّفْظُ إِنْ دَلَّ عَلَى مَا وَافَقَهُ لَوْضَعَهُ لَهُ فِذِي الْمُطَابَقَةِ

لكان شاملا للحقيقة والمجاز، على ما عند القوم من أن المجاز موضوع، ولعله ذهب على ما حققه السيد في حاشية المطول من انتفاء الوضع في المجاز¹ ؛ فلا تكون دلالة مطابقة.

الثاني : وجه حصر الدلالة اللفظية² في الثلاثة أنه لا يلزم من خطور اللفظ في العقل خطور المعنى إلا لعلاقة بينهما، وهي إما كون اللفظ موضوعا للمعنى كما في المطابقة، أو لأمر يلزمه المعنى، ثم هذا اللازم إما داخل في ملزومه كما في التضمن، وإما خارج كما في الالتزام، ووجه نسبة الثلاثة³ إلى الوضع أنه سبب في الأولى، وسبب سبب في الأخيرتين، وقيل : هما عقليان ؛ نظرا إلى أن سببهما هو فهم الكل والملزوم، سواء فهم من اللفظ أو غيره، وقيل : دلالة⁴ التضمن وضعية ؛ لدخول الجزء في الموضوع له، ودلالة⁵ الالتزام عقلية ؛ لخروج اللازم

1 - حاشية السيد على المطول : ص 326.

2 - في غير الأصل وم : «الوضعية» بدل «اللفظية».

3 - في ك : «ووجه نسبة الدلالات الثلاث».

4 - في غير الأصل وم : «وقبل التضمن».

5 - في غير الأصل وم : «والالتزام».

عنه، وقيل : الالتزامية عقلية اتفاقاً، وإنما الخلاف في التضمنية، وهذه الطريقة هي التي سلكها ابن عرفة، والخلف لفظي.

الثالث : أورد القرافي^١ على حصر الدلالات في الثلاث : أن دلالة العام على بعض أفراده خارجة عن الثلاث ؛ فليست مطابقةً ؛ لأن اللفظ العام غير موضوع للمفرد وحده ولا مستعمل فيه كذلك، بل هو مستعمل في جميع الأفراد دفعة واحدة، ولا التزاماً ؛ لأن الفرد غير خارج عن مدلول العام، ولو كان الفرد الوارد خارجاً لخرج جميع الأفراد ؛ لتساوي نسبتها إلى العام، فيبقى بلا معنى، ولا تضمناً ؛ لأن التضمن فهم الجزء في ضمن الكل، والعام كلية لا كل، كما تقرر في علم الأصول. وأجاب السبكي^٢ وتبعه بعض المحققين، كالمحلي^٣، والشيخ زكرياء^٤ في شرح اللب وإيساغوجي : بأنها مطابقة، وليس بصحيح، والحق الذي لا ريب فيه، وفي كلام الأصبهاني^٥ ما يفيد له لمن تأمله : أنها تضمنٌ ؛ ضرورة أن

١ - شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول للقرافي : ص 28.

٢ - حيث قال في باب العام من جمع الجوامع ص 64 : «ومدلوله كلية، أي : محكوم فيه على كل فرد مطابقة...».

٣ - شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع مع حاشية العطار : 1 / 513.

٤ - شرح لب الأصول للشيخ زكريا : ص 390، وشرح إيساغوجي له - أيضاً - ص 238 مع حاشيتي الملوي والعطار، وقد عارضه المُحَشِّيانَ وجزما أنها تضمنية.

ونظر المحقق البوسني في نفائس الدرر (ص 23) في جواب شيخ الإسلام زكريا على سؤال القرافي بعدما ذكر أن الأصبهاني أجاب بمثله، ثم قال بعد كلام : «وإنما أشكل جواب هذا السؤال من حيث أنا نريد أن نجعل العام من حيث هو عام كلية يستدل بها على كل فرد فرد ؛ إذ على ذلك عمل الأئمة قديما وحديثا من غير تكبر، ولولا ذلك لأجبنا بأنه دال بالتضمن على كل فرد» اهـ.

٥ - الأصبهاني هو : محمد بن محمود أبو عبد الله القاضي شمس الدين شارح المحصول، كان إماما في المنطق، والكلام، والأصول، والجدل، فارسا لا يُسْقُ غباره، مُتَدَيِّنًا لليبيا ورعًا، ذا نعمة عالية، كثير العبادة والمراقبة، حسن العقيدة، خرج من أصبهان شابا ودخل بغداد فاشتغل بها، ثم قدم حلب وولي القضاء بمنبج، ثم قدم القاهرة فولي قضاء قوص فباشرها مباشرة حسنة، وكان مهيبا قائما في الحق على أرباب الدولة يخافونه أتم الخوف، وكان وقورا في درسه، وكان من دينه أن الطالب إذا أراد أن يقرأ عليه الفلسفة

العامَّ مستغرقٌ لجميع الأفراد، والفرد الواحدُ بعضٌ من الجميع قطعاً؛ فيكون مفهوماً في ضمن العام قطعاً. وقوله: «العام كلياً لا كلٌّ ممنوعٌ، بل العام من حيث هو هو كلٌّ، وإنما الكلية القضية المشتملة عليه، ولا منافاة بين كونه كلاً وكون قضيته كلياً؛ إذ لا مانع من توجه الحكم الإيجابي أو السلبي إلى كل فرد من الأفراد المدلول على جملتها بالعام مطابقةً، وعلى كل فرد منها تضمناً، كما يجوز

ينهاه ويقول: لا حتى تمتزج بالشرعيات امتزاجاً حقيقياً جيّداً، وشرحه للمحصل حسن جداً، وإن كان قد وقف على شرح القرافي وأودعه الكثير من محاسنه، لكنه أوردّها على أحسن أسلوب وأجود تقرير، ولد بأصبهان سنة ست عشرة وستمائة، وتوفي بالقاهرة سنة ثمان وثمانين وستمائة» اهـ. طبقات الشافعية الكبرى (8/ 101).

وكلامه الذي أشار إليه الشارح هو قوله في جواب سؤال القرافي: «نحن حيث قلنا: اللفظ إما أن يدل بالمطابقة أو التضمن أو الالتزام فذلك في لفظ مفرد دال على معنى ليس ذلك المعنى نسبة بين مفردين، وذلك لا يتأتى ها هنا؛ فلا ينبغي أن يطلب، وإذا عرفت هذا فاعلم أن قوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [سورة التوبة: الآية 5] في قوة جملة من القضايا؛ وذلك لأن مدلوله: اقتل هذا المشرك وهذا إلى آخر الأفراد، وهذه الصُّغى إذا اغتيرت بجملتها فهي لا تدل على زيد المشرك، ولكنها تتضمن ما يدل على قتله، لا بخصوص كونه زيداً، بل بعموم كونه فرداً ضرورةً تضمنه: اقتل زيدا المشرك؛ فإنه من جملة هذه القضايا، وهي جزء من مجموع تلك القضايا، فتكون دلالة هذه الصيغة على وجهين: قتل زيد المشرك؛ لتضمنها ما يدل على ذلك الوجوب، والذي هو في ضمن ذلك المجموع هو دال على ذلك مطابقة، قال: فافهم ذلك؛ فإنه من دقيق الكلام، وليس ذلك من قبيل دلالة التضمن، بل هو من قبيل دلالة المطابقة». اهـ من الإبهاج في شرح المنهاج: 2/ 85، ورفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب: 3/ 83. كلاهما للتاج السبكي. وقال العطار في حاشيته على شرح المحلى للمجمع: «جواب الأصبهاني عن إشكال القرافي في هذا المحل ظاهر أو صريح في أن الدالّ بالمطابقة على الأفراد إنما هو تلك القضايا المتدرجة بالقوة تحت ذلك العام الذي هو: «اقتلوا المشركين» مثلاً، ولا يدل عليها بالمطابقة ولا بغير المطابقة من التضمن والالتزام؛ لأن هذه الدلالات على تلك الأقسام من خواص اللفظ المفرد، كما صرح به الأصبهاني، وأورد الناصر: أن كل فرد بخصوصه جزء من معنى العام؛ لأنه موضوع لجميع الأفراد، ولذلك كان استعماله في الخاص على الخصوص مجازاً، وحينئذ فالمناسب أن تكون دلالة عليه تضمنية لا مطابقة، ولا يلزم من كون الشيء في قوة الشيء أن يعطى حكمه، ألا ترى أن دلالة النسبة الجزئية على الفرد قطعية، ودلالة العام عليه ظنية. اهـ، وهو قوي سبقه إليه الكمال بن الهمام؛ فإنه جعل دلالة عليه تضمنية. اهـ من حاشية العطار على شرح المجمع: 1/ 513.

1 - في غير الأصل: «في ضمن الكل».

-أيضا- أن يتوجه الحكم إلى جملة الأفراد دون كل فرد، وقد جاء الاستعمال بكلا الأمرين، نحو: كل إنسان لم يقيم أو قام، ونحو: لم يقيم كل إنسان، ولا شك أن إنسانا في القضيتين عام بدليل كل، والحكم في الأولى -بنوعيتها- متوجه إلى كل فرد، وفي الثانية إلى جملة الأفراد، فالأولي كلية، والثانية جزئية، وبهذا تعلم أن قول الأصوليين: «مدلول العام كلية» مؤول: أي: مدلوله من حيث الحكم عليه أو مدلوله مع ما نُسب إليه: قضية كلية، أو مدلول قضيته: كلية، على أن يراد بالقضية اللفظية، وبمدلولها العقلية، ثم بعد التأويل فقضيتهم هذه لا تصدق كلية؛ لما علمت من أن قضية العام قد تكون جزئية، وللناس هنا كلام، وحسبك من القلادة ما أحاط بالجيد^١، والله تعالى ولي التسديد.

الرابع: بالحيثية المذكورة في تعاريف الدلالات الثلاث يسلم طردها وعكسها من الفساد؛ بسبب أن اللفظ قد يوضع للمعنى ولجزئه أو لازمه على سبيل الاشتراك. فالأول: كلفظ الركعة الموضوع تارة للمجموع المركب من القراءة والقيام والانحناء المخصوص والسجدتين، وأخرى للانحناء المخصوص. والثاني: كلفظ الشمس الموضوع للقرص تارة، وللشعاع أخرى. فإذا أطلق لفظ الركعة على المجموع المذكور وفهم في ضمنه الانحناء ففهمه دلالة تضمن لا مطابقة؛ لأنه -وإن صدق عليه فهم المعنى من لفظ موضوع له- لم يفهم منه من حيث أنه موضوع له، بل من حيث أنه موضوع للمركب المندرج هو فيه، وكذا إذا أطلق لفظ الشمس على القرص، وفهم منه لازمه الذي هو الشعاع، ففهمه منه التزام لا مطابقة؛ إذ لم يفهم منه من حيث هو موضوع له، بل من حيث وضعه لملزومه، وإذا أطلق لفظ الركعة على الانحناء والشمس على الشعاع ففهمهما منهما مطابقة لا تضمن ولا التزام، فافهم، فاللفظ الواحد بالنسبة للمعنى الواحد تكون دلالة مطابقة طورا وتضمنا أو التزاما آخر. انظر شرح الشمسية للسعد^٢.

١ - الجيد: العنق.

٢ - ص 120-121.

الخامس : دلالة التضمن والالتزام كل منهما تستلزم المطابقة، وهي لا تستلزمُهما، فهي أعمُّ منهما بحسب الوجود ؛ إذ كل لفظ دلَّ تضمنا أو التزاما دل مطابقة بلا عكس ؛ لجواز أن يوضع اللفظ لمعنى بسيط لا جزء له ولا لازم فتوجد المطابقة بدونهما، وأما إذا كان المعنى مركبا فلا تنفك دلالة المطابقة عن التضمن ؛ بناءً على أنها فهم الجزء في ضمن الكل، وهو الصحيح، لا فهم آخر تفصيلي ينتقل الذهن إليه بعد المطابقة، خلافا لبعضهم، وبين التضمن والالتزام عموم من وجه.

قوله : « فاللفظُ إن دلَّ... إلى آخره » : الفاء رابطة شرط مقدر، أي : إن أردت معرفتها تفصيلا أو نحو ذلك، والأداة في اللفظ للعهد الخارجي، والمعهود اللفظ الدالُّ بالوضع المفهوم من قوله : « واعتبر اللَّفْظِيَّةَ الْوَضْعِيَّةَ »، وهو شامل للمفرد المركب على المشهور، فالقضية الكلية - مثلا - تدل على ثبوت الحكم لجميع الأفراد مطابقة، ولبعضها تضمنا، وعلى انتفاء نقيضها التزاما، فأعلمُهُ، والأداة في « المُسَمَّى » : خَلَفَ عن الضمير، أي : مسماه، ومسمى اللفظ هو ما وضع له اللفظ ليدل عليه بنفسه ؛ فلا يدخل المجاز، وقد علمت ما فيه. وقوله : « فبالمطابقة » : الفاء للربط بين الشرط وجوابه، وهما خبرُ المبتدأ، والأحسنُ في مثل هذا التركيب أن يُخْبَرَ عن المبتدأ بما هو دليل جواب الشرط، ويحذف الجواب، وتكون الشرطية مُعْتَرِضة بين رُكْنَي الإسناد حسبما نبهوا عليه، والمجورور متعلق بِمُسَمَّى، والضميرُ المنفصلُ المرفوعُ بالابتداء عائدٌ على الدلالة المفهومة من دلَّ على حَدٍّ : ﴿ اِعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾^١، وسكنت ياءه على لغة قيس وأسد، ويجوز أن يقرأ بتحريكها، فيجب حينئذ تشديدها على لغة همدان ؛ لوجوب سلامة آخر الودد المجموع هنا ؛ فيقرأ : تُسَمَّى ساكنَ السين مضارعَ ذي الهمزة، وفي نسخة بخط المؤلف : ذي بدلَ الضمير، وهو اسم إشارة للمؤنث، والمشار إليه في هذه النسخة هو مُعاد الضمير في النسخة الأولى.

قوله: «وَأَنَّ عَلَى جُزْءٍ لَهُ... إلخ»: يحتمل أن يكون المجرور الأول متعلقًا بِدَلٍّ مُقَدَّرًا دَلٌّ عَلَيْهِ ما بعده، كما قيل في قول الخلاصة: «إِنْ صَحَبَهُ أَبَانَا»¹؛ لِأَنَّ «إِنْ» لَا يَلِيهَا إِلَّا الْفِعْلُ مَذْكُورًا أَوْ مَحْذُوفًا، وَأَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّقًا بِدَلٍّ الْمَذْكُورِ بَعْدَهُ وَدَخَلَ الشَّرْطُ عَلَى غَيْرِ الْفِعْلِ ضَرُورَةً، وَفِيهِ ضَرُورَةٌ أُخْرَى، وَهِيَ إِدْخَالُ «قَدْ» عَلَى فِعْلِ الشَّرْطِ، وَهِيَ لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْخَبَرِيِّ الْمُتَصَرِّفِ الْمُثْبِتِ الْمَجْرَدِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَازِمِ وَمِنْ عِلَالَةِ الْإِسْتِقْبَالِ، وَلَمْ أَذْكَرْ الْآنَ أَنَّ الضَّرُورَةَ تُسَبِّغُ هَذَا؛ إِذْ هِيَ لَا تَبِيحُ كُلَّ مَحْظُورٍ، وَالضَّمِيرُ الْمَجْرُورُ بِاللَّامِ عَائِدٌ لِلْمُسَمَّى، وَفَاعِلٌ دَلٌّ عَائِدٌ لِلْفِعْلِ، وَلِلتَّضَمُّنِ: يَتَعَلَّقُ بِغَدَاً، وَهُوَ بِمَعْنَى صَارَ، وَاسْمُهَا هُوَ الْمُسْتَكِنُ الْعَائِدُ لِلْفِعْلِ، وَخَبَرُهَا: مَحَلًّا، وَجَعَلَ الْفِعْلُ مَحَلًّا لِدَلَالَةِ التَّضَمُّنِ لِأَنَّهُ مُوصُوفٌ بِهَا، وَالْمُوصُوفُ مَحَلٌّ لُصْفَتِهِ.

وقوله: «أَوْ خَارِجٌ عَنْهُ... إلخ»: أَوْ: بِمَعْنَى الْوَائِ، وَخَارِجٌ: مَجْرُورٌ بِعَلَى مَحْذُوفَةٍ لِلضَّرُورَةِ وَمُتَعَلِّقٌ بِدَلٍّ مُقَدَّرًا مَعَ أَدَاةِ الشَّرْطِ قَبْلَهُ، وَلَيْسَ مَعْطُوفًا عَلَى جُزْءٍ؛ لِثَلَا يَلْزَمُ تَقْدِيمُ الْجَوَابِ عَلَى الشَّرْطِ؛ لِأَنَّ الْمَعْطُوفَ عَلَى الشَّرْطِ شَرْطٌ، وَالضَّمِيرُ فِي عَنْهُ وَلَهُ: عَائِدٌ لِلْمُسَمَّى، وَلَهُ: مَعْمُولٌ لَزَمَ، وَلَا تُمْنُهُ لِلتَّقْوِيَةِ، وَذَهَبْنَا: نُصِبَ عَلَى حَذْفِ الْجَارِّ مُتَعَلِّقٌ بِلَزَمٍ، وَفَاعِلٌ لَزَمَ رَاجِعٌ لَخَارِجٍ، وَالْفَاءُ رَابِطَةٌ لِلشَّرْطِ الْمُقَدَّرِ، وَالْمَبْتَدَأُ ضَمِيرُ الدَّلَالَةِ الْمَفْهُومَةِ مِنْ دَلِّ الْمُقَدَّرِ، وَالتَّزَامُ: عَلَى إِسْقَاطِ الْمُضَافِ، أَيْ: دَلَالَةِ التَّزَامِ، وَفِي قَوْلِهِ: «وَاللَّزُومُ يَنْقَسِمُ»: تَضَمُّنٌ قَبِيحٌ² سَهْلَةٌ قَصْدُ الْإِخْتِصَارِ وَتَغْلِيْبُ جَانِبِ الْمَعْنَى عَلَى جَانِبِ الْفِعْلِ، وَالْأَدَاةُ فِي اللَّزُومِ لِلْجِنْسِ لَا لِلْعَهْدِ؛ لِأَنَّ الْمَعْهُودَ - وَهُوَ اللَّزُومُ الذَّهْنِي - مُرَادِفٌ لِلْبَيِّنِ عَلَى مَا فِي النِّظْمِ كَأَصْلِهِ، وَأَخْصُ مِنْهُ عَلَى مَا لِلْأَكْثَرِ، كَمَا قَدْ عَلِمْتَهُ قَبْلُ؛ فَلَا

1 - جزء من بيت من ألفية ابن مالك والبيت هو:

كذلك ذو إن صحبة أبانا والفم حيث الميم منه بانا

2 - التضمين عند أهل العروض: هو تعلق معنى آخر البيت بأول البيت الذي يليه، وهو معدود في عيوب الشعر. ينظر مفتاح العلوم للسكاكي: ص 576.

يصح تقسيم الذهني لَيِّن وغيره على كلا القولين، وإنما المقسومُ إليهما مطلقُ الزوم، وَلَيِّن : يتعلقُ بِنَقْسِم، وذَا : إشارةٌ لغيرِ اللَّيِّن، والمراد بالواسطة : فهمُ اللازم وحده أو مع غيره، فتأمل.

وقوله : «وَالْيَيْنُ لَا» أي : لا يحتاج إليها، فَحَذَفَ ما بعد «لَا» إيجازاً، و«بَل» : للانتقال، ولفظ «هُوَ» : عائد إلى الزوم، و«كُلَّمَا» : نُصِبَ على الظرفية الزمانية ؛ لاكتسابه إيّاها من إضافته إلى ما النكرة الواقعة على الزمان، والعاملُ فيه الجواب، أعني : فُهِمَ الثاني، و«المُسَمَّى» : نائبُ فاعلٍ فعلٍ مقدّرٌ يُفسَّرُهُ فُهِمَ الأول، ونائبُ فُهِمَ المُفسِّرِ يرجع للمسمى، ونائبُ فُهِمَ الآخرِ الموصول بعده، و«ذَهْنًا» : منصوبٌ على التوسع متعلق بالفعل قبله، كما أنه يتعلق بفُهِمَ في قول الأصل : «فُهِمَ ذَهْنًا لازمه» ؛ إذ لا حاجة إلى تعلقه بلازمه، وضميرٌ «له» : عائدٌ للمسمى، وهو متعلقٌ بَلَزِمَ، ولامه للتقوية لضعفه بالتأخر، وألف «لَزِمًا» : وصلٌ كآلف «فُهِمًا» آخرِ المصراع قبله، وضميرٌ «يُلَازِمُ» : عائد لمطلق اللازم، والمفاعلة ليست للمشاركة ؛ لجواز كون اللازم أعم، و«خارجًا» : نُصِبَ على التوسع، وضميرٌ «سَمَهُ» : لِلْأَزم في الخارج وفي الذهن، و«عَنَ» : بمعنى عرض مضارعٌ يَعْنُ بالكسر على القياس، ومصدرُهُ العُنون كذلك، وضميرٌ «يُلَازِمُ» ثانياً : كالأول، و«قَطُ» : محذوفُ الفاء مُحَرَكُ الطاء، كذا وجدناه، وهي هنا بمعنى حَسْبُ، والمعروف فيها لزوم الفاء وسكون الطاء كما في المغني¹ وغيره، ولو نُطِقَ بها على المعروف لكان صواباً واستقام الوزن معه فلا حاجة لارتكاب غيره، ثم بعد هذا وجدناه بخط الناظم بالفاء على الصواب، فسقوطها من قلم الناسخ.

1 - مغني اللبيب : 1 / 191، ونصُّ كلامِهِ : «قَطُ» على ثلاثة أوجه :

أحدها... والثاني : أن تكون بمعنى حَسْبُ، وهذه مفتوحة القاف ساكنة الطاء يقال : قَطِي وقَطُك وقَطُ زَيْدٍ درهمٌ، كما يقال : حَسِي وحَسْبُك وحَسْبُ زَيْدٍ درهمٌ، إلا أنها مبنية ؛ لأنها موضوعة على حرفين، وحسبٌ معربة . انتهى المراد من كلام المغني، والظاهر أن إحالة الشارح إلى كلامه راجعة إلى ثبوت سكون طائنها خاصة ؛ إذ ليس فيه معروفة لزوم الفاء لها، بل فيه تعليل بنائها بوضعها على حرفين. وقد قال السعدي المطول ص 139 : «فقط : من أسماء الأفعال بمعنى اتته، وكثيراً ما يُصَدَّرُ بالفاء تزينا لللفظ».

وقوله: «فَمَا يُدْعَى» أي: لا يسمى في فن المنطق فهمه دلالة التزام، وقد يسمى بها في غير المنطق، كالبيان والأصول، وكأنه زاد قوله: «إِنْ فُهِمَ» إشارة إلى وجه عدم تسمية فهم الخارج من اللفظ الموضوع لمزومه دلالة التزام في فن المنطق، وهو أنه قد يحصل في العقل فهم المزوم ولا يحصل معه فهم اللازم؛ فلهذا أَلْعَوْهُ، فافهم، وبالله أستعين.

قال رَحِمَهُ اللهُ:

وَهَلْ لَزُومُ الذَّهْنِ شَرْطٌ أَوْ سَبَبٌ فِيهَا هُمَا قَوْلَانِ خَافَهُمُ السَّبَبُ¹

أقول: قد علمت أن دلالة الالتزام هي فهم أمر من اللفظ الموضوع لمزومه، أو كون اللفظ بحيث يفهم منه لازم ما وُضِعَ هو له، وأَيًّا مَا كانت فهي متوقفة على وجود اللزوم بين معنى اللفظ وبين أمر آخر؛ إذ لو لم يكن اللزوم لم يكن اللازم، وإذا لم يكن اللازم لم يفهم اللازم من اللفظ، ولم يكن اللفظ بحيث يفهم منه اللازم، وقد اختلف في هذا اللزوم الذي تتوقف عليه الالتزامية هل هو شرط فيها يلزم من عدمه عدمها، ولا يلزم من وجوده وجودها كما هو شأن الشروط، أو هو سبب لها يلزم من عدمه عدمها ومن وجوده وجودها كما هي قاعدة الأسباب؟ في ذلك قولان: أولهما منسوب - كما في منطق ابن عرفة² - للأكثر، وثانيهما منسوب لشيخه ابن الحباب³، وبنى الإمام ابن عرفة هذين القولين على القولين السابقين في تفسير الدلالة، فعلى القول بأنها الفهم بالفعل يكون اللزوم شرطا

1 - في غير الأصل وم: «كُلُّ اتَّسَبٍ» بدل قوله: «فَافْهَمْ السَّبَبُ»، وهي - أي: كل انتسب - التي عَوَّلَ عليها الشارح، ثم نبه إلى وجود الأخرى في نسخة بخط الناظم.

2 - ص 4.

3 - أبو عبد الله محمد بن يحيى بن عمر المعافري المعروف بابن الحباب: الإمام البار، المحقق المتفنن، الأصولي الجدلي، المؤلف المتفنن، أخذ عنه جماعة منهم: ابن عرفة، وكان يثني عليه بالعلم وتحقيقه، ونقل عنه في مختصره، له تقييد على مقرب ابن عصفور، واختصار المعالم، توفي سنة 749 هـ. شجرة النور الزكية: 1/ 300.

لدلالة الالتزام ؛ إذ يلزم من عدمه عدمها - كما مرّ بيانه - ولا يلزم من وجوده وجودها ؛ لجواز أن يوضع اللفظ لمعنى بينه وبين أمر آخر لزوم، ويتأخر فهم ذلك اللازم منه لعدم سماع¹ العالم بوضعه مثلاً، فلم يلزم من وجود اللزوم وجود الفهم بالفعل، وتلك خاصية الشرط²، وعلى القول بأنها حيثية، أي : كون أمر بحيث يفهم منه أمر، أي : كونه صالحاً لأن يفهم منه أمر، سواءً فهم بالفعل أم لم يفهم - يكون اللزوم سبباً لها ؛ إذ يلزم من عدمه عدمها - كما علمت - ومن وجوده وجودها ؛ لأنه كلما كان بين معنى اللفظ وبين أمرٍ ما لزوم ذهني كان اللفظ صالحاً لأن يفهم منه ذلك الأمر اللازم بلا شبهة، فقد لزّم من وجود اللزوم وجود الدلالة بهذا التفسير، وتلك علامة السبب، وهذا البناء قال في الشرح : «حسن واضح»³، ولو شاء الناظم أن يشير إليه - تبعاً للأصل - لقال مثلاً :

مَبْنَاهُمَا خُلْفُ الدَّلَالَةِ أَهْيَ بِفَهْمٍ أَوْ حَيْثِيَّةٍ فَانْتَبَهْ

وقد وجدت بخط بعض شيوخه رَحِمَهُمُ اللَّهُ أنه وَجَدَ بخط السكتاني - وأظنه السيد عيسى⁴ - ما حاصله : «لِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ : الْقَوْلُ بِالسَّبَبِيَّةِ يَتَأْتَى عَلَى كُلِّ مِنْ قَوْلِي الْفَهْمِ وَالْحَيْثِيَّةِ ؛ لِأَنَّ اللَّزُومَ الذَّهْنِيَّ وَصَفَ مُنَاسِبٌ يَقْتَضِي فَهْمَ اللَّزْمِ مِنَ الْفَلْظِ الدَّالِّ عَلَى مَلْزُومِهِ، وَتَخْلَفُ الْفَهْمُ إِنَّمَا هُوَ لِفَقْدِ شَرْطِهِ، كَعَدَمِ السَّمَاعِ مَثَلًا، وَأَيْضًا : الْحَيْثِيَّةُ أَعْمُ مِنَ الْفَهْمِ، وَسَبَبُ الْأَعْمِ سَبَبُ الْأَخْصِ، فَكَيْفَ يَتَأْتَى جَعْلُ اللَّزْمِ سَبَبًا لِلْأَعْمِ وَغَيْرِ سَبَبٍ لِلْأَخْصِ ؟». انتهى ما وجدته، أما بحثه الأول فحسن، وأما الثاني فَيُرَدُّ بِأَنَّ الْعُمُومَ بَيْنَ الْحَيْثِيَّةِ وَالْفَهْمِ إِنَّمَا هُوَ بِحَسَبِ الْوُجُودِ، وَأَمَّا بِحَسَبِ الْحَمَلِ فَيَبِينُهُمَا التَّبَايُنُ الْكُلِّيُّ، وَلَا غَرَابَةَ فِي كَوْنِ الشَّيْءِ عِلَّةً لِأَحَدٍ

1 - في غير الأصل وم : «سماعه العالم».

2 - في ك وح : «الشروط».

3 - شرح السنوسي لمختصره المنطقي : ص 11.

4 - تقدمت ترجمته.

المتباينين دون الآخر ؛ فإن التحرك بالإرادة علة للحيوانية، وليس علة لما هو
أخص منها مباينٌ لها، كالتعجب المعلوم لإدراك ما يُستغرب.

قوله : «وَهَلْ لَزُومُ الذَّهْنِ ... إلخ» : استفهامٌ على لسان سائل، على طريقة
المؤلفين في حكاية الخلاف، وفي الإنيان بعد هل بالمعادِل كما يؤتى به بعد
الهمزة، وهو مبنيٌّ على صحة استعمال هل في طلب التصور، وقد أجازَه ابن
مالك ' بِقِلَّةٍ، والجمهور يرونها مقصورة على طلب التصديق ؛ فلا يؤتى لها
بمعادل، لكنَّ كثيرا من المؤلفين يتساهلون فيما يرجع إلى العربية.

قوله : «فِيهَا» : الضميرُ لدلالة الالتزام، وقوله : «هُمَا» : الضمير للشرط والسبب
على تأويل القول بالمقول، و«كُلُّ» : واقعة على القولين، أي : كل من القولين
انتسبَ لقائله كما في الأصل، وفي نسخة بخط الناظم رَحِمَهُ اللَّهُ : «فافهم السبب» بدل
قوله : «كُلُّ انتسبَ»، وهو إشارة لمبني القولين، وهذا أفيدٌ، والله تعالى الموفق.

قال رَحِمَهُ اللهُ :

مبادئ التعريفات

أقول : مبادئ التعريفات هي موادها التي منها تتركب، وهي الكليات الخمس كما مر، والناظم أراد ما تتوقف عليه التعريفات، سواء كان مادة لها، أم مقدمة لمادتها، ولذلك افتتح الترجمة بمباحث الألفاظ ؛ لينساق منها إلى الكليات على ترتب حسن فقال :

اللفظ قِسْمَانِ لَدَيْهِمْ يُعْرَفُ مُفْرَدًا أَوْ مُرَكَّبًا مُؤَلَّفٌ
فَمَا يَدُلُّ جُزْؤُهُ قَصْدًا عَلَى جُزْءِ الْمُسَمَّى فَمُرَكَّبًا جَلًّا
وَمَا سِوَاهُ سَمِيْنُهُ مُفْرَدًا

أقول : اللفظ الدال بالوضع قسمان : مفرد، ومركب. المركب هو ما دل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة، نحو : قام زيد، فالجزء الأول من هذه الجملة -وهو قام- دل على قيام حاصل فيما مضى، وجزؤها الثاني -وهو زيد- دل على الذات التي حصل منها القيام، وكل من هذين المعنيين جزء من معنى الجملة الذي هو حصول القيام فيما مضى من زيد، فلفظ «ما» الواقعة في صدر التعريف : واقعة على اللفظ الدال بالوضع، بقرينة جَعَلِهِ مَوْردَ القسمة، وهي كالجنس فيخرج عنها المهمل ؛ فلا يوصف بتركيب ولا بإفراد، ولا يفسد به طرد تعريف المفرد، فاعلمته، و«دلَّ جُزْؤُهُ» : مُخْرِجٌ لما لا جزء له، كبناء الجر ولا مه، ولما له جزء غير دال، كزيد، و«على جُزْءٍ مَعْنَاهُ» : قيل : مُخرج لما له جزء دال على غير جزء معناه، كعبلبك، وإنسان، وأبكم ؛ فإن كلا من بعل وبك وإن وأب وكم دال على معنى، لكنه غير جزء معنى مجموع الجزئين ؛ إذ بعل : معناه الزوج، والبك : الدق مصدر بكه، والأب : الوالد، وكَم : كناية عن عدد مُستفهم عنه أو مُخبر بكثرته، وإن : حرف شرط، وهذه المعاني أجنبية من معاني بعلبك الذي

مُسَمَّاهُ بِلْدٌ، وأبَكَمَ الذي معناه شخص ذو بَكَمٍ، وإنسان الذي مفهومه حيوان ناطق، وفي هذا القيد نظر؛ لأن دعوى دلالة الأجزاء المذكورة - حالة جزئيتها - على المعاني الأجنبية المذكورة مقطوع ببطانها، لاسيما في أبَكَمَ وإنسان، ولو كانت لأجزائها دلالة لكانت لجزئي رجل، بأن يكونا دالين على أمرين من الرؤية والجولان، واللازم بديهياً البطلان؛ فالصواب أن هذا القيد - أعني : على جزء معناه - مُخْرِجٌ للمفرد المركب من حرفين فأكثر، فإن كلَّ حرف من أَحْرَفِهِ دالٌ عقلاً على جِزْمٍ يقوم هُوَ به، فالقيد للاحتراز عن الدلالة العقلية اللازمة لكل لفظ مفرد أو مركب، ولو قيل في التعريف : «ما دل جزؤه وضعاً» لم يُحتج له، وأما قولهم : «دلالة مقصودة» : فزادوه للاحتراز عن نحو الحيوان الناطق إذا جُعِلَ عَلَماً للإنسان، فكل من جزئيه دال على جزء معنى الإنسان، لكن هذه الدلالة غير مقصودة من العَلَم ؛ لأن القصد منه تعيين مسماه، والمعنى الأصلي التركيبي غير ملحوظ فيه البتة، والحق أنه لا دلالة لجزء العَلَم المنقول من المركب على جزء معناه، لا دلالة مقصودة ولا غير مقصودة، فالصواب ترك هذا القيد كما في السَّلَم^١، واستحسن الإمام السنوسي رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ ونفعنا به أن يزداد في التعريف خالصة بعد مقصودة^٢، أي : خالصة من شوب العَلَمِيَّة ؛ للتحرز عن العَلَم الإضافي الذي يُقصد به - مع تعيين المسمى - إفادة معناه التركيبي لغرض تفاؤل أو مدح أو غيره، كأبي السعود وحجة الإسلام وأبي محمد فيمن ولده محمد، فهذه الأعلام

١ - حيث قال :

مستعمل الألفاظ حيث يوجد	إما مركب وإما مفرد
فأول ما دل جزؤه على	جزء معناه بعكس ما تلا

فقد اقتصر في تعريف المركب على أنه ما دل جزؤه على جزء معناه، دون تقييد الدلالة بكونها مقصودة أو غير مقصودة.

٢ - في شرحه لمختصره المنطقي : ص 42.

يدل جزؤها على جزء معناها، لكن دلالتها مشوبة بالاسمية^١ غير خالصة، وكثيرا ما يُقصدُ في الأعلام اللقية معناها الأصلي التركيبي؛ ولذلك قال بعضهم في رجل اسمه أبو المحاسن :

أَتَيْتُ أبا المحاسن كني أراه بشوقٍ كاد يجذبني إليه
أفلما أن أتيتُ رأيْتُ فردا ولم أرَ من بنيه ابنا لديه

وكأنَّ القوم لم يعتبروا هذه الدلالة ؛ لأن المقصود من العَلَم بالذات إنما هو تعيين المسمى لا معناه التركيبي الثابت قبل العَلَمية ؛ ولذلك عدّه النحويون كلمة واحدة حقيقةً وكلمتين مجازا، كما في شرح التسهيل لمؤلفه^٢ وغيره.

والمفردُ : ما لا يدل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة، فدخل فيه ما لا جزء له، كباء الجر وهمزة الاستفهام ؛ لأن السالبة تصدق مع نفي الموضوع، وما له جزء غير دال بالوضع، كزيد، وما له جزء دال على غير جزء معناه، كَبَغْلَبَكَّ وأبكم، وما له جزء دال على جزء معناه دلالة غير مقصودة، كحيوان ناطق عَلم على إنسان مُعَيَّن، وقد علمت في شرح تعريف المركب أن جزءً نحو بعلبك وحيوان ناطق حالة العَلَمية غير دال بالوضع أصلا، وأنه لا حاجة إلى وصف الدلالة بالقصد، وكذا لا حاجة إلى وصفها بخالصة ؛ لما عرفت قبل من عدم اعتبارهم دلالة الأجزاء في اللقب المركب، وأما المركب الإضافي الباقي على أصله الذي لم ينقل إلى العَلَمية - فمن يشترط في تسمية اللفظ مركبا أن يتركب من الأجزاء المادية - وهو المشهور - فهو عنده من قبيل المفرد لا المركب ؛ لأنه إنما تركب من جزء مادي وآخر صوري، نحو : غلام زيد، فجزؤه المادي لفظ غلام، وجزؤه الصوري الهيئة الحاصلة بسبب إضافته إلى زيد، وأما زيد

١ - في غير الأصل وم : «بالعلمية».

٢ - شرح التسهيل للمؤلف : ١ / ٥

المضاف إليه فخارج عن معنى المضاف كما أسلفناه، ومن يُعتبر في التركيب الجزءَ الصوريَّ كالماديِّ فهو عنده مركب؛ لأنَّ جزءَه الماديَّ دالٌّ على جزء معناه وجزءَه الصوريَّ دالٌّ على الجزء الآخر منه، فإن معنى غلام زيد: غلامٌ منسوبٌ لزيد، ولفظ غلام دالٌّ على ذات موصوفة بالغلامية، والإضافة دلت على نسبة الغلام لزيد، ويلزم صاحب هذا الرأي أن يقول بتركيب الفعل لدلالته على الحدث بمادته والزمان بصورته، وأما الوصف مع مرفوعه - وإن لم يَسُدَّ مَسَدَّ الخبر - فهو من قبيل المُرْكَب - على كلا الرأيين - وإن لم يُعَدَّ في النحو جملة؛ فإن المركب أعم منها، وأما الحرف - ويسمى في المنطق الأداة - فمفرد قطعاً، هذا ما يفهم من كلامهم هنا.

تنبيهات:

الأول: اعلم أن نحو: غلام زيد - من المركب الإضافي الذي لم يجعل علماً - إن أريد منه المضاف فقط فهو محل الخلاف المذكور، وإن أريد منه مجموع المتضايقين فهو مركب حقيقة، على كل من المذهبين؛ لأنَّ له جزئين ماديين سوى صورته، أولهما: لفظ غلام، وثانيهما: لفظ زيد، وكل منهما دالٌّ على جزء المعنى التركيبي، وتحقيقه: أن معنى غلام زيد ذاتٌ موصوفة بالغلامية منسوبةٌ لذاتٍ مُسماة بزيد، وغلامٌ دالٌّ على الذات المنسوبة، وزيد دالٌّ على الذات المنسوب إليها، وهما ماديان، والصوريُّ وهو الإضافي دالٌّ على نسبة الأولى إلى الثانية، وكونُ المضاف إليه خارجاً عن معنى المضاف مُسَلِّمٌ، ولا يستلزم ذلك أن يكون خارجاً عن معنى مجموع المضاف والمضاف إليه، كيف وهو جزء من المجموع! والجزء لا يخرج عن كُله ضرورةً، فقد بان لك أن مجموع المضاف والمضاف إليه مركب حقيقة؛ ولذلك جزم النحويون أنه¹ كلمتان حقيقة.

1 - أي: المجموع.

الثاني : المركَّبُ المُعرَّفُ بما سبق يسمى مُؤَلَّفًا، وقولا -أيضًا- عند أكثر المناطق، فالمركَّبُ والمؤَلَّفُ والقولُ عندهم مترادفة، والقسمة ثنائية، وعلى هذه الطريقة درج الناظم، وعند بعضهم : المفردُ ما لا يدل جزؤه على جزء معناه¹، كباء الجر، وزيد، والمركَّبُ ما دل جزؤه لا على جزء معناه، كبعلبك، والمؤَلَّفُ والقولُ : ما دل جزؤه على جزء معناه حَسَنَ السكوت عليه² أم لا.

الثالث : الفرق بين الجزء³ المادي والصوري : أن المادي هو جوهر اللفظ، أي : نفسه وحروفه، ونظيره : الخشب للسري، والصوري كيفية اللفظ، أي : هيئته العارضة له بالتركيب، ونظيره : الهيئة العارضة للخشب عند تأليفه وجعله سرياً، ثم الجزء المادي للفظ قد يكون مذكوراً، وقد يكون مقدراً، كما في الضمائر المستترّة، فإنها جزء للفظ المركب مع كونها غير مذكورة ؛ لأن المقدّر في قوة المذكور. الرابع : قد يُبحث في تقسيم اللفظ إلى مفرد ومركب بأن المفرد جزء المركب، والجزء لازم لكل ضرورةً، فكيف يجعل قسيماً له وقسيم الشيء مبين له ؟!

وجوابه : أن اللزوم بحسب الذات -أي : المصدوق- لا ينافي التقابل بحسب المفهوم، والمفرد إنما هو جزء المركب من حيث مصدوقُهُما، والتقابل والمباينة بينهما⁴ إنما هما بحسب المفهوم، وهذا البحث يُورَدُ مثله في تقسيم العلم إلى التصور والتصديق ؛ لأن التصور جزء من التصديق عند الإمام⁵، ولازم له عند غيره، ومع ذلك جُعِلَ قسيماً له ! وجوابه ما ذُكِرَ آنفاً، والله تعالى أعلم.

1 - «على جزء معناه» : ساقطة من غير الأصل.

2 - في ك و ح : «عنه».

3 - في سائر النسخ : «المفرد المادي».

4 - أي : المفرد والمركب.

5 - أي : التقابل والمباينة.

6 - يعني : الفخر الرازي. قال الصبّان في حاشيته على شرح الملوي للثلم (ص 46) : «إذا أُطلق الإمام فالمراد به الرازي عند الأصوليين والمتكلمين، بخلافه عند الفقهاء ؛ فالمراد به إمام الحرمين».

الخامس: حَصَّصَ الفخرُ مَوْرَدَ القسمة إلى المفرد والمركب بالدالِّ مطابقةً، واعترضه ابن التلمساني^١، وأجيب عنه، كما في منطق ابن عرفة^٢ وشرحه، [فعلى التخصيص يكون معنى المركب هو: ما دل جزؤه على جزء معناه المطابقي، وعلى عدمه يكون معناه هو: ما دل جزؤه على جزء معناه المطابقي أو التضمني أو الالتزامي، ويكون معنى المفرد على هذا الثاني: ما لا يدل جزؤه على جزء معناه المطابقي ولا التضمني ولا الالتزامي]^٣، كما ذكره السعد، لا ما يدل جزؤه على جزء معناه في الجملة؛ لئلا يلزم أن المفرد يسمى مركباً إذا كان جزءً معناه أو لازمه بسيطاً، واللازم باطل، ووجه تخصيص الفخر مورد القسمة بما ذُكر: أن كل مركب دلَّ جزؤه على جزء معناه التضمني أو الالتزامي فقد دل جزؤه على جزء معناه المطابقي بلا عكس؛ لما تقدم من أن المطابقة أعم، فكان تقسيم اللفظ باعتبارها مغنياً عن تقسيمه باعتبار أختيها، وكان ذكر أختيها تطويلاً بلا فائدة، والله تعالى أعلم.

قوله: «الَلْفُظُّ قِسْمَانِ... إلخ»: الأداة في اللفظ للعهد الذكري، والمعهود اللفظ الدال بالوضع كما علمته، وأخبر عنه بالمشئى لصدقه على أفراد تنقسم إلى

١ - الإشارة إلى قول الفخر في كتابه المعالم في أصول الفقه: «الدالُّ بالمطابقة إما أن يكون جزؤه دالاً على شيء من معناه، وهو المركب، أو لا يكون كذلك، وهو المفرد». اهـ من المعالم مع شرحه: ١٤٧/ ١٤٨ واعترض عليه شارحه ابن التلمساني بقوله: «تقييده القسمة بأن المفرد والمركب الدالُّ بالمطابقة لا معنى له؛ فإنه لا يمتنع أن يكون لجزء اللفظ جزء، فإن الجملة الشرطية مركبة من جملتين، ولكل واحدة منهما جزء، ولا يمتنع -أيضاً- أن يكون الملزوم الخارجي جزءاً؛ فإنه متى صدقت القضية صدق عكسها إن كان لها عكس، وعكس نقيضها، وقد يكون ذلك مفرداً أو مركباً لا محالة. اهـ من شرح المعالم لابن التلمساني: ١٥٢/ ١٥٣. وهو أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي شرف الدين بن التلمساني الفهرتي، شافعي المذهب، مصري الدار، وهو أحد تلامذة المقترح، إمام محقق معتمد في الأصولين، سيما أصول الدين، من أئمة أهل السنة، توفي في حدود الخمسين وستمائة. اهـ من الحاشية الكبرى على شرح الكبرى للمنجور: ص ٣٤.

٢ - ص ٤.

٣ - كذا في ت، وفي سائر النسخ حذف.

٤ - في غير الأصل و م: «لئلا يلزم أن المركب يسمى مفرداً».

القسمين، على أن مطابقة الخبر للمبتدأ لا تلزم إلا في المشتق الحقيقي القابل للعلامات الفرعية، والظرف أعني: «لديهم»: مُتَعَلِّقٌ بِيُعْرَفُ، ولدى: بمعنى عند، وهي معربةٌ - كما في المغني¹، وجمع الجوامع للسيوطي² - لسلامتها من مقتضى البناء، وإعرابها مُقَدَّرٌ في الألف تارة، وفي الياء أخرى، والضمير للمناطق بشهادة السياق، و«مُفْرَدٌ»: بَدَلٌ من الخبر مُفَصَّلٌ هو وتاليه لإجماله، وأو: بمعنى الواو؛ لعدم اللبس، كقوله:

وقالوا لنا إثنان لا بد منهما صدور رماح أشرعت أو سلاسل³

و«مُؤَلَّفٌ»: بيانٌ لِمُرْكَب، أو بدل منه، لا معطوف بحذف العاطف؛ لما عرفت من سلوك الناظم الطريقة الثنائية كما أذن به تعريفه للمركب والمفرد، وقدم المفرد على المركب في التقسيم لأن المفهوم إنما يعرض له التقسيم باعتبار المصدوق، والمفرد - باعتبار - جزء المركب، والجزء سابق على الكل، وعكس في التعريف؛ لأن التعريف للمفهوم، ومفهوم المركب وجودي، ومفهوم المفرد عَدَمِيٌّ؛ لأنه سَلِبٌ فيه ما أوجب في المركب، ولا يُعْقَلُ سَلْبٌ أمر إلا بعد تَعَقُّلٍ ذلك الأمر المسلوب، ومن قَدَّمَ تعريف المفرد - كصاحب إيساغوجي - وَجَّهَ صنيعه - كما في شرح شيخ الإسلام عليه - بأنَّ عدم الحادث سابق على وجوده، والطريق الأول أصنع وأنصع.

قوله: «فَمَا يَدُلُّ... إلخ»: الفاء: رابطة لشرط مُقَدَّر، و«ما»: واقعة على اللفظ الدال بالوضع؛ إذ هو الْمُقَسَّم، و«قَصْدًا»: نُصِبَ يَدُلُّ على أنه مفعول مطلق

1 - مغني اللبيب: ص 208.

2 - جمع الجوامع للسيوطي: ص 132.

3 - البيت من قصيدة لجعفر بن غلبة الحارثي، والكلام عليه في شرح شواهد المغني للسيوطي: ص 203.

4 - في توح: «بحذف الحرف».

5 - المَطْلَعُ شرح إيساغوجي للشيخ زكريا مع حاشيتي الملوي والطار: ص 290، وعلق عليه العطار قائلا: «هذا إنما هو في العدم المطلق، وليس مما نحن فيه، بل العدم هنا إضافي؛ لأنه عدم ملكة، وهو متأخر في التَّعَقُّلِ عن المَلَكَةِ».

بعد إسقاط المضاف، أي : دلالة قصد، وهذا أولى صناعةً من جعله نعتاً لمصدر محذوف، ومن نصبه على نزع الخافض، واللام في المُسمَّى : خَلَفَ عن الضمير، أي : مُسمَّاهُ، والتعبير بالمعنى بدل المسمى - كما فعل القوم - أولى، و«مُرْكَبٌ» : خبر لمحذوف - لا غير - إن جعلت ما شرطية، وضمة لام يَدُلُّ - حينئذٍ - إبتاعٌ، ويجوز فتحها تخفيفاً، وكسرُها على أصل التقاء الساكنين، والجزء يسكون مقدر عليها، والفاء من «فَمُرْكَبًا» : فاء الجواب، فإن جُعِلَتْ ما موصولةٌ جاز كونه خبراً لها، أو لمحذوف وخبرها الجملة، ودخلت الفاء عليها لِشَبَهِ الموصول بالشرط، و«جَلَا» : إمَّا لازم، أي : ظهر معنى المركب بهذا التعريف، أو مُتَعَدٍّ، أي : أظهر هذا التعريف معنى المركب، وعلى كلِّ فهو تميم مستغنى عنه من حيث المعنى، و«مَا سِوَاهُ» : نُصِبَ على الاشتغال، أو رُفِعَ بالابتداء، و«ما» : واقعةٌ على المُقَسَّم أيضاً ؛ فلا يفسد طَرُذُه بدخول المُهْمَل كما مرَّ، وبالله التوفيق.

قال رحمه الله :

مُشْتَرَكٌ إِنْ وَضَعُهُ تَعَدَّدَا

.....

كَرَجُلٍ فَسَمَّاهُ مُنْفَرِدَا

وَ إِنْ يَكُنْ مَوْضُوعُهُ مُتَّحِدَا

أقول : المفرد قسمان : مشترك، ومنفرد، فالمشترك بفتح الراء : هو ما تعدد مسماه، أي : ما وُضِعَ هُوَ له وضعا حقيقيا ؛ بأن وُضِعَ لمعنى بخصوصه، ثُمَّ لمعنى آخر بخصوصه، من غير اعتبار نُقْلِهِ من المعنى الأول إلى الثاني، كَعَيْنٍ، فإنه موضوع للباصرة، وموضوع -أيضا- للجارية، وكذا للنقد وغيره، من غير اعتبار نقله من واحد لآخر، وليس موضوعا لمعنى واحد هو قدر مشترك بينها. والمنفرد : هو ما اتحد مسماه ؛ بأن وضع لمعنى واحد، كإنسان، وأسد، فالأول : مُسماه هو الحيوان الناطق، وهو معنى واحد لا تعدد فيه، وإنما تعددت أفرادُه، كزيد وعمر وبكر، وليس لفظ إنسان موضوعا لِكُلِّ من الأفراد بخصوصه، بل

للقدر المشترك بينها، وهو واحد، وإنما أُطلق على كل منها إنسان لوجود مسماه فيه لا لوضعه له، والثاني: مُسَمَّاهُ السَّبْعُ المخصوص، أعني: الحيوان المفترس، وذلك معنًى متحدٌ، وإنما أُطلق على أفرادهِ المتعددة لِمَا مَرَّ، وإنما أُطلق على الرجل الشجاع لعلاقة المشابهة في الجرأة، فهو فيه مجاز، وقد علمت أن مُسَمًى اللفظ لا يشمل المجاز، ولذا وقع التعبير به في التعريف دون المعنى؛ لشمول المعنى للمجاز.

تنبيهان:

الأول: لم يَذْكُرِ الناظم عكسَ المُشْتَرَكِ، أعني: المترادف، وهو اللفظ المتعدد الذي اتحد معناه، كالْبُرِّ والحِنْطَةِ والقَمْحِ؛ لأن بحثه في اللفظ باعتبار معناه، والترادف عارض للفظ باعتبار النظر بينه وبين لفظ آخر، فإنك إذا نظرت بين اللفظ ومعناه تَجِدُهُ إما متعدداً المعنى أو متحداً، فانقسم إلى مشترك ومنفرد كما مرَّ، وإذا نظرت بين لفظين أو أكثر وجدت كل واحد موضوعاً لنفس ما وُضِعَ له الآخر أو موضوعاً لغير ما وُضِعَ له الآخر، فانقسم -أيضاً- بهذا الاعتبار إلى قسمين: الأول: المترادف، والثاني: المتباين، والتباين قد يكون كلياً في المفهوم والمصدوق بأن لا يَصْدُقُ أحدهما على شيء مما يَصْدُقُ عليه الآخر، كالإنسان والحجر، وقد يكون في المفهوم فقط، وهذا الأخير إما مع تساويهما في المصدوق بأن يَصْدُقُ كُلُّهُ على كُلِّ ما صدق عليه الآخر، كالضاحك والناطق، وإما مع عدم التساوي بأن يكون بينهما تصادق على شيء وافتراق في غيره، والافتراق إما من جانب فقط، وهو العموم والخصوص بإطلاق، كالحيوان والإنسان، فالأكثر أفراداً أعْمُ، والأقلُّ أخصُّ، وإما من جانبيين، وهو العموم والخصوص من وجه، كالإنسان والأسود، وكثيراً مَّا يُجْعَلُ التباينُ بأقسامه الأربعة من مباحث المعاني، وسيأتي ذلك للناظم في قوله: «وَكُلُّ مَعْقُولَيْنِ... إلخ»، ولاختلافِ الاعتبارِ في التقسيم الذي في النظم والذي ذكرنا بعده -لم يكن

تباين بين قسمي الأول وقسمي الثاني، ألا ترى أن الحنطة منفرد باعتبار معناه، وهو ملحوظ القسم الأول، ومترادف باعتبار النظر بينه وبين لفظ القمح مثلاً، وهو ملحوظ الثانية، ولاختلاف المنسوب إليه فيهما كان القمح من المترادف بالنسبة للبر، ومن المتباين بالنسبة للشعير، وقد ظهر من هذا أن ما فعله صاحب السلم في قوله: «نسبة الألفاظ للمعاني... إلخ» غير سديد من وجهين: أحدهما: أنه خلط نسبة الألفاظ فيما بينها بنسبتها للمعاني، والثاني: أن تلك الأقسام متداخلة؛ فإن المترادف يكون متواطئاً أو مشككاً مثلاً، وكذا المتباين، فاللائق أن يُقسَّم اللفظ ثلاث تقسيمات: أحدها: باعتبار تعدد مسماه ووحدة إلى مشترك وإلى منفرد. ثانيها: باعتبار تساوي أفراده في معناه واختلافها إلى متواطئ وإلى مشكك، ويأتیان قريباً إن شاء الله. ثالثها: باعتبار نسبته إلى لفظ آخر إلى مترادف وإلى متباين، ولا يليق أن يجعل التقسيمات الثلاث تقسيماً واحداً.

التنبيه الثاني: قسّم القوم المفرد إلى ثلاثة أقسام: الاسم، والكلمة وهي الفعل، والأداة وهي الحرف، ووجه الحصر فيها: أن المفرد إما أن يصلح للإخبار عنه أو لا، الأول: الاسم، والثاني: إما أن يدل بهيئته على الزمن أو لا، الأول: الكلمة والثاني: الأداة، وشكك الفخر على قولهم: «الحرف أو الفعل لا يُخبر عنه» بأن المحكوم عليه في هذه القضية إن كان اسماً كذبت؛ للإجماع على أن الاسم يُخبر عنه، وإن كان حرفاً أو فعلاً تناقضت؛ لأن قولهم: «لا يخبر عنه» إخبار عنه! وأجيب بأن المراد من تلك القضية: أن الحرف والفعل لا يطلق لفظه مراداً منه معناه ثم يخبر عنه في تلك الحالة، والمُخبر عنه في تلك القضية ليس لفظ الفعل أو الحرف، بل لفظ الاسم مُعَبَّراً به عنهما، وإنما يلزم المحذور لو عبّرنا بلفظ هو حرف أو فعل مراد منه معناه أو أخبرنا عنه، لكننا عبّرنا باسم مَصْدُوقُه حرف أو فعل، فمن حيث العنوان صح الإخبار، ومن حيث المصدق قلنا فيه: لا يُخبر عنه، ونظيره: ما قد يُورد على قولهم: «المجهول من كل وجه لا يُحكم عليه»، فيقال: هذا حكم عليه، فيجانب بأنه مُتَصَوِّرٌ من حيث العنوان، وباعتباره

حُكِمَ عليه، وغيرُ مُتَصَوِّرٍ مِّنْ حَيْثُ الْمَصْدُوقُ، وباعتباره قيل: لَا يُحَكِّمُ عَلَيْهِ، وإنما يقع المحذور لو حكمنا على المصدوق مع التعبير به، وأما مع التعبير عنه بعنوان متصور فلا محذور، والله تعالى ولي التوفيق.

قوله: «مُشْتَرَكٌ... إلخ»: خبر مبتدأ مضمّر، أي: هو مشترك، وهو عائد إلى المفرد؛ بناء على ما عليه الأكثرون من اختصاص هذا التقسيم بالمفرد دون المركب؛ فلا يدخله اشتراك، واعتبر بعضهم التقسيم في المركب أيضاً، ومثّل له بنحو: أرى قدمي، فإنه باعتبار النطق يحتمل عند السامع الإخبار برؤية القدم، والإخبار بإراقة الدم، وإن كان في الرسم غير مُحْتَمِلٍ، وقد يكون مُحْتَمِلًا لِمَعْنَيْنِ مُرَكَّبَيْنِ باعتبار الرسم أيضاً، نحو: دعائي، فإنه قابل أن يكون أمراً للاثنتين أو إخباراً عن مفرد غائب، وقد جمعهما قوله:

دَعَانِي مِنْ مَّلاَمِكُمْ سَفَاهَا فَدَاعِي الشُّوقِ قَبْلُكُمْ دَعَانِي

وقد يكون اللفظ مُحْتَمِلًا لمعنى مفرد ومعنى مركب، إما في النطق فقط كما في قولنا:

مَشْرَبُ الصَّبْرِ فِي الْعَوَاقِبِ عَذْبٌ سَلٌ سَيِّلًا لَهُ تَرْدٌ سَلْسِيلًا²

أو فيه وفي الرسم أيضا، نحو قوله :

إِذَا مَلِكٌ لَّمْ يَكُنْ ذَا هِبَةٍ فَدَعُهُ فَدَوْلَتُهُ ذَاهِبَةٌ³

والأكثر من لم يعتبروا هذا الاشتراك، والله المستعان.

1 - البيت للارّجاني، من قصيدة من الوافر، يمدح بها الوزير سعد الملك أولها :

إذا لم تقدر أن تسعداني على شجني فسيروا تركاني

والشاهد فيه : وقوع أحد اللفظين المتجانسين في آخر البيت والآخر في صدر المصراع الأول، وهما دعائي الأولى بمعنى اتركاني ودعائي الثانية من الدعاء. اهـ من معاهد التنصيص على شواهد التلخيص 3 / 265

2 - هذا البيت لم أجده.

2 - هذا البيت لم أجده.

3- البيت لأبي الفتح البستي وهو من شواهد الجناس المركب المتفق لفظاً وخطاً. معاهد التنصيص على شواهد التلخيص: 210/3

قال رحمه الله :

وَالْمُفْرَدَ أَفْسِمُهُ إِلَى كُلِّي إِنْ لَفْظُهُ شَامِلًا كَثِيرِينَ يَبِينُ
وَالْمُتَوَاطِيءُ بِذَلِكَ يُغْنَى إِنْ اسْتَوَتْ أَفْرَادُهُ فِي الْمَعْنَى
وَهُوَ مُشْكِكٌ إِذَا مَا يَخْتَلِفُ ثُمَّ لِحُزْنِيَّ وَيَبَالُغُ عُرْفُ
وَذَا حَقِيقِي وَهُوَ لِعَلَمٍ شَخْصٍ وَجِنْسٍ فَرْدُهُ قَدْ انْقَسَمَ
وَذَانِ وَضْعًا مُبَيَّنًا فِي الْمَعْنَى فَذَلِكَ خَارِجًا وَهَذَا ذِهْنًا
وَبِالإِضَافَةِ انْعَتَنَ لِكُلِّ مَا كَانَ يَنْدَرِجُ تَحْتَ كُلِّي

أقول : المفرد ينقسم انقسامًا آخر - بحسب تشخيص معناه وعدم تشخيصه - إلى قسمين : كُلِّي، وَجُزْئِي.

فالكُلِّي : هو الذي لا يمنع نفس تصور معناه من صدقه على مُتَعَدِّدٍ، كإنسان وأسد. فالأول : صادق على زيد وعمرو وغيرهما. والثاني : على السَّبْعِ الفلاني والسَّبْعِ الفلاني وغيرهما، وصادق -أيضا- على زيد الشجاع وعمرو الشجاع وغيرهما ؛ لأن المعنى شامل للحقيقي والمجازي بخلاف المفهوم ؛ ولذا لم نَعْبَرُ^١ به.

والجُزْئِي : هو الذي يمنع نفس تصور معناه من صدقه على مُتَعَدِّدٍ، كهذا : لإنسان مُعَيَّنٍ، وكزيد، فإن تصور الذات المُعَيَّنَةِ المشار لها بهذا أو المسمَّاة بزيد يمنع من صدقها على متعدد بالضرورة، والمراد بالصدق : حمل المواطأة دون حمل الاشتقاق^٢، وحمل المواطأة : إثبات شيء لآخر أو نفيه عنه بلا واسطة اشتقاق أو إضافة، فالأول : كإثبات الإنسان لزيد وعمرو في قولك : زيد إنسان

١ - في ح : «ولذا لم نفرسه به».

٢ - في ح : «دون حمل الاشتقاق والإضافة».

وعمرو إنسان، والثاني : كإثبات العلم لهما في قولك : زيد عالم وعمرو ذو علم، فالعلم لا يكون كلياً باعتبار حملة على زيد وعمرو ؛ إذ لا يصدق عليهما، وإنما يكون كلياً باعتبار حملة على المنطق والنحو مثلاً ؛ لصحة قولك : المنطقُ علمٌ، والنحو علمٌ، وهذا التقسيم بحسب الحقيقة إنما هو للمعنى ؛ إذ هو معروض التَّشْخُصِ وعدمه، وأما اللفظ فصالح في نفسه لكل معنى، وإنما يسمى كلياً وجزئياً مجازاً مرسلًا ؛ من تسمية الدال باسم مدلوله، وعلى الحقيقة يقال في تعريف المعنى الكلي : هو الذي لا يَمْنَعُ نفسُ تصوُّره من صدقه على متعدد، وفي تعريف المعنى الجزئي : هو الذي يَمْنَعُ نفسُ تصوُّره من صدقه على متعدد، والمرادُ بتصور المعنى : حصوله في الذهن لا حصول صورته ؛ إذ هو نفس الصورة، وبهذا يندفع ما يقال : إن في قولهم : «تصوره» إثبات الصورة للصورة ؛ فيلزم التسلسل، وقولنا : «نفس تصوُّره» : تنبيه على أن المعتبر في كون اللفظ أو معناه جزئياً أن يكون المنع من صدقه على متعدد ناشئاً من مجرد تصوُّره، وأنه لا عبرة بمنع الصدق على متعدد إذا كان المنع مأخوذاً من خارج فقط ؛ فلا يسمى اللفظ ولا المعنى بسببه جزئياً، بل هو كلي، فدخل في تعريف الكلي ثلاثة أنواع : أحدها : ما لم يوجد من أفراد شيءٍ سواهُ استحالة وجوده - كالشريك، والجمع بين الضدين ؛ فإن تصور معنى الشريك لا يمنع بمجرده من صدقه على عدة من الشركاء، وتصور معنى الجمع المذكور لا يمنع من صدقه على كثير ؛ إذ هو صادق على الجمع بين البياض والسواد، وعلى الجمع بين الكلام وضده، وعلى الجمع بين الحركة والسكون، وجميع هذه الأفراد ونحوها مستحيلة الوجود - أم لم تستحل، كبحر من زُبُق وجبل من ياقوت ؛ فإن العقل يجوز صدق البحر الموصوف على كثير من بحور الزُبُق، والجبل المذكور على جبال من الياقوت، ولكن أفرادها لم يوجد منها شيء مع جواز وجودها.

ثانيها : ما وجد منه فرد واحد إما مع استحالة وجود غيره بدليل خارج عن تصوره، كالإله، أي : المعبود بحق ؛ فإن مجرد تصور معناه لا يمنع من تعدد مصدوقه، لكن قام الدليل القاطع على وجوب انفراد الله تبارك وتعالى بالألوهية، واستحالة كل فرد غيره من أفراد الإله، فلا يصدق الإله على غيره.

فإن قلت : مَنْ يفسر الإله بالمستغني عن كل ما سواه المفتقر إليه كل ما عداه لا يصح أن يكون عنده كلياً ؛ لأن نفس تصور هذا المعنى يمنع من صدقه على متعدد ؛ لأنه لو وجد منه اثنان لزم استغناء كل منهما عن الآخر، وافتقار كل منهما إلى الآخر ! قلت : كلا، بل هو كلي عنده - أيضاً - لوجهين :

أحدهما : أن مجرد تصور المعنى المذكور لا يمنع من صدقه على متعدد، وإنما يدرك العقل عدم صحة صدقه على متعدد بعد إدراك ما يلزم عليه من المحذور المذكور، وذلك زائد على نفس تصوره.

والثاني : أن تصور المعنى المذكور لا يوجب تَشَخُّصَهُ وانحصاره في مُعَيَّن ؛ إذ يحتمل من حيث هو أن يصدق على كثير على سبيل البدلية ؛ إذ لا يشترط في الكلي الصدق على سبيل الاستغراق، وكذا يقال في مفهوم الواحد، ومفهوم الذي لا ثاني له، والذي لا شريك له، ونحوها، وأما مع جوازه كشمس، فإن تصور معناه الذي هو كوكب مضيء يخفي ضوءه الكواكب - مثلاً - لا يمنع من صدقه على كثير، ولكن لا يوجد منه إلا فرد واحد، مع جواز أن يخلق الله تعالى أفراداً كثيرة منه، كما خلق تعالى أفراداً كثيرة من أفراد النجم^١.

١ - كان هذا مبلغ العلم في عصر المؤلف، واليوم يؤكد العلماء أن الشمس ماهي إلا نجم من النجوم، جاء في رسالة «الشمس» للنرويجي الباحث في علوم الشمس بول بريكا (Pal Brekke)، ترجمة محي الدين عبد الغني، ص 12 : «قد يكون من الصعب تصور أن الشمس نجم مثل هذه النجوم التي تلمع في سماء الليلة الصافية، لكن الحقيقة هي أن الشمس واحدة من هذه النجوم، والفرق - فقط - يكمن في أن هذه النجوم التي نراها بالليل تقع بعيداً عنا بملايات الكيلو مترات، بينما تتمركز الشمس على بعد قريب منا، فالشمس هي

ثالثُها : ما وجد منه أفراد إما متناهية كالنجم والإنسان، وإما غير متناهية، وهذا الأخير لا مثال له عند أهل الحق ؛ لاستحالة وجود حوادث لا نهاية لها، ومثَّل له بحركة الأفلاك على رأي كفرة الفلاسفة الزاعمين قَدَمَ الأفلاك وإمكانَ حوادث لا أوَّل لها، ومثَّل له بعض العلماء بنعيم الجنة، وفيه نظر ؛ لأن الكلام فيما وُجد من الأفراد، وما وُجد من أفراد النعيم فهو مُتَنَاهٍ، وإنما يوصف النعيم بعدم التناهي باعتبار المستقبل لا الماضي، ولو مُثِّل له بكمال الباري تعالى فإنه لم يَقُمْ على استحالة عدم النهاية في القديم - كما قاله المنجور¹ وغيره - دليلٌ لكان أقرب.

ثم إن الكلي ينقسم - باعتبار تساوي أفرادهِ في معناه وتفاوتِها - إلى قسمين : مُتَوَاطِئٌ، ومُشَكِّكٌ.

فالمُتَوَاطِئُ : هو الكلي الذي تساوت في معناه أفرادُهُ الخارجية، كالإنسان، أو الذهنية، كالشمس ؛ فإن أفراد الأول - كزيد وعمر - متساوية في الإنسانية، وليس بعضها أولى من بعض بها، وأفراد الثاني المُقَدَّرَةُ، والفرد الموجود منه : كُلُّها متساوية في معنى الشمس، لا يُدْرِكُ العقل رُجْحاناً لبعض منها على بعض، وسمي هذا متواطئاً لأن التواطؤ لغةٌ : هو التوافق، وأفراده متوافقة فيه لم تختلف بأن يكون وجودُهُ في بعضها أرجح.

والمُشَكِّكُ : هو الكلي الذي اختلفت أفرادهِ فيه، بأن يكون وجودُهُ في بعضها أكثر، كالبياض، فإنه في الثلج أكثر منه في العاج، أو أقدم أو أقوى، كالوجود ؛

النجم الوحيد الذي نستطيع أن ندرسه بدقة، ونحصد الكثير من المعلومات عنه ؛ ومن ثم نفهم الكثير عن ماهية النجوم الأخرى.

1 - قال أبو علي التميمي في التذكرة : «نفي النهاية عن الله تعالى يرجع إلى استمرار وجوده أزلاً وأبداً، وإلى أن متعلقات صفاته لا نهاية لها، وأما ذاته فواحدة، وحقيقة ذاته واحدة ؛ إذ لا جزء لذاته، ولا لحقيقة ذاته، وإذا تحقق ذلك لم يمتنع في العقول تعلق العلم بذاته على ما هو عليه من حقيقة ذاته، والرب سبحانه وتعالى موصوف بالقدرة على ذلك ؛ لأنه ممكن ولا امتناع فيه، وما ذكرناه هو الجاري على أصول أئمتنا. اهـ باختصار من تشنيف المسامع للزركشي : 644 / 4.

فإنه في القديم أسبقُ منه في الحادث وأقوى منه فيه، وهذا على القول بأن حقيقة الوجود في القديم وغيره واحدة، والتحقيق أن حقيقة وجود القديم مباينة لحقيقة وجود الحادث ؛ لأن تباين اللوازم ملزومٌ لتباين المَلْزومات، فلفظ الوجود من قبيل المشترك لا المشكك، وسمي ما تفاوتت أفرادهُ مُشَكَّكاً لأنه يُشَكَّكُ الناظر، أي : يوقعه في الشك ؛ فلا يدري أهو من المتواطئ نظرًا لاتحاد الحقيقة، أم من المشترك نظرًا للاختلاف الذي بين الأفراد في الحقيقة، هذا ما اشتهر بينهم في المُشَكَّك، وقد حقق الفاضلُ المُحْشِي^١ أن لا تفاوت بين الأفراد في أصل الحقيقة فيما سَمَّوْهُ مُشَكَّكاً، وإنما تفاوتت للعوارض، فعلى هذا يكون المشكك هو : ما تفاوتت أفرادُهُ تفاوتاً بَيِّنًا يُتَوَهَّمُ رجوعه للحقيقة، وإن كان عند التحقيق راجعاً للعوارض، ثم إن الجزئي بالمعنى السابق يسمى الجزئي الحقيقي ؛ لأن جزئيته بالنظر إلى ذاته، وأما الجزئي الإضافي فهو المعنى المندرج تحت كلي، سواءً مَنَعَ تصوُّره الشَّرْكَهَ فيه - كزيد ؛ فهو مندرج تحت كُلِّي بل كليات كالإنسان والحيوان - أم لم يمنعها، كالرجل ؛ فهو مندرج تحت الإنسان مثلاً، وكالإنسان ؛ فإنه مندرج تحت الحيوان والجسم، وكالحيوان، فإنه مندرج تحت الجسم، وقد بان أن الإضافي أعمُّ بإطلاق من الحقيقي، فكل جزئي حقيقي فهو إضافي ؛ لأنه لا بد أن يكون موجوداً، فيندرج تحت الموجود، وليس كل إضافي حقيقياً، بل قد يكون حقيقياً - كزيد - ويكون كلياً في نفسه كالإنسان، وسمي إضافياً لأن جزئيته بالإضافة لما اندرج هو فيه.

وينقسم الحقيقي إلى عَلم شخص وإلى عَلم جنس :

فالأول : ما تعين مسماه في الخارج عن الذهن، كزيد ومكة.

والثاني : ما تعين مسماه في الذهن، كأسامة وأبي الحارث للأسد. فالفرق بين عَلم الشخص وعَلم الجنس هو باعتبار التشخص فيه، وأما الفرق بين اسم

الجنس - كأسد - وعلم الجنس - كأسامة - فقد اضطربت فيه الآراء، والمرضى من ذلك أن عَلِمَ الجنس موضوع للحقيقة لِيُمَيِّزَهَا عن غيرها من الحقائق الذهنية، مع قطع النظر عن وجودها في أفرادها الخارجية، وهي بهذا الاعتبار واحدة يستحيل تعدُّدُها ؛ ولهذا كانت جزئية، واسم الجنس موضوع للحقيقة الذهنية باعتبار وجودها في أفرادها الخارجية، وهي بهذا الاعتبار مُبْهَمَةٌ تصدق على كثير ؛ فلهذا كانت كلية .

تنبيهات :

الأول : جَعَلَ بعضهم الاسمَ مؤرِدَ التقسيم إلى الكلي والجزئي، وجَرَيَانُ التقسيم فيه واضح، وأما الفعلُ فقالوا : « هو كلي دائما »، قلتُ : أمَّا باعتبار مدلوله من الحدث الواقع في أحد الأزمنة فلأن الحدث المذكور لا يَمْنَعُ نفسُ تصوره من صدقه على كثير، ويوضح لك ذلك ما تجده من الإبهام في المصدر المؤكَّد، نحو : ضربت ضَرْبًا، وأمَّا باعتبار الإسناد والنسبة إلى الفاعل : فلصحة حمله على كثير من الفاعلين، وسيأتي ما فيه إن شاء الله قريباً، وأمَّا الحرف فقالوا : لا يوصف بكلية ولا جزئية ؛ لأنه لا معنى له في نفسه يكون به كلياً أو جزئياً، فإن وُصِفَ بأحدهما فبالنظر إلى مُتعلِّقِهِ، وفيه نظر ؛ لأن الكلية والجزئية باعتبار المفرد على طرفي نقيض لا يمكن رفعهما، والحرف مفرد قطعاً، وإذا تَحَقَّقَتْ ما حققه العَصْدُ في رسالة الوُضْعِ وأوضحه السيدُ في بحث الاستعارة التبعية من حاشية المَطْوَل وغيرهما في معنى الحرف¹ - وجدت الحرف جزئياً لا غير، لكنه لا يصحُّ الحكمُ على لفظه بالجزئية من جهة أنه لا يُخْبِرُ عنه، فإذا عَبَّرَتْ عن معناه بلفظ الاسم صحَّ الحكمُ عليه بأنه جزئي، كقولك : « معنى الحرف جزئي » ؛ وذلك لأنه موضوع وضعاً عاماً لكل معنى مُعَيَّنٍ بخصوصه مقصودٍ لغيره، فكلمة

1 - شرح السمرقندي لرسالة الوضع بهامش حاشيتي الدسوقي والحفناوي عليه : ص 120-121، وحاشية

السيد على المَطْوَل : ص 366-369.

من -مثلا- موضوعه لتستعمل في كل ابتداء مُعَيَّن بخصوصه من حيث أنه حالة لغيره ملحوظ بالتبع له، كما في قولك : «سرت من الدار إلى المسجد»، فَمِنْ دَالَّةٍ على ابتداء مُعَيَّن غير مقصود لنفسه ولا ملحوظ لذاته، بل قُصِدَ تَبَعًا للسير والدار وجُعِلَ آلَةٌ لَتَعْرِفَ حَالَهُمَا، ولذا كان غير مستقل بالمفهومية، ولم يصحَّ الإخبارُ به ولا عنه، ولزم أن يذكر مع الحرف مُتَعَلِّقُهُ ومَجْرُورُهُ، ولا شك أن الفرد [الواحد] المعين من الابتداء يَمْنَعُ تصوُّره من صدقه على كثير ؛ فهو إذن جزئي، بخلاف معنى الابتداء المُطْلَقِ المقصود لنفسه - وهو مدلول لفظ الابتداء - فإنه كلي لا يَمْنَعُ تصوُّره من صدقه على كثير ؛ وبهذا تعلم الفرق بين كلمة الابتداء وكلمة مِنْ حتى جُعِلَتِ الأولى اسما والثانية حرفا، وكذا إذا تأملت ما حَقَّقَاهُ في معنى الفعل وجدت القول بأنه كلي على الإطلاق لا يصح ؛ لأنه موضوع للحدث الواقع في أحد الأزمنة، وَلِكُلِّ نَسْبَةٍ مُعَيَّنَةٍ لذلك الحدث إلى فاعل مخصوص، وهذه النسبة غير مقصودة لذاتها، بل هي حالة لِلْفِعْلِ وفاعله تابعة في القصد لهما، فهي كمعنى الحرف لا يُخْبِرُ بها ولا عنها ؛ ولذا وجب ذكر الفاعل مع الفعل كالمجرور مع الحرف، وليس الفعل موضوعا لمفهوم النسبة الذي هو كلي، وإلا كان مرادفا للفظ النسبة، واللازم باطل ؛ فنقول إذن : الفعلُ باعتبار الحدث كلي، وباعتبار النسبة جزئي، وباعتبارهما -مَعًا- ليس بكلي ولا جزئي ؛ لأن المركب من الجزئي والكلي -كزيد والإنسان- لا يصدق عليه أحدهما، وليس من مورد القسمة.

الثاني : اقتصر الناظم -تبعاً للأصل- في تقسيم الجزئي على عَلم الشخص وعَلم الجنس بناءً على أن بقية المعارف كليات، وصححه المُحَشِّي²، وهو خلاف التحقيق، فإن تصوُّر مدلول أنا في قولك : «أنا أخوك» مانع من صدقه

1 - ساقطة من الأصل.

2 - نفائس الدرر في حواشي المختصر لليوسي / مخطوط : ص 53.

على مُتَعَدِّدٍ ؛ ضرورةً أنه شخص مُعَيَّنٌ، فهو جزئي لا محالة، فإن قلت : يلزم على هذا أن يكون^١ الكلّي جزئياً، فإنك إذا قلت : «جاءني رجل» وأردت به زيدا - مثلاً - كان تصور معنى رجل - وهو الذات المخصوصة - مانعاً من صدقه على متعدد.

قلت : اللزوم ممنوع، والفرق أن الضمير - مثلاً - موضوع ليستعمل في مُعَيَّنٍ معتبرٍ تَعْيِينُهُ، ورجل إنما وضع لحقيقة الرجل أو لفرد منها مُبْهَمٍ على القولين في ذلك، وعلى كليهما : لا تَعْيِينَ في معناه، وصدقه على المُعَيَّنِ ليس من حيث اعتبارُ التَعْيِينِ فيه، بل من حيث وجودُ المعنى الكلّي فيه، فافهم.

وإن شئت الإيضاح فاعلم أن اللفظَ الموضوعَ بحسبِ التقدير العقلي أربعة أقسام :

الأول : موضوع لشخص باعتبار تَعَقُّله بخصوصه، ويسمى هذا الوضعُ وضعاً خاصاً لموضوع له خاص، كما لو تصوّرت ذات زيد، ووضعتَ لها لفظَ زيد، وهذا هو المسمى بالعَلَمِ، ولا خفاء في كونه جزئياً.

والثاني : موضوع لشخص باعتبار تَعَقُّله لا بخصوصه بل بأمْر عام، ويسمى هذا الوضعُ وضعاً عاماً لموضوع له خاص أيضاً، ومعنى ذلك أن يُعْتَبَرَ أمرٌ مشترك بين جزئياتٍ مُشَخَّصاتٍ، ويُقال مثلاً : هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المُشَخَّصات بخصوصه، بحيث لا يُفْهَم منه إلا واحد بخصوصه دون القدر المشترك، وإنما يُتَعَقَل ذلك القدر المشترك ليكون آلة للوضع لتلك الجزئيات لا لأنه هو الموضوع له، وهذا معنى كون الوضع عاماً والموضوع له خاصاً، وذلك كوضع الضمير واسم الإشارة، وكذا الحرف والفعل باعتبار النسبة، كما أُشير إليه في التنبيه الأول، وإذا علمتَ كون هذا النوع موضوعاً للمُعَيَّنِ تَبَيَّنَ لك أنه جزئي أيضاً، ويأتي قريباً إن شاء الله مزيد تحقيق لذلك.

١ - في غير الأصل : «أن يصير الكلّي».

والثالث : موضوع لأمر كلي باعتبار تَعَقُّله كليا، كما يُتصورُ معنى الحيوان الناطق ويوضع له لفظ الإنسان، ويسمى هذا الوضع وضعاً عاماً لموضوع له عام عكس الأول، وهذا النوع لا خفاء في كونه كليا، ويشمل النكرة والمُعَرَّفَةَ بلام الحقيقة أو العهد حيث يكون المعهودُ غيرَ مُعَيَّن، نحو : لقيتُ رجلاً فأكرمتُ الرجلَ، والمُعَرَّفَ بالإضافة الجنسية، نحو : جاء غلام الأمير، حيث لا عهد على ما حققه السيد من مجيء تعريف الإضافة جنسيا وعهديا كتعريف الأداة، ويشمل لفظَ الموصول الذي يراد به الجنس، نحو : ﴿ كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ ﴾^١، وضمير الغيبة العائد إلى كلي على ما ارتضاه بعض المحققين، كما أن النوع الذي قبله يشمل ضمير المتكلم والمخاطب وضمير الغائب العائد إلى جزئي واسم الإشارة والموصول الذي لا يراد به الجنس، نحو : ﴿ إِنَّا الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ ﴾^٢ والمُعَرَّفَ بالإضافة العهدية، نحو : جاء غلامك، حيث يكون الغلام معهودا بينكما، والمُعَرَّفَ بلام العهد إذا كان المعهود مُعَيَّنًا، نحو : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ ﴾^٣، فهذه كلها جزئيات كالعلم، ألا ترى أن الضمير في قولك مثلاً : « ما جاء إلا أنا » لا يفهم منه إلا ذات المتكلم، أعني : ذات المخصوصة التي يستحيل صدقها على مُتعدد، بخلاف مُتَكَلِّم في قولك : « ما جاء إلا متكلم » ؛ فإنه لا يفهم منه إلا القدر المشترك بين كل شيء ثبت له التكلم من غير إشعار بخصوص ذاتك ولا غيرها، وكذا قولك : « جاء هذا » لا يفهم من اسم الإشارة إلا ذات مُعَيَّنَةٌ حاضرة عندك محسوسة أو في حكمها، بخلاف قولك : « جاء مفرد مذكر مشار إليه » ؛ فإنه لا إشعار فيه بخصوصية الذات ؛ وبهذا يزداد لديك وضوح الفرق بين اعتبار القدر المشترك ليكون ضابطاً للأشخاص الموضوع لكل واحد منها بخصوصه اللفظ، وبين قصده باللفظ بأن يُجعل هو نفس الموضوع [له]^٤.

١ - البقرة : الآية ١٧١ .

٢ - القصص : الآية ٨٥ .

٣ - المائدة : الآية ٣ .

٤ - ساقطة من الأصل .

القسم الرابع : عكسُ الثاني، وهو ما يُوضع لِكلي باعتبار تَعَقُّله بخصوصيات أفرادهِ، وهذا القسم لا وجود له، بل محال؛ لأنَّ كون الخصوصياتِ مِرآةً لملاحظة كلياتها - بحيث تدرج الكليات في الجزئيات - ضروريُّ الاستحالة، وإنما ذكرناه تمييزاً للأقسام بمقتضى التقدير العقلي ابتداءً.

التنبيه الثالث : اختُلِف في أسماء الكتب - كالموطأ والمدونة والشفاء والشمسية، ومنه القرآن العظيم وأسماءُ سُورِهِ، كالبقرة وَبَرَاءةٍ، وأسماءُ القصائدِ، نحوُ : بانثُ سعادُ - فقيل : هي أعلام أشخاص، وقيل : أعلام أجناس، وقيل : أسماء أجناس، وهذا الأخير مردود بأنها لم تستعمل استعمالَ النكرات إلا القرآنُ فله استعمالان : استعمالُ النكرات؛ فيُصدَّقُ على كل جزء من الكتاب العزيز أنه قرآن، وهو حينئذ : اسم جنس بلا ريب، وليس من محل البحث، واستعمالُ المعارف؛ فلا يُطلقُ إلا على [جملة] الكتاب كُلِّهِ، أعني : من أول الفاتحة إلى آخر سورة الناس، وهذا هو المبحوث فيه، والقولان الأولان مُحْتَمَلان، وأوردَ على الأول أن العَلَمَ الشخصي يستحيل تعدُّ ما يُطلق عليه وما نحن فيه متعدد؛ فإن القرآن كما يُطلق على اللفظ الصادر من جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ كذلك يُطلق على الصادر من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والصادر من كل أحد بعده، واللفظُ عَرَضٌ مُتَعَدِّ حقيقةً بتعدد من قام به، بل ويتعدد - أيضاً - بتعدد الوقت وإن اتحد المَقُومُ به؛ فإن اللفظ الصادر من زيد الآن غير الصادر منه قبلُ أو بعدُ بالضرورة، وأجيب بأجوبة أقربها للسلامة من النقض : أن اسم القرآن - مثلاً - وتسهيلُ الفوائد موضوع لكل مُعَيَّن بخصوصه من تلك الأعراض والألفاظ من أيِّ شخص صدرت وفي أيِّ زمان وقعت نظيرَ ما مرَّ في وضع المعارف غير العلم، وهذا كما لو وضعَ أبٌ - مثلاً - لفظَ محمد لكل شخص معين بخصوصه من الأولاد المولودين له بعدُ؛ فإن كل من وجد منهم يكون محمدٌ علماً عليه بخصوصه، فكذا يقالُ : إن ابن

مالك وضع تسهيل الفوائد لكل فرد معين بخصوصه من أفراد اللفظ المؤلف له بالتأليف المخصوص الذي أوله : «حامداً لله رب العالمين»، وآخره : «وهذا مما يُنقاد إليه ولا يُقاس عليه» ؛ فكل فرد وجد من أفرادهِ يكون تسهيلُ الفوائد علماً عليه سواءً صدر من مؤلفه أو من غيره، ولي فيه بحثٌ بأن الاسم الموضوع لخصوصياتٍ وضِعاً عامّاً إنما يُستعملُ غالباً في تلك الجزئيات المخصوصة التي لاحظها الواضع، كالضمير واسم الإشارة، فهما إنما يستعملان في مُعَيَّن من حيث هو مُعَيَّن، وأسماءُ الكتب والسورِ والقصائدِ غالبُ استعمالِها فيما يتعلّقُهُ الذهن مشتركاً بين أفرادها لا في الفرد المعين منها، نحو قولنا : القرآنُ أشرفُ الكتب، وقل هو الله أحد تعدلُ ثلث القرآن، وبانت سعاد أقصر من البردة، ونحو ذلك مما لا يحصى، وسيأتي مزيد بيان لهذا البحث قريباً إن شاء الله.

وأما القول الثاني فهو الذي اختاره بعضُ المحققين ؛ وَوَجْهُهُ : أن الواضع اعتبر نوعاً واحداً من العَرَضِ ووضع له الاسم مع قطع النظر عن أفرادهِ، ولا شك أن الأمر الكلي إذا قُطِعَ النظرُ عن أفرادهِ وَلُوْحِظَتْ حَقِيقَتُهُ من حيث هي كان شيئاً واحداً لا تعدد فيه، بل هو حينئذٍ مُتَشَخِّصٌ ذهناً ؛ فتصدّق على الاسم الموضوع بهذا الاعتبار حقيقة علم الجنس ؛ فيقال مثلاً : إن ابن مالك وضع تسهيل الفوائد للتأليف المخصوص والتركيب المُتَكَيِّفُ بالهيئة المخصوصة بعد تشخص ذلك في ذهنه مع قطع النظر عن الالفاظ به ؛ لتمييز بذلك عن غيره من التأليف والهيئات التركيبية.

وأوردَ عليه أن الأحكام الجارية على القرآن -مثلاً- إنما هي أحكام اللفظ، كالسر والجهر وثواب القراءة والتجويد وما أشبه ذلك، ولا يوجد اسم الكتاب مستعملاً في الحقيقة الذهنية أصلاً.

وجوابه : أن وضع الاسم للحقيقة الذهنية لا ينافي استعماله في أفرادها ؛ لوجود الحقيقة في ضمن أفرادها، فاستعمال الاسم فيها حقيقةٌ ؛ لأنه من حيث

مطابقة الأفراد للحقيقة واشتمالها عليها لا من حيث خصوصيات الأفراد، وادعاء أن تسمية مقروء زيد -مثلا- بالقرآن إنما هو من حيث خصوص كونه لفظ زيد لا من حيث تكيفه بالتأليف المخصوص والنظم الباهر -خروج عن الإنصاف، ودعوى أنه لم يستعمل في المعنى الذهني أصلا باطللة، وأظن أن الغلط سرى لمدعيها من اعتقاد أن المراد بالمعنى الذهني القراءة بالقلب دون اللسان، وهو اعتقاد فاسد، وإنما المراد به اللفظ الكلي الصادق على لفظ زيد ولفظ عمرو وغيرهما في أي وقت، وحينئذ تقول : إن استعمال اسم القرآن وأسماء سورِهِ في المعنى الكلي دون خصوصية اللفظ هو المعروف شرعا وعرفا ؛ ألا يُرى إلى ما ورد في فضل القرآن وفضل سور منه : هل روعي فيه خصوص لفظ لافظ ؟ كلا ؛ إنه كقولك : «أسماءُ سلطانُ الوحوش»، واستعماله في الخصوصيات أحيانا إنما هو باعتبار مطابقتها للمعنى الكلي، فالتحقيق أنها من قبيل أعلام الأجناس. فإن قيل : علمُ الجنس موقوفٌ على السماع كما صرحوا به.

قلتُ : معنى كونه سماعيا أنا لا نُجري من الأسماء العربية مَجْرى العلم الشخصي في الأحكام اللفظية إلا ما ثبت عند العرب كذلك، نحو : أسامة، بخلاف غيره من أسامي الأجناس، كأسد ورجل، وأما وضع علم الجنس محكوما له بحكم الشخصي فليس في العربية ما يمنعه، كما لا مانع فيها من وضع علم الشخص، وقد وضع النحويون الأمثلة الموزونَ بها وصرّحوا بأنها أعلام أجناس، فتأمل في هذا المقام ؛ فإنه مزلة أقدام.

وأما أسماء العلوم -كالمنطق والنحو- فقد اختلف فيها أيضا، والظاهر أنها إن أُريد بها الإدراك أو المَلَكة فهي -أيضا- من قبيل علم الجنس ؛ لأن معانيها أعراض تتعدد أفرادها ولا تبقى زمانين، فلا يتأتى رعاية الشخص فيها، وقد استعملت استعمال العلم بالغلبة، فلا يتأتى كونها أسماء أجناس، وإن أُريد بها القواعدُ المخصوصةُ فهي أعلام أشخاص ؛ لأن مجموع تلك القواعد شيء

واحد لا تعدد فيه، وإنما تعدد الألفاظ الدالة عليها والإدراكات المتعلقة بها كما تعدد أسماء الشخص الواحد ويتعدد تصويره في ذهن زيد وعمر وغيرهما.

فإن قلت: كيف تكون القاعدة شخصا واحدا وهي قضية كلية منطبقة على جزئيات؟

قلت: معنى كونها كلية: أن موضوعها كليٌ حكم فيها على جميع أفرادها هو، وأما هي في نفسها فليست لها جزئيات ولا تعدد فيها أصلا، أفلا تنظر إلى قولنا: «السالبة الكلية تنعكس في المستوي^١ كنفسها»؟ فإنك تجد الكلي الصادق على جزئيات إنما هو موضوع هذه القاعدة وهو السالبة الكلية؛ لصدقه على قولك: «لا شيء من الإنسان بحجر»، وقولك: «لا شيء من الجماد بحيوان»، وغيرهما. وأما القاعدة برمتها فلا تجد لها جزئيات تصدق هي عليها بحيث تكون القاعدة محمولة عليها، فتدبر، وبالله تعالى التوفيق.

الرابع: كل من الجزئي والكلي ثلاثة أقسام: طبعي، ومنطقي، وعقلي. فالكلي الطبيعي: هو الحقيقة المعروضة للكلية من غير اعتبار كلية فيها ولا جزئية، وإن كانت في نفس الأمر كلية.

والكلي المنطقي: هو الذي لا يمنع نفس تصويره من صدقه على متعدد من حيث هو كذلك.

والكلي العقلي: هو الحقيقة المعروضة للكلية باعتبار أنها لا يمنع تصويرها من صدقها على كثير، فهو مركب من الأولين، فإذا قلت مثلا: «الإنسان كلي»، فها هنا أمور ثلاثة: الأول: الإنسان من حيث هو هو دون اعتبار كلية فيه ولا غيرها، والثاني: مفهوم الكلي، أي: ما لا يمنع تصويره من صدقه على كثير من غير اعتبار كونه إنسانا أو غيره، والثالث: الإنسان باعتبار أن تصويره غير مانع من

١ - في غير الأصل وم: «بالمستوي».

صدقه على متعدد، يسمى الأول طبيعياً ؛ لأنه طبيعة من الطبائع، أي : حقيقة من الحقائق، والثاني منطقياً ؛ لأنه المبحوث عنه في المنطق، والثالث عقلياً ؛ لأن العقل يعتبره مركباً من الأولين، هذا ما صرح به السنوسي في شرح مختصر ابن عرفة والبقاعي^١، وهو ظاهر كلام غيره، والذي حققه السعد أن الكلي الطبيعي هو الحقيقة المعروضة للكلية من حيث أنها معروضة لها، من غير اعتبار شيء آخر، وفرّق بينه وبين العقلي بأن المنطقي معتبر في الطبيعي بالعروض وفي العقلي بالجزئية، فالطبيعي معنى واحد مُقَيَّد، والعقلي مجموع ذلك المُقَيَّد وقيدَه، قال : « وهذا مُصرَّح به في كلام المتقدمين والمتأخرين، وأما الحقيقة من حيث هي بلا اعتبار كلية ولا غيرها فيها فأمر رابع خارج عن الثلاثة المذكورة، ولم يعتبروه لعدم تعلق غرضهم به ؛ فألغَوْه وقالوا : إذا قلنا مثلاً : « الحيوان كلي » فهنا أمور ثلاثة، وهي في الحقيقة أربعة، لكن الرابع مُلغى، ولا يصح أن يكون هو الطبيعي، وإلا صار مفهوم الكلي الطبيعي هو مفهوم الجنس الطبيعي ومفهوم غيره من بقية الكليات الطبيعية^٢. انتهى بمعناه^٣.

ثم إنهم قالوا : الأول - وهو الكلي الطبيعي - موجود في الخارج ؛ لأنه جزء الشخص الموجود في الخارج، وجزء الموجود موجود، وأما الكلي العقلي والمنطقي : ففي وجودهما في الخارج خلاف، فمن قال بوجود الإضافات قال بوجود المنطقي، ولزمه القول بوجود العقلي ؛ لكونه مركباً من مجرد الطبيعي والمنطقي الموجودين، ومن منعه منع وجود المنطقي ولزمه عدم العقلي ؛ ضرورة عدم أحد جزئيه، واعتراض السعدُ جزمهم بوجود الكلي الطبيعي واستدلالهم بأن جزء الموجود موجود بأننا لا نُسلم أن المطلق جزء خارجي من

١ - شرح السنوسي لمختصر البقاعي / مخطوط : ص 6.

٢ - شرح الشمسية للسعد : ص 165-166.

٣ - كذا في أكثر النسخ، وفي ح : « من مجموع ».

الشخص بل ذهني، والجزء الذهني لا يجب وجوده في الخارج، وأيضا: لو كان المطلق جزءاً خارجياً من الأشخاص - وهو معنى واحد - لزم اتصافه بصفات متضادة ووجوده في زمن واحد في أمكنة متعددة؛ لأن حصول الكل في المكان يوجب حصول أجزائه الخارجية فيه، قال: «والحق أن الكلي الطبيعي موجود في الخارج، بمعنى أن في الخارج شيئا تصدق عليه الماهية التي إذا اعتُبر عروض الكلية لها كانت كلياً طبيعياً، كزيد وعمرو»¹. يعني: أن حقيقة الحيوان - مثلاً - صادقة عليهما، وهي كلي طبيعي، وهذا معنى وجود الكلي الطبيعي في الخارج، أي: أن أفرادها التي يطابقها ويصدق عليها موجودة فيه.

ثم قال: «وأما أن تكون الماهية - مع اتصافها بالكلية واعتبار عروضها لها - موجودة فلا دليل عليه، بل بديهية العقل حاکمة بأن الكلية تنافي الوجود الخارجي»². انتهى.

وهكذا الجزئي³، فإذا قلت مثلاً: «زيد جزئي» فذات زيد المُعَيَّنة من غير اعتبار منع تصورهما من صدقها على متعدد: جزئي طبيعي، ومفهوماً ما يمنع تصوُّره من صدقه على متعدد: جزئي منطقي، والمُرْكَبُ منهما وهو زيد باعتبار منع تصوُّره من صدقه على متعدد: جزئي عقلي.

الخامس: وجه التسمية بالكلي والجزئي - على ما ذكروا - أن المعنى الذي سُمِّيَ كلياً جزء من المعنى الذي سُمِّيَ جزئياً، كإنسان؛ فإنه جزء من زيد الذي اشتمل على الإنسانية والمُسَخَّصات، وكالحيوان؛ فإنه جزء مما تحته من الجزئيات الإضافية والحقيقية، والمعنى الذي سُمِّيَ جزئياً كُلٌّ بالنسبة إلى ما سمي

1 - شرح الشمسية للسعد: ص 169.

2 - شرح الشمسية للسعد: ص 169.

3 - في هذا المحل من ن حاشية نضها: «يأتي فيه مبحث السعد المأثر من ثبوت الأمور الأربعة، إلا أن أحدها مُلغى، وقد عرفته».

كلياً ؛ لتركبه منه ومن غيره، فنسب كل منهما إلى الآخر، فالكلي - كالحَيوان - منسوب إلى الكل الذي هو الإنسان أو زيد مثلاً، والجزئي - كزيد - منسوب إلى الجزء الذي هو الحيوان أو الإنسان، فمصدقو الكلي جزء وإليه نُسِبَ الجزئي، ومصدقو الجزئي كل وإليه نسب الكلي، وبحث فيه بعضُ بأنه تَعَسَّفٌ، واختار أن الكلي منسوب للفظ كُلِّ التي للشمول لشموله لأفراده، والجزئي منسوب للجزء لكونه جزءاً من أفراد الكلي.

قوله : «والمفرد أقسمه... إلخ» : نُصِبُ المفرد على طريقة الاشتغال أجود من رفعه بالابتداء ؛ لأنه قبل فعل ذي طلب، و«إلى كُلِّي» : يتعلق بمحذوف إن نصبت، وبالمذكور إن رفعت، وقدّم الكلي على الجزئي لأن الأول هو المقصود بالذات في هذا الفن ؛ إذ هو مادة التعاريف والأقيسة، والثاني لا يُعَرَّفُ ولا يُعَرِّفُ به، ولا يُبرهنُ به ولا عليه ؛ وذلك لأن الجزئيات إنما تُدرَكُ بالحس ظاهراً أو باطناً، وليس الإحساس بشيء مؤدياً لإحساس بآخر، بل لا بد لكل محسوس من إحساس ابتداءً، وهو ظاهر لمن يراجع وجدانه، وكذا ليس ترتيب المحسوسات مؤدياً إلى إدراك كلي، فالجزئيات لا يقع فيها نظر، ولا يتوصل إليها به، فليست كاسبة ولا مكتسبة ؛ فلا يَبْحَثُ عنها المنطقيُّ إلا بالتبع زيادةً توضيحاً للكلي، وكذا لا يُبْحَثُ عنها في سائر العلوم الحِكْمِيَّةِ، كالهندسة والحساب ؛ لأن المقصود من تلك العلوم تحصيل كمال النفس الباقي ببقائها، والجزئيات شأنها التغير وعدم البقاء، وأيضاً : الجزئيات لا تنضبط بعدد تفي به قوة الإنسان. انظر حاشية السيد على شرح الشمسية للقطب.¹

قوله : «إن لفظه... إلخ» : شرطُ حُذْفِ جوابه تقديره : فهو كلي، وهذا شرط لتحقيق كلية المفرد لا لتقسيمه² إلى كلي وجزئي كما قد يُتوهم من عبارة الناظم.

1 - حاشية السيد بهامش شرح الشمسية للقطب : ص 92.

2 - في غير الأصل : «لا لقسمته».

و«لفظه»: مرفوع بِمُقَدَّر يفسره: «يَيْن»، وفيه شذوذ لكون المفسر مضارعاً. و«شاملاً»: حال من لفظه، ويجب حذف صلة الضمير من لفظه للوزن، وحذفها ضرورة عند جمهور العرب، ولغة لبعضهم، وفي نسخة بخط الناظم: «معناه» بدل لفظه، وحذف الصلة - على هذه النسخة - سالم من الضرورة عند الجميع، وكل من التعبير باللفظ والتعبير بالمعنى - هنا - صحيح، والتعبير بالمعنى أولى، وحذفت عين يَيْن لالتقاء الساكنين؛ لأنه مجزوم بأن مقدرة، ومعنى شمول اللفظ لكثيرين: صحة صدقه على متعدد بالنظر إلى مجرد تصور معناه، فالكثرة هنا مقابلة للوحدة لا للقلة.

وقوله: «والمتواطئ»: مبتدأ، وجملة يُعْنَى - أي: يقصد - خبره، ونائب يُعْنَى عائد إلى الكلي لا إلى المتواطئ، والرباط اسم الإشارة العائد إلى المتواطئ المتعلق بِعُنَى، وجواب «إِنْ اسْتَوَتْ... إلخ»: يدل عليه يُعْنَى، والمعنى: أن لفظ المتواطئ يطلق ويقصد به الكلي الذي استوت أفراده في معناه بأن كان حظ كل فرد منه كحظ الآخر وإنما اختلفت بالعوارض، والمعنى في الأصل: اسم مصدر عَنَيْتُ كذا، أي: قصده، ثم شاع استعماله بمعنى المفعول، أي: ما يعنى باللفظ، أي: تُقصد إفادته به، والفرق بين المعنى والمدلول والمفهوم والموضوع له والحاصل في العقل: أن المُدْرَك من حيث حصوله في العقل يسمى حاصلاً فيه، ومن حيث فهمه مطلقاً يسمى مفهوماً، ومن حيث فهمه بسبب فهم غيره يسمى مدلولاً، ومن حيث وضع اللفظ له يسمى موضوعاً له، ومن حيث قصد إفادته باللفظ يسمى معنى، وفي نسخة بخط الناظم بدل هذا البيت:

وَمُتَوَاتِئًا يَسْمَى فَقَدْ إِنْ اسْتَوَتْ أَفْرَادُهُ كَأَسَدٍ

قوله في هذا البيت : «مُتَوَاتِنًا» : مفعولٌ يُسَمَّى، ونائبٌ يُسَمَّى ضميرُ الكلِّيِّ، و«فَقَدَّ» : بمعنى فقط، وهو مجرد تكميل للشطر، وأصله البناء على السكون وكُسِرَت داله للقافية.

وقوله : «إِنْ اسْتَوَتْ أَفْرَادُهُ» أي : في معناه، ولولا هذا الحذف بلا قرينه لكان هذا البيت أوضح من الأول.

وقوله : «وَهُوَ مُشَكَّكٌ» : الضمير للكلِّي لا بقيد أنه متواطىء، وهذا [دليل] جواب إذا المؤكَّدة بما الزائدة، والمعنى : إذا اختلفت أفراد الكلِّي في معناه كأن كان ما وُجِدَ منه في بعضها أشدَّ مما وُجِدَ منه في بعض - كالبياض في الثلج والعاج - أو أسبق - كالوجود في الواجب والممكن على رأي - سُمِّيَ ذلك الكلِّي مُشَكَّكًا.

وقوله : «ثُمَّ لِحِزْنِي» : تَتِمِّيمٌ للقسمة في قوله : اقسِمْهُ، فهو عطف على قوله : إِلَى كُلِّي، وما بينهما اعتراضٌ، وثُمَّ : بمعنى الواو، واللامُ : بمعنى إلى.

وقوله : «بِالْعَكْسِ عُرِفَ» أي : عُرِفَ الجزئيُّ بأنه عكسُ الكلِّي بأن يثبت له ما نفى عن الكلِّي فهو الذي يَمْنَعُ نفسُ تصوُّره من صدقه على متعدد.

فإن قيل : كيف استقام لهم تعريف الجزئي وقد مرَّ أن الجزئي لا يُعرَفُ ؟ أُجِيبَ بأن الجزئي الذي لا يُعرَفُ هو الشخص المُعَيَّن الذي يصدَّق عليه مفهوم الجزئي، نحو : زيد، وأما مفهوم لفظ الجزئي فهو كلي فيُعرَفُ بكلِّي أيضًا، وهو مفهوم ما يَمْنَعُ تصوُّره.. إلخ.

وقوله : «وَذَا حَقِيقِي» : الإشارة للجزئي المُعرَفِ بما سبق.

قوله : «وَهُوَ لَعَلَّم» : بتشديد الواو على اللغة القليلة، نحو : وَهُوَ عَلَى مَنْ صَبَّهُ اللَّهُ عَلَقَمٌ^١.

وَلَعَلَّم : مُتَعَلِّقٌ بِانْقِسَمَ، والفرد في قوله : «فَرْدُهُ» : عامٌّ لأنه اسم جنس أضعف، أي : أفرادها، يعني : أَنَّ المنقسم لَعَلَّم الشخص وعَلِمَ الجنس هو أفرادُ الجزئي، فأما مفهومه من حيث هو فشيء واحد لا ينقسم.

وقوله : «وَذَانٍ وَضَعًا... إلخ» : ذانٍ : إشارة إلى علم الشخص وعلم الجنس، وَوَضَعًا : نُصِبَ عَلَى التَّوَسُّعِ، وَمَيَّزًا : وجدناه بالبناء للفاعل على أنه ماضٍ من التمييز وفاعله ألف الاثنين، وفي من قوله : «في المعنى» : زائدة، ثم وجدته بخط المؤلف مبنيًا للمفعول، فثابته ألف الاثنين العائد إلى علم الشخص وعلم الجنس، وقوله : «فَذَاكَ» : إشارة لعلم الشخص و«هَذَا» : إشارة لعلم الجنس، و«خارجًا وذهنًا» : منصوبان على إسقاط الجارِّ متعلقان بمُقَدَّرٌ دَلَّ عليه مَيَّزًا : أي فذلك الأول يُمَيِّزُ معناه خَارِجًا وهذا الثاني يُمَيِّزُهُ ذَهْنًا والمراد بالتمييز : التَّعْيِينُ، بحيث يصير المعنى شخصًا معينًا، وعلى بناء مُيَّزًا للمفعول : يكون المقصود أن العَلَمِينَ مُيَّزَ كُلِّ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ بحسب تعيين معناه، فذاك الشخصي يُعَيِّنُ معناه خارجًا، وهذا الجنسي يُعَيِّنُهُ ذهنًا.

وقوله : «وَبِالْإِضَافِي» : يتعلّق بِانْعَتَنَ، قُدِّمَ عليه ضرورةً، واللام في «لِكُلِّ» : زائدة، وفي قوله : «تَحْتَ كُلِّي» : حذف ياءِ النَّسَبِ للوزن والقافية.

١ - البيت بتمامه :

وَأَنَّ لِسَانِي شَهِدَةٌ يَهْتَدِي بِهَا وَهُوَ عَلَى مَنْ صَبَّهُ اللَّهُ عَلَقَمَ
وَهُوَ شَاهِدٌ عَلَى أَنَّ هَمْدَانٌ تَشَدَّدَ وَאוْهُوَ، وَتَشَدَّدَ يَاءُ هِيَ أَيْضًا، كَمَا فِي قَوْلِهِ :

وَالنَّفْسُ مَا أَمَرْتُ بِالْعَفْوَ آيَةً وَهِيَ إِنْ أَمَرْتُ بِاللَّطْفِ تَأْتِمُرُ

وَهَمْدَانٌ بِفَتْحِ الْهَاءِ وَسُكُونِ الْمِيمِ وَالْدَالِ مَهْمَلَةٌ : قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَنِ، وَهُوَ لَقَبٌ، وَاسْمُهُ : أَوْسَلَةُ بْنُ رِبْعَةَ بْنِ لَحْيَانَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ بْنِ كَهْلَانَ. وَهَمْدَانٌ وَصَفٌ مِنَ الْهَمْدَةِ وَهِيَ السَّكَنَةُ. وَهَمَدَتْ أَصْوَاتُهُمْ : سَكَتَتْ. وَشَهِدَةُ بِضَمِّ الشَّيْنِ : الْعَسَلُ بِشَمْعِهِ. قَالَ ابْنُ هِشَامٍ : هَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ الْفَارِسِيُّ فِي التَّذَكُّرَةِ عَنْ قَطْرِبِ وَابْنِ الْبَغْدَادِيِّينَ وَفِيهِ أَرْبَعَةُ شَوَاهِدَ : أَحَدُهَا تَشْدِيدُ وَאוْهُوَ... إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ. أَهـ. بَتَصَرَّفَ يَسِيرُ مِنْ خَزَانَةِ الْأَدَبِ :

قال رحمه الله :

وَقَسَمَ الْكُلِّيُّ أَيْضًا خَمْسًا فَضْلًا وَنَوْعًا عَرَضًا وَجِنْسًا
فَاعِلَةً مِنْ خَصٍّ نَلَتْ الْعَرَضًا وَصِفٌ بِهَا مِنْ عَمٍّ ذَاكَ الْعَرَضًا

أقول : هذه مبادئ التعريفات، وهي الكليات الخمس : الجنس، والنوع، والفصل، والخاصة، والعرض العام، تُسمى باليونانية : إيساغوجي، كما يُسمى به -أيضا- العلمُ الباحثُ عنها.

ووجه انقسام الكلّي إليها أنه إما أن يكون تمام ماهية أفرادهِ أو لا :

الأول : النوع، كالإنسان، فإنه تمام ماهية أفرادهِ، كزيد وعمرو وغيرهما ؛ لأنها لم تزد عليه إلا بالعوارض المُشخصة.

والثاني : إما داخل في ماهية أفرادهِ بأن يكون جزءاً منها وإما خارج عنها :

فالداخل في الماهية : جنس إن كان شاملاً لها ولماهية أخرى، كالحيوان الداخل في ماهية الإنسان الشامل لها ولماهية الفرس مثلاً، وفصلٌ إن اختص بحقيقة واحدة، كالناطق الداخل في ماهية الإنسان الخاص بها، وليس المراد بالناطق المتكلم بالفعل أو بالقوة كما تُؤهم ؛ بل المرادُ به : المُفكرُ بالقوة العاقلة.

والخارج عن الماهية : خاصة إن اختص بحقيقة واحدة، كالضاحك أو الكاتب بالنسبة إلى حقيقة الإنسان على فرض اختصاصها بها، وعرضٌ عامٌّ إن شملها وغيرها، كالماشي باعتبار الإنسان.

وقد حصلت بهذا التقسيم رسومُ الكليات الخمسة ؛ فرسمُ النوع : هو الكلّي الذي يكون تمام ماهية ما تحته من الأفراد ، والجنس : هو الكلّي الداخل في الماهية الشامل لها ولغيرها، وإن شئت قلت : جزءُ الماهية الصادق عليها وعلى غيرها، والفصل : الكلّي الداخل في الماهية الخاص بها أو جزءُ الماهية الخاص

بها، والخاصّةُ: الكلّي الخارجُ عن الماهية الخاصّة بها، والعرضُ العامُّ: الكلّي الخارجُ عن الماهية الشاملُ لها ولغيرها، وقد مرّت أمثلتها.

فإن قلت: التقسيمُ المذكورُ غيرُ حاصر؛ لخروج الصّنف كالرومي، والفرد الشائع كالرجل!

قلت: هما داخلان في الخاصّة غيرِ الشاملة، كما ستعرفه إن شاء الله.

قوله: «وَقَسَمَ الْكُلِّيَّ... إلخ»: يجوز أن يكون قَسَمَ فعلَ أمرٍ فيُنصَبَ الكلّي، أو ماضيا مبنيًا للمفعول فيُرفع. «أيضا»: مصدرٌ اض بمعنى رجع منصوب بمقدّر على أنه مفعول مطلق أو حال، أي: ارجع إلى تقسيم الكلّي رجوعا أو راجعا، و«خَمْسًا»: نُصِبَ على التوسع: أي إلى خمسة أقسام، وحذف التاء من العدد -مع أن المعدود مُذكّر- لجواز ذلك حيث يحذف التمييز، و«فصلا» وما بعده: بدل مُفَصَّل من خَمْسًا.

وقوله: «فَاعِلَةٌ مِنْ خَصٍّ»: يعني خاصّةً، وعدل عنها لامتناع اجتماع الساكنين في غير المتقارب من بحور الشعر، وفي غير قافية المترادف. و«نِلَتِ الْغَرَضَا»: جملةٌ دُعائية.

وقوله: «وَصِفَ بِهَا»: أي بفاعلة من عَمَّ: أي حال كونها متصرفة من عَمَّ أو مشتقة من مصدر عَمَّ «ذَاكَ الْغَرَضَ»: أي المذكور في عَجَزِ البيت قبله، ومقتضاه أنه يقال فيه: عرضُ عامّةٍ بالتأنيث، وليس كذلك إنما يقال له: عرض عام بالتذكير، فلو قال مثلا:

فاعلةٌ مِّنَ الْخُصُوصِ وَصِفَ بِفَاعِلٍ مِّنْ عَمٍّ ثَالِثًا تَفِ

لكان حسنا، وكأنه اتكل على ما تقتضيه العربية من لزوم تذكير وصف المذكر، ومعلوم أن العرض مذكر، فيكون الكلام على حذف مضاف أي صف بمذكرها.

قال رحمه الله :

فَالْجِنْسُ مَا لِأَكْثَرِينَ عَمَّما
وَالنَّوْعُ مَا لَدَى جَوَابٍ مَا صَدَقَ
وَهُوَ الْحَقِيقِيُّ وَالْإِضَافِيُّ كُلُّ مَا
وَمَا عَلَى مَاهِيَّةٍ قَدْ دَلَّا
وَالْعَرَضُ الَّذِي عَلَيْهِ يَشْتَمِلُ
وَمَا بِهَا خُصَّ وَعَنْهَا أُلْفَا
إِخْتَلَفُوا حَقِيقَةَ جَوَابٍ مَا
عَلَى كَثِيرٍ بِالْحَقِيقَةِ اتَّفَقَ
لَهُ انْدِرَاجٌ تَحْتَ جِنْسٍ عُلِمَا
جَوَابٍ أَيْمًا فَسَمَّ فَضَلَا
وَعَبَّرَهَا وَخَارِجًا عَنْهَا عُقِلَ
بِخَارِجٍ هُوَ الْأَخِيرُ فَأَعْرِفَا

أقول والله الموفق : اعلم أن أدوات السؤال كثيرة، والمحتاج إليه هنا اثنان : «مَا» و«أَيُّ»، أما «مَا» فيُسأل بها عن تمام حقيقة المسئول عنه إن كان واحدا كليا كالإنسان، أو جزئيا كزيد، أو متعددا متحد الحقيقة كزيد وعمرو، أو الزوجي والرومي، أو زيد والرومي، وعن تمام الذات المشترك بين متعدد مختلف الحقيقة، كالإنسان والفرس، أو زيد وشذقم، أو زيد والفرس.

وأما أَيُّ فيُسأل بها عن ما يُمَيِّز المسئول عنه ويُفَصِّلُهُ عما يشاركه ذاتيا كان أو عَرَضِيًّا، فالسؤال عن تمام حقيقة كلي متحد جوابه بالحد التام، أي : الدالُّ على جميع أجزاء الحقيقة مطابقة أو تضمننا، لا التزاما ؛ لأن الالتزامية مهجورة في الجواب عن السؤال بِمَا ؛ فإذا قيل : مَا الإنسان ؟ فجوابه : الجسمُ التامِي الحساس المُتَحَرِّكُ بالإرادة الناطقُ، وهذا دالٌّ على جميع الذاتيات مطابقةً، أو الحيوان الناطق، وهو دال عليها تضمننا ؛ لأن الحيوان هو الجسم النامي... إلخ، ولا يجاب بالناطق وحده، وإن دل على بقية الأجزاء التزاما ؛ لما عرفت، وإذا قيل : ما زيد ؟ أو ما زيد وعمرو ؟ أو ما الرومي والزنجي ؟ أو ما الرومي وزيد ؟ فجوابه : الإنسان ؛ لأنه تمام حقيقة الجميع، ولا يُحتاج في جواب السؤال عن

الصَّنْف - كالزنجي - إلى زيادة وصفه الخاص به كالأسود، كما لا يُحتاج في جواب السؤال عن الشخص إلى زيادة العارض المُشخَّص ؛ لأنهم يقتصرون على ما لا بد منه، ولأن السؤال بِمَا إنما يكون عن الحقيقة، لا عن العوارض، فإذا عرَفها السائل وأراد السؤال عن العوارض فليسأل بغير ما، وإذا قيل : ما الإنسان والفرس ؟ أو ما زيدٌ وشذقم ؟ أو ما زيدٌ والفرس ؟ فجوابه : الحيوان ؛ لأنه تمام المشترك بين المسئول عنهما في كل من الصُّورِ الثلاث، فقد انحصر جواب السؤال بِمَا في ثلاثة أقسام :

- جواب بما يدل على تمام الحقيقة تفصيلا، أعني : الحد، وهو الجواب عن الكلي والواحد الذي لا يشاركه غيره في تمام حقيقته، وإنما زدنا الذي لا يشاركه غيره تَحَرُّزًا عن الصَّنْف.

- وجواب بالاسم الدال على تمام الماهية إجمالاً، أعني : النوع، وهو الجواب عن شخص واحد أو صنف كذلك، أو عن متعدد متحد الحقيقة، نحو : كليين، أو جزئيين، أو كلي وجزئي متحدين حقيقة، وقد مرّت أمثلته.

- وجواب بتمام المشترك بين حقيقتين فأكثر، أعني : الجنس، وهو جواب السؤال عن مختلفي الحقيقة : جزئيين، أو كليين، أو جزئي وكلي.

وأما السؤال عن المُمَيِّز وقد سبق أنه يكون بأيّ - فجوابه الكلي المميّز للحقيقة عما سواها : ذاتيا كان وهو الفصل، أو عرضيا وهو الخاصّة، فانت مُخَيَّر في الجواب بأحدهما إلا إن قيّد السائل، فإن قال : «أيّ ما هو في ذاته» : تَعَيَّنَ الأول، أو «في عَرَضه» : تَعَيَّنَ الثاني.

إذا تمهّد هذا فالجنس : هو الكلي الصادق في جواب ما هو على مختلفين بالحقيقة، فالكلي : جنس، والصادق في جواب ما هو : يُخْرِجُ الفصل والخاصّة ؛ لأنهما صادقان في جواب أيّ، لا في جواب ما ؛ لما عرفت، والعرض العام ؛ لأنه

لا يُقال في جواب مَا ولا غيرها، وعلى مختلفين بالحقيقة: يُخرجُ النوعَ؛ لأنه إنما يقال على متفقي الحقيقة، وأما الحد فخارج عن قولنا: الكلّي؛ لأنه مركّب والكلّي مفرد، ومن لم يُصدّر التعريفَ بما يُخرجه أخرجه بما يُخرج النوع^١؛ لأنه لا يُقال إلا على كلّي متحد الحقيقة، والنوع هو الكلّي المقول في جواب مَا^٢ على متفقين بالحقيقة فقط، وتقريره واضح مما قبله، وخرج بزيادة فقط: الجنس إذا صدق في جواب مَا هوَ على متفقين بالحقيقة إن جُمِعَتْ مع ما يخالفها في الحقيقة، كأن يقال: ما زيد وعمرو وخالد والفرس؟ فيقال: الحيوان، فقد صح أن الجنس هنا مقول على متفقين في الحقيقة، لكن ليس على متفقين فقط، بل عليهم وعلى الفرس المخالف لهم في الحقيقة، والمقول والمحمول مُوَاطَأةٌ والصادق: ألفاظ مترادفة، وهذا يسمى النوع الحقيقي؛ لأن نوعيته باعتبار حقيقته لا بالإضافة لغيره، وأما النوع الإضافي فهو: الكلّي المقول في جواب ما هو على كثيرين المندرج تحت جنس، ومن تعريفهما يُعلم أن بينهما عموماً وخصوصاً من وجه؛ فالإضافي أعمُّ من الحقيقي من جهة عدم تقييده بمتفقي الحقيقة، وأخصُّ من جهة تقييده بالمندرج تحت جنس، والحقيقي بالعكس؛ فيجتمعان في النوع السافل، وهو الذي لا نوعٌ تحته، ويسمى نوعُ الأنواع، كالإنسان؛ فإنه إنما تحته الأصناف والأفراد، فهو حقيقي؛ لصدقه في جواب مَا هوَ على متفقي الحقيقة، وإضافي؛ لصدقه في جواب ما هو على كثيرين واندرجه تحت جنس بل أجناس، كالحيوان والجسم، وينفرد الإضافي في الجنس السافل، كالحيوان، والمتوسط كالجسم، وينفرد الحقيقي في النوع البسيط - أي: الذي لا جنس فوقه ولا نوعٌ تحته - كالنقطة والوحدة على غير المرضي من كونهما عَرَضَيْنِ وُجوديين؛ فإنهما غير مندرجين تحت جنس، وإلا تركّباً منه ومن الفصل^٣، والفرضُ بساطتهما.

١ - في ح: «يخرج به النوع».

٢ - في ك و ح: «ما هو».

٣ - في الأصل و م: «ولا تركّباً منه ومن الفصل».

والفصلُ: هو الكلِّيُّ الداخلُ في الماهية الصادقُ عليها في جواب أيِّ مَّا هُوَ، فالداخل في الماهية: يُخْرِجُ العرضين: الخاصَّةُ^١، والعرضُ العامُّ، ويُخْرِجُ النوعَ أيضاً، والصادقُ عليها: توطئةٌ لما بعده، ولا حاجة لإخراج الجزء المادِّي به - كالسقف للبيت - لأنه لم يدخل في الكلِّي حتى يُحتاج لإخراجه، وفي جواب أيِّ مَّا هُوَ: يُخْرِجُ الجنسُ هذا فصلَ الماهية، وأما فصلُ الوجود فهو جزءُ الماهية المُركَّبة من أمرين متساويين أو أمورٍ متساوية، ولم يتحقَّق لها وجودٌ، وإنما هو تجويز عقلي.

والخاصَّةُ: هي الكلِّيُّ الخارجُ عن الماهية الخاصَّ بها، كالكتاب باعتبار ماهية الإنسان على فرض اختصاصه به؛ فالخارجُ عن الماهية: يُخْرِجُ الجنسَ والفصلَ والنوعَ، والخاصَّ بها: يُخْرِجُ العرضَ العامَّ، هذا معنى الخاصَّة المُطلَّقة، وأما الإضافيةُ: فهي الكلِّيُّ الخارجُ عن الماهية الخاصَّ بها بالنسبة إلى ماهية أخرى وإن لم يكن خاصاً بها مطلقاً، كالأسود للحبر بالنسبة إلى اللَّبَن مثلاً، فمن التبس عليه الحبر باللبن صح أن يُمَيَّزَ له بالأَسود؛ لأنه خاص بالحبر بالنسبة للبن، وهو في الحقيقة عرض عام للحبر، ثم الخاصَّة تكون مفردة ومركبة، فالمفردة: ما مرَّ، والمركبة نحو: المنتصبُ القامة البادي البَشرة العريضُ الأظفار، فمجموعُ هذه العوارض خاصَّة بالإنسان، وكلُّ بانفاده عرضُ عامٍّ، والعرضُ العامُّ: هو الكلِّيُّ الخارجُ عن الماهية الشاملُ لها ولغيرها، وتقريره بيِّنٌ.

تنبيهات:

الأول: اعلم أنه لا دَوْرَ في تعريف الكليات بالمقول في جواب كذا؛ لأن العلم بكونه يقال في جواب ما على كثيرين مختلفين - مثلاً - لا يتوقف على

١ - في م «يخرج العرضين: العرض الخاصَّ، والعرض العامَّ».

العلم بكونه جنسا، بل على العلم بأنه تمام المشترك بين حقائق الأمور المسئول عنها، كما يُعلم من التمهيد الذي قدمناه، وبه يُردُّ ما في الحاشية¹.

الثاني : اعلم أن كلا من الجنس والنوع الإضافي له مراتب أربع : عالٍ، وسافلٌ، ومتوسطٌ، ومنفردٌ.

فالجنسُ العالي : هو الذي لا جنسَ فوقه وتحتَه الأجناسُ، ويسمى جنسَ الأجناسِ ؛ لأنه جنسٌ لِمَا تحته من الأجناسِ، كالجوهر ؛ فإنه لا جنسَ فوقه وتحتَه أجناسٌ : كالجسم بإطلاق، والنامي، والحيوان.

والجنسُ السافلُ : هو الذي لا جنسَ تحته، كالحيوان ؛ فإنه لا جنسَ تحته، وإنما تحته الأنواع، كالإنسان والفرس.

والجنسُ المتوسطُ : هو الذي فوقه جنسٌ وتحتَه جنسٌ، كالجسم ؛ فإن فوقه الجوهر وتحتَه الحيوان.

والمنفردُ : هو الذي لا جنسَ فوقه ولا جنسَ تحته، ومثاله متعذرٌ على مذهب أهل الحق ؛ لأن الأجناسَ العشرة التي ظفرت بها الفلاسفة كُلُّها تحتها جنسٌ، وسيأتي ذكرها في التنبيه الثامن إن شاء الله، وقد مُثِّلَ له بما يسمى عقلا عند الفلاسفة، وهو جوهر مجرد، أي : ليس متحيزا ولا قائمًا بمتحيز بناءً على أنه جنس عندهم، وأفراده أنواع تحته تختلف بالفصول، وبعضهم يقول : هو نوع وأفراده أشخاص تختلف بالخواص العارضة. والنوع العالي : هو الذي لا نوع إضافي فوقه، كالجسم ؛ فإنه ليس فوقه إلا الجنس العالي وهو الجوهر.

1 - يقصد قولَ الْمُحَشِّي : «لِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ : تعريفُ هذه الكليات بما يُقالُ في جوابِ كذا : فيه دورٌ ؛ لأنه إذا سُئِلَ عما يجاب به عن السؤال عن تمام المشترك - مثلا - بما هو ؟ قيل : هو الجنس، وإذا سئل عن الجنس ما هو ؟ قيل : هو المقول في جواب ما هو على الحقائق المختلفة، وكذا في الفصل والنوع، فالأولى أن يقال : الجنس هو الكلِّيُّ الذاتيُّ الصادقُ على حقائقٍ مختلفةٍ، ونحو هذا، وكذا في الفصل والنوع ؛ لأن الكليات ثابتة في أنفسها سواء قيلت على كذا في جواب كذا أم لا، وأما مَقُولُيَّهَا على كذا أو كونها واقعة في جواب كذا فمما يعرض لها بعد ثبوتها. اهـ من نقائس الدرر لليوسي / مخطوط : ص 72.

والنوعُ السافلُ : هو الذي لا نوعَ تحته، ويسمى نوعَ الأنواع ؛ لأنه نوع من الأنواع الإضافية التي فوقه، كالإنسان.

والنوعُ المتوسطُ : هو الذي فوقه نوعٌ وتحتَه نوعٌ، كالحَيوانِ فوقه الجسمُ وتحتَه الإنسانُ.

والنوعُ المنفردُ : هو الذي لا نوعَ فوقه ولا نوعَ تحته، ومثاله -أيضا- متعذرٌ، إلا أنه مُثَلَّ له بالعقل على رأي الفلاسفة على قول من قال منهم : إنه نوع، كما مرّ، وسيأتي ذكره في التنبيه التاسع إن شاء الله، وكونه لا نوعَ فوقه لا يستلزم أنه لا جنسُ فوقه ؛ فبَطَلَ الاعتراضُ على الْمُثَمِّلِينَ به بأنَّ جَعْلَهُ من أقسام الإضافي يستلزم تركيبَه ؛ لاندراجِه تحت جنس حَتْمًا، مع أن المنفرد غير مركب، نعم : الاعتراضُ مُتَّجِهٌ على من مَثَّلَ له بالماهية البسيطة ؛ لأن البساطة تنافي التركيبَ اللازمَ للإضافي، وكلُّ ما نافي اللازمَ ينافي الملزومَ، لكنَّ الاعتراضَ على المثال أمره خفيفٌ ؛ لأنه لا يلزم من فساد المثال فساد المُثَمِّلِ^١ ؛ ولذلك شاع على الألسنة قولهم : الاعتراض على المثال ليس من دأب الرجال^٢.

الثالث : كل من الجنس والفصل ينقسم إلى قريب للماهية التي هو جنس أو فصل لها وإلى بعيد عنها، أما الجنس فقد علمت أنه تمام المشترك بين الماهية وماهية أخرى، والمرادُ بالتمام هنا : الجميع، لا الجزء المُثَمَّمُ، ثم هو إن كان تمام المشترك بين الماهية وبين كل ماهية تشاركها فيه فهو جنس قريب لها، كالحَيوان للإنسان ؛ فإنه تمام المشترك بين الإنسان والفرس، ثم لا تجد ماهية تشارك الإنسان في الحيوانية إلا والحيوان تمام المشترك بينها وبينه، وليس وراءه تمام مشترك آخر، وإن كان الجنس تمامَ المشترك بين الماهية وبين بعض ما يشاركها

١ - في ح : «المُثَمِّلُ لَهُ».

٢ - في ك وح : «ليس من شأن الرجال».

فيه دون بعض فهو بعيد عنها، كالجسم باعتبار ماهية الإنسان؛ لأنه وإن كان تمام المشترك بين الإنسان والحجر ليس تمام المشترك بين الإنسان والفرس مثلاً؛ لاشتراكهما -أيضاً- في زائد عليه، كالنامي والحساس، نعم: يكون الجسم قريباً للحجر؛ لأنه تمام المشترك بين ماهية الحجر وبين كل ماهية تشاركها في الجسمية، ولا محذور في اتصافه بالقرب من شيء والبعد من شيء آخر؛ لأن القرب والبعد نسبتيان؛ فيصح اتصاف الواحد بهما باعتبار نسبتين مختلفتين، ثم البعيد إما بمرتبة، كالنامي بالنسبة للإنسان، أو بمرتبتين، كالجسم بالنسبة المذكورة، أو بأكثر، كالجوهري.

وقد تبين أن هذه القسمة ثنائية، وذلك هو المعروف، وجعلها في السلم ثلاثية، حيث قال: «جنس قريب أو بعيد أو وسط»، وتصحيحها بأن يُحمل البعيد على ما ليس فوقه تمام مشترك، كالجوهري للإنسان، والقريب على ما ليس تحته تمام مشترك، كالحيوان له، والوسط على ما فوقه تمام مشترك وتحته تمام مشترك، كالنامي له؛ فإن تحته الحساس وفوقه الجسم والجوهري، فيُعنى بالوسط: بعض ما يصدق عليه البعيد في القسمة المعروفة، وبالبعيد: ما هو أخص منه فيها، وهذا غير متعارف؛ ولذلك غلط من غلط ففسر القريب بالسافل والبعيد بالعالي، وقد علمت المغايرة بينهما مصدوقاً ومفهوماً؛ ولذا جعلنا كلاً في تنبيه على حدة، وأما الفصل: فإن فصل الماهية عن جنسها القريب [فهو فصلها القريب]، كالناطق الفاصل لِماهية الإنسان عن جنسها القريب الذي هو الحيوان، وإن فصلها عن جنسها البعيد فهو فصلها البعيد، كالحساس الفاصل لِماهية الإنسان عن جنسها البعيد الذي هو النامي، فالقريب: هو فصل النوع، والبعيد: هو فصل الجنس، هذه طريقة صاحب الشمسية وتبعه سعد الدين في التهذيب²، والمعروف في ذلك ما

1 - ساقط من الأصل وم.

2 - الشمسية بشرح القطب: ص 145، والتهذيب: ص 183.

في الشرح^١ من أن الفصل القريب : هو تمام المُمَيِّز، كالناطق للإنسان، والبعيد : هو جزءٌ مُمَيِّزٌ لتمام المُمَيِّز، كما لو قُدِّرَتْ أن الناطق مركَّبٌ من جنس وفصل ؛ فيكون فصلُ الناطق قريبا له وبعيدا عن الإنسان، وكذا لو قُدِّرَتْ أن الفصل المقدَّر للناطق مركَّب -أيضا- من جنس وفصل ؛ فيكون فصلُ الناطق بعيدا عن الإنسان بمرتين وعن الناطق بمرتبة، وهكذا، ولما كانت هذه أمور تقديرية لا يُعَرَفُ لها تَحَقُّقٌ عَدَلُ الكاتبِي عن هذا الاصطلاح إلى الأول.

الرابع : إذا نُسِبَ الفصلُ إلى ما يُمَيِّزُهُ فهو مُقَوِّمٌ لَهُ، وإلى ما يُمَيِّزُ عَنْهُ فهو مُقَسِّمٌ، مثلا : الناطقُ فصلٌ مُمَيِّزٌ للإنسانَ عن الحيوان المشترك بينهما وبين غيره فالناطق مُقَوِّمٌ للإنسان، أي : داخل في قِوامِهِ ؛ أي حَقِيقَتِهِ ؛ لأنه جزؤها الذي تقوَّمت به : أي تركبت منه، وهو - أعني : الناطق - مُقَسِّمٌ للحيوان، أي : محصل لقِسْمٍ مِنْهُ ؛ لأنه محصل للإنسان وهو قسم من الحيوان، و كلُّ مُقَوِّمٍ للعالي مُقَوِّمٌ للسافل ؛ ضرورة أن جزءَ الجزء جزءٌ، ولا ينعكس كليا، أي : ليس كلُّ مُقَوِّمٍ للسافل مُقَوِّمًا للعالي، وكلُّ مقسم للسافل مقسم للعالي ؛ ضرورة أن قِسْمَ القِسْمِ قِسْمٌ، ولا ينعكس كليا، أي : ليس كلُّ مُقَسِّمٍ للعالي مُقَسِّمًا للسافل، وهذا كله واضح.

ثم^٢ الجنس العالي يجب أن يكون له فصل يُقَسِّمُهُ ؛ ضرورة أن تحته الأنواع الإضافية والحقيقية، ولا يجوز أن يكون له فصل يُقَوِّمُهُ ؛ إذ لا جنس فوقه، إلا على فرض صحة تركيبه من جزئين متساويين أو أجزاء كذلك، والنوع السافل يجب أن يكون له فصل يُقَوِّمُهُ ؛ ضرورة اندراجه تحت جنس، ولا يجوز أن يكون له فصل يُقَسِّمُهُ ؛ ضرورة أنه لا نوع تحته، والمتوسط من الأنواع والأجناس يجب أن يكون له فصلٌ مُقَوِّمٌ وفصلٌ مُقَسِّمٌ، وبالله أستعين.

١ - شرح السنوسي لمختصره المنطقي : ص 24.

٢ - في ك و ح : «ثم إن».

الخامس : كما أن الكلي الذي هو جنس للكليات الخمسة يكون طبعيا ومنطقيا وعقليا كما مرّ - كذلك كل واحد من أنواعه الخمسة ينقسم إلى الثلاثة، مثلاً إذا قلنا : الحيوان جنس، فالحيوان المعروض للجنسية من حيث هو يسمى جنسا طبعيا، ومفهوم الجنس - أي : الكلي المقول في جواب ما هو على مختلفي الحقيقة - يسمى جنسا منطقيا، والمجموع المركب منهما جنس عقلي، وقس على هذا باقيها، إذا قلت مثلاً : الإنسان نوع، والناطق فصل، والضاحك خاصّة، والماشي عرض عامّ : جاءت فيها كلّها الأقسام الثلاثة، وذلك ظاهر، وتذكر ما مرّ عن السعد في انقسام الكلي إلى هذه الثلاثة، فإنه جارٍ هنا.

السادس : قد مرّ - آنفاً - أن الكلي جنس، وأن الكليات الخمسة - ومنها الجنس - أنواع له، ولا غرابة في ذلك ؛ لأن هذه الكليات الخمسة أمور إضافية ؛ فقد يكون الكلي جنسا لشيء ونوعا لآخر^١، وفصلا لشيء وخاصة لآخر، وعرضا عاما لآخر، حتى أنها قد تجتمع في واحد، كالحساس : جنس للبصير والسميع، ونوع من المُدرِك، وفصل للحيوان، وخاصة للجسم، وعرض عام للناطق، ومن جعله عرضا عاما للإنسان فقد سها ؛ لأنه جزء جزئه، وجزء الجزء جزء، فيكون ذاتيا لا عرضيا، وهو ظاهر ؛ ولهذا قال السعد : «ومما يجب التنبّه له أن قيّد من حيث هو كذلك : مراد في تعريف الكليات الخمسة ؛ لأنها أمور إضافية تختلف بالاعتبار، فإن المُلَوّن جنس للأسود، وفصل للكثيف، ونوع للمكيف، وخاصة للجسم، وعرض عام للحيوان، فالنوع : هو المقول على ما دُكر من حيث هو كذلك، وأما من حيثية أخرى فيجوز أن يكون جنسا أو غيره». انتهى^٢.

وقال أيضا : «واعلم أن المفهوم الذي لا يمنع الشّرْكة فهو كلي من حيث هو هو، وأما من حيث أنه تعرّض له الجنسية للكليات الخمسة المنطقية فهو

١ - في ن : «ونوعا من آخر».

٢ - شرح الشمسية : ص 141-142.

جنس طبيعي، ومن حيث أنه نوعٌ من المفهوم فهو نوع طبيعي، وكذا كل واحد من الكليات الخمس المنطقية، فهو جنسٌ طبيعيٌّ من حيث جنسيته لأنواعه، من العالي والسافل وغير ذلك، ونوعٌ طبيعيٌّ من حيث كونه نوعاً من الكلي، وعلى هذا القياس، حتى أن الجزئي من حيث اشتراكه بين الجزئيات كليٌّ طبيعيٌّ، ومن حيث كونه نوعاً من المفهوم نوعٌ طبيعيٌّ، فالطبيعات - مع قطع النظر عن العوارض - تعطي ما تحتها أسماءها وحدودها؛ حتى يصدق على كل من زيد وعمرو وبكر أنه إنسان وحيوان ناطق، والكلي المنطقي يعطي اسمه وحده أفراد مفهومه، كهذا الكلي وذلك، أعني: الكليَّ العارض للإنسان، والكليَّ العارض للفرس، إلى غير ذلك، لا أفراد موضوعه، كزيد وعمرو، [والجنس المنطقي يعطي اسمه وحده أفراد مفهومه، كهذا الجنس وذلك، ونفس موضوعه، كالحيوان، لا أنواع الموضوع أو أفرادها، كالإنسان والفرس، وزيد وعمرو]،¹ والنوع المنطقي يعطي اسمه وحده أفراد مفهومه، كهذا النوع وذلك، ونفس موضوعه، كالإنسان، لا أفراد موضوعه، كزيد وعمرو، وعلى هذا فقس.²

السابع: ما سبق من أن الجنس جزءُ الماهية الصادقُ عليها وعلى غيرها: ليس معناه أنه يُحمَلُ عليها من حيث أنه جزء؛ إذ لا يصح حمل الجزء على كُله؛ لوجوب اتحاد المحمول والموضوع في الوجود الخارجي، والجزء من حيث هو جزءٌ مباینٌ للكل في الوجودين، ومتقدّمٌ عليه فيهما، بل المراد أن معروض الجزئية هو معروض المحمولية، ويكون حالة عروض الحمل عارياً عن عارض الجزئية، وبيان ذلك: أن الكليَّ المعروض للجنسية لك فيه اعتبارات ثلاثة: أحدها: أن تأخذه بشرط أن لا يدخل فيه غيره حتى إنه إذا قارنه غيره يكون ذلك الغير زائداً عليه بحيث لا يصدق المعنى المأخوذ على المجموع.

1 - ساقط من الأصل.

2 - شرح الشمسية: ص 167-168.

ثانيها: أن تعتبره بشرط أن يدخل فيه غيره بحيث يكون متخصصا به ومتحصلا^١ لا زائدا هو عليه.

ثالثها: أن تتعلَّقه بلا شرط أحد الأمرين، بل بحيث يمكن أن يعرض له الاعتبار الأول أو الثاني، فالكلي بالاعتبار الأول جزء الماهية ومادة لها؛ لتركبها منه ومن الفصل، ولا يصح حمله عليها، وبالاختبار الثاني هو نفس ماهية النوع؛ فلا يفيد إن حُمِلَ عليها، وبالاختبار الثالث هو جنس لأنواعه، ويصح حمله عليها، وليس جزء لها حقيقة، بل يقال له جزء مجازا؛ لأنه معروض للجزئية في الاعتبار الأول، مثلا: الحيوان إذا أُخِذَ بشرط أن لا يدخل فيه الناطق - حتى لو قارنه الناطق - كان زائدا عليه، ولم يصدَّق على مجموعهما اسم الحيوان، فالحيوان - حيثُ - جزء من ماهية الإنسان، ولا يصح حمله عليها؛ لأنها الحيوان والناطق معًا لا الحيوان فقط، كما لا يصح حمل الواحد على الاثنين؛ لأنهما واحد وواحد آخر لا واحد فقط، وإذا أُخِذَ الحيوان بشرط أن يدخل فيه الناطق ويكونَ متخصصا بالناطق ومتحصلا - أي: متحققا - به فهو بهذا الوجه نوع، وهو نفس ماهية الإنسان، وإذا أُخِذَ من حيث هو عاريا^٢ عن الاعتبارين السابقين، بحيث يمكن أن تعرض له النوعية والجزئية كان جنسا، وهو الذي يُحْمَلُ على الإنسان، وليس جزءا من حقيقته، وإنما يطلق عليه الجزء مجازا. ذكره سعد الدين - أخذنا من كلام ابن سينا - ووَصَّى بالمحافظة عليه، ونقلته بالمعنى مع تَصَرُّفٍ فيه قصدا للإيضاح، فانظر نَصَّه في شرحه للمقاصد والشمسية^٣.

وهذا قريب مما في المقاصد وغيرها، وهو: أن الماهية قد تؤخذ بشرط مقارنة العوارض لها وتسمى المخلوطة والماهية بشرط شيء، ولا خفاء في وجودها، كزيد وعمرو وغيرهما من أفراد ماهية الإنسان، وقد تُؤخذ بشرط أن لا يقارنها

١ - في غير الأصل م: «أو متحصلا».

٢ - في ح: «عارٍ» بالرفع المقدَّر.

٣ - شرح المقاصد: ١ / 411، وشرح الشمسية: ص 146.

شيء من العوارض وتسمى المجردة والماهية بشرط لا شيء، ولا خفاء في امتناع وجودها في الأعيان، وهو ظاهر، وكذا في الأذهان؛ لأنَّ الكون في الذهن -أيضا- من العوارض، وقد تؤخذ لا بشرط شيء وتسمى المطلقة، ولا خفاء في تباين المخلوطة والمجردة، وأما المطلقة فأعمّ منهما؛ لصدقها عليهما؛ ضرورة صدق المطلق على المقيّد.

قال السعد في شرح المقاصد: «إن قيل: المشروط بالشيء واللا مشروط به متنافيان، فكيف يتصادقان؟

قلت: التنافي إنما هو بحسب المفهوم، بمعنى أن هذا المفهوم لا يكون ذلك، وهو لا ينافي الاجتماع في الصدق». انتهى^١. يعني: أن التنافي في الصدق إنما يكون بين المشروط بالشيء والمشروط بعدمه، كالمخلوطة والمجردة، فإنهما لو اجتمعتا لاجتمع التقيضان، وهما الشيء وعدمه اللذان شرط أولهما في أولهما وثانيهما في ثانيهما، وأما المشروط بالشيء وغير المشروط به فلا تنافي بينهما في الصدق، وإن تنافيا في المفهوم؛ إذ لا تنافي بين المطلق والمقيّد، وذلك ظاهر، والله تعالى أعلم.

قوله: «فَالْجِنْسُ مَا لِلْأَكْثَرِينَ»: الفاء رابطة لجواب شرط مُقَدَّر، أي: إن أردت معرفة كل واحد من الخمسة فالجنس كذا والنوع كذا.. إلخ، ولفظ «مَا» من قوله: «مَا لِلْأَكْثَرِينَ»: موصولة^٢ واقعة على الكلبي بقرينة جعله مورد القسمة، وهي خبر المبتدأ، وصلتها: «عَمَمًا»، وللأكثرين: معمول للصلة، ولائمه لتقوية العامل؛ إذ قد ضعف بالتأخير، وجملته «اختلفوا»: حال من الأكثرين أو صفة له؛ لأنه في معنى المنكر إذ لم يقصد به مُعَيَّن، كقوله:

ولقد أُمِرُّ عَلَى اللِّثَمِ يَسْبُغُنِي^٣

١- شرح المقاصد: ١/ 408.

٢- في غير الأصل وم: «موصول اسمي».

٣- البيت شاهد على أن تعريف آل الجنسية لفظي لا يفيد التعيين، والكلام عليه في خزانة الأدب: ١/ 357.

ثم وجدته في نسخة بخط الناظم منكراً وهو أولى، واسم التفضيل -هنا- ليس على باب؛ ولذا صح جمعه منكراً، والكثرة التي اشتق منها بمعنى التعدد؛ فهي مقابلة للوحدة لا القلة، والجمع -هنا- مُساو للمفرد في إفادة المقصود عند التعبير به، فقولنا: ما صدق على كثيرين: بمنزلة قولنا: ما صدق على كثير، أي: متعدّد، ووجه المساواة مع أن الجمع مُباين لمفرده: أن مفرد الجمع كثير، بمعنى أحد أشياء موصوفة بالكثرة، أي: التعدد، لا بمعنى المتعدد، وهذا كما نقول: الزيدون متآلفون، ونحوه مما هو كثير، وواحد المتآلفين متآلف، بمعنى: أحد أشياء حصل بينها التآلف؛ لأن المفرد في نفسه لا يوصف بالتآلف إذ هو نسبي، ولا يقع إلا من اثنين فأكثر، والواو من اختلفوا: عائدة للأكثرين، و«حقيقة»: تمييز منقول عن الفاعل، و«جواب ما»: نُصِب على التوسّع، أي: في جواب ما، والمعنى: أن الجنس هو الكلّي الذي عَمَّ - أي: شمل - كثيرين مختلفين في الحقيقة في جواب السؤال بما، ولا يخفى عليك مُختَرَزَاتُ هذه القيود بعد علمك بما قدّمناه في شرحه.

وقوله: «مَا لَدَيَّ... إلخ»: ما هذه كالتّي قبلها حُكْمًا ومعنى، وصلّتها: جملة صدق، ولدى: متعلّقة به، وكذا: على كثير، وبالحقيقة: مُتعلّق بِاتَّفَقَ بعده، وبإوّه للظرفية، وجملة «اتَّفَقَ»: صفة لكثير، والمعنى: أن النوع هو الكلّي الذي صدق في جواب ما هو على كثير مُتَّفِقٍ في الحقيقة، وأنت في غنى بما مرّ عن تقريره.

وقوله: «وَهُوَ الْحَقِيقِي»: الضمير للنوع المُعرّف بما مرّ، أي: هذا النوع الذي عرّفناه -آنفاً- هو المسمى بالنوع الحقيقي، وسكّن ياء النسب من الحقيقي وخفّفها: إما للوزن، أو على لغة حكاها الجعبري² فيها.

1 - في غير الأصل: «الفرد».

2 - هو إبراهيم بن عمر الجعبري الخليلي شيخ بلد الخليل، له التصانيف المتقنة في القراءات، كنزه البررة في القراءات العشرة، وشرح الشاطبية، وفي الحديث، والأصول، والعربية، والتاريخ، وغير ذلك،

ثم ذكر مُقابلَ الحقيقي بقوله: «والإِصْفِي كُلُّ مَا... إلخ»: الإِصْفِي بتخفيف الياء ساكنة لما مرّ: مبتدأ، وكلُّ: خبره، وما: واقعةٌ على الكلّي لا مطلقاً بل بقيد أن يكون مما يَصْحُحُ أن يقال في جواب ما هو؛ لثَلَاثَةِ الصَّنْفِ؛ فإنه مندرج تحت الجنس كما اندرج تحت النوع وليس نوعاً إضافياً؛ فلو أن الناظم قال مثلاً:

... وَالْإِصْفِي مَا حَصَلَ جَوَابُ مَا وَتَحْتَ جِنْسٍ قَدْ دَخَلَ
لأَوْضَحَ مُرَادَهُ.

وقوله: «عُلِمَا»: صفة لجنس أو خبرٌ لاندراج، وألفه للإطلاق، وعلى الأول فهو تكميل مستغنى عنه، أي: والنوعُ الإِصْفِي هو الكلّي المَقُولُ في جوابِ ما هو المندرجُ تحت الجنس، وسواءٌ قيل: على مُتَفَقِّينَ أو على مُخْتَلِفِينَ، وبينه وبين الحقيقي عموم من وجه كما مرّ، فلو شاء الناظم أن يفيد النِّسْبَةَ - كأصله - لقال:

وَبَيِّنْ ذَا وَذَلِكَ مِنْ وَجْهِ عُمُومٍ فَاسْتَبْرُهُ بِالْمِثَالِ تَظْفَرُ بِالْمَرْوَمِ

وقوله: «وما على ماهيةٍ قد دَلَّ... إلخ»: ما واقعةٌ على الكلّي - أيضاً - مفعولٌ [أَوَّلُ] مُقَدَّمٌ بِسَمٍّ، وفي الكلام إسقاطُ المضاف، أي: وما دل على جزء ماهية؛ لأن الدالَّ على نفس الماهية هو النوعُ وقد تقدم، والمجورورُ معمولُ الصلة، أعني: دلّ، و«جواب»: نُصِبَ على إسقاط الجارِّ كما مرّ، و«أَيِّمَا» بالرفع على الحكاية، أي: في جواب قولك: أَيِّمَا هُوَ، وما: نكرةٌ أو زائدة، و«الماهية»:

وله مناسك، وتصانيفه تقارب المائة. كان ساكناً وقوراً ذكياً، عارفاً بفنون من العلم، مُنَوِّرَ الشَّيْبَةِ، محبوب الصورة، بشوشاً، مات في رمضان سنة 732 هـ وقد جاوز الثمانين. الدرر الكامنة: 1 / 50-51. ونُقِلَ الشارح عنه لعله من كتابه: كثر المعاني الذي شرح به الشاطبية، ولم أجده كاملاً، واللغة حكاها - أيضاً - ابن عطية عند آية: ﴿وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ﴾ [سورة هود: 44] قائلاً: «قرأ جمهور الناس على الجوديّ بكسر الياء وشُدّها، وقرأ الأعمش وابن أبي عبله على الجودي بسكون الياء، وهما لغتان». اهـ من المحرر الوجيز:

بتشديد الباء، وسيأتي الكلام عليها في المعرفات إن شاء الله، والمعنى: أن الفصل هو الكلِّي الدالُّ على جزء الماهية الصادق عليها في جواب أَيْمًا هُوَ، وفيه شيء؛ لأن الفصل نفس جزء الماهية لا شيء دالُّ عليه إلا أن يقدَّر مضافاً أو تكونَ ما واقعة على اللفظ، أي: ومدلول ما على... إلخ، وفيه تكلف.

وقوله: «وَالْعَرَضُ... إلخ»: الموصول خبرٌ ما قبله لا صفته، وهو واقع على الكلِّي أيضاً، وصلته: يَشْتَمِلُ، وبه يتعلق عليها، و«غَيْرَهَا»: عطفٌ على الضمير المجرور بالحرف بلا إعادة الجارِّ على مذهب من أجازها، و«خَارِجًا»: حالٌ من نائبِ عِقْلِ العائدِ للموصول، وجملته «عُقِلَ»: عطفٌ على جملة يَشْتَمِلُ أو حالٌ من فاعله، والضمائر المجرورة للماهية، أي: والعرض العامُّ هو الكلِّي الشاملُ لماهية أفرادِه ولغيرِها الخارجُ عنها.

وقوله: «وَمَا بِهَا خَصٌّ... إلخ»: مَا -أيضاً- صادقةٌ على الكلِّي، وصلتها: خَصٌّ، و«بِهَا»: يتعلق بها، و«عَنْهَا»: يتعلق بخارج، و«أَلْفَ» أي: عُهِدَ: عطفٌ على خَصٌّ، و«بِخَارِجٍ»: يتعلق بِأَلْفَ، أي: والكلِّي الذي اختص بماهية ما تحته من الأفراد وعُهِدَ خارجاً عنها هو الأخير من الكليات على ترتيبها في النظم، والأخير هو الخاصة، وأَلْفَ «أَلْفَ»: وصلَّ، وألف «فاعرفا»: بدلُ النون الخفيفة.

قال رَحِمَهُ اللهُ:

وَكُلُّ مَا جُزْءٌ حَقِيقَةٌ جَلَا ذَاتِي وَإِلَّا عَرَضِيًّا فَاجْعَلَا

أقول: هذا من جملة ما وَعَدَ الناظم أنه يزيده على الأصل في محل لائق به، لكنَّ الأليق ذكرُ هذا التقسيم قبل الكلام على الكليات الخمس، كما هو المتعارف عند القوم، والخطُّبُ في مثله سهلٌ؛ إذ حيثُما جاءَ الخيرُ نفعٌ، والحاصلُ: أن الكلِّي ينقسم إلى قسمين: ذاتيٌّ وعرضيٌّ، فالذاتيُّ: هو الكلِّي الذي يكون جزءاً من ماهية أفرادِه، والعرضيُّ: ما سواه، فيصدق الأول بالجنس والفصل،

والثاني بالنوع والخاصة والعرض العام، وجعل النوع عرضيًا - كما هو ظاهرُ النظم - قال الأبيدي في شرح إيساغوجي: «هو مذهب الجمهور»، وقيل: هو ذاتي؛ بناءً على أن الذاتي ما ليس خارجاً عن الماهية والعرضي هو الخارج عنها، ولا خفاء أن النوع ليس خارجاً عن الماهية كما أنه ليس داخلًا فيها؛ لأنه تمام الماهية ونفسها؛ والشيء لا يكون داخلًا في نفسه ولا خارجاً عنها، وإنما يتصور الدخول والخروج في الشيء مع غيره، فلا بد أن يتصف بأحدهما بالنسبة إلى غيره، وقيل: [إن] النوع واسطة ليس ذاتيا ولا عرضيا بناءً على أن الذاتي هو الداخل في الماهية والعرضي هو الخارج عنها، ويصدق الأول بالجنس والفصل فقط، والثاني بالخاصة والعرض العام فقط، فالقسمة على هذا القول ثلاثية؛ فالكلي ذاتي وعرضي وغيرهما، وعلى القولين قبله ثنائية؛ إذ لا واسطة بين الذاتي والعرضي فيها.

تنبيهات:

الأول: العرضي منسوب إلى العرض، وهو عند القوم مُغاير للعرض عند المتكلمين، مثلاً: الأبيض عرض للحيوان عند المناطق، وأما عند المتكلمين فالعرض هو البياض لا الأبيض، وذلك أن العرض في الاصطلاح هو العارض للماهية المحمول عليها والمتكلمون لا يشترطون الحمل.

فإن قلت: إذا كان هذا معنى العرض عند المناطق اتحد المنسوب والمنسوب إليه!

قلت: لا يتحدان؛ لأن المراد أن كل فرد من أفراد العارض المحمول يقال له: عرضي، فالمنسوب هو الفرد، والمنسوب إليه النوع، كما لو قسّمت الناس إلى عربي وعجمي، فإن المنسوب إليه - أعني: العرب والعجم - قسّمان للناس

أيضا، لكنَّ المنسوبَ الفردُ، والمنسوبَ إليه الصنفُ، وأما الذاتي فمنسوب إلى الذات بمعنى الحقيقة، لا لِذاتٍ كذا بمعنى صاحبة، ولكونها بمعنى الحقيقة أُدخلت عليها أَلْ وأُفردت عن الإضافة، واستعمالها بهذا المعنى واردٌ في كلام العرب، كقول سيدنا حُجَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

وذلك في ذاتِ الإلهِ وإنْ يَشَأْ يُباركُ على أَوْصالِ شِلْوٍ مُثْمَرٍ¹
وقال آخر :

فَنِعَمَ ابنُ أختِ القومِ في ذاتِ مالِهِ إذا كان بعضِ القومِ في مالِهِ وَفُرَّ²

وقيل : ومنه قوله تعالى : ﴿ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾³، أي : حقيقة وصلكم، وعليه درج في القاموس⁴، وبذلك رُدَّ على من أنكر وجودها بهذا المعنى، غير أن قولهم في النَّسَب : «ذاتي» غير جارٍ على القياس، إلا إن جُعِلَتِ التَّاءُ أصليَّةً، وهو خلاف الظاهر، ومقتضى صنيع القاموس أنها زائدة ؛ وعليه فالقياس أن يقال : «دَوَوِيٌّ» بِرَدِّ المحذوفِ، وقد صرح الزمخشري فيما نقل عنه الزركشي⁵

1 - البيت من أبيات مشهورة للصحابي الجليل سيدنا حبيب بن عدي، وقصتها في صحيح البخاري والأوصال : جمع وصل وهو العضو، والشَّلْوُ، بكسر المعجمة : الجسد، وقد يطلق على العضو، ولكن المراد به هنا الجسد، والممَرَّع بالزاي ثم المهملة : المقطع، ومعنى الكلام : أعضاء جسد يقطع، فتح الباري : 384 / 7.

2 - البيت لم أجده في المجموعات الشعرية المتوفرة، ورأيت الحافظ ابن حجر نقله عن ابن فارس قائلا : وأنشد أبو الحسين بن فارس :

فنعم ابن أخت القوم في ذات ماله إذا كان بعض القوم في ماله وفر

فتح الباري : 382 / 13.

3 - الأنفال : الآية 1.

4 - ص 1404.

5 - في غير الأصل : «ورودها».

6 - هو محمد بن بهادر بدر الدين الزركشي، الفقيه الأصولي الأديب الفاضل، أخذ عن الإسنوي والبلقيني وابن كثير، جمع في الأصول كتاب البحر، وشرح علوم الحديث لابن الصلاح، والأربعين للنووي، وجمع الجوامع للسبكي، ودرَّس وأفتى، وكان منقطعاً إلى العلم لا يشغل عنه بشيء وله أقارب يكفونه أمر دنياه،

في التعلقة^١ : أن الذات المستعملة عند المتكلمين بمعنى الحقيقة هي ذات بمعنى صاحبة، وأصلها : حقيقة ذات علم مثلاً، فالتزموا حذف الموصوف للعلم به، وحذف المضاف إليه للتعميم، نقل معناه البغدادي في شرح شواهد الرضي^٢، وهو يُحقّق أن التاء للتأنيث، ويحقّقه -أيضاً- ما نص عليه السيد وغيره من أن الوقف عليها بالهاء ؛ فلا بد من حذفها ورد المحذوف، ثم نسبة الداخل في الماهية إليها ظاهرة معني.

وأما النوع -على القول بأنه ذاتي- ففي نسبته إليها إشكال ؛ لأنه نفسها، والشيء لا تصح نسبته إلى نفسه، ويُجاب بأنه لما كان غير الخارج عن الماهية ثلاثة أقسام : الجنس، والفصل، والنوع، وكانت نسبة الأولين للذات واضحة -أطلق الذاتيّ على الثلاثة تغليبا، وفائدة التغليب تقليل الأقسام^٣ ما أمكن صونا للكلام عن الانتشار، أو بأن ياء النسب قد تلحق الأسماء للمبالغة، نحو : أحمرّي في أحمر.

التنبية الثاني : لا خفاء في الفرق بين الذاتيّ والعرضيّ بحسب المفهوم، وأما بحسب المصدوق فكثيرا ما يلتبس، وذلك بأن لا يُدرى في بعض الكليات أهو داخل في الذات فيحكم عليه بأنه ذاتي، أو خارج فيحكم عليه بأنه عرضي، ومن

وُلد سنة 745 هـ وتوفي سنة 794 هـ. الدرر الكامنة : 3 / 398، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبه : 18 / 3.

١ - كذا في سائر النسخ، وهو خطأ صوابه : «في تذكرته»، كما هو نص خزنة الأدب. والظن أن المقصود كتابه المسمى بالتذكرة النحوية، وله التذكرة في الأحاديث المشتهرة، وليس هو المقصود.

٢ - خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب للبغدادي : 1 / 141. والبغدادي هو عبد القادر بن عمر نزيل القاهرة الأديب البارغ الباهر، أحسن المتأخرين معرفة باللغة مع التثبيت والفضل، من شيوخه : الشهاب الخفاجي، وياسين الحمصي، وله المؤلفات الفائقة التي منها : شرح شواهد شرح الكافية للرضي، جمع فيه علوم اللغة إلا القليل، ولد ببغداد سنة 1030 هـ وتوفي بمصر سنة 1093 هـ. خلاصة الأثر للمحبي : 451 / 2.

٣ - في الأصل و م : «تقليل الكلام»، وما أثبتّه هو ما في سائر النسخ، وهو الموافق للمعنى.

هذا الوجه يُشكِّلُ الفرق بين الفصل والخاصَّة حتى ظن من ظن أن الفرق بين الناطق حيث جُعِلَ فَصْلاً والضاحك حيث جُعِلَ خاصَّةً وصار التعريفُ بالأول حداً وبالثاني رسماً - إنما هو اصطلاحى فقط، وليس كما ظنَّ، فإنما مُتعلَّقُ الاصطلاح مجردُ التسمية فقط، وأما كون الشيء داخلاً في الحقيقة أو خارجاً عنها فليس راجعاً للاصطلاح، بل الجزء داخل والعارض خارج في نفس الأمر، وإن لم يقع اصطلاح على التسمية أصلاً، وقد حاولوا أن يميزوا الداخل من الخارج بخواص، قال الأَبْدِيُّ: «قال الشيخ نصير الدين الطوسي¹: وبالجمله لا يخلو تعريف الذاتى من عُسرٍ مَّا، والقدماء ذكروا {له} ثلاث خاصِّيَّاتٍ: إحداها: أنه لا يمكن أن يُتصور الشيء إلا إذا تُصوِّرَ ما هو ذاتى له أولاً، وثانيها: أن الشيء لا يحتاج في اتصافه بما هو ذاتى له إلى علة مغايرة لذاته؛ فإن السواد هو لون لذاته لا لشيء آخر يجعله لونا؛ فإن ما جعله سواداً جعله أولاً لونا، وثالثتها: أن الذاتى يتمتع رفعه عما هو ذاتى له وجوداً وتَوْهُماً، قال: وهذه الخاصيات الثلاث إنما تؤخذ للذاتى عند إحضاره بالبال مع الشيء الذى هو ذاتى له، ومن اللوازم العرَضية ما يُشاركُ الذاتى في الخاصيتين الأخيرتين³؛ فإن الاثنين مثلاً لا يحتاج في اتصافه

1 - محمد بن عبد الله الطوسي، يقال له: المولى نصير الدين، والخواجه نصير الدين، اشتغل في شببته وحَصَلَ علم الاوائل جيداً، وصنف في علم الكلام، وشرَحَ الاشارات لابن سينا، ووَزَّرَ لأصحاب فلاح الموت من الاسماعيليه، ثم وَزَّرَ لهولاكو، وكان معه في واقعة بغداد، ومن الناس من يزعم أنه أشار على هولاكو بقتل الخليفة، قال ابن كثير: قاله أعلم، وعندى: أن هذا لا يصدر من عاقل ولا فاضل، وقد ذكره بعض البغاددة فأتى عليه، وقال: كان عاقلاً فاضلاً كريم الأخلاق، ودفن في مشهد موسى بن جعفر. وهو الذى بنى المرصد بمرآغة، ورتب فيه الحكماء من الفلاسفة والمتكلمين والفقهاء والمحدثين والأطباء وغيرهم من أنواع الفضلاء، وبنى له فيه قبة عظيمة، وجعل فيه كتباً كثيرة جداً، توفي في بغداد سنة اثنتين وسبعين وستمائة، وله خمس وسبعون سنة، وله شعر جيد قوي، وأصل اشتغاله على المعين سالم بن بدار المصري المعتزلى المتشيع حتى أفسد اعتقاده. البداية والنهاية: 13 / 313. ومَرَاة بالفتح والغين المعجمة: هي أشهر وأعظم بلاد أذربيجان، كما في معجم البلدان: 5 / 93.

2 - ساقطة من الأصل وم.

3 - في هامش م: «وهما: أنه لا يحتاج إلى علة مغايرة، وأنه يتمتع رفعه عما هو ذاتى له وجوداً وتَوْهُماً».

بالزوجة إلى علة غير ذاته، ولا يمكن رفع الزوجة عنه في الوجود ولا في التَّوَهُّم، إلا أن الذاتي يلحق الشيء الذي هو ذاتي له قبل ذاته ؛ فإنه من علل ماهيته أو نفس ماهيته، والعرضي اللازم يلحقه بعد ذاته ؛ فإنه من معلولاته¹ . انتهى .

قلت : وقد أشار ابنُ الحاجب في أَصْلِيهِ إلى علامة الذاتي بقوله : «الذاتيُّ ما لا يُتَصَوَّرُ فهُمُ الذَاتِ قَبْلَ فُهُمِهِ، كاللَوْنِيَّةِ للسَّوَادِ، والجَسْمِيَّةِ لِلإِنْسَانِ، وَقَدْ يُعَرَّفُ بِأَنَّهُ غَيْرُ مُعَلَّلٍ، وبالتَرْتِيبِ الْعَقْلِيِّ» انتهى²، ومعنى الترتيب العقلي أن ذاتي الشيء يتقدم عليه في الوجودين الذهني والخارجي ؛ فلا يوجد الإنسان في الذهن -أي : لا يُعَقَّلُ- حَتَّى تُتَعَقَّلَ أَجْزَاؤُهُ مِنَ الْحَيَوَانِيَّةِ وَالنَّاطِقِيَّةِ، وَالْمَرَادُ التَّعَقُّلُ بِالْكُنْهِ، وَأَمَّا مَجْرَدُ التَّصَوُّرِ بِوَجْهِ مَا فَيُمْكِنُ قَبْلَ فُهُمِ الذَّاتِيَّاتِ، كَمَا فِي التَّعْرِيفِ بِالْخَاصَّةِ، وَلَا يَوْجَدُ الْإِنْسَانُ -أَيْضًا- فِي الْخَارِجِ حَتَّى تَوْجَدَ الْحَيَوَانِيَّةُ وَالنَّاطِقِيَّةُ، كَذَا قِيلَ، وَهُوَ مَبْنِي -كَمَا فِي الْقَوْلِ الْفَصْلُ³ لِلْمَحَقِّقِ الْمُحَسِّنِ- عَلَى أَنَّ الْكُلِّيَّ الطَّبِيعِيَّ مَوْجُودٌ فِي الْخَارِجِ ؛ فَيَكُونُ جُزْءًا مِنَ الْأَشْخَاصِ الصَّادِقِ هُوَ عَلَيْهَا، فَيَتَقَدَّمُهَا فِي وُجُودِهَا الْعَيْنِيِّ، وَهُوَ خِلَافُ مَا حَقَّقَهُ السَّعْدُ -كَمَا نَقَلْنَاهُ عَنْهُ فِيمَا مَرَّ- مِنْ أَنَّ الْكُلِّيَّةَ تَنَافِي الْوُجُودِ الْخَارِجِيَّ، وَاعْتَرَاضُ الطُّوسِيَّ عَلَى الْخَاصَّةِ الثَّانِيَةِ ظَاهِرٌ إِنْ عَبَّرَ عَنْهَا بِمِثْلِ عِبَارَتِهِ، وَإِنْ عَبَّرَ بِمِثْلِ عِبَارَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ فَغَيْرُ وَارِدٍ ؛ لِأَنَّ مَا أَوْرَدَهُ مِنَ الْعَوَارِضِ الْلاحِقَةِ لِلشَّيْءِ لِدَاتِهِ -كَانْقِسَامِ الْاِثْنَيْنِ لِمَتَسَاوِيَيْنِ مِثْلًا- هُوَ مُعَلَّلٌ بِالذَّاتِ، وَالذَّاتِي لَيْسَ مُعَلَّلًا بِالذَّاتِ وَلَا بِوَصْفِهَا، بَلْ هِيَ الْمَعْلَلَةُ بِهِ إِنْ كَانَ جُزْءَهَا، كَمَا فِي آخِرِ كَلَامِهِ، وَإِنْ كَانَ تَمَامَهَا -كَالنَّوْعِ عَلَى الْقَوْلِ أَنَّهُ ذَاتِي- فَعَدَمُ مَعْلُولِيَّتِهِ ظَاهِرٌ ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ لَا يَكُونُ مُعْلُولًا لِنَفْسِهِ كَمَا لَا

1 - كلام نصير الدين الذي نقله عنه الأبدى هنا قاله -أي : نصير الدين- في شرحه للإشارات .

2 - مختصر منتهى السؤل والأمل : ص 209 .

3 - القول الفصل في تمييز الخاصة عن الفصل للبوسي : ص 1 من نسخة مخطوطة محفوظة بالمكتبة الوطنية بالرباط تحت رقم : 1072 د .

يكون علة لها، وأما اعتراضه على الثالثة فإنما يَتَّبِعُهُ إن أُريد برفعه تَوْهُّمًا فرض انتفاؤه كما هو ظاهر العبارة، وأما إن أُريد به مجرد قطع النظر عنه فلا يَتَّبِعُهُ ؛ لأننا إذا تصوّرنا ضِعْفَ الاثنين مثلاً، وقطعنا النظر عن انقسامه بمتساويين - لم يلزم من ذلك بطلانُ تصور كُنْهِ الأربعة، بخلاف الذاتي ؛ فإنه إذا قُدِّرَ خُلُوُّ الذهن منه بطل تصور كنه ما هو ذاتي له ؛ وعلى هذا فالخاصة الثالثة مُستعملة كالأولى وهما متقاربتان مَعْنَى، وأما الثانية فقد اعتذر عنها بأنها إضافية لا حقيقية، وعلى عبارة ابن الحاجب : لا يحتاج إلى الاعتذار مع أنه تسليم للاعتراض ؛ لأن الخاصة الإضافية لا يحصل بها التمييز في مثل هذا المقام، والله سبحانه وتعالى أعلم.

الثالث : لا يذهب عنك أن كَوْنَ الشيء ذاتياً أو عرضياً أمرٌ نَسْبِيٌّ يختلف بالإضافة كما مرّ في الكلّيات، مثلاً : الحيوان ذاتي للإنسان ؛ لدخوله في ماهيته، وعرضي للناطق ؛ لخروجه عن حقيقته ؛ فهو عَرَضُ عامٍّ له، والناطق ذاتي للإنسان ؛ لما مرّ، وعرضي بالنسبة للحيوان ؛ لخروجه عن ماهيته ؛ فهو خاصّة له غير شاملة، وعلى هذا فَقِسْ.

الرابع : كُلُّ مَنْ الخاصّة والعرض العامّ ينقسم إلى لازم ومُفَارِقٍ، فاللازم ما تمتنع مفارقتُه، والمفارقُ خِلافُه، واللازم إمّا لازمٌ للماهية من حيث هي، كالزوجية للأربعة، ولا يكون إلا شاملاً، أو لازمٌ للوجود، ويكون شاملاً لجميع أفراد معروضه، كالسواد للزنجي، وغير شامل، كالكتاب بالفعل للإنسان، واللازم بِقِسْمِيَّهِ : إمّا بَيِّنٌ، وهو ما يلزم من تصوّر ملزومه تصوّره والجزم باللزوم، وقيل : ما يلزم من تصوّره وتصوّر الملزوم الجزم باللزوم بينهما، وقد مرّ مثلاً لهما في صدر الشرح، وإمّا غير بَيِّنٍ، وهو خِلافُه، والمفارق بالمعنى المذكور : إمّا دائمٌ، كبعض الأمراض، وإمّا مفارقٌ : إمّا بسرعة، كحُمرة الخجل، وإمّا بِطْءٍ، كالشباب.

قوله : «وَكُلُّ مَا جُزءٌ حَقِيقَةٌ... إلخ» : كلٌّ : مرفوع بالابتداء، يُرْسَمُ مفصّولا عن ما، وما : موصولة صلّتها جَلًّا، وجزءٌ : مفعوله، وفاعله ضميرُ الموصول، من قولهم : جَلَوْتُ الشيءَ، أي : أظهرته، أو جزءٌ : حالٌّ من فاعلِ جَلًّا - على أنه قاصر - بمعنى ظهَرَ، وهذا أولى، وذاتي : خبرٌ، وخُفِّفَ ياءُ النسبِ للوزن، أو على لُغَيَّةٍ فيها، وإلا : مُرَكَّبَةٌ من إن الشرطية ولا النافية، وفعلُ الشرطِ محذوفٌ، أي : وإلا يكن كذلك، وعَرَضِيا : مفعولٌ ثانٍ باجْعَلًا، قُدِّمَ على الفاء للضرورة، ومفعوله الأول محذوفٌ، أي : فاجْعَلُهُ، والضميرُ للكلّي الذي وقعت عليه ما الموصولة، وتقديرُ البيت : وكل كلّي دل على جزء الحقيقة إن ظهَرَ في حالِ كونه جزءَ الحقيقة فهو ذاتيُّ لها، وإن لم يكن الكلّي دالًّا على جزء الحقيقة - بأن كان خارجا عن حقيقة أفرادهِ - فاجْعَلُهُ عَرَضِيا لها، والله تعالى المستعان.

قال رحمه الله :

وَكُلُّ مَعْقُولَيْنِ فَاعْلَمْ قَدْ وَجَبَ بَيْنَهُمَا بَعْضٌ مِّنْ اَرْبَعِ نِسَبٍ
وَهِيَ الْعُمُومُ وَالْخُصُوصُ الْمُطْلَقُ أَوِ الَّذِي مِنْ جِهَةٍ يُحَقِّقُ
ثُمَّ الْمَسَاوَاةُ كَذَا التَّبَايُنُ وَالْحَصْرُ فِي ذَاكَ بِسَبْرِ كَائِنْ

أقول وبالله أستعين : لما جرى في كلامه ذكر الجزئي والنوع الحقيقي والإضافي، وكان بينهما عموم بإطلاق كما صرح به في الأصل، وترك الناظم التصريح بذلك لِعِلْمِهِ من تعريفيهما - ناسب أن يذكر هنا النَسَبَ التي لا بد من إحداها بين كل معقولين، وذكرها فائدة حسنة تعرض لها في الشرح دون الأصل، فزادها الناظم عليه ؛ لأن المحل لائق بها، وقد قال في خطبته :

وَمِنْ مُفِيدٍ بِمَحَلٍّ لَائِقٍ

وهي أربع : العموم والخصوص بإطلاق، والعموم والخصوص من وجه، والمساواة، والتباين.

وَوَجْهُ الْحَصْرِ أَنَّ الْمَعْقُولَيْنِ - أَيِ : المفهومين الحاصلين في العقل - إما أن لا يجتمعا البتة، وإما أن لا يفترقا البتة، وإما أن يجتمعا تارة ويفترقا تارة، والافتراق إما من جهة واحدة بأن يفارق أحدهما الآخر والآخر لا يفارقه، وإما من جهتين بأن يفارق كلُّ صاحبه، فإن لم يصحَّ اجتماعهما البتة فهما المتباينان، كالإنسان والحجر، وإن لم يصحَّ افتراقهما البتة فهما المتساويان، كالإنسان والناطق، وإن صحَّ اجتماعهما وافتراقهما من جهة واحدة بأن صدَّق أحدهما على كل ما صدق عليه الآخر ولم يَصْدُقْ الآخرُ على كل ما صدق عليه فهما اللذان بينهما العموم والخصوص بإطلاق، كالحیوان والإنسان، وإن صحَّ اجتماعهما



وافتراقهما من جهتين بأن تصادقا على شيء وانفرد كل منهما بالصدق على شيء لم يَصْدُقْ عليه الآخر - كالحيوان والأبيض - فهما اللذان بينهما عموم وخصوص من وجه، فكل منهما أعمُّ من جهة شموله للآخر وغيره، وأخصُّ من جهة شمول الآخر له وغيره، فإن قيل : القسمة غير حاصرة لبقاء التناقض والترادف ! قلنا : التناقض داخل في التباين ؛ لأنَّ النقيضين لا يجتمعان البتة، والترادف من النسبة بين الألفاظ كما مرّ، وكلاؤنا في النسبة بين المعاني.

تنبيه : شمل تعبيره - كمتبوعه - بالمعقولين : الكلين، والجزئيين، والمختلِفَيْن بالكلية في أحدهما والجزئية في الآخر، إلا أنَّ النسبة بين الجزئيين أبدا التباين ؛ لاستحالة تَصَادُق الشخصين على ذات واحدة، كزيد وعمرو، والنسبة بين الجزئي والكلي : إمَّا العموم والخصوص بإطلاق، كزيد والإنسان، وإمَّا التباين، كزيد والفرس، وانتفاء جريان بعض النَّسَب في الجزئيين وفي الجزئي والكلي لا يُخْرِجُهُما عن محل البحث، فصنيع الناظم أولى من صنيع من قَصَرَ البحث على الكلين.

قوله : «وَكُلُّ مَعْقُولَيْنِ» : المعقول هو ما يدركه العقل ويفهمه سواء كان كلياً أم جزئياً.

وقوله : «فَاعْلَمْ» : جملة اعتراضية بين ركني الإسناد، والفاء الداخلة عليها تسمى اعتراضية أيضاً.

وقوله : «بَعْضٌ مِّنْ أَرْبَعِ نَسَبٍ» أي : واحدة منهن فقط.

وقوله : «وَهِيَ الْعُمُومُ وَالْخُصُوصُ الْمُطْلَقُ» : هذه نسبة واحدة، أي : العموم في أحد المعقولين والخصوص في الآخر من غير تقييد العموم والخصوص بكونهما من جهة دون أخرى.

وقوله : «مَعَ التَّبَايُنِ» : إمَّا بإطلاق القافية أو تقييدها.

وقوله: «بِسْبْرِ»: السَّبْرُ يوزنُ الضَرْبُ: الامتحانُ والاختبارُ مصدرُ سَبَرْتُ الشيءَ من بابِ نَصَرَ.

وقوله: «كَائِنْ»: تكميلٌ مستغنى عنه، وهو بالجر إن أُطْلَقَتِ القافية صفةً لَسَبْرِ، لا بالرفع خبرِ الحَصْرِ؛ لِيُسَلَّمَ من الإقواء، هذا على نسخة: «مَعَ التَّبَائِنِ» بِجَرِّ التَّبَائِنِ بِمَعٍ^١، وأما على نسخة: كذا التَّبَائِنُ فرفعه مبتدأ مؤخر فلا إقواء، وإن قُيِّدَتْ فهو مجرورٌ - كما مرَّ - أو مرفوعٌ تقديرًا خبرًا للحصر، وأبرزه ضرورة، كقوله:

لَكَ الْعَزَّ إِن مَوْلَاكَ عَزَّ وَإِنْ يَهُنُّ فَأَنْتَ لَدَى بَحْوَحَةِ الْهُونِ كَائِنْ^٢
قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

أَمَّا نَقِيضُ ذِي الْعُمُومِ الْمُطْلَقِ فَمِثْلُهُ لَكِنْ عَلَى الْعَكْسِ بَقِي
وَذُو التَّبَائِنِ وَذُو التَّسَاوِي نَقِيضُ كُلِّ مِثْلِهِ مُسَاوٍ
وَنَقْضُ ذِي الْعُمُومِ مِنْ وَجْهِ جَلِي مِثْلُ لَهُ أَوْ بِالتَّبَائِنِ اجْعَلِ

أقول: هذا الكلامُ على النسبة التي بين نَقِيضِي كل معقولين، فالمتساويان - كالإنسان والناطق - نقيضاهما متساويان أبداً، كلا إنسانٍ ولا ناطقٍ، بمعنى أن كل ما صدق عليه لا إنسانٌ صدق عليه لا ناطقٌ، وكل ما صدق عليه لا ناطقٌ صدق عليه لا إنسانٌ، وبرهانه أنه كلما صدق نقيض أحد المتساويين كذب هو، أعني: ذلك الأحد، وكلما كذب هو كذب مساويه، وكلما كذب مساويه صدق نقيض مساويه؛ يَنْتُجُ من المركب: كلما صدق نقيض أحد المتساويين صدق نقيض مساويه، وتقول في جانب الكذب أيضاً: كلما كذب نقيض أحد المتساويين

١ - «بِمَعٍ»: ساقطة من غير الأصل.

٢ - البيت من شواهد النحو، وذكر صاحب المعجم المفصل في شواهد العربية (١٠٣/٨): أنه ورد في عدة كتب نحوية دون نسبة.

صدق هو، وكلما صدق هو صدق مساويه، وكلما صدق مساويه كذب نقيض مساويه؛ يَتَّبِعُ: كلما كذب نقيض أحد المتساويين كذب نقيض مساويه، وذلك ظاهر.

والمتباينان نقيضاهما لا يكونان متساويين، وإلا كانا هما متساويين^١ لما عرفته، ولا بينهما عموم وخصوص بإطلاق، وإلا كانا هما -أيضا- كذلك لما تعرفه إن شاء الله، فبقي أن يكون بين نقيضي المتباينين: إما التباين، كالإنسان ولا ناطق، فهما متباينان، ونقيضاهما: لا إنسان وناطق، وهما متباينان أيضا، وإما العموم والخصوص من وجه، كالإنسان ولا حيوان، فهما متباينان، ونقيضاهما: حيوان ولا إنسان، وبينهما عموم وخصوص من وجه؛ لاجتماعهما في الفرس مثلا، وانفراد الحيوان في الإنسان، وانفراد لا إنسان في الحجر، واللذان بينهما عموم وخصوص من وجه نقيضاهما كنقيضي المتباينين لا يكونان متساويين لما تقدم، ولا بينهما العموم والخصوص بإطلاق لما يأتي، فبقي أن يكون بينهما: إما العموم والخصوص من وجه^٢، كالإنسان والأبيض؛ فبينهما العموم والخصوص من وجه، وهو ظاهر، ونقيضاهما: لا إنسان ولا أبيض، وهما أيضا كذلك؛ لاجتماعهما في الغراب، وانفراد الأول في الثلج، والثاني في الزنجي، وإما التباين، كالحيوان ولا إنسان، فبينهما العموم والخصوص من وجه؛ لاجتماعهما في الفرس مثلا، وانفراد الحيوان في الإنسان، ولا إنسان في الجماد، ونقيضاهما: لا حيوان وإنسان، وهما متباينان ضرورة.

واللذان بينهما عموم وخصوص بإطلاق نقيضاهما -أيضا- كذلك، بينهما عموم وخصوص بإطلاق، لكن على العكس، أي: نقيض الأعم أخص ونقيض الأخص أعم، ووجهه: أن الأخص لما كان من جملة أفراد الأعم ومباينا لسائرهما

١ - في الأصل وم: «وإلا كانا متساويين».

٢ - في ك وح هنا زيادة: «كما تقدم».

-صَحَّ صَدَقُ نَقِيضِهِ عَلَى كُلِّ مَا يُبَيِّنُ الْأَعْمَ، وَعَلَى بَقِيَّةِ أَفْرَادِ الْأَعْمِ الَّتِي يُبَيِّنُهَا هُوَ وَلَا يُبَيِّنُهَا الْأَعْمُ، وَالْأَعْمُ لِمَا كَانَ أَكْثَرُ أَفْرَادًا مِنَ الْأَخْصِّ لَمْ يَصْدُقْ نَقِيضُهُ إِلَّا عَلَى مَا يُبَيِّنُهُ هُوَ دُونَ مَا يُبَيِّنُ الْأَخْصُّ مِنْ بَقِيَّةِ أَفْرَادِ الْأَعْمِ.

والحاصلُ : أن نقيض الشيء لا يصدق إلا على ما يُبَيِّنُ ذلك الشيء ؛ لثلا يجتمع النقيضان، ومباينُ الأخصِّ أكثرُ من مُباينِ الأعمِّ ؛ فكان نقيضُ الأخصِّ أعمُّ من نقيضِ الأعمِّ، كالإنسان والحيوان، فالإنسانُ أخصُّ، ونقيضُهُما : لا إنسانٌ ولا حيوانٌ، فلا إنسانٌ أعمُّ من لا حيوانٍ ؛ لصدق لا إنسانٍ على كل ما يَصْدُقُ عليه لا حيوانٌ من كل مُباينٍ للحيوان، وزيادته عليه بصدقه على غير الإنسان من أنواع الحيوان، وذلك واضحٌ، وقد تركت الاستدلال على هذا بما في الحاشية¹ لما فيه من الدَّورِ، وبالله تعالى أستعين.²

1 - نقائس الدرر / مخطوط : ص 58.

2 - في هذا المحل من زيادة نصها : تنبيهان :

الأول : تبين -مما ذكرنا- أن نقيضي المتباينين قد يكونان متباينين، وقد يكون بينهما العموم والخصوص الوجهي ؛ فعلى الناظم اعتراضٌ في قوله : وذوالتاين وذوالتساوي... البيت بالنسبة لنقيضي المتباينين. فإن قلت : لعله عني بالتباين الذي حكم به بين نقيضي المتباينين التباين الجزئي، وهوثابت لنقيضي المتباينين لامحالة ؛ لأنهما إن كان بينهما التباين الكلي فالجزئي في ضمنه، وإن كان بينهما العموم من وجه فلا بد من صدق كل منهما على بعض ما لا يصدق عليه الآخر تحقيقاً للعموم، وهو معنى التباين الجزئي، وعلى التباين الجزئي اقتصر السعد وكثير من المحققين، وهو الجاري على الصناعة ؛ لأنه المطرد في كل مادة، وأما التباين الكلي والعموم الوجهي فموكولان لخصوص المواد، وليس من شأن المنطقي البحث عن أحكام خصوص المواد، وإلا ماكان المنطق قانونا.

قلتُ : أما ما ذكرت من لزوم التباين الجزئي لنقيضي المتباينين، ومن كون الاقتصاد عليه هو الجاري على الصناعة، ومن كون ذلك طريقة السعد وكثير من المحققين، فذلك كله حقٌّ مُسَلَّمٌ، وأما ما ترجَّبت من سلوك الناظم ذلك الطريق فممنوعٌ ؛ وسندهُ أنه لو سلك ذلك فيما نحن بصدده لسلكه في نقيضي ذوي العموم الوجهي كما فعل السعد وغيره ؛ لأن المحقِّق بينهما في كل مادة هوالتباينُ الجزئي، وأما التباين الكلي والعموم الوجهي فعارضان لخصوص المواد، فإنما سلك الناظم سبيل متبوعه في الشرح، وهو لم يعرج على التباين الجزئي، ولوأنه أراد أن يفصح بطريقة متبوعه لقال مثلاً :

قوله : «أَمَّا نَقِيضُ ذِي الْعُمُومِ... إلخ» : فيه إيقاع المفرد موقع المثنى على

فدو التساوي نقضه كنفسه ونقض ذي تباين أووجه

وإنما تبايناً يُرى أووجهي

ولو أنه أراد ما تَرَجَّيْتُ لقال بدل بيتنا الثاني :

ونقض ما باين والوجهي يسجي بالتباين الجزئي

التنبيه الثاني : تكلم الناظم على النسبة بين المعقولين، والنسبة بين نقضيهما، وسكت - ككثير من المناطق - عن النسبة بين عين أحد المعقولين المنتسبين وبين نقيض الآخر، وقد تعرض لها السنوسي في شرح منطق ابن عرفة فذكر ما محصوله : أن المتساويين النسبة بين عين أحدهما ونقيض الآخر هي التباين الكلي ؛ لأن كل ما باين الشيء يُباين مساويه، كإنسانٍ ولا ناطقٍ، فكل منهما نقيض مساوي الآخر، وهما متباينان البتة، وأما اللذان بينهما عموم مطلق : فبين نقيض الأعم وعين الأخص التباين الكلي ؛ وإلا صدق الأخص مطلقاً بدون الأعم، وبين عين الأعم ونقيض الأخص : إما عموم بإطلاق، وذلك إذا كان نقيض الأخص يستلزم الأعم ؛ فيكون نقيض الأخص مطلقاً، كالإمكان العام ونقيض الإمكان الخاص، فسلب الأخص الذي هو الإمكان الخاص أخص من عين الأعم الذي هو الإمكان العام ؛ إذ لا يتنفى الإمكان الخاص إلا بالوجوب، وهو إمكان عام موجب، أو بالاستحالة، وهي إمكان عام سالب، وإما عموم من وجه، وذلك إذا كان نقيض الأخص لا يستلزم الأعم، كالإنسان والحيوان، فنقيض إنسان لا يستلزم الحيوان ؛ فبينهما عموم من وجه : يجتمعان في الفرس مثلاً، وينفرد لا إنسان - الذي هو نقيض إنسان - في الحجر، وينفرد الحيوان في أفراد الإنسان، وأما اللذان بينهما عموم من وجه - كإنسان وأبيض - فبين عين كل منهما ونقيض الآخر عموم وجهي، فبين إنسان ولا أبيض عموم من وجه ؛ لصدقهما في الزنجي، وانفراد إنسان في الصقلي، وانفراد لا أبيض في الغراب مثلاً، وكذا لا إنسان وأبيض، وأما المتباينان فبين عين أحدهما ونقيض الآخر : إما التساوي، وذلك إذا كان عين كل منهما يستلزم نقيض الآخر، كإنسانٍ ولا ناطقٍ ؛ فعين كل منهما مساو لنقيض الآخر، وهو واضح، وإما العموم بإطلاق، وذلك إذا كان عين أحدهما لا يستلزم نقيض الآخر، كإنسانٍ ولا حيوانٍ، فإنساناً أخص من حيوانٍ ولا حيواناً أخص من لا إنسانٍ بإطلاق، والله تعالى أعلم.

1 - في هذا المحل من ن - أيضاً - زيادة نُصِّها : «قوله : «أما نقيض ذي العموم... إلخ» : المراد بالنقيض الجنس ؛ فيصدق بالنقيضين، وهما المراد في الحقيقة، بقرينة أن النسبة لا تكون إلا بين اثنين، وضمير مثله لذي العموم باعتبار لفظه، وإلا فهو واقع على اثنين، ومعنى المماثلة : المشابهة في مطلق كون النسبة عموماً مطلقاً، ومعنى كونها على العكس : أن نقيض الأعم أخص، ونقيض الأخص أعظم، فنقيضا المعقولين المنتسبين بالعموم المطلق : مثلهما باعتبار مطلق نسبة العموم المطلق، وعكسهما باعتبار وصف كل منهما بخصوصه ؛ فلا تدافع، والمجورور يتعلق ببقي، وفاعل بقي : ضمير النقيض، ومعنى بقاءه على العكس :

حدّ قوله تعالى : ﴿ إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^١ ؛ إذ المراد أن نقيضي ذَوِي نسبة العموم والخصوص بإطلاق يكونان مثلهما في النسبة ؛ فيكون بين النقيضين - أيضا - عمومٌ وخصوصٌ بإطلاق، لكن يجب دائما أن يكون العموم والخصوص في النقيضين على عكس ما كان في المعقولين اللذين هما نقيضاهما، بأن يكون نقيضُ الأعمّ أخصّ، ونقيضُ الأخصّ أعمّ، كما مرّ بيانه، وفي الكلام حذفُ الواو وما عطفَتْ بعد قوله : ذي العموم، أي : والخصوص.

وقوله : «بقي» : فاعله ضمير النقيض وبه يتعلق المجرور قبله.

قوله : «وذو التّباين» : إعرابه واضحٌ، وقضيته : أن نقيضي المُتَبَايِنَيْنِ متباينان أبدا، وليس كذلك، بل قد يكون بينهما التباين، وقد يكون بينهما العموم والخصوص من وجه، كما مرّ مثلاً^٢، وفي كلامه - أيضا - وضعُ المفرد موضعَ المثني.

وقوله : «كُلٌّ» أي : كُلٌّ من المتباينين والمتساوين.

وقوله : «مُساوي» : توكيد لقوله مثله، وهو مما يؤكد الاعتراض عليه في نقيضي المتباينين.

فإن قلتَ : لعله أراد بالتباين في النقيضين التباينَ الجزئي، أي : التباينَ في بعض المصدوقات، وهو مُحَقَّقٌ في العموم الوجهي وفي التباين الكلي ؛ فصَدَقَ أن نقيضي المتباينين لا يكونان إلا متباينين، إما تَبَايُنًا كُلِّيًّا بأن لا يتصادقا على شيء أصلا، وهو يتضمن الجزئي، وإما جزئياً بأن يَصْدُقَ كُلٌّ

ثبأته ودوامه عليه في كل مادة. وقوله : «وذو التباين... إلخ» : مبتدأ مخبر عنه بالاسمية الصغرى رابطها كل، ومساو : خبر. وسقطت الصفحتان التاليتان من النسخة قبل تمام الكلام.

1 - الشعراء : الآية 16.

2 - كذا في الأصل وغيره، وفي ح : «مُمَثَّلًا».

منهما على شيء لا يَصْدُقُ عليه الآخرُ وإن كانا يتصادقان في غير ذلك الشيء، وهو العمومُ الوجهي.

قلتُ : هذه الطريقةُ حسنةٌ غيرَ أن الناظمَ لم يَسْلُكْهَا ؛ إذ لو سلكها لاكتفى بالتباينِ في نقيضي ذَوِي العمومِ الوجهي كما فعله السعدُ وغيرُه، وَوَجْهٌ حسنٌها أطْرَادُ النسبة - أعنى : التباين - فيها من غير إحالةٍ على الموادِّ، فإنه لا بد في المتباينين أن يكون بين نقيضيْهما تباينٌ جزئيٌّ، من غير اعتبارِ خصوصِ مادَّةٍ، بخلاف التي سلكها، فإنه لا يُعرَفُ ما يكون فيه التباين بين النقيضين ممَّا يكون بينهما العمومُ الوجهي إلا بالنظر لخصوصِ الموادِّ، وليس من دأب المنطقيِّ ؛ لأن بحثه في الضوابط التي لا تتخلف ولا تختصُّ بمادَّةٍ.

قوله : « وَتَقْضُ ذِي الْعُمُومِ ... إلخ » : فيه إطلاقُ النقض الذي هو مصدر على النقيض الذي هو اسم فاعل.

وقوله : « مِثْلُ لَهُ » : أي يكون النقيضان بينهما العمومُ الوجهي.

وقوله : « أَوْ بِالتَّبَايُنِ » : المجرورُ إما مُتعلِّقٌ بمحذوف : أي : أَوْ مُتَّصِفًا بالتباينِ، وإما باجْعَلْ، وهو أمرٌ من جَعَلَ الاعتقادية، أو من حَفَلَ بالشيء بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ وفَاءٍ، أي : [أعلم به أو] ^٢اعتن به : الأولُ للأول والثاني للثاني، وأَوْ : للتقسيم والإنشاء مُؤَوَّلٌ بالخبر، وقد أحسن ابن مرزوق ^٣ رَحِمَهُ اللَّهُ في نظم ما عند الجَمَلِ الموافق لما

١ - في ك وح : « لاكتفى بالتناقض ».

٢ - ساقط من الأصل وم وت وك.

٣ - هو محمد بن أحمد بن محمد بن مرزوق العجيسي التلمساني : العلامة الأَوحدُ الحَجَّةُ المحقِّقُ النَّظَّارُ العالمُ الرِّبَائيُّ، كان آيةً في تحقيق العلوم، والقيام التَّامُّ على الفنون، غايةً في التواضع والإنصاف والاعتراف بالحق، قال فيه تلميذه النسِّيُّ : لم تَرَ فيمن أَدْرَكْنَا من شيوخنا من تَمَرَّنَ على قول : « لا أدري » وأكثر استعمالها غير شيخنا الإمام العلامة رئيس علماء المغرب على الإطلاق أبي عبد الله ابن مرزوق. اهـ. كانت أوقاته كلها معمورة بالصلاة والتلاوة وتدريس العلم والفنِّيا والتصنيف، متصفا بالصدق والعدالة والنزاهة

في الشرح إذ قال :

فَذُو التَّسَاوِيِ وَالْعُمُومِ الْمُطْلَقِ نَقِيضُ كُلِّ مِثْلِهِ فَحَقَّقِ
وَذُو التَّبَايُنِ وَذُو الْوَجْهِ انْتَمَى كُلُّ لِكُلٍّ مِنْهُمَا فَلْتَعْلَمَا

والله تعالى أعلم.

واتباع السنة في القول والفعل، إلى غير ذلك من مناقبه الكريمة، له تأليف كثيرة منها : شروحه الثلاثة على البردة، ورجزان في علم الحديث، وأرجوزة في الميقات، ونهاية الأمل في شرح جمل الخونجي، وأرجوزة في القراءات، ونظم تلخيص المفتاح، ونظم تلخيص ابن البنا، ونظم جمل الخونجي، ومن تأليفه التي لم يُكْمَلْهَا : المَتنَجِرُ الرِّبِيْعُ في شرح الجامع الصحيح للبخاري، والمَتنَزُّعُ الثَّيْلُ شرح مختصر خليل : شَرَحَ مِنْهُ كِتَابَ الطَّهَارَةِ في مجلدين، ومن الأقضية إلى آخره في سِغَرَيْنِ. ولد سنة 766 هـ وتوفي سنة 842 هـ. البستان في ذكر علماء تلمسان : ص 201-214.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ :

المُعْرِفَات

أقول وبالله تعالى أستعين : لما وقع الفراغ من مبادئ التعريفات آن الشروع في مقاصدها، وهي جمعُ المُعْرِفِ بِزِنَةِ اسمِ الفاعل، مِنْ عَرَفْتُهُ الشَّيْءَ تعريفاً، أي : صَيَّرْتُهُ عارفاً به، ويسمى المُعْرِفُ بالتعريف -أيضاً- تسميةً له بالمصدر، وبالقول الشارح -أيضاً- تغليياً، وإلا فبعضُه وهو الرسم لا يشرح الماهية بل يُمَيِّزُها فقط، إلا إن حُمِلَ الشرحُ على مطلق البيان، وقد سبق أنَّ ما يفيد التصور يجب تقديمه صناعةً على ما يفيد التصديق؛ فلذا قدَّم بحثَ المُعْرِفَات على الحُجج ومبادئها، ولأنَّ المُعْرِفَ وإن كان مركباً فهو في قوة مفردٍ، والقضايا مركبةٌ حقيقة ليست في تأويل مفرد، وكما أن المفرد مقدم على المركب فكذلك ما في قوة المفرد.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ :

مُعْرِفُ الْأَشْيَاءِ وَمَاهِيَّتُهَا مَا عَرَفُهُ سَبَبُ مَعْرِفَتِهَا

أقول : المُعْرِفُ للشَّيْءِ هو ما تكون معرفته سبباً لمعرفة ذلك الشَّيْءِ عند حَمْلِهِ عليه، والمراد بالمعرفة : تصوُّرُ الشَّيْءِ بالكُنْهِ أو تمييزُه عن كل ما سواه، وذلك كالحيوان الناطق؛ فإن تصوُّره يوجب تصوُّرَ ماهية الإنسان بالكُنْهِ عند حَمْلِهِ عليها، كأن يقال مثلاً : الإنسانُ هو الحيوانُ الناطقُ، وكالضاحك؛ فإن تصوُّره محمولاً على الإنسان يوجب تمييز الإنسان عما سواه لكون الضاحك خاصّةً له، وقيدنا إيجاب تصور المُعْرِفِ لتصور المُعْرِفِ بحمله عليه لأن مجرد تصور المُعْرِفِ لا يستلزم تصور الماهية؛ لجواز الغفلة عنها ساعتئذٍ، وإنما يستلزم تصوُّرها بشرط حمله عليها؛ ولذا عرف في التهذيب المُعْرِفَ بما يقال على الشَّيْءِ لإفادة تصوُّره¹.

فإن قلت : على هذا يكون التعريف المذكور غير جامع لخروج الحد الناقص والرسم ؛ لأن الضاحك رسم ناقص للإنسان، ومجرد تصويره دون أن يحمل عليه لا يوجب امتياز الإنسان عما سواه.

قلت : قال السعد : «إنما يكون الشيء معرّفاً إذا اعتُبرتْ نسبته إلى المطلوب تعريفه، مثل : الجسم الناطق : إن اعتُبرتْ نسبته إلى الإنسان فقد أفاد امتيازَه عن كل ما عداه، وإلا فلا نُسلّم أنه معرّف له، ولو سلّم فمعنى الامتياز أنه يحصل منه في الذهن صورة لا تصدّق على غير المطلوب، فلا نُسلّم أنه لا يحصل من الجسم الناطق - مثلاً - صورة لا تصدّق على غير الإنسان، وهو ظاهر ». انتهى^١، قلت : أول جوابيه أظهر وأجرى على الاصطلاح، وحاصله : أن ما أورد خروجه غير قادح في كون التعريف جامعاً ؛ لأن ذلك الخارج ليس مما يصدق عليه اسم المعرف ؛ فخروجه مطلوب، وبه يسلم طرد التعريف، فإن قلت : إذا كان تصور المحدود من الحد موقوفاً على حمل الحد عليه، والحمل هو الحكم - لزم بطلان ما يلهج به القوم من أن الحكم على الشيء فرعٌ تصوّره ؛ إذ قد صار تصوّره فرع الحكم عليه !

قلت : الحمل ضربان :

ضربٌ مرادٌ منه إفادة تصور الموضوع، وهذا ليس فرع التصور، كيف وهو الوسيلة إلى التصور ؟ فلا يطلب تقديم ما يفيد التصور على ما يفيده ؛ لأنه نفس مفيد التصور، على أن الشيخ يس قال في حاشية مختصر السعد : «هذا الحمل صوريٌّ فقط، ولا حمل حقيقة» انتهى. والحق أنه حقيقيٌّ.

وضربٌ لا يراد منه إفادة تصور المحكوم عليه، بل يراد منه إفادة اتصافه بصفة يجهل المخاطب اتصافه بها وإن كان مُتصَوِّراً له، سواء كانت تلك الصفة صالحة

للتعريف بها ولم يقصد بها ذلك أو كانت غير صالحة، فهذا الضرب الثاني هو المراد بقولهم: الحكم على الشيء فرعُ تصوره، وبقولهم: يجب تقديم ما يفيد التصور وضعا على ما يفيد الحكم.

تنبيهات:

الأول: أورد بعضهم أنه لا يمكن تعريف الحد لأنه لو كان له تعريف لكان لتعريفه تعريف ويلزم التسلسل، وأجيب بما إيضاؤه: أن مفهوم المعرّف صادق على كل معرّف، سواء كان معرّفاً لغير المعرّف أو معرّفاً للمعرّف أو لمعرّف المعرّف، وهكذا، فالتعريف الواحد كافٍ في الجميع ولا تسلسل أصلاً، ومما يزيده وضوحاً: أن الشيء المضاف إليه المعرّف في قولنا: «معرّف الشيء هو ما تكون معرفته... إلخ» غيرٌ مخصوص بشيء دون آخر؛ بل صادق على كل شيء، ومن جملة الأشياء المعرّف ومعرّفه، ونظيره قولنا: كل قضية موجبة كلية فإنها تنعكس بالمستوي جزئية، فهذا الحكم متناول لهذه القاعدة نفسها، أعني: قولنا: كل قضية... إلخ، وهكذا كل كلام صدق عليه عنوان موضوعه فهو مندرج في حكم نفسه، كقولك: الخبر يحتمل الصدق والكذب، فإنه يندرج فيه مقولك هذا، وذلك ظاهر.

الثاني: قال السعد: «ولا يقال المراد تعريف مطلق المعرّف، والتعريف المذكور - لكونه تعريفاً للمعرّف - أخصّ من مطلق المعرّف، والأخص لا يصلح تعريفاً للأعم؛ لأننا نقول: التعريف المذكور مساوٍ لمطلق المعرّف بحسب المفهوم والذات، ولا يضره كونه أخص باعتبار ما عرض له من الإضافة، أعني: كونه معرّفاً للمعرّف؛ لأن تلك الإضافة العارضة لا تنافي الإطلاق الذي له بحسب مفهومه وحقيقته؛ فإن قولنا: معرّف الشيء ما تكون معرفته سبباً لمعرفة ذلك الشيء - صادق بكل معرّف، سواء كان مضافاً لمعرّف أو لغيره، وهذا كما أن الكلي المستعمل في تعريف الجنس بحسب إضافة كونه جنساً للجنس أخصّ

من مطلق الجنس، وبحسب مفهومه أعمُّ منه، ولا منافاة انتهى^١ مع يسير زيادة لقصد الإيضاح.

الثالث : أورد على ما مرَّ من استفادة التصور من التعريف : أن المطلوب تصوُّره إما أن يكون مشعورا به من كل وجه، أو غير مشعور به مطلقا، أو مشعورا به من وجه دون وجه، فإن كان الأول امتنع طلب تحصيله ؛ إذ تحصيل الحاصل محال، وإن كان الثاني امتنع طلبه أيضا ؛ لامتناع توجه الطلب إلى ما لا شعور به أصلا، وإن كان الثالث امتنع طلبه من الوجه الذي هو معلوم ؛ لاستحالة تحصيل الحاصل، وامتنع - أيضا - طلبه من الوجه الذي هو غير معلوم ؛ لاستحالة توجه الطلب إلى ما لا شعور للنفس به.

وأجيب بأننا نختار الثالث، وهو أنه مشعور به من وجه ومجهول من غير ذلك الوجه ؛ فصح أن يتوجه الطلب إليه لكونه ليس مغفولا عنه بالكلية، ولم يكن طلبه طلبا لتحصيل الحاصل ؛ لأنه ليس معلوما بالكلية ؛ بل يُعلم بوجه إجمالي، فيُطلب تفصيله، فقوله في آخر الشبهة : « لاستحالة توجه الطلب إلى ما لا شعور للنفس به » : إن أراد به ما لا شعور لها به أصلا فمُسلَّم، ولا يضرنا ؛ لأن الفرض خلافه، وإن أراد ما لا شعور لها به من وجه دون وجه فممنوع بالضرورة ؛ فإن من سمع بالملك وأنه سماوي أو نازل بالوحي - تشوف نفسه إلى شرح حقيقته أو تمييزه بما لا يشاركه فيه غيره، ومن سمع أن الفصل يقع في الحد تشوف نفسه إلى ما يتميز به الفصل عن غيره، وأمثال هذا لا تنحصر، والله تعالى الموفق.

قوله : « مُعَرَّفُ الْأَشْيَاء » : الأشياء اسم جمع للشيء لا جمع على المختار، أصلُ الأشياء شَيْئَاءُ بوزن حمراءِ فَأَوْه شين ولاؤه همزة كما في مفردة، فاستقلوا اجتماع شَبْه ثلاثة أمثال : الهمزتان، والألف بينهما، فقدموا اللام على الفاء ؛

فصار وزنه لفعاء، وقد كان فعلاء، وقيل : هو جمع شيء على غير القياس، وأصله أَشْيَاءٌ بوزن أنباء، حذفت لامه أو قلبت ياءً ثم حذفت هي والعين ؛ فوزنه أفعاء أو أفلاء، وقيل : هو جمع شيء على القياس ولا قلب ولا حذف ؛ فوزنه أفعال، كبيت وأبيات، ومُنْع صرفه على الأولَيْنِ لألف التأنيث الممدودة، وعلى الأخير بلا سبب ؛ فهو في غاية الضعف.

قوله : «وَمَاهِيَّتُهَا» : عطف مفسر للمراد من الأشياء، وماهية الشيء ما به يكون الشيء هو هو معدوما كان أو موجودا، فماهية الإنسان ما به يكون الإنسان إنسانا، أعني : الحيوان الناطق، وماهية العنقاء ما يُتَعَقَل ويُفْهَم من لفظه، فالماهية أعْم من الحقيقة، قال في شرح المقاصد : «الماهية إذا اعتبرت مع التحقق سميت ذاتا وحقيقة ؛ فلا يقال ذات العنقاء وحقيقته بل ماهيته، أي : ما يُتَعَقَل منه، وإذا اعتبرت مع الشخص سميت هُويّة، وقد يراد بالهوية الشخص، وقد يراد الوجود الخارجي، وقد يراد بالذات ما صدقت عليه الذات من الأفراد» انتهى¹. وهي منسوبة إلى لفظة ما الاستفهامية ؛ لأنها تقع في جوب السؤال بها، كالكيفية والكمية للمسئول عنه وكيف وبكم، وَضَعَتِ الألف فقلبَت الثانية همزة فقل : مائية، ولو قلبت الهمزة واوا فقل : ماوية - لجاز على قاعدة النسب إلى الثنائي الذي آخره لَيْنٌ، وأما قلبها هاء لتقارب المخرجين فخارج عن القياس، وفي شرح المقاصد² ما ظاهره : أن الهاء أصلية، وأن اللفظة منتزعة من كلمتين : كلمة ما، وكلمة هو في قولهم : ما هو. قوله : «مَا عَرَفُهُ» : الموصول واقع على الحد والرسم، والعَرُفُ بمعنى المعرفة، وظاهر القاموس أنه بالفتح على القياس في مصدر الثلاثي المتعدي، والشائع بين الناس فيه الضم كضده التكر، والضمير من قوله³ : «سبب معرفتها» عائد للماهية، والله تعالى أعلم.

1 - شرح المقاصد للتفتازاني : 1 / 400.

2 - شرح المقاصد : 1 / 399.

3 - في ح : «في قوله».

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى :

فَوَاجِبٌ كَوْنُهُ عَرَفًا سَابِقًا أَجْلَى مُسَاوِيًا لَهَا مُوَافِقًا
وَلَيْسَ بِالْأَخْصَصِّ وَالْأَعَمِّ

أقول وبالله أستعين : يجب في المعرف للماهية أن يكون غيرها ؛ لما سبق من أن معرفته سبب لمعرفتها، فلو كان نفسها لكان الشيء سببا لنفسه، وهو ظاهر البطلان، وترك الناظم اشتراط المغايرة تصريحًا لأنها تُفهم التزامًا من اشتراطه سبق معرفته على معرفتها، ثم المراد بالمغايرة : المغايرة في المعنى من وجه ما مع الاتحاد في المصدوق، [لا المغايرة في اللفظ فقط، إلا في التعريف اللفظي ؛ فتكفي المغايرة في اللفظ فقط]¹، كما تعلم مما يأتي إن شاء الله، ووجه المغايرة في الحد التام أنه دال على الماهية تفصيلًا، والمحدود تُلاحظ منه الماهية إجمالًا، واختلاف الاعتبار بالإجمال والتفصيل كافٍ في المغايرة، وأما الحد الناقص والرسم مطلقًا فوجه المغايرة بينهما وبين الماهية واضح ؛ فالتعريف والمعرف متحdan مصدوقا مختلفان مفهومًا أو إجمالًا وتفصيلًا، ويجب - أيضا- في المَعْرِف أن تكون معرفته سابقة على معرفة المَعْرِف -بافتح- لأن معرفة الأول سبب ووسيلة لمعرفة الثاني ؛ والوسيلة يجب سبقها على مقصدها، ومعنى هذا الشرط أن أجزاء الماهية أو خواصها التي يقع بها التعريف لا بد أن تكون مُتصورة عند المَعْرِف له قبل التعريف بها ؛ فلا يصح التعريف بمجهول لاستحالة التوصل بمجهول إلى مجهول، هذا هو الظاهر من كلام كثير، ويحتمل أن يكون معناه أن أجزاء التعريف لا بد أن تكون مما يمكن سبق معرفته على معرفة المَعْرِف، ولا يضر كونها مجهولة حالة التعريف بها، وتُعرف هي -أيضا- إثر ذلك، كأن يقال في تعريف الإنسان لمن يجهله ويجهل الحيوان : الإنسان هو الحيوان الناطق، والحيوان هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالإرادة، وعلى هذا إنما يتحرز بهذا الشرط عن تعريف الشيء بما تتوقف معرفته على معرفة ذلك

الشيء بمرتبة أو بأكثر؛ لما يلزم عليه من الدور المعلوم الاستحالة، مثال التوقف بمرتبة: كتعريف الشمس بالكوكب النهاري؛ فإن النهار الذي نسب إليه متوقَّف تعقُّله على تعقل الشمس؛ لأنَّ النهار الوقت من طلوع الشمس إلى غروبها، وكتعريف الكيفية بما تقع به المشابهة واللا مشابهة ثم تعريف المشابهة بالاتفاق في الكيفية، ومثال التوقف بمراتب: كأن يقال: الاثنان هو الزوج الأول، والزوج هو المنقسم بمتساويين، والمتساويان هما الشيطان اللذان لا يُفْضَلُ أحدهما على الآخر، والشيطان هما الاثنان. ويجب فيه -أيضا- أن يكون أجلى عند السامع من المَعْرِف، أي: أظهر منه وأوضح؛ فلا يَعْرِفُ الشيء بما يساويه في الخفاء، كتعريف الزوج بما ليس بفرد والفرد بما ليس بزوج بالنسبة لمن استويا عنده، أما من عَرَفَ أن الزوج هو العدد المنقسم إلى متساويين فيصح أن يُعْرِفَ له الفرد بما ليس بزوج، وبالأولى أن لا يُعْرِفَ الشيء بما هو أخفى منه، كتعريف النار بأنها جسم كالنفس؛ فإن النفس أخفى من النار.

فإن قلت: إذا كان المَعْرِف بالكسر مجهولا عند السامع والمَعْرِف كذلك فهما سواء عنده، ولا يتصور كون أحدهما خفيا عنده والآخر أخفى، ولا عبرة بكون أحدهما مشهورا عند غير السامع والآخر غريبا قلَّ من يعرفه؛ لأنَّ الخلل إنما هو في الخفاء عند السامع.

قلت: هما وإن استويا في المَجْهُولِيَّة قد يكون أحدهما الاطلاع عليه أصعب والوصول إلى معرفته أشق، ويكون الآخر بحيث يُتَوَصَّلُ إلى معرفته بأقرب طريق، كما أن من المراتب بالبصر ما هو كذلك، فإن قلت: هذا الشرط مُسْتَغْنَى عنه بسابقه. قلت: أما على الاحتمال الأول في السابق فهو كذلك؛ لأنَّ شرط كونه سابقا في المعرفة على المَعْرِف يتفرع عنه ألا يتعرف الشيء بمساويه في الجهل، فأحرى ما هو أخفى؛ فيكون حيتئذ من ذكر المسبب بعد السبب؛ لأنَّ أخذ الشيء تصريحاً أولى من أخذه التزاماً، وأما على الاحتمال الثاني فليس بمستغنى عنه؛ إذ كونه لا تتوقف معرفته على معرفة المَعْرِف لا يستلزم أن يكون

غير مجهول عند السامع . ويجب -أيضا- أن يكون المعرّف مساويا للمعرّف في الصدق، أي : أن يصدق كل منهما على ما يصدق عليه الآخر ؛ فلا يكون المعرّف -بالكسر- أخصّ من المعرّف ولا أعمّ، كما لا يكون مبايّنًا له بالأوّلَى، فبكونه غير أخصّ يكون مُتَعَكِّسًا، أي : كلما وُجِدَ هو وُجِدَ المعرّف ؛ ويلزم من ذلك أن يكون جامعا لجميع أفراد المعرّف، وبكونه غير أعمّ يكون مُطَرِّدًا، أي : كلما وُجِدَ المعرّف وُجِدَ هو، وكلما انتفى هو انتفى المعرّف، والمآل واحد، وعلى كُلِّ يلزم أن يكون مانعا لكل ما سوى المعرّف من الدخول معه ؛ إذ لو كان أخصّ لكان أقلّ أفرادا من المعرّف فيكون فاسد العكس، أي : الجمع ؛ لخروج بعض أفراد المطلوب عنه، كتعريف الإنسان بالرجل، ولو كان أعمّ لكان أكثر أفرادا من المعرّف فيكون فاسد الطرد، [أي : المنع] ؛ لدخول بعض غير المقصود معه، كتعريف الإنسان بالمتحرك، ولو كان أعمّ من وجه لزم فيه الفسادان، كتعريفه بالأسود، والمبايّن أشدّ فسادا ؛ إذ لم يصدق على شيء من المقصود أصلا، كتعريف الإنسان بالصاهل، وحاصل هذا الشرط أمران : لزوم وجود المحدود بوجود الحد، أي : كلما وُجِدَ الحدّ وُجِدَ المحدود، وهو المُعَيَّنِي عند الجمهور بالطرّد وبالاطراد، ولزوم وجود الحد للمحدود، أي : كلما وُجِدَ المحدود وُجِدَ الحد، وهو المسمى عندهم بالعكس وبالانعكاس.

ويلزم من الأمر الثاني أنه كلما انتفى الحد انتفى المحدود ؛ ولذلك يعبر بعضهم عن هذا اللازم بالاطراد، ويلزم من الانعكاس الجمع، ومن الاطراد المنع، ولذا قد يفسرونهما بهما تَجَوُّزًا، كما قال ابن زكري :

شرط الجميع العكس الاطراد الجمع والمنع هما المراد
هذا الذي فُسِّرَ للجمهور والعكس في ذاك من المهجور

ولا يخفى ما في كلامه من ترتيب النشر على ترتيب اللَّفِّ، وقوله: «والعكس في ذاك من المهجور»: إشارة إلى طريقة القرافي حيث عَكَسَ في تفسير العكس والاطراد، قال العراقي²: «وسبقه إلى ذلك أبو علي التميمي في التذكرة»³. ولا مُشَاخَّة في الاصطلاح، والمناسبة ممكنة على كل من الاصطلاحين، ولكنها على المشهور أظهر.

تنبيهات:

الأول: عُلم مما مرَّ أنه لا بد من مغايرة التعريف للمعرِّف ذهنًا، واتحاده معه خارجًا، وأن وجه المغايرة في غير الحد التام ظاهر؛ وذلك لأن غير التام إنما تذكر فيه بعض الذاتيات ويترك فيه ذكر البعض، والبعض مغاير لكل مفهومًا وإن ساواه مصدوقًا، والرسم يكون بالخاصة وحدها أو مع الجنس، والخواصُّ مغايرةً للمُختصِّ بها مفهومًا، كالكاتب -مثلاً- للإنسان، فمفهومه يفيد ما لا إشعار

1 - في ك و ت و ح: في تعريف.

2 - هو أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي الحافظ أبو زرعة بن حافض العصر شيخ الإسلام زين الدين، ولد سنة 762 هـ، وتوفي سنة 826 هـ برع في الحديث والفقه والأصول والعربية، وشارك في غيرها من الفضائل. الضوء اللامع: 1/ 336. وإنباء الغفر: 8/ 22.

3 - الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، للولي العراقي: ص 62، وأصل الكلام للزركشي؛ لأن الغيث الهامع هو اختصار تشنيف المسامع للزركشي، وقد نقل الزركشي عن التذكرة مرتين، ووصف في إحداها صاحبها أبا علي التميمي بأنه من تلامذة الغزالي، ولم أجد عن التميمي إلا ما وصفه به الزركشي، ولم أقف على هذا الاسم فيما رأيت من المصادر مترجمًا أو مذكورًا بهذه الكنية والنسبة في تلامذة الغزالي، وكتابه التذكرة نقل عنه الزركشي وابن تيمية وغيرهما نقولاً تدل على إمامته في العلم والدين، وقد رأيت الإشارة إلى كتابين كل منهما مُسَمَّى بالتذكرة في أصول الدين لعالمين من علماء المالكية، أحدهما الشيخ الإمام أبو طاهر إسماعيل بن مكي بن إسماعيل بن عوف الاسكندراني المتوفى سنة 581 هـ عن ست وتسعين سنة، كما في معجم المؤلفين، والغزالي توفي سنة 505 هـ فعلى هذا يكون سنه عند وفاة الغزالي عشرين سنة، فيصح اجتماعه به وأخذه عنه، لكنه مخالف للمذكور في كنيته ونسبته، والثاني هو أبو علي المسيلي الفقيه المتكلم الأصولي، من أهل بجاية، له كتاب التذكرة في أصول الدين، وقد توفي سنة 580 هـ، كما في نيل الابتهاج، وكان متأثرًا بالغزالي، وهو موافق للمذكور في الكنية مخالف له في النسبة.

للإنسان به، وأما الحد التام فقد يُتوهم أنه عينُ المحدود لا غيره؛ لأن جميع أجزاء الحقيقة هي الحقيقة نفسها، فإذا كان الحد التام هو نفس المحدود فكيف يتحقق ما شرط في الحد من كونه مغايراً للمحدود وسابقاً عليه؟ ويرتفع الوهم بما ذكره السعد، ونصه: «فإن قيل: هب أن كل جزء فهو مغاير للماهية ومقدم عليها، لكن ظاهر أن مجموع الأجزاء ليس غيرها ولا متقدماً عليها، فإن كان الحد التام تعريفاً لجميع الأجزاء فكيف يتحقق التغير والسببية والتقدم؟ أجيب بأن جميع الأجزاء - مفصلةً - هي الحد، وجميع الأجزاء - من حيث هي واحدٌ مجموعيٌّ - هي المحدود، فالأول غير الثاني، فإذا فرضنا أن جميع الأجزاء عشرة: تسعة منها أجزاء مادية، والآخر هو الجزء الصوري، وهو الوحدة المجموعية، فإذا أخذناها مفصلةً فالوحدة المجموعية لم تجعل الماهية واحدة بل جعلتها كثيرةً بأن جعلت التسعة عشرة، لكن المحدود هو الواحد المجموعي الذي جعلته الوحدة المجموعية واحداً، فهو بهذا الاعتبار غير ذلك ومقدم عليه». انتهى^١

الثاني: لا يُكتسب الحد بالبرهان، فلا يُطالبُ الحادُّ بإقامة الحجة عليه، [بل يُعترض عليه]^٢ بأن فيه خللاً صورياً أو مادياً، أو يُعارضُ بحدٍّ آخر أحسن منه؛ وذلك لوجهين: أحدهما: أن البرهان يُطلب به التصديق بثبوت شيء لغيره أو انتفاؤه عنه، والحدُّ ليس غير حقيقة المحدود؛ إذ إنما غايرها باعتبار التفصيل كما مر. ثانيهما: أن الاستدلال على ثبوت أمر لشيء يتوقف على تصور ذلك الشيء، وتصوره إنما يكون بالتعريف، فلو حصل تصوره بالدليل لزم الدور، هذا كله إذا أُريد فائدة الماهية فقط، أما إذا قيل: الإنسان حيوان ناطق وأريد به أن ذلك مفهومه لغةً أو شرعاً خرج عن كونه حداً، وصار حكماً يُمنع ويُطلب عليه

١ - شرح الشمسية: ص 195-196.

٢ - ساقط من الأصل.

الدليل، ودليله النقل عن أهله لغةً أو شرعاً، قاله العضد^١، فالمعنى الواحد يصلح للتعريف بأن يقصد به إفادة تصور الماهية، ولأن يكون حكماً بأن لا يقصد به إفادة التصور، بل يقصد به أنه حكم من أحكام الموضوع بعد تصوره بوجه آخر، فبالاعتبار الأول لا يتوجه عليه منع، وبالاعتبار الثاني يُمنع، فاعلم ذلك.

الثالث: يجب التحفظ من الخلل في التعريف، فهو يكون في مادة التعريف، وفي صورته، والمادي يكون معنوياً ولفظياً.

فالمعنوي: كتعريف الشيء بمساويه في الخفاء، أو بما هو متوقَّف في العقل على المعرف، أو بالأعم، أو بالأخص.

واللفظي: كاستعمال الألفاظ الغريبة فيه، والذي ينفر منه الطبع، وكالحشو، وارتكاب المجاز والمُشترك بلا ظهور قرينة تُعيِّن المراد، وأما معه فاستعمالهما جائز، قال السعد: «فإن قيل: المجاز لا يكون إلا مع قرينة؛ لكونها [مأخوذة] في تعريفه - قلنا: هو لا يكون إلا مع قرينة دالة على أن اللفظ لم يستعمل في ما وضع له، وهي غير القرينة الدالة على تعيين المراد»^٣.

قلت: وأيضاً: قرينة المجاز من حيث هو قد تكون خفية، وقرينته في التعريف لا بد أن تكون واضحة؛ لأن مقصود التعريف الإيضاح، فلا تناسبه الاعتبارات الخفية. وأما الخلل الصوري فهو مخالفة الترتيب، كتقديم المميز - فضلاً أو خاصةً - على الجنس عند إرادة الحد والرسم التامَّين، فإن ذلك يوجب نقصانهما، ولم يتعرض في الجُمْل لهذا الخلل فظاهره أنه ليس بنقص، وفي شرح منظومة المغيلي للشيخ أحمد بابا: «ابن عرفة: ويُقدَّم الأعمُّ لكونه أعرف، وفي كونه

١ - شرح العضد لمختصر المنتهى الأصولي مع حواشي السعد والسيد والهروي: ص 85.

٢ - ساقطة من الأصل وم.

٣ - شرح الشمسية: ص 199.

واجبا أو أولى : قَوْلَا السَّرَاجِ وَالْأَثِيرِ^١ مع الخونجي^٢ انتهى^٣، وهو نصٌ مَنْطِقِيٌّ، واختار شارحُه السنوسيُّ القولَ الثاني، ومعنى وجوب الترتيب : أنه يتوقف عليه كونُ التعريف تامًا، ولا شك أن الغرض من التام حاصل مع الترتيب ودونه.

الرابع : جوز الأقدمون في التعريف الناقص أن يكون بالأعم، ونسبه السعد لابن سينا وكثير من المحققين، قال «وكتب اللغة مشحونة بالتعريفات الرسمية بالأعم»^٤، قال الخبيصي^٥ : «وهو الصواب عند المحققين»^٦، قال : «وكذلك أجزى التعريف بالأخص أيضا، وجوازه أولى من الأعم ؛ إذ قُرْبُ الأخصِّ إلى المعروف أكثر من الأعم». انتهى^٧، وفي دعوى الأولوية وتوجيهها بحثٌ.

الخامس : أكثر التعاريف المستعملة رسومٌ ؛ لِمَا نقله في شرح المقاصد عن مستصفى الغزالي من أن : «الاطلاع على الجنس والفصل يتعسر في أكثر الأشياء»^٨، وفي البيوع من شرح الحطاب للمختصر عن البرزلي ما نصّه : «حقائق

١ - أثير الدين : المفضل بن عمر بن المفضل الأبهري السمرقندي : منطقي له اشتغال بالحكمة والطبيعات والفلك، توفي سنة 366 هـ. الأعلام للزركلي : 7 / 972.

٢ - محمد بن ناماور بن عبد الملك القاضي أفضل الدين الخونجي : ولد سنة ٥95 هـ عالم بالحكمة والمنطق، فارسي الأصل، انتقل إلى مصر وولي قضاءها، وتوسع في علوم الاوائل حتى تفرد برياستها في زمانه، وصارت له اليد الطولى في المعقولات، وهو صاحب الجمل والموجز في المنطق، وكشف الاسرار عن غوامض الأفكار في الحكمة، ودرس بالمدرسة الصالحية بالقاهرة وغيرها، توفي سنة 646 هـ. طبقات الشافعية الكبرى : 8 / 501. والأعلام : 2 / 23.

٣ - مختصر ابن عرفة المنطقي : ص 7.

٤ - شرح الشمسية : ص 194.

٥ - هو عبيد الله بن فضل الله فخر الدين الخبيصي، متكلم، منطقي، له كتب منها : التذهيب في شرح التذهيب، وشرح منظومة اليافعي في التوحيد، توفي نحو سنة 1050 هـ. الأعلام : 4 / 196.

٦ - التذهيب في شرح تهذيب السعد في المنطق للخبيصي : ص 114.

٧ - التذهيب شرح التذهيب : ص 114.

٨ - شرح المقاصد للسعد : 1 / 193، والمستصفى للغزالي : ص 30.

الأشياء لا يعلمها إلا الله^١، فهو المحيط بها من جميع الجهات، فهو العالم بما يُحصَلُها، والمطلوبُ في معرفة الحقائق الشرعية وغيرها إنما هو ما يُمَيِّزُها من حيث الجملة عما يشاركها في بعض حقائقها، حتى يخرج عنها ما يسري إلى النفس دخوله، مثل أن يقال: ما الإنسان؟ فيقال: منتصبُ القامة؛ فيحصل تمييزه عن بقية الحيوانات التي يسري إلى النفس دخولها، لا كل حقيقة غيره؛ لأنه يدخل عليه الحائِطُ والعمودُ وكل منتصب القامة، لكن لما كان غير مقصود في هذا لم يقع الاحتراز منه، قال بعض حذاق المنطقيين: وهذا المعنى كثيرا ما يقع من حكماء المتقدمين: قصدُهم التنبيه على ما يُحصَلُ التمييز في النفس ولو بأدنى خاصية، فيعترضُ عليهم المتأخرون؛ لا اعتقادهم أنهم يأتون بالحقائق التي تشتمل على جميع الذاتيات، وهم لا يقصدون ذلك؛ لأنه لا يعلم حقائق الأشياء إلا الله سبحانه، وكذلك أشار إليه ابن البناء^٢ في رفع الحجاب في بعض رسوم

١ - في هذا المحل من هامش بخط اليد: «محمد عالي بن عذود:

حقائق الأشياء مجهولة واللُّهُ بالعلم بهنَّ انفرد
وإنما يُراد تمييزها عن بعض ما شاركها إذ تُحدِّد

أهـ من هامش ح. ويناسب معنى بيتي الشيخ محمد عالي العقادين لكلام الإمام البرزلي كلاماً للشيخ محمد بن علي الجرجاني في حاشيته على شرح القطب للشمسية (ص ١٥٥) أسوقه تكميلاً للفائدة، وهو قوله: «اعلم أن أرباب العربية والأصول يستعملون الحد بمعنى المعروف، وكثيراً ما يقع الغلط بسبب الغفلة عن اختلاف الاصطلاحين. واعلم - أيضاً - أن الحقائق الموجودة يتعسر الإطلاع على ذاتياتها والتمييز بينها وبين عرضياتها تعسراً تاماً واصلًا إلى حد التعذر، فإن الجنس يشبه بالعرض العام، والفصل بالخاصة، وأما المفهومات اللغوية والاصطلاحية فأمرها سهل؛ فإن اللفظ إذا وضع في اللغة أو الاصطلاح لمفهوم مركب فما كان داخلاً فيه كان ذاتياً له، وما كان خارجاً عنه كان عرضياً له، فتحديد المفهومات في غاية السهولة، وحدودها ورسومها تسمى حدوداً ورسوماً بحسب الاسم، وتحديد الحقائق في غاية الصعوبة، وحدودها ورسومها تسمى حدوداً ورسوماً بحسب الحقيقة». أهـ

٢ - أحمد بن محمد بن عثمان الأزدي أبو العباس المراكشي عُرِفَ بابن البناء: كان أبوه محترفاً بالبناء، وطلب هو العلم؛ فأخذ من علوم الشريعة حظاً وافراً، وبلغ في العلوم القديمة الرتبة العليا، وصل في علم الهيئة والنجوم غاية لم يلحقها أحد، مع طهارة الاعتقاد، واعتبار السنة، كان معظماً عند الملوك، حسن السيرة، قوي العقل، حسن الهيئة، محبوباً عند العلماء والصلحاء، حريصاً على الإفادة، محققاً، قليل الكلام، إذا

التلخيص¹، انتهى².

السادس : لم يعتبروا العَرَضُ العام في المعرِّفات ؛ فلا يُعرَّف به لا وحده ولا مع غيره ؛ لأنه ليس ذاتيا فيحصل به ما يحصل بالجنس من الاطلاع على جزء الماهية، وليس مختصا فيحصل به ما يحصل بالخاصة من تمييز المعرِّف عن كل ما سواه، وكذا لم يعتبروا تركيب الخاصة مع الفصل ؛ لأنها لكونها خارجة عن الماهية لا تفيد الاطلاع على الذاتي، والتمييز حاصل بالفصل ؛ فلا حاجة إليها، قال السعد : « وفيه نظرٌ ؛ لأننا لا نسلم أن كل قيد فهو إما للتمييز أو الاطلاع على الذاتي، بل ربما يفيد اجتماع العوارض زيادةً إيضاح للماهية وسهولة اطلاع على حقيقتها³، كما صرح به الشيخ في الإشارات، وكثيرا ما يضعون العوارض العامة مواضع الأجناس، وأيضا : الجنس البعيد مع الفصل أو مع الخاصة خارج عن ما دُكر، مع أنه يفيد الاطلاع على الذاتي ». انتهى⁴، وقال الأبلدي : « إن التعريف بالعرض العام مع الفصل، كقولنا في الإنسان : هو الماشي الناطق، والفصل مع الخاصة، كقولنا : هو الناطق الضاحك - عدهما جماعة من المناطق من الحد الناقص، ومفهوم كلام الخونجي في الكشف أنهما من الرسم الناقص، وأشار الفخر في الملخص لأولهما وقال : « ليس له اسم مخصوص »، وممن صرح

تكلم في مجلس سكت لكلامه جميع من فيه، له تأليف كثيرة في الفنون الشرعية والفلسفية، منها : حاشية على الكشف، وشرح تنقيح القرافي، ومختصر الإحياء، وتلخيص الحساب، وشرحه رفع الحجاب، وجزء في المساحات، ورسالة في الجهات وبيان القبلة والنهي عن تغييرها، ورسالة في المكايل الشرعية، توفي سنة إحدى وعشرين وسبعمائة. ينظر نيل الابتهاج : ص 83-90.

1 - رفع الحجاب عن تلخيص الحساب لابن البناء / مخطوط : ص 4.

2 - مواهب الجليل للحطاب : 5 / 6.

3 - في الأصل وم : « حقيقة » وأثبت ما في ت وهو المطابق لما في شرح الشمسية.

4 - شرح الشمسية : ص 195.

باعتبار ثانيهما سراج الدين الأرموي^١، وسماه رسماً ناقصاً، والتعريف بالعرض العام مع الخاصة رسماً ناقصاً عند قوم^٢ انتهى مختصراً^٣.

السابع : من الجاري على السنة القوم استعمال المطرد فيقولون : هذا تعريف مطرد، وهذه قاعدة مطردة، واعترضه غير واحد بقول سيبويه : «يقولون طرده فذهب، ولا يقولون طرده فانطرد، ولا فاطرد» انتهى^٣، والذي يظهر أن الاعتراض غلط نشأ من اعتقادهم أن هذا مأخوذ من معنى الذهاب الذي قال فيه سيبويه ما تقدم، وليس بظاهر، والظاهر أنه مأخوذ من أطرد الماء بمعنى جرى واتصل جريه، شبهت القاعدة التي لا تنخرم بالعين التي لا ينقطع جريها، فنسب إليها الاطراد على طريق الاستعارة بالكناية والتخييلية، أو شبهة وجدان حكم القاعدة في جميع الجزئيات والأحوال باتصال جري الماء في جميع الأحوال، فاستعير له الاطراد أصليته، وجرت الاستعارة في الفروع تبعية، ثم شاع ذلك حتى صار حقيقة عرفية غير منظور فيه للأصل أصلاً، أو من أطرد الأمر : استقام كما في القاموس^٤، وهذا أظهر، والله تعالى أعلم.

الثامن : لا يجوز في التعاريف -حدودا كانت أو رسوما- ذكر «أو» التي للشك أو للإبهام، وأما التي للتقسيم أو للتخيير فتجوز في الرسوم ولا تمكن في الحدود ؛ لأن الحد يكون في الفصل، والحقيقة الواحدة لا يكون لها فصلان ؛ لأن المركب من الجنس وهذا الفصل يغير المركب من الجنس وذلك الفصل ؛

١ - محمود بن أبي بكر بن أحمد الأرموي الشيخ سراج الدين : صاحب التحصيل مختصر المحصول في أصول الفقه، واللباب مختصر الأربعين في أصول الدين، والمطالع في المنطق، وغير ذلك، قرأ بالموصل، مولده في سنة ٤٩٥ هـ وتوفي في سنة ٢٨٦ هـ بمدينة قونية. طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي : ١٧٣ / ٨.

٢ - شرح إيساغوجي للأبذي من المراجع المفقودة.

٣ - الكتاب لسيبويه : ٦٦ / ٤ تحقيق عبد السلام هارون.

٤ - ص ٢٩٤.

فيكونان حقيقتين لا حقيقة واحدة؛ ولهذا قالوا: لا يمكن أن يكون للشيء الواحد حدان تامان إلا إذا كان التغير بينهما بمجرد الإجمال والتفصيل، بأن يدل أحدهما على الأجزاء تضمناً والآخر مطابقةً، نحو قولنا في تعريف الإنسان: هو الحيوان الناطق، وقولنا فيه: هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالإرادة الناطق، وأما الرسم فلكونه بالخاصة - والشيء الواحد قد تكون له صفات وعوارض تختص به - جاز أن تذكر في تعريفه خاصتان، ويصح ذلك على وجهين: أحدهما: أن تكون للشيء خاصتان مجموعهما شامل، وكل بانفرادها غير شاملة، فتذكران معاً في التعريف، ويتوسط بينهما كلمة «أو» التي للتقسيم، كأن يقال في تعريف الإنسان: هو الحيوان العربي أو العجمي، والأحسن أن تتوسط الواو كما قال ابن مالك، ووجهه: أن الخاصتين مجموعهما بمعنى خاصة واحدة شاملة. والوجه الثاني: أن تكون للشيء خاصتان شاملتان، فتذكران معاً في التعريف متوسطةً بينهما «أو» التخيرية؛ لإفادة أن الطالب للتصور مُخَيَّر في أن يتوصل إليه بما شاء من الخاصتين، نحو أن يقال في تعريف الإنسان: هو الحيوان الضاحك أو الكاتب، غير أن كون «أو» هذه للتخيير غير جارٍ على قانون العربية؛ لأنها إنما تكون له بعد الطلب لا الخبر إلا أن يؤوَّل بالطلب، هذا، ومن تأوَّل كلام القوم بأن «أو» التي نصُّوا على عدم جوازها في الحد هي التي للشك أو للإبهام، وأن التي للتقسيم أو للتخيير يجوز ذكرها فيه، وأن الرسم كالحد في الأمرين جوازاً ومنعاً - فقد حاد عن الصواب.

التاسع: قالوا: من جملة المردود إدخال الأحكام في الحدود، وليس المراد بالحكم هنا النسبة كما تُؤمَّم، وإنما المراد بالأحكام: العوارض التي تعرض للحقيقة ويطلب تصور الحقيقة لتثبت تلك العوارض لها أو تنتفي عنها، ففيه إطلاق الحكم على المحكوم به، وهو شائع كما قال السيد، ثم تلك العوارض

١ - في هامش حاشية نصّها: «بل رجح بعض المتأخرين وقوعها بعد الخبر أيضاً، انظر حواشي طك على التوضيح ترشده». قلت: المقصود حواشي الطيب ابن كيران على أوضح المسالك لابن هشام.

تكون أعراضاً عامة، كرفع الفاعل، ونصب المفعول، أو تكون خواصاً، ككون الفاعل الأصل فيه أن يتصل بفعله، وكون المفعول الأصل فيه أن ينفصل عنه، فإن قلت: إذا كان المراد بالأحكام العوارض العامة والخاصة فلم يُمنع التعريف بالخاصة منها حيث تكون شاملة لازمة؟ وأي فرق بين ما أجاز التعريف به من الخواص وبين ما منعه به وسمّوه أحكاماً؟

قلت: الفرق بينهما أن الأحكام لا يُعرّف ثبوتها إلا بعد تصور المحكوم عليه؛ فلو عُرف بها لزم الدور، والخواص التي يصح التعريف بها لم يُقصد تصور المعرف لأجل الحكم عليه بها، مثلاً: إذا سمعت أن كل فاعل مرفوع، فاحتجت إلى تصور الفاعل لتتطرق به مرفوعاً، فلا يجوز أن يُعرّف لك بأنه الاسم المرفوع... إلخ؛ لأنك لا تحكم عليه بالرفع حتى تتصوره، ولا تتصوره إلا بتصور أجزاء تعريفه التي منها أنه مرفوع؛ فيلزم الدور، وكذا لو سمعت أن الصلاة تُشترط الطهارة في صحتها، وشككت في سجود التلاوة هل هو منها فتشترط له الطهارة أم ليس منها فلا تشترط، ثم طلبت تعريف الصلاة لترى هل تتناول السجود أم لا - لم يصح أن تُعرّف لك الصلاة بأنها قرينة فعلية تشترط لها الطهارة، نعم لو عرفت كل مرفوع، وتميز كل واحد منها عندك، وشككت في أيّها هو الفاعل، وسألت عن مُميّزه؛ فإنه حينئذ يصح أن يعرف لك الفاعل بأنه اسم مرفوع بفعل تقدم عليه أو بجار مجراه، فتحقق هذا الفرق لينجلي عنك ما في هذا المقام من الإشكال، والله تعالى الموفق وعليه الاتكال.

قوله: «فَوَاجِبٌ»: خبر الكون من جهة ابتدائيتها، وحذف صلة الضمير المضاف إليه ضرورة، أو لغة كما مرّ، و«عَرَفًا»: تمييز مقدم على عامله، وهو: «سَابِقًا» الواقع خبر الكون من جهة نقصانه؛ بناءً على جواز تقديم التمييز على

عامله الفعل المتصرف، والصفة الشبيهة بالمتصرف مثله في هذا الحكم قياساً عند بعضهم.

و«أَجَلِيَّ» و«مُسَاوِيَا» : خبران للكون أيضاً، و«مُؤَافِقَا» : نعتٌ كاشفٌ لمُساوِيَا، أي : موافقاً له في الصدق بأن يصدق كل منهما على كل مصدقات الآخر، و«لَيْسَ بِالْأَخْصَّ» : عطفٌ على الخبر المنصوب عطفٌ لازمٌ على ملزوم.

وقال رَحْمَةُ اللَّهِ :

ثُمَّ لِحَدِّ قَسَمَنَ وَرَسَمٍ	
وَهَكَذَا الرَّسْمُ فِي الْإِنْقِسَامِ	وَالْحَدُّ نَاقِصٌ وَذُو تَمَامٍ
جِنْسٍ قَرِيبٍ مَعَ فَضْلٍ فَاسْتَيْنَ	فَالْحَدُّ ذُو التَّمَامِ مَا رُكِّبَ مِنْ
وَفَضْلٍ أَوْ فَضْلٍ فَحَسْبُ وَجِدَا	وَالنَّاقِصُ الَّذِي بِجِنْسٍ بَعْدَا
فَاعِلَةٍ مِّنْ خَصٍّ فِيهِ اجْتَمَعَا	وَالرَّسْمُ ذُو التَّمَامِ مَا الْجِنْسُ مَعَا
أَوْ هِيَ مَعَ جِنْسٍ بَعِيدٍ أَلْفَا	وَالنَّاقِصُ الَّذِي بِهَا قَدْ أَلْفَا
وَالْقِسْمُ فَالْأَنْوَاعُ سَبْعًا تَكْمُلُ	وَمِنْهُ لَفْظِيٌّ وَمِنْهُ الْمَثَلُ

أقول : التعريف ينقسم إلى أربعة أقسام : حد تام، وحد ناقص، ورسم تام، ورسم ناقص. فالحدُّ التامُّ هو الذي اشتمل على جميع الذاتيات بالمطابقة أو بالتضمن، ولا عبرة بدلالة الالتزام في تسميته، والمشتمل على جميع الذاتيات هو الذي يكون بالجنس القريب والفصل، سواءً ذُكرت أجزاء الجنس مفصلة أو مجتمعة، كقولنا في تعريف الإنسان : الجسمُ النامي الحساسُ المتحركُ بالإرادة الناطقُ، وقولنا فيه : الحيوانُ الناطقُ، وسُمِّيَ حدًّا لأن الحد لغة المنع، وهو يمنع غير أفراد المحدود من الدخول فيه، ويمنع أفراد المحدود من الخروج عنه، وتامًّا لذكر الذاتيات فيه بكمالها، والحدُّ الناقصُ هو الذي ترك فيه ذكر الجنس القريب،

إما بأنْ ذُكِرَ فيه الجنس البعيد مع الفصل، كتعريف الإنسان بالجسم الناطق، أو كان بالفصل وَحْدَهُ، كتعريفه بالناطق، سُمِّيَ حدًّا لما مرَّ، وناقصًا لنقص بعض الذاتيات منه، والرسم التامُّ هو المركب من الجنس القريب والخاصة الشاملة اللازمة، وأما غيرها من الخواص فلا يصلح للتعريف أصلاً، وسُمِّيَ رسمًا لأن الرسم في اللغة أثر الشيء وعلامته، والخاصة أثر وعلامة لما اختص بها، وتامًّا لذكر الجنس القريب فيه ؛ ففيه كمال بالنسبة للناقص، والرسم الناقص هو الكائن¹ بالجنس البعيد والخاصة، كتعريف الإنسان بالجسم الضاحك، وبالخاصة وحدها مفردة كانت، كتعريفه بالضاحك والمرادُّ الضاحك بالقوة، أو مركبةً، كتعريفه بمنتصب القامة البادي البشرة العريض الأطراف : مجموع هذه العوارض² الثلاثة خاصةً واحدة، وكل واحد منها بانفراده عرض عام، سُمِّيَ رسماً لما سبق، وناقصاً لأنه نقص فيه جميع أو بعض ما اشتمل عيه الرسم التام من الذاتيات.

والحاصل : أن التعريف بالفصل حدٌّ، وبالخاصة رسمٌ، فما كان منهما مع الجنس القريب تامًّا، وإلا فناقصٌ، وزيدَ على الأقسام الأربعة ثلاثة أخرى، وهي : اللفظيُّ، والمثال، والتقسيم. فاللفظي : هو الذي يقصد به تفسير اللفظ ؛ بأن لا يكون اللفظ واضحاً في الدلالة على معنى فيبدل اللفظ بلفظ آخر أشهر منه في الدلالة على ذلك المعنى، كأن يقال : الهزبرُّ الأسدُّ، والعسجدُّ الذهبُّ، قال الخبيصي : «وليس هذا تعريفاً حقيقياً يراد به إفادة تصورٍ غير حاصل، وإنما المراد تعيين ما وضع له اللفظ من سائر المعاني ؛ لِيُلتَفَتَ إليه، ويُعلم أنه موضوع بإزائه، وحاصله : أن يقصد به تعيين صورة حاصلة من بين سائر الصور بأنها المقصودة بلفظ كذا». انتهى³. وأما التمثيل فقد نقل سعد الدين عن الغزالي ما يدل على أن

1 - في غير الأصل وت و م : «هو المركب من الجنس».

2 - ساقطة من الأصل و م.

3 - التهذيب شرح التهذيب : ص 116.

المراد [به]^١ : أن يشبه المَعْرِفَ بشيء معروف عند السامع لقصد إيضاح المشبّه، كأن يشبه العلم بإدراك البصر، فكما أن [معنى]^٢ الإبصار هو انطباع صورة المبصر في القوة الباصرة كذلك معنى العلم هو انطباع صورة المعلوم في البصيرة^٣ وبعضهم حمل التمثيل على ذكر جزئي^٤ من جزئيات المَعْرِفَ، كأن يقال مثلاً : العلم كإدراكنا أن الواحد نصف الاثنين، وكلتا طريقتي التمثيل صالحة للتمييز، وأما التقسيم فكلام الغزالي^٥ يدل على أن المراد به تمييز المَعْرِفَ عما يشاركه بطريق التقسيم، كأن يقال مثلاً : الاعتقادات المشاركة للعلم : إما شك، أو ظن، ويتميز عنهما بالجزم، وإما جهل مركب، ويتميز عنه بالمطابقة، وإما تقليد، ويتميز عنه بكونه لا يحتمل النقيض لاستناده لموجب، ويمكن أن يراد بالتقسيم ذكر أقسام الشيء المَعْرِفَ، كأن يقال مثلاً : العلم هو التصور والتصديق، أو يقال : الكلمة هي الاسم والفعل والحرف، فيكون هذا تعريفاً بالنسبة لمن عِلِمَ الأقسام بخواصها وَجْهَلِ الْمُقَسَّم، فتحمل له الأقسام على المَعْرِفَ ؛ ليعرف أن المَعْرِفَ هو مجموع هذه الأقسام، ولا يخفى أن التمثيل بوجهيه والتقسيم باحتماليه كل ذلك من التعريف بالخاصة، وكذا اللفظي يرجع في التحقيق إلى التعريف بالخاصة ؛ فإنه إذا قيل : ما الحنطة ؟ فمعناه : ما مدلول الحنطة ؟ وإذا قلنا : هي القمح، فمعناه : هو الحَب المسمى بالقمح، فالمسمى بالقمح خاصة للحنطة ؛ فالأولى للناظم ألا يزيد الثلاثة لاندراجها في الرسم، بل يقتصر على الأربعة كما في الأصل . ويحتمل أن يكون الضمير في قول الناظم : «ومنه لفظي» عائداً لأقرب مذكور وهو الرسم الناقص ؛ فلا تكون الثلاثة خارجة عن الأربعة،

١ - ساقطة من الأصل و ت و م .

٢ - ساقطة من الأصل و م .

٣ - شرح المقاصد : ١ / ١٩٤ ، والمستصفي : ص ٤١ .

٤ - في ك و ح : «جزئية» .

٥ - ينظر المستصفي : ص ٤٠ - ٤١ ..

لكنه يُعبده قوله: «فالأقسام سبع تكمل»، إلا أن يتكلف بجعل الرسم الناقص أربعة أقسام: ثلاثة منها هي هذه الزائدة، والرابع ما سواها من كل ما يصدق عليه الرسم الناقص، وقسم القسم من الشيء قسمٌ لذلك الشيء، والله تعالى أعلم.

قوله: «ثُمَّ لِحَدٍّ»: متعلق بقَسَمَنْ قُدِّمَ عليه مع توكيده بالنون، وتقديم معمول المؤكِّد ضرورةً، ولامه بمعنى إلى، والمفعول محذوف للوزن والاختصار، أي: قَسَمَ المَعْرِفَ إلى ما ذَكَرَ، و«رَسَمَ»: عطفٌ على حَدٍّ.

قوله: «وَالْحَدُّ»: الأداة فيه للعهد الذكري.

قوله: «وَذُو تَمَامٍ»: الواو للتقسيم.

قوله: «وَهَكَذَا الرَّسْمُ فِي الْإِنْقِسَامِ»: الإشارة للحد، أي: ومثل الحد في الانقسام إلى القسمين التام والناقص الرسم.

قوله: «فَالْحَدُّ... إلخ»: مبتدأ وصِفَتُهُ، وما الموصولة خبرُهُ، وهي واقعة على التعريف، وصلَّتها: «رُكَّبَ»، و«مِنْ جِنْسٍ»: يتعلّق بِرُكَّبَ، ووَصَفَ الجنس بالقرب تحرُّزاً من البعيد؛ فالحد معه ناقص كما سيذكره.

قوله: «مَعَ فَضْلٍ»: متعلّق بالكون صفة أخرى لجنس، ولو جَعَلَ ثُمَّ العاطفة بدلَ الظرف لحُسْنٍ؛ لأن التركيب من الجنس والفصل لا من الجنس وحده بقيد مصاحبته للفصل، والفرق بين المعنيين هو الفرق بين المجموع المركب وبين المفرد المقيد، وأسقط وصف الفصل بالقرب، ولم يتبع الأصل في وصفه به -لقول شيخه الْمُحَسِّي: «إن وصفه لبيان الواقع لا للاحتراز»¹.

قوله: «وَالنَّاقِصُ... إلخ» أي: والحد الناقص، حذف الموصوفَ لِلْعِلْمِ به مما قبله، والموصول خبر لا صفة، وصلَّته: «وُجِدَا»، وألفُه وألفُ «بَعْدَا» للإطلاق، و«بِجِنْسٍ»: معمولُ الصلة، وجملَةُ «بَعْدَ»: صفةٌ لجنسٍ، وفاعله يعود

للموصوف، و«فَضْلُ» الأول: عطفٌ على جنس على معنى الاجتماع؛ لكون عطفه بالواو، و«فَضْلُ» الثاني: عطفٌ عليه على معنى البدلية؛ لكونه معطوفاً بأو التي هي لغير الجمع، و«حَسْبُ»: اسمٌ بمعنى كافٍ، وُبَيِّنَتْ لقطعها عن الإضافة، وهو مبتدأ محذوف الخبر، أي: فحسبك الفصل في القسم الثاني من الحد الناقص، والفاء الداخلة عليه مَرِيدَةٌ لتحسين اللفظ، أو رابطة شرط مقدَّر، أي: إن أخذت الفصل فحسبك ذلك.

قوله: «وَالرَّسْمُ ذُو... إلخ»: الموصول خبرُ المبتدأ، والجنسُ مبتدأٌ خبرُهُ اجتماع، وألفُه للإطلاق كَأَلَفَ مَعَ، وهو - أعني - مَعَ - متعلِّقٌ باجتماع، والمراد بفاعلة من خَصَّ: الخاصة، عبر بذلك لامتناع النطق بالساكنين وُضْلاً في غير المتقارب من الشعر.

قوله: «وَالنَّاقِصُ»: صفة للرسم حُذِفَ لظهوره، و«الذي»: خبره، وضميرُ بها عائد للخاصة، وهو متعلِّقٌ بِأَلْفًا بتخفيف اللام أي: عَهِدَ.

قوله: «أَوْ هِيَ مَعَ جِنْسٍ»: الظاهرُ أن المضمَر مبتدأ والظرف خبره، و«أَلْفًا» آخر البيت بشد اللام بمعنى رُكْبًا: مستأنفٌ أو حالٌ، وألفُه للخاصة والجنس البعيد، أي: والرسم الناقص هو الذي عَهِدَ بالخاصة فقط أو الذي فيه الخاصة مع جنس بعيد بأن رُكْبًا مَعًا على مقتضى العرف من تقديم الجنس ثم الخاصة.

قوله: «وَمِنْهُ لَفْظِيٌّ وَمِنْهُ الْمَثَلُ»: جملتان عطفت ثانيتهما على أُولَاهُمَا، وقُدِّمَ عَجَزُ كُلٍّ على صدرها، وكذا جملة قوله: «وَالْقِسْمُ» بفتح القاف، لكنها حُذِفَ عَجَزُهَا، والفاء من قوله: «فَالْأَنْوَاعُ» للتفريع، أي: فبسبب زيادة الثلاثة الأخيرة تكون أنواع المعرَّف سبعةً كاملةً، وحذِفَ التاء من «سَبْعُ» لعدم ذكر المميز بعد العدد، و«تَكْمُلُ»: صفة لسبع على أنه مرفوع للخبرية، وخبر على أنه منصوب للحالية، أي: فالأنواع تكمل حال كونها سبعة، وهذا الأخير هو الذي بخط الناظم في المُبَيِّضَةِ، والله أعلم.

قال رحمه الله :

القَضَايَا

لَفْظٌ مُرَكَّبٌ لِّصِدْقٍ مُّحْتَمِلٍ لِذَاتِهِ فَقَطْ قَضِيَّةٌ جُعِلَ

أقول والله جلت قدرته أستعين : لمّا فرغ من مباحث التصورات مبادئها ومقاصدها - أخذ يذكر مباحث التصديقات، ولها أيضا مبادئ، وهي : القضايا، وأقسامها، وأحكامها، ومقاصد، وهي : القياس، ولا بد من تقديم المبادئ على المقاصد ؛ فلذا قدمها، فالقضية : قولٌ مُحْتَمِلٌ بالنظر إلى ذاته فقط الصدق والكذب، فقولٌ : جنسٌ دخل فيه اللساني والنفساني، وخرج عنه المفرد ؛ لمرادفة القول عُرْفًا للمركب، وشمل التام والناقص والإنشائي¹ والخبري والمركب تحقيقا، نحو : قام زيد، وتقديرًا، نحو : أقوم، فإن أحد الجزئين وهو الفاعل مقدرٌ في حكم المذكور، وقد تقدر القضية بأسرها، كالواقعة بعد نعم وبلى.

و«مُحْتَمِلٌ... إلخ» : مُخرج للمركب الناقص، كالتقيدي - وهو أن يكون ثاني الجزئين قيدًا للأول ؛ فشمّل تركيب النعت مع المنعوت، والإضافي، نحو : الحيوان الناطق، وغلّام زيد - وغير التقيدي، كتركيب الحرف مع فعل أو مع اسم، ومخرج - أيضا - للإنشاء ؛ فإن هذه لا تحتل الصدق والكذب لذاتها، وقد يحتمله بعضها لخارج، فالإنشاء نحو : اسقني ماءً : لا يدل من حيث مفهوم الطلب على نسبة يكون لها خارجٌ تطابقه فيصدق أو لا تطابقه فيكذب، لكنه يستلزم - بحسب العرف - نسبة لها خارج مطابق أو غير مطابق، فيتوجه إليه التصديق والتكذيب من هذا اللازم، فقايل : اسقني ماءً - تستلزم مقالته هذه أنه عطشان، وهذه نسبة خبرية يمكن أن يصدق فيها بأن يكون عطشان في نفس

1 - في غير الأصل و م : «والناقص الإنشائي».

الأمر، وأن يكذب بأن لا يكونه، وكذا قول من يعرض على آخر أكل الطعام : اذُنْ فَكُلْ : يستلزم عرفاً أنه مرید لأكله راض به، وقد يكون في الواقع كذلك أو ليس كذلك، وأما النسبة التقييدية نحو : زيدُ العالمُ وغلأمُ زيدٍ في قولك : جاء زيدُ العالمُ، وجاء غلأمُ زيدٍ - فإنها من حيث هي لا يتطرق إليها الصدق والكذب، لكنها فيها إشارةٌ إلى نسبة خبرية تقبلها ؛ لأن المتبادر أنه لا يوصف شيء إلا بما هو ثابت له، ولا يضاف شيء إلا لمن هو كائن له ؛ فبهذا الاعتبار تحتل النسبةُ الإنشائيةُ والناقصةُ الصدقَ والكذبَ، وذلك خارج عن مفهومهما، فيخرجان من تعريف القضية بقولنا : لذاته، ويتناول التعريفُ الخبرَ الذي لم يُقطع بصدقه ولا بكذبه، كقولك : جاء عمرو، وقولك : إن جاء زيد ذهب عمرو، وما قُطِع بصدقه بالنظر إلى المخبر، كخبر من يستحيل عليه الكذب، أو بالنظر إلى خصوص المادة، كقولنا : الواحد نصف الاثنين، وكقولنا : إن كان العدد زوجاً كان غير فرد ؛ فإن هذا الخبر يحتمل الصدق [والكذب]¹ بالنظر إلى مجرد ذاته، أي : حقيقته، وهي إثباتُ شيء لشيء في المثال الأول، وتعليقُ حصول أمر على حصول آخر في الثاني، مع قطع النظر عن خصوص المحكوم به وعليه، وخصوص المعلق والمعلق عليه، وإنما يقطع بصدقه بالنظر إلى خصوص ما ذُكر، ولا يخرج ذلك عن الاحتمال بالنظر لمجرد حقيقته، فلا يخرج عن² تعريف القضية، وكذا ما قطع بكذبه لخارج عن حقيقته ؛ لخصوص المادة، نحو : الواحد ربع الاثنين، وكخبر الدجال بأنه إله ؛ فإنه مقطوع بكذبه لخصوص المادة ؛ إذ لو أخبر الدجال - مثلاً - بقيام زيد لم يقطع بكذبه، وكخبر مسيلمة الكذاب بأنه نبي ؛ فإنه مقطوع بكذبه - أيضاً - لخصوص المادة، لكن طريقَ القطع في الأخير النقل، وفي اللذين قبله العقل.

1 - ساقطة من الأصل و م.

2 - في غير الأصل و م : «مين».

تنبيهات :

الأول : معنى قولهم : الخبر يحتمل الصدق والكذب : أن النسبة الذهنية - أي : المفهومة من الخبر - تحتمل أن تكون مطابقة للنسبة الخارجية - أي : الكائنة في نفس الأمر من غير اعتبار ما دلّ عليه اللفظ - أو غير مطابقة لها ، والمطابقة : أن تكونا ثبوتيتين أو سلبيتين ، وعدمها : أن تكون إحداهما سلبية والأخرى ثبوتية ، وليس معنى الاحتمال المذكور أن معنى اللفظ ومدلوله هو أحد الأمرين لا بعينه ، بل مدلوله أحدهما معيّنًا ، والآخر احتمال عقلي لا إشعار للفظ به البتة ، ولذا قال بعض المحققين : «الخبر مدلوله الصدق فقط ، أما الكذب فاحتمال عقلي لا غير» قال السيد : «قولنا : زيد قائم - مثلاً - يدل على ثبوت القيام لزيد في نفس الأمر ، فإذا قلت : زيد قائم - فكان قيامه واقعا فقد تحقق مدلوله معه ، وإن لم يكن واقعا فقد تخلف عنه المدلول ، وذلك جائز ؛ لأن دلالة الألفاظ على معانيها وضعية ، ليست بعلاقة عقلية تقتضي استلزام الدليل للمدلول استلزاما عقليا يستحيل التخلف معه ، كما في دلالة الأثر على المؤثر» . انتهى¹

الثاني : القضية مرادفة للخبر ، والخبر مأخوذ في تعريف الصدق والكذب ، فأخذهما في تعريف القضية المرادفة للخبر فيه دَوْرٌ ! وأجيب باشتهار الصدق والكذب في العرف حتى لا يحتاج إلى تعريفهما ، وأجاب السعد بأن : «الخبر المأخوذ في تعريفه الصدق والكذب بمعنى القضية ، والمأخوذ هو في تعريف الصدق حيث قيل : الصدق الخبر بالشيء على ما هو عليه - بمعنى الإخبار» . يعني : ولا يُفسر الإخبار بالإتيان بالخبر ؛ وإلا عاد الدور ، قال : «وأيضا : الصدق والكذب المأخوذان في تعريف الخبر وصفان للكلام ، والمُعَرَّفان بالخبر وصفان للمتكلم»²

1 - حاشية السيد على المطول : ص 57.

2 - المطول : ص 172-173.

وأجاب السيد بأننا : « إذا فسرنا القضية بما احتمل الصدق والكذب فلا نفسر الصدق والكذب بمطابقة الخبر للواقع أو عدمها حتى يَرِدَ الدورُ، بل نفسرهما بمطابقة النسبة الإيقاعية أو الانتزاعية للواقع وعدمها ؛ فلا دور أصلا »¹ انتهى بمعناه.

الثالث : اختلف في مدلول الخبر فقليل : هو حصول النسبة، أي : الثبوت والانتفاء في نفس الأمر، وقيل : هو الحكم بالثبوت والانتفاء، والتحقيق الأول كما أوضحه في المطول² وعليه القرافي³ خلافا لابن السبكي⁴، وعلى الأول : فاحتماله الصدق والكذب ظاهر ؛ لأنه لما كان حكاية لما في نفس الأمر احتمل مطابقة الحكاية للمحكي وعدمها، وليس معناه أنه دال على ما في نفس الأمر دلالة لا يتخلف⁵ فيها المدلول عن⁶ الدال حسب ما سبق إيضاحه عن السيد.

وأما على الثاني : فيبحث في احتماله الصدق والكذب بأن مدلوله - الذي هو الحكم بثبوت الشيء أو انتفائه - واقع لا محالة ؛ فلا يُتصور تخلف المدلول البتة، بل متى قال القائل : زيد قائم - فقد حكم بثبوت القيام له، سواء كان الثبوت في نفس الأمر واقعا أم لا، ويُجَابُ بأن الصدق والكذب على هذا المذهب ليسا بمعنى مطابقة مدلول الخبر لما في نفس الأمر وعدمها، بل بمعنى مطابقة مُتعلِّق مدلوله وعدمها، ويبحث في الثاني - أيضا - بأنه يلزم عليه أن لا يتحقق تناقض بين قضيتين ؛ إذ الحكم بأن زيدا قائم لا ينافي الحكم بأنه ليس بقائم، وإنما التنافي بين ثبوت القيام له في الواقع وبين انتفائه عنه، وتأويله : أن معنى

1 - حاشية السيد على المطول : ص 51.

2 - المطول : ص 181.

3 - ينظر شرحه للمحصل المسمى بفائس الأصول : 6 / 2802.

4 - حيث قال في الجمع ص 87 : « ومدلول الخبر الحكم بالنسبة لا ثبوتها، وفاقا للإمام، وخلافا للقرافي ؛ وإلا لم يكن شيء من الخبر كذبا ».

5 - في ك و ح : « لا يختلف ».

6 - في الأصل و ت : « على ».

التناقض اختلافٌ مُتعلِّقٌ مدلوليٌّ قضيتين بالإيجاب والسلب، يَرُدُّه ما هو شائع من أن التناقض إنما هو بين مفهومي القضيتين، ولم يصرحوا بأنه بين المتعلِّقين يوماً مَّا فيما رأينا.

قوله في الترجمة: «القضايا»: خبرٌ على حذف المضاف: أي هذا مبحثها، وهي جمع قضية كعطايا جمع عطية: فعيلة من القضاء، أي: الحكم الذي فيها، وتسمى -أيضاً- تصديقا؛ لوقوع التصديق^١ فيها، وهو أحد أجزائها.

قوله: «لَفْظٌ»: مبتدأ، سوغ الابتداء به وصفه، وصَدَّرَ التعريفَ به تبعا للأصل، والأوَّلَى تصديره بالقول كما عند غيره؛ لتدخل القضية العقلية؛ لأن القول صادق بالكلام النفسي واللساني، بخلاف اللفظ فلا يصدق على النفساني، إلا إذا حمل على ما يشمل الملفوظ والمُتخَيَّل في الذهن، وفيه بُعْدٌ.

قوله: «لِصِدْقٍ»: متعلِّقٌ بِمُحْتَمَلٍ، ولأمله مقويةٌ لضعف العامل بالتأخير والفرعية، وفي الكلام اكتفاء، أي: لصدق وكذب، على حَدِّ: ﴿تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾^٢، أي: والبرد؛ وقرينة الحذف: أن الاحتمال لا يستعمل إلا في التردد بين اثنين، فلا يقال لما ليس له إلا معنى واحد هو مُحْتَمَلٌ له، والمُعَيَّنُ للمحذوف العِلْمُ بأن مقابل الصدق إنما هو الكذب.

قوله: «فَقَطُّ»: الفاء زائدة لازمة أو رابطة لمقدَّر، أي: إن اعتبرت ذاته فقط أو فحسبكَ ذاته؛ على أن قط بمعنى حسب، ويجوز كونه اسم فعل، أي: فيكفيك ذلك أو فاكثف بذلك، وتفسيره إذا كان اسم فعل بالمضارع هو الشائع، وفسره السعد في المطول^٣ بالأمر، وهو الأظهر؛ لأن المعروف في اسم المضارع إسنادُه للمتكلم، ولأن أسماء الأفعال أكثرها أوامر.

١ - في الأصل وم: «الصدق».

٢ - النحل: الآية ٨١.

٣ - ص ١٣٩.

قَوْلُهُ : «قَضِيَّةٌ» : مفعولٌ ثانٍ بجعلِ المجعولةِ جملته خبرُ المبتدأ، وأُطلقَ الجَعْلُ على التسمية، وهو شائع في العرف.

قال رحمه الله :

ثُمَّ الْقَضِيَّةُ إِلَى حَمَلِيَّةٍ قَدْ قَسَمُوهَا وَإِلَى شَرْطِيَّةٍ
فَإِنْ عَلَى قَضِيَّتَيْنِ اشْتَمَلَتْ فَإِنَّهَا شَرْطِيَّةٌ قَدْ وُسِّمَتْ
أَوَّلَاهُمَا مُقَدَّمٌ وَأَمَّا أَخْرَاهُمَا فَتَالِيَا تُسَمَّى
فَلِإِنْ بِصُحْبَتَيْهِمَا فِيهَا حُكْمٌ فَهِيَ مُتَّصِلَةٌ وَتَنْقَسِمُ
إِلَى لُزُومِيَّةٍ إِنْ يَصْطَحِبَا حَتْمًا وَ إِلَّا لِاتِّفَاقٍ فَانْشَبَا
وَإِنْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا تَنَافُرٌ فَهِيَ بِمُنْفَصِلَةٍ تُفْسَرُ
وَإِنْ يَكُنْ ذَلِكَ صِدْقًا وَكَذِبٌ فَبِالْحَقِيقِيَّةِ سَمَّيَا تُصَبُّ
وَمِنْ تَقْيِضَيْنِ وَمِمَّا قَدْ بَدَا مُسَاوِيَا لَذَيْنِ رَكَّبَ أَبَدَا
وَإِنْ يَكُنْ صِدْقًا فَقَطْ فَسَمَّ مَانِعَةَ الْجَمْعِ بَغَيْرِ وَهْمٍ
وَمِنْ قَضِيَّةٍ وَمِنْ أَحْصَى مَا نَاقَضَهَا تَرْكِيبُهَا تَحْتَمَا
وَإِنْ يَكُنْ فِي كَذِبٍ فَقَطْ فَهِيَ مَانِعَةُ الْخُلُوعِ بِلَا مُشْتَبِهٍ
وَمِنْ قَضِيَّةٍ وَمِنْ أَعَمَّ تَقْيِضَهَا تَرَكَّبَتْ عَنْ عِلْمٍ

أقول وبالله التوفيق : القضية تنقسم قسمة أولية إلى قسمين : حملية، وشرطية :

- فالحملية : هي التي حكم فيها بثبوت شيء لشيء أو سلب¹ شيء عن شيء،
كقولك : زيد قائم، وزيد قام أبوه، وخير الذكر لا إله إلا الله²، ولا حول ولا قوة

1 - في ك و ح : «أو انتفاء».

2 - هذه الجملة معنى جزء من حديث أخرجه الترمذي وحسنه، ولفظه : «غير ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا

إلا بالله كنز من كنوز الجنة^١، وقولك : ما زيد قائم، وليس زيد قائما أبوه^٢.

- والشرطية : هي التي حكم فيها بغير ذلك، بل إما بتعليق حصول مضمون قضية على حصول مضمون أخرى أو بنفي ذلك، كقولك : إن كان الشيء إنسانا كان حيوانا، وليس^٣ إن كان حجرا كان حيوانا، وإما بثبوت العناد بين مضموني قضيتين أو سلب ذلك، كقولك : إما أن يكون العدد زوجا وإما أن يكون فردا، وليس^٤ إما أن يكون العدد زوجا وإما أن ينقسم إلى متساويين.

وتميّز^٥ الحملية -أيضا^٦- من الشرطية بما تركبتا منه، وقد علمت أن كليهما قول مركب، فإن كانت مركبة من مفردين أو ما في قوتها فحملية، وإن كانت مركبة من قضيتين ليستا في تأويل مفرد فهي شرطية ؛ فخرج عن تعريف الشرطية ما دخل في تعريف الحملية، وذلك ما تركب من مفردين، نحو : زيد عالم،

إله إلا الله وحده لا شريك له^٧ لهُ الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير». ينظر الإحياء بتخريج العراقي : ص 300. وقال الحافظ ابن حجر : حديث «أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله وحده لا شريك له» : مالك في الموطأ من حديث طلحة بن عبد الله بن كريب يفتح الكاف مرسلا، وروي عن مالك موصولا ذكره البيهقي وضعفه، وكذا ابن عبد البر في التمهيد، وله طريق أخرى موصولة رواه أحمد والترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ : «خير الدعاء دعاء يوم عرفة» الحديث، وفي إسناده حماد بن أبي حميد وهو ضعيف. ينظر التلخيص الحبير : 745 / 2.

1 - هذا لفظ حديث رواه الطبراني، ورواه البزار بلفظ : «ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة ؟ قال : لا حول ولا قوة إلا بالله». ورجال البزار رجال الصحيح غير ميمون بن أبي شبيب، وهو ثقة. ينظر مجمع الزوائد : 10 / 120. وذكر السيوطي في الدر المنثور : 5 / 293 عدة روايات لهذا الحديث عند أحمد وابن أبي شعبة عن عدة من الصحابة، وذكره الشيخ محمد بن جعفر في نظم المتناثر : ص 571.

2 - ساقطة من ك و ح.

3 - في غير الأصل و م : «أو ليس».

4 - في غير الأصل و م : «أو ليس».

5 - في الأصل و ت : «تميّز».

6 - ساقطة من ك و ح ون.

أو زيد ليس بعالم، وما تركب من جزئين أحدهما مفرد والآخر في قوته، قال السعد: «المراد بما في قوة المفرد ما يمكن التعبير عنه بلفظ المفرد حال كونه جزءاً من تلك القضية وعند إفادة حكمها». انتهى^١، نحو قولنا: زيد قام أبوه، فهو في قوة زيد قائم الأب، وقائم الأب مفرد مقيد؛ إذ المراد بالمفرد هنا ما ليس بقضية بقرينة المقابلة لا مقابل المركب، وكذا قولنا: خير الذكر لا إله إلا الله، فهو في قوة قولنا: خير الذكر كلمة الشهادة، أو هذا اللفظ، ومثله لا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة، فهو في قوة قولنا: هذا اللفظ المخصوص كنز من كنوز الجنة، وهكذا ما تركب من جزئين كلاهما في قوة مفرد، كقولك: زيد عالمٌ نقيضه زيدٌ ليس بعالم، فهو في قوة قولك: هذه القضية نقيض هذه، بخلاف الشرطية؛ فإنها لا يصح التعبير بدل طرفيها بمفردين، نحو: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فقولنا: كانت الشمس طالعة قضية، وقولنا: النهار موجود قضية، والإسناد الذي فيها باقٍ حالة جعلهما جزئيين قضية، لكن عرض لهما من الربط ما صيرَ إسناداً كُلُّ منهما ناقصاً، وصار مجموعهما قضية واحدة.

فإن قلت: لا نُسلمُ أنه لا يصح التعبير عن طرفي الشرطية بالمفرد؛ لصحة أن يقال في المثال المذكور: طلوعُ الشمس ملزومٌ لوجود النهار. قلتُ: جوابه ما تقدم عن السعد من أن المراد بما في قوة المفرد ما يمكن التعبير عنه بلفظ مفرد حال كونه جزءاً من تلك القضية، وأنت لو أبقيت الربط الذي في الشرطية لم يَسْغُكْ جعلُ المفرد مكان طرفيها، ولا يمكنك أن تقول: هذا الطرف الأول هو الطرف الثاني كما يصح ذلك في العملية التي جزؤها في قوة مفرد، وإنما أمكنك ما أسندت به المنع حيث أحلت الكلام عن وجهه وبدلت الربط بربط آخر غير الذي كان في الأصل؛ إذ الذي كان فيه هو الربط بين كون الشمس طالعة وبين وجود النهار، والذي أوردته إنما فيه الربط بين طلوع الشمس وبين

مَلْزُومِيَّتِهِ لوجود النهار، فخرج وجود النهار عن كونه طرفاً أصلاً، وأيضاً: ليس ما أوردته بدلاً على اللزوم بصورته، بل بخصوص مادته، والشرطية بالعكس، وبين الدالتين بَوْنٌ بعيد، ثم الأول من طرفي الشرطية يسمى مقدماً؛ لأنه هو الطالب المتبوع، وثانيهما يسمى تالياً؛ لأنه المطلوب التابع، والغالب ترتيبهما في اللفظ على حسب الترتيب المعنوي، وقد يقدم التالي لفظاً، نحو: النهار موجود إن كانت الشمس طالعة، ولا يخرج ذلك عن كونه تالياً، وأما تقدير الجواب بعد الشرط في علم النحو: فهو لمراعاة تلك الصناعة؛ لأن الأداة لها الصدر، ولا حاجة لتقدير جواب آخر مع وجود ما يصلح له بحسب المعنى الذي هو ملحوظ المنطقي، هذا في المتصلة، وأما المنفصلة: فبعضهم لا يسمي طرفيها بالمقدم والتالي؛ إذ لا ترتيب بينهما في المعنى، وإنما هو اختيار المتكلم يقدم في اللفظ أيهما شاء، والمعنى فيها لا يتغير بالتقديم والتأخير، فقولك: إما أن يكون العدد زوجاً وإما أن يكون فرداً - يساوي في المعنى قولك: إما أن يكون العدد فرداً وإما أن يكون زوجاً، وهذا المذهب - أعني: تخصيص طرفي المتصلة بالتسمية - هو صنيع الأصل، وبعضهم - كالناظم - عمم التسمية في طرفي المتصلة والمنفصلة؛ فيكون الأول من طرفي المنفصلة ذكراً هو المقدم، والمتأخر ذكراً هو التالي، ثم القضية الشرطية تنقسم إلى متصلة وهي المحكوم فيها بالصحة بين طرفيها أو بسلبها، نحو: كلما كان الشيء إنساناً كان حيواناً، ونحو: ليس كلما كان الشيء حيواناً كان إنساناً، وسميت متصلة لاتصال صدق أحد طرفيها بصدق الآخر في الإيجاب. وإلى منفصلة وهي التي حكم فيها بالتنافر بين طرفيها أو سلبها، نحو: إما أن يكون الموجود قديماً وإما أن يكون حادثاً، ونحو: ليس إما أن يكون الموجود حادثاً وإما أن يكون مفتقراً، وسميت منفصلة لانفصال أحد طرفيها عن الآخر، أي: معاندته له، ثم المتصلة تنقسم إلى لزومية، وهي

التي تكون الصحبة بين طرفيها لموجب، ككون أحد طرفيها سببا للآخر عقلا أو شرعا أو عادة، أو يشترك طرفاها في سبب، أو يكونا متضايفين، نحو: كلما كان الشيء إنسانا كان حيوانا، وكلما زالت الشمس وجبت صلاة الظهر، وكلما كانت الشمس طالعة كان الضوء موجودا، وعكسهن^١، ونحو: كلما كان الضوء موجودا كانت الكواكب خفية، ونحو: كلما كان زيد أبا لعمر و كان عمرو ابنا له. وإلى اتفاقية: وهي التي تكون الصحبة بين طرفيها لغير موجب بأن لا يقتضي صدق أحدهما صدق الآخر بوجه، لكن اتفق صدقهما في الوجود، كقولك: كلما كانت الشمس طالعة كان الإنسان حيوانا، فإن طلوع الشمس لا إشعار له بحيوانية الإنسان ولا يقتضيها لا شرعا ولا عقلا ولا عادة، وقد تفسر الاتفاقية بأعم مما مر، وهي أن يكون تاليها صادقا ولا ينافي صدقه صدق المقدم، وفائدة الاتفاقية رفع ما يُتوهم من التنافر بين أمرين، نحو: لو لم يخف الله لم يغصه^٢: قد يُتوهم منافاة عدم الخوف لعدم المعصية، وأن من لم يخف يغص، فرفع ذلك التوهم، ومثله: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ﴾... إلخ^٣، ﴿لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي﴾... إلخ^٤، وهو في الكلام كثير، وهذه القضايا وأمثالها ليس الطرف الأول فيها مقتضيا للثاني، والمنفصلة -أيضا- تنقسم إلى عنادية، وهي التي يكون التنافر بين طرفيها لموجب من تناقض أو تضاد، نحو: إما أن يكون العدد زوجا وإما أن لا يكون زوجا، ونحو: إما أن يكون الشيء شجرا وإما

١ - ساقطة من ن، وفي ك وح: «أو عكسهن».

٢ - حديث: «نعم العبد صهيّب لو لم يخف الله لم يغصه» قال الزركشي: لم أقف له على أصل، لكن روى الحافظ أبو نعيم في الحلية في ترجمة سالم مولى أبي حذيفة بإسناد فيه ابن لهيعة أن عمر قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن سالما شديد الحب لله تعالى لو لم يخف الله ما عصاه». التذكرة في الأحاديث المشتهرة: ص 170.

٣ - لقمان: الآية 27.

٤ - الكهف: الآية 109.

أن يكون حجرا. وإلى اتفاقية : وهي التي يكون التنافر بين طرفيها غير موجب بأن لا ينافي أحدهما الآخر، لكن اتفق أن صدق أحدهما وكذب الآخر، وليس صدق صادقهما هو الذي أوجب كذب الآخر ولا العكس، كقولك : إما أن يكون الإنسان حيوانا وإما أن يكون الحمار جمادا، فهما لا يجتمعان على صدق ولا كذب، وإنما ذلك لوجوب صدق أولهما وكذب ثانيهما، ونحو قولك في زيد العربي العالم : إما أن يكون زيد عالما وإما أن يكون أعجميا، إذ لا تنافي بين العلم والعجمية، لكن اتفق أنهما لم يجتمعا على الصدق في زيد المفروض، بل صدق أولهما وكذب الثاني. ثم القضية المنفصلة تنقسم - أيضا - إلى حقيقية، وإلى مانعة جمع، وإلى مانعة خلو. فالحقيقة : هي التي لا يجتمع طرفاها على الصدق ولا على الكذب، أي : لا يصدقان معًا ولا يكذبان معًا ؛ بل لا بد من صدق أحدهما وكذب الآخر، ولا تتركب موجبها العنادية الصادقة إلا من الشيء ونقيضه أو مساوي نقيضه، فطرفاها - أبدا - إما نقيضان، نحو : إما أن يكون الموجود قديما وإما أن يكون ليس قديما، وكل منهما مساو لنقيض الآخر، نحو : إما أن يكون الموجود قديما وإما أن يكون حادثا، فنقيض قديم ليس قديما، وهو مساو لحادث، ونقيض حادث ليس حادثا، وهو مساو لقديم عند حملهما على الموجود كما في المثال، وإلا فالسلب أعم كما لا يخفى ؛ لصدقه بما لم يوجد، وبتركبها من النقيضين أو مساويهما يقتسم طرفاها الصدق والكذب ؛ لأن النقيضين لا يجتمعان على صدق ولا كذب، وكذا ما يساويهما، وهو واضح، وسميت حقيقية لأن التنافر بين طرفيها حقيقي ؛ لوجوده في الصدق والكذب معًا، بخلاف بعديتها^١ فالتنافر فيهما نسبي لا حقيقي، ومانعة الجمع هي التي لا يجتمع طرفاها على الصدق ويجتمعان على الكذب ؛ فهما متنافران في الصدق لا في الكذب، ولا تتركب موجبها العنادية الصادقة إلا من الشيء

١ - في ك و ت وح : «بعديتهما»، وهو تصحيف ظاهر.

وما هو أخص من نقيضه، نحو: إما أن تكون الكلمة اسما وإما أن تكون فعلا، فـنقيضُ اسمٍ: لَيْسَ بِاسْمٍ، والفعلُ أخصُّ منه؛ لصدقه -أيضا- بالحرف، ونقيضُ فعلٍ: ليس بفعلٍ، والاسمُ أخصُّ منه؛ لصدقه -أيضا- بالحرف، ووجه امتناع صدق طرفيها أن كلا منهما لَمَّا كان أخصَّ من نقيض الآخر امتنع صدقه معه؛ إذ لو صدق معه لصدق الشيء ونقيضه؛ لأن صدق الأخص يستلزم صدق الأعم، ووجه صحة كذب طرفيها أن كذب الأخص لا يستلزم كذب الأعم، فلم يلزم من كذبهما كذب الشيء مع نقيضه، فلو صدق الاسم والفعل في المثال المذكور على موضوع واحد لصدق الاسم مع لا اسم والفعل مع لا فعل؛ لأن لا فعل أعمُّ من الاسم، وصدق الأخص يستلزم صدق الأعم، وهكذا لا اسم أعمُّ من الفعل، وصدق الأخص يستلزم صدق الأعم، ويصح انتفاء الفعل والاسم بأن تكون الكلمة حرفا، وذلك بَيِّنٌ، وسميت مانعة جمع لأن الحكم فيها بمنع جمع طرفيها في الوجود.

ومانعة الخلو هي التي لا يجتمع طرفاها على الكذب ويجتمعان على الصدق؛ فهما متنافران في الكذب لا في الصدق، وسميت مانعة خلو لأن طرفيها يمتنع خلو الوجود عنهما، فمفهومها نقيض مفهوم مانعة الجمع، ولذلك تتركب موجبُها العناديةُ الصادقةُ من نقيضِ طرفي مانعة الجمع؛ فتتركب مانعة الخلو من الشيء والأعم من نقيضه، نحو: إما أن يكون الجسمُ غيرَ أبيض وإما أن يكون غيرَ أسود، فيصح اجتماعهما بأن يكون الشيء غيرَ أبيض وغيرَ أسود، ولا يصح ارتفاعهما بأن يكون أبيض أسود؛ لأن نقيضَ غيرِ أبيض هو أبيض، وغيرُ أسود أعمُّ منه لصدقه بالأحمر وغيره، ونقيضُ غيرِ أسود هو أسود، وغيرُ أبيض أعمُّ منه لصدقه بما دُكِرَ، ولتركبها من الشيء والأعم من نقيضه امتنع كذب طرفيها؛ لأن كلا منهما أعمُّ من نقيض الآخر، وكذب الأعم يستلزم كذب الأخص، فلو كذبا معا لكذب الشيء مع نقيضه، وصحَّ صدقهما معا؛ لأن صدق الأعم لا يستلزم

صدق الأخص، فلم يلزم من صدقهما صدقُ الشيء ونقيضه، واعلم أن التعاريف المذكورة للمنفصلات الثلاث إنما هي لموجباتها، وأما سالبة كل منها فهي التي حُكِمَ فيها بسلب معنى موجبتها، ثم كل من المنفصلات الثلاث تنقسم إلى عنادية واتفاقية، والمثال الثاني للحقيقية الاتفاقية صالح للمانعتين الاتفاقيتين.

تنبيهات :

الأول : قدم الناظم الكلام على الشرطية كصاحب الأصل مع أن الحملية بمنزلة الجزء منها، والجزء سابق على الكل - لانتشار مباحث الحملية، وقدم مبحث الشرطية ليتفرغ لمباحث الحملية، وقدم في أول التقسيم الحملية لما تقدم أنفا.

الثاني : قد عُلِمَ أن طرفي الشرطية قضيتان في الأصل، فيجوز أن تكونا حمليتين أو متصلتين أو منفصلتين أو مختلفتين، بأن تكونا : حملية فمتصلة، أو حملية فمنفصلة، أو متصلة فمنفصلة، أو بالعكس فيهن، والشرطية المركبة من ذلك كله إما متصلة أو منفصلة، فلك ثمان عشرة بحسب التقدير العقلي، وترجع بحسب الاعتبار المنطقي إلى خمس عشرة : تسع في المتصلة، وست في المنفصلة، وستأتي أمثلتها إن شاء الله في شرح قوله : « واجعل كذات الحمل ... إلخ ».

الثالث : عُلِمَ من تعريف الحقيقية أنها لا تتركب من أكثر من طرفين ؛ إذ لا واسطة بين الشيء ونقيضه أو المساوي لنقيضه، وأما نحو : الكلمة إما اسمٌ أو فعلٌ أو حرفٌ، والشكل في المنطق إما أولٌ أو ثانٍ أو ثالثٌ أو رابعٌ، وأشباه هذا مما يكون التقسيم فيه حاصرا لجميع الأقسام - فقد يُتوهم فيها أنها حقيقية ؛ لأن مجموع الأجزاء لا تجتمع ولا ترتفع، لكن قال السعد ما معناه : الحق أنها إنما تتركب من جزئين فقط ؛ إذ لا تتحقق النسبة إلا بين اثنين، وأن ما ذُكر من الأمثلة

مشمتمل على قضايا حقيقية، والتقدير : الشكل إما أول أو غيره، وغيره إما ثان أو غيره، وغيره إما ثالث أو رابع، وأما غير الحقيقية من مانعتي الجمع والخلو فقد قيل : إنهما تركبان من أكثر من جزئين لوجود الوسائط بين الشيء وأخص من نقيضه أو أعم منه، نحو : إما أن يكون الشيء شجرا وإما أن يكون حجرا وإما أن يكون بشرا في مانعة الجمع، ونحو : إما أن يكون غير شجر أو غير حجر أو غير بشر في مانعة الخلو، وتعقبه السعد بما مر في الحقيقة، وقال : «هما في التحقيق قضايا ثلاث : موانع جمع في المثال الأول، وخلو في الثاني»^١. وبحث معه الْمُحَشِّي بآنا إذا جَرَيْنَا على تقريره فلا فرق بين ما ذَكَر أنه اشتمل على حقيقتين وما ذكر أنه اشتمل على مانعات الجمع أو الخلو ؛ إذ يمكن أن يقال في مانعة الجمع : إما أن يكون الشيء شجرا أو غيره، وغيره إما أن يكون حجرا أو غيره، وغيره إما أن يكون بشرا أو غيره، وكذا في مانعة الخلو^٢. انتهى بمعناه^٣، ويُحِثُّ في بحثه بأن الفرق بينهما : أن ما اشتمل على جميع الأقسام يمكن جعله من حقيقتين من غير أن يزداد قسم آخر، وما لم يشتمل على جميعها لا يمكن ذلك إلا بزيادة شيء آخر غير مذكور ولا مقصود، ففوله في آخر التقسيم : إما أن يكون بشرا أو غيره - فيه زيادة خرج بها عن محل البحث، وهي قوله : أو غيره، ولولا زيادتها ما أمكن جعلها حقيقية، فإذا : الظاهر ما قال السعد ؛ لأن القائل : إما أن يكون الشيء شجرا أو حجرا أو بشرا - إنما حكم بالتنافر بين الثلاثة المذكورات لا غير، وهي يمكن اجتماعها على الكذب فلا يصح جعلها - والحالة هذه - حقيقتين ثلاثا، والله تعالى موفق.

الرابع : حاصل ما تقدم من الشرطيات ثمان : متصلة لزومية، واتفاقية، وحقيقية، ومانعة جمع، ومانعة خلو، وكل من الثلاث : عنادية، واتفاقية، فتلك

١ - شرح الشمسية : ص 256.

٢ - نفائس الدرر لليوسي / مخطوط : ص 92.

ثمان، وكلها موجبة وسالبة؛ فتصير ست عشرة، وكلها إما صادقة أو كاذبة؛ فهي اثنتان وثلاثون قضية، وسيأتي في كلام الناظم بيان ما يكون به الإيجاب والسلب في الشرطيات، وأما صدقها فهو مطابقة حكمها من صحة أو تنافر بأنواعها الثلاثة السابقة أو رفع ذلك لزومياً أو عنادياً أو اتفاقياً للواقع، وكذبها بعدم مطابقتها للواقع، من غير اعتبار لكون طرفيها في أصلهما صادقين أو كاذبين، وحاصل ما يتصور في ذلك أربعة أحوال؛ لأنهما إما صادقان أو كاذبان أو الأول صادق والثاني كاذب أو بالعكس، ولا يستلزم كذب طرفيها كذبها ولا صدقهما صدقها، بل قد تصدق عن كاذبين، نحو: لو كان زيد حجراً لكان جماداً، ونظائره كثيرة، وتكذب عن صادقين، كقولك: كلما كان الإنسان ناطقاً كان الحمار ناهقاً على وجه اللزوم، فالطرفان صادقان والشرطية كاذبة حيث أخذت لزومية، أما لو أخذت اتفاقية لصدقت، وإن شئت تفصيل ما يتركب منه الصادق والكاذب من القضايا وما يوجد فيها من الأحوال الأربعة فعليك بالشمسية وشروحها، وسنذكر ذلك في أسوار القضايا إن شاء الله، وقد أعطيناك ضابط الصدق والكذب في الشرطية؛ فلا عليك ألا تهتبل بالصدق والكذب في الأطراف، فإن نسبتها غير مقصودة، كما سلف للإيماء إليه في تعريف الشرطية.

الخامس: قد تفسر مانعة الجمع ومانعة الخلو بتفسير أعم مما سبق، وهو أن مانعة الجمع هي التي لا يجتمع طرفاها على الصدق سواءً اجتمعاً على الكذب أم لا، ومانعة الخلو هي التي لا يجتمع طرفاها على الكذب سواءً اجتمعاً على الصدق أم لا؛ فتكون كل منهما بهذا التفسير أعم من الحقيقية بإطلاق، وأعم من مُقَابَلَتِها من وجه، ومن خاصتها بإطلاق، ومباينة لمُقَابَلَتِها خاصتها، وكل منهما في التفسير الأول مباينة لمُقَابَلَتِها وللحقيقة؛ فتلك عشر نسب: أربع عموم بإطلاق، وواحدة عموم من وجه، وخمس تبائن، ولو أراد الناظم أن يذكر التفسير الأخير - كما في أصله - لقال بعد الفراغ مما تتركب منه المانعتان مثلاً:

وَلِلْأَخِيرَتَيْنِ تَفْسِيرٌ أَعْمٌ مِمَّا مَضَى وَحَذَفُ قَطْفٍ فِيهِ انْحَتَمَ

قوله: «ثم القضية... إلخ»: ثم: للترتيب الذكري، وإلى حَمَلِيَّة: يتعلق بِقَسَمُوهَا بعده، وَقَسَمُوهَا: مُخَفَّفٌ، إذ ليس هنا كثرة تقتضي التضعيف، وإلى شَرْطِيَّة: عطفٌ على الجار والمجرور.

قوله: «فَإِنْ عَلَى قَضِيَّتَيْنِ»: تقدم في نظيره أنه إما متعلق بمقدر وهو فعل الشرط، أو بالفعل المذكور، على أن يكون فعلُ الشرط آخرَ ضرورةً والمستكنُّ في اشْتَمَلَتْ للقضية من حيث هي، وسمي الطرفان قضيتين باعتبار حالهما قبل الربط. قوله: «شَرْطِيَّةٌ»: سميت بذلك لوجود ذات الشرط فيها ومعناه الذي هو الربط، وأطلق الاسم على المنفصلة تغليبا، أو لِشَبَهِهَا بالمتصلة فيما تركبت منه. قوله: «قَدْ وَسِمْتُ» أي: عَلِمْتُ بذلك من الوسم وهو العلامة، وهو مجرد تكميل للبيت.

قوله: «أَوَّلَاهُمَا» أي: الأولى منهما - أي: من القضيتين المجعولتين جزئين للشرط - «مُقَدَّمٌ»: أي تسمى مقدما.

وقوله: «وَأَمَّا آخِرَاهُمَا» أي: الأخيرة من القضيتين المذكورتين، وتَالِيَا: مفعول ثانٍ لَتُسَمَّى قُدِّمَ عليه، والمرادُ بأولاهما الشرطُ في المتصلة، وبالأخرى الجزاء، سواء بقي على الترتيب الأصلي أو عَكِسَ، وأما المنفصلة على القول بأن جُزْئِيَّهَا يُسَمَّيَانِ بذلك: فالأولى في الذكر هي المسماة بالمقدم، والأخيرة فيه هي المسماة بالتالي حسبما تقدم.

قوله: «فَإِنْ بَصُحْبِهِمَا»: المجرور متعلق بِحَكَمٍ مقدرا، أو بالمذكور كما سبق في مثله، والضمير في بَصُحْبِهِمَا عائد للقضيتين اللتين تركبت منهما الشرطية، والمجرور بنفي للشرطية، والمراد بالصحبة اجتماعهما في الصدق، أي: إذا

صدق أولهما صدق ثانيهما، وهذا التعريف الذي ذكر للمتصلة لا يصدق إلا على الموجبة؛ إذ السالبة لم يحكم فيها بالصحة بل بسلبها، وكأنه اتكل على ما سيذكره بقوله: «وَسَلْبُهَا يَسْلُبُ ذَنْكَ... إلخ».

قوله: «إِلَى لُزُومِيَّةٍ»: متعلق بِتَنْقَسِمٍ في آخر البيت قبله؛ ففيه تضمين، والناظمون في العلم يتسامحون في عيوب الشعر؛ إذ عنايتهم بتحسين المعاني أكثر، وفاعل تَنْقَسِمُ للمتصلة.

قوله: «إِنْ يَصْطَحِبَا حَتْمًا»: شرط حذف جوابه، أي: إن يصطحب طرفا الشرطية [المتصلة] اصطحابا واجبا فهي لزومية، فليس شرطا في قوله: يَنْقَسِمُ، كما قد يتبادر من لفظه قبل التأمل.

قوله: «وَالْأَلَا... إلخ» أي: وإلا يصطحبا حتما بأن كانت الصحبة بينهما لغير موجب فانسبها لاتفاق، أي: قل فيها اتفاقية، فالمجورور متعلق بما بعد فاء الجزاء قدم عليه ضرورة؛ إذ الفاء لها الصدر، وألف انشبا: بدل النون الخفيفة، ومفعول انشبا: محذوف للوزن والاختصار، أي: انسبها.

قوله: «وَأِنْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا» أي: بين القضيتين الصائرتين جزئيين للمنفصلة تنافرٌ أي: تعاندٌ لموجب أو لغير موجب فهي تفسر بالمنفصلة عنادية أو اتفاقية كما سلف، وهذا التعريف فيه ما في [تعريف]² المتصلة من خروج السالبة، ويُعتدَّر عنه هنا بما اعتذر به عنه ثمة.

قوله: «فَأِنْ يَكُنْ ذَلِكَ»: الإشارة للتنافر، صدقا: منصوبٌ على التوسُّع، وكَذِبٌ: عطْفٌ عليه موقوفٌ عليه باللغة الربيعية، وبِالْحَقِيقَةِ: يتعلق بِسَمِّهَا، والضميرُ للمنفصلة، وتُصِيبُ: جُزِمَ على أنه جوابُ الأمرِ، وَمِنْ نَقِيضَيْنِ: يتعلقُ

1 - ساقطة من الأصل.

2 - ساقطة من الأصل.

بِرَكْبٍ، والإشارة بذين للنقيضين، ومفعول رَكَّبَ محذوفٌ، أي: ركبها، والضمير للحقيقية، أي: ركب الحقيقية من النقيضين أي: من قضيتين متناقضتين في صورة ومما هو مساو لهما في صورة، وليس المراد أن الحقيقية الواحدة تتركب من [مجموع]^١ النقيضين وما يساويهما.

قوله: «وإن يكن صدقا فقط»: ضمير يكن للتنافر، وصدقا: نُصِبَ على إسقاط في^٢.

وقوله: «فَقَطُّ»: تقدم إعراب نظيره، وهو احتراز عن أن يكون التنافر في الكذب، ومفعول سَمَّ محذوفٌ، وهو ضمير المنفصلة، وبِغَيْرِ وَهْمٍ: تميم للبيت، وهو متعلِّقٌ بِسَمٍّ أو حالٌ من المفعول المحذوف فيتعلَّقُ بالكون، والوهْمُ: الغلطُ: أي: أن مانعة الجمع واضحة المعنى لا يخشى فيها غلط بأن تلبس بغيرها.

قوله: «وَمِنْ قَضِيَّةٍ... إلخ»: المجرور متعلق بتركيبها على جواز تقديم معمول المصدر إذا كان ظرفا؛ لأن الظرف مما تكفيه رائحة الفعل، وَمِنْ أَخْصَ: معطوف على من قضية، وإعادة الجار مع كون العطف على الظاهر جائزة، وإضافة أَخْصَ إلى ما ناقضها غير سديدة، والمراد أَخْصَ مما ناقضها، فعدل عنه لضيق الوزن، وتركيبها مبتدأ خبره: تَحْتَمًا، ويجوز -على بُعد- أن يكون خبرُ المجرور أول البيت؛ ويكون تَحْتَمًا في محل حال ويُسَلَّمُ من تقديم معمول المصدر.

وقوله: «وإن يكن في كذبٍ»: ضميرُ يَكُنْ عائد للتنافر، وَقَطُّ: بالبناء على السكون لا غير إذا كانت بمعنى حسب أو اسم فعل، وهي محتملة لهما هنا، وإذا كانت ظرفا لاستغراق الماضي ففيها^٣ لغات وليست مما نحن فيه.

١ - ساقطة من الأصل.

٢ - في ك: «على إسقاط الخافض في».

٣ - في الأصل: «فيها».

قوله : «فَهِيَ» : يسكون الياء، والخُلُو في البيت بوزن الخُلُو كأنه خففه للوزن، وأصله الخُلُو بوزن العُلُو، والمُسْتَبَه بفتح الموحدة بمعنى الاشتباه والالتباس، وبلا مشتبَه : حال من الخبر على جواز مجيئها منه، أي : أن مانعة الخلو تميزت بخاصيتها المذكورة لها فلا يعرفوها اشتباه بِقَسِيمَتِهَا.

قوله : «وَمِنْ قَضِيَّةٍ» : يتعلق بِتَرْكَبَتْ، قُدِّمَ عليه للوزن وللاهتمام أيضا، والكلام في : وَمِنْ أَعَمٍّ - كالكلام في : وَمِنْ أَحْصَ، وفي إضافته من البحث ما في إضافة أَحْصَ ؛ لأنها اسما تفضيل، وحق اسم التفضيل ألا يضاف للمفضل عليه إلا إذا كان بعضا من المضاف إليه ؛ فلا يقال : زيدٌ أَفْضَلُ عمرو، بل يجب الإتيان بِمَنْ فيقال : أَفْضَلُ مَنْ عمرو. وقوله : «عَنْ عِلْمٍ» : متعلق بتركَبت : أي أن تركيبها مما ذكر ناشئ عن علم بمعناها وتحقيق لمفهومها ؛ لأنها بذلك يمتنع كذب طرفيها ويصح صدقهما كما مرَّ بيانه، والله تعالى أعلم.

قال رحمه الله :

وَسَمَّيْنِ حَمَلِيَّةً مَّا انْتَضَمَا
وَمَا عَلَيْهِ حُكْمُ الْمَوْضُوعِ سَم
وَمَا جَرَى بَيْنَهُمَا مِنْ نَسَبَةٍ
فَلَفْظُهَا سَمٌّ بِالرَّابِطَةِ
مِنْ مُفْرَدَيْنِ أَوْ مُمَائِلِهِمَا
وَمَا بِهِ حُكْمٌ مَحْمُولًا عَلِمَ

أقول : تقدم أن القضية الحملية هي المركبة من مفردين أو ما في قوتيهما، وتقدم تقرير ذلك بما أغنى عن إعادته، وسميت حملية نسبةً إلى الحمل الذي هو في العرف : إسناد أحد الطرفين للآخر إيجاباً أو سلباً.

ثم الحملية لا بد فيها من ثلاثة أشياء : من محكوم عليه، ويسمى الموضوع، تُخَيَّلَ فيه كأنه شيء وُضِعَ - أي : نُصِبَ - ليحمل عليه شيء آخر، ومن محكوم به، ويسمى المحمول، تُخَيَّلَ فيه كأنه شيء جُعِلَ فوق الموضوع، ومن حُكْمٍ، وبه يصير أحد الطرفين محكوماً عليه والآخر محكوماً به، وهو إثبات المحكوم به للمحكوم عليه أو سلبه عنه، ويسمى اللفظ الدالُّ [على الحكم] رابطة تسميةً للدالِّ باسم المدلول ؛ إذ الحكم في المعنى هو الرابط ويسمى الحكم النسبةً.

واعلم أن لفظ النسبة مشترك بين ثبوت الشيء للشيء وانتفائه عنه - وتسمى النسبة الحكمية التي هي مَوْرَدُ الإيجاب والسلب - وبين الحكم الذي هو إثبات الشيء للشيء أو نفيه عنه، وقد صرَّح بعضهم بأن النسبة الحكمية - أيضاً - جزء من الحملية ؛ فتكون مركبة من أربعة أجزاء : الموضوع، والمحمول، والنسبة الحكمية، والحكم، ورأيْتُ لبعضهم : أن الحكم ليس جزءاً للقضية، وإنما هو وصف للمحاكم، فلا يصح جعله من أجزاء القضية، ويردُّه : جعلهم الرابطة من أجزاء القضية مع تصريحهم بأن الرابطة دالة بالمطابقة على الإيقاع أو الانتزاع

الذي هو معنى الحكم، ولا يكون اللفظ جزءاً من القضية إلا إذا كان معناه جزءاً من معناها، وأنه يلزم عليه أن يكون كُلُّ معقولين قضيةً؛ إذ أحدهما ثابتٌ للآخر أو منتف عنه لا محالة في نفس الأمر وإن لم يُرَاعَ بينهما ارتباطٌ، وليس كذلك، بل إنما تحصل القضية عند الربط الذي هو معنى الحكم، قال السعد: «إِذَا تَعَقَّلْنَا زَيْدًا وَالْكَاتِبَ وَالنِّسْبَةَ - أي: مفهوم كونه ثابتاً له أو غير ثابت - لم تحصل القضية كما هو حال الشَّاكِّينَ وَ الْمُتَوَهِّمِينَ، فإنهم يعقلون الطرفين والنسبة بينهما من غير حكم، حتى إذا زال الشك واعتقد الذهن أن النسبة واقعةٌ أو ليست بواقعة - أعني: أن المحمول ثابت للموضوع أو ليس بثابت له - حصلت القضية، ولهذا قال الشيخ: ليس مجموع معاني القضية معنى الموضوع والمحمول، بل يُحتاج إلى أن يعتقد الذهن مع ذلك النسبة بين المعنيين¹ بإيجاب أو سلب؛ فالأجزاء في التحقيق أربعة، لكنه لم يتعرض للنسبة التي هي مَوْرَدُ الإيجاب والسلب لاندراجها تحت النسبة التي تربط المحمول بالموضوع، أعني: الحكم وإدراك أن النسبة واقعةٌ أو ليست بواقعة؛ ولهذا اقتصروا في الألفاظ على ثلاثة؛ لأن الرابطة الدالة على الحكم دالة على تلك النسبة». انتهى²

والحاصل: أن التسمية راجعة للاصطلاح، وحيث صرَّحوا بأنهم سَمَّوْا مجموعَ الأربعة قضيةً فلا حَجَرَ عليهم، ولو سَمَّوْا بها ثلاثة من تلك الأربعة وجعلوا الرابع شرطاً في التسمية لا داخلها في المُسَمَّى لم يكن عليهم حَجَرٌ في ذلك أيضاً، ثم هذه الرابطة الغالبُ تركُّها في اللغة العربية استغناءً عنها بالإعراب والاقتران بين الطرفين، وقد يُحتاج إليها فتذكر، وهي في لغة العرب ضمير الفصل، نحو: زيدٌ هو العالمُ، فلولا الضمير لَتَوَهَّم أن العالمَ صفةٌ لزيد لا محكوم به عليه، وليس ضمير الفصل عند المحققين عائداً إلى ما قبله؛ إذ ليس باسم، وإنما هو حرف

1 - في ك و ح: «بين المعقولين».

2 - شرح الشمسية: ص 203-204.

جِيءَ بِهِ لِمَعْنَى فِي غَيْرِهِ، وَهُوَ أَنَّ مَا بَعْدَهُ مُحْكَمٌ بِهِ عَلَى مَا قَبْلَهُ؛ فَهُوَ مَوْضُوعٌ لِكُلِّ نِسْبَةٍ مَخْصُوصَةٌ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ لِدَاثَتِهَا، بَلْ هِيَ مُتَعَقِّلَةٌ تَبْعًا لِلطَّرْفَيْنِ، وَهَذَا مَعْنَى الْحَرْفِ كَمَا مَرَّ بِسَطِّهِ فِي تَعْرِيفِ الْجَزْئِيِّ، وَقَدْ تَوَسَّعَ الْمُنْطَقِيُّونَ فَاسْتَعْمَلُوا لَفْظَةً هُوَ بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْحُكْمِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَوْضُوعُ صَالِحًا لِضَمِيرِ الْفَصْلِ، كَقَوْلِهِمْ: زَيْدٌ هُوَ عَالِمٌ، وَيُسَمَّى رَابِطَةً غَيْرَ زَمَانِيَّةٍ، وَاسْتَعَارُوا لِلرَّابِطَةِ -أَيْضًا- لَفْظَةً كَانَتْ، وَتُسَمَّى رَابِطَةً زَمَانِيَّةً؛ لِلدَّلَالَةِ الْفِعْلِ عَلَى الزَّمَانِ، وَاعْتَرَضَ السَّعْدُ فِي شَرْحِ الشَّمْسِيَّةِ جَعَلَهُمْ كَانِ رَابِطَةً بِأَنَّهَا: «لَوْ كَانَتْ رَابِطَةً لَانْعَكَسَ قَوْلُنَا: كُلُّ شَيْخٍ كَانَ شَابًّا - إِلَى قَوْلِنَا: بَعْضُ الشَّابِّ كَانَ شَيْخًا - عَلَى مَا هُوَ مُقْتَضِي الْعَكْسِ، وَلَمَّا كَانَ عَكْسُ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ هُوَ قَوْلُنَا: بَعْضُ الْكَائِنِ شَابًّا شَيْخٌ - عَلِمْنَا أَنَّ لَفْظَةً كَانَتْ دَاخِلٌ فِي الْمَحْمُولِ لِيَدُلَّ عَلَى تَعْيِينِ الزَّمَانِ» انْتَهَى².

وَأَمَّا غَيْرُ الْعَرَبِ فَلَهُمْ أَلْفَاظٌ أُخْرَى تَكُونُ رَابِطَةً، وَهِيَ كَغَيْرِهَا مِنَ الدُّوَالِّ الْوَضْعِيَّةِ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ اللُّغَاتِ، وَتُسَمَّى الْقَضِيَّةُ عِنْدَ حَذْفِ الرَّابِطَةِ وَالْجِهَةِ ثُنَائِيَّةً، وَعِنْدَ ذِكْرِ الرَّابِطَةِ دُونَ الْجِهَةِ ثُلَاثِيَّةً، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْعَكْسَ كَذَلِكَ، وَعِنْدَ ذِكْرِ الرَّابِطَةِ وَالْجِهَةِ رُبَاعِيَّةً.

تَنْبِيْهَاتُ :

الأول: الألفاظ المستعملة عندهم هنا المصدوق والمُاصِّدَقُ والذات والوصفُ والعُنْوَانُ والمفهُومُ؛ فيقولون: مُصَدِّقُ الْمَوْضُوعِ كَذَا، وَمَفْهُومُهُ كَذَا، فَالْمُصَدِّقُ وَالْإِثْنَانُ بَعْدَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ الْأَفْرَادُ الَّتِي يَصْدُقُ عَلَيْهَا الشَّيْءُ فَمُصَدِّقُ الْمَوْضُوعِ وَمَا صَدَّقَهُ وَذَاتُهُ هُوَ أَفْرَادُهُ كَزَيْدٍ وَعَمْرُو فِي: كُلُّ إِنْسَانٍ كَاتِبٌ مِثْلًا، وَالثَّانِي مِنْهَا وَهُوَ - الْمَاصِّدَقُ - بَعْضُهُمْ يَنْطِقُ بِهِ سَاكِنُ الصَّادِ مَجْمُوعًا فِيهِ السَّاكِنَانِ عَلَى غَيْرِ حَدِّ الْجَمْعِ، وَبَعْضُهُمْ يَفْتَحُهَا، وَهُوَ مَنْقُولٌ مِنْ مَا

1 - كَذَا فِي ن، وَفِي الْأَصْلِ وَبَقِيَّةُ النَّسْخِ: «مُتَعَلِّقَةٌ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

2 - شَرْحُ الشَّمْسِيَّةِ: ص 206.

الموصولة الاسمية وصلتها ؛ إذ أصله ما صدَقَ عليه الشيء ، أي : الذي صدق عليه الشيء ، والثالث - وهو الذات - قد يطلق على الحقيقة ، لكن لا يطلق في هذا المقام - فيما نعلم - إلا على الأفراد ، ولا يطلق على الحقيقة ، بل يُجعل مقابلاً لها ، ووقع في شرح الأصل إطلاق الذات على الحقيقة ، ولا نعرفه لغيره ، ولا حَجَرَ في اصطلاح إذا لم يقع التباس ، والوصف والاثنان بعده بمعنى واحد ، وهو حقيقة الشيء ومدلوله المطابقي ؛ فوصف الموضوع وعنوانه ومفهومه هو مدلوله المطابقي ، كالحیوان الناطق في قولك : كُلُّ إنسانٍ ضاحكٌ مثلاً ، وكشيء ذي كتابة في قولك : كُلُّ كاتبٍ إنسانٌ .

الثاني : المقصود من الموضوع مصدوقه لا مفهومه إلا في الطبيعية ؛ بدليل قبول الشور ، ومن المحمول مفهومه لا مصدوقه ؛ لأن مصدوقه إن كان غير مصدوق الموضوع بطلَ حملُه عليه للكذب ؛ فإن هذه الذات غيرُ تلك ، وإن كان عينه لزم ألا تصدق ممكنة خاصة أصلاً ، وانتفاء الفائدة في الحمل أيضاً ؛ فمعنى قولنا : كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ : كُلُّ فردٍ من الأفراد التي يصدق عليها مفهومُ الإنسان - كزید وعمرو وغيرهما - جسمٌ نام حسَّاسٌ يتحرك بالإرادة ، ومعنى قولنا : كلُّ كاتبٍ إنسانٌ : كُلُّ فردٍ من الأفراد التي يصدق عليها مفهومُ كاتب - كزید وعمرو ونحوهما - حيوانٌ ناطقٌ ، فلو قصدنا بإنسان في الأولى وبكاتب في الثانية الحقيقة من حيث هي - أعني : المفهوم - لم يصحَّ دخول كلٍّ عليه ؛ إذ الحقيقة من حيث هي شيء واحد لا تعدد فيه ، وللزم أن لا يصدق قولنا : كُلُّ إنسانٍ أو كاتبٍ شخصٌ ، وأن لا يتعدى حكمُ الكبرى للصغرى ؛ فيتعدَّر الإنتاج في الشكل الأول الذي هو أبينُّ الأشكال ، كما في قولنا : الإنسان حيوانٌ ، والحيوان جنسٌ ، ولو قصدنا بالحيوان في الأولى الأفراد : فإن أردنا جميعها لزم الكذب ؛ لأن

١ - حيث قال : «الموضوعُ يحتمل المراد منه أربعَ مفهوماتٍ : الأولُ : ذاته وحقيقته . الثاني : أفرادُه لا حقيقته... إلخ» . شرح السنوسي لمختصره المنطقي : ص 35 .

أفراد الحيوان منها أفراد الفرس^١ وأفراد غيره من العجماء، وهي مباينة لأفراد الإنسان ضرورة، وإن أردنا بعضها: فإن كان البعض غير أفراد الإنسان أو مُشْتَمِلًا على أفراد الإنسان وغيره فكذا، وإن أردنا الإنسان من زيد وعمرو ونحوهما صِرْنَا كأننا قلنا: زيد وعمرو وخالد ونحوهم هم زيد وعمرو وخالد ونحوهم، وذلك خالٍ من الفائدة.

هذا الذي ذكرنا من إرادة المصدق بالموضوع والمفهوم بالمحمول هو المعروف والمُتَعَيَّن إلا في القضية الطبيعية؛ فالحكم فيها على نفس الحقيقة كما يأتي في النظم، لكنها غير معتبرة لعدم استعمالها في العلوم كما صرَّحوا به، وأما ما في شرح^٢ الأصل لصاحبه مما يخالف هذا فلا يُعَوَّل عليه، وكلام صاحبه عندما تحدث على المنحرفة وعلى الحقيقية والخارجية ينادي بعدم صحته.

الثالث: العنوان يكون تمام ماهية الذات، نحو: كُلُّ إنسان حيوان، ويكون جزءا لها، نحو: كُلُّ حيوان متحرك بالإرادة، ونحو: كُلُّ حساس حيوان، ونحو: كُلُّ ناطق حيوان، ويكون خارجا عنها، نحو: كُلُّ ضاحك إنسان، وبعض الماشي فرس، فمفهوم إنسان في الأولى ومفهوم حيوان في الثانية ومفهوم حساس في الثالثة ومفهوم ناطق في الرابعة ومفهوم ضاحك في الخامسة ومفهوم ماش في السادسة - هو المُسَمَّى بعنوان الموضوع، والأفراد التي صدق عليها هذا العنوان هي المُسَمَّاة ذات الموضوع، واخْتَلَفَ في كيفية صدقه عليها عند الإطلاق هل بالفعل أو بالإمكان أو هو تابع لصدق المحمول في فعليته وإمكانه: ثلاثة أقوال؛ فإذا قلت مثلا: كُلُّ كاتب ضاحك، فعلى الأول - وهو قول الأكثر - يكون معناه: كُلُّ شخص متصف بالكتابة بالفعل ماضيا أو حالا أو آتيا فهو ضاحك،

١ - في ت: «أفراد الإنسان».

٢ - شرح السنوسي لمختصره المنطقي: ص 35.

وعلى الثاني يكون معناه : كل فرد يمكن اتصافه بالكتابة ماضيا أو حالا أو آتيا فهو ضاحك، وعلى الثالث تكون جهة صدق الكاتب على الأفراد كجهة صدق الضاحك ؛ فإن أردت أنه ضاحك بالفعل فالمراد بالموضوع الكاتب بالفعل، وإن أردت أنه ضاحك بالإمكان فالمراد بالكاتب من يمكن أن يتصف بالكتابة، هذا عند الإطلاق كما مرّ، فإن قُيِّدَ - نحو : كُلُّ كاتب بالفعل فهو كذا - فلا نزاع.

ثم المراد بالإمكان على القول باعتباره : ما يقابل الامتناع ؛ فيصدق بالفعل، وليس المراد به ما يقابل الفعل وهو القوة ؛ فلا يَرُدُّ على قولنا : كُلُّ إنسان حيوان - دخول النطفة في الموضوع فيلزمُ كذبُ القضية ؛ إذ ليست النطفة بحيوان، وإنما يَرُدُّ ذلك لو أريد بالإمكان القوة ؛ لأن النطفة إنسان بالقوة، ولكنها غير مرادة، بل المراد مقابل الامتناع، والنطفة يمتنع اتصافها بالإنسانية فليست داخلية في الموضوع ؛ إذ ليست إنسانا بالإمكان الذي هو أعمُّ من الفعل، والمراد بالفعل على القول باعتباره : اتصاف الذات بالعنوان حقيقة، من غير تعرض لكون ذلك الاتصاف واجبا أو غيره دائما أو غيره، فإذا قلنا مثلاً : كُلُّ أبيض جسم - دخل فيه الزَّنَجِيُّ على القول بالإمكان ؛ لإمكان اتصافه بالبياض، ولم يدخل فيه على القول باعتبار الفعل ؛ لأنه لم يتصف به خارجا، وذكر السعد أن مراد القائل بالفعل حصوله فرضا لا خارجا ؛ فإذا قلنا : كُلُّ أبيض جسم - دخل فيه الزَّنَجِيُّ عند صاحب الإمكان وعند صاحب الفعل، لكن يدخل عند الأول مطلقا وعند الثاني بشرط أن يفرضه الذهن أبيض، قال : «الفارق بين المذهبين إنما هو مجرد الاعتبار». انتهى¹

والذي يشهد له الاستعمال في لغة العرب هو أن المقصود من الموضوع مصدوقه الفعلية حقيقة لا الإمكانية ولا الفعلية فرضا، ثم إذا قلنا : المقصود منه مصدوقه الفعلية أو الإمكانية فقد يَرَادُّ بالمصدوق الأفراد الموجودة في أحد

الأزمنة، وقد يُراد ما يشملها والمقدرة، وتسمى القضية في الأول خارجية وفي الثاني حقيقية، وسيأتي إن شاء الله توضيح الفرق بينهما إذا أفضت التوبة إليه في كلام الناظم.

قوله: «وَسَمَّيْنِ حَمَلِيَّةً... إلخ»: سَمَّيْنِ: أمرٌ من التسمية مؤكِّدٌ بالنون الخفيفة، ويرسم بالنون على خلاف قاعدة الخط؛ لأنه لو رسم بالألف لالتبس بأمر الاثنين الخالي من التوكيد، وْحَمَلِيَّةٌ: مفعولٌ ثانٍ لَسَمَّ، وليست من أخوات ظن في العمل خلافاً لمن وَهَمَ، وما: واقعةٌ على القضية، وتذكيرٌ عائدها المُسْتَكِنُ في انتَظَمَ: مُراعاةٌ للفظها، وهو الأفصح، ومن المتعلقة بانتَظَمَ: ابتدائيةٌ، والضمير في قوله: أَوْ مُمَائِلِيهِمَا: للمفردين، والموجود بخط الناظم¹ أفرادٌ مُمَائِلٍ على قصد الجنس، أي: شيء يماثل المفردين، وتجاوز تثنيته.

فإن قلت: هذا لا يصدق إلا على القضية التي يكون كل واحد من طرفيها في قوة مفرد؛ فيخرج ما كان أحد طرفيه مفرداً والآخر في قوة مفرد، إذ ليست من مفردين، ولا من شيئين كل منهما مماثل للمفرد بكونهما في قوته، وإلا مائل أحدهما نفسه.

قلت: بل هو صادق بما توهمت خروجه؛ لأن مجموع المفرد وما في قوته مماثلٌ لمجموع المفردين الصريحين، ولا تلزم مماثلة الشيء نفسه؛ لأن المقابلة بين المجموع والمجموع لا بين الجزء والجزء.

قوله: «وَمَا عَلَيْهِ حَكَمٌ»: الموصول واقع على الجزء الذي هو أحد المفردين أو ممائليهما المذكورين، وهو مبتدأ والموضوع خبره، وسَمَّ: تكميل للشطر أمرٌ من الوَسَمِ، ومفعوله محذوف، أي: سَمُّهُ بذلك، أي: اجعل الموضوع سِمَةً

1 - في ن: «والموجود في النسخ».

للمحكوم عليه يعرف بها، [وفي خطه: نَضُبُ الموضوع، وهو منصوب¹ على التوسع على أن يكون الموصول مفعولاً بِسِمِ مقدماً عليه]²، والموصول الثاني مبتدأ - أيضاً - واقع على الطرف الباقي الصادق بالمفرد أو ما في قوته، وخبره: جملة عُلِمَ، ومَحْمُولاً: مفعول ثانٍ لَعُلِمَ إِنْ جُعِلَتْ أُخْتُ ظَنٍّ، وحالٌ إِنْ جعلت عرفانية، والأول أظهرُ معنى.

قوله: «وَمَا جَرَى... إلخ»: الموصول واقع على النسبة بمعنى الحكم، وجرى: بمعنى وقع، والطرف متعلق به، والجار والمجرور حالٌ من فاعل جَرَى، وإضافة «لفظها» الواقع مفعولاً من باب الاشتغال أو مبتدأ: من إضافة الدالِّ للمدلول، وهي لامية، والمضاف إليه ضمير النسبة، وحذف صلة مفعول سَمَّهِ العائد إلى لفظ واجب هنا للوزن - وإن كان جائزاً في السعة - نظراً للساكن المحذوف للبناء، والباء في: بِالرَّابِطَةِ: زائدة عند بعضهم، والظاهر أنها للإصاق المجازي، ويجب كسر التاء من نسبة ومن الرابطة، ولا يجوز الوقف عليهما بالسكون.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَمَا لِذِي النَّسَبَةِ مِنْ كَيْفِيَّةٍ	مِنَ الدَّوَامِ أَوْ مِنَ الضَّرُورَةِ
الْمُطْلَقَيْنِ وَالْمُقَيَّدَيْنِ أَوْ	مُقَابِلِ كَذَاكَ مَادَّةَ دَعَا
وَجِهَةً لِّلْفَظِهَا وَدَخَلَا	فِي ذَاكَ تِسْعٌ مَعَ عَشْرٍ مُجْمَلَا

أقول: تقدم أن لفظ النسبة مشترك بين النسبة التي هي مؤردُ الإيجاب والسلب - وهي ثبوت الشيء للشيء وانتفاؤه عنه - وبين الحكم الذي هو إثبات أو نفي، ثم النسبة بالمعنى الأول - إيجابية كانت أو سلبية - لا بد لها من كيفية تتكَيَّفُ بها

1 - في ك وح: «وهو نَضُبٌ».

2 - في ن بدلا مما بين المعكوفين: «ولا يجوز نصب الموضوع على التوسع على أن يكون الموصول مفعولاً مقدماً؛ إذ لا ضرورة تدعو لإسقاط الباء».

في نفس الأمر، أي : صفةٍ تتصف بها بحسب الواقع، وتُسمَّى تلك الكيفية : مادة القضية وعنصرها، وتنحصر في أربعة أنواع :

- الأول : الضرورة، والمراد بها وجوب النسبة إيجابيةً أو سلبيةً وجوبًا عقليًا كان ضروريًا أو نظريًا.

- الثاني : الدوام، أي : استمرار نسبة المحمول للموضوع إيجابًا أو سلبيًا.

- الثالث : الإطلاق، وهو ثبوت المحمول للموضوع بالفعل أو نفيه عنه به.

- الرابع : الإمكان، وهو كون نسبة المحمول للموضوع غير ممتنعة إيجابيةً كانت أو سلبيةً.

وكل واحد من هذه الأربعة أخصُّ مما بعده من حيث مفهومها ؛ فأعمُّها الإمكان ؛ لصدقه على الواقع بالفعل وغير الواقع، ويليهِ الإطلاق ؛ لصدقه على الدائم وغيره، ويليهِ الدوام ؛ لصدقه بالواجب وغيره، وكل من الضرورة والإمكان يقابل الآخر في باب التناقض، وكل من الدوام والإطلاق يقابل صاحبه فيه، فلا تناقض للضرورة¹ إلا للممكنة، ولا تناقض الدائمة إلا المطلقة، وبالعكس في صورتين - باعتبار اختلاف كيف الذي هو ضروري في التناقض - صحت المقابلة والمنافاة بين الضرورة والإمكان وبين الدوام والإطلاق، بمعنى : أن الضرورية² الموجبة تُقابلها وتُناقضها الممكنة السالبة، وبالعكس، والدائمة الموجبة تُناقضها المطلقة السالبة، وإلا فالأول من كل من المتقابلين أخصُّ من صاحبه، ولا تُقابل بين أخصٍّ وأعمٍّ، وسيأتي إن شاء الله في باب التناقض تحقيقُ التقابل بين الأولين والآخرين³ وعدم التقابل فيما سوى ذلك، ثم كل من

1 - في الأصل وم : «الضرورة».

2 - في الأصل وم : «الضرورة».

3 - في ك وح ون : «والآخرين».

الأنواع الأربعة يكون مطلقاً ويكون مُقَيَّدًا، والتقييد إنما يُفِيدُ ويُعْتَبَرُ إذا كان بغير المحمول، كالتيقيد بوصف الموضوع، أو بوقت مُعَيَّنٍ مثلاً، واللفظ الدالُّ على المادة يسمى جهةً، وتسمى القضية عند التصريح فيها بالجهة : مُوجَّهَةً، وعند تركه منها^١ : مُعَرَّاةً، وإن كانت في نفس الأمر لا تخرج عن معنى الجهة، وهي حينئذٍ مُحْتَمِلَةٌ لجميع الجهات.

ثم الجهة التي جعلها الحاكم بالنسبة دالة على المادة تارةً تكون موافقة للمادة التي في نفس الأمر فتكون القضية صادقة، نحو : كلُّ إنسان حيوانٌ بالضرورة، وكل جرم متحركٌ بالإمكان الخاص، وتارةً تكون مخالفة لها لأن دلالتها عليها وضعيةٌ فيصح تخلف المدلول عن الدال فتكون القضية بذلك كاذبة، كما لو جُعِلَتِ الضرورةُ جهةً للمثال الثاني، والإمكانُ الخاصُ جهةً للمثال الأول، وبهذا يُرَدُّ ما يُقَالُ : إذا كانت الجهة دالة على المادة وهي الكيفية التي في نفس الأمر فنحو : كل إنسان حيوان بالإمكان الخاص - لا يكون^٢ مُوجَّهَةً ؛ لأنها ليست دالة على ما في نفس الأمر، بل على خلافه.

ثم لما كانت الأنواع الأربعة تقع مطلقة ومقيدة، وقَيَّدُهَا يَتَنَوَّعُ إلى أنواع - كما يأتي إن شاء الله - بلغت على ما ذكر الناظم تبعاً لبعض نُسخِ أصله إلى تسع عشرة قضية : أربع مطلقة من القيد : من كل نوع واحدة، وخمس عشرة مقيدة : ستٌ ضرورياتٌ، واثنتان من الدوائم، وثلاثٌ من المُطْلَقَاتِ بالمعنى السابق في تفسير الإطلاق المقابل للدوام ؛ فلا ينافي التقييد، وأربعٌ من الممكنات، فالضروريةُ مُطْلَقُهَا ومُقَيَّدُهَا سبعٌ، والدوائمُ كذلك ثلاثٌ، والمُطْلَقَاتُ من حيث هي أربعٌ، والممكناتُ جميعُهَا خمسٌ.

١ - «منها» : ساقطة من ك و ح .

٢ - في ت : «لا تكون» .

تنبيهات :

الأول : هذه الجهات إنما تعتبر في نسبة المحمول إلى ما صدق عليه الموضوع، لا في نسبة الموضوع إلى ما صدق عليه المحمول ؛ إذ لا تعرّض في القضية لهذه النسبة الأخيرة فضلاً عن كقيمتها، ولا تلزم موافقة النسبة الأولى للثانية، فقد تتفقان، نحو : كلُّ ناطقٍ إنسانٌ بالضرورة، فإن نسبة عكسيه ضروريةٌ أيضاً، وقد تختلفان، نحو : كلُّ إنسانٍ كاتبٌ بالإمكان الخاص، فإن نسبة عكسيه ضروريةٌ لا ممكنة، ونحو : كلُّ كاتبٍ إنسانٌ بالضرورة، فإن نسبة عكسيه ممكنة لا ضرورية، وأما نسبة العنوان للذات فقد سبق الخلاف فيها، وأن الأكثر على أنها فعليةٌ لا إمكانية، فالمتمعّل في القضية نسبٌ ثلاث¹ : نسبة مفهوم المحمول إلى ذات الموضوع، وهي قابلةٌ للأنواع الأربعة التي هي أنواع الجهة المتقدمة، ونسبة عنوان الموضوع إلى ذاته، وتقدم المعتبر فيها من الفعل المطلق أو الإمكان أو التبعية، ونسبة مفهوم الموضوع إلى ما صدق عليه المحمول، وهذه غيرُ منظورٍ إليها في القضية، وإنما يُنظرُ إليها وتكون مقصودةٌ في العكس حيث يصير المحمول موضوعاً والموضوع محمولاً، ثم هي قد تكون موافقةً للأولى في الجهة وقد تكون مخالفة لها كما مرّ.

الثاني : التقابل الذي بين الضرورة والإمكان والذي بين الدوام والإطلاق : تقابلُ الشيء والمساوي لنقيضه ؛ لأن نقيض الضرورة الموجبة لا ضرورة، وهو مُساوٍ للإمكان العام السالب، ونقيض الدوام الموجب لا دوام، وهو مُساوٍ للإطلاق العام السالب، مثلاً : كلُّ إنسان حيوان بالضرورة : معناه : أن ثبوت الحيوانية لِمَا صدق عليه الإنسان واجبٌ عقلاً، أي : يتمتع سلبه، وذلك صدق، ونقيضه الكاذب : ليس بعضُ الإنسان حيواناً² بالإمكان العام، ومعناه :

1 - في هذا المحل من هامش حاشية نضها : «لم يعتبر نسبة عنوان المحمول لذاته بالغاء ولا غيره ؛ فانظر لماذا مع أنها رابعة تعقلا». وهو في الأصل ممتزج بكلام الشارح.

2 - في غير الأصل : «ليس بعض الإنسان بحيوان».

أن نفي الحيوانية عن بعض ما صدق عليه الإنسان ممكنٌ عامٌ ليس يمتنع، فامتناع السلب الذي هو معنى الضرورة وعدم امتناعه الذي هو معنى الإمكان المُقَابِلِ لها متناقضان، ولَمَّا لم يكن بين الضرورة ولا ضرورةٍ واسطةٍ لم يكن بين ما يساويهما أيضًا، وهو الضرورة والإمكان، ومثل هذا يجري في الدوام والإطلاق.

فإن قيل: إذا لم تكن بين كل متقابلين واسطةٍ فَلِمَ احتاجوا إلى ذكر الأربعة ولم يكتفوا باثنين منها، فإن الدوام والإطلاق لا يَخْرُجَانِ عن الضرورة ولا ضرورةٍ الذي هو معنى الإمكان العام السالب؛ فإن الشيء الدائم إما واجبٌ أم لا، والواقع بالفعل وهو مفاد الإطلاق كذلك؟

قلتُ: لأن غرضهم من المُوجَّهات بيان أحكامها، وأحكام الأخص لا تكفي في الإحاطة بها الإحاطة بأحكام الأعم؛ إذ قد يكون للأخص من اللوازم ما لا يكون للأعم، والدوام والإطلاق المندرجان تحت الضرورة أخص منها، وكذا المندرجان تحت الإمكان؛ فاحتاجوا إلى ذكر الأخص لِيُبيِّنُوا ما يلزمه من الأحكام، ولهذا لم يكتفوا بالمطلق عن المقيد من هذه الأنواع الأربعة؛ لتخالف الأحكام؛ فاحتاجوا لذكر الجميع تفصيلاً، وتكثرت المُوجَّهات بحسب كثرة القيود، وبحسب تركيب بعض الأنواع مع بعض كثرةً غيرَ مُنَحْصِرَةٍ فيما ذكره عقلاً، لكن جرت عادتهم بذكر بعض ما يمكن وبيان أحكامه؛ لأنه الغالب في استعمالهم، ولأن من أتقن أحكامه سَهَّلَ عليه الوصول إلى أحكام غيره عند ما يَعْرِضُ له، وَسَبَّهْتُكَ على شيءٍ من ذلك إن شاء الله تعالى، والذي جرت عادتهم بذكره هنا ثلاث عشرة، والناظم - تبعاً للأصل - زاد عليها الوقتية والمنتشرة المطلقتين، والمطلقة الحينية، والممكنات الثلاث، وهي ما سوى العامة والخاصة؛ فصارت تسعَ عَشْرَةَ.

الثالث: تقدم أنه لا عبرة بالتقييد بالمحمول؛ وذلك لأن الضرورة اللاحقة من جهة المحمول معلومة علماً ضرورياً؛ لأننا إذا قلنا مثلاً: الممكن موجودٌ

بالضرورة مادام موجودًا أو معدومًا بالضرورة ما دام معدومًا - لم يفد التقييد ؛ لأنه معلومٌ ضرورةً أنه لا يمكن أن يكون معدومًا حالة وجوده، ولا موجودًا حالة عدمه ؛ إذ الشيء لا يُجامع نقيضه، وأيضًا : فيه إيهاُم أن الممكن يفارقه الإمكان الذاتيّ، بل إيهاُم أنه لا ممكن أصلاً ؛ لأن الشيء مطلقًا إما معدومٌ فلا يمكن وجوده في حال عدمه، وإما موجودٌ فلا يمكن عدمه في حال وجوده، فلا يكون مفتقرًا أصلاً، وذلك وَهْمٌ باطل ؛ لأن الممكن في حال وجوده قابل للعدم، وفي حال عدمه قابل للوجود، بمعنى : أنه لو قدر كل منهما بدلا عن الآخر لم يلزم عليه محال، وهذا معنى الإمكان، وهو كون الشيء قابلاً للعدم والوجود على سبيل البدلية لا على سبيل الاجتماع، وذلك ظاهر.

قوله : «وَمَا لِذِي النَّسْبَةِ مِنْ كَيْفِيَّةٍ» : مَا واقعةٌ على الكيفية بقرينة البيان، وهي مفعولٌ أولٌ لِدَعَاوُ قُدِّمَ عليه، والكيفية الصفة التي يسأل عنها بكيف ؛ ولذا نُسِبَتْ إليها، وهي هنا الضرورة والدوام ومقابلهما كما أفاده بالبيان أيضاً، والإشارة بقوله : لِذِي النَّسْبَةِ - إلى النسبة الحكمية، أعني : ثبوت الشيء وانتفاءه، لا للنسبة الإيقاعية والانتزاعية، أعني : إثبات الشيء أو نفيه ؛ لأن المُتَكَيِّفَ بأنواع المادة إنما هو النسبة الأولى لا الثانية كما لا يخفى، ويجب تحريك التاء من كَيْفِيَّةٍ وَالضَّرُورَةَ في القافيتين للسلامة من محذور الإجازة بالزاي أو الراء.

والمُطْلَقَيْنِ وَالْمُقَيَّدَيْنِ : صفتان للدوام والضرورة، ومُقَابِلٌ : عطفٌ على الموصوفين، ومعمولُه محذوف، أي : مقابل لهما، وأراد به الجنس، وإلا فهما مقابِلان : مقابل للدوام وهو الإطلاق، ومقابل للضرورة وهو الإمكان، وكَذَلِكَ : إشارة إلى الصفتين، أي : أن المقابلين يكونان -أيضاً- مطلقين ومقيدين، ومَادَّةٌ بتخفيف الدال للوزن : مفعولٌ ثانٍ لِدَعَاوُ بمعنى : سَمَّوْا، وَجِهَةٌ : مبتدأٌ قُصِدَ لفظُه فهو محكوم له بحكم المعرفة الوضعية، وخبرُه : لِلْفِظِهَا، والضمير للمادة، وفاعلٌ دَخَلَ : تِسْعٌ، وَذَلِكَ : إشارة إلى ما ذكر من أنواع المادة الأربعة، وقد يُتِمَّلَحُ

من قوله : دَخَلَ - عدمُ انحصار الجهات عقلا في التسع عشرة جهة التي فصلها بعدد، وهو كذلك، والظرف منصوبٌ بدَخَلَ، ومُجْمَلًا : حال من الفاعل، أي : دخل ما ذُكِرَ فيما ذَكَرَه خاليا عن التفصيل، وهو مجرد تكميل ؛ لأن دخول التسع مع العشر^١ في أربعة إنما يكون على وجه الإجمال لا التفصيل .

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى :

فَإِنْ يَجِبُ ذُو الْحَمْلِ لِلْمَوْضُوعِ مَا
وَإِنْ يَجِبُ بِحَسَبِ الْوُصْفِ لَهُ
فَإِنَّهَا مَشْرُوطَةٌ عَمَّتْ وَإِنْ
وَإِنْ يَجِبُ لَهُ بِوَقْتِ عَيْنَا
فَسَمَّ بِالْوَقْتِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ
كَذَاكَ مُنْتَشِرَةٌ لَكِنَّمَا
وَإِنْ يَذُمُّ لِذَاتِهِ فِدَائِمَةٌ
وَإِنْ يَذُمُّ لَوْصِفِهِ مِنْ غَيْرِ
عُرْفِيَّةٌ ذَاتُ عُمُومٍ عُرِفَتْ
وَحَيْثُ مَحْمُولٌ لِمَوْضُوعٍ ثَبَتَ
مُطْلَقَةٌ عَمَّتْ فَسَمَّ مُطْلَقًا
فَبِالْوُجُودِيَّةِ لَا دَائِمَةٍ
فَهِيَ لَدَيْهِمُ الْوُجُودِيَّةُ أَيْ
وَسَمَّ بِالْمُطْلَقَةِ الْحَيِّثِيَّةِ

دَامَ ضَرُورِيَّةٌ أَطْلَقَتْ سِمَا
وَلَمْ يُقَيَّدَ لَا دَوَامَ حَمْلَهُ
قَيَّدَ بِالْخُصُوصِ فَانْعَنَتْهَا تَبَيَّنَ
مِنْ دُونَ قَيِّدٍ لَا دَوَامَ بَيِّنَا
وَإِنْ تُقَيَّدُ فَلَهَا لَا تَنْتَعِتِ
لَهَا مِنَ الْوَقْتِ يَكُونُ مُبْهَمًا
مُطْلَقَةٌ أَيْ لِلْقِيُودِ عَادِمَةٌ
قَيَّدَ انْتِفَا الدَّوَامِ فِيهَا يَجْرِي
وَإِنْ يَكُنْ فَبِالْخُصُوصِ وَصِفَتْ
بِالْفِعْلِ أَوْ نِسْبَتُهُ عَنْهُ انْتَقَتْ
وَحَيْثُ لَا دَوَامَ فِيهَا حَقَّقَا
وَإِنْ تُقَيَّدُهَا بِلَا ضَرُورَةٍ
أَلَّا ضَرُورِيَّةٌ ذَا لَهَا سَمِي
إِنْ قُبِدَتْ نِسْبَتُهَا الْفِعْلِيَّةِ

بَقِيدٍ حِينَ صِفَةِ الْمَوْضُوعِ وَإِنْ تَكُنْ مُمَكِّنَةً الْوُقُوعِ
 أَغْنِيَنَّ الَّتِي مِنْ وَاجِبٍ أَعْمُ فَلِإِنَّهَا مُمَكِّنَةٌ تَعْمُ
 أَمَّا الَّتِي نَسَبْتُهَا جَارَتْ فَقَطْ مُمَكِّنَةٌ بِهَا خُصُوصٌ ارْتَبَطْ
 وَسَمَّيْتُهَا وَقْتِيَّةً إِنْ تَكُنْ قَدْ قُيِّدَتْ بِزَمَنِ مُعَيَّنِ
 وَإِنْ تُقَيَّدُ بِدَوَامِ الْجِهَةِ فَسَمِّ بِالْمُمَكِّنَةِ الدَّائِمَةِ
 وَحَالَةَ الْقَيْدِ بِحِينَ صِفَةِ ذِي الْوَضْعِ بِالْمُمَكِّنَةِ الْحَيِّثَةِ

أقول : هذا شروع في رسوم الموجهات التسع عشرة المتنوعة إلى أربعة أنواع :
 النوع الأول : الضروريات، وهي سبع :

- الأولى : الضروريات المطلقة، وهي التي حُكِمَ فيها بضرورة نسبة المحمول
 للموضوع ما دامت ذات الموضوع، أي : وجوبها عقلا، كانت النسبة إيجابية أو
 سلبية أزلية، نحو : الله تعالى عالم بالضرورة، والله تعالى ليس ممائلا للحوادث
 بالضرورة، أو غير أزلية، نحو : كلُّ جِزْمٍ حادث بالضرورة، ولا شيء من الحادث
 بمخلوقٍ لغير الله تعالى بالضرورة، ونحو : كلُّ إنسانٍ حيوانٌ بالضرورة، ولا
 شيء من الإنسان بحجر بالضرورة، سُمِّيت ضرورية لذكر الضرورة فيها، ومطلقة
 لإطلاقها عن القيد بوصف أو وقت، بخلاف ما بعدها.

- الثانية : المشروطة العامة، وهي التي حُكِمَ فيها بضرورة نسبة محمولها
 لموضوعها ما دام موضوعها موصوفاً بالوصف الذي عُبِّرَ به عنه، من غير
 تقييد بنفي الدوام عند مفارقة ذلك الوصف، لكن لا بد أن يكون للوصف دَخْلٌ
 في الضرورة، سواء كان هو ضروريا للذات، نحو : كلُّ مُنْخَسَفٍ مظلم ؛ فإن

الانخساف ضروري للقمر عندهم، أم لا، نحو: كُلُّ كَاتِبٍ - على العادة - مُتَحَرِّكُ الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً، ولا شيء من الكاتب ساكن الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً، وقد تفسر المشروطة العامة بما تكون نسبتها ضرورية للذات ما دام الوصف سواء كان دوائمه علةً لضرورة النسبة أو وجبت معه لا به، الأول نحو: كُلُّ مَنْخَسِفٍ... إلخ، والثاني نحو: كُلُّ كَاتِبٍ إِنْسَانٌ ما دام كاتباً، ولا تصدُقُ بِ: كُلُّ كَاتِبٍ مُتَحَرِّكُ الأصابع؛ إذ الكتابة غير ضرورية للذات في وقت من الأوقات، فلا يكون التحرك المستند إليها ضرورياً، خلافاً لما في الحاشية¹ فيبينهما عموم من وجه كما في شرح السعد للشمسية²، لا بإطلاق كما يُوهَّمه كلامُ المحشي، سميت مشروطةً لَأَنَّا شَرَطْنَا ضرورتها بدوام العنوان للذات، وعامةً لأنها أعمُّ من أختها التي بعدها.

- الثالثة: المشروطة الخاصة، وهي التي حُكِمَ فيها بضرورة نسبة محمولها لموضوعها، أي: لمصدوقه ما دام موصوفاً بالوصف الذي عُبِّرَ به عنه مع التقييد بنفي الدوام عند مفارقة ذلك الوصف، نحو: كُلُّ كَاتِبٍ مُتَحَرِّكُ الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً، ولا شيء من الكاتب ساكن الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً، سُمِّيَتْ مشروطةً لما مرَّ، وخاصةً لتقييدها بنفي الدوام عند مفارقة الوصف، فصارت بسبب القيد خاصة بالوصف المفارق، بخلاف التي قَبَلَهَا فإنها تصدق مع الدوام³، نحو: كُلُّ نَاطِقٍ إِنْسَانٌ بالضرورة ما دام ناطقاً، ومع المفارق، كالمثال المذكور لها أولاً، بيان ذلك: أن قولنا: «لا دائماً» حكَّم بنقيض النسبة التي قبله عند مفارقة الوصف، فلو لم يكن الوصف مفارقاً لم يصدق نقيض النسبة التي قبل قولنا: «لا دائماً»؛ لأنها ضرورية ما دام الوصف،

1 - نفائس الدرر لليوسي، مخطوط: ص 104.

2 - شرح الشمسية للسعد: ص 104.

3 - في غير الأصل وم: «مع الدائم».

فقلونا : «كُلُّ كَاتِبٍ مُتَحَرِّكُ الْأَصَابِعِ بِالضَّرُورَةِ مَا دَامَ كَاتِبًا لَا دَائِمًا» مُشْتَمِلٌ عَلَى نَسَبَتَيْنِ إيجابية وسلبية ؛ فالإيجابية هي الاستفادة مما قبل : لا دائما، وحاصلها : أَنَّ تَحَرُّكَ الْأَصَابِعِ وَاجِبٌ عَقْلًا لِكُلِّ ذَاتٍ يَصْدُقُ عَلَيْهَا مَفْهُومُ كَاتِبٍ مَا دَامَتْ مَوْصُوفَةٌ^١ بِهَذَا الْمَفْهُومِ، والسلبية هي الاستفادة من لا دائما، وحاصلها : أَنَّهُ يَنْتَفِي تَحَرُّكُ الْأَصَابِعِ عَنْ كُلِّ ذَاتٍ يَصْدُقُ عَلَيْهَا الْكَاتِبُ انْتِفَاءً بِالْفِعْلِ لَا بِمَجْرَدِ الْإِمْكَانِ، فقلونا : لا دائما - في قُوَّةِ قَوْلِكَ : لَا شَيْءَ مِنَ الْكَاتِبِ بِمُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ بِالْإِطْلَاقِ، أَي : يَنْتَفِي عَنْهُ التَّحَرُّكُ بِالْفِعْلِ مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لَأَكْثَرٍ مِنْ ذَلِكَ، فَلَوْ قُلْتُ : كُلُّ نَاطِقٍ إِنْسَانٌ بِالضَّرُورَةِ مَا دَامَ نَاطِقًا لَا دَائِمًا - كَذَبْتُ الْقَضِيَّةَ بِسَبَبِ زِيَادَةِ : لَا دَائِمًا ؛ لِأَنَّهَا فِي قُوَّةِ قَوْلِكَ : لَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ بِنَاطِقٍ بِالْإِطْلَاقِ، [وَقَدْ بَانَ بِهَذَا أَنَّهُ لَا تَنَافِي بَيْنَ قَوْلِنَا : مَا دَامَ كَاتِبًا، وَقَوْلِنَا : لَا دَائِمًا ؛ لِأَنَّ الدَّوَامَ هُوَ بِحَسَبِ الْوَصْفِ، وَسَلْبُ الدَّوَامِ هُوَ بِحَسَبِ الذَّاتِ]^٢، وَلَا شَتَمَالِ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ عَلَى مَعْنَى قَضِيَّتَيْنِ^٣ سَمِيَتْ مَرَكَبَةٌ، وَهَكَذَا نَظَائِرُهَا مِنَ الْمَرَكَبَاتِ كَمَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

- الرَّابِعَةُ : الْوَقْتِيَّةُ الْمَطْلَقَةُ، وَهِيَ الَّتِي حُكِمَ فِيهَا بِضَرُورَةِ النِّسْبَةِ فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِنَفْيِ الدَّوَامِ عِنْدَ مَفَارَقَةِ ذَلِكَ الْوَقْتِ، نَحْوُ : كُلُّ قَمَرٍ مَنخَسَفٌ بِالضَّرُورَةِ وَقْتَ الْحِيلُولَةِ^٤، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْقَمَرِ بِمَنخَسَفٍ بِالضَّرُورَةِ وَقْتَ التَّرْبِيعِ^٥، سَمِيَتْ وَقْتِيَّةً لِتَقْيِيدِهَا بِالْوَقْتِ، وَمَطْلَقَةً لِعَدَمِ تَقْيِيدِهَا بِمَا يَأْتِي فِي اخْتِهَا، وَالْفَرْقُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَشْرُوطَةِ - مَعَ أَنَّ قَوْلَنَا : وَقْتَ كَذَا بِمَنْزِلَةِ قَوْلِنَا : مَا دَامَ كَذَا - مِنْ أَوْجِهِ :

١ - فِي ك وَح : «مَا دَامَتْ مُتَصَفَّةً».

٢ - سَاقَطَ مِنْ ن.

٣ - فِي ح : «وَلَا شَتَمَالِ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ عَلَى حَكَمَيْنِ سَمِيَتْ».

٤ - أَي : حِيلُولَةُ الْأَرْضِ بَيْنَ الْقَمَرِ وَالشَّمْسِ.

٥ - التَّرْبِيعُ : مَرَحَلَةٌ مِنَ الْمَرَاهِلِ الَّتِي يُمَرُّ بِهَا الْقَمَرُ.

٦ - فِي ن : «كَمَا».

أحدها : أن القيد في هذه أجنبى عن الموضوع لا إشعار له به ، وإن وافقه في بعض الصور فذلك اتفاقي لا على وجه اللزوم ، وفي تلك هو عنوان الموضوع نفسه .

وثانيها : أن الضرورة في هذه لم تستغرق بالنص جميع أوقات الوصف على فرض كون التقييد فيها بوقت وصف الموضوع ، فلو فرضنا أن الضرورة فيها إنما تكون في بعض أوقات الوصف لصدقت ، بخلاف تلك ؛ فإن الحكم بالضرورة فيها منصوص على استغراقه لجميع أوقات الوصف بقولنا : ما دام كذا ؛ فلو لم تجب نسبتها في جميع أوقات الوصف لكذبت ، وسيأتي إن شاء الله ما يدلُّك على ذلك عند ذكر نقيض الوقتية . وثالثها : أن الوقت المقيد به في الوقتية لا يكون إلا واجبا مروءه على الذات ؛ فلا يصح التمثيل لها بنحو : كلُّ إنسان متحرك الأصابع بالضرورة وقت الكتابة ، كما صرح به بعض شراح الجمل ، واقتضاه كلام غيره ، خلافا للشرح والحاشية² .

- الخامسة : الوقتية غير الموصوفة بإطلاق ، وهي كالوقتية المطلقة مع التقييد بنفي الدوام عند مفارقة ذلك الوقت ، نحو : كلُّ قمرٍ مُنخسف بالضرورة وقت الحيلولة لا دائما ، ولا شيء من القمر بمُنخسف بالضرورة في غير الحيلولة لا دائما ، سُميت وقتية لما مرَّ ، وترك منها قيد الإطلاق لتقييدها بما يوجب خصوصها بالوقت المفارق ؛ فلا تصدق في الوقت الذي لا يفارق ، بخلاف الوقتية المطلقة نظير ما مرَّ في المشروطتين ، وبذا كانت هذه - أيضا - مركبة ؛ فهي محكوم فيها بحكم إيجابيّ هو صدرها ، وحكم سلبيّ وهو عجزها ، هذا في الموجبة ، وبالعكس في السالبة .

- السادسة : المنتشرة المطلقة ، وهي كالوقتية المطلقة ، إلا أن الوقت في المنتشرة غير مُعيّن ، نحو : كلُّ مُمكنٍ معدوم بالضرورة وقتا ما ، أو : لا شيء من

1 - سقطت من ك وح .

2 - شرح السنوسي لمختصره المنطقي : ص 38 ، ونفائس الدرر لليوسي / مخطوط : ص 105 .

الممكن بموجود بالضرورة وقتاً ما، سُمِيَتْ منتشرةً لأن الوقت فيها منتشرٌ، أي : مُبْهَمٌ غيرٌ مُعَيَّنٍ، ومطلقةٌ لإطلاقها عن القيد الذي في بَعْدِيَّتِهَا.

- السابعة : المنتشرة غيرُ الموصوفة بإطلاق، وهي كالمنتشرة المطلقة، لكن مع التقييد بنفي الدوام عند مفارقة ذلك الوقت، نحو : كل حادث معدوم بالضرورة وقتاً ما لا دائماً، وتمثيلُ الشرح لها بـ : كُلُّ إنسانٍ مَيِّتٌ - مجردُ فرض ؛ لأن مادة مثاله إمكانٌ خاص لا ضرورةً، سُمِيَتْ منتشرةً لما مرَّ، وحُذِفَ منها وصفُ الإطلاق لتقييدها بنفي الدوام عند مفارقة الوقت، وذلك يوجب خصوصَ صدقها بالوقت المفارق، وهي - أيضاً - مركبةٌ ؛ لاشتغالها على الإيجاب والسلب.

فهذه الضروريات السبع : الأولى مطلقةٌ، والمشروطتان مقيدتان بدوام الوصف، والوقتيتان بوقتٍ مُعَيَّنٍ، والمنتشرتان بوقتٍ مُبْهَمٍ.

النوع الثاني : الدوائمُ، وهنَّ ثلاثُ :

- الأولى : الدائمةُ المطلقةُ، وهي المحكوم فيها بدوام النسبة ما دامت ذاتُ الموضوع، نحو : كُلُّ فَلَكَ مُتَحَرِّكٌ دائماً، ولا شيء من الفلك بساكن دائماً، ومنها : كُلُّ مُمَكِّنٍ مُفْتَقِرٌ دائماً، ولا شيء من المُمَكِّنِ بَعِيٌّ دائماً، سُمِيَتْ دائمةً للحكم فيها بدوام النسبة، ومطلقةً لعدم تقييدها بوصفٍ، بخلاف أُخْتِهَا.

- الثانية : العرفيةُ العامةُ، وهي المحكومُ فيها بدوام نسبةٍ محمولها لمصدوقٍ موضوعها مادام موصوفاً بالوصف الذي عُبِّرَ به عنه، بلا تقييد بنفي الدوام عند مفارقة ذلك الوصف، نحو : كُلُّ أَكَلٍ مُتَحَرِّكُ الْفَلَكِ الْأَسْفَلِ ما دام أَكِلاً، ولا شيء من الْأَكَلِ بساكنِ الْفَلَكِ الْأَسْفَلِ ما دام أَكِلاً، سُمِيَتْ عرفيةً للاكتفاء في دوام نسبتها بالعرف والعادة، وإن لم يقتض العقل دوامها كما في المثال المذكور، هذا هو الظاهر في التعليل، وعامةٌ لأنها أعمُّ من التي بعدها كما يَتَبَيَّنُ إن شاء الله.

- الثالثة: العُرْفِيَّةُ الخاصَّةُ، وهي كالعامَّة مع التقييد بنفي الدوام عند مفارقة الوصف؛ فمثالها كمثالها بزيادة: لا دائماً، وأمثلة الضروريات الثلاث الأولى إن حُذِفَ منها لفظُ الضرورة صارت أمثلةً للدوائم الثلاث على الترتيب؛ لأنَّ الدوام لكونه أعمَّ من الضرورة - كما مرَّ - يَصْدُقُ في موادِّ الضرورة، فهذه الدوائم الثلاث: الأولى منها مطلقة، والعريقتان مقيدتان بدوام الوصف.

النوع الثالث: المطلقات، وهنَّ أربع:

- الأولى: المطلقة العامَّة، وهي المحكوم فيها بالنسبة الفعلية من غير تعرُّضٍ لأكثر من ذلك، أي: أن محمولها ثابتٌ لموضوعها بالفعل أو مُنتَفٍ عنه بالفعل، من غير تقييد بضرورة ولا مُقابلها ولا دوام ولا مُقابلها، نحو: كُلُّ إِنْسَانٍ مَيِّتٌ بالإطلاق العام، سُمِّيَتْ مطلقةً لأن نسبتهَا إطلاقاً، أي: فعلية، وعامةً لخلوها عن قيد يوجبُ لها الخصوص، بخلاف أخواتها.

- والثانية: الوجودية اللَّاءَ دائمةً، وهي المحكوم فيها بفعلية النسبة مع قيد نفي الدوام، نحو: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيٌّ لَا دَائِمًا، ولا شيء من الإنسان بِمَيِّتٍ لَا دَائِمًا، سميت وجوديةً لوجود نسبتهَا بالفعل، ولا دائمةً لأنها مقيدة بنفي الدوام.

- الثالثة: الوجودية اللا ضرورية، وهي المحكوم فيها بفعلية النسبة مع التقييد بنفي الضرورة، نحو: كُلُّ إِنْسَانٍ مَيِّتٌ لَا بِالضَّرُورَةِ، ولا شيء من الإنسان بميتٍ لَا بِالضَّرُورَةِ، سميت وجودية لما مرَّ، ولا ضروريةً لتقييدها بنفي الضرورة.

الرابعة: المطلقة الحِثِّيَّةُ، وهي التي قُيدت نسبتهَا الفعلية بحينٍ وَصَفٍ الموضوعي، [أي: حُكِمَ فيها بفعلية النسبة مع التقييد بحينٍ وَصَفٍ الموضوعي]،^٢ نحو: كل كاتبٍ متحرك الأصابع بالإطلاق حين هو كاتبٌ، أو: لا شيء من

١ - في ك وح: «لأن نسبتهَا».

٢ - ساقطة من الأصل وم.

الكاتب بساكنٍ الأصابع بالإطلاق حين هو كاتبٌ، سميت مطلقة لأن نسبتها فعليةٌ وحينيةٌ لتقيدها بحينٍ وصفِ الموضوع، والفرق بين التقييد بحينٍ وصفِ الموضوع والتقييد بدوامٍ وصفه : أن التقييد بحين الوصف لا يستغرق جميع أحيانه ؛ بل يصدق بحين من أحيانه، بخلاف دوام الوصف ؛ فإنه يستغرق جميع أحيان وصفِ الموضوع، وبهذا تعلم الفرق بين العرفية العامة وبين المطلقة الحينية من حيث القيد.

فهذه المطلقات الأربع : الأولى منهن مطلقة من القيد، والثلاث بعدها مقيدات : بنفي الدوام، وبنفي الضرورة، وبحين وصفِ الموضوع، على الترتيب. النوع الرابع : الممكنات، وهن خمس :

- الأولى : الممكنة العامة، وهي التي حُكِمَ فيها بأن نسبتها غير ممتنعة بلا تعرض لكونها واجبةً أو جائزة، نحو : كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ بالإمكان العام، وكُلُّ فلكٍ متحركٌ بالإمكان العام، وكُلُّ إنسانٍ ميتٌ بالإمكان العام، وكُلُّ فلكٍ ساكنٌ بالإمكان العام، ولا شيء من الحيوان بحجرٍ بالإمكان العام، ولا شيء من الفلك بمتحركٍ بالإمكان العام، ولا شيء من الإنسان بميتٍ بالإمكان العام، ولا شيء من الفلك بساكنٍ بالإمكان العام، وإنما عددت الأمثلة ليتبين لك أن الإمكان العام أعمُّ الجهات ؛ لصدقه في موادها، وانفراده فيما ليس بممتنع ولا واقع، وسميت ممكنةً لأن جهتها إمكانٌ، وعامةٌ لأنها أعمُّ من سائر الممكنات، بل ومن سائر الموجهات، قال السعد : «فإن قيل : الممكنة العامة لو كانت موجهة لكانت أخصَّ من القضية المطلقة الغير موجهة ؛ ضرورة أن المقيد أخصُّ من المطلق، ولا توجد قضية لا تكون ممكنة عامة ؛ لأن الكلام في نسب القضايا إنما هو باعتبار نفس الأمر، وإلا فيجوز أن تكون الضرورة بدون الإمكان العام، كضروري الطرفين.

قلنا : هي أخص من المطلقة بحسب المفهوم والاعتبار لا بحسب الذات والصدق^١. انتهى^٢، وهو ظاهر إلا قوله : «وإلا فيجوز... إلى قوله : الطرفين» ؛ لأننا إن فرضنا قضية ضرورية الطرفين أي : الإيجاب والسلب فهي مركبة من ممكنتين عامتين ؛ [لأن الضرورة أخص من الإمكان، وثبوت الأخص يستلزم ثبوت الأعم]^٣ فلا تنفرد الضرورة عن الإمكان العام في هذا الفرض المستحيل أيضا، فليَتَأَمَّلْ.

- الثانية : الممكنة الخاصة، وهي المحكوم فيها بأن نسبتها غير ممتنعة ولا ضرورية، بل جائزة مستوية الطرفين، نحو : كُلُّ جَرَمٍ مُتَحَرِّكٌ بالإمكان الخاص، ولا شيء من الإنسان بمكلف بالإمكان الخاص، سميت ممكنة لما مر، وخاصةً لاختصاصها بمستوي الطرفين فلا تصدق بالضرورة، بخلاف العامة.

- الثالثة : الممكنة الوقتية، وهي التي قُبِدَ إمكانها بوقت معين، نحو : كُلُّ إنسانٍ ميتٌ بالإمكان العام وقت مفارقة الروح له، ولا شيء من الإنسان بميتٍ بالإمكان العام وقت مفارقة الروح [له]^٣، سميت ممكنة لما سبق، ووقتية لتقييد جهتها - أي : إمكانها - بوقت معين.

- الرابعة : الممكنة الدائمة، وهي التي حُكِمَ فيها بدوام الإمكان، نحو : كُلُّ ممكنٍ معدومٌ بالإمكان دائما، ولا شيء من الإنسان بميتٍ بالإمكان دائما، سميت ممكنة لما مر، ودائمة لتقييد إمكانها بالدوام.

- الخامسة : الممكنة الحبيثة، وهي التي قُبِدَ إمكانها بحين وصف الموضوع، نحو : كُلُّ آكلٍ جائعٌ بالإمكان حين هو آكلٌ، ولا شيء من تاركٍ الأكلٍ بجائعٍ

١ - شرح الشمسية : ص 239.

٢ - ساقطة من غير الأصل وم.

٣ - ساقطة من الأصل وم.

بالإمكان حينَ هو تاركُهُ، سميت ممكنةً لما مرَّ، وحينيةً لتقييد جهتها بحينِ صفة الموضوع.

فهذه الممكنات الخمس: الأولى منهن مطلقَّة، والأربع بعدها مقيدة: إما بخصوص الإمكان، أو بوقت معيَّن، أو بالدوام، أو بحين وصف الموضوع، فهذه التسع عشرة مُوجَّهة التي ذكر الناظم تبعاً لصاحب الأصل، وأوصلها السعد في شرح الشمسية إلى إحدى وثلاثين، بزيادة ثماني عشرة على الثلاث عشرة التي في الشمسية^١، وزاد في الجملِ ممكنتين أخصِيَّةً واستقباليَّةً، فالأخصية هي التي حُكِمَ فيها بسلب جميع الضرورات عن الطرفين، أي: الضرورة بحسب الذات، والضرورة بحسب الوصف، والضرورة بحسب الوقت، نحو: كُلُّ جِرمٍ معدومٌ بالإمكان الأخصَّ، والاستقبالية هي التي حُكِمَ فيها بسلب جميع الضرورات عن الطرفين باعتبار المستقبل، نحو: كُلُّ ميتٍ مبعوثٌ بالإمكان الاستقبالي، ونص الجمل: «وسلبُ الضرورة المطلقة عن أحد الطرفين إمكانٌ عامٌّ، وعن كليهما إمكانٌ خاصٌّ، وسلبُ جميع الضرورات عن الطرفين إمكانٌ أخصٌّ، وبالنسبة إلى الزمان المستقبل إمكانٌ استقبالي»^٢.

وإنما سُقْتُ لفظَ الجملِ لتعلمَ ما في نَقْلِ الْمُحَسِّي عنه من الخلل^٣، ومرادُه بالطرفين الإيجاب والسلب، والمرادُ بكون الممكنة حُكِمَ فيها بسلب الضرورة أن ذلك السلب لازمٌ لها، لا أنه مدلولُها المطابقي، والله تعالى الموفق.

١ - شرح الشمسية: ص 247.

٢ - الجمل: ص 4.

٣ - حيث قال: «بقي على المصنف من الممكنات: الممكنة الأخصِيَّةُ والممكنة الاستقباليةُ، ذكرهما الخونجي في الجمل، وذلك أن المُلبَّث فيها الضرورة عن أحد الطرفين - فقط - فهي الممكنة العامةُ، وإن سلبت فيها الضرورة عن الطرفين - معاً - فهي الممكنة الخاصةُ، وإن سلبَ فيها جميع الضرورات في الحال - فقط - فهي الممكنة الأخصِيَّةُ، وإن سلبت بالنسبة إلى الحال والاستقبال - أيضاً - فلاستقبالية». نفائس الدرر لليوسي، مخطوط: ص 114.

تنبيهات :

- الأول : جرت العادة بثنية بعض الموجَّهات وجمعها تحقيقاً أو تغليبا اختصاراً ؛ فيقال للضرورة المطلقة والدائمة المطلقة : الدائماتان، وللمشروطة العامة والمشروطة الخاصة : المشروطتان، وللعرفية العامة والعرفية الخاصة : العرفيتان، وللثالثة والخامسة : العامتان، وللرابعة والسادسة : الخاصتان، ولما سوى الدائمتين ممَّا ذُكر : الوصفياتُ الأربعُ، ولجميع السَّتِّ المذكوراتِ : الدوائُمُ السَّتِّ، وللوقية والمنتشرة : الوقتيتان، وللوجودية اللا دائمة والوجودية اللا ضرورية : الوجوديتان، وللممكنة العامة والممكنة الخاصَّة : الممكنتان، ولما سوى الممكنات من الموجَّهات : الفعلياتُ.

- الثاني : قولُهم : اللا دائمةُ واللا ضروريةُ تسمية لمجرد الاصطلاح خارجة عن مَهْيَعِ العربية، جعلوا لا دائمة ولا ضرورية اسمين مفردين ؛ فأدخلوا عليهما أداة التعريف على عاداتهم في أمثال ذلك حيث يقولون : الوقوعُ نقيضُ اللا وقوعُ والحكمُ إذعانٌ لوقوعِ النسبةِ أو لا وقوعها، فجعلوا اللا وقوعَ اسماً واحداً تَعْتَوْرُهُ العواملُ ؛ لأنَّ غرضَهم المدلولاتُ بأيِّ شيءٍ دَلَّ عليها ؛ فلم يتقيدوا باللغة العربية، لكن التعبير بما يجري على قاعدة العرب إذا أمكنَ أَوْلى.

- الثالث : تعرضوا هنا لبيان بعض النَّسَبِ التي بين هذه الموجَّهات، من عموم وخصوص وتباين، وتنبغي المحافظة على هذه النَّسَبِ فإنها نافعة في عَكُوسِ الموجَّهات وفي الاختلاطات، ومرادُهم بالنَّسَبِ كما قال السعدُ : «النَّسَبُ المأخوذة بحسب الوجود، كقولنا : السقفُ أخصُّ من الحائط، أي : كُلُّما وُجِدَ السقفُ وُجِدَ الحائطُ بلا عكس، لا المأخوذة بحسب التصادق، كقولنا : الإنسانُ أخصُّ من الحيوان ؛ إذ لورُوعِيَّتِ هذه لكانت القضايا كلها متباينة ؛ إذ لا تصدق قضية على أخرى، نعم قد توجد معها في مادَّة، ومعنى وجود القضية صدقُها

في نفس الأمر؛ فالنسبة المذكورة بين القضايا في هذا المقام وغيره إنما هي بحسب الوجود لا الحمل، وجميع ما يُتصوّر عقلاً بين التسع عشرة من النسب إحدى وسبعون ومائة نسبة حاصلة من ضرب نصف عدّة المتناسبات التي هي تسع عشرة - وهو تسعة ونصف - في عدة المتناسبات إلا واحداً، وذلك ثمانية عشر، هذا عند اعتبار اتفاقهما في الكم والكيف، وأما عند الاختلاف فيهما أو في أحدهما فتضاعف الأعداد إلى ما يعسر حصره، فالإحدى والسبعون والمائة المذكورة منها إحدى وعشرون فيما بين الضروريات السبع، وثلاث فيما بين الدوائم الثلاث، وست فيما بين المطلقات الأربع، وعشر فيما بين الممكنات الخمس؛ فهنا أربعون فيما بين قضايا كل نوع على حدة، وأما فيما بين قضايا نوع وقضايا نوع آخر: فبين الدوائم والضروريات إحدى وعشرون حاصلة من ضرب ثلاثة عدد الدوائم في سبعة عدد الضروريات، وبين المطلقات وجميع ما قبلها من ضروريات ودوائم أربعون من ضرب أربعة عدد المطلقات في عشرة عدد مجموع الضروريات والدوائم، وبين الممكنات وجميع ما قبلها من ضروريات ودوائم ومطلقات سبعون من ضرب خمسة عدد الممكنات في أربع عشرة عدد مجموع الضروريات والدوائم والمطلقات؛ فهذه إحدى وسبعون ومائة، وما سواها تكراراً محض.

والأقرب إلى الضبط وإن كان لا يتأتى معه الاختصار: أن تبدأ في بيان النسب بأولى الموجّهات فتنسبها إلى ما بعدها على الترتيب، ثم بعدُ تنسب الثانية لما بعدها مُرتّباً، ثم الثالثة، وهكذا، حتى تنسب ما قبل الأخيرة للأخيرة، فالأولى الضرورية المطلقة، وهي أخص من المشروطة العامة؛ لأن كل ضروري بحسب الذات ضروري ما دام الوصف، بخلاف العكس؛ فتصدّقان في نحو: كل ناطق إنسان بالضرورة؛ لصحة أن يقال: ما دامت ذاته، وأن يقال: ما دام ناطقاً، وتنفرد

المشروطة العامة في نحو: كُلُّ كاتبٍ متحركُ الأصابع بالضرورة؛ لصحة: ما دام كاتباً، وعدم صحة: ما دامت ذاته، ومباينة للمشروطة الخاصة؛ لأن الضرورة بحسب الذات دائمة لا تتخلف، والضرورة الوصفية في المشروطة الخاصة قد قُيدَتْ بنفي الدوام؛ فلا تكون دائمة، وذلك ظاهر، وهكذا تكون الضرورية مباينةً لجميع المُركَّبَات؛ لأنه لا بد في كل مُركَّبة من نفي الدوام، أو من نفي الضرورة تصريحاً أو التزاماً، كما في الممكنة الخاصة كما سيظهر لك إن شاء الله، وأخص من الوقتية المطلقة؛ لأن الضرورة الذاتية تستلزم الضرورة الوقتية بلا عكس، ومباينة للوقتية غير الموصوفة بإطلاق؛ لما تبين في المشروطة الخاصة، وأخص من المنتشرة المطلقة؛ لما مرَّ في الوقتية المطلقة، ومباينة للمنتشرة غير الموصوفة بإطلاق؛ لما مرَّ في المشروطة الخاصة أيضاً، هذا تمامُ النظر بين الأولى وسائر أخواتها، ولم أرَ من ذكر النسبة بينها وبين الوقتيتين المطلقتين، وما ذكرته فيهما ظاهرٌ.

وأما الثانية -وهي المشروطة العامة- فهي أعظمُ مطلقاً من المشروطة الخاصة؛ لصدقها في الوصف الدائم وغيره، واختصاص صدق الخاصة بغير الدائم، وأخص خصوصاً من وجه من الوقتية موصوفة بالإطلاق وغير موصوفة به، ومن المنتشرة بقسميها؛ لأن الضرورة الدائمة بدوام الوصف تصدق مع الضرورة في وقت مُعَيَّن أو مُبْهَم، مع صحة المفارقة حيث يكون الوصف ضرورياً للذات في بعض الأوقات، كقولك: كُلُّ مُنْخَسِفٍ مظلمٌ بالضرورة ما دام مُنْخَسِفًا، أو في وقت الانخساف، أو في وقته لا دائماً، أو في وقتٍ ما لا دائماً؛ لأن الانخساف -بزعمهم- ضروري للقمر، والإظلام ضروري للمنخسف، وتنفرد المشروطة العامة حيث لا يكون الوصف الذي شرطت به الضرورة ضرورياً للذات في شيء من الأوقات، نحو: كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً [ولا يصدق:

وقتَ الكتابة¹؛ لأن الكتابة نفسها غيرُ ضرورية لذات الكاتب؛ فلا يكون التحرك المشروط بها ضروريا لها، وقد اعتبروا في الوقتية -منتشرةً وغيرَها، مطلقَةً وغيرَها- ضروريَّةَ النسبة للذات في بعض أوقات وجودها البتة، وتنفرد الوقتية حيث تكون النسبة ضرورية في بعض الأوقات لا جميع أوقات الوصف، نحو: كُلُّ قمرٍ منخفضٌ بالضرورة وقتَ حَيْلُولَةِ الأرض بينَهُ وبين الشمس، ويمتنع: ما دام قمرا، قال السعد: «والسر في أن الشيء لا يكون ضروريا ولا دائما لشيء ثم يصير ضروريا له في وقت معين -هو أن الشيء إذا كان منتقلا من حال إلى آخرَ فربما يؤدي ذلك الانتقال إلى حالة تكون ضرورية بحسب مقتضى الوقت، فلا بد أن يكون للوقت مدخل في الضرورة». انتهى²، [وهو غيرُ جارٍ على مذهب أهل الحق، من أن الانتقال لا يكون إلا³ ممكنا خاصا، ولا يكون ضروريا البتة؛ فيكون المستند له كالانخساف -مثلا- ممكنا خاصا لا ضروريا، والسعد من أهل الحق، لكنه في بعض المواضع يجاري غيرهم في فرض مسألة⁴]، هذا على التفسير الأول للمشروطة، وهي أن تكون ضرورتُها⁵ بشرط الوصف، وأما على الثاني وهو أن تكون ضرورتها⁶ للذات في جميع أوقات الوصف: فهي أخص بإطلاق من الوقتيتين والمتشترتين؛ لأنه متى صدقت الضرورية للذات في جميع أوقات الوصف صدقت في وقت معين، ومتى صدقت في وقت معين صدقت في وقتٍ مَّا بلا عكس.

وأما الثالثة وهي المشروطة الخاصةُ فهي -أيضا- أعم من وجه من الوقتيتين والمتشترتين؛ لِصَدَقِ الجميع في: كُلُّ منخفضٍ مظلمٌ، وانفرادِ المشروطة في:

1 - ساقط من ك و ت وح.

2 - شرح الشمسية للسعد: ص 242-243.

3 - ساقطة من غير الأصل وم.

4 - ساقط من ن.

5 - في ك و ت وح: «ضرورتها».

6 - في ك و ت وح: «ضرورتها».

كُلُّ كَاتِبٍ مُتَحَرِّكُ الْأَصَابِعِ، وَانْفِرَادِ الْبَوَاقِي بـ: كُلُّ قَمَرٍ مُنْخَسَفٌ، وَهَذَا- أَيْضًا- عَلَى التَّفْسِيرِ الْأَوَّلِ الْمَذْكُورِ فِي عَامَّتِهَا، وَإِلَّا فَهِيَ أَخْصَصٌ بِإِطْلَاقٍ.

وَأَمَّا الرَّابِعَةُ وَهِيَ الْوَقْتِيَّةُ الْمَطْلُوقَةُ فَهِيَ أَعَمُّ بِإِطْلَاقٍ مِنَ الْمُرَكَّبَتَيْنِ، أَعْنِي: الْوَقْتِيَّةَ وَالْمُنْتَشِرَةَ غَيْرَ الْمَوْصُوفَتَيْنِ بِإِطْلَاقٍ؛ لِأَنَّهَا تَصْدُقُ فِي مَادَّةِ الضَّرُورَةِ الْمَطْلُوقَةِ، وَهِيَ مُبَايِنَتَانِ لَهَا كَمَا مَرَّ، نَحْوُ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ بِالضَّرُورَةِ وَقَدْ نَوِّمَهُ مَثَلًا، وَأَخْصَصُ مُطْلَقًا مِنَ الْبَسِيطَةِ، أَعْنِي: الْمُنْتَشِرَةَ الْمَطْلُوقَةَ؛ لَمَّا ذَكَرَهُ فِي النِّسْبَةِ بَيْنَ الْمُرَكَّبَتَيْنِ، مِنْ أَنَّهُ كَلِمَا صَدَقَتِ الضَّرُورَةُ فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ صَدَقَتْ فِي وَقْتٍ مَّآ، بِخِلَافِ الْعَكْسِ، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ إِذْ لَا بَدَّ لِلضَّرُورَةِ مِنْ مُقْتَضٍ وَأَيًّا مَّا كَانَ صَحَّحْتُ إِضَافَةُ الْوَقْتِ إِلَيْهِ فَيَتَعَيَّنُ بِهِ؛ فَلَا يَتَحَقَّقُ صَدَقُ الْمُنْتَشِرَةِ بِدُونِ الْوَقْتِيَّةِ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُمَا مُتَسَاوِيَتَانِ فِي الصَّدَقِ، إِلَّا أَنْ يُدَّعَى أَنَّ الْمُقْتَضِي قَدْ يَكُونُ مَجْهُولًا فَلَا يَتَأْتِي التَّعْيِينُ فِي الْوَقْتِ بِهِ.

وَأَمَّا الْخَامِسَةُ- وَهِيَ الْوَقْتِيَّةُ غَيْرَ الْمَوْصُوفَةِ بِإِطْلَاقٍ- فَأَخْصَصُ مُطْلَقًا مِنَ الْمُنْتَشِرَةِ الْمَطْلُوقَةِ؛ لِعَدَمِ صَدَقِهَا فِي مَادَّةِ الضَّرُورَةِ الْمَطْلُوقَةِ، وَصَدَقُ الْمُنْتَشِرَةِ فِيهَا، وَمِنْ الْمُنْتَشِرَةِ غَيْرِ الْمَوْصُوفَةِ بِإِطْلَاقٍ عَلَى مَا ذَكَرُوا، وَقَدْ مَرَّ وَجْهُهُ وَالْبَحْثُ فِيهِ.

وَأَمَّا السَّادِسَةُ وَهِيَ الْمُنْتَشِرَةُ الْمَطْلُوقَةُ فَهِيَ أَعَمُّ بِإِطْلَاقٍ مِنَ السَّابِعَةِ؛ لِصَدَقِ الْأَوَّلَى مَعَ دَوَامِ الضَّرُورَةِ- كَمَا فِي مَادَّةِ الضَّرُورَةِ الْمَطْلُوقَةِ- دُونَ الثَّانِيَةِ؛ لِأَشْتِمَالِهَا عَلَى نَفْيِ الدَّوَامِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ.

هَذَا تَمَامُ النَّظَرِ بَيْنَ الضَّرُورِيَّاتِ السَّعِ فِيمَا بَيْنَهُمَا، وَنَسَبُهَا لِإِحْدَى وَعِشْرُونَ كَمَا تَقْدُمُ: بَعْضُهَا تَبَائِنٌ، وَبَعْضُهَا عَمُومٌ وَجْهِيٌّ أَوْ مُطْلَقٌ، وَلَيْسَ مِنْهَا التَّسَاوِيُ إِلَّا عَلَى مَا بَحْثْنَاهُ.

وَأَمَّا الدَّوَائِمُ الثَّلَاثُ: فَالْأَوَّلَى مِنْهُنَّ: الدَّائِمَةُ الْمَطْلُوقَةُ، وَهِيَ أَخْصَصُ مِنَ الْعَرْفِيَّةِ الْعَامَّةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ دَائِمٍ بِحَسَبِ الذَّاتِ دَائِمٌ بِحَسَبِ الْوَصْفِ بِلا عَكْسٍ، وَمُبَايِنَةٌ لِلْعَرْفِيَّةِ الْخَاصَّةِ؛ لَمَّا سَبَقَ فِي الضَّرُورَةِ الْمَطْلُوقَةِ مَعَ الْمُرَكَّبَاتِ.

والثانية : العرفية العامة، وهي أعم من الخاصة بإطلاق ؛ لصدقها بالدائم الذاتي في مادة الدائمة المطلقة، بخلاف الخاصة ؛ لاشتمالها على نفي الدوام، فلا تصدق فيما يدوم.

هذا تمام النظر بين الدوام، ونسبها ثلاث كما تقدم.

وأما المطلقات الأربع :

فالأولى منهن : المطلقة العامة، وهي أعم من سائر المطلقات ؛ لصدق الإطلاق العام بالدائم وغيره، [والضروري وغيره]¹ وبالكائن حين وصف الموضوع، وانفادها عن الوجوديتين في مادة الضرورية المطلقة، وعن الوجودية اللا دائمة² في مادة الدائمة المطلقة أيضا، وعن المطلقة الحينية حيث تكون النسبة الفعلية صادقة في غير حين وصف الموضوع ومتفتية فيه، نحو : كلُّ نائم مُستيقظ بالإطلاق العام، ولا يصحح : حين هو نائم.

والثانية : الوجودية اللا دائمة، وهي أخص من الوجودية اللا ضرورية ؛ لأنه كلما صدق نفي الدوام صدق نفي الضرورة ؛ لأن الدوام أعم، ونفي الأعم يستلزم نفي الأخص بخلاف العكس، فتصدقان في : كلُّ إنسان ميتٌ لا بالضرورة، أو : لا دائما، وتنفرد اللا ضرورية في نحو : كلُّ فلكٍ متحركٌ لا بالضرورة على فرض دوام حركته، ونحو : كلُّ من دخل الجنة فهو مُنعمٌ لا بالضرورة، ولا يصدق هنا نفي الدوام، وبين اللا دائمة وبين المطلقة الحينية عمومٌ من وجه : تصدقان في نحو : كلُّ كاتبٍ متحركٌ الأصابع بالإطلاق لا دائما، أو : حين هو كاتبٌ، وتنفرد اللا دائمة في نحو : كلُّ نائمٍ مُستيقظٌ بالإطلاق لا دائما، وتنفرد الحينية في نحو : كلُّ ناطقٍ إنسانٌ بالإطلاق حين هو ناطقٌ، ولا يصدق نفي الدوام.

1 - ساقط من ك وح.

2 - في ك وح : «وعن الوجودية الدائمة».

والثالثة: الوجودية اللا ضرورية، وبينها وبين المطلقة الحينية عمومٌ مِّن وَجْهِ
كما سبق في اللا دائمة، وذلك بَيِّنٌ.

وهذا تمام النظر بين المطلقات، ونُسُبُهُنَّ سِتًّا.

وأما الممكنات: فالأولى منهن: الممكنة العامة، وهي أعمُّ من بقية الممكنات،
بل ومن جميع الموجَّهات؛ لصدقها بالضروري والدائم والواقع بالفعل مقيِّداتٍ
ومطلقاتٍ، وبغير الواقع أصلا مطلقا - أيضا - ومقيدا.

والثانية: الممكنة الخاصة، وهي أخصُّ من الممكنة الوقتية؛ لأنه كلما صدق
الإمكان الخاص صدق الإمكان العام في وقت معيَّن، نحو: كُلُّ كاتبٍ متحرِّكٌ
الأصابع بالإمكان الخاص أو بالإمكان العام وقت الكتابة، بخلاف العكس،
نحو: كُلُّ ناطقٍ إنسانٌ بالإمكان العام وقت ناطقِيَّتِهِ، ولا يصدق الإمكان الخاص
هنا؛ لأن المادَّةَ ضروريةً.

وبين الممكنة الخاصة والممكنة الدائمة عمومٌ مِّن وَجْهِ؛ لصدقها في الجائز
الدائم، نحو: كُلُّ مَنْ في الجنة فهو مُنْعَمٌ بالإمكان الخاص، أو^١: دائما، وانفرادِ
الخاصة في: كُلُّ إنسانٍ ميتٌ بالإمكان الخاص، والدائمة في نحو: كُلُّ إنسانٍ
حيوانٌ دائما.

وبين الممكنة الخاصة والممكنة الحينية عمومٌ مِّن وَجْهِ؛ لصدقهما في نحو:
كُلُّ آكلٍ جائعٌ بالإمكان الخاص، أو: بالإمكان العام حين هو آكلٌ، وانفرادِ
الخاصة في نحو: كُلُّ نائمٍ مُستيقظٌ بالإمكان الخاص، وانفرادِ الحينية في نحو:
كُلُّ ناطقٍ إنسانٌ بالإمكان العام حين هو ناطقٌ.

١ - ساقطة من م، وفي ح: «أي دائما».

والثالثة : الممكنة الوقتية، وهي أعمُ مطلقاً من الممكنة الدائمة ؛ لأنها كلما صدق دوام الإمكان صدق الإمكان في وقت مُعيّن بدون عكس، ومن الممكنة الحينية ؛ لأنه كلما صدق الإمكان في حين وصف الموضوع صدق في وقت مُعيّن، ولا عكس ؛ فتفرد الوقتية في نحو : كلُّ نائمٍ مستيقظ بالإمكان العام وقت زوال نومه.

والرابعة : الممكنة الدائمة، وهي أخصُ مطلقاً من الممكنة الحينية ؛ لأنه كلما صدق الإمكان الدائم صدق الإمكان في حين وصف الموضوع بلا عكس.

هذا تمامُ النظر بين الممكنات، ونسبهن عشرٌ ؛ وبها تمت الأربعون نسبة التي بين قضايا كل نوع، وبالله تعالى نستعين.

وأما نسبُ قضايا النوع الواحد إلى قضايا النوع الآخر : فلنبداً بالضروريات وننسبُ جميعها إلى جميع قضايا الأنواع الثلاث : الدوائم، والمُطلقات، والممكنات، ثم ننسبُ الدوائم إلى قضايا النوعين الباقيين : المُطلقات، والممكنات، ثم ننسبُ المُطلقات إلى الممكنات، والله تعالى المستعان.

أما الضرورية المطلقة فهي أخصُ من الدائمة المطلقة ؛ لأن كل ضروري ما دامت الذات فهو دائم لها ما دامت بلا عكس، ومن العرفية العامة أيضاً ؛ لأنه كلما صدقت الضرورة ما دامت الذات صدق الدوام ما دام الوصف دون عكس، ومُباينةٌ للعرفية الخاصة ؛ لما مرَّ في المشروطة الخاصة، وأخصُ من المطلقة العامة ؛ لأنه كلما صدقت الضرورة الدائمة صدقت النسبة الفعلية بلا عكس، ومُباينةٌ للوجوديتين ؛ لما دُكر في الخاصيتين، وأخصُ من المطلقة الحينية ؛ لأنه يلزم من صدق الضرورة بحسب الذات صدق النسبة الفعلية في حين وصف الموضوع بلا عكس، وهو ظاهرٌ، ومن الممكنة العامة ؛ لما تقدم من أن الممكنة العامة أعمُ الموجهات، ومُباينةٌ للممكنة الخاصة ؛ لما تقدم من أنها تُباينُ جميع

المركبات، وأخص من الممكنة الوقتية، ومن الممكنة الدائمة، والممكنة الحينية؛ لأن الضرورة الذاتية تستلزم الإمكان العام في وقتٍ مُعَيَّن، والدائم في حين وصف الموضوع بلا عكس، وذلك ظاهرٌ.

وأما المشروطة العامة فأعم من وجه من الدائمة المطلقة؛ لصدقها معها في مادة الضرورية المطلقة، وانفرادها في مادة المشروطة الخاصة، وانفراد الدائمة المطلقة في دائم غير ضروري، وأخص بإطلاق من العرفية العامة؛ لأن كل ضروري بحسب الوصف دائم بحسبه بلا عكس، وأعم من وجه من العرفية الخاصة؛ لصدقهما في مادة المشروطة الخاصة، وانفراد المشروطة العامة في مادة الضرورية المطلقة، وانفراد العرفية الخاصة في دائم بحسب الوصف مع نفي الدوام بحسب الذات وليس بضروري، وأخص من المطلقة العامة؛ إذ كلما صدقت الضرورة الوصفية صدقت النسبة الفعلية ولا عكس، وأعم من وجه من الوجوديتين؛ لصدقهن في نحو: كلُّ كاتب متحرك الأصابع؛ لأن الضرورة الوصفية تُجامع نفي الضرورة الذاتية، وتُجامع -أيضا- نفي الدوام عند مفارقة الوصف، وانفراد المشروطة عنهما في مادة الضرورية المطلقة، وانفرادهما عنها في غير الضروري، نحو: كلُّ إنسان ميت، وأخص من المطلقة الحينية؛ لأنها كلما صدقت الضرورة الوصفية صدقت النسبة الفعلية في حين وصف الموضوع ولا عكس، ومن الممكنة العامة؛ لما مرَّ، وأعم من وجه من الممكنة الخاصة؛ لصدقهما فيما هو ضروري بحسب الوصف ممكن خاص بحسب الذات، كتحرك أصابع الكاتب، وانفراد المشروطة العامة في الضرورة الذاتية والممكنة الخاصة في غير النسبة الفعلية مثلا، وأخص من الممكنة الوقتية؛ إذ كلما صدقت الضرورة الوصفية صدق الإمكان الوقتي بلا عكس، وأعم من وجه من الممكنة الدائمة؛ لصدقهما في مادة الضرورية المطلقة، وانفراد المشروطة العامة في مادة المشروطة الخاصة، وانفراد الدائمة بصدقها في الممكن الذي

لم يقع مثلاً، وأخص من الممكنة الحينية ؛ لأنها كلما صدقتِ الضرورة بحسب الوصفِ صدقَ الإمكانُ العامُّ في حينٍ من أحيانه بلا عكسٍ.

وأما المشروطة الخاصة فهي مُباينةٌ للدائمة المطلقة، ووجهه واضحٌ، وأخص من العرفيتين ؛ لأنها كلما صدقتِ الضرورة الوصفية لا دائماً صدقَ الدوام الوصفي لا دائماً ؛ وهو معنى العرفية الخاصة، وإذا صدقت هي صدقت عامتها ؛ لأن صدقَ الأخص يوجب صدقَ الأعم، ولا يلزم من صدقِ الدوام الوصفي صدقُ الضرورة الوصفية، وأخص من المطلقة العامة ؛ لأن صدقَ الضرورة الوصفية - مع نفي الدوام - يوجب صدقَ النسبة الفعلية بلا عكس، ومن الوجوديتين ؛ لصدقهما معاً في مادتها كما سبق في عامتها، وقد عُلِمَ ممّا مرَّ أن لا تنافي بين إثبات الضرورة الوصفية وسلب الضرورة الذاتية، وانفرادهما عنها في نحو : كُلُّ إنسانٍ ميتٌ لا دائماً أو لا بالضرورة، ولا يصحُّ : ما دام إنساناً، ومن المطلقة الحينية ؛ لصدقها معها في مادتها، وانفرادِ المطلقة الحينية بغير الضروري، نحو : كُلُّ آكلٍ متحركُ الفلكِ الأسفلِ بالإطلاقِ حينَ هو آكلٌ، وأخص من الممكنة العامة ؛ لما مرَّ، ومن الممكنة الخاصة ؛ لصدقها معها في مادتها، نحو : كُلُّ كاتبٍ متحركُ الأصابعِ ؛ [لعدم التنافي بين الضرورة الوصفية والإمكان الذاتي¹]، وانفرادِ الممكنة الخاصة في الممكن غير الواقع مثلاً، ومن الممكنة الوقتية ؛ لأنَّ الضرورة الوصفية مع نفي الدوام تستلزمُ الإمكانَ العامَّ في وقتٍ مُعيَّن من غيرِ عكسٍ، وأخصُّ مطلقاً من الممكنة الدائمة ؛ لصدقهما في نحو : كُلُّ كاتبٍ متحركُ الأصابعِ، وانفرادِ الممكنة في نحو : كُلُّ فلكٍ ساكنٌ بالإمكان العامِّ دائماً، وأخصُّ من الممكنة الحينية، وهو واضح.

١ - في ح : «الثاني».

٢ - ساقط من ن.

وأما الوقتية المطلقة فأعظم من وجه من الدائمة المطلقة ؛ لصديقهما في مادة الضرورية المطلقة، وانفرادها في مادة المشروطة الخاصة حيث يكون العنوان ضروريا للذات في بعض الأوقات، نحو : كل منخسف مظلم، وفي نحو : كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة، وانفراد الدائمة في الدائم جوازا، نحو : كل فلك متحرك، وأعظم من وجه من العرفيتين - أيضا -، لصديقهن في مادة المشروطة الخاصة بالقيد السابق، وانفرادها في الضروري الذي لا يدوم بحسب العنوان، نحو : كل قمر منخسف، وانفرادهما في الدائم بحسب الوصف جوازا، وأخص من المطلقة العامة ؛ لأنه كلما صدقت الضرورة في وقت صدقت النسبة الفعلية بلا عكس، ومن الوجوديتين من وجه ؛ لصديقهن في مادة المشروطة الخاصة ؛ لصحة نفي الضرورة والدوام الذاتيين مع ثبوت الوصفين، وانفرادها في مادة الضرورة المطلقة، وانفراد الوجوديتين في الممكن الخاص، نحو : كل إنسان ميت، وأخص من وجه من المطلقة الحينية ؛ لصديقهما معا في نحو : كل قمر منخسف، وانفراد الوقتية في نحو : كل منخسف مشرق بالضرورة وقت التربع، وانفراد المطلقة الحينية في نحو : كل داخل للجنة مُنْعَم فيها بالإطلاق حين هو داخلها، وأخص من الممكنة العامة ؛ لما سلف، وأعظم من وجه من الممكنة الخاصة ؛ لصديقهما في مادة المشروطة الخاصة، حيث يكون العنوان ضروريا للذات مع كون النسبة خاصة عند مفارقة الوصف، وانفرادها في مادة الضرورية المطلقة، وانفراد الممكنة الخاصة في الجائر الذي لم يقع، وأخص من الممكنة الوقتية ؛ لأن صدق الضرورة الوقتية يستلزم صدق الإمكان الوقتي دون عكس، وأعظم من وجه من الممكنة الدائمة ؛ لصديقهما في مادة الضرورية المطلقة، وانفرادها بالضروري بحسب وقت مُعَيَّن لا يدوم، كوقت الحيلولة لخسوف القمر، وانفراد الدائمة في الجائر الدائم، وأخص من الممكنة الحينية ؛ لأنه كلما صدقت الضرورة الوقتية صدق الإمكان العام في حين من أحيان الموضوع ؛

فتصدقان في مادة الضرورية المطلقة مثلا، وتنفرد الممكنة في نحو: كُلُّ أَكَلٍ متحركُ الفكِّ الأسفل.

وأما الوقتية غير الموصوفة بإطلاق فمباينةٌ للدائمة المطلقة، وهو ظاهر، وأعمُّ من وَجْهِ من العُرفيتين: أَمَّا من العامة فليصدقهما في مادة المشروطة الخاصة حيث يكون العنوان ضروريا للذات، وانفراد العرفية في مادة الضرورية المطلقة، وانفراد الوقتية حيث لا يصدقُ الدوامُ في جميع أوقات العنوان، نحو: كُلُّ قَمَرٍ منخسفٌ وقتَ الحيلولة لا دائما.

وأما من الخاصة: فليصدقهما فيما صدقت فيه الوقتية والعرفية العامة آنفا، وانفراد العرفية الخاصة في غير الضروري الدائم بدوام الوصف، نحو: كُلُّ أَكَلٍ متحركُ الفكِّ الأسفل، وانفراد الوقتية في ضروري غير دائم بدوام الوصف، نحو: كُلُّ قَمَرٍ منخسفٌ، وأخصُّ من المطلقة العامة، وهو واضحٌ، ومن الوجوديتين أيضا؛ لأنَّ الضرورة في وقتٍ مُعَيَّنٍ مع نفي الدوام بحسب الذات تستلزم النسبة الفعلية مع نفي الدوام ومع نفي الضرورة الذاتية بلا عكس، وأعمُّ من وَجْهِ من المطلقة الحينية؛ لصدقهما في [نحو]²: كُلُّ منخسفٍ مظلمٌ، وانفراد الوقتية في نحو: كُلُّ منخسفٍ مشرقٌ بالضرورة وقتَ التربع، وانفراد المطلقة الحينية في نحو: كُلُّ أَكَلٍ متحركُ الفكِّ الأسفل بالإطلاق حينَ هو أَكَلٌ، وأخصُّ من الممكنة العامة، وهو بَيِّنٌ، ومن الممكنة الخاصة؛ لأنَّ الممكنة الخاصة مركبةٌ من ممكنتين عامتين كما ستعرفه إن شاء الله، والوقتية غير المطلقة مركبةٌ من وقتية مطلقة ومطلقة عامة، والممكنتان العامتان أعمُّ منهما، والمركبُ من الأعمِّ أعمُّ من المركبِ من الأخصِّ؛ ولذا كانت الممكنة الخاصة أعمُّ من سائر المركبات كما في السعد³، وهي أيضا - أعني: الوقتية غير المطلقة - أخصُّ من الممكنة

١ - في ح: «وهو واضح من الوجوديتين».

٢ - ساقطة من الأصل.

٣ - شرح الشمسية للسعد: ص 244.

الوقتيّة، وهو جليّ، ومن الممكنة الدائمة؛ لأنّ وجود الشيء في وقت مع انتفائه في وقت بالفعل يستلزم دوام الإمكان الذاتي بلا عكس، ومن الممكنة الحينية من وجه؛ لصديقهما في نحو: كل منخسف مظلم، وانفراد الممكنة الحينية في نحو: كل كاتب متحرك الأصابع بالإمكان حين هو كاتب، وانفراد الوقتيّة في نحو: كل منخسف مشرق وقت عدم الحيلولة.

وأما المنتشرة المطلقة فأعم من وجه من الدائمة المطلقة؛ لصديقهما في مادة الضرورية المطلقة، وانفراد المنتشرة في ضروري لا يدوم، نحو: كل حادث معدوم بالضرورة وقتاً ما، وانفراد الدائمة بالجائز الدائم، ومن العرفية العامة؛ لصديقها معها حيث صدقت مع الدائمة المطلقة، وانفرادها في ضروري ليس دائماً بحسب الوصف، نحو: كل قمر منخسف، وانفراد العرفية العامة في جائز دائم بحسب الوصف، نحو: كل آكل متحرك الفك الأسفل، ومن العرفية الخاصة أيضاً؛ لصديقهما في مادة المشروطة الخاصة حيث يكون [الوصف ضرورياً للذات، وانفراد المنتشرة في ضروري لا يدوم بحسب الوصف، نحو: كل حادث معدوم بالضرورة وقتاً ما]¹، وانفراد العرفية في دائم بحسب الوصف غير ضروري، وأخص من المطلقة العامة؛ لأنها أعمّ الفعليّات، وأعم من وجه من الوجوديتين؛ لانفرادها في مادة الضرورية المطلقة، وانفرادها في غير الضروري أو الدائم، نحو: كل إنسان ميت، وأعم من وجه من المطلقة الحينية؛ لصديقهما في نحو: كل منخسف مظلم، وانفراد المنتشرة في نحو: كل منخسف مشرق، وانفراد الحينية في نحو: كل آكل متحرك الفك الأسفل²، وأخص من الممكنة العامة، وأعم من وجه من الممكنة الخاصة؛ لصديقهما فيما يكون ضرورياً في

1 - في الاصل ون: «وجوب».

2 - ساقط من ك و ت وح.

3 - في ك و ت وح: «متحرك الفم»، وفي ن: «متحرك الفك»، وأخص...

بعض الأوقات ممكنا بحسب الذات، وانفراد المنتشرة في مادة الضرورية المطلقة، وانفراد الممكنة الخاصة في جائز لا يقع مثلا، وأخص من الممكنة الوقتية ؛ لأن الضرورة في وقت ما تستلزم الإمكان فيه دون عكس، هذا على ما تقدم لنا من البحث بأنه ما من مُبْهَم إلا وَيَصِحُّ تَعْيِينُهُ، وأما على مُقَابِلِهِ : فبينهما عمومٌ من وَجْهِ، ومن الممكنة الدائمة^١ ؛ لِصَدَقَهُمَا في مادة الضرورية المطلقة، وانفراد الدائمة في دائم غير ضروري، ومن الممكنة الحينية ؛ لِصَدَقَهُمَا أيضا في الضرورة الذاتية، وانفراد الممكنة الحينية في نحو : كُلُّ أَكَلٍ متحركُ الفلك^٢.

وأما المنتشرة غير الموصوفة بإطلاق فمُبايِنَةٌ للدائمة المطلقة ؛ لتقيدها بنفي الدوام، وأعظم من وَجْهِ من العرفية العامة ؛ لِصَدَقَهُمَا في الضرورة الوصفية، وانفراد المنتشرة في نحو : كُلُّ حَدَثٍ معدومٌ، وانفراد العرفية في الدائم بحسب الوصف جوازا، نحو : كُلُّ أَكَلٍ متحركُ الفلكُ [الأسفل]^٣، ومن العرفية الخاصة ؛ لِصَدَقَهُمَا في الضرورة الوصفية مع نفي الدوام، وانفراد المنتشرة في ما انفردت فيه مُطْلَقَتُهَا، وانفراد العرفية في ما انفردت فيه عامَّتُهَا، وأخص من المطلقة العامة ؛ لأن ضرورة النسبة تستلزم فعليّتها ولا عكس، ومن الوجوديتين ؛ لأن الضرورة في وقت ما مع نفي الدوام تستلزم فعليّة النسبة مع نفيهِ أو نفيِ الضرورة الذاتية بلا عكس، وأعظم من وَجْهِ من المطلقة الحينية ؛ لِصَدَقَهُمَا في نحو : كُلُّ منخسفٍ مظلّمٍ، وانفراد المنتشرة في نحو : كُلُّ حَدَثٍ معدومٌ بالضرورة وقتا ما لا دائما، ولا يصدق : حِينَ هو حادثٌ، وانفراد الحينية في نحو : كُلُّ أَكَلٍ متحركُ الفلكُ، وأخص مطلقا من الممكنة العامة ؛ لِمَا عِلِمٌ، ومن الممكنة الخاصة ؛ لأن

١ - في م : «الممكنة الذاتية».

٢ - في ك و ت وح : «القم».

٣ - في ح : «الدائمة العامة».

٤ - ساقطة من الأصل وم ون.

صدق الضرورة في وقتٍ ما مع نفي الدوام يستلزم الإمكان الخاصَّ الذاتيَّ لا العكس ؛ فتصدقان في نحو : كُلُّ حادثٍ معدومٌ، وتنفرد الممكنة الخاصة في ما لا يقعُ، وفي الواقع جوازا.

فإن قلتَ : كيف تُجامعُ الضرورةُ الإمكانَ الخاصَّ مع أنَّ الممكنَ الخاصَّ يصحُّ انتفاؤه والضروريُّ لا يصحُّ ؟

قلتُ : لاختلافِ الجهة ؛ فالضرورةُ وقتيةٌ والإمكانُ الخاصُّ ذاتيٌّ كما مرَّ [نظيره]^١، ومن الممكنة الوقتية ؛ لأنه كُلُّما صدقتِ الضرورة في وقتٍ ما صدقَ الإمكانُ في وقتٍ مُعيَّن ؛ لأنَّ الوقتَ المُبَهَمَ قابلٌ للتعين -على البحث السابق- ولا عكس ؛ لانفراد الممكنة في غير الضروري واقعا أم لا، ومن الممكنة الدائمة ؛ لأنَّ الإمكانَ الذاتيَّ يُجامعُ الضرورةَ الوقتية وينفردُ عنها في الجائز غير الواقع، وأخصُّ من الممكنة الحينية ؛ لأنه كلما صدقتِ الضرورةُ في وقتٍ ما صدقَ الإمكانُ العامُّ في حينٍ وصفِ الموضوع بلا عكس.

هذا تمام النظر بين الضروريات وغيرهن .

وأما نسبُ الدوائِم إلى ما بقي ، أعني : المطلقات والممكنات :

فالدائمة المطلقةُ أخصُّ من المطلقةِ العامَّةِ ؛ إذ كُلُّما صدق الدوامُ بحسب الذات صدقت النسبةُ الفعليةُ بلا عكس، ومُباينةٌ للوجودية اللا دائمة، وهو واضح، وأعمُّ [من وَجْهِ]^٢ من اللا ضرورية ؛ لِصِدْقِهما في دائمٍ غيرِ ضروريٍّ، نحو : كُلُّ من في الجنة مُنَعَّمٌ، وانفرادِ الدائمة في مادة الضرورية المطلقة، وانفرادِ اللا ضرورية في مادة العُرفية الخاصة مثلا، وأخصُّ من المطلقة الحينية ؛ لأنه كلما صدق الدوام بحسب الذات صدقت النسبة الفعلية في حينٍ من أحيان

١ - ساقطة من الأصل وم .

٢ - ساقطة من ت وم وح .



الوصف بلا عكس، وأخص من الممكنة العامة كما علمت، وأعظم من وجه من الممكنة الخاصة ؛ لصدقهما في دائم غير ضروري، وانفراد الممكنة الخاصة في غير الواقع وفي غير الدائم، وانفراد الدائمة المطلقة في مادة الضرورية المطلقة، وأخص من الممكنة الوقتية ؛ لاستلزام الدوام الذاتي الإمكان في وقت معين بلا عكس، ومن الممكنة الدائمة ؛ لانفراد الممكنة عنها في غير الواقع، نحو : كل فلك ساكن بالإمكان العام دائماً، ومن الممكنة الحينية ؛ لاستلزام الدوام الذاتي الإمكان الحيني دون العكس.

وأما العرفية العامة فأخص من المطلقة العامة ؛ لانفراد المطلقة عنها بواقع غير دائم لا بحسب الذات ولا بحسب الوصف، وأعظم من وجه من الوجودية اللا دائمة ؛ لصدقهما في مادة العرفية الخاصة، وانفراد العرفية في مادة الدائمة المطلقة، وانفراد الوجودية في غير الدائم لا باعتبار الذات ولا الوصف، ومن الوجودية اللا ضرورية ؛ لصدقهما في مادة العرفية الخاصة، وانفراد العرفية العامة في مادة الضرورية المطلقة والوجودية في واقع غير دائم أصلاً، وأخص من المطلقة الحينية ؛ لأن الدوام الوصفي يستلزم الإطلاق في حين وصف الموضوع بلا عكس، ومن الممكنة العامة ؛ لما تقدم، وأعظم من وجه من الممكنة الخاصة ؛ لصدقهما في نحو : كل آكل متحرك فلك، وانفراد العرفية في مادة الضرورية المطلقة، وانفراد الممكنة بغير الواقع، وأخص من الوقتية ؛ لاستلزام الدوام الوصفي الإمكان الوقتي دون العكس، ومن الممكنة الدائمة ؛ لصدقهما في مادة الدائمة المطلقة، وانفراد الممكنة بغير الواقع، ومن الممكنة الحينية ؛ لأنه كلما صدق الدوام بحسب الوصف صدق الإمكان في حين من أحيانه بلا عكس.

وأما العرفية الخاصة فهي أخص من المطلقة العامة، ومن الوجودية اللادائمة، وذلك واضح، ومن الوجودية اللا ضرورية ؛ لأنه كلما صدق الدوام الوصفي مع

نفي الدوام الذاتي صدقت النسبة الفعلية مع نفي الضرورة الذاتية بلا عكس، ومن المطلقة الحينية ؛ لأن الدوام في جميع أوقات الوصف مع نفي الدوام الذاتي يستلزم فعلية النسبة في حين من أحيانه، ومن الممكنة العامة ؛ لما مرّ، ومن الممكنة الخاصة ؛ لأنه متى صحّ الدوام الوصفي مع نفي الدوام الذاتي صحّ الإمكان الخاص بحسب الذات، ومن الممكنة الوقتية ؛ لأنه كلما صدق الدوام الوصفي صدق الإمكان الوقتي بلا عكس، ومن الممكنة الحينية ؛ لأن صدق الدوام في جميع أوقات وصف الموضوع يستلزم الإمكان العام في حين من أحيانه.

هذا تمام النظر بين الدوام وبين غيرهن.

وأما النسبة بين المطلقات والممكنات :

فالمطلقة العامة أخص من الممكنة العامة، وأعم من وجه من الممكنة الخاصة ؛ لصدقهما في مادة الوجودية الا ضرورية، وانفراد المطلقة العامة في مادة الضرورية المطلقة، وانفراد الممكنة الخاصة في غير الواقع، وأخص من الممكنة الوقتية ؛ لأنه متى تحققت النسبة الفعلية تحقق الإمكان الوقتي بلا عكس، ومن الممكنة الدائمة ؛ لصدقهما في مادة الضرورية المطلقة، وانفراد الممكنة في ما لا يقع، وأعم من وجه من الممكنة الحينية ؛ لأن مجرد صدق النسبة الفعلية يجامع صدق الإمكان في حين وصف الموضوع، وينفرد عنه في نحو : كل منخفض مشرق، وينفرد الإمكان الحيني في جائز غير واقع .

وأما الوجودية الا دائمة : فأخص من الممكنة العامة ومن الممكنة الخاصة ؛ لأنها كلما صدقت النسبة الفعلية مع نفي الدوام الذاتي صدق الإمكان الخاص بحسب الذات بلا عكس، ومن الممكنة الوقتية ؛ لأن ثبوت النسبة الفعلية مع

نفي الدوام يستلزم الإمكانَ الوقتيَّ بلا عكس، ومن الممكنة الدائمة ؛ لأنَّ صِدْقَ النسبةِ الفعليةِ مع نفي الدوامِ يستلزمُ الإمكانَ الذاتيَّ على الدوام، ومن الممكنة الحينية ؛ لِصِدْقِهما في مادة المطلقة الحينية، وانفرادِ الممكنة في ما لا يقع مع إمكان وقوعه.

وأما الوجوديةُ اللاضوريةُ : فأخصُّ من الممكنتين، وهو ظاهر، ومن الممكنة الوقئية ؛ لِاستلزام النسبةِ الفعليةِ -مع نفيِ الضرورة- إمكانَ النسبةِ في وقتٍ مُعيَّن، ومن الممكنة الدائمة ؛ لِصِدْقِهما في نحو : كُلُّ فَلَكَ متحرِّكٌ، وانفرادِ الممكنة في غيرِ الواقع، ومن الممكنة الحينية ؛ لأنَّ صِدْقَ النسبةِ الفعليةِ -لا بالضرورة- يستلزمُ الإمكانَ الذاتيَّ، وهو يستلزمُ الإمكانَ في حينٍ من أحيانٍ وصفِ الموضوعِ بلا عكس.

وأما المطلقةُ الحينيةُ : فأخصُّ من الممكنة العامة، وأعمُّ من وَجْهِ من الممكنة الخاصة ؛ لِصِدْقِهما في نحو : كُلُّ أَكَلٍ متحرِّكُ الفِكَ الأسفلِ، وانفرادِ المطلقة الحينية في مادة الضرورية المطلقة، وانفرادِ الممكنة الخاصة في ما لا يقع، وأخصُّ من الممكنة الوقئية ؛ لأنه كلما صدقتِ النسبةُ الفعليةُ في حينٍ من أحيانٍ الوصفِ صَدَقَ الإمكانُ في وقتٍ مُعيَّن -وهو وقتُ الوصف- ولا عكس، وأعمُّ من وجه من الممكنة الدائمة ؛ لأنه يلزم من صدقِ النسبةِ الفعليةِ الحينيةِ صِدْقُ الإمكانِ الدائمِ بلا عكس ؛ فيجتمعان في مادة الدائمة المطلقة، وتنفرد الممكنة بالذي لا يقع، وأخصُّ من الممكنة الحينية، وذلك جليٌّ.

هذا تمامُ النظرِ بين المُطْلَقَاتِ وبين المُمَكِّنَاتِ، وبه تَمَّ النظرُ بين جميع ما ذَكَرَ الناظمُ من المُوجَّهَاتِ، وَتَحَصَّلَ منه : أن الممكنةَ العامةَ أعمُّ الموجهاتِ مطلقاً، والمطلقةُ العامةُ أعمُّ الفعلياتِ، والممكنةُ الخاصةُ أعمُّ المُرَكَّبَاتِ، والضروريةُ المطلقةُ أخصُّ البساطِطِ.

وقد ضبط ابنُ عرفة هذا الفصلَ بما حاصله : « أن الموجهتين إن تباينَ قَيْدَاهُمَا فمتباينتان، كالضرورةِ المطلقةِ مع كُلِّ مُرَكَّبَةٍ، وإن لم يتباينَ قَيْدَاهُمَا فإنَّ زادت إحداهما على الأخرى في قَيْدٍ فأكثر ولم تزد الأخرى عليها في شيءٍ فالزائدة أخصُّ بإطلاقٍ، كالمشروطتين في ما بينهما، والوقتيتين والمنتشرتين والعرفيتين والمطلقةِ العامةِ مع كُلِّ فعليةٍ، والممكنةِ العامةِ مع كُلِّ مُوجَّهَةٍ، وإن لم يتباينَ قَيْدَاهُمَا وزادت كُلُّ منهما على الأخرى فيبينهما عمومٌ وجهيٌّ، كالمشروطةِ العامةِ والعُرفيةِ الخاصةِ ». انتهى بمعناه² مع زيادة التمثيل، والله تعالى الموفق والمعين.

- التنبيه الرابع : أصولُ الموادِّ منحصرةٌ في ثلاثة : وجوبُ الوجودِ، وامتناعه وهو الاستحالة، والإمكانُ الخاصُّ وهو الجوازُ العقليُّ.

وهذه الثلاثة هي أقسامٌ وصفِ الحكمِ العقليِّ، أي : النسبة التي هي ثبوت الشيء للشيء أو انتفاؤه عنه ؛ ولذا قَسَمَهُ المتكلمون إلى ثلاثة أقسام : واجب، وجائز، ومستحيل، وعلى هذه الأقسام الثلاثة تَتَفَرَّعُ سائرُ موادِّ الجِهَاتِ :

مثلاً : القضية التي نَسَبْتُهَا في نفس الأمر واجبَةٌ هي ضرورةٌ من حيث مرادفَةُ الضرورةِ في العُرفِ للوجوبِ العقليِّ، ودائمةٌ من حيث استمرارُ نَسَبِهَا، ومطلقةٌ من حيث كونُ نَسَبِهَا فعليةً، وممكنةٌ عامةٌ من حيث أنَّ نَسَبَهَا غيرُ ممتنعة.

والقضية التي نَسَبْتُهَا جائزةٌ مستويةُ الطرفين هي ممكنةٌ خاصةٌ من حيث مرادفَةُ الإمكانِ الخاصِّ للجوازِ العقليِّ، ومطلقةٌ إذا اعتُبرَ فيها كونُ نَسَبِهَا فعليةً، ودائمةٌ إذا اعتُبرَ فيها وقوعُها ودوامُها، ووجوديةٌ لا دائمةٌ أو لا ضرورةٌ إذا اعتُبرَ فيها وجودُ نَسَبِهَا مع نفي الدوامِ أو الضرورةِ، ومطلقةٌ حينئذٍ إذا اعتُبرَ فيها وجودُ نَسَبِهَا في حين وصفِ الموضوعِ، وممكنةٌ عامةٌ من حيث أنَّ نَسَبَهَا غيرُ ممتنعة، وهكذا.

1 - في ح : « فإذا زادت ».

2 - المختصر المنطقي : ص 11.

وأما القضية التي نسبتها مستحيلة فتدخل عند التحقيق في التي نسبتها واجبة ؛ لأن المستحيل واجب نفيه ؛ فإذا : ليس هنا في التحقيق إلا أمران ؛ لأن المحمول إما أن يجب ثبوته أو سلبه عن الموضوع وإما أن يجوز الأمران فليس ثمة إلا وجوب وجواز ، نعم الوجوب انقسم إلى وجوب وجود وجوب عدم ، وهو الذي عبروا عنه بامتناع الوجود ؛ فهذا الاعتبار عدت ثلاثة ، ثم هذه الثلاثة لها لوازم ونواقض :

فوجوب الوجود يلزمه امتناع عدم لزوما متعاكسا ، أي : كل ما وجب وجوده امتنع عدمه ، وكل ما امتنع عدمه وجب وجوده ، ويلزم هذين المتلازمين سلب الإمكان العام عن عدم ، أي : كل ما وجب وجوده فليس بممكن عام عدمه ، وبالعكس الكلي ، وكل ما امتنع عدمه فليس بممكن عام عدمه ، وبالعكس أيضا ، فقد صار في طبقة وجوب الوجود ثلاثة أمور متغايرة بحسب المفهوم متلازمة بحسب الصدق ، وهي : وجوب الوجود ، وامتناع عدم ، وسلب الإمكان العام عن عدم^١ ، فكلما صدق واحد منها صدق صاحبه ، ويجري نحو ذلك في طبقة امتناع الوجود ؛ فيلزم امتناع الوجود وجوب عدم وبالعكس ، ويلزمهما معا سلب الإمكان العام عن الوجود ، فهي - أيضا - ثلاثة أمور متغايرة المفاهيم متلازمة الصدق : امتناع الوجود ، وجوب عدم ، وسلب الإمكان العام عن الوجود ، فكلما صدق الواحد منها صدق الآخران ، وأما طبقة الإمكان الخاص فليس فيها إلا مفهومان متلازمان ، وهما : كون الوجود ممكنا خاصا ، وكون عدمه^٢ ممكنا خاصا .

فهذه مفهومات ثمانية لكل منها مفهوم يناقضه فصار في لوح طبقة المواد ستة عشر مفهوما ، ولنضع لها شكلا كما وضعوه ؛ لِنَبْرُزَ لِلْعِيَانِ ، ويسهل تناولها على الأذهان ، وهذه صورته ، والله الموفق بِمَنِّهِ :

١ - في الأصل و م : «وهي وجوب الوجود ، وسلب عدم ، وامتناع الإمكان العام عن عدم» .

٢ - في سائر النسخ : «وكون عدم ممكنا خاصا» .

لَوْحُ طَبَقَاتِ الْمَوَادِّ	
طبقةُ الوجوبِ	طبقةُ نقيضِ الوجوبِ
واجبٌ أن يوجد	ليس بواجب أن يوجد
ممتنع أن لا يوجد	ليس بممتنع أن لا يوجد
ليس بممكن عامٌّ أن لا يوجد	ممكّنٌ عامٌّ أن لا يوجد
طبقةُ الامتناعِ	طبقةُ نقيضِ الامتناعِ
واجبٌ أن لا يوجد	ليس بواجب أن لا يوجد
ممتنع أن يوجد	ليس بممتنع أن يوجد
ليس بممكن عامٌّ أن يوجد	ممكّنٌ عامٌّ أن يوجد
طبقةُ الإمكانِ الخاصِّ	طبقةُ نقيضِ الإمكانِ الخاصِّ
ممكّنٌ خاصٌّ أن يوجد	ليس بممكن خاصٌّ أن يوجد
ممكّنٌ خاصٌّ أن لا يوجد	ليس بممكن خاصٌّ أن لا يوجد

فمتى قَابَلَتْ بَيْنَ مفهوم من طبقةٍ من الطبقات اليمانيّةِ ومفهوم من طبقةٍ أخرى منها -أيضاً- وجدتهما لا يجتمعان على الصدق ويجتمعان على الكذب بصدق الطبقة التي لم تأخذ منها شيئاً من اليمانيّةِ، وَجْهُ ذلك أن الوجوب والاستحالة والجواز كلٌّ منها أَخْصَصُ من نقيض الآخر فلا يصدق معه، وقد يكذبان بصدق الثالث وهو ظاهرٌ، ويلزم عكس ذلك في الطبقات اليساريّةِ لأنها نقيض اليمانية؛ فمتى قَابَلَتْ بَيْنَ مفهومين من طبقتين من اليسارية وجدتهما لا يجتمعان على الكذب ويجتمعان على الصدق بكذب الثالثة منها، ومتى قَابَلَتْ بَيْنَ مفهوم من اليمانية ومفهوم من اليسارية من طبقة ليست مناقضةً لليمانية التي منها ذلك المفهومُ المقابل وجدت اليمانيّ أَخْصَصُ من اليساريّ، وكلُّ مفهومٍ من اليمانية

مناقض للمفهوم الموازي له من اليسارية ومساو لنقيض لازم نقيضه، وكل مفهوم من طبقة لازم لمفهوم آخر من طبقته^١ نفسها لزوما متعاكسا كما مرّ، وكل ذلك واضح، والله تعالى الموفق.

قوله: «فَإِنْ يَجِبُ ذُو الْحَمْلِ»: المراد بذِي الحمل المحمول، وفي الكلام مضاف مقدر، أي: تجب نسبة ذِي الحمل لِشَمْلِ الموجبة والسالبة كما هو مُقدَّر في قول الخَوَنجِيِّ: «والضروريّة ما يجبُ محمولها لموضوعها إيجابًا أو سلبيًا ما دامت ذاته موجودة»^٢. وفاعل دَامَ في النظم يعود للموضوع مرادًا منه الذات.

وقوله: «ضَرُورِيَّةٌ أُطْلِقْتُ»: منصوبٌ على نزع الخافض معمولٌ لَسِمًا بكسر السين أمرٌ من الوُسْمِ مُؤَكَّدٌ بالنونِ الخفيفةِ المقلوبةِ أَلْفًا للوقف، أي: سَمَّيْهَا بضروريةٍ مطلقةٍ، وأُطْلِقْتُ: مبنيةٌ للمفعول، والمراد أنها تسمى ضرورةً مطلقةً، فَعَبَّرَ بالفعل بدلَ الوصفِ للوزن، وهكذا يُفعلُ في غيرها.

قوله: «وَإِنْ يَجِبُ بِحَسَبِ الْوَصْفِ... إلخ»: فاعلٌ يجبُ عائِدٌ للمحمول، وضميرٌ لَهُ يعودُ للموضوع. وقوله: «بِحَسَبِ الْوَصْفِ»: يَحْتَمِلُ إرادةَ التفسيرِ الأوَّلِ للمشروطةِ، أي: [يُشْتَرَطُ ثَبُوتُ]^٣ الوصفِ، وَيَحْتَمِلُ إرادةَ الثاني، أي: مادام الوصفُ، والأداةُ في الوصفِ خَلَفَتْ عن المضافِ إليه، أي: بحسبِ وصفه، يعني: وصفَ الموضوعِ، أي: مفهومه سواءً كان صفةً في النحو أو جامداً.

قوله: «وَلَمْ يُقَيَّدْ»: بالبناء للفاعل وهو لا دوام؛ لأنه أريد به اللفظ، وَحَمَلُهُ: مفعوله، والضميرُ للمحمول، أي: لم يُقَيَّدْ نفيُ الدوامِ حملَ المحمولِ على موضوعه بل بقي مُطلقاً.

قوله: «مَشْرُوطَةٌ عَمَّتْ» أي: عامة.

١ - في غير ن و ت: «من طبقة نفسها» وصححه منهما.

٢ - الجمل في المنطق للخونجي: ص ٤.

٣ - ساقط من الأصل وم.

قوله: «وإن قَيَّدَ»: يحتمل البناء للفاعل أو للمفعول، أي: قَيَّدَ الحملُ بنفي الدوام، أو قَيَّدَهُ نفي الدوام على نسبة التقييد إلى القَيِّد مجازًا كالتي قبلها، وبِالْخُصُوصِ: يتعلَّقُ بِانْعَتَائِهَا قُدَّمَ على فاءِ الجزاءِ ضرورةً، أي: قُلْ فيها: مشروطةٌ خاصَّةٌ.

قوله: «وإن يَجِبُ لَهُ بِوَقْتٍ... إلخ»: فاعلٌ يَجِبُ للمحمول، والمجرورُ للموضوع، ولا تَذْهَلْ عن تقدير المضاف في هذه الرسوم لتشمل الموجبات^١ والسوالب، ومن دُونِ قَيَّدَ: في محل نصبٍ^٢ حالٌ من فاعلِ يَجِبُ، أي: حال كونه خاليا من قيد نفي الدوام، وتَيَّنَ: من التبيين مبنيٌّ للمفعول تكميلٌ، وقد يصلح أن يشار به إلى أن المعتبر في التسمية كون القيد مُبَيَّنًا مذكورا لا كونه في نفس الأمر، ومفعول سَمَّ محذوفٌ، أي: سَمَّهَا، والضمير للقضية الموجَّهة بهذه الجهة.

قوله: «وإن تُقَيَّدَ فَلَهَا لَا تَنْتَعِ»: أي: وإن تَقَيَّدَ الضرورةُ في وقت معين بنفي الدوام فلا تنتعها - أي: القضية - بالإطلاق بل سَمَّهَا وقتية واحذف منها وصف الإطلاق، والجاري الآن على الألسنة: وقتيةٌ غيرُ موصوفةٍ بإطلاقٍ؛ فصار غيرُ الموصوفة وصفا لازما لها.

قوله: «كَذَاكَ مُنْتَشِرَةٌ»: الإشارة للوقتية، وَجْهُ الشَّبهِ كونُهما محكما فيهما بضرورة النسبة في وقت، وفي كونهما إذا لم تُقَيَّدَا بنفي الدوام وَصِفَتْ كُلُّ منهما بالمطلقة، وإذا قَيَّدَا به حُذِفَ منهما وصفُ الإطلاق، غيرَ أن الوقت في الوقتية مُعَيَّنٌ وفي المنتشرة مُبْهَمٌ كما أفاده بالاستدراك.

قوله: «وإن يَدُمُ»: فاعلٌ يَدُمُ عائِدٌ للمحمول، والضميرُ في لِدَاتِهِ عائِدٌ للموضوع، ولأَمِّه للعلَّة، وهو أولى من جَعْلِهَا لِشِبْهِهِ الْمِلْكِ.

١ - في الأصل وم: «الموجبة والسوالب».

٢ - ساقطة من الأصل وم.

وقوله: «أَيُّ لِقَائِدٍ عَادِمَةٍ»: تفسيرٌ لمطلقةٍ، ولأَمْ لِلْقِيَدِ لتقوية العاملِ لضعفه بالفرعية والتأخير.

وقوله: «وَإِنْ يَدُمُ لَوْصِفِهِ»: الفاعلُ -أيضا- المحمولُ على تقدير المضاف الذي عرفت، وَلَوْصِفِهِ: يتعلق بِيَدُمُ، ولامه للعلة، والمخفوض بالمضاف للموضوع، وَمِنْ غَيْرِ: حالٌ من فاعلِ يَدُمُ، أي: يَدُمُ في حال كونه خالياً عن قيد انتفاء الدوام، وَفِيهَا: يتعلق بِيَجْرِي، وفاعله للقيد، ومعنى يَجْرِي: يقع، أي: من غير أن يقع فيها قيدُ انتفاء الدوام، وضمير المؤنث للقضية.

قوله: «عُرْفِيَّةٌ»: حالٌ من نائبِ عرفتِ العائدِ للقضية، وعُرِفَتْ: جواب الشرط؛ فتقديمُ معموله ضرورةً.

وقوله: «وَإِنْ يَكُنْ»: هي تامة، وفاعلها للقيد المذكور، وبِالْخُصُوصِ: يتعلق بِوُصِفَتْ، وهو الجواب، أي: وإن يقع قيدُ انتفاء الدوام في القضية التي دام محمولها لموضوعها بحسب وصفه -وُصِفَتْ بالخصوص، أي: سُمِّيَتْ عُرْفِيَّةً خاصةً؛ فنائب وُصِفَتْ يعود للعرفية لا بقيد العامة.

قوله: «وَحَيْثُ مَحْمُولٌ لِمَوْضُوعٍ... إلخ»: حيث ظرف مكان وقد تستعمل للزمان، أجراها الناظم مجرّياً أدوات الشرط من غير أن تتصل بها «مَا» ذهاباً على رأي بعض النحاة، ويمكن أن لا تكون جارية مجرى الشرط وتكون حينئذ الفاء في قوله: «فَسَمَّ» زائدة، ومحمولٌ -على الثاني- مبتدأ خبره: ثَبَّتْ، وَلِمَوْضُوعٍ: يتعلق بِثَبَّتْ، وعلى الأول: محمولٌ فاعلٌ ثَبَّتْ مقدراً يفسره المذكور، وبالفعل يتعلق بِثَبَّتْ.

قوله: «أَوْ نِسْبَتُهُ عَنْهُ انْتَفَتْ»: جملة اسمية عطفٌ على اسمية قبلها، أو فعليةٌ مقدرٌ صدرها عطفٌ على مثلها، وضميرُ نِسْبَتُهُ للمحمول، وضميرُ عَنْهُ للموضوع، وفيه بحثٌ؛ لأن النسبة تَعْلُقُ أَحَدَ الطرفين بالآخر إيجاباً أو سلباً؛ فلا يمكن أن تنتفي نسبة المحمول للموضوع؛ إذ بها كان أحدهما محمولاً والآخر موضوعاً له، ولو لم تكن نسبةٌ لم تكن قضيةٌ ولا موضوعٌ ولا محمولٌ!

والجواب أن المعنى نسبته المفهومة من قولنا : ثَبَّتَ - انتفت عنه وخَلَفَتْهَا نِسْبَةُ أُخْرَى ؛ ففي الكلام حذف الصفة، أي : نسبته الثبوتية انتفت عنه وحصلت نسبته السلبية، ومثل هذا البحث والجواب يجريان في قولهم : وقوع النسبة أولا وقوعها، وإلا فالنسبة بين الطرفين واقعة أبدا، لكنهم أرادوا الثبوتية وأرادوا بلا وقوعها انتزاعها بأن تَخْلَفَهَا النسبة السلبية، لا نفي النسبة بالكلية.

قوله : «مُطْلَقَةً عَمَّتْ» : مفعول سَمَّ مقدم عليه للضرورة إن كانت فاؤه للربط، ومُطْلَقًا : حال من أول مفعولي سَمَّ، وهو ضمير القضية، وَذَكَرَهُ على تأويلها بالقول، ومعنى مطلقا : بلا قيد من نفي دوام أو ضرورة أو غير ذلك، أي : إذا ثبت محمول القضية لموضوعها بالفعل أو انتفى عنه بالفعل لا بالإمكان الذي يصدق بغير الفعل فسمَّها حينئذ بالمطلقة العامة حالة كونها مطلقة من قيد زائد على مجرد النسبة الفعلية.

قوله : «وَحَيْثُ لَا دَوَامٌ فِيهَا حَقَّقًا» : لا دوام مبتدأ على ما اصطلاحوا عليه من جعله اسما واحدا ؛ ولذا يدخلون عليه أداة التعريف فيقولون : لا دوام، وَحَقَّقًا بالبناء للمفعول : خبره، وفيها : يتعلق به، والضمير للقضية التي نسبتها فعلية. وقوله : «فَبِالْوُجُودِيَّةِ» : الفاء زائدة إن لم تُقَدَّرْ حيث شرطية، والمجرور يتعلق بِسَمِّ مُقَدَّرًا.

وقوله : «لَا دَائِمَةٌ» : صفة للوجودية، وَجَرَدَهُ من الأداة المصطلح على إدخالها عليه إذا جرى على المعرفة : ضرورة، أو راعى كون الأداة في الوجودية للجنس فعامله معاملة المُنْكَرِ، كقول النابغة :

فَبِتْ كَأَنِّي سَاوَرْتَنِي ضَيْلَةٌ
مِنَ الرُّقْشِ فِي أُنْيَابِهَا السُّمُّ نَاقِعٌ

عند من جعل ناقع صفة للسُّمِّ².

- 1 - في غير الأصل و م : «بلا قيد نفي دوام».
- 2 - هذا على مذهب جمهور النحاة من وجوب تبعية النعت للمنعوت في التعريف والتذكير وتأويل ما خالف

وقوله: «وإن تَقَيَّدَهَا»: الضمير للقضية المحكوم فيها بفعليّة النسبة، وبلا ضرورية: متعلقٌ بِتَقَيَّدَ ويجب أن يقرأ بكسر التاء في دائمة وضرورة، وضمير فهي: يعودُ لِمُعَادِ المفعول قبله، وَلَدَيْهِمْ: يتعلق بالوجودية لتأويله بالمسماة بذلك، والضمير للمناطقة لدلالة المقام عليهم، وكأنه نسبها إليهم لكون وصفها بلا ضرورة خارجا عن القانون العربي، وإنما هو مجرد اصطلاح منهم كما تقدم في التنبيهات، ولعله لذلك صَغَّرَ الاسم في قوله: ذَا لَهَا سُمِّي، أي: ذا المذكور وهي الوجودية اللا ضرورية اسمٌ للقضية المذكورة، وكان اللائق ألا يُوسَّطَ أداة التفسير بين الموصوف وصفته، وكأنه قَدَّرَ قوله: اللا ضرورية - صفةٌ لمحذوف، أي: الوجودية اللا ضرورية، ويكون مجموع الموصوف وصفته تفسيرا للوجودية المبهمة المذكورة قبل حرف التفسير.

قوله: «وَسَمَّ بِالْمُطْلَقَةِ»: مفعولٌ سَمَّ محذوفٌ، وهو ضميرُ القضية أو لفظها، وهذا دليل جواب الشرط، أعني: إن قيد... إلخ.

وقوله: «بِقَيِّدٍ حِينَ صِفَةِ الْمَوْضُوعِ»: كلٌّ من الثلاثة مضاف لتاليه، والمجروح متعلق بِقَيِّدَتْ، وإضافة حين¹ بيانية.

قوله: «وإن تَكُنْ مُمَكِّنَةً الْوُقُوعِ... إلخ»: اسم تكن ضمير النسبة الصادقة بالإيجاب والسلب، وأعني: مضارعٌ عَنَى أَسْنَدَ لِضَمِيرِ النّازِمِ، وَمِنْ وَاجِبٍ: يتعلق بأعمّ الواقع خبرا لصدر الصلة العائد المحذوف لطول الصلة بالمجروح، وضميرُ فَإِنَّهَا: للقضية التي نسبتها ممكنة الوقوع، أي: غير ممتنعة؛ فتصدق بالواجب والجائز.

وقوله: «تَعَمُّ»: مضارعٌ عَمَّ، أي: يشق لها وصف منه فيقال لها: ممكنةٌ عامّةٌ.

ذلك، وهو الصحيح، وأجاز الأخفش نعت النكرة المخصوصة بالمعرفة، وأجاز بعضهم وصف المعرفة بالنكرة، وأجازه ابن الطراوة بشرط كون الوصف خاصا بذلك الموصوف، كما في بيت النابغة. ينظر شرح الأشموني للألفية: 2 / 318.

قوله: «أَمَّا الَّتِي نَسَبْتُهَا جَازَتْ فَقَطُّ» أي: لم يترجح فيها الوقوع ولا عدمه، وهو معنى الجواز العقلي.

قوله: «مُمَكِّنَةٌ»: خبر التي، حُذِفَ فاءُ الربط منه، كقوله: فأما قتال لا قتال لديكم^١.

ومعنى ارتباط الخصوص بها أنها توصف به فيقال لها: ممكنةٌ خاصَّةٌ، وفي نسخة الناظم: «وهي إذا نسبتها جازت فقط... إلخ»، والضمير للقضية من حيث هي، وممكنةٌ: خبره، والشرطُ: اعتراضٌ، وجوابه مدلول عليه بِمُكْتَنَفِيهِ.

قوله: «وَسَمَّاهَا وَقْتِيَّةً»: الضميرُ للممكنة العامة لا الخاصة، أي: القضية التي نسبتها غير ممتنعةٍ أعمُّ من أن تكون واجبةً أو جائزةً سَمَّاهَا ممكنةً وقتيةً إن تكن نسبتها قِيَدَتْ بزمان معين.

قوله: «وَإِنْ تُقَيَّدَ بِدَوَامِ الْجَهَةِ»: ضميرٌ تُقَيَّدُ كضمير سَمَّاهَا المذكور آنفاً، وأراد بالجهة الإمكان العام، ومفعولٌ سَمَّ محذوفٌ ويُقرأ الجهة والدائمة بكسر التاء لا غير.

قوله: «وَحَالَةَ الْقَيِّدِ»: حالة ظرفُ زمان متعلقٌ بمحذوفٍ، أي: سم القضية التي قَيَّدَ إمكانها العام بقيد حين صفة الموضوعِ بالممكنة الحينية.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَهَذِهِ الْمَوْجَّهَاتُ انْقَسَمَتْ إِلَى بَسِيطَةٍ وَمَا تَرَكَبَتْ
فَإِنْ يَكُنْ خُصُوصٌ إِمْكَانٍ وَلَا دَوَامٌ أَوْ ضَرُورَةٌ فِيهَا انْجَلَى

١ - هذا صدر بيت، وبقية: ولكن سيرا في عراض المواكب، والأصل أن يقال: فأما القتال فلا قتال، وحذف هذه الفاء الرابطة بعد أما وقع هنا للضرورة الشعرية، والكلام عليه في شرح شواهد المغني للسيوطي:

فَهِيَ مُرَكَّبَتُهَا وَالْأُخْرَى بَسِيطَةٌ مِّنَ الْقُيُودِ تَعْرِى
 ثُمَّ الدَّوَامُ نَفْيُهُ دَلٌّ عَلَى مُطْلَقَةٍ ذَاتِ عُمُومٍ عُقْلًا
 وَإِنْ بِهَا خُصُوصٌ إِمْكَانٍ أَتَى دَلٌّ عَلَى مُمَكِّنَتَيْنِ عَمَّا
 وَقَيْدٌ لَا ضَرُورَةَ إِنْ يَثْبُتَ دَلٌّ عَلَى مُمَكِّنَةٍ قَدْ عَمَّتْ
 وَمَا تَرَكَبَ اثْنَتَيْنِ قَدْ حَوَى كَيْفَهُمَا اخْتَلَفَ وَالْكَثْمُ اسْتَوَى

أقول والله تعالى المستعان: القضايا الموجَّهات^١ تنقسم إلى بسيطة وإلى مركبة، فالبسيطة هي المحكوم فيها بحكم واحد فقط، إيجابًا نحو: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ بالضرورة، أو سلبًا نحو: لا شيء من الإنسان بحجر بالضرورة، والمركبة هي المحكوم فيها بحكمين: إيجابي، وسلبى، سميت مركبة لأن معناها مركب من معنى قضيتين: موجبة، وسالبة، ثم الإيجاب والسلب اللذان اشتملت المركبة عليهما تارة يظهران من اللفظ، نحو: كُلُّ إِنْسَانٍ مَيِّتٌ بالإطلاق لا دائمًا، فهذه اشتملت على قضيتين: إحداهما موجبة، وهي ما قبل قولنا: لا دائمًا، والأخرى سالبة، وهي المفهومة من قولنا: لا دائمًا؛ لأن معناه أن الموت لا يدوم للإنسان، وإنما ينتفى دوامه إذا انتفى الموت عنه بالفعل يومًا مَّا؛ فصار قولنا: لا دائمًا في قوة قولنا: لا شيء من الإنسان بميت بالإطلاق العام؛ فتكون هذه المركبة -وهي الوجودية اللادائمة- مركبة من مطلقتين عامتين: موجبة، وسالبة، وتارة يظهران بحسب المعنى، كقولنا: كُلُّ إِنْسَانٍ مَيِّتٌ بالإمكان الخاص، فهذه ممكنة خاصة مركبة من ممكنتين عامتين؛ لأنها في معنى قولنا: ثبوت الموت للإنسان ليس بمتنع، وهذا معنى الممكنة العامة الموجبة، وقولنا: سَلْبُ الموت عن الإنسان ليس بمتنع، وهذا معنى الممكنة العامة السالبة.

١- في توك و ح: «الموجَّهة».

والضابط لمعرفة المركب والبسيط : أن ما اشتمل من الموجّهات على التقييد بلا دائماً أو لا بالضرورة أو على الإمكان الخاص فهو مركب، وما سوى ذلك بسيط، كما أفاده الإمام ابن مرزوق بقوله في نظم الجمل :

وَمَا حَوَى مِنَ الْقَضَايَا لَا كَذَا أَوْ خَاصَ إِمْكَانٍ مُرَكَّبًا خُذَا
وَمَا عَرِيَّ عَنْ ذَيْنِ فَالْبَسِيطُ فَادْعُ لِمَنْ قَرَّبَ يَا نَشِيطُ

قول ابن مرزوق : «أَوْ خَاصَ إِمْكَانٍ» : هو بتخفيف الصاد للوزن مضافاً إلى إمكانٍ إضافةً وصِفٍ لموصوفه، أي : أَوْ إِمْكَانًا خَاصًّا، كذا ضبطناه عن بعض شيوخنا، ويوجد في بعض نسخ الشرح : أَوْ خَصَّ إِمْكَانًا بصيغة الماضي الناصب لما بعده على المفعولية، والأوّل أَتَيْنُ معنى. وقوله : «وَمَا عَرِيَّ» من بابِ فَرَحَ، فيجوز إبقاء كسرِ رائه مع تسكين يائه على حَدِّ قِراءةٍ : ﴿بَقِيَ مِنَ الْبُيُوتِ﴾^١، ويجوز فتح رائه وَقَلْبُ يائه أَلِفًا على اللغة الطائية، فالمركبات من الموجّهات التسع عشرة التي ذكر الناظم سبع : ثلاث من الضروريات، وهي : المشروطة الخاصة، والوقية والمنتشرة غير المطلقتين، وواحدة من الدوائم، وهي العرفية الخاصة، واثنان من المطلقات، وهما الوجوديتان، وواحدة من الممكنات، وهي الممكنة الخاصّة، فهذه السبع : واحدة منها اشتملت على الإمكان الخاص وهي الممكنة الخاصة، وواحدة على نفي الضرورة وهي الوجودية اللا ضرورية، والخمس البواقي اشتملن على نفي الدوام، والاثنان عشرة الباقية بسيطة : أربع من الضروريات، وهي : الضرورية المطلقة، والمشروطة العامة، والوقية والمنتشرة المطلقتان، واثنان من الدوائم، وهما : الدائمة المطلقة، والعرفية العامة، واثنان من المطلقات، وهما : المطلقة العامة، والمطلقة الحينية، وأربع من الممكنات، وهي : الممكنة العامة، والممكنة الوقية، والممكنة الدائمة، والممكنة الحينية،

وهذا واضح. ثم كل قضية مركبة تشتمل على قضيتين موجّهتين بسيطتين متفتحتين في الكم - أي: في الكلية والجزئية - مختلفتين في الكيف - أي: الإيجاب والسلب - ومختلفتين في الجهة - أيضا - إلا الوجودية اللا دائمة والممكنة الخاصة فَمَوْجَّهَتَا كُلِّ مِنْهُمَا متفتحتان في الجهة كما تراه إن شاء الله.

والضابطُ في معرفة ما تركبت منه كل مركبة: أن قولنا: لا دائما - يدل على مطلقة عامة، وقولنا: لا بالضرورة - عبارة عن ممكنة عامة، وخصوص الإمكان يدل على ممكنتين عامتين، فكل موجّهة فيها لا دائما تَنَحَّلُ إلى موجّهتين: أولاهما أخت تلك المركبة التي هي أعم من المركبة، وثانيتهما مطلقة عامة، والتي فيها لا بالضرورة تَنَحَّلُ إلى موجّهتين: أولاهما أختها العامة، وثانيتهما ممكنة عامة، والتي فيها الإمكان الخاص تَنَحَّلُ إلى ممكنتين عامتين، والأولى موافقة - أبدا - للمركبة الأصل في كيفها إيجابا أو سلبا، والثانية مخالفة لها فيه، فالمشروطة الخاصة مركبة من مشروطة عامة موافقة لها ومن مطلقة عامة مخالفة؛ فنحو: كُلُّ كاتبٍ متحركٍ الأصابع بالضرورة ما دام كاتبًا لا دائما - تَنَحَّلُ إلى قولنا: كُلُّ كاتبٍ متحركٍ الأصابع بالضرورة ما دام كاتبًا، وقولنا: لا شيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالإطلاق العام، فالأولى هي ما قبل لا دائما، والثانية هي المفهومة من لا دائما، ولو قلّت في المركبة: لا شيء من الكاتب ساكن الأصابع ما دام كاتبًا لا دائما - لَانَحَلَّتْ إلى قولك: لا شيء من الكاتب ساكن الأصابع ما دام كاتبًا، وقولك: كُلُّ كاتبٍ ساكنٍ الأصابع بالإطلاق العام، فالأولى موافقة للمركبة، والثانية مخالفة لها في الكيف، والمعتبر في تسمية المركبة موجّهة أو سالبة هو الصدر فقط، وإلا فالمركبة - أبدا - مشتملة على إيجاب فسلبي أو على سلب في إيجاب، والوقتيّة غير المطلقة مركبة من وقتيّة مطلقة موافقة ومن مطلقة عامّة مخالفة، والمنتشرة غير المطلقة مركبة من منتشرة مطلقة موافقة ومن مطلقة عامّة مخالفة، والعُرْفِيَّةُ الخاصة مُرَكَّبَةٌ من عرفية عامّة موافقة ومن

مطلقة عامة مخالفة، والوجودية اللا دائمة مركبة من مطلقتين عامتين : أولاهما موافقة، والأخرى مخالفة، والوجودية اللا ضرورية مركبة من مطلقة عامة موافقة ومن ممكنة عامة مخالفة، والممكنة الخاصة مركبة من ممكنتين عامتين : الأولى موافقة، والأخرى مخالفة، وأمثلة الجميع معلومة مما سبق، وقد تقدم أن الممكنة الخاصة تخالف غيرها من المركبات¹ في أن تركيبها بحسب المعنى فقط، وغيرها تركيبه بحسب اللفظ أيضا، وقد خالفت غيرها -أيضا- في أن موجبها في المعنى كسالبها؛ فإذا عبرت عن معناها بصيغة السلب كانت سالبة أو بصيغة الإيجاب كانت موجبة، نحو: كل جرم متحرك بالإمكان الخاص، ولا شيء من الجرم بمتحرك بالإمكان الخاص؛ فكلتاها عبارة عن سلب الضرورة عن الطرفين، قال السعد: «والتحقيق أن في الموجبة الإيجاب صريح والسلب ضمني، وفي السالبة بالعكس»².

قوله: «وَهَذِهِ الْمُوجَّهَاتُ... إلخ»: يجوز أن يكون ذو الأداة خبرا عن اسم الإشارة واللام للعهد، أي: هذه القضايا التي ذكرنا رسومها هي الموجهات التسع عشرة التي أخبرناك باندراجها في الدوام والضرورة ومقابلتهما مطلقة ومقيدة، ويجوز أن يكون تابعا له، وانقسمت: حال أو مستأنف على الأول خبر على الثاني، وما من قوله: مَا تَرَكَّبتْ: موصول اسمي واقع على القضية؛ ولذا عاد الضمير مؤنثا عليه في تَرَكَّبتْ.

قوله: «فَإِنْ يَكُنْ خُصُوصٌ... إلخ»: مضارع الناقصة³، واسمها خصوص إمكان، وخبره: انجلى، وَلَا دَوَامٌ: عُطِفَ بالواو التي بمعنى أو على خصوص، وضرورة كذلك، وفيها: يتعلق بالخبر.

1 - في توك و ح: «من الممكنات».

2 - شرح الشمسية: ص 244.

3 - في ن: «فإن يكن.. إلخ، يكن: مضارع الناقصة».

وقوله: «فَهِيَ»: الضمير للقضايا المشتملة على أحد القيود الثلاثة، والمضاف إليه عائذ للموجهات، والإضافة بمعنى من.

قوله: «وَالْأُخْرَى»: أنشئ الآخر بمعنى المغاير لا المتأخر، والمغايرة للمقيدة بما مرَّ هي البسيطة؛ ولذا فسر المغايرة بقوله: «مِنَ الْقِيُودِ تَعَرَّى»، والظاهر أن جملة تَعَرَّى استثنائية، وتَعَرَّى: مضارعُ عَرِيَ كَرَضِي؛ فهو مَبْنِيٌّ للفاعل، أو مضارعُ أَعْرَاهُ كَأَعْطَاهُ؛ فهو مَبْنِيٌّ للمفعول.

قوله: «ثُمَّ الدَّوَامُ... إلخ»: جملة كبرى، وخبرٌ صدرها كبرى صغرى معًا، وعُقِلَ: صفةٌ عموم فالفُله للإطلاق.

قوله: «وَأِنْ بِهَا»: المجرورُ مُتَعَلِّقٌ بِأَتَى الْمُقَدَّرِ الرَّافِعِ لخصوص، والضمير المؤنث للموجهة، وفاعل أتى ودَلَّ عائذ لخصوص، وأَلِفُ عَمَّتَا: فاعل عائذ للممكنتين.

قوله: «وَقَيْدٌ... إلخ»: إضافة المبتدأ لما يليه بيانية، وإِنْ يُثْبِتُ: بكسر التاء مقدر جزمها بالسكون للقافية، وَعَمَّتِ: بكسرها مقدر بناؤها على السكون لذلك. قوله: «وَمَا تَرَكَّبَ... إلخ»: الموصول واقع على القضية الموجهة، ودَكَرَ العائد إليه من حوى مراعاة للفظ، وهو أكثر من مراعاة المعنى، وَاشْتَبَيْنِ: مفعولٌ حوى قُدِّمَ عليه، والاسمية الكبرى من قوله: كَيْفُهُمَا اخْتَلَفَ: صفة لاثنتين، وَالْكُمُ اسْتَوَى: معطوف على الصفة، ولم يُنْبَهْ على اختلاف جهة القضيتين اللتين اشتملت عليهما المركبة لعدم اطراده لتخلفه في الوجودية الالائية والممكنة الخاصة كما مرَّ، ولو أراد التنبيه عليه لقال مثلاً:

وَالْجِهَتَيْنِ سَوَّ فِي الْمُمْكِنَةِ وَفِي الْوُجُودِيَّةِ لَا دَائِمَةَ

قال رحمه الله :

ثُمَّ اقْسِمِ الْقَضِيَّةَ الْحَمَلِيَّةَ بِحَسَبِ الْإِهْمَالِ وَالْكَمِّيَّةِ
فَإِنْ يَكُ الْمَوْضُوعُ جُزْئِيًّا فَهِيَ شَخْصِيَّةٌ مَخْصُوصَةٌ فَانْتَبِهْ
وَإِنْ يَكُ الْمَوْضُوعُ كُلِّيًّا فَإِنْ فَهِيَ الْمُسَوَّرَةُ عِنْدَ الْقَوْمِ
بِمَا يَعْنِي أَوْ يُبْعَضُ قَرْنٌ وَحَيْثُ لَا مُهْمَلَةٌ فَسَمِّ
إِلَّا الَّتِي الْكَمُّ لَهَا لَمْ يَصْلُحْ فَهِيَ الطَّبِيعِيَّةُ فِي الْمُصْطَلَحِ

أقول : القضية الحملية تنقسم باعتبار حال¹ موضوعها إلى خمسة أقسام :

- الأول : الشخصية، وهي التي موضوعها جزئي حقيقي، نحو : زيد قائم، وعمره ليس بجالس، ومنها : أنا قائم، وذلك مُنْطَلَقٌ ؛ لما سبق تحقيقه في مبحث الجزئي، سميت شخصية لكون الحكم فيها على شخص مُعَيَّنٍ، وتُسمَّى -أيضا- مخصوصة ؛ لكون الحكم فيها مخصوصا بمُعَيَّنٍ.

- الثاني : الكلية، وهي التي موضوعها كليّ مقرون بما يدل على تعميم الأفراد المحكوم عليها، نحو : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾².

- الثالث : الجزئية، وهي التي موضوعها كليّ مقرون بما يدل على تبعية الأفراد المحكوم عليها، نحو : بعض الإنسان مؤمن، وتُسمَّى الكلية والجزئية المُسَوَّرَةَ لاقتران موضوعهما بالشَّوَرِ، وهو ما دل على تعميم الأفراد أو تبعيةها أَخْذًا مِنْ سُورِ الْبَلَدِ الْمَحِيطِ بِجَمِيعِهِ أَوْ بَبَعْضِهِ، وتسمى المسورة -أيضا- بالمحصورة.

1 - ساقطة من توك و ح.

2 - آل عمران : الآية 185.

- الرابع : المهملة، وهي التي موضوعها كليٌّ غيرُ مقرون بما يدل على تعميم ولا تبعض مع صلاحيته له ؛ لكون الحكم على الأفراد القابلة للتعميم وضده، نحو : الإنسان حيوانٌ، والحيوانُ إنسانٌ، إذا لم تجعل الأداة للاستغراق وإلا كانت كليةً، ولا للعهد الخارجي وإلا كانت شخصية، ولا لنفس الماهية - مع قطع النظر عن الأفراد - وإلا كانت طبيعية، بل أريدت الحقيقة في ضمن الأفراد بلا اعتبار تبعض فيها ولا تعميم، سميت مهمة إما لإهمالها من السور مع صلاحيتها له، وإما لإهمالها في الاستعمال استغناء عنها بالجزئية ؛ لأنها في قوتها، وذلك أنه يكفي في صدقها ثبوت الحكم لبعض الأفراد، والبعض الآخر مُحْتَمِلٌ مشكوكٌ فيه من حيث النظر إلى نفس القضية، فأعطيت حكم الجزئية أَخْذاً بالمحقق وتركاً للمشكوك.

- الخامس : الطبيعية، وهي التي موضوعها كليٌّ لم يُثَرَنَّ بالسور مع عدم صلاحيته له ؛ لكون الحكم فيها ليس على الأفراد القابلة له² بل على نفس الماهية التي لا تعدد فيها، نحو : الإنسان نوعٌ، والحيوان جنسٌ، سميت طبيعية لأن الحكم فيها على نفس الطبيعة والحقيقة، وهذا القسم متروك في الأصل تبعاً للقدماء ؛ لأن مقصودهم بيان القضايا المستعملة في العلوم، وهي لا تستعمل فيها، وليست مندرجة في الشخصية ؛ لأن المحكوم عليه في الشخصية الأفراد ؛ ولذا كانت في قوة الكلية، وصلحت أن تقع كبرى في الشكل الأول ؛ لأن ما صدق عليه موضوعها لم يخرج منه شيء عن الحكم، ولا مندرجة في المهمة ؛ لأن المهمة - أيضاً - اعتُبرَ فيها الحكم على الأفراد لا بقيد تعميم ؛ ولذا كانت في قوة الجزئية، ثم كُلُّ من هذه القضايا الخمس تكون موجبة وسالبة، وسيأتي إن شاء الله بيان معنى الإيجاب والسلب، وبيان سور الموجبة والسالبة.

1 - في م : «أو الحيوان إنسان».

2 - ساقطة من الأصل وم.

تنبيهان :

- الأول : قد تبين مما ذكر وجهُ حصر القضايا الحملية^١ فيما ذكر باعتبار الموضوع، وهو أنها إما أن يكون موضوعها جزئياً حقيقياً أو لا : الأولى تسمى شخصية ومخصوصة، والثانية إما أن تُبَيَّنَ فيها كَمِّيَّةُ الأفراد من تعميم أو تبعية أو لا : الأولى المسورة كليةً وجزئيةً، والثانية إما أن يصلح موضوعها للشُّور لكون القصد منه الأفراد أو لا : الأولى المهملة، والثانية الطبيعية، وذلك واضح.

الثاني : هذا تقسيم للحملية من حيث هي، من غير أن يُعتبر فيها تحصيل أو عدول أو جهة أو انحراف أو كونها خارجية أو حقيقية أو ذهنية أو صادقة أو كاذبة، وإلا تضاعف العدد إلى ما لا يكاد ينضب.

قوله : «ثُمَّ اقْسِمِ الْقَضِيَّةَ» : ثم للاستئناف أو للعطف الجُمْلِيّ، والمعطوف عليه إمَّا قوله : «وَسَمَّيْنِ حَمْلِيَّةً مَّا انْتَضَمًا» ؛ فهو من عطف جملة على مُوَافَقَتِهَا لفظاً ومعنى، وإمَّا قوله : «ثُمَّ الْقَضِيَّةُ إِلَى حَمْلِيَّةٍ * قَدْ قَسَمُوهَا... إلخ» ؛ فيكون من عطف جملة على مُوَافَقَتِهَا في المعنى دون اللفظ ؛ لأن المعطوفة إنشائية اللفظ مُؤَوَّلَةٌ بالخبرية، والمتبوعة خبرية اللفظ والمعنى.

قوله : «بِحَسَبِ الْإِهْمَالِ» : هو من قولهم : هذا بحسب كذا، أي : بعدده وقدره، وسينه مفتوحة كما في النظم، وقد تُسَكَّنُ كما في القاموس^٢، وأصل الْحَسَبِ المحسوب، والإهمال لغة : الترك، ومنه سميت الإبل المتروكة في المرعى ليلاً ونهاراً بِالْهَمَلِ مُحَرَّكَةً، وعُزْفًا : ترك إدخال الشُّور في القضية الصالحة له، والناظم أطلقه على تركه في القضية كانت صالحة له أم لا ؛ لِتَدْخُلَ الشخصية والطبيعية بدليل المقابلة، وَالْكَمِّيَّةُ لغةً : مقدار الشيء وعدده ؛ سُمِّيَ

١ - في الأصل وم : «القضايا الحمليات».

٢ - ص 68.

بذلك لأنه يُسأل عنه بِكَمْ، وعُزفاً: كَوْنُ القضية كلية أو جزئية، ويرادفها الكَمُّ ولفظها - أعني: الكمية - بتشديد الميم وتخفيفها: وجهان جائزان، خلافاً لمن توهم منع التشديد؛ أخذاً بما ذكره النحاة في التسمية والتصغير، من أن الثنائي الوضع الصحيح الآخر لا يجب تكميله بزيادة الثالث إلا عند التصغير، وأنه إذا سمي به بقي على حاله ما لم يُصَغَّرْ، وذلك غفلة عما ذكروه في باب النَّسَبِ من جواز الوجهين، أعني: التخفيف والتشديد في الثنائي^١ الصحيح الآخر إذا نُسِبَ إليه، وقد ذكره الحافظ السيوطي في جمع الجوامع والتَّهَجُّة^٢، وقد نصَّ في القاموس على التشديد أيضاً^٣، نعم الكَمُّ من غير نسبة^٤ مقتضى كلام النحويين وجوب تخفيفه، خلافاً لما يجري على الألسنة.

قوله: «فَإِنْ يَكُ... إلخ»: بيان للأقسام التي أَمَرَ بِقَسَمِ الحَمَلَةِ إليها.

قوله: «جُزْئِيًّا» يعني: حقيقياً لا إضافياً؛ لما قَدَّمْنَا.

قوله: «شَخْصِيَّةً مَخْصُوصَةً» أي: تسمى بكل من الاسمين استقلالاً.

قوله: «فَإَنْتَبِهْ»: تنميم للبيت، أي: انتبه لوجه تسميتها بذلك، ولكونها شاملة لكل ما يُفهم من موضوعها شخص معيَّن سواء كان عُلماً أو غيره كما مرَّ.

قوله: «وَإِنْ يَكُ الْمَوْضُوعُ كُلِّيًّا... إلخ»: شرط وجوابه الشرط الثاني وجوابه؛ ولذلك اقترن بالفاء، وفعل الشرط الثاني: قُرِنَ أو مدلولٌ عليه به كما مرَّ نظيره، وما من قوله: «بِمَا يُعْمَمُ» واقعة على السُّورِ، ومعنى يُعْمَمُ^٥: يَدُلُّ على عموم الأفراد

١ - ساقطة من الأصل وم.

٢ - جمع الجوامع بشرحه همع الهوامع للسيوطي: 3 / 403. والنهجة المرضية شرح ألفية ابن مالك للسيوطي: 2 / 281.

٣ - ص 1202.

٤ - في الأصل وم: «من غير نسب».

٥ - ساقطة من ك و ح وت.

٦ - ساقطة من ك و ح وت.

المحكوم عليها، وَمَعْنَى يُبْعَضُ: يَدُلُّ عَلَى أَنَّ المحكوم عليه بعض الأفراد التي صدق عليها العُنوان.

قوله: «وَحَيْثُ لَا أَيْ: وَحَيْثُ لَا يُقَرَّنُ موضوعها بما ذَكَرَ فَسَمَّيْنَاهَا مَهْمَلَةً، فالجمله المضاف إليها حيثُ: محذوفه، والمفعول الأول لِسَمٍّ: محذوف، والثاني: مُهْمَلَةً.

قوله: «إِلَّا اللَّيِّ الْكَمَّ لَهَا»: الإستثناء من الأقرب، أي: التي موضوعها كليٌّ خَلَا من الشُّورِ تُسَمَّى مَهْمَلَةً، إلا إذا لم يصلح السور الدالُّ على الكَمِّ لها؛ لكون موضوعها قصد به معنى لا يقبل السور، فهي تسمى في عرف المناطق بالطبيعية نسبةً إلى الطبيعة، وقد سبق أن الصواب الطَّبَعِيَّةُ بالتحريك وحذف المُثَنَّاةِ التي بعد المُوَحَّدَةِ، والمصطلح بِزَنَةِ اسمِ المفعولِ هو هنا اسمُ مصدرٍ مِمِّيٍّ.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى:

وَسَمٌّ مُنْحَرَفَةٌ إِذَا عَلَى
وَحَيْثُ أَفْرَادٌ لُجْزِيٌّ بَدَتْ
جُزْئِيٌّ أَوْ ذِي الْحَمْلِ سُورٌ دَخَلَا
أَوْ جُمِعَتْ فِي الْفَرْدِ فِيهَا كَذَبَتْ

أقول والله تعالى أستعين: تقدم - ويأتي - أن السور هو ما دل على تعميم الأفراد أو تبويضها، وتقدم - أيضا - أن المقصود من موضوع القضية مصدوقه ومن محمولها مفهومه؛ فكان من حق الشُّورِ أن لا يدخل إلا على ما له أفراد يقصد الحكم عليها تعميماً أو تبويضاً، وهو الموضوع الكلي لا الجزئي؛ لأنه لا أفراد له، ولا المحمول مطلقاً؛ لأنه - وإن صحَّ أن يكون كلياً إذا أفراد - المقصود منه مفهومه لا أفرادُه، فإذا دخل السور على الموضوع الجزئي أو على المحمول كلياً كان أو جزئياً فقد انحرف عن محله الذي يستحقه، وزُحْزِحَ عن مَقَرِّهِ اللائق

به ؛ فسميت القضية التي انحرف سورُها منحرفةً، وعددُ صور المنحرفات - من غير اعتبار جهة ولا حقيقة ولا غيرهما - مائةً واثنتا عشرة قضية : ست وتسعون منها في الانحراف من ناحية المحمول سواء كان الانحراف من ناحية الموضوع معه أم لا، وست عشرة في الانحراف من ناحية الموضوع فقط، وبيانها : أن المحمول الذي دخل عليه السورُ إما كلي أو جزئي، والسور الداخل عليه في كلتا الحالتين إما كلي - أيضاً - أو جزئي، فهذه أربعة أحوال للمحمول، والموضوع مع كل منها إما كليٌّ مُسَوَّرٌ بسورٍ كليٍّ أو جزئيٍّ أو مهملٍ، وإما جزئيٌّ كذلك، فهذه ست^٢ أحوال للموضوع مضروبة في أربعة أحوال المحمول بأربع وعشرين، وفي كلٍّ منها إما أن يقترن الطرفان بحرف السلب بحيث تُجعل أداة السلب جزءاً من المحمول ومن الموضوع، أو يتجرداً^٣ معاً عنه، أو يقترن به الموضوع فقط، أو المحمول فقط، فهذه أربعة في أربعة وعشرين بستة وتسعين كلها فيها الانحراف من ناحية المحمول، إما مع الانحراف من جهة الموضوع أو بدونه، أربعة وعشرون منها في حمل كلي على كلي، ومثلها في حمل جزئي على جزئي، وكذا في حمل كلي على جزئي، ومثل ذلك في عكسه، وأما إذا كان الانحراف من ناحية الموضوع فقط فيبانُ صورُه وقد عرفت أن الموضوع فيها جزئي فقط وإلا انتفى الانحراف : أن السور الداخل على الموضوع الجزئي إما كلي أو جزئي، والمحمول مع كلٍّ إما كلي هو في نفسه أو جزئي ؛ فهذه أربع، والطرفان مع كلٍّ إما مقترنان بأداة السلب، أو مجردان منها، أو يقترن بها الموضوع فقط، أو المحمول فقط، فهذه أربع في أربع قبلها بست عشرة، وقد عرفت أن المحمول فيها كلها خالٍ من السور ؛ لتقدم جميع ما يُتصور في دخوله على المحمول قبلُ،

١ - في غير الأصل وم : « أربع أحوال ».

٢ - في ت : « ستة أحوال للموضوع » ..

٣ - في الأصل وم : « أو تجردا ».

وَلَمَّا كَانَ الانْحِرَافُ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا لِكُذْبِ الْقَضِيَّةِ مَعَ سَلَامَةِ مَادَّتِهَا - اِحْتِجَّ إِلَى ضَابِطٍ يَعْرِفُ بِهِ الْكَاذِبَ بِسَبَبِ الانْحِرَافِ مِنْ غَيْرِهِ، وَالضَّابِطُ فِي ذَلِكَ أَنْ كُلُّ مَنْحَرِفَةٍ أُثْبِتَتْ لِلْجِزْيِيِّ أَفْرَادًا مَوْضُوعًا كَانَ أَوْ مَحْمُولًا أَوْ حَكِمْتَ بِاجْتِمَاعِ أَفْرَادٍ فِي فَرْدٍ وَاحِدٍ فَهِيَ كَاذِبَةٌ، وَإِلَّا يَكُنْ فِيهَا أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ فَهِيَ كَغَيْرِهَا : إِنْ سَلِمَتْ مَادَّتُهَا مِنْ أَنْ تَكُونَ مَمْتَنَّةً أَوْ كَالْمَمْتَنَّةِ فِي عَدَمِ الْوُقُوعِ صِدْقًا، وَإِلَّا كَذِبَتْ، فَالْمَمْتَنَّةُ نَحْوُ : زَيْدٌ فَرَسٌ، وَمُشَبَّهَتُهَا نَحْوُ : زَيْدٌ كَاتَبَ بِالْفِعْلِ - تَعْنِي : زَيْدًا الْأُمِّيَّ، فَهَاتَانِ كَاذِبَتَانِ غَيْرِ مَنْحَرِفَتَيْنِ، كَمَا تَكْذِبَانِ مَنْحَرِفَتَيْنِ، نَحْوُ : زَيْدٌ بَعْضُ الْفَرَسِ، وَزَيْدٌ الْأُمِّيُّ بَعْضُ الْكَاتِبِ بِالْفِعْلِ، وَالسَّالِمَةُ الْمَادَّةُ مِنْ ذَلِكَ نَحْوُ : زَيْدٌ إِنْسَانٌ، وَزَيْدٌ غَيْرُ الْأُمِّيِّ كَاتَبَ بِالْفِعْلِ ؛ فَهَاتَانِ صَادِقَتَانِ غَيْرُ مَنْحَرِفَتَيْنِ، وَكَذَا تَصَدَّقَانِ مَنْحَرِفَتَيْنِ إِذَا سَلِمَتَا مِنَ الْأَمْرَيْنِ الْمَوْجِبَيْنِ لِلْكُذْبِ بِسَبَبِ الانْحِرَافِ، نَحْوُ : زَيْدٌ بَعْضُ الْإِنْسَانِ، وَزَيْدٌ غَيْرُ الْأُمِّيِّ بَعْضُ الْكَاتِبِ بِالْفِعْلِ، مِثَالُ الْمَنْحَرِفَةِ الَّتِي أُثْبِتَتْ لِلْجِزْيِيِّ أَفْرَادًا : كُلُّ زَيْدٍ إِنْسَانٌ، بَعْضُ زَيْدٍ إِنْسَانٌ، كُلُّ زَيْدٍ عَمْرُوٌّ، بَعْضُ زَيْدٍ عَمْرُوٌّ، وَمِثَالُ الْحَاكِمَةِ بِاجْتِمَاعِ أَفْرَادٍ فِي فَرْدٍ وَاحِدٍ : زَيْدٌ كُلُّ إِنْسَانٍ، وَمِنْهَا : كُلُّ إِنْسَانٍ كُلُّ نَاطِقٍ ؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ فِيهَا عَلَى كُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْإِنْسَانِ بِأَنَّهُ كُلُّ نَاطِقٍ، وَمِثَالُ مَا اجْتَمَعَ فِيهِ الْأَمْرَانِ : زَيْدٌ كُلُّ عَمْرُوٍّ ؛ فَهَذِهِ أُثْبِتَتْ لِعَمْرُوٍّ الْجِزْيِيِّ أَفْرَادًا وَحَكِمْتَ بِاجْتِمَاعِهَا فِي زَيْدٍ، وَكِلَاهُمَا بَاطِلٌ، وَلَوْ دَخَلَ السَّلْبُ عَلَى هَذِهِ الْكَوَازِبِ لَصَدَقَتْ ؛ لِأَنَّ نَفْيَ الْبَاطِلِ حَقٌّ، نَحْوُ : لَيْسَ كُلُّ زَيْدٍ إِنْسَانًا، وَلَيْسَ زَيْدٌ كُلُّ إِنْسَانٍ، وَوَجْهُ الصَّدَقِ فِي الثَّانِيَةِ وَاضِحٌ، وَأَمَّا الْأُولَى فَلَأَنَّ أَفْرَادَ زَيْدٍ لَمَّا^٢ كَانَتْ مُسْتَحِيلَةً صَحَّ نَفْيُ الْإِنْسَانِيَّةِ^٣ عَنْهَا ؛ لِأَنَّهُ لَا تَثْبُتُ إِلَّا لِمُمْكِنٍ مَوْجُودٍ، وَبِالْجُمْلَةِ قَوْلُكَ : كُلُّ زَيْدٍ إِنْسَانٌ - كَاذِبٌ، وَنَقِيضُ الْكَاذِبِ صَادِقٌ بِالضَّرُورَةِ،

١ - ساقطة من ت و م وح.

٢ - فِي ت وَ لَوْ ح : «كَلِمَا كَانَتْ».

٣ - فِي الْأَصْل : «الْإِنْسَانِ»، وَاثْبُتَ مَا فِي سَائِرِ النُّسخِ.

وليس في قولنا : ليس كُلُّ زيدٍ إنساناً - إثباتُ أفرادٍ لزيدٍ، ولا إثباتُ الإنسانية لبعضها ؛ لأن السالبة - كما يأتي - لا تقتضي وجودَ الموضوع، ولأنه لا عبرة بما يعطيه المفهومُ في المعقول، إذ القصد من قولنا ذلك أن الإنسانية متفية عن جملة أفراد زيد، وإذا كانت أفرادُه مستحيلة فلا ريب في انتفاء الإنسانية عنها، فلو دخل سلبٌ آخرُ على السالبة الصادقة كذبٌ ؛ لأن نفي الحق باطل، مثلاً قولنا : كُلُّ زيدٍ كُلُّ إنسانٍ - موجبةٌ كاذبةٌ، وقولنا : كُلُّ زيدٍ ليس هو كُلُّ إنسانٍ - سالبةٌ صادقةٌ، وقولنا : ليس كُلُّ زيدٍ ليس هو كُلُّ إنسانٍ - سالبةٌ لفظاً موجبةٌ معنى ؛ لأن سلبَ السلبِ إيجابٌ، فهي في قوة الموجبة فتكون كاذبة ؛ لأنها بمنزلة قولنا : كُلُّ زيدٍ كُلُّ إنسانٍ، وليست بمنزلة السالبة لفظاً ومعنى التي تصدق عند انتفاء الموضوع، ولا بمنزلة السالبة المعدولة المحمول، نحو : ليس كُلُّ زيدٍ لَأَفرسٍ ؛ لأن السلب في المعدولة دخل على موجبةٍ محمولها عديمٌ وهي - أي : الموجبة - تقتضي وجود الموضوع ؛ فكانت كاذبة ؛ فتكون سالبتها صادقة، وإلا كذب النقيضان، بخلاف السلب الداخِل على السلب، فإن مدخول السلب كان قبله قضيةً سالبةً لا تقتضي وجود الموضوع ؛ فكانت صادقة ؛ فيكون سلب السلب كاذباً، وإلا صدق النقيضان، هذا محصُولُ ما في شرح الأصل² من الفرق بين سلب السلب وسلب العدول، وهو مَبْنِيٌّ على أن المعدولة الموجبة تقتضي وجود الموضوع كَالْمُحْصَلَةِ، والتحقيق أنها لا تقتضيه ؛ فيكون قولنا : كُلُّ زيدٍ لَأَفرسٍ - صادقاً، وقولنا في نقيضه : ليس كُلُّ زيدٍ لَأَفرسٍ - كاذباً، ويأتي إيضاحه إن شاء الله عند تعرض الناظم له.

1 - ساقطة من الأصل.

2 - شرح السنوسي لمختصره المنطقي : ص 44-45.

قوله : «وَسَمَّ مُنْحَرَفَةً» : خُذِفَ مِنْهُ^١ الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ، أَيِ : سَمَّ الْقَضِيَّةَ الْحَمَلِيَّةَ مُنْحَرَفَةً إِذَا عَلَى * جَزَيْ ... إلخ، والظرفُ - أعني : إِذَا - مُتَعَلِّقٌ بِسَمَّ قَبْلَهُ بِنَاءً عَلَى جَوَازِ خُرُوجِهَا عَنِ الشَّرْطِيَّةِ، وَعَلَى مُقَابِلِهِ : يُقَدَّرُ لَهُ جَوَابٌ مَدْلُولٌ عَلَيْهِ بِسَمَّ، وَهُوَ الْعَامِلُ فِيهَا، أَوِ الشَّرْطُ، عَلَى الْخِلَافِ الْمَعْرُوفِ فِي مَوْضِعِهِ، وَالْمَجْرُورُ بِعَلَى مُتَعَلِّقٌ بِدَخَلٍ مُقَدَّرًا، وَهُوَ رَافِعٌ سُورٍ.

قوله : «وَحَيْثُ أَفْرَادٌ لِلْجُزْئِيِّ» : حَيْثُ : ظَرْفٌ مَكَانٍ، وَقَدْ تَكُونُ لِلزَّمَانِ، وَيَصِحَّاحٌ^٢ هُنَا، وَعَامِلُهَا الْفِعْلُ فِي آخِرِ الْبَيْتِ، وَلِلْجُزْئِيِّ : صِفَةٌ لِلْمَبْتَدَأِ، وَخَبْرُهُ : بَدَثَ، وَجَمْلَةٌ جُمِعَتْ : عَطْفٌ عَلَى الْخَبَرِ، وَفِي الْفَرْدِ : يَتَعَلَّقُ بِجُمِعَتْ، وَفِي : لِلظَّرْفِيَّةِ، وَفِيهَا : مُتَعَلِّقٌ بِهِ - أَيْضًا - أَوْ يَبْدَثُ عَلَى التَّنَازُعِ، وَالْجَارُ لِلْسَّبَبِيَّةِ عَلَى الْأَظْهَرِ، وَالضَّمِيرُ لِلْمُنْحَرَفَةِ، أَيِ : وَحَيْثُ ظَهَرَتْ أَفْرَادٌ لِلْجُزْئِيِّ أَوْ جُمِعَتْ أَفْرَادٌ فِي فَرْدٍ وَاحِدٍ بِسَبَبِهَا - أَيْ : بِسَبَبِ انْحِرَافِهَا - فَهِيَ كَاذِبَةٌ ؛ لِاسْتِحَالَةِ وَجُودِ الْأَفْرَادِ لِلْجُزْئِيِّ الْحَقِيقِيِّ وَاجْتِمَاعِ ذَوَاتٍ فِي ذَاتٍ وَاحِدَةٍ، وَمَفْهُومُهُ أَنَّهَا إِنْ لَمْ تُثْبِتْ لِلْجُزْئِيِّ أَفْرَادًا وَلَا حَكَمَتْ بِاجْتِمَاعِ أَفْرَادٍ فِي فَرْدٍ وَاحِدٍ لَمْ تَكْذِبْ، وَهُوَ كَذَلِكَ مَعَ اعْتِبَارِ الْحَيْثِيَّةِ، أَيِ : لَمْ تَكْذِبْ مِنْ حَيْثُ الْانْحِرَافُ، بَلْ هِيَ كَغَيْرِهَا : إِنْ صَحَّتْ مَا دَّعَتْهَا صَدَقَتْ، وَإِنْ فَسَدَتْ كَذِبَتْ، كَمَا مَرَّ بَيَانُهُ.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى :

تَقْدِيرُ مَوْضُوعٍ لَهَا وَلَوْ فَقَدْ ثُمَّ الْحَقِيقِيَّةُ مِنْهَا مَا قُصِدَ
مَوْضُوعُهَا بِزَمَنِ مُقَيَّدَا وَالْخَارِجِيَّةُ الَّتِي قَدْ وُجِدَا
أُنْبِتَتْ أَوْ سَالِبَةُ جُزْئِيَّة فَإِنْ تَكُنْ أَوْ لَا هُمَا كُلِّيَّة
مِنْ خَارِجِيَّةٍ بِهَا مُشْتَبِهَةٌ فَإِنَّهَا إِذَنْ أَعَمُّ مِنْ جِهَةٍ

١ - ساقطة من ت و م وح.

٢ - في ت و ك وح : «ويصلحان».

وَعِنْدَمَا الْجُزَيَّتَانِ اتَّفَقَا تَبَيَّنَ الْأَوَّلَى أَعْمُ مُطْلَقًا
وَالْعَكْسُ فِي كُلِّتَيْنِ كَانَا أَلْسَلُ فِيهِمَا جَمِيعًا بَانَا
هَذَا إِذَا اتَّفَقَا وَأَمَّا فِي الْخُلْفِ كَيْفَا مِّنْهُمَا وَكَمَا
فَالْمَوْجِبُ الْكُلِّيُّ مَعَ نَقْضِ يُضْم مِنْ كُلِّ خَارِجِيَّةٍ وَجْهًا أَعْمُ
وَذِي الْحَقِيقَةِ حَيْثُ أُلْفَتْ كُلِّيَّةً بِالسَّلْبِ قَدْ تَكَيَّفَتْ
أَخْصُ مِنْ جُزَيَّةٍ سَالِبَةٍ وَهِيَ تُبَايِنُ سِوَى ذِي فَاقْبِتِ
وَهِيَ أَعْمُ جِهَةً إِنْ تَكُنْ جُزَيَّةً فِيهَا ثُبُوتٌ قَدْ عُنِي
مِنْ خَارِجِيَّةٍ سِوَى كُلِّيَّةٍ مُوجِبَةٍ فَمُطْلَقًا قَدْ عَمَّتِ
وَإِنْ يَكُ الوجودُ فِي الْقَضِيَّةِ ذَهْنًا فَقَطْ فَسَمَهَا ذَهْنِيَّةً

أقول : قد جرت عادة القوم بالتعبير عن الموضوع بصورة جيم وعن المحمول بصورة باء ؛ فإذا قالوا : كُلُّ ج ب ، فكأنهم قالوا : كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ ، وربما رمزوا بصورة الدالِ والهاءِ والزايِ عند الحاجة لذلك ؛ واختاروا الرمز عن التصريح لفائدتين : إحداهما : الاختصارُ ، وهو ظاهر ، والثانية : دفعُ تَوْهُمِ الانحصارِ ، فإنهم لو تكلموا على حكم مادة معينة ، نحو : كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ - لجاز أن يُتَوَهَّمِ انحصارُ تلك الأحكامِ واختصاصُها بهذه المادة دون غيرها ، نحو : كُلُّ إنسانٍ ناطقٌ ، وكُلُّ فرسٍ حيوانٌ ؛ فعدلوا إلى الرمز ليكون البحث عن أحكام القضايا من حيث هي ، فيتناول جميع المواد ، كما فعلوه في التعريفات ومبادئها : بحثوا عن أحكام الكليات من حيث هي من غير اعتبار خصوص طبيعة فكان البحث مُتَنَاوِلًا جميعَ الطبائعِ والحقائقِ ؛ ولذا كان المنطقُ قوانينَ وقواعدَ كُلِّيَّةً ، وهذا الصنيعُ حسنٌ ، لكنَّا رأينا المبتدئين يقع لهم الْخَبْطُ والخِيرةُ في تلك الرموز عند تفهيمِ الأحكامِ ؛ فعدلنا عن الرمز إلى التصريح بالمواد على وجه التمثيل للقواعد

لا على وجه التخصيص، وقد اشتهر فيما بين الناس أن المثال لا يُخَصَّصُ ؛ فنقول : إذا قلت مثلاً : كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ ؛ فقد علمتَ مما مرَّ أن معناه : كُلُّ مَا صدَّقَ عليه من الأفراد - كزَيْدٍ وعَمْرٍو وبكرٍ - مفهومُ الإنسان صدقَ عليه مفهومُ حيوانٍ ، فالأفرادُ تُسمى ذاتِ الموضوع ، ومفهومُ الإنسان - مثلاً - يسمى عنواناً ؛ لأن الأفراد تُعرَفُ به كما يُعرَفُ الكتابُ بعنوانه ، وصدقُ العنوان على الذات يسمى عَقْدُ الوَضْع ، وصدقُ مفهومِ المحمولِ على ذاتِ الموضوع يسمى عَقْدُ الحَمَلِ ؛ فَمَزَجُ القضية إلى عَقْدَيْنِ : عَقْدُ الوَضْع ، وهو اتصافُ الذاتِ بالعنوان الذي هو وصفُ الموضوع ومفهوميَّه ، وعَقْدُ الحَمَلِ ، وهو اتصافُ ذاتِ الموضوع بوصفِ المحمول ، والأوَّلُ في معنى التركيبِ التقيدِيّ ، والثاني تركيبُ خبرِيّ .

إذا تقرر هذا فاعلم أن القضية الحملية تنقسم - بِحَسَبِ ما يُعْتَبَرُ في صدق العنوان على الذات - إلى ثلاثة أقسام : حقيقية ، وخارجية ، وذهنية .

فالحقيقية هي التي اغْتَبِرَ في صدق عنوان موضوعها على ذاته تقديرُ وجودِ ذاتِ الموضوع خارجاً ، سواءً ما وُجِدَ من الأفراد أو يُوْجَدُ وما لا يُوْجَدُ أصلاً لكن مع اعتبار إمكان وجوده ؛ فالحكمُ فيها على الأفراد المُقَدَّرَةِ الوجودِ الممكنة وُجِدَتْ بالفعل أم لا ؛ فتصدقُ بما لم يوجد من أفرادهِ شيءٌ ، نحو : كُلُّ عُنَقَاء طائرٌ ، أي : كُلُّ ما لو وُجِدَ كان عنقاء فهو بحيث إذا وُجِدَ كان طائراً ، وتصدقُ بما وُجِدَ بعضُ أفرادهِ ، نحو : كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ ، أي : كُلُّ ما لو وُجِدَ كان إنساناً سواءً وُجِدَ بالفعل في أحد الأزمنة الثلاثة أم لا فهو بحيث إذا وُجِدَ كان حيواناً ، أي كُلُّ ما ثبتت له الحيثية الأولى وهي حيثية الكونِ إنساناً - ثبتت له الحيثية الثانية وهي حيثية الكونِ حيواناً ، سُمِّيَتْ حقيقية لأنها حقيقة القضية المستعملة في العلوم .

والخارجية هي التي اغْتَبِرَ في صدق عنوان موضوعها على ذاته وجودها في أحد الأزمنة ؛ فلا يتناول حكمها الفرد المُقَدَّرَ الممكن الذي لم يوجد ولا يُوْجَدُ ؛ فيكون معنى : كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ : كُلُّ ما له وجودٌ في أحدِ الأزمنة من أفرادِ الإنسانِ

فهو حيوانٌ ؛ فلا يدخل فيه ولدُ زيدٍ العقيمِ، ويدخل في القسم الأول، وسميت خارجية لاعتبار الوجود الخارجي في موضوعها.

والذهنية هي التي اُعْتُبِرَ في صدق عنوان موضوعها على ذات الموضوع وجودها في الذهن فقط ؛ لكونها ممتنعة الوجود خارجاً ؛ فلا يصح اعتبارها، كقولنا : شريك الباري تعالى ممتنع، وكلُّ ممتنع معدومٌ، سميت ذهنية - وإن كان الوجود الذهني لا بد منه في أُخْتِيهَا أيضاً - لأنه المعتبرُ فقط فيها، بخلاف أُخْتِيهَا ؛ ففيهما مع الوجود الذهني حالة الحكم اعتبار الوجود الخارجي - أيضاً - حال اعتبار الحكم مُحَقَّقًا أو مُقَدَّرًا، وقد تبين من هذا أن النسبة بين الذهنية وبينهما التباين الكلي ؛ لأن من لوازمها استحالة الأفراد، ومن لوازم أُخْتِيهَا إمكانها، والتباين في اللوازم قاضٍ بالتباين في الملزومات.

وأما النسبة بين الحقيقية والخارجية فتختلف باختلاف كَمَهِمَا وَكَيْفَهِمَا، وقد عُلِمَ من تقسيم المُسَوَّرَةِ - فيما مرَّ - أن كُلاً من الحقيقية والخارجية تكون كلية وجزئية موجبتين وسالبتين ؛ ففي كل منهما أربع، وكل واحدة من الأربع الحقيقيات تُنسبُ إلى كُلِّ واحدةٍ من الأربع الخارجيات ؛ فَتَحْصُلُ ست عشرة نسبة من ضرب أربعة في أربعة ؛ منها أربعة في اتفاق كمهما وكيفهما بأن تكونا معاً كُلَّيَّتَيْنِ موجبتين أو سالبتين، أو تكونا جزئيتين موجبتين أو سالبتين، واثنتا عشرة في اختلافهما في الكيف والكم أو في أحدهما.

أَمَّا صَوْرُ الانْتِافَاقِ الْأَرْبَعِ :

فالأولى : إذا كانا كليتين موجبتين فبينهما عموم من وجه ؛ لأنه ليس كُلُّمَا صدق الحكم على جميع الأفراد الخارجية صدق على المُقَدَّرَةِ، ولا كُلُّمَا صدق على المُقَدَّرَةِ صدق على الخارجية ؛ فتصدقان معاً في نحو : كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ، من كل ما ثبت فيه المحمول لجميع أفراد الموضوع الموجودة بالفعل والممكنة

المُقَدَّرَةُ الوجود ؛ فيصحُّ أن نعتبر أن كل ما لو وُجِدَ كان إنسانا ولو بمجرد الفرض فهو بحيث لو وُجِدَ كان حيوانا، وأن نعتبر أن كل ما وُجِدَ أو يوجد من أفراد الإنسان بالفعل فهو حيوان، وتنفرد الحقيقية في نحو: كُلُّ عُنَقَاءٍ طَائِرٌ، من كل ما هو مُمَكِّنُ الأفرادِ معدومُها ؛ فيصحُّ أن نعتبر أن كل ما لو وُجِدَ كان عُنَقَاءً فهو بحيث إذا وُجِدَ كان طائرا، ولا يصحُّ أن كل موجود في الخارج من العُنَقَاءِ فهو طائرٌ ؛ إذ لا وجودَ لشيءٍ من أفرادهِ وإن أمكنَ، وإنما وقع الحكم عليها باعتبار فرض الوجود لا باعتبار الوجود، وتنفرد الخارجية حيث يكون المحمول ثابتا لجميع الأفراد الخارجية دون المُقَدَّرَةِ، كما لو فرضت أنه لم يوجد ولا يوجد من أنواع اللون في الخارج إلا السواد ؛ فإنه يصدقُ بالاعتبار الخارجي: كُلُّ لَوْنٍ سَوَادٌ ؛ لأن معناه: كُلُّ ما وُجِدَ أو يوجد بالفعل من اللون فهو سوادٌ، وهو صحيح على فرض انحصار الألوان الخارجية في السواد، ولا يصدقُ بالاعتبار الحقيقي: كُلُّ لَوْنٍ سَوَادٌ ؛ لأن معناه: كُلُّ موجودٍ في الخارج أو مُقَدَّرِ الوجودِ فيه من الأفراد الممكنة للون فهو سوادٌ، وذلك كاذبٌ ؛ لأن الأفراد المُقَدَّرَةَ منها البياضُ وغيره، وكذا لو فرضنا انحصار الأشكال في المربع.

الثانية : إذا كانتا جزئيتين سالبتين فبينهما عموم من وجه أيضا ؛ لأنهما نقيضا الكليتين الموجبتين، وقد علمت في مبحث النَّسَبِ الأربع أن المعقولين اللذين بينهما عموم وخصوص من وجه لا يكون نقيضاهما إلا كذلك أو مُتَبَايِنَيْنِ، لكنَّ التباينَ هنا مُتَنَفٍّ لصدق الجزئيتين السالبتين في مادة واحدة ؛ فتعين العموم من وجه، فتصدقان في نحو: ليس بعضُ الحيوانِ إنسانًا ؛ لصدق البعض بأفراد الفرس - مثلا - الموجودة والمُقَدَّرَةِ ؛ فيصحُّ الاعتباران، وكذا نحو: ليس بعضُ الإنسان حَجَرًا، من كل ما كان المحمول فيه منتفيا عن أفراد الموضوع الموجودة والمُقَدَّرَةِ، وتنفرد الحقيقية في نحو: ليس بعضُ اللونِ بِسَوَادٍ، وهو البياضُ المُقَدَّرُ مثلا، ولا يَصِحُّ ذلك بالاعتبار الخارجي ؛ لأن كُلَّ لَوْنٍ خَارِجًا سَوَادٌ

على الفرض المذكور، وتنفرد الخارجية فيما لا فرد له خارجي وله أفراد مُقَدَّرَةٌ، والمحمول ثابتٌ لجميعها لو وُجِدَتْ، نحو: ليس بعضُ العنقاءِ بطائرٍ؛ فيصدق بالمعنى الخارجي؛ لانتفاء العنقاء من الخارج؛ فتنتفي الطائرية عنها فيه، وتكذب بالمعنى الحقيقي؛ لأن الطائرية ثابتة لجميع ما يُقَدَّرُ من أفراد العنقاء على فرض وجودها؛ فلا يصدق نفيها عن بعضها.

الثالثة: إذا كانتا جزئيتين موجبتين فالحقيقية أعم بإطلاق من الخارجية؛ لأنه كلما ثبت المحمول لبعض الأفراد الخارجية ثبت لبعض الأفراد المقدر وجودها؛ لأن المراد بالمقدر الوجود - كما يفيد ما سبق - ما يشمل الموجود لا ما يقابله، وليس كلما ثبت لبعض المقدرة ثبت لبعض الخارجية؛ فتصدقان في: بعضُ الحيوان إنسانٌ، أي: موجودا أو مفروض الوجود، وتنفرد الحقيقية في: بعضُ العنقاء طائرٌ، وبعضُ اللون بياضٌ، وبعضُ البياض لونٌ، على الفرض السابق.

الرابعة: إذا كانتا كليتين سالبتين فالحقيقية أخص بإطلاق من الخارجية؛ لما سبق في المبحث المذكور: أن اللذين بينهما عموم وخصوص بإطلاق لا يكون نقيضاهما إلا كذلك؛ فبينهما عموم وخصوص بإطلاق لكن على التعاكس: نقيضُ الأعم أخصُّ من نقيضُ الأخصُّ ونقيضُ الأخصُّ أعمُّ من نقيضُ الأعمُّ؛ فتصدقان حيث يكون المحمول مُباينا لجميع أفراد الموضوع الموجودة والمقدرة نحو: لا شيء من الإنسان بفرس، وتنفرد الخارجية حيث تكون أفراد الموضوع غير موجودة في أحد الأزمنة، لكن على فرض وجودها يثبت لها المحمول؛ فيصح سلبه عن الأفراد الخارجية؛ فتصدق القضية الخارجية لصدق السالبة عند انتفاء الموضوع، نحو: لا شيء من العنقاء بطائر، ولا شيء من اللون بياض، على الفرض السابق.

هذه النَّسَبُ الأربعة التي في اتفاق الكم والكيف، وأما الاثنتا عشرة التي مع اختلافهما فيهما أو في أحدهما: فالكلية الموجبة والجزئية السالبة الحقيقيتان كل منهما أعم من وجه مما لا يماثلها من الخارجيات؛ فهذه ست صور كلها فيها العموم والخصوص من وجه:

- الأولى: الموجبة الكلية الحقيقية والكلية السالبة الخارجية يجتمعان في مادة العنقاء، وفي قولنا: كُلُّ بياضٍ لَوْنٌ - على الفرض السابق - ونحو ذلك من كل ما يكون المحمول فيه ثابتا لجميع الأفراد المقدرة ولا وجود لشيء من الأفراد خارجا، وتنفرد الحقيقية حيث يكون المحمول ثابتا لجميع أفراد الموضوع المقدرة والخارجية، نحو: كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ، وتنفرد الخارجية حيث يكون المحمول مَبِينًا لجميع الأفراد مقدرةً وخارجيةً، نحو: لا شيء من الإنسان بفرس.

- الثانية: الكلية الموجبة الحقيقية والجزئية السالبة الخارجية؛ فتصدقان حيث صدقت الكليتان في الصورة التي قبل هذه، نحو: كُلُّ عنقاءٍ طائرٌ، وليس بعضُ العنقاء طائرا، وتنفرد الحقيقية فيما انفردت فيه في الصورة السابقة، نحو: كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ، وتنفرد الجزئية السالبة الخارجية في مادة التباين¹، وتنفرد - أيضا - حيث يكون المحمول أخص من الموضوع، نحو: ليس بعضُ الإنسان بحجر، ونحو: ليس بعضُ الحيوان بفرس.

- الثالثة: الكلية الموجبة الحقيقية والجزئية الموجبة الخارجية، وتصدقان في نحو: كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ، مما يثبت فيه المحمول للأفراد المقدرة والخارجية، وتنفرد الحقيقية حيث يثبت المحمول لجميع الأفراد المقدرة ولا وجود للأفراد

1 - في غير الأصل م: «وتنفرد الخارجية فيما انفردت فيه في الصورة السابقة...».

في الخارج، نحو: كُلُّ عُنْقَاء طَائِرٍ، وتنفرد الخارجية حيث يكون^١ المحمول أخَصَّ من الموضوع، نحو: بعضُ الحيوانِ إنسانٌ.

- الرابعة: الجزئية السالبة الحقيقية والكلية الموجبة الخارجية: تصدقان في نحو: كُلُّ لَوْنٍ سَوَادٌ - على الفرض المذكور، وتنفرد الحقيقية في نحو: ليس بعضُ الحيوانِ بإنسانٍ أو بحجرٍ، والخارجية في نحو: كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ.

- الخامسة: الجزئية السالبة الحقيقية والكلية السالبة الخارجية: يجتمعان في نحو: لا شيء من الإنسان بفرس، وتنفرد الحقيقية في نحو: ليس بعض الحيوان بإنسان، والخارجية في نحو: لا شيء من العنقاء بطائر، ونحو: لا شيء من اللون ببياض - على الفرض.

- السادسة: الجزئية السالبة الحقيقية والجزئية الموجبة الخارجية: تصدقان في نحو: بعضُ الحيوانِ إنسانٌ، وتنفرد الحقيقية في نحو: ليس بعضُ اللونِ بِسَوَادٍ^٢ - على ما مرَّ، والخارجية في نحو: بعضُ الإنسانِ حيوانٌ.

فهذه الست المذكورة، وبقيت ست أخرى في نسبة كل من الكلية السالبة والجزئية الموجبة الحقيقيتين إلى ما يخالفهما من الخارجيات:

- الأولى: الكلية السالبة الحقيقية والكلية الموجبة الخارجية: وبينهما التباينُ؛ لأنه كلما انتفى المحمول عن جميع الأفراد الحقيقية انتفى عن الخارجية فلا تصح موجبتُها، وكلما ثبت لجميع الأفراد الخارجية لم يصح سلبه الحقيقي الكلي، نحو: لا شيء من الإنسان بفرس، وكُلُّ فرسٍ صاهلٌ، وكُلُّ لَوْنٍ سَوَادٌ.

- الثانية: الكلية السالبة الحقيقية والجزئية الموجبة الخارجية: بينهما - أيضا - التباينُ؛ لأن صدقَ السلب الحقيقي الكلي - نحو: لا شيء من الإنسان بحجر -

١ - ساقطة من الأصل وم.

٢ - في غير الأصل: «ليس بعضُ اللون ببياض».

يوجب كذبَ الإيجاب الخارجي الجزئي، وبالعكس، نحو: بعضُ الحيوان أو بعضُ الإنسانِ ناطقٌ، ومن التباين في هذه يُعلم التباينُ في التي قبلها ؛ لأنَّ كُلَّ ما بَيْنَ الأعمَّ بَيْنَ الأخصَّ، والجزئية الموجبة أعمُّ من كُلِّيتِها.

- الثالثة : الكلية السالبة الحقيقية والجزئية السالبة الخارجية : بينهما عموم وخصوص بإطلاق : الحقيقية أخصُّ ؛ لأنه كلما صدق السلبُ الحقيقي الكلي -نحو: لا شيء من الإنسان بحجر- صدق السلب الجزئي الخارجي، وليس كلما صدق الثاني صدق الأول، نحو: ليس بعض الحيوان بإنسان.

- الرابعة : الجزئية الموجبة الحقيقية والكلية الموجبة الخارجية : بينهما عموم بإطلاق : الحقيقية أعمُّ ؛ لأنَّ صدقَ الإيجاب الخارجي الكلي -نحو: كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ، وكُلُّ لونٍ سوادٌ- على الفرض -يوجب صدقَ الإيجاب الحقيقي الجزئي بلا عكس، نحو: بعضُ الحيوانِ إنسانٌ.

- الخامسة : الجزئية الموجبة الحقيقية والكلية السالبة الخارجية : بينهما العموم الوجهي : تصدقان في نحو: بعضُ اللونِ بياضٌ، وبعضُ العنقاء طائرٌ، وتنفرد الحقيقية في نحو: بعضُ الحيوانِ أو الإنسانِ ناطقٌ، والخارجية في نحو: لا شيء من الإنسان بحجر.

- السادسة : الجزئية الموجبة الحقيقية والجزئية السالبة الخارجية : بينهما -أيضا- العموم الوجهي لوجوب صدق الأعمَّ حيث يصدق الأخصُّ ؛ فتصدقان في نحو: بعضُ اللونِ سوادٌ، وأيضا في نحو: بعضُ الحيوانِ إنسانٌ، وتنفرد الحقيقية بنحو: بعضُ الإنسانِ حيوانٌ، والخارجية بنحو: ليس بعضُ الإنسان بحجر.

فهذه ست، وبها تمام الست عشرة المتقدمة : بعضها عموم من وجه، وبعضها عموم بإطلاق، وبعضها تباين، وليس منها تساوي، والله المستعان.

وقد وضع الْمُحَشِّي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَهَا جَدُولًا صَوْرَتُهُ :

حَقِيقَات			
جزئية موجبة	كلية سالبة	جزئية سالبة	كلية موجبة
الحقيقية أعم	المباينة	عموم من وجه	
العموم من وجه	الحقيقية أخص	عموم من وجه	
العموم من وجه	الحقيقية أخص	عموم من وجه	
الحقيقية أعم	المباينة	عموم من وجه	

قال : « ووجه العمل بهذا الجدول أن تأخذ قضية مَّا من القضايا المكتوبة في طول الجدول - وهي الخارجيات الأربع - مع قضية مَّا من القضايا المكتوبة في عرضه - وهي الحقيقات الأربع - وتنظر بيت التقاطع بينهما فتجد فيه المناسبة¹، مثلا : إذا أخذت أولى الطُولِيَّاتِ - وهي الكلية الموجبة الخارجة - مع أولى العَرْضِيَّاتِ - وهي الكلية الموجبة الحقيقية - ونظرت بيت التقاطع وجدت فيه العموم من وجه مكتوبا، وهو المناسبة² بينهما » انتهى³.

1 - في ح : « النسبة ».

2 - في ح : « النسبة ».

3 - نفائس الدرر لليوسي، مخطوط : ص 128.

والمراد ببيت التقاطع البيت الذي يتقاطع - أي : يتلاقى - فيه الخطان إذا أخرجنا على^١ استقامة : أحدهما يخرج من بيت الحقيقة التي أخذت نازلا إلى أسفل، والآخر من بيت الخارجية التي أخذت معها ذاهبا عرضا، ولما كانت النسب^٢ التي في الضلع الثاني مماثلة للتي في الضلع الثالث كتب العموم من وجه مشتركا بين الضلعين ولم يكتبه في كل ضلع على حدة اختصارا.

تنبيهات :

- الأول : قولنا في بيان معنى الحقيقة : كُلُّ ما لو وجد لكان إنسانا فهو بحيث لو وجد كان حيوانا، وما أشبهه من أمثلتهم : قضية حملية ليست بشرطية، ومعناها كما سبق : كل ما ثبت له الحقيقة الأولى ثبت له الحقيقة الثانية، نَعَمْ : كُلُّ من طرفيها متضمن لقضية شرطية متصلة مهمة، والمراد مطلق الاتصال الشامل لِلزُّومِيِّ والاتفاقي لا اللزومي فقط ؛ إذ لا يتناول إلا ما يكون فيها صدق العنوان وصدق وصف المحمول على الذات ضروريين، نحو : كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ، ولا يشمل : كُلُّ كاتبٍ ضاحكٌ مثلا، مع أنها تصدق حقيقة، فيكون معناها : كُلُّ ما لو وُجد كان كاتباً فهو بحيث لو وُجد يكون ضاحكا، ولا شك أن ما في^٤ ضمنها من الشرطيتين اتفاقيتان، ولهذا اعترض على من فسر الاتصال هنا باللزومي - كالكاتب - بأنه يلزم انحصار القضايا في الضروريات، بل في أخصّها، وهي الضرورية المطلقة التي يكون صدقُ عنوانها على ذات موضوعها ضروريا أيضا، وبقولنا : مهمة : يندفع الاعتراض بأن ذلك التقدير يلزم عليه أن لا تصدق لا دائمة أصلا، ووجه الاندفاع أن الاتصال بين الوجود المفروض لذات الموضوع

١ - في توك و ح : « عن استقامة ».

٢ - في توك و ح : « النسبة ».

٣ - ساقطة من الأصل وم.

٤ - ساقطة من توك و ح.

وبين العُنوان أو مفهوم المحمول مُهْمَلٌ في قوة الجزئي؛ فيكفي في صدق القضية حصوله في حالةٍ ما ليس كليا حتى يلزم دوام الاتصال المقتضي أن لا تصدق لا دائمةً.

- الثاني: الوجود المعتبر للأفراد الصادق عليها العُنوان غير مختص بحال الحكم، بل شامل لحال الحكم وما قبله وما بعده، وصدق العنوان على الأفراد لا يلزم أن يكون حال اعتبار الحكم، بل هو مطلق؛ فيصدق بما قبله أو معه أو بعده، والمراد بحال الحكم حال حكم العقل بأن المحمول ثابت للموضوع أو منفي عنه، وبحال اعتبار الحكم حال ثبوت المحمول للموضوع أو انتفائه عنه في نفس الأمر، مثلا: إذا قلت: كُلُّ كاتبٍ ضاحكٌ: لا يشترط في صدق القضية صدق الكاتب على الذات واتصافها به حال حكمك بذلك، بل لا يشترط وجودها في تلك الحال فضلا عن اتصافها بالعُنوان؛ ولذا صحَّ: زيدٌ موجودٌ أمسٍ أو غداً، ولا يشترط -أيضا- في صدقها ثبوت الضاحك والكاتب للذات في حال واحد، بل المشترط اتصافها بالكاتبية يوماً ما؛ ليكون الكاتب عنواناً لها، واتصافها بالضاحكية في حالةٍ ما؛ لتكون النسبة في الواقع إيجابية كما هي في القضية، سواءً كانت حالة الكاتبية أم غيرها؛ ولذا تصدق مع تباین مأخذ عُنوانها ومأخذ محمولها، نحو: كُلُّ نائمٍ مستيقظٌ، وكُلُّ حيٍّ من الخلق ميتٌ، وقرلهم: من عاش أو من وُلِدَ مات.

- الثالث: قيدوا^١ الأفراد المقدرة في الحقيقية بالممكنة الوجود؛ فكانت مباينة للذهنية؛ لئلا يلزم أن لا تصدق كلية موجبة باعتبار تقدير فردٍ مُقَيَّدٍ بنقيض المحمول، ولا كلية سالبة باعتبار تقدير فردٍ مُقَيَّدٍ يُعَيَّنُ المحمول، مثلا: إذا قلنا: كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ، فلو أردنا بإنسان ما يشمل الفرد المستحيل وهو الإنسان الذي

١- في ت و ك وح: «قَدَّرُوا»، وفي ن: «قَيَّدَ».

ليس بحيوان - لم يصح إثبات الحيوانية له، بل يجب نفيها عنه ؛ فتصدق الجزئية السالبة التي هي نقيض الكلية الموجبة، وإذا قلنا : لا شيء من الإنسان بحجر، فلو أردنا بالإنسان ما يشمل الفرد المستحيل - ومن جملته الفرد الذي يكون من الإنسان حجرا - لم يَصَحَّ سلبُ الحجرية عنه، بل يجب إثباتها له ؛ فتصدق الجزئية الموجبة المناقضة للكلية السالبة، وترك التقييد أولى ؛ إذ لا حاجة له من أجل أن دخول هذا^١ الفرد المقيد بما ذُكِرَ من نقيض المحمول أو عِنه في الحكم مما لا يخطر على بال، ولا يتوهمه ذو مُشْكَةٍ بحال ؛ إذ العلم باستحالة اجتماع النقيضين الذي هو مقتضى ذلك الفرد المفروض ضروريٌّ، ولو احتيج إلى التقييد به في الحقيقية ليخرج الفرد المذكور لاحتيج - أيضا - في الذهنية إلى إخراج الفرد المقيد بنقيض محمول الموجبة وعين محمول السالبة، وإلا لم يصدق قولنا : كُلُّ جمع بين الضدين ممتنع ؛ لأنه يدخل فيه الفرد الذي يُفرض أنه ليس بممتنع، ولا قولنا : كُلُّ جمع بين الضدين فليس بممكن ؛ لأنه يدخل فيه الفرد المفروض إمكانه.

- الرابع : لا منافاة بين الاعتبار الحقيقي وبين القول بأن صدق العنوان فعلي، ولا بين الاعتبار الخارجي والقول بأنه^٢ إمكاني، بل كل من القولين جارٍ في كل من الاعتبارين ؛ فمعنى قولنا : كُلُّ كاتب إنسانٌ - بالاعتبار الحقيقي على القول بالفعل : كُلُّ ما لو وُجِدَ كان كاتباً بالفعل فهو بحيث لو وُجِدَ كان إنساناً، وعلى القول بالإمكان : كُلُّ ما لو وُجِدَ كان كاتباً بالإمكان فهو بحيث لو وُجِدَ كان إنساناً، ومعناه بالخارجي على القول بالفعل : كُلُّ ما له وجود في أحد الأزمنة من أفراد الكاتب بالفعل فهو إنسان، وعلى القول بالإمكان : كُلُّ ما له وجود في أحد الأزمنة من أفراد الكاتب بالإمكان فهو إنسان، وكذا لا تنافي بين الاعتبار الحقيقي

١ - ساقطة من ح.

٢ - في غير الأصل وم : «بأن صدقه».

وبين ما سيأتي من اقتضاء الموجبة وجود الموضوع ؛ لأن الموجود أعم من الواقع ، والمقدر بالخارجية تقتضي وجوده بالفعل خارجا ، والحقيقية تقتضي وجوده بالتقدير والفرض خارجا وجد بالفعل أم لا ، وسيأتي له مزيد بيان إن شاء الله .

قوله : « ثُمَّ الْحَقِيقَةُ مِنْهَا » : ثُمَّ : للعطف الجُمْلِيّ أو الاستئناف ، ومنها : حال من المبتدأ على مذهب المُجيز ، والضميرُ للقضية الحملية ، وليس المجرور خبرا والضمير للحقيقية لفساد المعنى ، وَمَا قُصِدَ : خبر الحقيقية ، وَلَهَا : صفةٌ موضوع ، وضميره لِمَا ، والواو من قوله : « وَلَوْ فَقَدْ » : فيها وفي مثلها - وهي المسماة بواو المبالغة وبواو النكائية - وجهان : الحالية ، والعطفُ على مُقَدَّرٍ هو ضدُّ الشرط المذكور ، أي : لو لم يفقد ولو فقد ، واللائق بالمعنى هنا العطفُ لا الحالية ؛ لاقتضاءها تقييد التقدير بحالة الفقد فقط ، وجوابُ الشرط محذوفٌ لدلالة ما قبله عليه ، وبعضُ النحويين يسمي هذه الواو اعتراضيةً ، انظر الْمُطَوَّلُ¹ في التذنيب² المعقود للجملة الحالية آخر باب الفصل والوصل .

قوله : « وَالْخَارِجِيَّةُ ... إلخ » : الموصول خبرُ المبتدأ لانعتُّ له ، وبِزَمَنِ : يتعلق بمقيد ، وهو حال من نائب الفاعل ، ونُكِّرَ زَمْنٌ ليشمل الأزمنة الثلاثة : الماضي ، والحال ، والمستقبل ، وقد تقدم إيضاحه في الشرح .

قوله : « فَإِنْ تَكُنْ أَوْ لَا هُمَا ... إلخ » : المراد بأولاهما الحقيقية ، وضمير المثنى للقسامين الحقيقية والخارجية ، وَأُثْبِتَتْ : صفةٌ لكلية ، وهو مبني للمفعول ليوافق قولهم : موجبةٌ بزنة اسم المفعول ، ويصح بناؤه للفاعل ، وفي الكلام حذفُ مضاف ، أي : أثبتت نسبتها ، وَإِذَا : حرف جواب وجزاء ، وهي هنا مؤكدة لمعنى الفاء التي قبلها ؛ لأنها رابطة للجواب بشرطه .

1 - الْمُطَوَّلُ : ص 467 .

2 - التذنيبُ هو : يجعلُ شَيْءٌ عَقَبَ شَيْءٍ لِمُنَاسَبَةٍ بَيْنَهُمَا بِغَيْرِ احْتِجَاجٍ إِلَى أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ . التوقيف على مهمَّات التعاريف للمناوي : ص 168 .

قوله : « أَعَمُّ مِنْ جِهَةٍ » أي : من وجهه، والوجه والجهة قد يكونان لمعنى واحد، وهو متعلق بأعم، ومن فيه : للابتداء و للتعليل^١، ومن خَارِجِيَّةٍ : متعلق بأعم أيضا، ومن فيه : تفضيلية ؛ فلا محذور في تعلق الحرفين بعامل واحد، وإن قيل إن من التفضيلية للابتداء ؛ لأن تعلقها بالعامل ليس على نحو تعلق غيرها، وبها : يتعلق بمشبهة الواقع صفةً لخارجية، والمجرور عائد للحقيقية، ومعنى كونها مشبهة بها أنها تماثلها في كيفها وكمها.

قوله : « وَعِنْدَمَا... إلخ » : الظرف متعلق بأعم، وَالْجُزْئِيَّانِ : فاعلُ فعلٍ محذوفٍ يفسره معنى اتفق ثبُتُهُمَا، أي : وعندما تماثلت الجزئيتان في الكيف اتفق ثبُتُهُمَا، وما : مصدرية ؛ فلذا قدرنا الفعل ليكون صلة لها، ومعنى اتَّفَقَ ثَبَّتُهُمَا : حصل إيجابُهُمَا بأن كانتا موجبتين، وأطلق الثَّبَتَ على الثبوت لضيق النظم، وعبر بالاتفاق لأن تساويَهُمَا في كون نسبتهما ثبوتية ليس بلامزم ؛ إنما يقع على سبيل الاتفاق، ويبعد أن يراد بالاتفاق ضدُّ الاختلاف ؛ إذ لا يتصور اختلاف الإيجابين بعد حصولهما، فالفرض هو حصولُ الإيجاب في الجزئيتين، لا اتفاقٌ زائدٌ على الحصول، اللهم إلا أن يراد بالاتفاق الاتفاقُ في الحصول.

وقوله : « الْأُولَى » : هي الحقيقية، ومُطْلَقًا : نعت لمصدر محذوف، أي : عموما مطلقا [لا من وجه، والعامل فيه فعلٌ محذوفٌ لا اسم التفضيل ؛ إذ لا ينصب المصدر، أي : تعم عموما مطلقا]^٢.

قوله : « وَالْعَكْسُ فِي كِلَيْتَيْنِ... إلخ » : يجوز أن يكون المجرور خبر العكس، وأن يكون معمول الخبر، وهو جملةٌ بَانَ، أي : العكسُ ظهر في كليتين كان السلب فيهما جميعاً، وجملةٌ كَانَ السَّلْبُ فِيهِمَا : صفةٌ كُلِّتَيْنِ، وفيهِمَا : خبر كان

١ - في م : «أو للتعليل».

٢ - ساقط من ت و م وح.

إن جعلت ناقصة، ويتعلق بها إن جعلت تامة، وعلى أن الخبر المجرور بجمله بأن خبر كان، وفيهما : يتعلق بآن.

قوله : «هَذَا... إلخ» : هذا مبتدأ حذف خبره، أي : هذا حكمها، وإذا : متعلقة بالخبر المذكور تقديره، ويقدر كائن، والإشارة لما تقدم من النسب الأربع، وعلى أن إذا لا تخرج عن الشرطية يُقدر لها جواب هو العامل فيها دل عليه هذا أو خبره، وألف اتَّفَقَتَا : للحقيقية والخارجية، وكَيْفَا وَكَمَا : منصوبان تَوْسَعًا يتعلقان بالخلف، وَمِنْهُمَا : يتعلق بِمُقَدَّرِ صِفَةٍ لَكَيْفٍ.

وقوله : «فَالْمَوْجِبُ الْكُلِّيُّ» : أراد الموجبة الكلية فذكر باعتبار أنها خبر.

وقوله : «مَعَ نَقْضٍ» : أراد بالنقض النقيض، وهو بمعنى المناقض، ونقيض الكلية الموجبة الجزئية السالبة، وقوله : «يُضَمُّ» : بالبناء للمفعول، من الضم بمعنى الجمع، والناثب ضمير نَقْضٍ، والجمله صفة له أو حال من الموجب، وهو تكميل للشرط.¹

وقوله : «مِنْ كُلِّ خَارِجِيَّةٍ» : يتعلق بأعم في آخر العجز، وَوَجْهًا : منصوب على التوسع.

قوله : «وَذِي الْحَقِيقَةِ» : ذي : اسم إشارة موصوف بما بعده، وَأُلْفَتْ : مبني للمفعول بمعنى عُهِدَتْ، وَكُلِّيَّةٌ : حال من نائيه العائد للحقيقية، وبِالسَّلْبِ : يتعلق بِتَكْيِيفٍ، وجملته : صفة لكلية، وَأَخْصُ : خبر اسم الإشارة.

وقوله : «وَهِيَ ثَبَائِنٌ» : الضمير للحقيقية الكلية السالبة، وَسَوَى : مفعول ثَبَائِنٌ، وَذِي : إشارة للجزئية السالبة الخارجية، وَاثْبُتَ : أمر من الثبات كُسِرَ آخره لموافقة قافية الشطر قبله، أي : كن ثابتاً على ما ذكر حافظاً له.

قوله : « وَهِيَ أَعَمُّ جِهَةٌ » : الضميرُ المرفوعُ بالابتداءِ وبالمضارعِ عائِدٌ على الحقيقة، وفيها : يتعلق بعني، وجملته : فيها ثبوتٌ قد عني : صفةٌ جزئية، وعني : بمعنى فُصِّدَ، نائبه ضميرُ ثبوتٍ، ومنْ خَارِجِيَّةٍ : يتعلق بأعم، وأراد بخارجية الجنسِ الشاملَ لجميعِ الخارجياتِ المخالفاتِ ؛ فلذا استثنى منها الكلية الموجبة، ومُطْلَقًا : مفعولٌ مطلقٌ عامله عَمَّتْ، ومفعولٌ عَمَّتْ : محذوفٌ، وهو ضميرُ الكلية الموجبة الخارجية، وفاعله ضميرُ الجزئية الموجبة الحقيقية، ويك : مضارعُ الناقصة حذفَ نونه ضرورةً على مذهب سيبويه، واختياراً عند يونس ؛ إذ لا يبالى بكونها قبل ساكن، وفي الْقَضِيَّةِ : يتعلق بمقدرِ صفةٍ للوجود، أي : المعترِ في القضية، وذَهْنًا : خبرٌ كانَ على حذفِ مضافٍ، أي : وجودَ ذهنٍ فقط، واحترَزَ بِفَقْطٍ من الحقيقة والخارجية ؛ فإنهما لا بدَ فيهما -أيضا- من الوجود الذهني، لكن اُعْتَبِرَ فيهما الوجودُ الخارجي زيادةً على الذهني.

قال رحمه الله تعالى ورضي عنه :

وَكُلُّهَا عِنْدَهُمْ مَجْعُولَةٌ	إِمَّا مُحَصَّلَةٌ أَوْ مَعْدُولَةٌ
فَإِنْ يَكُ الْمَحْمُولُ أَيْ مَا بَعْدَا	رَابِطَةٌ مَّا لَهُ سَلْبٌ يُبْدَى
فَذَلِكَ التَّحْصِيلُ وَالْمَحْمُولُ	إِنْ يَكُ سَلْبِيًّا فَذَا عُدُولُ
وَالسَّلْبُ وَالْإِجَابُ فِي الْحَمْلَةِ	الْأَعْتَبَارُ فِيهِمَا بِالنَّسْبَةِ
وَقَدْ أَفَادَتْ مُوجِبَاتٌ إِنْ وُجِدَ	مَوْضُوعُهَا وَالسَّالِبَاتُ لَمْ تُفَدَ
وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَا مُلْتَزَمًا	إِنْ يَكُنِ الْمَحْمُولُ لَيْسَ عَدَمًا

أقول : جميع ما تقدم من الشخصية، وما ذكر معها في التقسيم موجبات وسوالب -تنقسم إلى قسمين : محصلة، ومعدولة.

- فالمحصلة هي التي لا يكون حرف السلب جزءا لشيء من طرفيها ؛ بأن لا يكون فيها حرف السلب أصلا ، نحو : زيد عالم ، أو يكون فيها للدلالة على سلب المحمول عن الموضوع ، لا ليكون جزءا من أحدهما ، نحو : ليس زيد بعالم ، سميت محصلة لأن لكل من طرفيها مفهوما محصلا ، أي : ثبوتيا غير سلبي .

والمعدولة هي التي تكون أداة النفي جزءا من موضوعها ، نحو : كل لآخيٍّ جمادٍ ، أو من محمولها ، نحو : الجماد هو لا عالمٌ ، أو منهما ، نحو : كل لآخيٍّ فهو لا عالمٌ ، فالأولى معدولة الموضوع ، والثانية معدولة المحمول ، والثالثة معدولة الطرفين ، والمعدولة - عند الإطلاق - تصرف للمعدولة المحمول ، وعليها تكلم الناظم تبعا لأصله ؛ لأن عدول الموضوع لا يؤثر في المعنى ؛ لأن المراد منه مصدوقه ، سواء عبر عنه بلفظ ثبوتي أو سلبي ، بخلاف المحمول الذي المراد منه - كما علمت - مفهومه ، فإن مفهوم السلبي خلاف مفهوم غيره ؛ ولهذا قال ابن عرفة : «والمعدولة ما السلب جزء طرفها ، وغيرها محصلة ، فالأقسام أربعة ، والمعتبر حال المحمول»¹ انتهى . وسميت معدولة لأن حرف السلب الذي فيها قد عُدِلَ به عما هو الأصل فيه ، من كونه دالا على سلب أحد الطرفين عن الآخر لا جزءا من المحكوم عليه أو به ، بأن يصير محكوما عليه مع ما أضيف له² بسلب أو إيجاب ، أو محكوما به وبما اتصل به على الموضوع إيجابا أو سلبا .

وقد تبين من هذا أن المعدولة تكون موجبة وسالبة ، كالمحصلة ، وبعضهم يخص المحصلة بالموجبة ، ويسمى سالبها بسيطة ؛ لأن فيها سلبا واحدا ، بخلاف السالبة المعدولة ؛ ففيها سلبان ، فها هنا أربع قضايا : محصلة : موجبة ، وسالبة ، ومعدولة : موجبة ، وسالبة ، والفرق بين الموجبتين من جهة اللفظ ظاهر ؛ لأن المعدولة فيها حرف السلب دون المحصلة ، وكذا بين السالبتين ، لأن

1 - المختصر المنطقي : ص 9 .

2 - ساقطة من الأصل .

المعدولة فيها حرف السلب مُكْرَّرًا، والمحصلة لم يتكرر فيها، وبين الموجبة المحصلة والسالبة المعدولة أظهر؛ إذ الأولى خالية من السلب، والثانية تكرر فيها السلب، وإنما يقع الالتباس بين المحصلة السالبة والمعدولة الموجبة لأن كلا منهما فيها سلب واحد، والفرق بينهما من جهة المفهوم، ومن جهة المادة، ومن جهة اللفظ :

- أما من جهة المفهوم : فهو أن الحكم في الموجبة المعدولة بالإيقاع، نحو : زيد لا عالم^١، وفي المحصلة السالبة بالانتزاع، نحو : زيد ليس هو بعالم، فالنسبة في الأولى ثبوتية وإن كان المحمول سلبيا، وفي الثانية سلبية وإن كان المحمول وجوديا، فالمقصود من الأولى إثبات غير العالمية لزيد، ومن الثانية سلب العالمية عنه، وهكذا يعتبر السلب والإيجاب في القضايا الحملية بالنسبة لا بالطرفين، فإذا كان المقصود من القضية إثبات أحد الطرفين للآخر فموجبة، وإن كان الطرفان سلبين أو أحدهما، وإن كان المراد نفيه عنه فهي سالبة، وإن كانا ثبوتين، فنحو : اللاحي جماد، وما ليس بحي فهو لا^٢ عالم : موجبة، ونحو : ليس زيد قائما، ولا شيء من المتحرك ساكن : سالبة.

- وأما الفرق من جهة المادة فقالوا : هو أن السالبة المحصلة أعم من الموجبة المعدولة، بمعنى : أن كل مادة تصدق فيها الموجبة المعدولة تصدق فيها السالبة المحصلة ؛ لأنه كلما ثبت -مثلا- أن زيدا موصوف بكونه غير عالم، وهو معنى الموجبة المعدولة -ثبت أن^٣ ليس زيد موصوفا بالعلم، وهو معنى السالبة، وليس كلما ثبت المعنى الثاني ثبت الأول ؛ لجواز أن لا يكون للموضوع وجود خارجي أو مقدر، وحينئذ تصدق السالبة دون الموجبة ؛ فيصدق : ليس شريك

١ - في غير الأصل وتوم : «هو لا عالم».

٢ - ساقطة من ح.

٣ - ساقطة من الأصل، وفي ن : «ثبت أن زيدا ليس موصوفا...».

الباري بصيرا، ولا يصدقُ : شريك الباري هو لا بصير ؛ لأن الموجبة تقتضي وجود الموضوع فلا تصدق عند عدمه، والسالبة لا تقتضي وجود الموضوع ولا عدمه، فتصدق عند عدمه كما تصدق بوجوده غير متصف بالمحمول، وسيأتي إن شاء الله بيان ما فيه من الاعتراض، وأن النسبة بينهما من جهة المادة التساوي لا العموم بإطلاق.

وأما الفرق من جهة اللفظ فقال السعد : «هو في غير لغة العرب ظاهر ؛ لأن رابطة الإيجاب غير رابطة السلب، مثل : هست ونست، وأما في لغة العرب فعلى قول من يجعل الرابطة هي الحركات الإعرابية يعرف الفرق من قوانين أهل العربية، وعلى قول من يجعلها لفظة هو - على ما ذكره القوم - فالفرقُ : أن القضية إذا كانت ثلاثية فإن تقدمت الرابطة عن حرف السلب فمعدولة ؛ لأن شأن الرابطة ربط ما بعدها بما قبلها، فيرتبط حرف السلب مع ما بعده بالموضوع، وهو إيجاب، وإن تأخرت فسالبة ؛ لأن شأن حرف السلب رفع ما بعدها عما قبلها، ورفع الربط سلب، وإن كانت ثنائية فالفرق بأن ينوي ربط السلب فتكون موجبة أو سلب الربط فتكون سالبة، يعني : أن الفرق اللفظي حيثئذ ساقط ؛ لأن هذا فرق لفظي، أو بأن يصطلح على تخصيص بعض الألفاظ بالسلب البسيط، وبعضها بالإيجاب العدولي، كما يُقال : زيد ليس كاتباً في السالبة، وزيد لا كاتب أو غير كاتب في الموجبة»¹ انتهى.

هذا إذا كان العدول في جانب المحمول، وأما إن كان في جانب الموضوع فالفرق بين معدولته وبين السالبة : أن السَّوْرَ إذا قُدم على حرف السلب - نحو : كل لا حيٍّ جمادٍ - فموجبة معدولة الموضوع، وإن تأخر السور عنه - نحو : ما كل حيوان إنساناً - فسالبة، وإن لم تكن مسورة : فإن كان الموضوع موصولاً والسلب صلة له أو ما نزلوه منزلة ذلك - نحو : ما ليس بحي أو الذي ليس بحي

أو اللاحي أو غير الحي : جماد - فموجبة، وإلا فسالبة، نحو : ما الحي بجماد، وما زيد بقاءم، وبالجملة : الاعتبار في السلب والإيجاب إنما هو بالنسبة كما مر ؛ فإن كانت ثبوتية فالقضية موجبة كان في شيء من طرفيها عدول أم لا، وإن كانت سلبية فالقضية سالبة كان في شيء من طرفيها عدول أم لا، ثم الموجبة محصلة كانت أو معدولة تقتضي وجود الموضوع، أي : يتوقف صدقها على وجود الموضوع حال اعتبار الحكم، فإذا قلت : زيد عالم - توقف صدقها على وجود زيد واتصافه بالعالمية، وإذا قلت : زيد هو لا عالم - توقف صدقها على وجود زيد في الخارج متصفا بصفة ضد العلم، والسالبة محصلة كانت أو معدولة لا تقتضي وجود الموضوع، أي : لا يتوقف صدقها على وجود الموضوع، بل تصدق بوجوده متصفا بنقيض المحمول وبعدمه¹ ؛ فينتفي المحمول عنه ضرورة، فنحو : زيد ليس هو بعالم معناه : سلب العالمية عن زيد، وذلك صادق بوجوده خاليا عن العلم²، وصادق بعدمه ؛ لأن المعدوم لا يتصف بالعالمية.

هذا ما اشتهر بين الجمهور، وعليه بنوا ما تقدم من كون السالبة البسيطة - أعني : المحصلة - أعم من الموجبة المعدولة، وخصه السعد³ بالقضايا الحقيقية والخارجيات دون الذهنيات ؛ فلا تقتضي وجود الموضوع خارجا ولو كانت موجبة، كما علم من تفسيرها فيما سبق، والتحقيق - كما يؤخذ من شرح الأصل⁴ - أن ذلك ليس على إطلاقه في غير الذهنية أيضا، فإن قولنا : زيد هو لا عالم - ليس فيه أكثر من وصف زيد بكونه غير عالم، ولا يختص هذا الوصف بالموجود، بل يتصف به الموجود والمعدوم ؛ وحينئذ تكون السالبة المحصلة مساوية للموجبة المعدولة بحسب المادة ؛ فتصدقان معًا في المادة

1 - في الأصل وم : « بنقيض المحمول أو بعدمه ».

2 - في الأصل وم : « خاليا من العلم ».

3 - في شرحه للشمية ص : 229.

4 - شرح السنوسي لمختصره المنطقي : ص 54.

المذكورة بعدم زيد، وبوجوده جاهلا، وتكذبان معًا بوجوده عالما، ويلزم من هذا أن يكون نقيضاهما متساويين أيضا؛ لما علمت في مبحث التَّسْبِيبِ بين المعقولين، فالموجبة المحصلة - كقولك: زيد عالم - مساوية للسالبة المعدولة، نحو: ليس زيد بلا عالم؛ فتصدقان معًا بوجود زيد عالما، وتكذبان معًا بعدمه، وبوجوده جاهلا، أمَّا كَذَبُ الموجبة بعدم زيد فلأنه يلزم من عدمه عدم عالميته؛ إذ العلم وجودي لا يثبت إلا لموجود، وهو واضح، وأمَّا كَذَبُ السالبة بعدمه فلأنها نفت عنه الاتصاف بلا عالم، وإذا انتفى عنه لا عالم وجب أن يثبت له نقيضه وهو: عالم، وإلا ارتفع النقيضان، وقولهم: معنى: زيد هو لا عالم: زيد وُجِدَ بصفة غير العلم، ومعنى: زيد ليس بلا عالم: لم يوجد زيد بصفة غير العلم، فالأولى تقتضي وجود الموضوع، والثانية لا تقتضيه، بل تصدق بوجوده عالما وبعدمه؛ لأن المعدوم لم يوجد بصفة غير العلم، كما لم يوجد بالعلم - تفسير^١ للفظ بغير مدلوله، إنما مدلول الأولى ثبوت غير العالمية له، وذلك لا يقتضي وجوده، فإن المعدوم - أيضا - غير عالم، ومدلول الثانية نفْيُ كونه غير عالم، فيثبت كونه عالما، كما مرَّ؛ فلا تصدق إلا بوجوده عالما، وبهذا تعلم أن كِلْتَا القاعدتين - أعني: قولهم: الموجبة تقتضي وجود الموضوع، وقولهم: السالبة لا تقتضيه - ليست على عمومها، خلافاً لمن سلم عموم الثانية، بل الحق التفصيل في القضايا - كما في شرح الأصل^٢ - بأن يقال: كل قضية اقتضت قيام صفة وجودية بالموضوع وجب أن يكون موضوعها موجودا، أي: توقف صدقها على وجوده؛ لاستحالة قيام الصفة الوجودية بالمعدوم، نحو: زيد قائم أو عالم أو أبيض أو متحرك، وكل قضية لا تقتضي ذلك لم يجب لموضوعها أن يكون موجودا، أي: لم يتوقف صدقها على وجوده، بل قد يتوقف صدقها على عدمه،

١ - قوله: «تفسير للفظ» خبر قوله: «وقولهم: معنى: زيد هو لا عالم... إلخ».

٢ - شرح السنوسي لمختصره المنطقي: ص 54.

كقولك : زيد غير موجود أو هو معدوم أو مستحيل، وأشباه ذلك، وقد يتوقف على وجوده، كقولك : زيد غير معدوم أو ليس هو غير متحقق في الخارج، وما أشبهه، وقد تكون قابلة للصدق مع وجود الموضوع ومع عدمه، نحو : زيد ممكن أو مذكور أو معلوم ؛ لأن الإمكان والمذكورية والمعلومية يتصف بها الموجود والمعدوم.

تنبيهات :

- الأول : أضربنا عن النَّسَب المذكورة في الشرح بين الشخصيات عند الاختلاف في التحصيل أو العدول والكيف أو في^١ أحدهما ؛ لأن بعضها مبني على تسليم عموم القاعدتين المذكورتين، وبعضها يذكر إن شاء الله تعالى في التناقض، واختصار ذلك على التحقيق من التفصيل السابق : أن المحصلتين متناقضتان، والمعدولتين كذلك، وبين الموجبتين تقابل الشيء والمساوي لنقيضه، والسالبتان كذلك، وبين موجبة فريق وسالبة الآخر التساوي، فهي ستة أنظار : المبني على التحقيق المذكور منها الأربعة الأخيرة، وأما الأولان فلا زمان على كلا الرأيين.

- الثاني : الوجود الذي تختص باقتضائه بعض القضايا دون بعض هو الوجود حال اعتبار الحكم، أي : حال وقوع وحصول النسبة في الخارج، وأما الوجود حال الحكم، أي : حالة حكم العقل بوقوع النسبة أو لا وقوعها فلا فرق فيه بين القضايا في أن كلا منها يقتضي وجود موضوعها ذهناً، بمعنى : أنه لا يحكم على شيء إيجاباً أو سلباً إلا بعد حضوره في الذهن وتعلقه ؛ إذ الحكم على الشيء فرع عن تصوره، ثم بعض القضايا يكفي فيه هذا الوجود، وبعضها يقتضي معه وجوداً آخر خارجاً حال اعتبار الحكم محققاً في الخارجيات ومقدراً في

١ - في ت و م وح : «أو مع أحدهما».

الحقيقيات، والفرق بين الوجود حال الحكم والوجود حال اعتبار الحكم : أن الأول ذهني والثاني خارجي، وأن الأول إنما يكون حال ربط العقل بين طرفي القضية فقط والثاني قد يكون قبل الحكم أو معه أو بعده وقد يكون دائماً، كقولنا : الله تعالى قادرٌ أزلاً وأبداً، فتصورُ المحكوم عليه بالقدرة حالة حكم العقل بها : هو الوجودُ حال الحكم، ووجودُ القادر في الخارج أزلاً وأبداً : هو الوجودُ حالة اعتبار الحكم، وأن الأول إجمالي والثاني تفصيلي، فقولك : كلُّ إنسانٍ نائمٌ : لم تحضر الأفرادَ المحكومَ عليها في ذهنك إلا على وجه إجمالي، وهو أنها مصدوقات هذا العنوان، وأما وجودها حال ثبوت النائمة لها فهو تفصيلي ؛ إذ لا بد لكل نائم من وجودٍ على حدة.

- الثالث : مذهب الجمهور أن العدول لا يختص بمادة، ولا يشترط اشتراك الموضوع ومدخول السلب من المحمول في جنس ؛ فيصح : الجوهرُ هو لا عرضٌ، وإن لم يشترك الجوهر والعرض في جنس قريب ولا بعيد، وقيل : يشترط ذلك ؛ فنحو ما مرَّ يتعين فيه السلب، وقيل : يشترط دخولهما تحت الجنس السافل ؛ فنحو : الحيوانُ لا جمادٌ : يَتَعَيَّنُ للسلب، وقيل : يشترط دخولهما تحت النوع السافل ؛ فنحو : الإنسانُ هو لا فرسٌ : يَتَعَيَّنُ للسلب، وقيل : يشترط صحة اتصاف الموضوع بما بعد حرف السلب يوماً ما ؛ فنحو : زيدٌ هو لا حائضٌ يتعين للسلب، وقيل : يشترط اتصافه به حال السلب ؛ فنحو : العجوزُ لا حائضٌ يتعين للسلب. وما نسبناه للجمهور أولاً هو ما في الشرح¹، وهو صادق بنحو : زيدٌ لا موجودٌ، والشريكُ لا يُمكنُ، ونَسَبَ لهم في الحاشية² ذلك مع شرط أن لا يكون الموضوع معدوماً وإلا تعين السلب، وذلك يقتضي أن لا يكون العدول في موجبة ولا سالبة إلا مع وجود الموضوع، وهم لا يقولونه في السالبة، فليُحَرَّرْ اصطلاحهم في ذلك ؛ فإن هذه الشروط أمور اصطلاحية لا يقتضيها العقل.

1 - شرح السنوسي لمختصره المنطقي : ص 53.

2 - نفائس الدرر لليوسي : ص 138.

[ثم بعد هذا، وجدت ابن عرفة حكى الأقوال في الموجبة المعدولة، ولم يتعرض لسالبتها، والظاهر من كلامهم أن موجبتها يُشترط لها وجود الموضوع على جميع الأقوال، وأن نحو: زيدٌ لا موجودٌ: يتعين للسلب، وأن سالبتها لا يشترط لها شيء؛ ولذلك أمكنهم أن يقولوا باقتضاء الأولى وجود الموضوع لا الثانية^١، فتحصل من كلامهم أن هذا الفرق الذي ذكره بين الموجبة المعدولة والسالبة المحصلة إنما هو مجرد اصطلاح، وأنه إذا كان الموضوع موجودا وانتفت عنه صفةٌ فلك أن تجعل القضية معدولة بضم حرف السلب للصفة وإثباتها للموضوع، وأن تجعلها سالبة محصلة بأن تجعل السلب متوجها إلى النسبة لا مضموما إلى الصفة، وإن كان الموضوع معدوما فلا بد من توجيه السلب للنسبة؛ فتكون القضية سالبة، ولا يجوز جعله جزءا من المحمول لمجرد الاصطلاح، ولنذكر نص ابن عرفة لما فيه من زيادة فائدة، قال: «في الموجبة المعدولة أقوال: الأول: ذات عدم الشيء عما من شأنه أنه له في ذلك الوقت. الثاني: أو قبله أو بعده. الثالث: أو من شأنه أو نوعه أو جنسه القريبين.

الرابع: أو البعيد. فأبطل الشيخ^٣ الكل بإنتاج: الجوهر ليس بعرض، وكل ما ليس بعرض غني عن الموضوع (فالجوهر غني عن الموضوع)^٤ ولا ينتج إلا بإيجاب صغراه، مع أن العرض ليس من شأن الجوهر، ولا بحسب نوعه، ولا جنسه، ورده الخونجي^٥ بإلزامه عدم وجود الموضوع في الموجبة لإنتاج: الخلاء ليس بموجود، وكل ما ليس بموجود ليس بمحسوس، وبأن الصغرى

١ - في غير الأصل وم: «للثانية»، وصحته من بقية النسخ.

٢ - ساقطة من ت وم وح.

٣ - يقصد: ابن سينا.

٤ - ساقط من ت وم وح.

٥ - في المختصر المنطقي لابن عرفة ص ١٠: «ورده الخونجي والسراج بإلزامه...».

السالبة في الأولى إنما لا تنتج إذا لم تكرر النسبة السلبية، وإن تكررت النسبة السلبية أنتجت، والبديهة تشهد به¹ انتهى.

قلتُ : إنما يتم² الرد على ابن سينا بالأول لكونه يقول باقتضائها لوجود الموضوع، وأما لو قال بعدم الاقتضاء فلا يُرَدُّ بذلك إبطاله، وأما الرد الثاني فللقائل أن يقول : تكرير النسبة السلبية في الكبرى دليل على أن السلب له دُخْلٌ في محمول الصغرى ؛ فتكون معدولة لا سالبة ؛ وذلك لأن الذي يتكرر في الكبرى إنما هو أحد طرفي الصغرى فقط لا هو مع شيء آخر، وقد أشار إلى ذلك السعد كما يأتي عنه إن شاء الله في القياس عند شروط الإنتاج، والله تعالى المستعان³.

قوله : «وَكُلُّهَا عِنْدَهُمْ...» : ضميرُ المؤنث للقضايا الشخصية وقسماتها حقيقياتٍ وخارجيات موجبات أو سالبات، وضميرُ الذكور لأهل الفن، و«مَجْعُولَةٌ» : بمعنى مسماة، خبر كُلٍّ، ونائب مجعولة عائد لكل، وأنث لتأنيث المضاف إليه، و«إِمَّا» بالكسر : توطئة للتقسيم، و«مُحْصَلَةٌ» : مفعول ثانٍ لمجعولة، و«أو» : قائمة مقام إمَّا الثانية في إفادة التقسيم.

قوله : «فَإِنْ يَكُ الْمَحْمُولُ...» : حذف النون من المضارع للتخفيف عند يونس، وللضرورة عند الإمام سيبويه، و«أَيُّ» : حرف تفسير، والموصول : بيان أو بدلٌ من المحمول، و«بَعْدَ» : صلته مضافٌ لرابطة، وألفُه لمجرد الإطلاق، و«مَالَهُ» : سلب خبر الناقص، وما نافية، واللام للظرفية على حَدٍّ : ﴿لِيَوْمِ الْجَمْعِ﴾⁴ و«يُبْدَى» : مبني للمفعول مضارع أبديته - أي : أظهرته - كَمَلَّ به البيت.

1 - المختصر المنطقي : ص 10.

2 - في ت و م وح : «إنما ينتج»، وفي حاشية ح إشارة إلى أنها في نسخة أخرى : «ينتجه».

3 - ساقط من ن (أي : من قوله : ثم بعد هذا وجدت ابن عرفة حكى... إلى قوله : والله تعالى المستعان).

4 - التغابن : الآية 9.

قوله : «فَذَلِكَ التَّحْصِيلُ» : الإشارة إلى كون المحمول خاليا من السلب، أي : بأن لا يكون جزءا منه.

قوله : «وَالْمَحْمُولُ إِنْ... إلخ»^١ : المراد بكونه سلبيا أن تكون أداة السلب جزءا منه، لا مجرد كونه معنى سلبيا عرفا، فنحو : زيدٌ ساكنٌ : محصلة، وإن قيل : إن السكون عديمي، وكذا : زيدٌ أعمى، وزيدٌ لا أعمى : معدولة.

قوله : «وَالسَّلْبُ وَالْإِيجَابُ... إلخ»، أي : المراعى في كون القضية الحملية^٢ موجبة أو سلبية إنما هو النسبة دون الطرفين، فالموجبة هي المحكوم فيها بثبوت محمولها لموضوعها، سواء كانا وجوديين أو عديميين أو أحدهما وجودي والآخر عديمي، والسالبة هي المحكوم فيها بانتفاء محمولها عن موضوعها مطلقا، فنحو : زيدٌ منتفٍ : موجبة، ونحو : ليس زيدٌ بمنتفٍ : سالبة، ويجب أن يقرأ الحملية والنسبة في المصراعين بكسر التاء، ولا يوقف عليها بالهاء.

فائدة :

الجاري على الألسنة موجبة بزنة اسم المفعول، من الإيجاب بمعنى الإثبات، وهو صحيح ؛ لأنها قد^٣ أُوجِبَتْ فيها النسبة، أي : أُثْبِتَتْ، وسالبة اسم فاعل من السلب بمعنى النفي، وهو -أيضا- صحيح ؛ لأنها دلت على السلب، فكأنها سَلَبَتْ، ولو قالوا موجبة بزنة اسم الفاعل أو مسلوبة بزنة اسم المفعول لحصلت المناسبة، ويراعى في اسم الفاعل كونهما دالتين على الإيجاب والسلب، وفي اسم^٤ المفعول كونهما أوقع فيهما الإيجاب والسلب.

١ - في بقية النسخ : «والمحمول إن يك سلبيا المراد...».

٢ - ساقطة من الأصل وم.

٣ - ساقطة من ت و ك وح.

٤ - ساقطة من الأصل وم.

قوله: «فِي الْحَمْلِيَّةِ»: يتعلق بمقدّر حالٍ من المبتدأ، أو متعلّق بما قبله على التنازع.

قوله: «أَلَا عِتْبَارُ»: مبتدأ ثانٍ، و«فِيهِمَا»: يتعلق به، و«بِالنَّسْبَةِ»: خبر الثاني، وهما خبرُ الأول.

قوله: «وَقَدْ أَفَادَتْ... إلخ»: أَنْ وَجَدَ: بفتح الهمزة مفعول أفادت، ومفعول لَمْ تُفِدْ: محذوف، وهو ضمير وجود الموضوع.

قوله: «وَأِنَّمَا يَكُونُ ذَا... إلخ»: الإشارة لما مرَّ من إفادة الموجبة وجود الموضوع، وعدم إفادة السالبة له، على ما مرَّ تحقيقه.

قوله: «إِنْ يَكُنِ الْمَحْمُولُ لَيْسَ عَدَمًا»: لا يريد بالعدم ما تقدم في معنى السلبي من أنه الذي يكون حرف السلب جزءاً منه، بل يريد ما يشمله ويشمل ما كان معناه أمراً اعتبارياً لا وجود له في الخارج؛ فيشمل نحو: زيدٌ ممكنٌ، والشريكُ محالٌ، وانتفاء المستحيل واجبٌ، وما أشبه ذلك، فلا يقتضي شيء من ذلك وجود الموضوع، وهذا من زيادة الناظم الموعود بها بقوله:

وَمِنْ مُفِيدٍ بِمَحَلٍّ لَا يَنْقِ

قال رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى:

وَاجْعَلْ كَذَاتِ الْحَمْلِ ذَاتَ الشَّرْطِ	فِي بَعْضِ مَا قَدْ أَخَذْتَ مِنْ قِسْطِ
فَإِنْ لُزُومٌ أَوْ عِنَادٌ قُيِّدَا	بِحَالَةٍ أَوْ بِزَمَانٍ قُصِدَا
فَإِنَّهَا مَخْصُوصَةٌ وَإِلَّا	فَلَا تُسَمَّى بِذَلِكَ أَضْلاً
وَسَلْبُهَا بِرَفْعِ ذَيْنِكَ كَمَا	إِجَابُهَا إِجْبَابُ كُلِّ مَنَّهُمَا
وَهِيَ كَذَاتِ الْحَمْلِ قَدْ تُسَوَّرُ	وَمِنْهُ تَهْمَلُ كَمَا سَيَذْكَرُ



أقول : القضية الشرطية تنقسم إلى بعض ما انقسمت إليه الحملية في الجملة، فتتقسم الشرطية أولاً - سواءً كانت متصلة أو منفصلة - إلى قسمين : مخصوصة، وغيرِها، فالمخصوصة هي التي تُقيدُ لزومها إن كانت متصلة أو عنادها إن كانت منفصلة بزمان معين أو حالة معينة، نحو : كلما جاءني أحدُ اليوم أو راكباً أكرمتُه، ونحو : إما أن يكون الإنسان وهو مكلفٌ أو زمنٌ تكليفه مطيعاً أو عاصياً، وغيرِ المخصوصة هي التي لا يتقيد لزومها أو عنادها بما ذُكر، نحو : كلما جاءني زيد أكرمتُه، ونحو : إما أن يكون زيد عالماً وإما أن يكون جاهلاً، ولما كانت المخصوصة من الشرطية ليست بمعنى المخصوصة من الحملية صح أن تقبل من الأقسام ما لا تقبله المخصوصة من الحملية، فتتقسم كل من المخصوصة وغيرِ المخصوصة إلى ثلاثة أقسام : كلية، وجزئية، ومهملة، وليست هذه الأقسام لاحقة لها باعتبار تَسَوُّرِ الطرفين بِكُلٍّ أو بعضٍ أو إهمالهما، بل بحسب تعميم اللزوم والعناد وعدم تعميمهما، فالكلية المتصلة - مخصوصةٌ كانت أو غيرِها - هي التي حكم فيها بتعميم اللزوم أو تعميم سلبه في جميع الأحوال الممكنة الاجتماع مع المقدم، نحو : كلما جئتني اليوم أكرمتك في المخصوصة، وكلما جئتني أكرمتك في غيرها، والكلية المنفصلة هي التي حكم فيها بتعميم العناد أو تعميم سلبه في جميع الأحوال كذلك، نحو : دائماً إما أن يكون زيد وهو حي عالماً أو جاهلاً - في المخصوصة، ودائماً إما أن يكون زيد عالماً أو جاهلاً - في غيرِ المخصوصة، والجزئية المتصلة هي التي حكم فيها باللزوم بين الطرفين أو سلبه في بعض الأحوال، نحو : قد يكون إذا كان الشيء حيواناً كان إنساناً، وقد يكون إذا جئتني اليوم أكرمتك، والجزئية المنفصلة هي التي حُكم فيها بالعناد أو سلبه في بعض الأحوال، نحو : قد يكون إما أن يكون زيد مطيعاً أو عاصياً، والمهملة المتصلة هي التي حُكم فيها باللزوم بين طرفيها أو سلبه من

غير تعرض لكونه في جميع الأحوال أو بعضها، نحوُ : إن كان الشيء حيوانا كان إنسانا، ونحوُ : إن جئتني اليوم أكرمتك، والمهملة المنفصلة هي التي حُكِمَ فيها بالعناد بين طرفيها أو سلبه، فلا تعرض لتعميم ولا تبعض في الأحوال، نحوُ : إما أن يكون العدد زوجا وإما أن يكون فردا، فالأحوال في الشرطية كالأفراد في الحملية، قال السعد : « فإن قلت : هذا كله مخصوص باللزوميات والعناديات، فما بال الاتفاقيات ؟

قلت : لَمَّا لم تكن الاتفاقية مما ينتفع بها بكبير نفع في تحصيل المطالب لم يتعرض لها، وإن شئت فالمعتبر في الاتفاقيات الأوضاع الكائنة في نفس الأمر لا جميع الأوضاع الممكنة الاجتماع، وإلا لم تصدق كلية أصلا، أما في المتصلة فلأنه يمكن اجتماع نقيض التالي مع المقدّم، كعدم ناهية الحمار مع ناطقية الإنسان، وحيث لا يتحقق التوافق على الصدق، وأما في المنفصلة فلأن عدم تنافي الطرفين ممكن، ومعه لا يتحقق التنافي، وإذا اعتبرت الكائنة¹ في نفس الأمر فإن كان الحكم على تقدير جميعها فكلية، أو على بعضها فجزئية، أو على معين منها فمخصوصة، وإلا فمهملة². فهذه اثنا عشر قسما : ستة في المتصلة حاصلة من ضرب اثنين حالّي المخصوصة وغيرها في ثلاثة أحوال الكلية والجزئية والمهملة، وستة في المنفصلة كذلك، وكل من الاثني عشرة إما موجبة أو سالبة ؛ فتبلغ أربعة وعشرين، والمعتبر في إيجاب الشرطية وسلبها هو ما حُكِمَ به فيها من الصحة بين الطرفين أو العناد ؛ فإيجاب المتصلة يكون بإثبات الصحة بين طرفيها سواء كانا هما إيجابيين أو سلبيين أو مختلفين، وسلبها بسلب الصحة كان طرفاها سلبيين أم لا، فنحوُ : كلما لم يكن الشيء

1 - في ن : « وإذا اعتبرت الأوضاع الكائنة في نفس الأمر »، وفي ت و م ح : « وإذا اعتبرت الكائنة » وفي شرح الشمسية : « وإذا اعتبرت الأوضاع الممكنة في نفس الأمر ».

2 - شرح الشمسية للسعد : 268-269.

حيوانا لم يكن إنسانا : موجبةٌ، ونحوُ : ليس إذا كان الشيء إنسانا كان حجرا : سالبةٌ ؛ لأن الأولى فيها لزوم السلب، والثانية فيها سلب اللزوم، ولا يخفى أن الأول إيجاب دون الثاني، وافهم مثله في عناد السلب وسلب العناد ؛ فإيجاب المنفصلة بإثبات العناد بين طرفيها سواء كانا إيجابيين أم لا، وسلبها بسلبه مطلقا ؛ فنحوُ : إما أن لا يكون العدد زوجا وإما أن يكون فردا : موجبةٌ، ونحوُ : ليس إما أن يكون العدد زوجا وإما أن ينقسم إلى متساويين : سالبةٌ ؛ فالصحة والعناد في الشرطية بمنزلة النسبة الحكمية في الحملية ؛ فإن العبرة في الإيجاب والسلب بهما لا بالطرفين.

تنبيهات :

- الأول : إنما قيدت الأحوال في الكلية بالممكنة لأنها لو عممت ما صدقت شرطية كلية أبدا لا متصلة ولا منفصلة، أما في المتصلة فلأننا إذا قلنا : كلما كان زيد إنسانا كان حيوانا، وقلنا باعتبار جميع ما يُفرض من أحوال زيد وإن كان محالا - دخل في ذلك الحالة التي يكون فيها زيد حجرا، وإذا اعتبرنا فيه هذه الحال لم يستلزم المقدم التالي كليا ؛ لأن الشيء لا يستلزم النقيضين ؛ فتكذب الكلية لأنه يصدق نقيضها، وهو : قد لا يكون إذا كان زيد إنسانا كان حيوانا، ونعني : في الحالة المحالة التي يكون فيها إنسانا حجرا ؛ لأن حجريته تستلزم جماديته لا حيوانيته، وأما في المنفصلة فلأننا إذا قلنا : دائما إما أن يكون زيد إنسانا وإما أن يكون فرسا، وقلنا بتعميم العناد حتى في الأحوال المستحيلة - دخل فيها كون زيد صاهلا، وإذا كان صاهلا لم يعاند الفرس ؛ فتكذب الكلية الحاكمة بالعناد في كل ما يفرض من الأحوال، فلا بد إذن من تقييدها بالممكنة، وليس المراد إمكانها في نفسها، بل المراد إمكان اجتماعها مع المقدّم على فرض

وقوعه ؛ ولهذا صدق قولنا : كلما كان الحجر إنسانا كان حيوانا، أي : أن لزوم حيوانية الحجر لإنسانيته ثابت في جميع الأحوال التي يمكن أن تجامعه لو كان إنسانا، من كونه ناطقا أو كاتباً أو ضاحكاً أو نائماً أو ماشياً وفي أي مكان وفي أي زمان، وهذه الأحوال كلها تجامع الحجر لو كان إنسانا، غير أنه لما كانت إنسانيته مستحيلة كانت تلك الأحوال مستحيلة عليه.

- الثاني : كما أن العبرة في إيجاب الشرطية وسلبها إنما هو باعتبار حكمها من صحة وتنافر دون الطرفين - كذلك العبرة في صدقيها وكذبها بالحكم لا بالطرفين ؛ لأن صدق القضية مطلقاً مطابقةً لحكمها للواقع، وحكم الشرطية هو الصحة بين الطرفين أو سلبها في المتصلة، والعناد بينهما أو سلبه في المنفصلة، وليس القصد منهما إفادة حكم كل طرف في نفسه ؛ فلهذا قد تصدق القضية مع كذب طرفيها، نحو : لو كان زيد حجراً لكان جماداً، فهذه صادقة لصدق لزوم جماديته لحجريته، وإن كانت جماديته وحجريته مستحيلتين، وليس المراد أن الطرفين موصوفان بالكذب حال كونهما جزئين من القضية ؛ لأن جزء القضية لا يوصف بصدق ولا كذب، بل المراد أنهما قبل جعلهما جزئي قضية ومع إلغاء اعتبار الجزئية فيهما يكونان كاذبين، وهكذا في الصدق، ثم إن المتصور في الشرطية بهذا الاعتبار أربعة أحوال : صدق الطرفين معاً، وكذبهما معاً، وصدق المقدم مع كذب التالي، وعكسه، وأما مجهول الصدق والكذب فلا يخرج عن الأربعة في نفس الأمر، نحو : إن كان زيد يكتب فهو متحرك الأصابع، هذا في المتصلة، وأما في² المنفصلة فثلاثة فقط ؛ لأنها لا ترتب فيها طبعي، فالمتصور فيها صدقهما وكذبهما وكذب أحدهما، فالمتصلة الموجبة الصادقة تتركب من

1 - ساقطة من الأصل وم.

2 - ساقطة من ت و ك وح.

صادقين، نحو: إذا كان العالم مفتقرا كان حادثا، ومن كاذبين، نحو: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهُةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾^١، ومن مقدم كاذب وتال صادق، نحو: لو كان زيد في السماء ما نجا من الموت، ونحو: إن كان زيد فرسا كان حيوانا، ولا تتركب من مقدم صادق وتال كاذب إذا كانت كلية؛ لأن الحق لا يستلزم الباطل، نحو: إن^٢ كان زيد حيوانا كان جمادا، فهذه لا تصدق كلية، ولو صدقت للزم صدق الكاذب وكذب الصادق عند استثناء عين المقدم ونقيض التالي، وقيدنا عدم تركيبيها من مقدم صادق وتال كاذب بكونها كلية لأن الجزئية الصادقة قد تتركب من ذلك، قال السعد: «كما في عكس الكلية المركبة من مقدم كاذب وتال صادق، نحو: قد يكون إذا كان زيد حيوانا كان فرسا - في عكس: كلما كان زيد فرسا كان حيوانا»^٣.

ولا يخفى عليك صدق العكس الذي ذكره ولا كذب نقيضه إذا تحققت معنى صدق الشرطية ومعنى كليتها مما تقدم، والمتصلة الموجبة الكاذبة تتركب من الأقسام الأربعة: من كاذبين، نحو: إن كان زيد فرسا كان حجرا، ومن صادقين حيث لا علاقة بينهما وأُخذت لزومية، نحو: كلما كان الإنسان ناطقا كان الحمار ناهقا لزوما، ومن صادق وكاذب، نحو: إن كان زيد حيوانا كان حجرا، ومن عكسه، نحو: إن كان زيد حجرا كان ناطقا، هذا في اللزومية، وأما الاتفاقية فبالتفسير الأخص - وهو أن يصدق طرفاها بلا علاقة - تصدق من صادقين لا علاقة بينهما وتكذب عما سوى ذلك، وبالتفسير الأعم - وهو أن يصدق التالي ولا ينافي صدقه صدق المقدم - تصدق عن صادقين، وعن مقدم كاذب وتال صادق إن كان صدقه لا ينافي صدق المقدم، نحو: لو لم يخف الله لم يعصه،

١ - الأنبياء: الآية ٢٢.

٢ - في توكو ح: «كلما كان زيد».

٣ - شرح السعد للشمسية: ص ٢٦٠.

وتكذب عن الاثنين الباقيين، وعن مقدم كاذب وتال صادق ينافي صدقه صدق المقدم، نحو: إن لم يكن زيد ناطقا كان ناطقا.

وأما المنفصلة: فالحقيقية الموجبة تصدق عن صادق وكاذب، نحو: إما أن يكون هذا العدد زوجا وإما أن يكون فردا، فأحدهما كاذب والآخر صادق لا محالة؛ إذ لا يجتمع طرفاها ولا يرتفعان، وتكذب عن صادق وعن كاذبين، ومانعة الجمع تصدق عن كاذبين، نحو: إما أن يكون زيد حجرا أو شجرا، وعن صادق وكاذب، نحو: إما أن يكون زيد إنسانا أو فرسا، وتكذب عن صادقين، نحو: إما أن يكون زيد إنسانا أو ناطقا، ومانعة الخلو تصدق عن صادقين، نحو: إما أن يكون زيد غير شجر أو غير حجر، وتكذب عن صادق وكاذب، نحو: إما أن يكون زيد إنسانا أو فرسا، وعن كاذبين، نحو: إما أن يكون زيد شجرا أو حجرا، وهذه المواضع التي صدقت فيها المنفصلات إن كان التنافي لذات الطرفين - كما مثَّلْنَا - صدقت عنادية، وإن كان لغير ذاتهما - كقولك في زيد الأسود الكاتب: إما أن يكون زيداً أبيضاً أو كاتباً - كذبت العنادية وصدقت الاتفاقية، وأما السوالب في جميع ما مرَّ فتكذب حيث تصدق الموجبات، وتصدق حيث تكذب.

- الثالث: قد سبق أن كلا من القضيتين المجعولتين جزئين للشرطية قد تكون حمليّة وقد تكون شرطية متصلة أو منفصلة، وبهذا الاعتبار يجيء في تركيب المتصلة تسعة أقسام؛ لأنَّ مُقَدِّمَهَا إما حمليّ أو متصل أو منفصل، وفي كل من الثلاثة فتاليها إما حمليّ أو متصل أو منفصل، فجاءت تسعة من ضرب أحوال المقدم في أحوال التالي، فالأول من حمليتين، والثاني من متصلتين، والثالث من منفصلتين، والرابع من حمليّة فمتصلة، والخامس من حمليّة فمنفصلة، والسادس من متصلة فمتصلة، والسابع عكس الرابع، والثامن عكس الخامس، والتاسع عكس السادس.

مثال الأول : إن كان الشيء إنسانا كان حيوانا، ومثال الثاني : إن كان كلما كان الشيء إنسانا كان حيوانا فكلما لم يكن الشيء حيوانا لم يكن إنسانا، ومثال الثالث : إن كان دائما إما أن يكون الشيء قديما وإما أن يكون حادثا فدائما إما أن لا يكون قديما وإما أن لا يكون حادثا، ومثال الرابع : إذا كان الحيوان أعْم من الإنسان فكلما كان الشيء إنسانا كان حيوانا، ومثال الخامس : إن كان العدد زوجا فإما أن يكون زوج الزوج أو زوج الفرد، ومثال السادس : إن كان كلما كان الشيء إنسانا كان حيوانا فإما أن يكون الشيء حيوانا وإما أن لا يكون ناطقا - على سبيل منع الخُلُو، ومثال السابع : إن كان كلما كان الشيء إنسانا كان حيوانا فالناطق ملزوم للحيوان، ومثال الثامن : إن كان إما أن يكون الشيء إنسانا وإما أن يكون فرسا فالناطق معاند للصاله، ومثال التاسع : إن كان دائما إما أن يكون العدد زوجا وإما أن يكون فردا فكلما كان زوجا لم يكن فردا.

وأما المنفصلة فلعدم الترتيب الطبيعي فيها لم يعتبروا لها إلا ستة أقسام : الأول من حَمَلِيَّتَيْن، الثاني : من متصَلَتَيْن، الثالث : من منفصلَتَيْن، الرابع : من حَمَلِيَّةٍ فمتصلة، الخامس : من حَمَلِيَّةٍ فمتفصلة، السادس : من متصلة فمتفصلة.

مثال الأول : دائما إما أن يكون الموجد قديما وإما أن يكون مفتقرا إلى الفاعل، ومثال الثاني : دائما إما أن يكون كلما كان الشيء حادثا كان مفتقرا وإما قد لا يكون إذا كان الشيء حادثا كان مفتقرا، ومثال الثالث : دائما إما أن يكون هذا الشيء إما حيوانا وإما حجرا وإما أن يكون إما حيوانا وإما إنسانا، ومثال الرابع : دائما إما أن يكون القدم منافيا للحدوث وإما أن يكون إن كان الشيء قديما كان حادثا، ومثال الخامس : دائما إما أن تكون الحيوانية تجامع النمو وإما أن يصدق : إما أن يكون الشيء حيوانا وإما أن يكون ناميا، ومثال السادس : دائما إما أن يكون إن كان العدد زوجا كان فردا وإما أن يصدق : إما أن يكون العدد

زوجا وإما أن يكون فردا، ولا فرق في هذه الثلاثة الأخيرة بين تقديم ما قدمنا في أمثلتها وبين تأخيرها : المعنى واحد ؛ ولذلك لم يُعَدَّوها تسعة كما عَدَّوها في المتصلة.

- الرابع : ذكر سعد الدين أن كون الحكم في المتصلة باللزوم بين طرفيها أو سلبه، وكون طرفيها انخلعا عن معنى الخبرية فصار مجموعهما هو الخبر كما سلف - إنما ذلك باعتبار أهل المنطق، وأما باعتبار أهل العربية فالخبر عندهم هو الجزاء فقط، وهو المحتمل للصدق والكذب، وأما الشرط فهو قيد للخبر فقط، كما يقيد بالظرف، فمعنى : إن جئتني أكرمك على اعتبار المنطقة : الحكم بلزوم الإكرام للمجيء، وباعتبار أهل العربية : الحكم بحصول الإكرام من المتكلم مقيدا بوقت المجيء، كأنه قال : أكرمك وقت مجيئك^١، وكون اعتبار أهل اللسان على خلاف اعتبار أهل الميزان هو ظاهر كلام الخطيب القزويني^٢ ومتبوعه^٣، ورده السيد في حاشية المطول، وحقق أن اعتبار أهل العربية موافق لاعتبار المنطقة، وانتصر بعض العجم للسعد، كما نقله الشيخ يس في حاشية مختصر السعد بكلام معقد^٤ قد كان سلف مني بحث فيه، وسُئِلْتُ الآن^٥ إثبات ذلك هنا فأجبتُ وإن كان في ذلك^٦ طول ؛ فأقول وبالله تعالى التوفيق : قال

١ - الْمُطَوَّل : ص 316.

٢ - هو قاضي القضاة جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني الشافعي، له يدٌ طولى في المعاني والبيان وله مصنف مشهور اختصر فيه المفتاح، وكان مجموع الفضائل. البداية والنهاية : 216 / 14.

٣ - يقصد بمتبوعه : السكاكبي صاحب المفتاح، وهو يوسف بن أبي بكر بن محمد السكاكبي الحنفي، عالمٌ بالعربية والأدب، مولده ووفاته بخوارزم، من كتبه : مفتاح العلوم، ورسالة في علم المناظرة. الأعلام : 222 / 8.

٤ - في الأصل و م : «منعقد»..

٥ - ساقطة من ك وح.

٦ - في ك وح : «وإن كان في الكلام طول».

السعد في المَطْوَل إثر ما قرر ما نقلنا عنه أولاً ما نصه : «وتحقيق هذا المقام على هذا الوجه من نفائس المباحث»^١، فقال السيد : «سماه أولاً تحقيقاً، وعده ثانياً من نفائس المباحث، وكل ذلك تَبَجُّحٌ منه بما مرَّ إليه، ولا طائل تحته إذا كُشِفَ عنه غطاؤه، وبيانه : أن الخبر إذا قُيِّدَ حكمه بزمن أو قيد آخر كان صدقه بتحقيق حكمه في ذلك الزمان أو مع ذلك القيد، وكذبه بعدمه فيه أو معه، وإذا لم يُقَيَّدْ فصدقه بتحقيقه في الجملة، وكذبه بمقابله ؛ فإذا قلت : أَضْرِبْ زيدا، وأردت الاستقبال، فإن تحقق ضربك إياه في وقت من الأوقات المستقبلية - كان صادقا وإلا فكاذبا، وكذلك إذا قلت : أَضْرِبْهُ يَوْمَ الجمعة أو قائما : فلا بد في صدقه من تحقق ضربك إياه وتحقيق ذلك القيد معه، فإذا لم تضربه أو ضربته في غير يوم الجمعة أو في غير حال القيام - كان كاذبا، وكذلك إذا كان القيد ممتنعا، كقولك : أَضْرِبْهُ في زمان لا يكون ماضيا ولا حالا ولا استقبالا فإن الخبر يكون كاذبا، وبالجملة انتفاء القيد سواء كان ممتنعا أو غير ممتنع يوجب انتفاء المُقَيَّدِ من حيث هو مُقَيَّدٌ ؛ فيكذب الخبر الذي يدل عليه، وكيف لا وقولك : أَضْرِبْهُ يَوْمَ الجمعة وقائما مشتملٌ على وقوع الضرب منك عليه، وعلى كون ذلك الضرب واقعا يوم الجمعة أو مقارنا لحال القيام، فلو فرض انتفاء القيام لم يكن الضرب المقارن له موجودا ؛ فينتفي مدلول الخبر ؛ فيكون كاذبا، سواء وجد منك ضرب في غير حال القيام أم^٢ لم يوجد، إذا عرفت هذا فنقول : إذا قلت : إن ضربني زيد ضربته : فلو كان معناه أَضْرِبْهُ في وقت ضربه إياي لم يكن صادقا إلا إذا تحقق الضرب منك مع ذلك القيد، فإذا فرض انتفاء القيد - أعني : وقت ضربه إياك - لم يكن الضرب المقيد به واقعا، فيكون الخبر الدال على وقوعه كاذبا سواء وجد

١ - المَطْوَل : ص 317.

٢ - في أكثر النسخ : «أو».

منك الضرب في غير ذلك الوقت أم لم يوجد، وذلك باطل قطعاً؛ لأنه إذا لم يضربك ولم تضربه وكنت بحيث إن ضربك ضربته عُذَّ كلامك هذا صادقاً عرفاً ولغة، وظهر أن الحكم الإخباري متعلق بارتباط أحد الطرفين بالآخر، لا بالنسبة بين أجزاء الجزاء، وأن ما ذهب إليه الميزانيون لا يخالف كلام أهل العربية، كيف وهم بصدد بيان مفهومات القضايا المستعملة في العلوم والعرف؟ وقد صرح النحويون بأن كَلِمَةَ الْمُجَازَاةِ تدل على سَبَبِيَّةِ الأولِ ومُسَبَّبِيَّةِ الثاني، وفيه إشارة إلى أن المقصود هو الارتباط بين الشرط والجزاء، نعم كلام السكاكي يوافق ما اختاره الشارح، وبذلك اغْتَرَّ فنسبه إلى أهل العربية بأسرهم، لكنه كلام ظاهري ربما دعاهُ إليه ما رآه من جعل الشرط قيداً للمسند ضبطاً للكلام وتقليلاً للانتشار، و^١ ربما أوهمه صحة ذلك ما قد يقال: إن قولك: إن جئتني أكرمتك - بمنزلة قولك: أكرمك على تقدير مجيئك أو وقت مجيئك؛ ولذلك عَرَفَ الحكمُ الخبريَّ صدرَ كتابه بما يختص بالجملة، ويردُّ عليه أن المقصود من تنزيله تلك المنزلة التنبيه على أن مجموع الشرط والجزاء كلامٌ واحد، أو على أن الغرض الأصلي معرفة كون الجزاء مُعَلِّقاً لا معرفة كون الشرط مُعَلِّقاً عليه، وما تَوَهَّمَهُ فاسد؛ لأن معنى التعليق والشرطية مرادٌ من قولك: على تقدير مجيئك أو وقت مجيئك، وإلا لم يكن صحيحاً لما قررناه، وإذا وقع الجزاء إنشاء - كقولك: إن جاء زيد فأكرمه - كان مؤولاً، أي: إن جاءك فأنت مأمور بإكرامه، أو يستحق أن يؤمر بإكرامه، على قياس تأويله فيما إذا وقع خبراً للمبتدأ، يظهر ذلك كله لمن تأمل وألقى السمع وهو شهيد» انتهى كلام السيد^٢.

١ - في ن وم وح: «أو ربما».

٢ - حاشية السيد على المطول: ص 187-189.

قال الشيخ يس : «قال مولانا خسرو^١ : «وفيه بحث ؛ لأن توهم اتحاد الكلامين باطل ؛ فإن المحققين من أهل العربية مصرحون بمذهبهم، قال السيرافي^٢ : جواب المجازاة إخبار ووعد^٣ يقع فيه التصديق والتكذيب والوافق والاختلاف، ألا ترى أنك إذا قلت : إن جاء زيد أعطاه عمرو دينارا - لم يقع بمجيء زيد ولا بتأخره تصديق ولا تكذيب، وإنما يقع التصديق والتكذيب بإعطاء عمرو إياه الدينار ومنعه إياه بعد مجيئه. هذا كلامه، وهو صريح في أن التصديق والتكذيب لا يرجعان إلى الربط بين جزئي الشرطية، بل إلى تحقق الجزاء بعد تحقق الشرط وخلافه. وقال الفاضل الرضي^٤ : جزاء الشرط وجواب القسم كلامان، بخلاف الجملة الشرطية والقسمية، وقد اتفق علماء هذا الفن - كصاحب المفتاح، وصاحب التبيان^٥، والمُصنّف وغيرهم - على جعل الشرط قيدا للجزاء كسائر القيود، وكفى

1 - هو محمد بن فراموز بن علي الرومي الأصل المعروف بشلأ خسرو : فقيه أصولي متكلم بآبائي مفسر، دَرَسَ بمدينة أدرنة في مدرسة شاه ملك وبيروسة، وولي القضاء بالقسطنطينية وتدرّس أيا صوفيا، ثم صار مفتيا بالتخت السلطاني وعُظُمَ أمره، توفي بالقسطنطينية سنة : 885 هـ، وحمل إلى مدينة بروسة، فدفن بها في مدرسته، من تصانيفه : مرقاة الوصول إلى علم الأصول، درر الحكام في شرح غرر الأحكام في فروع الفقه الحنفي، حاشية على المطول للفتازاني في المعاني والبيان، وحاشية على تفسير البيضاوي. معجم المؤلفين : 11 / 123.

2 - الحسن بن عبد الله القاضي أبو سعيد السيرافي : إمام في المعرفة بالنحو والفقه واللغة والقرآن والحديث والكلام والحساب، مع الثقة والديانة والزهد والورع، لم يأخذ على الحكم أجرا ؛ إنما كان يأكل من كسب يمينه ؛ فكان لا يخرج إلى مجلسه حتى ينسخ عشر ورقات بعشرة دراهم تكون بقدر مؤنته، له عدة تصانيف منها شرحه لكتاب سيويه لم يسبق إلى مثله، توفي ببغداد سنة : 268 هـ. من بغية الوعاة : 1 / 507.

3 - في ن : «ووعيد».

4 - في م وح : «يقع به».

5 - هو محمد بن الحسن الرضي الاسترابادي : عالم العربية الإمام المشهور صاحب شرح الكافية (لابن الحاجب) الذي لم يُؤَلَّفْ مثله جمعا وتحقيقا، وله شرح على الشافية في الصرف، توفي سنة : 684 هـ أو 686 هـ. بغية الوعاة : 1 / 567، والأعلام : 6 / 86.

6 - التبيان مختصر مشهور في المعاني والبيان للعلامة شرف الدين الطيبي المتوفى سنة 743 هـ.

بهم قدوة، ويؤيد هذه التفرقة اختيارُ الإمام أبي حنيفة ما نُسبَ إلى الميزانيين والإمام الشافعي ما نُسبَ إلى أهل العربية، حتى اختلفوا في أن التعليق يمنع انعقاد الجزاء سببا للحكم أو لا يمنعه، بل يؤخر الحكم إلى وجود الشرط، فاختر الإمام الأول وأتباعه الأول؛ فجعلوا الكلام موجبا للحكم على تقدير وجود الشرط، ساكتا عن النفي والإثبات على تقدير عدمه، واعتبروا الجزاء سببا حين وجود الشرط لا قبله، فجوزوا الإضافة إلى المَلِكِ؛ [لأن وجود المَلِكِ حين وجود السبب شرط بالاتفاق، واختار الإمام الثاني وأتباعه الثاني؛ فجعلوا التعليق إيجابا للحكم على تقدير وجود الشرط، وإعدا ما له على تقدير عدمه، واعتبروا الجزاء سببا للحال؛ فلم يجوزوا الإضافة إلى المَلِكِ؛] لِمَا عرفت أن وجود الملك حين وجود السبب شرط بالاتفاق، وتحقيقه في أصول الفقه، فلو لا التفرقة بين الكلامين لما وقع النزاع بين الإمامين». انتهى محل الحاجة منه.

وقوله: «ويؤيد هذه التفرقة... إلخ»: مُشْكِلٌ تصوّرًا وتصديقًا، وكتب عليه الإمام المحقق سيدي العربي بردلة الفاسي ² رَحِمَهُ اللَّهُ على ما نُسبَ إليه ما نصّه: «ولعل المراد بالمَلِكِ مَلِكُ العصمة، والمراد بالإضافة إليه إضافة الحكم الذي هو التحريم إليه، وهو في الحقيقة مضاف للطلاق، وسبب الطلاق هو المَلِكُ حيث جعل شرطًا معلقًا عليه؛ وسبب سبب الشيء سببٌ لذلك الشيء، فصار الحكم الذي هو التحريم مضافًا للمَلِكِ بواسطة، كأن يقال: إن تزوجت فلانة فهي طالق، فَمَلِكُ العصمة بالتزوج قد أضيف إليه الحكم الذي هو التحريم؛ لأنه سبب الطلاق، والطلاق سبب للحكم، وجاز ذلك عند الحنفي لأن الجزاء عنده

1 - ساقط من الأصل.

2 - هو إمام فاس وفتيها وشيخ الجماعة بها وقاضياها العادل: محمد العربي بن أحمد بردلة، أخذ عن الشيخ عبد القادر الفاسي وأضرابه، له أجوبة ورسائل مفيدة، توفي سنة 1133 هـ. من شجرة النور الزكية:

لا يكون سببا إلا عند وجود الشرط لا قبله، ولا يجوز عند الشافعي لأن الجزاء عنده سبب في الحال قبل وجود الشرط، مع أن وجود المَلِك حين وجود السبب شرط بالاتفاق، ولا يصح التعليق اللازم عند الشافعي إلا مع وجود المَلِك، كمن يقول لزوجه التي يملك عصمتها: إن دخلت الدار - مثلاً - فأنت طالق، وهذا تقريره تبعاً للفظ، وانظر في مراجعته في الخارج، والله أعلم انتهى.

وقد كنت مزجت هذا الكلام بما كتب عليه المحقق المذكور، وزدته إيضاحاً في تقييد مفرد، وحاصل المراد من ذلك الكلام تأييد صحة التفرقة المذكورة باختلاف الإمامين في التعليق إذا عرض لما هو سبب لحكم: هل لا يمنع التعليق سببته لذلك الحكم بناءً على ما عند أهل العربية من أن الحكم في الشرطية إسناد أحد جزئي جزائها إلى الآخر مُقَيِّداً ذلك الحكم بالشرط كالتقييد بالطرف وهو مختار الشافعي، أو يمنعها وهو مختار أبي حنيفة بناءً على ما عند المناطق من أن الحكم فيها رُبَطُ جزائها بشرطها وتعليقه عليه، فالطلاق - مثلاً - سببٌ للحكم الذي هو التحريم، وقد عرض له تعليقه على الزوج في قول القائل: إن تزوجت فلانة فهي طالق، فهل التعليق العارض للجزاء - وهو الطلاق في المثال - يمنع كونه سبباً للتحريم - يعني: في الحال دون المستقبل - فتحرم في المستقبل إن تزوجها أولاً يمنع ذلك، بل يعتبر كونه سبباً في الحال وهو لم يملكها فيه، فكأنه طلقها تنجيها قبل نكاحها؛ فيُلغى طلاقه المُعَلَّق؛ فلا يلزم شيء إن تزوجها، كما يُلغى طلاقه المُنَجَّز قبل ملكه العصمة اتفاقاً، هذا محصل ما ظهر أنه مراده، والله أعلم.

وفي بحث هذا المَوْلى^١ أمور منها: أن دعوى صراحة كلام السيرافي في أن التصديق والتكذيب لا يرجعان إلى الربط بين جزئي الشرطية غير صحيحة؛ إذ لم يَنْفِ رجوعهما إلى الربط، وإنما نفى رجوعهما إلى الشرط وحده حيث قال: «لم يقع بمجيء زيد... إلخ».

وقوله : « إنما يقع التصديق ... إلخ » : ليس صريحا في رجوعهما إلى مجرد الجزاء، بل هو ظاهر في رجوعهما إلى الربط ؛ فإن حصول الإعطاء بعد المجيء هو معنى الترتيب الذي أفاده الربط ؛ فيكون الكلام حينئذ صادقا بموافقة الربط للواقع، لا لمجرد حصول مضمون الجزاء، وعدم حصول الإعطاء بعد المجيء هو معنى تخلف الترتيب المدلول عليه بالربط ؛ فيكون الكلام حينئذ كاذبا لتخلف مدلوله وعدم مطابقة الربط للواقع لا لعدم حصول مضمون الجزاء، وإذا كان آخر كلامه ظاهرا في رجوعهما للربط فليحمل عليه أوله بجعل معنى قوله : « جواب المجازاة إخبار ووعد » : أنه بذكره يتم الإخبار بالترتيب والوعد به ؛ إذ لا إخبار ولا وعد قبل ذكر الجزاء، وأما ما ذكر عن الرضي فهو مُسَلَّمٌ في جواب القسم لا الشرط، ولا يكون حجة على السيد.

ومنها : أنه لا يكاد يظهر لابتناء خلاف الإمامين على تلك التفرقة وجه، والظاهر ابتناؤه على اشتراط ملك العصمة حين التعليق وعدم الاشتراط ؛ ولذا ترى الشافعية مُصَرِّحِينَ بأن في المسألة تعليقا مُعَلِّلِينَ عدم اللزوم بأنه تعليق للطلاق قبل ملكه، فقد تصرف المُعَلِّقُ في الطلاق بالربط بينه وبين التزوج قبل أن يملكه فبطل تصرفه، وغيرهم يقول : إِنَّ تَصَرُّفَهُ لَمَّا لم يكن تنجيذا بل أرجاه إلى حالة يصح فيها الطلاق لزمه بخلاف المنجز، فملحوظ كل من الإمامين جارٍ على كل من تقديرَي كَوْنِ الكلامِ الجزاء فقط وكونه مجموع الشرط والجزاء.

ومنها أن قوله : « اختلفوا في أن التعليق ... إلخ » : غير صحيح على إطلاقه ؛ لأن قول القائل لزوجه التي في عصمته : إن خرجت فهي طالق : مما يندرج في كلامه، مع أنه محل اتفاق ؛ فلا يمنع التعليق العارض للطلاق كونه سببا للحرمة اتفاقا.

ومنها أن قوله : «فجعلوا- يعني : الشافعي وأتباعه- التعليق إيجابا للحكم على تقدير وجود الشرط» : غيرُ بَيِّنٍ ؛ إذ لو جعلوه كذلك لترتب الحكم عليه عند وجود الزوج الذي هو الشرط، إلا أن يريد أنهم قدروه إيجابا في الحال ؛ فلذلك قالوا بعدم اللزوم لعدم الملك حينئذ، هذا، ومن تتبع موادَّ الشرطيات في القرآن العظيم، وكلام النبي صلى الله عليه وعلى آله، وكلام العرب عموماً - لم يَرْتَبْ في صحة ما ذكر السيد من صدق الشرطية مع تخلف مدلول كل من طرفيها أو أحدهما إذا كان الربط موافقا للواقع، ولم يجد مندوحة عن تسليم أن الربط هو المقصود العرفي من القضايا الشرطيات، أو لا ترى إلى قوله سبحانه وتعالى : ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلُ اللَّهِ لَفَسَدَتَا﴾^٢ وقوله تعالى حكاية : ﴿إِنْ كَانَتْ قَعِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ﴾^٣ فإن الكلامين صدقٌ وقولٌ حقٌّ، مع أن كلا طرفيهما منفئ المدلول، وأن المفهوم منه الإخبارُ بلزوم الجزاء للشرط، لا الإخبار بوقوع الجزاء مُقَيَّدًا بالشرط، كيف ووقوع الجزاء ممتنع في الأولى عقلاً، وفي الثانية سَمْعًا، ومثل ذلك قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : [إن يكن هو فلن تسلط عليه، وإلا يكن هو فلا خير لك في قتله]^٤، فإن الشرطيتين مقطوع بصدقهما، مع انتفاء مدلول شرط إحداهما قطعاً ؛ إذ لو لم ينتف لاجتمع النقيضان، وكذا قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ في الملاعة : [انظروا فإن جاءت به كذا وكذا... الحديث]^٥ ومثل هذا في الكلام العربي لا يحصى، [نعم وقد يقصد من الشرطية في بعض الأحيان ما ذكره السعد من الإخبار بمدلول الجزاء مقيداً بالشرط، وذلك حيث يكون الشرط مقطوعاً

١ - في ت : «وارد»..

٢ - الأنبياء : الآية ٢٢.

٣ - يوسف : الآية ٢٦.

٤ - أخرجه مسلم في صحيحه : ٤/ ٢٢٤٤، ورقمه : ٢٩٣٠.

٥ - أخرجه البخاري في صحيحه : ٤/ ١٧٧١، ورقمه : ٤٤٦٨.

بحصوله، والجزاء غير مقطوع به^١، كقولك: إذا طلعت الشمس أعطيتك درهما، بخلاف: إذا طلعت الشمس كان الضوء موجودا، وبخلاف: إذا كان السراج موقدا كان الضوء موجودا، فالمقصود من الأولى ما ذكر السعد، ومن الأخيرتين ما ذكر السيد، ولذا نظَّر^٢ بعضُ المحققين في إطلاق الشيخين معاً، وذكر أن كلاً من الاستعمالين وارد على نهج العربية، ولكن الاستعمال الذي ذكر السيد أكثر، والله أعلم^٣.

قوله: «وَجَعَلَ كَذَاتِ الْحُمْلِ... إلخ»: المجرور بالكاف مفعول ثانٍ، وذَاتِ الشَّرْطِ: أولٌ، وفي بعضٍ: مُتَعَلِّقٌ بِاجْعَلْ أو بالكاف، ومن قسَطٍ: بيانٌ لما. قوله: «فَإِنْ لُزُومٌ... إلخ»: فعل الشرط يفسره قِيْدًا، وقَصْدًا: صفةٌ لحالة وزمان.

قوله: «فَإِنَّهَا مَخْصُوصَةٌ»: الضمير للمقيّد لزومها أو عنادها بما ذكر، سميت مخصصة لا اختصاص حكمها بما قِيْدَ به.

قوله: «وَالْإِلَّا» أي: وإلّا يَقِيْدُ لُزُومُهَا أو عنادها فلا تُسَمَّى مخصصةً بل سَمَّيَا غير مخصصة، وأصلاً: منصوبٌ بمحذوفٍ، أي: اجعل هذا الذي ذكرناه في ضابط التسمية أصلاً مطرداً، هذا هو الموافق للمعنى، وأما نصبه على نزع الخافض فلا يفيد المقصود.

قوله: «وَسَلْبُهَا»: الضمير لمُطْلَقِ الشرطية مخصصةً أو غيرها، وذَيْنِكَ: إشارة للزوم والعناد، والضمير في مُتَّهَمَا: يعود لهما أيضاً.

١ - ساقطة من الأصل.

٢ - قِيَمٌ وَتَوْحٌ: «بحث».

٣ - ساقط من ن.

٤ - في الأصل: «للزوم أو عناد».

قوله: «وَهِيَ كَذَاتٍ... إلخ»: الضمير للشرطية من حيث هي مخصوصة كانت أم لا، فليست مخصوصتها كمخصوصية الحملية التي لا^١ تقبل السور؛ إذ لا تنافي بين كون اللزوم -مثلا- في وقت معين وبين تعميمه في جميع الأحوال^٢ التي يكون عليها المقدم في ذلك الوقت.

قوله: «قَدْ تُسَوِّرُ»: بيان لوجه الشبه.

قوله: «أَوْ مِنْهُ تُهْمَلُ»: المجرور متعلق بتُهْمَلُ، وتُهْمَلُ: معطوف على تُسَوِّرُ، وَكَمَا سَيُذَكَّرُ: الظاهر أنه خبر لمحذوف، أي: وهذا -يعني: ما ذُكِرَ من تسويرها وإهمالها- كما يُذَكَّرُ بعد.

١ - ساقطة من م وح.

٢ - في م وح: «في جميع أوقات الأحوال».

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى :

أَسْوَازِ الْقَضَايَا وَكَيْفِهَا

وَكُلُّ مَا دَلَّ عَلَى تَعْمِيمٍ أَوْ
وَهُوَ جُزْئِيٌّ وَإِمَّا كُلِّي
وَالشُّورُ فِي الْإِيجَابِ لِلْحَمْلِيَّةِ
وَسُورَهَا الْكُلِّيَّ فِي السَّلْبِ اجْعَلَا
وَسُورَهَا الْجُزْئِيَّ فِي الْإِيجَابِ
وَلَيْسَ بَعْضُ بَعْضٍ لَيْسَ اجْعَلُهُ فِي
وَلَفْظُهُ الْكُلِّيُّ فِي الْإِثْبَاتِ
مَهْمَا وَكُلَّمَا وَفِي الْمُنْفَصَلَةِ
وَلَفْظُهُ الْكُلِّيُّ فِي السَّلْبِ أَتَى
وَلَفْظُهُ الْجُزْئِيُّ مُشْتَبِهٌ
وَلَيْسَ دَائِمًا وَلَيْسَ كُلَّمَا
وَأُطْلِقَ لَوْ إِنَّ إِذَا إِنَّ تُهْمَلِ
وَمَابِهِ قَضِيَّةٌ تُكَيَّفُ

تَبْعِيضٍ حُكْمٍ فَبِسُورٍ قَدْ دَعَا
لِذَاتِ شَرْطٍ أَوْ لِذَاتِ حَمْلٍ
كُلُّ جَمِيعٍ إِنْ تَكُنْ كُلِّيَّةٌ
لَا شَيْءَ لَا وَاحِدٌ أَوْ مَا مَائِلًا
بَعْضٌ وَوَاحِدٌ بِلَا ارْتِيَابٍ
سَلْبٍ كَذَاكَ لَيْسَ كُلُّ لَتَنِي
لِذَاتِ الْإِتِّصَالِ حَيْثُ تَأْتِي
إِجْعَلُهُ دَائِمًا فَكُلُّ جَعَلُهُ
فِي الْكُلِّ مِنْ هَاتَيْنِ لَيْسَ أَلْبَتَا
حَالَةَ الْإِيجَابِ بِقَدْ يَكُونُ
فِي حَالَةِ السَّلْبِ لِكُلِّ مِّنْهُمَا
إِلَّا لِمُنْفَصَلَةٍ إِمَّا اجْعَلِ
مِنْ سَلْبٍ أَوْ ضِدِّ بِكَيْفٍ يُعْرَفُ

أقول : الأسوار جمع سور، وهو ما دل على تعميم الحكم لجميع الأفراد في
الحملية والأحوال في الشرطية أو على تبعيضه، وتقدم وجه التسمية، وكيف
القضية هو ما تَكَيَّفَتْ به، أي : اتصفت به من سلب أو إيجاب، وكَمُها هو كونها
كلية أو جزئية، والسور متضمن لكمها وكيفها ؛ فلذا انقسم إلى أربعة أقسام : كلي

إيجابيّ وسلبيّ، وجزئيّ كذلك، والأربعة جارية في الحملية، وفي المتصلة، وفي المنفصلة:

فسور الإيجاب الكليّ في الحملية وهو سُور الكلية الموجبة: لفظُ كلّ الإفراديّ لا المجموعيّ، ولفظُ جميع، وما في معناهما، نحو: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾^١، وجميعٌ ما سوى الله تعالى حادثٌ، والميتُ مبعوثٌ، وتريد بالأداة الاستغراق.

وسُور السلب الكليّ في الحملية وهو سُور الكلية السالبة: لا شيء، ولا واحد، وما في معناهما، نحو: لا شيء من العالم بقديم، ولا واحد من الخلق بمؤثّر في شيءٍ ما، ولا أحدٌ أُغَيِّر من الله^٢، ولا ملجأ منه، وما لبّاغٌ من مَقَرّ.

وسُور الإيجاب الجزئيّ فيها وهو سُور الجزئية الموجبة: بعضٌ، وواحدٌ، وما في معناهما، نحو: بعضُ العصاة مَعْفُوٌّ عنه بفضل الله تعالى، وواحد من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يشفع في جميع الخلق، واثنان من القضاة في النار^٣، وعشرة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مبشرون بالجنة، وطائفة من العصاة يَنْقُذ فيهم الوعيد.

وسُور السلب الجزئيّ في الحملية وهو سُور الجزئية السالبة: ليس بعضٌ، وبعضٌ ليس، وليس كلٌّ، نحو: ليس بعضُ الناس بمحاسبٍ، وبعضُ الذنوب ليس بمغفور، وليس كل ميتٍ تأكله الأرض، وما جميعُ الناس بمؤمنين.

وسُور الإيجاب الكليّ للمتصلة: كلّما، ومَهْمَا، وما في معناهما، نحو: كلّما كان الموجودُ جائزاً كان حادثاً، ومَهْمَا كان الشيءُ غائباً عن الفاعلِ كان قديماً، ومتى كان الشيءُ حادثاً كان مفتقراً إلى مُحدث.

١ - آل عمران: الآية ١٨٥.

٢ - حديث: «لا أحدٌ أُغَيِّر من الله»: متفقٌ عليه، كما في جامع الأصول: ٨ / ٤٣١.

٣ - معنى جزء حديث مشهور رواه أبو داود والترمذي وغيرهما وصحّحه الطبراني. المقاصد الحسنة: ص ٤٨٩.

وَسُورُ الْإِيجَابِ الْكَلْبِيِّ فِي الْمُنْفَصِلَةِ : دَائِمًا، وَمَا فِي مَعْنَاهُ، نَحْوُ : دَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مُؤْمِنًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ كَافِرًا.

وَسُورُ السَّلْبِ الْكَلْبِيِّ فِي الْمَتَّصِلَةِ وَفِي الْمُنْفَصِلَةِ مَعًا : [لَيْسَ الْبَيِّنَةُ] ^١، نَحْوُ : لَيْسَ الْبَيِّنَةُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ حَادِثًا كَانَ غَتِيًّا - فِي الْمَتَّصِلَةِ، وَنَحْوُ : لَيْسَ الْبَيِّنَةُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ قَدِيمًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ غَتِيًّا عَنِ الْفَاعِلِ - فِي الْمُنْفَصِلَةِ.

وَسُورُ الْإِيجَابِ الْجَزْئِيِّ لِهَمَّا مَعًا : قَدْ يَكُونُ، كَقَوْلِنَا فِي الْمَتَّصِلَةِ : قَدْ يَكُونُ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مُؤْمِنًا نَجَا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِي الْمُنْفَصِلَةِ : قَدْ يَكُونُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْمَرْءُ مَطِيعًا أَوْ عَاصِيًا.

وَسُورُ السَّلْبِ الْجَزْئِيِّ لِهَمَّا مَعًا : قَدْ لَا يَكُونُ، وَلِلْمَتَّصِلَةِ فَقَطْ : لَيْسَ كُلَّمَا، وَلِلْمُنْفَصِلَةِ فَقَطْ : لَيْسَ دَائِمًا، نَحْوُ قَوْلِنَا فِي الْمَتَّصِلَةِ : قَدْ لَا يَكُونُ إِذَا كَانَ الْعَبْدُ مُؤْمِنًا نَجَا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَلَيْسَ كُلَّمَا كَانَ الْإِنْسَانُ مُؤْمِنًا نَجَا مِنْ سُؤَالِ الْقَبْرِ، وَفِي الْمُنْفَصِلَةِ : قَدْ لَا يَكُونُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مَطِيعًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ عَاصِيًا، وَلَيْسَ دَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مَطِيعًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ عَاصِيًا.

وَإِهْمَالُ الشَّرْطِيَّةِ أَنْ تَجْرُدَ أَدَاةَ الْإِنْتِصَالِ - وَهِيَ : لَوْ، وَإِنْ، وَإِذَا - وَأَدَاةُ الْإِنْفِصَالِ - وَهِيَ : لَفْظَةُ إِمَّا - مِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَعْمِيمٍ أَوْ تَبْعِيضٍ، نَحْوُ : إِنْ كَانَ الشَّيْءُ حَيَوَانًا كَانَ إِنْسَانًا، وَنَحْوُ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ حَيَوَانًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ ^٢ فَرَسًا، وَالْمَهْمَلَةُ فِي قُوَّةِ الْجَزْئِيَّةِ، وَلِهَذَا مَثَلْنَا لَهَا بِمَا لَا تَصْدُقُ فِيهِ الْكَلِيَّةُ.

تَنْبِيهَات :

- الْأَوَّلُ : إِنَّمَا تَذَكَّرْ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ لِلْأَسْوَارِ عَلَى وَجْهِ التَّمْثِيلِ لَا التَّخْصِصِ، كَمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ بِزِيَادَةِ قَوْلِنَا : وَمَا فِي مَعْنَاهُ، فَكُلُّ مَا دَلَّ عَلَى التَّعْمِيمِ فِي الْأَفْرَادِ

١ - سَاقِطَةٌ مِنَ الْأَصْلِ .

٢ - فِي الْأَصْلِ : «وَإِمَّا أَنْ لَا يَكُونَ فَرَسًا» .

إيجاباً فهو سور للكلية الموجبة بأي لفظ كان وفي أي لغة وُضِعَ ؛ فيدخل نحوُ :
جاء الناس كافة أو عامّة أو أجمعون، وما أشبهه، هكذا الحكم في بقية الأسوار .

- الثاني : فرقوا بين ليس كل وبين ليس بعضٌ وبعضٌ ليس - مع اشتراك الجميع في أنها أسوار للجزئية السالبة - بأن الأول مفهومه المطابقي رفع الإيجاب الكلي ؛ ويلزمه السلب الجزئي، وهو سلب المحمول عن البعض سواء كان مع ثبوته للبعض الآخر أم لا، والآخرين بالعكس ؛ فمفهومهما المطابقي هو السلب الجزئي، ويلزمهما رفع الإيجاب الكلي ؛ لأنه إذا انسلب المحمول عن البعض فليس ثابتاً للكل، قال السعد : «ولقائل أن يقول : كما أن ليس كل صريح في رفع الإيجاب الكلي فكذلك ليس بعض صريح في رفع الإيجاب الجزئي، والسلب الجزئي لازم في الصورتين». قال : «والتحقيق أنهما إن اعتبرا بالقياس إلى القضية التي بعدهما - أي : قدراً داخلين على نفس القضية رافعين لها، بمعنى : أنها ليست متحققة في نفس الأمر - فالأول رفع الإيجاب الكلي، أي : فيكون سلباً جزئياً ؛ لأنه نقيض الإيجاب الكلي، والثاني رفع الإيجاب الجزئي، أي¹ : فيكون سلباً كلياً ؛ لأنه نقيض الإيجاب الجزئي، وإن اعتبرا بالنسبة إلى المحمول - أي : بأن أريد بهما سلب المحمول عن الموضوع لا سلب القضية نفسها كما في الوجه الأول - فالأول سلب كلي ؛ لدلالته على أن المحمول مسلوب عن كل فرد، والثاني سلب جزئي ؛ لدلالته على أن المحمول مسلوب عن بعض الأفراد». انتهى² مع زيادة التفسير من قِبَلِنَا أخذنا من كلام السيد، وإنما عُدّا من أسوار الجزئية - مع كون كل منهما على تقدير كلياً وعلى تقدير جزئياً - لأن الجزئي صادق في ضمن الكلي دون العكس، فأخذوا المحقق وتركوا المشكوك، والفرق بين ليس بعضٌ وبعضٌ ليس من وجهين :

1 - ساقطة من الأصل.

2 - شرح السعد للشمسية : ص 212.

أحدهما : أن الأول قد يستعمل للسلب الكلي لأنه نكرة في نحو : ليس بعضُ من الحيوان بحجر، وشبيهُ بها في نحو : ليس بعضُ الحيوان بحجر لإبهامه، والنكرة في سياق النفي تعم، بخلاف الثاني ؛ فإنه ليس في سياقه، وإنما في سياقه الضمير العائد إليه، والعائد تابع للمُعَاد في عمومه وخصوصه.

ثانيهما : أن الثاني يستعمل في الإيجاب العدولي، بأن تذكر الرابطة أو تنوى بعده وقبل السلب، بخلاف الأول ؛ لتقدم السلب فيه لفظا.

- الثالث : قد ذكروا من أسوار المتصلة : كُلَّمَا، والأصل فيها أن تكون لتعميم الأفراد ؛ فتكون القضية معها حملية، نحو : كُلُّ ما كان في الدنيا فهو نافذٌ، وقد تكون ظرفا لاكتسابها الظرفية من ما الواقعة على الحين إن جعلت اسمية أو النائية عنه هِيَ وَصِلَتْهَا إن جعلت مصدرية ؛ فتستعمل استعمال أدوات الربط، وتقتضي شرطا وجوبا نحو : ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ قَدِيمٍ﴾ ... إلخ^١، ﴿أَوْ كُلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾^٢، ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾^٣ ؛ فتكون حينئذ سورا للشرطية، وهذه مراد المنطقة، وتكتب عند ذلك متصلة كما تقرر في الخط، واستعملوا للمتصلة أيضا : مهما، وهي في الأصل اسم مبهم لغير العاقل أَشْرَبَتْ معنى الشرط نحو : ﴿مَهْمَا تَايَنَّا إِلَيْهِ﴾ ... الآية^٤، أي : أي شيء تأتينا به من الآيات لتسحرنا... إلخ، والمنطقة يستعملونها ظرفا، فإما أن يكون ذلك لحنا منهم، أو ذهابا على مذهب من أجاز ظرفيتها وهو ابن مالك، واستشهد بشواهد ظاهرة في مُدَّعَاهُ، وتأولها ابنه بأنها واقعة على الحدث لا الزمان، منها قولُ حاتم :

١ - البقرة : 25.

٢ - البقرة : 100.

٣ - المائدة : 64.

٤ - الأعراف : 132.

وإنك مَهْمَا تُعْطِ بَطْنَكَ سُؤْلَهُ وافرَجَكَ نالاً منتهى الذَّمِّ أجمعاً

فقال الولد: المعنى: متى تُعْطِ، وقال الولد: المعنى: أيَّ إعطاءٍ تُعْطِ، واستعملوا -أيضاً- من الأسوار: قد لا يكون، وهو لحنٌ؛ لأنَّ قد لا يدخل على المنفي، وكثيراً ما يقع مثله لغيرهم من المؤلفين، كقول ابن مالك: «وَالْمَصْرُوفُ قَدْ لَا يَنْصَرِفُ»^١، وكقول الشيخ خليل^٢: «فَقَدْ لَا يَحْرُمَنَّ»^٣ إنَّ جُعِلَتْ «قد» حرفاً وهو الظاهر، وجعلها بعضهم اسم فعل، وهو بعيد، والضمير المستكن في يكون في نحو: قد يكون إذا كان، أو: قد لا يكون إذا كان كذا، وفي نحو: ليس إذا كان كذا، وليس البتة إذا كان كذا -ضمير الشأن، والجملة بعده خبر.

فإن قيل: يلزم على هذا أن تصير الشرطية حملية؛ لأنَّ الحملية هي التي تُصَدَّرُ بمبتدأ، فتكون هذه حملية وقع محمولها شرطية، كقولك: زيد أو كان زيد إن جئته يكرمك. قلتُ: ما ذكرنا من الإعراب رعاية لجانب الصناعة النحوية، وأما باعتبار المعنى -وهو المراعى في المنطق- فما القصد من تلك الأسوار إلا بيانُ تعميم الحكم أو تبعيضه، ولم يقصد به وضع الاسم الذي هو ضمير الشأن ليحمل عليه ما بعده فيلزم ما ذكرت.

والبَّتَّةُ: فَعْلَةٌ من البَتِّ، وهو القطع، ويلزمها النصب على المفعولية المطلقة بفعل محذوف، وهمزة «أل» فيها وصلية كما في غيرها، ولا يجوز قطعها، هذا هو المعروف، وما في التصريح غير مُسَلَّم.

١ - شطر بيتٍ من ألفية النحو، والبيت بتمامه هو:

ولا يضطراراً وتناسبٍ صُرِفَ ذو المنع والمصرفُ قد لا ينصرف

٢ - ساقطة من الأصل.

٣ - في باب الرضاع من مختصره الفقهي.

قوله: «وَكُلُّ مَا دَلَّ... إلخ»: فيه لطافة؛ لاشتماله على التمثيل لمضمونه، وتعميم: متروك التنوين لإضافته لمثل ما أضيف إليه تبعيض، وبشور: معمول دعوا، أي: سموا.

قوله: «وَهُوَ جُزْئِيٌّ»: الضمير للشور، والأصل: وهو إما جزئي محذوف التوطئة للوزن بدليل: وَإِمَّا كُلِّي، وسكن الياء خفيفة من كُلِّي لما مرَّ قبل^١، ولذات شرط: صفة للمتعاطفين.

قوله: «فَالشُّورُ فِي الْإِيجَابِ إلخ»: المجروران يتعلقان بمحذوف، أي: فالشور المستعمل... إلخ، وجميع: عطف على كل بحذف الأداة، وجواب: إن تكن كَلِيَّةً: مدلول عليه بما قبله، واسم تكن: للحملية، وكذا الضمير في: وَسُورُهَا الْجُزْئِيَّةُ، وفي السلب وفي الإيجاب: يتعلقان بمُقَدَّرٍ كما مرَّ نظيرهما، وسورها الكلي: مفعول أول، ولَا شَيْءَ: ثانٍ مَحْكِيٍّ، وَلَا وَاحِدَ: عطف بمُقَدَّرٍ، ومفعول ماثَل: محذوف، أي: ما^٢ ماثلهما، وليس بعض: بتنوين بعض وتركه بنية الإضافة، وبعض ليس: عطف بمُقَدَّرٍ، وبعض بلا تنوين البتة؛ لمكان الوند المجموع.

قوله: اجْعَلْهُ أي: ما ذكر من الشورين معاً، أي: اجْعَلْهُمَا في حالة السلب للجزئية بدليل السياق.

قوله: «وَلَفْظُهُ الْكُلِّيُّ»: الضمير للسور، وفي الإثبات ولذات: يتعلقان بمثل ما سلف، وحيث تأتي: تكميل مستغنى عنه، ومهما: خبر قُصِدَ لفظه، وفي المُنْفَصِلَةِ: يتعلّق باجْعَلْهُ، ودائماً: مفعول ثانٍ، وكلُّ جَعَلَهُ: تكميل للبيت، أي: كل من المناطق جعل دائماً سوراً للمنفصلة الموجبة بدليل السياق.

١ - من كونه لمراعاة الوزن، أو على لغة من يسكن ياء النسب.

٢ - في الأصل وم: «أي: ما ثلها».

وقوله: «وَلَفْظُهُ الْكُلِّيُّ»: مبتدأ خبره: ليس البتة، وأتى في الكل من هاتين: حالٌ من الخبر.

قوله: «وَلَفْظُهُ الْجُزْئِيُّ... إلخ»: معنى يَسْتَبِينُ: يَبْيُنُّ وَيُظْهِرُ، يستعمل لازما - كما هنا - ومتعديا، ويشاركه في استعماله متعديا ولازما: بَانَ، وَأَبَانَ، وَبَيَّنَّ، وَتَبَيَّنَّ؛ فهي خمسة أفعال من مادة واحدة تعدى ولا تعدى، ذكره في القاموس. وَبَقْدٌ يَكُونُ: يتعلق بالخبر، أعني: يستبين، وكذا الظرف، وَلَيْسَ دَائِمًا: مبتدأ مُحْكِيٌّ، وَلَيْسَ كُلَّمَا: عطفٌ عليه، وَفِي حَالَةٍ وَلِكُلِّ: يتعلقان بالاستقرار، وأحدهما الخبر.

قوله: «وَأُطْلِقَ... إلخ»: لَوْ: مفعول به^١ مُحْكِيٌّ، وَإِنْ: على حذف العاطف، وَإِذَا: كذلك، وَإِلَّا لِمُنْفَصِلَةٍ: استثناء من^٢ مقدَّر، أي: أطلقن أدوات الشرط في جميع الشرطيات المهمة إلا المنفصلة فإن الذي يجعل فيها مطلقا هو لفظه إمَّا، فقوله: إمَّا: مفعول أولُ باجْعَلْ، والثاني: محذوفٌ، أي: اجعلها مطلقة، والمراد بالإطلاق: التجريدُ عما يدلُّ على التعميم أو ضده.

قوله: «وَمَا بِهِ قَضِيَّةٌ»: المجرورُ يتعلق بِتَكْيِيفٍ، وهو إما بفتح التاء، وأصله تكييف فحذفت إحدى التاءين، وإما بالضم مبنيٌّ للمفعول، وَمِنْ سَلْبٍ: بيانٌ لَمَّا، وَبِكَيْفٍ: يتعلق بِتُعْرِفُ.

١ - في م وح: «مفعول له».

٢ - ساقطة من ن.

قال رحمه الله :

تَنَاقُضُ الْقَضَايَا

وَهُوَ اخْتِلَافُ الْكَئِيفِ مَعَ وَجْهِ يَجِبُ مَعَهُ بِهِ الصَّدْقُ وَفِي الْأُخْرَى الْكَذِبُ

أقول : لما وقع الفراغ من القضايا وأقسامها حصل الشروع في أحكامها، وفيها ثلاثة مباحث : الأول : التناقض، الثاني : العكوس، الثالث : لوازم الشرطية. ووجه تقديم التناقض : أن التصديق بلزوم بعض العكوس أو [بعض] اللوازم لملزوماتها يحتاج إلى الاستدلال عليه بالتناقض كما ستراه إن شاء الله، ووجه الاحتياج إلى الثلاثة : أن الإنسان عند استدلاله على صحة قضية أو إبطالها ربما يكون الاستدلال على بطلان نقيض التي يريد صحتها أو على صحة ملزومها أو يكون الاستدلال على صحة نقيض التي يريد إبطالها أو على بطلان لازمها - أيسر له وأمكن ؛ فيستغني² بذلك عن إبطالها بنفسها ابتداءً أو تصحيحها كذلك ؛ لأن بطلان النقيض يوجب صحة نقيضه وبالعكس، وصحة الملزوم توجب صحة لازمه، وبطلان اللازم يوجب بطلان ملزومه، أعني بالصحة : الصدق، وبالبطلان : الكذب.

فالتناقض لغة : التفاعل من النقص، وهو : الإبطال والهدم والحل، وعرفاً : هو اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب على وجه يقتضي - لمجرد ذلك الاختلاف - لزوم صدق إحداهما وكذب الأخرى ؛ فخرج اختلاف غير القضيتين، كاختلاف المفردين، نحو : فرس ولا فرس، واختلاف مركبين ناقصين، كثوب زيد ولا ثوب زيد، واختلاف إنشاءين، كقَمِّ ولا تَقَمِّ، واختلاف مفرد وقضية، وما أشبه ذلك، وخرج اختلاف قضيتين بغير الإيجاب والسلب، كاختلافهما بكونهما

1 - ساقطة من الأصل .

2 - في م و ت وح : «واستغنى» .

حمليةً وشرطيةً أو مُسَوِّرةً ومهملةً أو مُحصلةً ومعدولةً ونحو ذلك، ولو لم يُذكر قيد الإيجاب والسلب ما ضرَّ تركه؛ لأن ما خرج به خارج لما بعده؛ لأنه لا يقتضي شيء من الاختلافات لزوم صدق إحداهما وكذب الأخرى إلا اختلاف الكيف، وخرج الاختلاف بالإيجاب والسلب على وجه يصح معه صدقهما وكذبهما، نحو: زيد قائم، زيد ليس بضاحك، والاختلاف الذي يلزم منه كذب إحداهما مع احتمال صدق الأخرى وكذبها أيضًا، كاختلاف الكليتين بالإيجاب والسلب مع استوائهما فيما سواه، فقد تكذبان معًا حيث يكون المحمول أخص من الموضوع مطلقاً أو من وجه، نحو: كلُّ حيوانٍ إنسانٌ، ولا شيء من الحيوان بإنسان، وقد تكذب إحداهما فقط حيث يكون المحمول مساوياً أو أعم بإطلاق أو مُبايناً للموضوع؛ فتصدق في الأوليتين الموجبة، نحو: كلُّ إنسانٍ ناطقٌ أو حيوانٌ، ولا شيء من الإنسان بناطقٍ أو حيوانٍ، وتصدق في المباين السالبة، نحو: لا شيء من الإنسان بحجر، وكلُّ إنسانٍ حجرٌ، ولا يُعدُّ هذا الاختلاف تناقضاً؛ لأن اقتسامَهُمَا الصدق والكذب ليس لمجرد الاختلاف، بل لخصوص المادة، ولذا كَذَبْنَا [معاً في بعض المواد كما رأيت]، وخرج - أيضاً - الاختلاف الذي يلزم منه صدق إحداهما مع جواز صدق الأخرى - أيضاً - وجواز كذبها، كاختلاف الجزئيتين إيجاباً وسلباً مع اتفاقهما فيما سواه، فقد تصدقان معاً في المادة التي كذبت فيها الكليتان، نحو: بعضُ الحيوانِ إنسانٌ، ليس بعضُ الحيوانِ إنساناً، وقد تصدق إحداهما فقط في غير ذلك، نحو: بعضُ الإنسانِ ناطقٌ أو حيوانٌ، وليس بعضُ الإنسانِ ناطقاً أو بحيوانٍ، ونحو: ليس بعضُ الإنسانِ بفرس، وبعضُ الإنسانِ فرس، ولا عبرة - أيضاً - باقتسامِهِمَا الصدق والكذب في بعض المواد؛ لأنه اتفاقي لخصوص المادة لا لزومي لمجرد ذات الاختلاف في الكيف، وخرج - أيضاً - الاختلاف الذي يقتضي صدق إحداهما وكذب الأخرى

1 - في الأصل: «يلزم منه كذبهما».

2 - ساقط من الأصل.

بواسطة لا لذاته، نحو: زيد إنسان، زيد ليس بناطق؛ فإنه يقتضي صدق إحداهما وكذب الأخرى بواسطة: أن كل إنسان ناطق؛ فليس قولنا: زيد إنسان - نقيضاً لقولنا: زيد ليس بناطق.

فإن قلت: هو وإن لم يكن نقيضاً حقيقياً له فهو مساوٍ لنقيضه، وهلاً جعلوه في العرف نقيضاً؛ لأن الانتفاع بالحاصل بأخذ النقيض يحصل بأخذ مساويه؛ لصدقه بصدقه وكذبه بكذبه.

قلت: قال السعد: «ربما أطلقوا اسم النقيض على لوازمه المساوية، لكن بعد رعاية اتحاد الموضوع والمحمول حتى لا يكون قولنا: زيد ناطق - نقيضاً لقولنا: زيد ليس بإنسان، وإن كان مساوياً لنقيضه؛ لأن المساويات كثيرة، فلو لم يعتبروا اتحاد الطرفين لتعسر ضبط النقائص»¹ انتهى. [وأيضاً: التساوي معرفته موقوفة على النظر في خصوص المواد، وبحث المنطقي إنما هو عن أحكام مفهومات المعلومات لا عن لواحقها لخصوص المواد؛ لأن المنطق قانون كلي كما تقدم]²، وبه يجاب - أيضاً - عما في الحاشية³.

تنبيه: أنواع التقابل أربعة: تقابل التضاد، وتقابل التضايف، وتقابل العدم والملكية⁴، وتقابل التناقض، ودليل الحصر: أن المتقابلين إما وجوديان أو أحدهما

1 - شرح الشمسية للسعد: ص 280.

2 - ساقط من غير الأصل.

3 - المقصود قوله: «إذا علم أن الإنسان والناطق متساويان علم أنه لا يمكن إثبات أحدهما ونفي الآخر؛ إذ كلما صدق أحدهما صدق الآخر، وحينئذ يعلم أن إثبات أحدهما ونفي الآخر متناقضان، وما ذكره المؤلف (يعني: السنوسي) من خروج هذه الأشياء عن الحد وأنها ليست من التناقض إن كان اصطلاحاً لأهل الفن فتعمر، وإلا فلا خفاء في أن يقال لمن قال: هذا إنسان، هذا ليس بناطق: تناقض كلامه في المعنى، وأرباب الفنون لا يتحاشون عن هذا أصلاً». اهـ من حاشية اليوسي على شرح السنوسي لمختصره المسماة بنفائس الدرر: ص 148.

4 - في الأصل - هنا - حاشية نفسها: «الملكية اتصاف الشيء بما من شأنه أن يتصف به إن وجد فيه شرطه». انتهى، وبعبارة أخرى: «الملكية: الاتصاف بالمقبول، عدم الملكية عدم اتصاف بالمقبول».

وجودي والآخر عديمي، فإن كانا وجوديين فلما أن يتوقف تَعَقُّلُ أَحَدِهِمَا عَلَى تَعَقُّلِ
الْآخَرِ كَالْأَبُوَةِ وَالْبُنُوَّةِ فَالْمُتَضَايِفَانِ، أَوْ لَا كَالْبَيَاضِ وَالسَّوَادِ فَالْمُتَضَادَّانِ، وَإِنْ كَانَ
أَحَدُهُمَا وَجُودِيَا وَالْآخَرُ عَدِمِيَا فَإِنْ اغْتَبِرَ فِي الْعَدَمِيِّ كَوْنُ الْمَحَلِّ قَابِلًا لِلْوُجُودِيِّ
- كَالْبَصَرِ وَالْعَمَى بِالنِّسْبَةِ إِلَى زَيْدٍ - مَثَلًا - بِخِلَافِ الْحَاطِّ - فَعَدَمٌ وَمَلَكَةٌ، وَإِنْ لَمْ
يُغْتَبَرْ كَالسَّوَادِ وَفِيهِ فَالْتَقْيُضَانِ. وَهَذَا الدَّلِيلُ مَبْنِي عَلَى أَنَّ الْمُتَقَابِلَيْنِ لَا يَكُونَانِ
عَدَمِيَيْنِ، قَالَ السَّعْدُ: «وَلَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، وَقَدْ أَطْبَقَ الْمُتَأَخِّرُونَ عَلَى أَنَّ نَقِيضَ
الْعَدَمِيِّ يَكُونُ عَدَمِيَا، كَالْامْتِنَاعِ وَاللَّا امْتِنَاعَ، وَالْعَمَى وَاللَّا عَمَى»^١ انْتَهَى.

وَاسْتَدَلَّ الْأَصْبَهَانِيُّ - فِيمَا نُقِلَ عَنْهُ - عَلَى نَفْيِ التَّقَابِلِ بَيْنَ الْعَدَمِيَّيْنِ بِأَنَّ الْعَدَمَ
الْمَطْلُوقَ لَا يَقَابِلُ الْعَدَمَ الْمَطْلُوقَ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ لَا يَقَابِلُ نَفْسَهُ، وَلَا يَقَابِلُ الْعَدَمَ
الْمُضَافَ؛ لِأَنَّ الْمَطْلُوقَ يُجَامِعُ الْمُقَيَّدَ، وَالْعَدَمُ الْمُضَافُ لَا يَقَابِلُ الْعَدَمَ الْمُضَافَ؛
لِصِدْقِهِمَا عَلَى كُلِّ مَوْجُودٍ غَيْرِ الْمَوْجُودَيْنِ الْمُضَافَيْنِ هُمَا إِلَيْهِمَا، وَرَدَّ شَبَهَةً مِنْ
أَثْبَتِ التَّقَابِلَ بَيْنَهُمَا - كَالْعَمَى وَاللَّا عَمَى - بِأَنَّا إِذَا عَتَبَرْنَاهُمَا فِي الْمَوْضُوعِ الْقَابِلِ
لِلْبَصَرِ - كَزَيْدٍ - فَاللَّا عَمَى لَا يَصْدُقُ إِلَّا بِالْبَصَرِ؛ فَيَكُونُ مِنْ تَقَابِلِ الْعَدَمِ وَالْمَلَكَةِ،
وَإِنْ عَتَبَرْنَاهُمَا فِي غَيْرِ الْقَابِلِ كَالْحَاطِّ فَاللَّا عَمَى رَاجِعٌ إِلَى سَلْبِ قَابِلِيَةِ الْبَصَرِ،
فَهُوَ سَلْبُ أَمْرٍ ثُبُوتِيٍّ لَا عَدَمِيٍّ» انْتَهَى بِالْمَعْنَى مَعَ اخْتِصَارٍ. وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّا لَا
نَسْلَمُ قَوْلَهُ: الْعَدَمُ الْمُضَافُ لَا يَقَابِلُ الْعَدَمَ الْمُضَافَ؛ إِذْ قَدْ يَقَابِلُهُ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ
أَحَدُهُمَا مُضَافًا لِلْآخَرِ، كَالْغَنَى الَّذِي هُوَ سَلْبُ الْإِفْتِقَارِ وَلَا غَنَى الَّذِي هُوَ سَلْبُ
ذَلِكَ السَّلْبِ، وَكَذَا الْقِدَمُ وَلَا قَدَمٌ، وَالْمَوْتُ وَلَا مَوْتُ، وَالْعَمَى وَاللَّا عَمَى.

قَوْلُهُ: إِنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى تَقَابِلِ الْعَمَى وَالْبَصَرِ أَوْ تَقَابِلِ الْقَابِلِيَّةِ وَسَلْبِهَا: مَمْنُوعٌ؛ لِأَنَّ
التَّقَابِلَ بَيْنَ الْمَفْهُومَيْنِ لَا الْمَصْدُوقَيْنِ، وَمَفْهُومٌ لَا عَمَى وَنَحْوَهُ سَلْبٌ بِالضَّرُورَةِ،

فالحق صحة التقابل بين العدمين^١، لكن لا يخرج تقابلهما عن الأنواع الأربعة؛ بل هو داخل في تقابل التناقض؛ لأن نقيض كل شيء رفعه، سواء كان ذلك الشيء المرفوع ثبوتياً أو سلبياً، فيُقَالُ في وجه الحصر: المتقابلان إما ثبوتيان أم لا: فالأول^٢: إن توقف تَعَقُّلُ أحدهما على تَعَقُّلِ الآخر فالتضايقان، وإلا فالتضادان.

والثاني: إما تقابل أمرٍ وسلبه عن محل يقبله: فتقابل عدم وملكوته، وإما تقابل أمرٍ وسلبه مطلقاً: فتقابل النقيضين، والله تعالى أعلم.

قوله: «تَنَاقُضُ الْقَضَايَا» أي: هذا مبحثه، وأضافه للقضايا لِيُخْرِجَ تناقض غيرها؛ لأن تناقض القضايا هو الْمُتَنَقُّعُ به في اكتساب المطالب.

قوله: «وَهُوَ اخْتِلَافٌ... إلخ»: الواو للعطف الجُمْلِيّ.

وقوله: «مَعَ وَجْهِه»: متعلق باختلاف، وجمله: يَجِبُ: صفة وجهه، ومعَهُ وبِهِ: متعلقان بِيَجِبُ، وضميرُ مَعَهُ: لوجهه، وهو الرابط، وضميرُ بِهِ: لاختلاف، والصدوقُ: فاعلٌ يَجِبُ، وفي الكلام حذف، أي: الصدوقُ في إحدى القضيتين بدليلٍ وَفِي الْأُخْرَى الْكَذِبُ. فإن قلت: من أين يخرج اختلاف غير القضيتين؟ قلت: إن لم يخرج من كيف خرج من ذكر الصدق والكذب؛ لأنهما من خواص القضايا، والله أعلم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَإِنَّمَا يَلْزَمُ فِي الْمَخْصُوصَتَيْنِ إِذَا اسْتَوَى كُلُّ مِّنَ الْقَضِيَّتَيْنِ
فِي الطَّرَفَيْنِ قُوَّةٌ وَفِعْلًا ظَرْفًا إِضَافَةً وَشَرْطًا كَلًّا

١ - في نوح: «العدمين».

٢ - أي: المتقابلان الثبوتيان.

وَأِنْ تُسَوِّرْ فَأَخْتِلَافَ الْكَمِّ زِدْ وَجِهَةً مَعَ ذَلِكَ إِنْ فِيهَا تَرْدٌ
فَإِنْ تُخَالِفْ جِهَةً مَذْكُورَةً فَقَابِلِ الْإِمْكَانَ بِالضَّرُورَةِ
وَلِدَوَامِهَا بِإِطْلَاقٍ يَبِينُ وَبِاعْتِبَارِ الْوُضْعِ خَصَّصْنِ بِحِينَ

أقول : إنما يتحقق التناقض ويحصل بين القضيتين المخصوصتين - أعني : الشخصيتين، ولا تكونان إلا حمليتين - بعد اشتراكهما - على ما قال القدماء - في ثماني وحدات : وحدة الموضوع، ووحدة المحمول، ووحدة القوة والفعل، ووحدة الزمان، ووحدة المكان، ووحدة الإضافة، ووحدة الشرط، ووحدة الكل والجزء ؛ إذ لو انتفى شيء من هذه الوحدات لم يتحقق التناقض ؛ لأنه عند الاختلاف في الموضوع - نحو : زيدٌ كاتبٌ، عمروٌ ليس بكاتبٌ - يصح صدقهما أو كذبهما معاً، وقد علمت أنه لا تناقض بين صادقين ولا بين كاذبين، وكذا في المحمول، نحو : زيدٌ كاتبٌ، زيدٌ ليس بشاعرٍ، وفي القوة والفعل، نحو : زيدٌ كاتبٌ، أي : بالقوة، زيدٌ ليس بكاتبٍ، أي : بالفعل، وفي الزمان، نحو : نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى لبيت المقدس، أي : قبل الأمر بالتوجه للكعبة، نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يُصَلِّ لبيت المقدس، أي : بعد ما ذُكِرَ، وفي المكان، نحو : زيدٌ مُصَلٍّ، أي : في المسجد، زيدٌ ليس بِمُصَلٍّ، أي : في السوق، وفي الإضافة، نحو : زيدٌ أبٌ، أي : لعمرو، زيدٌ ليس بأبٍ، أي : لخالدٍ، وفي الشرط، نحو : زيدٌ يدخل الجنة، أي : بشرط موته على الإيمان، زيدٌ لا يدخلها، أي : بشرط موته على غير الإيمان ؛ عياذا بالله، وفي الكل والجزء، نحو : زيدٌ أسودٌ، أي : بعضه، زيدٌ ليس بأسودٌ، أي : كُلهُ، واكتفى بعضهم بثلاث وحدات : وحدة الموضوع، ووحدة المحمول، ووحدة الزمان، ورَدَّ باقيَ الثماني : بعضها إلى وحدة الموضوع، وبعضها إلى وحدة المحمول، واكتفى بعضهم باثنتين : وحدة الموضوع، ووحدة المحمول، وهو أقرب مما قبله، والتحقيق اشتراطُ وحدة النسبة الحكمية حتى يَرَدَ السلبُ

على ما ورد عليه الإيجاب ؛ إذ جميع الوحدات ترجع إلى وحدة النسبة ؛ لأنه متى اختلف شيء من الطرفين أو ما يتعلق بهما اختلفت النسبة ؛ ضرورة أن النسبة إلى هذا غير النسبة إلى ذلك ، والنسبة في هذا الزمان غير النسبة في ذلك ، وعلى هذا القياس ، ومتى لم تختلف النسبة لم يختلف شيء مما ذُكر بحكم عكس النقيض الموافق ، فلا حاجة إلى اشتراط تلك الوحدات الثماني ، على أن تحققها لا يكفي في تحقق التناقض ؛ لانتفاء التناقض عند اختلاف القضيتين في متعلقات أخرى ، كالمفعول به ، وله ، ومعه ، والحال ، والآلة ، وغير ذلك ؛ ولهذا لم يكن تناقض في قول القائل :

خُلِقُوا وَمَا خُلِقُوا لِمَكْرَمَةٍ فَكَانَتْهُمْ خُلِقُوا وَمَا خُلِقُوا
رَزِقُوا وَمَا رَزِقُوا سَمَاحَ يَدٍ فَكَانَتْهُمْ رَزِقُوا وَمَا رَزِقُوا

وذلك لاختلاف المفعول له في الأولى ، أي : خلقوا لغير مكرمة وما خلقوا لمكرمة ، واختلاف المفعول الثاني في الثانية ، أي : رزقوا مالا وما رزقوا سماح يد ؛ ولذلك لم يتناقض قولنا : زيدٌ كاتبٌ - أي : بالقلم الواسطي من المداد المركب على القرطاس البغدادي لغرض كذا - وقولنا : زيد ليس بكاتب ، أي : بقلم آخر أو من مداد آخر [أو على قرطاس آخر] أو لغرض آخر .

ثم إن كانت القضية مُسَوَّرَةً حقيقةً بأن كانت كلية أو جزئية ، أو حكماً بأن كانت مهملة لأنها في قوة الجزئية ويجري عليها حكمها - زيدٌ على ما ذُكر في الشخصية من الاختلاف في الكيف والاتحاد فيما سواه شرطٌ آخرٌ ، وهو اختلاف الكم ، فإن كانت إحداهما كلية كانت الأخرى جزئية ، فلا تناقض بين كليتين أو جزئيتين ؛ لجواز صدق الجزئيتين معاً وكذب الكليتين معاً كما مرَّ .

هذا كله إذا لم تعتبر الجهة ، أما إذا اعتبرت فلا بد في جميع القضايا - مخصوصة كانت أو محصورة أو مهملة ، مع رعاية جميع الشروط السابقة - من الاختلاف

في الجهة ؛ لعدم تحقق التناقض عند اتحاد الجهة مع رعاية جميع ما ذكر ؛ لأنه في مادة الإمكان الخاص تكذب الضروريتان : الموجبة، والسالبة، نحو : كل إنسان ميت بالضرورة، وليس بعض الإنسان بميت بالضرورة، فتعين الاختلاف في الجهة، فيقابل الضرورة الإمكان، لأن سلب ضرورة الإيجاب إمكان عام سالب، وسلب ضرورة السلب إمكان عام موجب، ويقابل الدوام الإطلاق ؛ لأن سلب دوام الإيجاب إطلاق عام سالب، وسلب دوام السلب إطلاق عام موجب، وإذا كانت الضرورة والدوام بحسب الوصف قبل بتخصيص الإمكان أو الإطلاق بحين وصف الموضوع، وإذا كانت الضرورة في وقت معين : فإن لم يكن متسعاً ذكر بعينه في النقيض، وإن كان الوقت متسعاً قبل في النقيض بجزء من أجزائه إن كانت الضرورة دائمة في جميعه، وإن كانت منتشرة فيه قبل بدوام الإمكان في جميع ذلك الوقت ؛ إذ لو أريد جميعه فيهما لجاز كذبهما، ولو أريد بعضه فيهما لجاز صدقهما، فالأول باعتبار أجزاء الوقت : نظير الكليتين باعتبار الأفراد، والثاني : نظير الجزئيتين، وإن لم يكن الوقت متسعاً فهما : نظير الشخصيتين، وإذا كانت الضرورة منتشرة في جميع الأزمنة قبلت بدوام الإمكان، فإذا عرفت ما مر علمت أن نقيض الشخصية الموجبة شخصية سالبة، نحو : زيد عالم، زيد ليس بعالم^١، ونقيض الكلية الموجبة جزئية سالبة، نحو : كل إنسان حيوان، ليس بعض الإنسان بحيوان، ونقيض الكلية السالبة جزئية موجبة، نحو : لا شيء من الإنسان بفرس، بعض الإنسان فرس، ونقيض المهملة موجبة وسالبة : نقيض الجزئية المماثلة لها في كيفها، نحو : الحيوان إنسان، لا شيء من الحيوان بإنسان، ونحو : الحيوان ليس بإنسان، كل حيوان إنسان، ونقيض الضرورية المطلقة ممكنة عامة، نحو : كل إنسان حيوان بالضرورة، ليس بعض الإنسان بحيوان بالإمكان العام، ونقيض الدائمة المطلقة مطلقة عامة، نحو :

١ - في غير الأصل : «أو الدوام».

٢ - في الأصل : «ليس زيد بعالم».



كُلُّ فَلَكٍ متحرِّكٌ دائماً، ليس بعضُ الفَلَكَ بِمتحرِّكٍ بالإطلاق العام، ونقيضُ
المشروطة العامة ممكنةٌ حِينِيَّةٌ، نحو: كُلُّ كاتبٍ متحرِّكٌ الأصابع بالضرورة ما
دام كاتباً، ليس بعضُ الكاتبِ بِمتحرِّكٍ الأصابع بالإمكان العام حين هو كاتبٌ،
أي: في حين من أحيان كونه كاتباً، ونقيضُ العرفية العامة مطلقةٌ حِينِيَّةٌ، نحو:
دائماً: كُلُّ أَكَلٍ يُحرِّكُ فَكَّهُ الأسفل ما دام آكلاً، ليس بعضُ الآكِلِ يُحرِّكُ فَكَّهُ
الأسفل حين هو آكلٌ، ونقيضُ الوقتية المطلقة ممكنةٌ [وقتيةٌ]^١ مشتملةٌ على
وقت الضرورة بعينه إن لم يكن متسعاً كما مرّ، نحو: كُلُّ مُمكنٍ فهو فعلٌ الله
تعالى وقتَ حدوثه، ليس بعضُ الممكنِ فعلٌ الله تعالى وقتَ حدوثه، فإن كان
متسعاً نحو: كُلُّ إنسانٍ مُتَنَفِّسٌ بالضرورة في جميع وقت حياته -قُوبِلَ بجزء من
ذلك الوقت، نحو: ليس بعضُ الإنسانِ بِمتنفسٍ بالإمكان في وقتٍ ما من أوقات
حياته، ولو قلتُ في الأولى: وقتاً من أوقات حياته -قلتُ في الثانية: في جميع
حياته، ونقيضُ المنتشرة المطلقة ممكنةٌ دائمةٌ، نحو: كُلُّ مُمكنٍ معدومٌ بالضرورة
وقتاً ما، بعضُ الممكنِ ليس معدوماً بالإمكان العام دائماً، ولا يخفى أن [كل]^٢
قضية قلنا إنها نقيضُ الأخرى فتلك الأخرى نقيضُ لها، مثلاً: الشخصية الموجبة
نقيضُها الشخصية السالبة، فكذا الشخصية السالبة نقيضُها الشخصية الموجبة،
والضرورية نقيضُها الممكنة، فهكذا الممكنة نقيضُها الضرورية، وهكذا في
جميع النقائض.

هذا بيانٌ نقائضٍ غير الموجَّهات، ونقائضٍ البسائطِ من الموجَّهات، وسيأتي
إن شاء الله بيان نقائض المركبات منها.

تنبيهات:

- الأول: لا منافاة بين شرط الاتحاد في القوة والفعل وبين شرط مقابلة
الضرورة بالإمكان، كما قد يتوهم من كون الضرورية فعلية دون الممكنة؛

١ - ساقطة من الأصل وم.

٢ - ساقطة من الأصل وم.

لأن القوة والفعل المشترطَ الاتحادَ فيهما راجعان إلى المحمول، والضرورة والإمكان المشترطَ الاختلافَ فيهما راجعان إلى النسبة، فإذا قلت مثلاً: زيدٌ كاتبٌ، زيدٌ ليس بكاتبٍ - اشترطَ في تحقق تناقضهما أن يتحدا في القوة والفعل في الكتابة، فإن عَنَيْتَ في الأولى الكتابةَ بالفعل لزمَ ذلك في الثانية، وإن عَنَيْتَ فيها الكتابةَ بالقوة لزمَ في الثانية، ثم على كل من تقديرَي القوة والفعل في الكتابة فهل تلك الكتابة التي بالقوة أو بالفعل ثابتة لزيد بالضرورة أو بالإمكان؟

هذا اعتبارٌ آخرُ زائد على الأول، فإذا فرضنا أنك عَنَيْتَ فيهما الكتابةَ بالفعل وكانت في إحداهما ممكنةً فلا بد أن تكون في الأخرى ضروريةً، وكذا إن عَنَيْتَ الكتابةَ بالقوة فيهما، فإن كانت ضرورية في إحداهما فلا بد أن تكون في الأخرى ممكنة. وبالجملة: القوة والفعل المقابلُ لهما ليسا من الجهات أصلاً، بخلاف الضرورة والإمكان، وليس الإمكان بمعنى القوة، بل القوة: قبول الحصول لما لم يحصل؛ فلا يجامعُ الوقوعُ بالفعل، والإمكانُ: عدمُ الامتناع؛ فيصدق بالحاصل بالفعل، كما تقدم في مبحث تفسير الموجهات.

- الثاني: ما تقدم من أن المشروطة العامة نقيضُها ممكنةٌ حينيةٌ إنما يصح إذا اعتبرنا في المشروطة الضرورة ما دام الوصفُ، وأما إذا اعتبرنا الضرورة بشرط الوصف فيجوز اجتماعُهما على الكذب إذا لم يكن للوصف مدخلٌ في الضرورة، نحو: كُلُّ كاتبٍ إنسانٌ بالضرورة ما دام كاتباً، أي: بشرط كونه كاتباً، وليس بعضُ الكاتبِ إنساناً بالإمكان حينَ هو كاتبٌ، نبه عليه السعد^١ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقد سكتوا - فيما رأيتُ - عن نقيضِها على الاحتمال الثاني في كلامهم، وظهر لي أنه الممكنةُ الحينيةُ مع زيادة شرط الوصف فيها.

- الثالث: بحث سعد الدين في كون المطلقة العامة نقيضاً للدائمة المطلقة بما حاصله: «أن الإيجاب في كل الأوقات هو معنى الدائمة الموجبة يناقضه

السلب في وقتٍ ما، والسلب في جميع الأوقات يناقضه الإيجاب في وقتٍ ما، وإذا كان ذلك كذلك فلنقال أن يقول: ليس الإيجاب أو السلب في وقتٍ ما هو معنى المطلقة العامة، بل هي أعم من ذلك؛ لأنها المحكوم فيها بفعلية النسبة بلا قيد آخر، وهذه قِيْدَتْ بوقتٍ ما؛ فهي مطلقة منتشرة لا مطلقة عامة، وهي أخص من المطلقة العامة؛ لجواز أن تكون النسبة الفعلية مما لا يتحقق في وقت أصلاً، كقولنا: الزمان حادث، الزمان غير قارٍ الذات، ونحو ذلك، فنقيض الدائمة المطلقة^١ هي المطلقة المنتشرة، ونقيض المطلقة العامة غير مُبَيَّن^٢ انتهى.

إذا كان نقيض الدائمة المطلقة أخص من المطلقة العامة بقيت المطلقة العامة لم يبينوا ما يناقضها؛ لأن نقيض الأخص لا يلزم أن يكون نقيضاً للأعم؛ لجواز اجتماع الشيء والأعم من نقيضه، وهذا البحث إنما يتوجه لو أريد بالوقت الوقت المحقق، أما إذا أريد ما يشمل المحقق والمتوهم فالبحث مرفوع، وكون نقيض الدائمة المطلقة أخص من المطلقة العامة ممنوع؛ لأن المطلقة المنتشرة حينئذٍ تصير مساوية للمطلقة العامة، بل لا يتوجه بحثه ولو أريد الوقت المحقق؛ إذ على التقدير تكون هذه المنتشرة غير مناقضة للدائمة، وإنما تناقضها المطلقة العامة؛ لأنه لا شك أن الدوام بحسب الذات - وهو معنى الدائمة المطلقة - لم يعتبروا فيه أن يكون في وقتٍ محقق، وإلا لم يكن قولنا: الله تعالى عالمٌ دائماً أزلاً وأبداً: دائماً مطلقة، فهكذا النقيض لا يراعى فيه وقت محقق، بل تُرَادُ النسبة الفعلية بلا قيد زائد، وإلا كانت أخص من النقيض، وصح اجتماعها مع الدائمة المطلقة على الكذب حيث تكون النسبة الفعلية واقعة في غير وقتٍ محقق؛ فتكذب تلك المنتشرة التي أثبتتها في وقت محقق، وتكذب الدائمة التي سلبتها دائماً، فتأمل.

- الرابع: أطبقوا - فيما رأيتم - على اشتراط اختلاف الجهة في تحقق التناقض، وذلك على إطلاقه غير صحيح، فإن من الموجهات ما لا يناقضها إلا مماثلتها في

١ - في ح: «المطلقة الدائمة».

٢ - شرح الشمسية للسعد: ص 281.

الجهة، وهي المطلقة الوقتية حيث يكون وقت نسبتها غير مُتَّسِع، نحو: كُلُّ إنسانٍ ميتٌ بالإطلاق العامَّ وقتَ خروج روحه، فنقيضُها: مطلقةٌ وقتيةٌ أيضاً، وهي: بعضُ الإنسانِ ليس بميتٍ بالإطلاق العامَّ وقتَ خروج روحه، ولا يصح أن تقابل هذه بالدوام الذاتي ولا الوصفي؛ لجواز كذبهما معاً، بأن تكون النسبة واقعة في غير ذلك الوقت من أوقات الذات والوصف؛ فيكذبُ سلبُها على الدوام، كما كذب إثباتها في ذلك الوقت، ولا بالضرورة؛ لجواز كذبهما بأن تكون النسبة ممكنة فتكذبُ ضرورةُ سلبها، وغير واقعة فتكذبُ فعليتها، ولا بالإمكان؛ لجواز صدقهما في الممكن الخاص الواقع، كما في المثال بعينه، فيصدقُ ثبوته بالفعل وسلبه بالإمكان، فإذا بطلت مقابلتها بالجهات الثلاث - أعني: الضرورة، والدوام، والإمكان - تعينت الرابعة، وهي: الإطلاق، والفرض أنها مطلقة فلم يلزم اختلافُ الجهة فيها بل لزم اتفاقُها، ولا يصح - أيضاً - مقابلتُها بالمطلقة العامة ولا بالمطلقة الحينية اللتين هما من نوعها؛ لصحة صدقهما - معاً - في المثال المذكور، ولا بإحدى الوجوديتين؛ لجواز كونها ضرورية أو دائمة، فتعين أن لا تقابل إلا بموجَّهةٍ بمثل جهتيها نوعاً وقيداً، فتأمل.

[وبعد كتبي هذا وجدت ابن عرفة نقل هذا الاعتراض عن نصير الدين السمرقندي¹، وسَلَّمَه بالسكوت عليه فقال السنوسي: «قد يجاب بأنهم إنما اشترطوا اختلاف الجهة في القضايا الثلاث عشرة المشهورة المبحوث عنها، وهذه ليست منها» انتهى. وهذا تسليم منه - أيضاً - لهذا الاعتراض]².

وهذه المطلقة الوقتية³ المذكورة آنفاً، والمطلقة المنتشرة المذكورة في بحث السعد - لم يتقدم لهما ذكر في مبحث الموجّهات، وهما من جملة ما

1 - المختصر المنطقي لابن عرفة: ص 12.

2 - ساقط من ن.

3 - في الأصل ون: «الوقتية المطلقة» وهو تصحيف صححته من بقية النسخ.

تقدم أن السعد زاده، فالمطلقة الوقتية غير الوقتية المطلقة، والمطلقة المنتشرة غير المنتشرة المطلقة ؛ لأن المبحوثَ فيهما من نوع المطلقات، والأخيرين من نوع الضروريات، والله سبحانه أعلم، وبالله التوفيق والهداية إلى سلوك سبيل التحقيق.

قوله: «وَإِنَّمَا يَلْزَمُ... إلخ»: الأحسنُ في ضمير يَلْزَمُ أن يعود على اقتسام الصدق والكذب المفهوم من البيت الأول، وأراد بالمخصوصتين: الشخصيتين، ولو عبر به كان أولى ؛ لثلاث تدخل المخصوصتان من الشرطيات.

قوله: «إِذَا اسْتَوَى»: هو المحصور فيه، وأراد بالقَضِيَّتَيْنِ: الموجبة والسالبة، وبالطَرَفَيْنِ: الموضوع والمحمول، وقُوَّة: نُصِبَ على التوسُّع، وهو على حذف العاطف، أي: في قوة... إلخ، والواو من قوله: وفِعْلا: بمعنى أو لا للجمع ؛ إذ لا يجتمعان، بخلاف المُقَدَّرَةِ مع: قُوَّةٌ وَظَرْفًا وَإِصَافَةً وَكَلًّا، والمُصْرَحِ بها ؛ فإنها على أصلها.

قوله: «وَإِنْ تُسَوِّرُ»: مبني للفاعل بخط الناظم، وهو ضمير المخاطب، والمفعول محذوف، أي: وإن تُسَوِّرَ القضية حملية كانت أو شرطية، واختِلَافَ: مفعولٌ فَرِذٌ، وأفاد بقوله: زد: أن جميع ما يراعى في تحقيق² تناقض الشخصيتين يراعى في المُسَوِّرَتَيْنِ، ويُزَادُ اختلافُ الكَمِّ بأن تكون إحداهما كلية والأخرى جزئية، ودخلت فيه المسوِّرةُ حقيقةً والمسوِّرةُ حُكْمًا، كما علمت، وَجِهَةً: مفعولٌ زِدِ المقدر لا المذكور ؛ لأنه مُعَلَّقٌ على شرط السُّور، وزيادة اختلاف الجهة مُعَلَّقٌ على ورودها في القضية مسوِّرة أو غيرها، ومفعولُ المُقَدَّرِ في الأصل مُقَدَّرٌ، أي: زِدِ اختلافَ جهة، فأقيم المضافُ إليه مقامَ مَثْلُوهِ، ووقع في خط الناظم بالجرِّ

1 - أي: المذكورة في قوله: «وَشَرْطًا».

2 - في ت و ن وح: «تحقق».

إبقاء له على حاله قبل الحذف مع تخلف شرط ذلك تغليبا للمعنى، وَمَعَ ذَلِكَ : يتعلقُ بزد المُقَدَّرِ، وذلك إشارة لجميع ما مرَّ من الشرائط، أي : زِدْ في الموجهات اختلاف الجهة مع رعايتك فيها جميع ما رُوِيَ في غيرها، وفيها : يتعلق بزد المذكور أو المُقَدَّرِ، على ما سبق ؛ والضميرُ المجرورُ : للقضية من حيث هي ؛ فتشمل الشخصية، والمسورة، والمهملة.

قوله : «وإن تُخَالَفَ» : هو على حذف فعل الإرادة، وذلك كثيرٌ، أي : فإن ترد مخالفة جهة مذكورة في القضية التي أردت معرفة نقيضها - فقايل ... إلخ، ومعنى مقابلة الإمكان بالضرورة أنه إن كانت القضية التي تَعَرَّفَتْ نقيضها ضرورية فاجعل في النقيض مكان جهة الضرورة جهة الإمكان، وإن كانت ممكنة فاجعل في النقيض الضرورة مكان الإمكان، وافهم مثله في مقابلة الدوام بالإطلاق. واللام في قوله : وَلِدَوَامِهَا : زائدة ؛ إذ هو معطوف على الإمكان، وبإطلاق : عطف على بالضرورة، ولا محذور في عطف شيئين بأداة واحدة لأن عاملهما واحد ؛ وعطف معمولي أو معمولات العامل الواحد بعاطف واحد جائز إجماعا كما في المغني^١، والضمير في : دَوَامِهَا : إما للجهة والإضافة بيانية، أو للقضية والإضافة لمجرد الملازمة، ويبيِّن : صفة للإطلاق تكميل للشرط، وباعتبار الوصف : متعلق بمحذوف، أي : وإذا كانت الضرورة والدوام بحسب الوصف فخصَّص الإمكان والإطلاق في النقيضين بحين وصف الموضوع ؛ ففي الكلام حذف كثيرٌ، وبالله تعالى التوفيق والتيسير.

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى :

فَهُوَ بِمَانِعَةٍ حُلُوِّ آتٍ	أَمَّا النَّفِيزُ فِي الْمُرَكَّبَاتِ
ثُمَّ إِذَا جُزْئِيَّةٌ قَدْ نُقِصَتْ	أَيُّ مِنْ نَقِیْضِهَا مَعَا تَرَكَبَتْ
بِحُكْمِ مَحْمُولٍ مِّنَ السَّابِقَةِ	فَقَيِّدِ الْمَوْضُوعَ فِي الثَّانِيَةِ

أقول : قد علمت أن من الموجّهات بسائط ومركبات، وأن المركبات من تلك التسع عشرة سبع : ثلاث من الضروريّات، وهي : المشروطة الخاصة، والوقتيّة والمنتشرة غير المطلقتين^١، وواحدة من الدوائم، وهي : العرفيّة الخاصة، واثنان من المطلقات، وهما : الوجوديتان اللادائمة واللاضرورية، وواحدة من الممكنات، وهي الممكنة الخاصة، وعلمت أن كل مركبة فيها موجّهتان بسيطتان متفقتان في الكم مختلفتان في الكيف : الأولى موافقة للمركبة الأصل في كیفها، والثانية مخالفة، وعرفت ما تنحلّ إليه كل مركبة - فاعلم أن نقيض المركبة ليس نَمَط ما عرفت من كون نقيض الحملية حملية والموجبة سالبة وبالعكس، بل نقيض المركبة الكلية موجبة كانت أو سالبة : شرطية مانعة خلوّ كلية موجبة مركبة من نقيضي البسيطتين اللتين تنحلّ إليهما المركبة، وذلك أن نقيض الشيء - كما عرفت - رفعه، أي : سلّبه، والمركب من شيء يرتفع برفع جزئيه أو برفع أحدهما، ولا يصدق إلا بصدق جزئيه معاً، فإذا ن : المركبة لا تصدق إلا بصدق البسيطتين اللتين تركبت منهما، وتكذب بكذبهما معاً، أو بكذب الأولى فقط، أو الثانية فقط ؛ فقد اقتسمت المركبة الصدق والكذب، مع أن^٢ رفع مجموع جزئيهما أعم من أن يكون برفعهما معاً أو برفع الجزء الموافق فقط أو برفع المخالف فقط، ورفع الشيء يوجب صدق نقيضه، وصدق نقيضه يوجب رفعه ؛ فكُلّما [صدق نقيضاً جزئياً المركبة أو نقيض أحدهما كذب مجموع الجزئين، ومتى كذب مجموعهما كذبت هي، وكُلّما]^٣ كذب نقيضاً جزئياً المركبة معاً صدق الجزءان، ومتى صدق الجزءان صدقت المركبة منهما، يُستجّج الأول : كُلّما صدق نقيضاً الجزئين أو نقيض أحدهما كذبت المركبة، ويُستجّج الثاني : كُلّما كذب نقيض الجزئين معاً صدقت المركبة ؛ فهذا جعلوا نقيض المركبة مانعة خلوّ مركبة من نقيضي جزئيهما ؛ لأنها

١ - في الأصل وم : «غير المطلقة».

٢ - «أن» : ساقطة من غير الأصل وم.

٣ - ساقط من الأصل وم.

قائلة: لا بد من صدق نقيضي الجزئين معاً أو نقيض أحدهما، وذلك بكذب الجزئين أو أحدهما، وذلك عينُ كذب المركبة، والمركبة قائلة: لا بد من صدق الجزئين معاً، وذلك بكذب نقيضهما معاً، وذلك عينُ كذب مانعة الخُلُو، فكان مانعة الخلو قائلة: لا بد من كذب جزئي المركبة أو أحدهما، والمركبة قائلة: لا بد من كذب طرْفَي مانعة الخُلُو معاً، فقد بان لك وجهُ اقتسام المركبة ومانعة الخُلُو المركبة من نقيضي جزئيهما الصدق والكذب، وليستا في الحقيقة - على مقتضى رسمهم للتناقض - بمتناقضتين، لكن كلُّ منهما مساوية لنقيض الأخرى، ولما لم يَتَأَتَّ أخذ نقيض المركبة قضية واحدة من القضايا المستعملة أخذوا مُساوِيَّتَهُ واكتفوا، ولا يصح أخذ رفع الجزء الموافق فقط أو المخالف فقط أو رفعهما معاً فقط - نقيضاً للمركبة؛ لأن كل واحد من هذه المفاهيم الثلاثة أخص من النقيض الذي هو رفع المجموع الصادق بكل من الثلاثة، وما هو أخص من نقيض الشيء يُجامِعُهُ على الكذب ولا يصح جعله نقيضاً له، ثم إذا أردت معرفة مانعة الخلو التي تناقض كلَّ مركبة على التعيين فاعرف البسيطتين اللتين تركبت منهما الموجهة على ما عرفت في مبحث الموجهات، وخُذْ نقيضيهما على ما سبق في نقائض البسائط، وركب منهما مانعة خُلُو فهي نقيض المركبة، مثال ذلك في المشروطة الخاصة: كُلُّ كاتبٍ متحرِّكُ الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً؛ فهي مركبة من مشروطة عامة موافقة - وهي: كُلُّ كاتبٍ متحرِّكُ الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً - ومن مطلقة عامة مخالفة - وهي: لا شيء من الكاتب بمتحرِّك الأصابع بالإطلاق العام - فهاتان بسيطتان انحلَّت إليهما المركبة.

وقد علمت أن نقيض الأولى جزئية سالبة ممكنة حينية، وهي قولنا: ليس بعضُ الكاتب بمتحرِّك الأصابع بالإمكان العام حين هو كاتب، ونقيض الثانية جزئية موجبة دائمة مطلقة، وهي قولنا: بعضُ الكاتب متحرِّك الأصابع دائماً؛

فَتَرَكَّبُ من هذين النقيضين مانعة خُلُوٌ كلية موجبة، وهي قولنا: دائما إما أن يكون ليس بعض الكاتب بمتحرك الأصابع بالإمكان العام حين هو كاتب وإما أن يكون بعض الكاتب متحرك الأصابع دائما، واصنع مثل ذلك في سائر المركبات؛ فتجد نقيض الوقتية غير المطلقة مانعة خُلُوٌ مركبة من ممكنة وقتية ودائمة مطلقة، نحو: كل قمرٍ منخسف وقت الحيلولة لا دائما؛ فنقيضها: دائما إما^١ بعض القمر ليس بمنخسف بالإمكان العام وقت الحيلولة، وإما بعض القمر منخسف دائما، وتجد نقيض المنتشرة غير المطلقة مانعة خُلُوٌ مركبة من ممكنة دائمة ودائمة مطلقة، مثالها: كل حادث معدوم بالضرورة وقتا ما لا دائما، نقيضه قولك: دائما إما ليس بعض الحادث بمعدوم بالإمكان العام دائما، وإما بعض الحادث معدوم دائما، ونقيض العرفية الخاصة: مانعة خُلُوٌ مركبة من مطلقة حينية ودائمة مطلقة، مثالها: كل أكل متحرك الفك الأسفل^٢ ما دام آكلا لا دائما، ونقيضها: دائما إما ليس بعض الآكل بمتحرك الفك بالإطلاق حين هو آكل وإما بعض الآكل متحرك الفك دائما، ونقيض الوجودية اللادائمة: مانعة خُلُوٌ مركبة من دائمتين مطلقتين، مثالها: كل إنسان نائم بالإطلاق لا دائما، ونقيضها: دائما إما ليس بعض الإنسان بنائم دائما وإما بعض الإنسان نائم دائما، ونقيض الوجودية اللاضرورية: مانعة خُلُوٌ مركبة من دائمة مطلقة وضرورية مطلقة، مثالها: كل حيوان ميت بالإطلاق لا بالضرورة، ونقيضها: دائما إما ليس بعض الحيوان بميت دائما، وإما بعض الحيوان ميت بالضرورة، ونقيض الممكنة الخاصة: مانعة خُلُوٌ مركبة من ضروريتين مطلقتين، مثالها: كل جرم متحرك بالإمكان الخاص، ونقيضها: دائما إما ليس بعض الجرم بمتحرك بالضرورة وإما بعض الجرم متحرك بالضرورة، فهذه نقائض المركبات الكليات، وأما المركبات

١ - في غير الأصل و م : «إما أن يكون...».

٢ - ساقطة من غير الأصل.

الجزئيات فلا يكفي في أخذ نقائضها ما قد مرّ في كلياتها ؛ لأن الجزئية قد تنحلّ إلى بسيطتين مجموعهما أعمّ منها، ومانعة الخلو إنما هي مناقضة لذلك المجموع الذي قد يكون أعمّ من المركبة، ونقيض الأعمّ - كما عرفت في مبحث النسب بين المعقولين - أخصّ من نقيض الأخصّ، والشيء يصح كذبه مع كذب ما هو أخصّ من نقيضه ؛ فتكذب الجزئية المركبة مع كذب مانعة الخلو فلا تناقضها، كما لو قلت في الوجودية اللادائمة : بعض الحيوان إنسانٌ بالإطلاق لا دائماً، فهذه كاذبة ؛ لنفيها دوام الإنسانية عما ثبتت له من أفراد الحيوان، وذلك باطل ؛ لأنها دائمة لما ثبتت له وهو الناطق، فإذا حللتها إلى جزئيتها - وهما : بعض الحيوان إنسانٌ بالإطلاق العامّ، وليس بعض الحيوان بإنسانٍ بالإطلاق العامّ - وجدتهما صادقين ؛ فلو كانا مساويين للمركبة لكذباً بكذبها، لكنهما أعمّ منها، وكذبُ الأخصّ لا يوجب كذبَ الأعمّ، فلو اقتصرنا على ما عرّف في نقيض الكلية فأخذنا نقيضي هذين الجزئين وركبناهما مانعةً خلوً كانت هكذا : دائماً إما لا شيء من الحيوان بإنسان دائماً وإما كلُّ حيوان إنسانٌ دائماً، ولا خفاء في كذبها، مع أن المركبة الجزئية - أيضاً - كاذبة، وإنما كفى ما مرّ في نقيض الكلية دون الجزئية ؛ لأن الموضوع في البسيطتين المنحلة إليهما الكلية عامٌّ صدق عليه محمولٌ كلّ منهما كما كان في المركبة، والموضوع فيما تنحلّ إليه الجزئية ليس بعامّ، بل هو بعض ما صدق عليه العنوان فقط ؛ فجاز عند الانحلال والاستقلال أن يكون الحكم في إحداها على غير البعض المحكوم عليه في الأخرى، مع أن الحكمين في المركبة موضوعهما واحد، فقد انحلت الجزئية إلى ما ليس معناها، فلم يكن نقيضه نقيضاً لها، فتعين أن يزداد على ما ذكر في المركبة الكلية ما يحصل به التناقض في الجزئية، فبعضهم زاد : أن تُحمل مانعة الخلو المذكورة على كل فرد من أفراد الموضوع فيقال في المثال السابق : كلُّ حيوانٍ فهو إمّا ليس

بإنسانٍ دائماً وإما هو إنسان دائماً ؛ فيكون النقيضُ حمليّةً محمولها مانعةٌ خُلُوً، وهذا الوجه أحسنٌ ؛ لموافقة النقيض للمركبة في كونهما حمليتين، وأسهلٌ ؛ إذ ليس فيه -زيادةً على ما مرّ في أخذ نقيض الكلية- إلا كَوْنُ الترديد بين نقيضي الجزئين هنا بالنسبة إلى كل فرد من أفراد الموضوع، وهناك الترديد بين النقيضين من حيث هما من غير اعتبار نسبتهما إلى كل فرد، وبعضهم لما رأى الخلل إنما جاء من عدم اتحاد موضوع الجزئيتين المنحلّ إليهما زاد ما يوجب اتحاده، وهو أن يُقَيَّدَ موضوعُ الثانية بعد الحُلِّ بحكم محمول الأولى منهما، أي : بنسبته من إيجابه للموضوع أو سلبه عنه، ثم يؤخذ نقيضاهما على ما في الثانية من القيد، ويصنع به ما مرّ في الكلية، وهو الذي اختار في الأصل وتبعه الناظم، فإذا حَلَلْتَ قولك : بعضُ الحيوان إنسانٌ بالإطلاق لا دائماً - إلى قولك : بعضُ الحيوان إنسانٌ بالإطلاق العامّ، وقولك : ليس بعضُ الحيوان إنساناً بالإطلاق العامّ - فقيّدَ موضوعَ الثانية -وهي المخالفة للمركبة في الكيف- بحكم محمول الأولى، وقد علمت أن حكم محمول الأولى ثبوته للموضوع، فقلّ في المخالفة : ليس بعضُ الحيوان الذي هو إنسانٌ إنساناً بالإطلاق العام، ثم خذ نقيضيهما - على ما في الثانية من القيد- وركب منهما مانعة الخلو فتقول : دائماً إما لا شيء من الحيوان بإنسان دائماً وإما جميعُ الحيوان الذي هو إنسانٌ إنساناً دائماً، ولو كانت الأولى من المنحلّ إليهما سالبةً لكون المركبة كذلك لَقَيَّدَتْ موضوعَ الثانية بسلب المحمول عنه فتقول في نقيض : ليس بعضُ الحيوان بميتٍ بالإطلاق لا دائماً - هكذا : دائماً إمّا كلُّ حيوانٍ ميتٌ دائماً وإمّا لا شيء من الحيوان الذي ليس بميتٍ ميتٌ دائماً، وبعضهم لم يزد حمل المفهوم المراد بين النقيضين على كل فرد، ولا تقيّدَ موضوعَ الثانية بما ذُكِرَ، بل زاد في أجزاء مانعة الخلو جزءاً ؛ فصارت من ثلاثة أجزاء : اثنان منها نقيضاً جزئياً المركبة، ولا يكونان إلا كليتين ؛

لأنهما نقيضاً جزئيتين، والثالث : مجموع جزئتي النقيضين المذكورين مثلهما جهةً وكيفاً، إحداهما موجبةً والأخرى سالبةٌ مستغرقتين لجميع أفراد موضوع النقيضين ؛ فتقول في نقيض : بعض الحيوان إنسانٌ بالإطلاق لا دائماً - هكذا : دائماً إما لا شيء من الحيوان بإنسان دائماً، [وإما كلُّ حيوان إنسانٌ دائماً،] وإما بعضُ الحيوان إنسانٌ دائماً، وبعضُه الباقي ليس بإنسانٍ دائماً.

تنبيهان :

الأول : ما تقدم من التمثيل في نقيض المركبة الكلية مبنيٌّ على ما سبق في بحث الموجهات من أن نفي الدوام ونفي الضرورة راجعٌ إلى جميع أفراد الموضوع حتى تتفق القضيتان المنحلُّ إليهما كمًّا ؛ فلذا اتفق نقيضاهما - أيضاً - كمًّا، وأما على أنه يرجع للبعض فقط كما يذكر إن شاء الله في العكس - فيختلف كم النقيضين - أيضاً² - كما اختلف كم الجزئين ؛ فتكون الأولى موافقة للمركبة في كمِّها وكيفيَّها، والثانية مخالفة لها فيهما، وذلك واضح.

الثاني : ما ذكر من تعريف التناقض والشروط جارٍ في الحملية والشرطية، ويعتبر في الشرطية ما تقبله من الشروط، كالاتحاد في الطرفين والزمان والمكان ونحو ذلك، كاختلاف الكم، لا الجهة ؛ إذ لا تقبلها، ويشترط فيها الاتحاد في الجنس، وهو : الاتصال والانفصال، وفي النوع، وهو : كونها لزومية أو اتفاقية في المتصلة، وكونها عنادية أو اتفاقية - حقيقية أو مائعة جمع أو مائعة خلوة - في المنفصلة، فنقيض الكلية الموجبة للزومية : جزئية سالبةٌ لزوميةٌ، فقولنا : كلُّ ما كان الشيء إنساناً كان حيواناً - نقيضه : قد لا يكون إذا كان الشيء إنساناً كان حيواناً، ونقيض الكلية السالبة للزومية : جزئية موجبةٌ لزوميةٌ ؛ فقولنا : ليس

1 - ساقط من الأصل وم.

2 - ساقطة من الأصل وم ون.

الْبَتَّةَ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا كَانَ حَجَرًا - نَقِضُهُ : قد يكون إذا كان الشَّيْءُ إِنْسَانًا
 كَانَ حَجَرًا، وبالعكس فيهما، ونَقِضُ المَهْمَلَةِ : نَقِضُ الجَزْئِيَّةِ، ومثْلُ ذَلِكَ فِي
 الْمُنْفَصِلَةِ ؛ فَقَوْلُنَا : دَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْعَدَدُ زَوْجًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فَرْدًا - نَقِضُهُ :
 قَدْ لَا يَكُونُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْعَدَدُ زَوْجًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فَرْدًا، وَقَوْلُنَا : لَيْسَ الْبَتَّةَ إِمَّا أَنْ
 يَكُونَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ نَاطِقًا - نَقِضُهُ : قَدْ يَكُونُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ
 إِنْسَانًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ نَاطِقًا، وَالْمَهْمَلَةُ كَالْجَزْئِيَّةِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ.

قَوْلُهُ : «أَمَّا النَّقِضُ فِي الْمُرَكَّبَاتِ» : الْمَجْرُورُ مُتَعَلِّقٌ بِمُقَدَّرٍ، أَيِ : الْمَعْتَبَرِ فِي
 الْمُرَكَّبَاتِ، وَالْأَظْهَرُ جَعْلُ اللَّامِ مَكَانَ «فِي» لِيَتَعَلَّقَ بِالنَّقِضِ، وَبِمَانِعَةٍ : يَتَعَلَّقُ
 بِأَتٍ، وَتَأْوُهُ لِلْسَّبَبِيَّةِ، أَيِ : النَّقِضُ حَاصِلٌ بِسَبَبِ مَانِعَةٍ خُلُوٍّ، وَلَيْسَتْ لِلتَّعْدِيَةِ.

قَوْلُهُ : «أَيُّ مِنْ نَقِضَيْهَا» : مُتَعَلِّقٌ بِتَرَكَّبَتْ، وَفِيهِ حَذْفُ مُضَافٍ، أَيِ : مِنْ
 نَقِضِي جُزْئِيَّتِهَا، وَجُزْئِيَّةٌ : نَائِبُ فِعْلِ الشَّرْطِ الْمَحْذُوفِ الْمَفْسَرِ بِنَقِضَتْ، وَفِي
 الثَّانِيَةِ : حَالٌ مِنَ الْمَوْضُوعِ إِنْ اعْتَبَرْنَا جَمُودَهُ لَمَّا عَرَضَ لَهُ مِنَ النُّقْلِ، وَمُتَعَلِّقٌ بِهِ
 إِنْ رَاعَيْنَا أَصْلَهُ مِنْ كَوْنِهِ اسْمَ مَفْعُولٍ، وَيُحْكَمُ : يَتَعَلَّقُ بِقَيْدٍ، وَمِنْ السَّابِقَةِ : صِفَةُ
 مَحْمُولٍ، وَمِنْ : تَبْعِيضِيَّةٌ، وَأَرَادَ بِالسَّابِقَةِ الْأُولَى الْمَوَافَقَةَ، وَيَجِبُ كَسْرُ التَّاءِ مِنَ
 الثَّانِيَةِ وَمُقَابِلُهُ.



قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى :

عُكُوسُ الْقَضَايَا

فَالْمُسْتَوِي تَبْدِيلُ كُلِّ طَرَفٍ	مُرَّتَّبٍ طَبْعًا بِآخَرَ يَفِي
مَعَ بَقَاءِ الصَّدْقِ وَالْكَيفِ عَلَى	وَجْهِ اللُّزُومِ بَعْدَهُ مُحَصَّلًا
وَعَكْسِ نَقْضِ الْمُوَافِقِ اجْعَلِ	كَذَاكَ لَكِنْ بِنَقِضٍ بَدَلِ
وَعَكْسِ نَقْضِ إِنْ مُخَالَفًا جَلَا	فَبِنَقِضِ الثَّانِ بَدَلُ أَوَّلَا
وَالثَّانِ بِالْأَوَّلِ وَهُوَ يَكْفِي	مَعَ بَقَاءِ الصَّدْقِ دُونَ الْكَيفِ
ثُمَّ الَّتِي قَدْ عَكَسُوا إِلَيْهَا	الْعَكْسُ أَيْضًا مُطْلَقٌ عَلَيْهَا

أقول وبالله تعالى أستعين : المبحث الثاني من مباحث أحكام القضايا : مبحث العكوس جمع عكس، وهو في اللغة : قلب الشيء بجعل أوله آخره أو أعله أسفله ونحو ذلك، مصدرُ عَكَسَهُ يَعِكِسُهُ من بابِ : ضَرَبَ، وفي الاصطلاح : هو مشترك بين المعنى المصدرى واسم المفعول، وكل منهما ينقسم إلى ثلاثة أقسام : عكسٍ مستوٍ، وعكسٍ نقیضٍ موافقٍ، وعكسٍ نقیضٍ مخالفٍ، فالعكس المستوي بالمعنى المصدرى : تبديل كل من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بعين الآخر مع بقاء الصدق والكيف على وجه اللزوم، فالتبديل شامل لكل تبديل وإضافته إلى كُلِّ من طرفي القضية يخرج تبديل السور - مثلاً - والجهة وتبديل أحد الطرفين فقط، كقولك : زيد إنسان، زيد عالم، ودخل في طرفي القضية طرفاً الحملية، وطرفاً الشرطية المتصلة والمنفصلة، وذات الترتيب الطبيعي - أي : المعنوي - مُخَرَّجٌ لتبديل طرفي المنفصلة، نحو : إما أن يكون العدد زوجاً وإما أن يكون فرداً ؛ فإذا قلتَ فيها : إما أن يكون العدد فرداً وإما أن يكون زوجاً - لم

يُسَمَّى هذا التبديل في العرف عكسا ؛ إذ لا تأثير له في المعنى، ويبحث القوم غالبا إنما هو في المعقولات لا في الملفوظات، وتبديل طرفي المنفصلة إنما هو لفظي فقط ؛ فلك أن تقدم وتؤخر ما شئت منهما والمعنى بحاله لا يتبدل، فقولنا : إما أن يكون العدد زوجا وإما أن يكون فردا - معناه : أن الزوجية والفردية متعاندتان، ولا فرق بين أن تقول ذلك وبين أن تقول : الفردية والزوجية متعاندتان، المفهوم مع تقديم الزوجية هو نفس المفهوم مع تقديم الفردية ؛ لأن المعنى فيهما : هذان الطرفان متعاندان، ومرادهم بالعكس ما يلزم مفهوم القضية عند التبديل، والشيء لا يلزم نفسه ؛ ولهذا صرحوا بأن المنفصلة لا عكس لهما، وليس مفهوم المنفصلة أن الطرف الأول - كالزوجية - معاند للثاني - كالفردية - حتى يلزم أن يكون مفهومها عند التبديل أن الفردية - مثلاً - معاندة للزوجية وهو غير المفهوم الأول لكنهما متلازمان، كما زعم القطب في شرح الشمسية، بل معناها ما ذكرناه أولاً، كما بينه السعد.

وخرج - أيضا - بقيد الطبيعي تبديل طرفي الانفاقية المتصلة ؛ لأن ترتيبهما لفظي لا معنوي، نبه عليه - أيضا - السعد رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقولنا : بعين الآخر : مُخرج لعكس النقيض بنوعيه ؛ لأن التبديل فيهما ليس بعين كُلٍّ من الطرفين، كما يَرِدُ عليك إن شاء الله.

والمراد بتبديلهما بهما : أن يجعل كل منهما في مرتبة الآخر منسوخا عنه حكم ما نُقِلَ عنه من الموضوعية والمحمولية والمقدمية والتالية مُعْطَى حكم ما نُقِلَ إليه من ذلك ؛ فإن قلنا مثلاً : كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ - فالقصد من الإنسان الأفراد، ومن الحيوان المفهوم، ومعنى القضية الحكم بمفهوم الحيوان على أفراد الإنسان، فإذا عكسناه إلى قولنا : بعض الحيوان إنسان - صار القصد من الحيوان الأفراد، ومن الإنسان المفهوم، ومعنى القضية الحكم على أفراد الحيوان بمفهوم

الإنسان، وإذا قلنا : إن كان الشيء إنسانا كان حيوانا - فقد حكمنا بأن الحيوانية لازمة للإنسانية والإنسانية ملزومة لها، فإذا عكسناها إلى قولنا : قد يكون إذا كان الشيء حيوانا كان إنسانا - فقد حكمنا بأن الإنسانية لازمة للحيوانية في بعض الأحوال والحيوانية ملزومة لها، فكل من الطرفين بعد التبديل يزول عنه ما كان له قبلُ ويصير له ما كان لصاحبه، فليس المراد أن ذات الموضوع تصير محكوما بها ووصف المحمول يصير محكوما عليه حتى يرد أنه خلاف القواعد، ولا أن الموضوع باقٍ على موضوعيته عند التأخير والمحمول باقٍ على محموليته عند التقديم حتى يرد أنه لا تأثير للعكس في المعنى ويلزم إما أن لا يعتبر العكس لغير المنفصلة كما لم يعتبر لها وإما أن يعتبر لها كما اعتبر لغيرها، فافهم.

وقولنا : «مَعَ بَقَاءِ الصَّدْقِ» : يُخْرِجُ التَّبْدِيلَ الْمَذْكُورَ الَّذِي لَا يَبْقَى مَعَهُ الصَّدْقُ الْمَفْرُوضُ فِي الْأَصْلِ، كَقَوْلِنَا : كُلُّ حَيَوَانٍ إِنْسَانٌ فِي عَكْسٍ : كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ ؛ فَقَدْ بَدَّلْنَا كِلَا مِنْ طَرَفَيْهَا بَعَيْنِ الْآخَرِ، لَكِنْ لَمْ يَبْقَ الصَّدْقُ الَّذِي كَانَ فِي الْأَصْلِ، قَالَ الْقَطْبُ : «وَلَيْسَ الْمُرَادُ بَقَاءُ الصَّدْقِ أَنَّ الْأَصْلَ وَالْعَكْسَ يَكُونَانِ صَادِقَيْنِ فِي الْوَاقِعِ ؛ بَلِ الْمُرَادُ بَقَاءُ الصَّدْقِ : أَنَّ الْأَصْلَ يَكُونُ بِحِثِّ لَوْ فُرِضَ صَدْقُهُ لَزِمَ صَدْقُ الْعَكْسِ، وَإِنَّمَا اعْتُبِرَ اللَّزُومُ فِي الصَّدْقِ لِأَنَّ الْعَكْسَ لَا زِمَ مِنْ لَوَازِمِ الْقَضَايَا، وَيَسْتَحِيلُ صَدْقُ الْمَلْزُومِ بِدُونِ اللَّازِمِ، وَلَمْ يُعْتَبَرْ بَقَاءُ الْكَذْبِ إِذْ لَا يَلْزَمُ مِنْ كَذِبِ الْمَلْزُومِ كَذِبُ اللَّازِمِ ؛ فَإِنْ قَوْلُنَا : كُلُّ حَيَوَانٍ إِنْسَانٌ - كَاذِبٌ مَعَ صَدْقِ عَكْسِهِ، وَهُوَ قَوْلُنَا : بَعْضُ الْإِنْسَانِ حَيَوَانٌ»¹ انتهى

وقولنا : «وَالْكَئِيفُ» : يُخْرِجُ التَّبْدِيلَ الْمَذْكُورَ إِذَا لَمْ يَبْقَ مَعَهُ الْكِيفُ، كَمَا لَوْ قُلْتُ فِي عَكْسٍ : كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ : لَيْسَ بَعْضُ الْحَيَوَانِ إِنْسَانًا ؛ فَلَا يُسَمَّى هَذَا فِي الْعَرَفِ عَكْسًا، بَلْ لَا بُدَّ إِذَا كَانَ الْأَصْلُ مُوجِبًا أَنْ يَكُونَ الْعَكْسُ مُوجِبًا، وَإِذَا

كان سالبًا أن يكون العكس سالبًا، قال القطب: «وإنما وقع الاصطلاح عليه لأنهم تتبعوا القضايا فلم يجدوها في الأكثر بعد التبديل صادقة لازمة إلا موافقة لها في الكيف»^١ انتهى. وهو يبيّن؛ فإن السالبة قد تتخلف عن الموجبة كما في: كل إنسان ناطق، ولا يصدق في العكس سلب جزئي فضلًا عن الكلي، والموجبة قد تتخلف عن السالبة، نحو: لا شيء من الإنسان بحجر، ولا يصح الإيجاب ولو جزئيًا، ولا لزوم مع صحة التخلف.

وقولنا: «على وجه اللزوم»: يُخرجُ التبديل المذكورَ إذا بقي معه الصدق والكيف على وجه الاتفاق لا اللزوم، كقولنا: كل إنسان ناطق، فإنه يصدق معه: كل ناطق إنسان، لكن صدق الكلية الموجبة في عكس مثلها إنما هو اتفاقي لخصوص المادة، وليس لازماً لصورة الكلية الموجبة بدليل تخلفه في قولك: كل إنسان حيوان، فإنه صادق، ولا يصدق في عكسه: كل حيوان إنسان، [فلا يُسمّى: كل ناطق إنسان]^٢ عكسًا لقولنا: كل إنسان ناطق، وإنما يُسمّى عكسه: بعض الناطق إنسان؛ لأن الجزئية الموجبة لازمة الصدق في عكس الكلية الموجبة في أي مادة فُرِضَتْ، وسمي هذا العكس مستويًا لاستواء الأصل والعكس في ذات الطرفين، وإن اختلف الترتيب، والله أعلم.

وأما عكس النقيض الموافق بالمعنى المصدرى فهو: تبديل كل من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الآخر مع [بقاء]^٣ الصدق والكيف على وجه اللزوم، فقيوده كقيود المستوي؛ فما خرج بتلك يخرج بهذه، إلا أن التبديل هنا لكل من الطرفين بنقيض الآخر، وبذلك خرج المستوي؛ لأن التبديل بالعين فيهما كما علمت، وعكس النقيض المخالف كما ستعلم إن شاء الله، والمراد

١ - شرح الشمسية للقطب: ص 235

٢ - ساقط من الأصل وم.

٣ - ساقطة من الأصل وم.

بتبديل كل من الطرفين بنقيض الآخر، أن يُجعل نقيض الموضوع محمولاً ونقيضُ المحمول موضوعاً في الحملات، ونقيضُ المقدم تالياً ونقيضُ التالي مقدماً في المتصلات، مثال الأول: إذا قلنا مثلاً: كل إنسان حيوانٌ - فعكسه بالموافق: كل ما ليس بحيوانٍ فليس بإنسانٍ، ومثال الثاني: إذا قلنا مثلاً: كُلُّمَا كان الشيء إنساناً كان حيواناً، وعكسه بالموافق: كُلُّمَا لم يكن الشيء حيواناً لم يكن إنساناً.

وقولنا: «مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ»: يُخْرَجُ ما لم يبق فيه الصدق، كعكس الكلية السالبة كنفسها؛ فإنه يكذب في بعض المواد، نحو: لا شيء من الإنسان بفرس، لو عَكَسْتَهَا بالموافق كنفسها فقلت: لا شيء من غير الفرس غير إنسان - كذبت، و«الْكَيْفِ»: يُخْرَجُ ما تغير فيه الكيف، كقولك في عكس الكلية السالبة المذكورة: بعض غير الفرس غير إنسان؛ فلا يسمى عكسها لها - وإن بقي الصدق - لزوال الكيف.

وقولنا: «عَلَى وَجْهِ الزُّوْمِ»: يُخْرَجُ ما بقي فيه الأمران على وجه الاتفاق لخصوص المادة، وذلك حيث يكون المحمول مساوياً لنقيض الموضوع، كقولنا: لا شيء من العدد الزوج بفر؛ فإنه يصدق معه قولنا: لا شيء من غير الفرد بغير زوج، ولكن صدقه ليس لازماً لصورة الكلية السالبة في كل مادة؛ بدليل كذبه في: لا شيء من الإنسان بفرس، كما مرَّ، وسُمِّيَ هذا العكس عكس النقيض لوقوع التبديل فيه بنقيض الطرفين، وموافقاً لموافقة العكس للأصل في الكيف.

وأما عكس النقيض المخالف بالمعنى المصدري فهو: تبديل الأول من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الثاني والثاني بعين الأول مع بقاء الصدق دون الكيف على وجه اللزوم، ولا يخفى ما أخرجت قيوده، وسُمِّيَ عكس النقيض لكون التبديل في أحد الجزئين بالنقيض، ومخالفًا لمخالفة

العكس الأصل في كيفه، فقد فارق المستوي والموافق في أمرين : كون التبديل ليس بالعين في الطرفين كالأول، ولا بالنقيض فيهما كالثاني ؛ بل بالعين في واحد والنقيض في الآخر، وكون الكيف الذي في الأصل لا يبقى معه بل يشترط زواله ؛ فتعكس الموجبة سالبة والسالبة موجبة، مثاله في الحملية : كلُّ إنسان حيوانٌ، عكسه : لا شيء من غير الحيوان إنسانٌ، ومثاله في الشرطية : كلما كان الشيء إنسانا كان حيوانا، عكسه : ليس البتة إذا لم يكن الشيء حيوانا كان إنسانا، ومثال ما لم يبق فيه الصدق مما أخرجته القيود أن تعكس : لا شيء من الإنسان بفرس إلى قولك : كلُّ ما ليس بفرس إنسانٌ، ومثال ما بقي فيه الكيف وقد أخرجته قولنا : «دُونُ الْكَيْفِ» : قولك في عكس هذه الكلية : ليس كلُّ ما ليس بفرس إنسانا ؛ فلا يسمى عكسا وإن بقي الصدق ؛ لعدم زوال الكيف، ومثال ما أخرجته قولنا : على وجه اللزوم : أن تعكس : لا شيء من الزوج بفرد إلى قولك : كلُّ غير الفرد زوجٌ ؛ فقد صدق هنا اتفاقيا لخصوص كون الزوجية مساوية لنقيض الفردية، فمتى ارتفع أحدهما صدق الآخر، وليس لازما لصورة الكلية السالبة ؛ بدليل كذبه في : لا شيء من الإنسان بفرس، وقد مرّ.

وأما العكس بمعنى المفعول فهو : القضية المعكوس إليها، أعني : الحاصلة بالتبديل المذكور، فهو بالمستوي : قضية تركبت بتبديل كل من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بعين الآخر مع بقاء الصدق والكيف على وجه اللزوم، وبالموافق : قضية تركبت بتبديل كل من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الآخر مع بقاء الصدق والكيف على وجه اللزوم، وبالمخالف : قضية تركبت بتبديل الأول من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الثاني والثاني بعين الأول مع بقاء الصدق دون الكيف على وجه اللزوم.

تنبيهه :

المراد بالعكس : أخص ما يلزم القضية لذات التبديل المذكور ؛ فيخرج ما هو أعم من العكس، كالجزئية السالبة في عكس كليتها بالمستوي ؛ فإنها لازمة لها، لكن وجدنا ما هو أخص منها لازما، وهو الكلية السالبة، فعكس الكلية السالبة بالمستوي إنما هو الكلية السالبة لا الجزئية السالبة وإن كانت لازمة ؛ لأن أخذ الكلية السالبة عكسا يغني عن أخذ الجزئية السالبة دون العكس ؛ لأن الكلية أخص من الجزئية، وصدق الأخص يستلزم صدق الأعم بلا عكس، ويخرج ما يلزم القضية بواسطة، نحو : بعض الحيوان ناطق، ولا يكون عكسا لقولنا : كل إنسان حيوان، وإن كان لازما له ؛ لأنه إنما لزمه بواسطة أن كل إنسان ناطق، فإذا ضممنا عكس هذه الكلية - وهو : بعض الحيوان إنسان - صغرى إلى الواسطة المذكورة كبرى هكذا : بعض الحيوان إنسان، وكل إنسان ناطق - أنتج : بعض الحيوان ناطق، وهو اللازم المذكور، فلا يكون عكسا لتلك الكلية ؛ لأن لزومها بواسطة ولم يندرج في تعريف العكس كما لا يخفى، نعم : القضية التي هي أعم من العكس - أعني : الجزئية بالنسبة لما ينعكس كلية - يشملها التعريف ؛ فيكون فاسد الطرد، كما أشار إليه السعد^١.

قوله : «عكوس القضايا» أي : هذا مبحثها، وجمع العكس إما لمراعاة أنواعه الثلاثة ؛ فيكون جمع الكثرة في موضع القلة، وإما لمقابلة الجمع بالجمع ؛ فيكون للكثرة حقيقة.

قوله : «فالمستوي» : صفة لمحذوف، أي : فالعكس المستوي.

قوله : «كل طرف»، أي : من طرفي القضية ؛ كما دلت عليه الترجمة وذكر الصدق والكيف، ومرتب : صفة طرف، وطبعا : مفعول مطلق على حذف

المضاف، أي: ترتيب طبع، وبآخر: يتعلق بتبديل لا ينفي، وينفي: صفة لآخر مجرد تكميل.

وقوله: «مَعَ بَقَاءِ الصَّدَقِ»: صفة لتبديل متعلق بالكون المطلق، وعلى وجه اللزوم: يتعلق ببقاء، وكذا: بَعْدَهُ، وضميره: للتبديل، ومُحْصَلًا: تكميل للبيت، ويجوز كونه مفعولا مطلقا صفة لمحذوف، أي: بقاء محصلا، وأن يكون حالا من الصدق أو الكيف على التنازع على مذهب من يراه في الحال، وعلى غير وجه التنازع عند المانع، ولولا الإضافة إلى بقاء لكان حالا منه، و: عَكْسَ نَقْضٍ: مفعول أولُ باجْعَلْ، وعَبَّرَ بنقض بدل نقيض للوزن مع صحة المعنى وإن خالف العرف، والمُؤَافَقَ: تابعٌ لَعَكْسَ لا لنقض، واجْعَلْ: بكسر اللام مقدرا سكونها للقافية، وكذلك: مفعول ثانٍ، وَلَكِنْ: بالتخفيف، وبنقيض: يتعلق ببَدَل، ومفعولُ بَدَل محذوف، أي: بَدَلُ كلا من الطرفين بنقيض الآخر.

قوله: «وَعَكْسَ نَقْضٍ إِنْ مُخَالَفًا جَلًّا»: عَكْسٌ: مبتدأ مخبر عنه بالشرطية، ومُخَالَفًا: خبرٌ كان محذوف، أو حالٌ من فاعلِ فعلٍ يُفْسَرُهُ: جَلًّا، وبنقيض: يتعلق ببَدَل، والثاني: محذوفُ الياءِ وجوبا للوزن، والثاني الثاني بحذف الياء أيضا: عطْفٌ على أَوَّلَا، أُجْرِيَتْ فتحته مجرى الضمة على حدٍّ:

ولو أن واش باليمامة داره^١، وبالأوّل: عطْفٌ على نقيض.

قوله: «وَهُوَ يَكْفِي»: الضمير للتبديل المذكور، أي: يكفي في حصول معنى عكس النقيض المخالف، ومَعَ بَقَاءِ: حالٌ من فاعلِ يَكْفِي، وكذا: دُونَ الْكَيْفِ، وَالتِّي قَدْ عَكَسُوا إِلَيْهَا: صفةٌ للقضية محذوفة، ومفعولٌ عكسوا محذوف، أي:

١ - البيت بتمامه هو:

ولو أن واش باليمامة داره وداري بأعلى حضر موت اهتدي ليا

وهو من قصيدة لمجنون بني عامر، وهو شاهد على أن من العرب من يسكن ياء الاسم المنقوص للضرورة، وحذفت الياء لالتقاء ساكنة مع نون التنوين، يُنظر شرح الأشموني للألفية: 1/79، وخزانة الأدب للبغدادى: 10/484.

عكسوا قضية ما، أو نُزِلَ منزلة اللازم، وجملته العكس وما بعده : خبرُ المبتدأ، وَعَلَيْهَا : متعلق بمطلق، وقد تقدم إعرابُ : أَيْضًا.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى :

فَالْمُوجِبَاتُ عَكْسُهَا عَكْسُ اسْتَوَا جُزْئِيَّةٌ مُوجِبَةٌ عَلَى سَوَا
وَعَكْسُ مَخْصُوصَةٍ أَوْ كُلِّيَّةٍ سَالِبَتَيْنِ مِثْلُهَا سَوِيَّةٌ
وَالْكُلُّ مِنْ جُزْئِيَّةٍ وَمُهِمَلَةٌ إِنْ كَانَ سَلْبٌ فِيهِمَا لَا عَكْسَ لَهُ

أقول والله تعالى المستعان : قد عُلِمَ أن القضايا المستعملة في العلوم ثمان : مخصصة، وكلية، وجزئية، ومهملة، وكلها موجبة وسالبة، فعكس الموجبات الأربع بالمستوي جزئية موجبة ؛ فإذا قلت : زيد حيوان، وكل إنسان حيوان، وبعض الأبيض حيوان، والجسم حيوان - فعكسها به¹ : بعض الحيوان زيد، وبعض الحيوان إنسان، وبعض الحيوان أبيض، وبعض الحيوان جسم، وإنما تنعكس المخصصة والجزئية والمهملة إلى جزئية إذا كان محمولها كلياً كما في هذا المثال، وأما إن كان جزئياً حقيقياً فتنعكس شخصية، نحو : هذا أنا، فعكسها : أنا هذا، وكذا قولك : الإنسان زيد، أو بعض الإنسان زيد، فعكسهما : زيد إنسان، وهو ظاهر، ولقد أحسن الكاتب في قوله في الموجبات : « حكمها أن لا تنعكس كلية »، فصَدَقَ كلامه بالجزئية والشخصية، [ولو أراد الناظم أن ينبه على هذا لَقَيَّدَ قوله : « جزئية موجبة على سوا » بأن يقول بإثَرِهِ :

إِنْ لَمْ يَكُ الْمَحْمُولُ شَخْصِيًّا وَإِنْ كَانَ فَلِلشَّخْصِيَّةِ اِعْكِسَهَا يَبِينُ]

وبيان لزوم صدق الجزئية الموجبة في عكس الموجبات الأربع : أن محمولها لَمَّا صدق في الأصل على ما صدق عليه العُنوان لزم من ذلك أن عُنوانها - أَيْضًا -

صدق على ما صدق عليه المحمول؛ فصَحَّ أن يُجعلَ المحمول عنواناً في العكس لتلك الأفراد التي كان صدق عليها في الأصل، وأن يُجعلَ العنوان محمولاً على الأفراد التي دل الأصل على صدقه عليها، والحاصل أنها لما كان حكمها إيجابياً فقد دلت على تصادق وصف الموضوع ووصف المحمول على ذات واحدة؛ فصَحَّ أن يكون كل من الوصفين عنواناً ومحمولاً، ثم لا أَقْلُ في التصادق من¹ أن يكون جزئياً وإلا حصلت المنافاة فيكذبُ الأصلُ والفرضُ صدقُه؛ فلزم - لا محالة - صدقُ الجزئية في عكس الأربع، ولم يلزم صدقُ الكلية، فتنعكس كلية أو ينعكس بعضها - كالكلية الموجبة - كلية؛ لجواز أن يكون المحمول فيها أعم من الموضوع [بإطلاق]²، كما في غير قولنا: بعضُ الحيوان أبيضُ من الأمثلة التي ذكرنا، أو أعمُّ منه من وجه، كما في هذا المثال، وآيًّا ما كان فلا يصحُّ إثباتُ الأخصِّ - ولو من وجه - لجميع أفراد الأعمِّ، وذلك ظاهر.

وأما السؤالُ الأربعُ فالمخصوصةُ والكليَّةُ تنعكسان بالمستوي كأنفسهما، والجزئيةُ والمهملةُ لا عكسَ لهما، أما المخصوصة فإذا كان محمولها جزئياً - نحو: ليس زيد هذا - فانعكاسها كنفسها - نحو: ليس هذا زيدا - ظاهراً، وأما إذا كان محمولها كلياً، نحو: ليس زيد بحيوان³ - فإنها تنعكس كليةً سالبةً، وهي: لا شيء من الحيوان بزيد - لا شخصيةً، وذلك واضح، وإنما أطلقوا عليها أنها انعكست كنفسها لأنها كما دل أصلها على انتفاء محمولها عما صدق عليه موضوعها من غير أن يخرج شيء من الموضوع عن هذا الحكم - كذلك دل عكسها على انتفاء محموله عما صدق عليه موضوعه من غير أن يخرج شيء من الموضوع عن ذلك الحكم، فعكسها كنفسها من حيث الحكم، وإن كان ليس مثلها

1 - ساقطة من غير الأصل.

2 - ساقطة من الأصل.

3 - في الأصل: «بفرس».

في التسمية إذا كان محمولها كلياً، ويجري مثل هذا في الكلية السالبة؛ فتعكس كنفسها في الحكم والتسمية إن كان محمولها كلياً، نحو: لا شيء من الإنسان بحجر، [عكسها: لا شيء من الحجر بإنسان، وتنعكس كنفسها في الحكم دون التسمية إن كان محمولها جزئياً، نحو: لا شيء من الفرس بزيد، عكسها: ليس زيد بفرس، فهذا العكس وإن كان شخصية يصح وصفه بأنه كالسالبة الكلية؛ لدلالة كل منهما على مَبَايِنَةٍ محمولها لموضوعها، ولعل الناظر لهذا قال: مِثْلُهَا سَوِيَّةٌ، ولم يَقُلْ: كنفسها؛ لأن المتبادر عرفاً من قولهم: كنفسها: انعكاسها إلى مماثلتها في الحكم والاسم، بخلاف مثيلها، والله أعلم.]^٢

وبيان لزوم صدق انعكاسهما - أعني: المخصوصة والكلية السالبتين - كأنفسهما: أنهما لما دلتا على انتفاء محمولهما عن جميع ما صدق عليه موضوعهما، ولا يصح انتفاؤه عنه كلياً إلا إذا كان مبايناً له، والمباينة لا تكون إلا من الجانبين، ولا تكون من جهة دون أخرى ضرورة - لزَمَ من ذلك انتفاء عنوانهما عن كل ما صدق عليه محمولهما وهو العكس.

والحاصل: أن السلب فيهما لا يصدق إلا إذا صدقت المنافاة الكلية بين الطرفين، وإذا صدقت المنافاة بينهما بحيث لا يصدقان على شيء واحد البتة - صحَّ سلبُ مفهوم كل من الطرفين عن مصدوق الآخر.

وبيان عدم انعكاس الجزئية والمهملة السالبتين: النقض بالمواد؛ فإنه يصدق قولنا: الحيوان أو بعض الحيوان ليس بإنسان، ولا يصدق في عكسه: بعض الإنسان ليس بحيوان؛ إذ لا يصح سلبُ الأعم مطلقاً عن شيء من أفراد الأخص، وإذا لم تصدق الجزئية السالبة في عكسهما لم تصدق الكلية السالبة

١ - ساقطة من الأصل.

٢ - ساقط من ن.

بِالْأُخْرَى ؛ لأن كذب الأعم يوجب كذب الأخص، والجزئية أعم من الكلية، وَتَخَلَّفُ الصدق في مادة واحدة يكفي في بيان عدم الانعكاس ؛ لأن العكس لازم للقضية - كما مرّ - والتخلف في مادة مؤدّن بعدم اللزوم، فإن فُرِضَ صدق الكاذب في مادة أخرى فاتفقنا لا لزومنا وإلا لم يتخلف والفرض أنه تَخَلَّفَ، وأما إثبات الانعكاس فلا يكفي بيانه بالمواد ؛ لأن صدقه فيما يُذكر من المواد لا يدلّ على لزوم صدقه في كل مادة لجواز أن يكون اتفاقاً ؛ فلا بد في إثباته من برهان ينطبق على جميع المواد.

واعلم أن ما جرى من الانعكاس وعدمه في الحملات يجري في الشرطيات المتصلات، غير أن المخصوصة فيها لا تكون قَسِمةً للكلية والجزئية والمهملة ؛ لأنها قابلة للشور والإهمال - كما تقدم - فصارت المتصلات ستاً لا ثمانية، وهي : الكلية، والجزئية، والمهملة، وكلها موجبة وسالبة، ولا يراعى كونها مخصصة وغيرها ؛ إذ لا يختلف الحكم فيها، فالثلاث الموجبات عكسها بالمستوي : جزئية موجبة، والكلية السالبة عكسها به كهي، والجزئية والمهملة السالبتان لا عكس لهما أصلاً، فإذا قلت : كلما كان الشيء إنساناً كان حيواناً، أو قد يكون إذا كان الشيء إنساناً كان حيواناً، أو إن كان الشيء إنساناً كان حيواناً، فعكسهن : قد يكون إذا كان الشيء حيواناً كان إنساناً.

وبيان لزوم صدق الجزئية في عكسها : أنها لما دلت على لزوم تاليها لمُقَدِّمها ومصاحبته له - لزم من ذلك أن يكون مُقَدِّمها لازماً لتاليها في الحالة التي كان هو لازماً له فيها، وهو معنى الجزئية الموجبة في العكس، مثلاً : قولنا : إذا كان الشيء إنساناً كان حيواناً - دل على لزوم الحيوانية للإنسانية، بحيث تكون الحيوانية مصاحبة للإنسانية لا تنفك عنها، وتلك الحالة التي لا تنفك فيها الحيوانية ولا تزول عن الإنسانية لا تنفك فيها - أيضاً - ولا تزول الإنسانية عن الحيوانية، وهي حالة الناطقية مثلاً ؛ إذ لو انتفت الإنسانية مع وجود الحيوانية في تلك الحالة لم

تكن بينهما صحبة فلا يصدق الأصل والفرض صدقه، وإنما لم يكن العكس كلية ولو في عكس الكلية لجواز كون اللازم أعم - كما في الأمثلة - والأخص لا يلزم الأعم في جميع أحوال الأعم، وذلك واضح، ولا يخفى لزوم صدق العكس في الكلية السالبة؛ لأنها لا تصدق إلا عند انتفاء اللزوم انتفاء كلياً، وإذا انتفى كلياً عن جانب انتفى عن الآخر، نحو: ليس البتة إذا كان الشيء إنساناً كان حجراً، فعكسه: ليس البتة إذا كان الشيء حجراً كان إنساناً؛ لما مرّ، كما لا يخفى عدم انعكاس الجزئية والمهملية السالبتين؛ لجواز كون التالي أخصّ؛ فيستلزم المقدم كلياً ويبطل السلب الجزئي، نحو: قد لا يكون إذا كان الشيء حيواناً كان إنساناً، وعكسه كاذب، وهو ظاهر، هذا في اللزومية، وأما الاتفاقية فلا عكس لها كما مرّ.

تنبيه: قد قدّمنا أنه لا بد في إثبات العكس من دليل ينطبق على جميع المواد، وقد أثبتناه فيما مرّ بطريق العقل والنظر في مدلولات القضايا، وقد جرت عادة القوم في إثبات العكوس بطرق ثلاثة: أولها: الخلف، وهو ضمّ نقيض العكس المدعى إلى الأصل، يُنتج من الشكل الأول المحال؛ وهو سلب الشيء عن نفسه، فإذا فرض صدق الأصل وصحت صورة القياس انحصر الخلل في نقيض العكس، فالعكس حق لبطلان نقيضه.

ثانيها: طريق العكس، وهو أن تعكس نقيض العكس المدعى فيكون عكسه منافياً للأصل المفروض صدقه بأن يكون نقيضاً له أو أخصّ من نقيضه وما نافي الحق باطل، وإذا بطل العكس بطل المعكوس؛ لأن كذب اللازم يوجب كذب الملزوم، وإذا بطل ملزومه - وهو نقيض العكس المدعى - فالمدعى حق.

ثالثها: الافتراض، وهو أن تفترض ذات الموضوع في الأصل شيئاً معيناً بأن تعبر عنه بعنوان آخر مما يختص به فيصدق عليه المحمول صدقاً كلياً ويصدق عليه العنوان كذلك؛ فتحصل من ذلك قضيتان يتركب منهما قياس من الضرب الأول من الشكل الثالث يُنتج نفس العكس المدعى، ولتجربها لك في مثال مما تقدم

- وإن كانت ستأتي أمثلتها عند استعمالها في عكوسِ الموجهات - تقريبًا ؛ لأنها في غير الموجهات أسهل ، فنقولُ : إذا صدق مثلاً : كل إنسان حيوان - وجب أن يصدق في عكسه : بعضُ الحيوان إنسان ، وببأنه ؛ إما من طريق الخلف ؛ فإنه لو لم يصدق : بعضُ الحيوان إنسان في عكسِ : كل إنسان حيوان - لصدق نقيض هذا العكس ، وهو : لا شيء من الحيوان بإنسان ، فنضم هذا النقيض كبرى إلى الأصل هكذا : كل إنسان حيوان ، ولا شيء من الحيوان بإنسان ، يُنتجُ من ثاني الشكل الأول : لا شيء من الإنسان بإنسان ، وهو باطل بالضرورة ، وصورة القياس صحيحة لا خلل فيها ؛ لاستيفائها شَرْطِي إنتاج الشكل الأول ، فانهصر الخلل في مادته وصغراه وهي الأصل وقد سُلِّم صدقها ، فانهصر الكذب في كبراه وهي نقيض العكس المدعى ، وإذا بطل نقيض العكس صدق العكس ، وهو المطلوب ، وسمي بالخُلْفِ لما سيأتي في برهان الخُلْفِ إن شاء الله .

وإما من طريق العكس ؛ فإنه لو لم يصدق : بعضُ الحيوان إنسان - عكسًا - لصدق قوله : كل إنسان حيوان ؛ لصدق نقيضه ، وهو : لا شيء من الحيوان بإنسان ، فنعكس هذا النقيض - لكونه كلية سالبة تنعكس كنفسها - إلى قولنا : لا شيء من الإنسان بحيوان ، وهو منافي للأصل المفروض صدقه المقول فيه : كل إنسان حيوان ؛ لأنه أخصُّ من نقيضه ، وما نافي الصادق كاذب ، وإذا كذب هذا كذب ملزومه ، وهو : لا شيء من الحيوان بإنسان ، فيصدق نقيض هذا الملزوم ، وهو : بعض الحيوان إنسان ، وهو العكس المُدعى .

وإما من طريق الافتراض ؛ فإننا نفرض ذاتَ موضوع الأصل شيئًا معينًا ، وليكن الناطق مثلاً ، فيصدق على الناطق محمولُ الأصل كليًا ، ويصدق عليه العنوانُ كليًا ، فيأتي من ذلك قضيتان ، وهما : كل ناطق حيوان ، وكل ناطق إنسان ، وهذه صورة الضرب الأول من الشكل الثالث ؛ فينتجُ : بعض الحيوان إنسان ، على ما ستعرفه إن شاء الله ، وهذه النتيجة هي العكس المُدعى لزوم صدقه لصدق الكلية الموجبة .

واعلم أن دَلِيلِي الخلف والعكس جاريان في الموجبات والسوالب، وأما الافتراض فلا يجري - لزوماً - إلا في الموجبات وما في قوتها، وهي السوالب المركبات بشرط كون المحمول وجودياً وكون الجميع فعليات؛ لأن هذه هي التي تقتضي وجود الموضوع لا محالة فيمكنك أن تفرضه شيئاً معيناً، وأما غيرها فلا يجري فيها إلا حيث يُعلم من خارج أن موضوعها وجوديٌّ، وقد نظم معنى الافتراض وشروطه العلامة المحقق سيدي محمد بن المسناوي الدلائي¹ فقال - على ما نسب إليه - رَحِمَهُ اللَّهُ :

وَالِإِفْتِرَاضُ عِنْدَهُمْ تَعْيِينُ	لِذَاتِ مَوْضُوعٍ بِهِ تَبَيُّنُ
فَيَصْدُقُ الْمَحْمُولُ كُلُّيًّا كَمَا	يَصْدُقُ عُنْوَانٌ عَلَيْهِ فَأَعْلَمَا
يَأْتِي مِنَ الْقَضِيَّتَيْنِ أَوَّلُ	ثَالِثِ الْأَشْكَالِ وَهُوَ الْأَفْضَلُ
يُتَبَجُّ نَفْسَ الْعَكْسِ دُونَ مَيِّنٍ	وَيُوضَحُ الصُّبْحَ لِذِي عَيْنَيْنِ
وَهُوَ لَا يَجْرِي لَزُومًا إِلَّا	فِي الْمَوْجَبَاتِ وَالْمُضَاهِي أَضْلَا
أَعْنِي السَّوَالِبَ الْمُرَكَّبَاتِ	بِشَرَطِ كَوْنِ الْكُلِّ فِعْلِيَّاتِ
وَأَنْ يُرَى الْمَحْمُولُ ذَا وُجُودٍ	فَافْهَمَ رُزِقَتْ الْفُوزَ بِالْمَقْصُودِ

انتهى.

1 - هو محمد بن أحمد المسناوي الدلائي القاسمي، علامة كبير في العربية والفقه والحديث والتفسير والكلام، آية في الحفظ والإتقان، له ملكة في التدريس وعارضة في الفتوى وحسن سميت وكرم أخلاق، أخذ عن عبد القادر القاسمي واليوسي وأضرابهما، وأخذ عنه كثيرون، من كتبه : رسالة نصرة القبض، وصرف الهممة إلى تحقيق معنى الذمة، والقول الكاشف عن حكم الاستنابة في الوظائف، كانت وفاته سنة : 1136 هـ النبوغ المغربي : 87/1.

وقد ذِيلَتْهُ بنظم معنى الخلف والعكس فقلت :

وَالْخُلْفُ ضَمُّكَ نَقِيضَ الْمُدْعَى	لِلْأَصْلِ يُتَبَّحُ الْمُحَالُ فَاسْمَعَا
وَصُورَةُ الْقِيَاسِ لَا مِنْ خَلَلٍ	بِهَا وَصَدُقِ الْأَصْلُ أَمْرٌ مُنْجَلِي
فَانْحَصَرَ الْخَلَلُ فِي نَقِيضِ ذَاكَ	أَلْعَكْسُ فَالْعَكْسُ صَحِيحٌ لَا انْفِكَاكَ
وَالْعَكْسُ عَكْسُكَ نَقِيضُ الْعَكْسِ	لِمَا يُتَابِي الْأَصْلَ دُونَ لَبْسِ
وَالْأَصْلُ صِدْقٌ فَالْمُنَافِي كَاذِبٌ	فَكَذِبُ الْمَلْزُومِ أَمْرٌ لَا زَبْ
وَهُوَ نَقِيضُ عَكْسِنَا الَّذِي ادَّعَى	لُزُومُهُ فَالْعَكْسُ حَقٌّ فَاتَّبِعِ

قوله : «فَالْمُوجِبَاتُ... إلخ» : أراد الموجبات الأربع المتقدمة، وقد علمت أن الشخصية والجزئية والمهملة فيها تفصيل، وعكس استوا : منصوبٌ مفعولٌ مطلق، أو مرفوعٌ بدل، وهو أولى للسلامة من تأويل المصدر بالمفعول أو تقدير المضاف، أي : معكوسها أو ذو عكسها : جُزئية، وعلى البدل أريد بالعكس معناه الثاني وهو القريب في كلامه، وعلى سواءٍ : صفةٌ لجزئية، أي : على استواء الموجبات في الانعكاس إليها، وهو تكميل، وأو من قوله : أو كُلِّيَّة : بمعنى الواو، وسَالِبَتَيْنِ : صفة لمتعاطفين، ومثلها : بإفراد الضمير ؛ لرجوعه لكل واحدة منها، وسَوِيَّة : تكميل، وهو صفةٌ لمثلها، أو منصوبٌ على التوسع، أي : على سوية، ومن جُزئية : حالٌ من الكل، ومن : بيانية، والخبر : لا عكس له، والجواب محذوفٌ - على ما اختير في نظائره - أو الخبر الشرط والجزاء وحذفت الفاء عليه ضرورة، وضمير لهُ : للكل.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى :

أَمَّا الْمُوجَّهَاتُ فَالْمُمْكِنَتَانِ	عَكْسُهُمَا حَيْثُ هُمَا مُوجِبَتَانِ
مُمْكِنَةٌ عَمَّتْ وَفِي مُوجِبَةٍ	سَوَاهُمَا مُطْلَقَةٌ قَدْ عَمَّتِ

وَالسَّالِبَاتُ بِعُمُومِ بَادِ بِحَسَبِ الزَّمَانِ وَالْأَفْرَادِ
 إِنْعَكَسَتْ كَنَفْسِهَا وَإِنْ لَمْ تَكُنْ كَذَا فَعَكْسُهَا لَمْ يَلْزَمْ
 إِلَّا لِعُرْفِيَّةٍ أَوْ مَشْرُوطَةٍ جُزْئِيَّتَيْنِ خَاصَّتَيْنِ فَاقْبُتِ

أقول والله تعالى أستعين : ما تقدم هو انعكاس القضايا الشرطيات، وكذا العمليات إذا لم يعتبر فيها الجهة، وأما عند اعتبار الجهة فلها في الانعكاس - إثباتاً أو نفياً - أحكامٌ أخرى، وذلك أن الموجهات إما موجباتٌ أو سواببٌ، فالسوابب يأتي حكمها بعد الموجبات إن شاء الله، والموجهات إما ممكناتٌ أو فعلياتٌ وهي ما سوى الممكنات، فالممكنات تنعكس إلى ممكنة عامة، والفعليات تنعكس إلى مطلقة عامة، هذا مذهب القدماء من المناطق، وسيأتي ما نُقِلَ عن المتأخرين إن شاء الله.

والطريق في إثبات لزوم العكس لهذه القضايا : أن يُثَبَّتَ لزومه لأعمّها فيُعلم منه لزومه لغيرها ؛ لأن كل لازم للأعمّ لازم للأخصّ، والطريق في نفي اللزوم أن يُنْقَضَ في أخصّها فيُعلم منه عدمُ لزومه للبواقي ؛ لأن ما لا يلزم الأخصّ لا يلزم الأعمّ.

فَلْيُبَيِّنْ ما ذَكَرَ من انعكاس الممكنات إلى ممكنة عامة في أعمّها - وهي الممكنة العامة الجزئية - لِيُعلم انعكاسُ الجميع إليها، فإذا قلنا مثلاً : بعض الإنسان حيوان بالإمكان العام - وجب أن يصدق في عكسه : بعض الحيوان إنسان بالإمكان العام.

وبيّأته من جهة التعقل : أن الأصلَ حكمتُ بصحة اتصاف ما صدق عليه عنوانها بمحمولها وإمكان ذلك، فلزم من ذلك أنه لا تنافي بين عنوانها ومحمولها ؛ لصحة صدقهما على شيء واحد وهو ذات الموضوع، ويصح - حينئذٍ - أن يجعل المحمول في الأصل عنواناً في العكس وبالعكس.

ومن طريق الخلف أن تقول : لو لم يصدق العكس المذكور عند صدق أصله لصدق نقيضه، وهو : لا شيء من الحيوان بإنسان بالضرورة، فنضمه^١ كبرى إلى الأصل هكذا : بعض الإنسان حيوان بالإمكان العام، ولا شيء من الحيوان بإنسان بالضرورة، يُنتج : ليس بعض الإنسان بإنسان بالضرورة، والنتيجة ضرورية البطلان، وصورة القياس صحيحة، وصغراه - وهي الأصل - مُسلَّمة الصدق؛ فانهصر الخلل في كبراه، وهي نقيض العكس المُدعى؛ فهي باطلة، وهو حق.

ومن طريق العكس أن تعكس نقيض العكس المُدعى إلى قولنا : لا شيء من الإنسان بحيوان بالضرورة، وهو مُنافٍ للأصل الصادق؛ فيكون كاذباً؛ فيكذب ملزومه؛ فيتعين صدق نقيض ملزومه، وهو العكس المُدعى^٢.

ومن طريق الافتراض أن تفرض ذات الإنسان شيئاً معيناً كلياً أو جزئياً - وليكن زيدا مثلاً - فيصدق : زيد حيوان بالإمكان العام، وزيد إنسان بالإمكان العام، يُنتج من أول الثالث لكون الشخصية في حكم الكلية : بعض الحيوان إنسان بالإمكان العام، وهو العكس المُدعى.

فقد تبين من الأوجه الأربعة انعكاس الممكنة العامة الجزئية إلى ممكنة عامة؛ فيلزم منه انعكاس كليتها وسائر الممكنات إليها لما عرفت، هذا مذهب القدماء، وهو مبني على أن صدق العنوان على الذات إكنائي لا فعلي فقط، وقد مرّ الخلاف في ذلك، ورأى المتأخرون أن الممكنات لا عكس لها أصلاً، واعتراضوا ما تقدم من الأوجه الأربعة.

أما طريق العكس : فلأنه مبني على انعكاس الضرورية الكلية السالبة كنفسها، وقد بينوا أنها لا تنعكس إلا دائمة، وأما الخلف والافتراض : فلأنهما مبنيان على

١ - في م وح : « فنضمها ».

٢ - ساقطة من الأصل.

إنتاج الممكنة صغرى في الشكل الأول والثالث وهو ممنوع؛ لما ذكرنا في الاختلاطات من شرط كون صغرها فعلية، وأما طريق التعقل : فبينوا فساده بجواز أن تُمكنَ لنوعين صفةً ثابتةً لأحدهما بالفعل وللآخر بالإمكان بلا فعل، كما لو فرضنا أن زيدا لم يركب إلا الفرس، وما ركب حماراً قط، فالمركوبية ممكنة لنوعي الفرس والحمار، وقد ثبتت للفرس دون الحمار، فيصدق : كل حمار مركوبٌ زيدٌ بالإمكان، ولا يصدق في عكسه : بعض مركوب زيد حمار بالإمكان؛ لصدق نقيضه وهو : لا شيء من مركوب زيد بحمار بالضرورة؛ إذ كل مركوب زيد فرس بالضرورة، ولا شيء من الفرس بحمار بالضرورة، يُنتج من الأول : لا شيء من مركوب زيد بحمار بالضرورة، وهو نقيض العكس، فالعكس باطل، وإذا لم تصدق في العكس الممكنة العامة لم يصدق غيرها؛ لأنها أعمُّ الموجهات كما سبق في بيان نسبها، وكذب الأعم يستلزم كذب الأخص، وهذا من المتأخرين مبني على أن صدق العنوان بالفعل لا بمجرد الإمكان، وأما على أنه بالإمكان الأعم^١ من الفعل فتبطل اعتراضاتهم كلها؛ لصحة انعكاس الضرورية الكلية السالبة - على هذا المذهب - كنفسها على ما يأتي إن شاء الله، ولإنتاج الممكنة صغرى في الأول والثالث، ولبطالان صغرى قياسهم، أعني : قولهم : كل مركوب زيد فرس بالضرورة، فتكذب النتيجة التي هي نقيض العكس المدعى، فيكون هو حقاً، فالخلاف في انعكاس الممكنات وعدمه مبني على الخلاف في صدق عنوان الموضوع على ذات الموضوع : أهو بالإمكان أم بالفعل؟.

وأما ما ذكر من انعكاس الفعليات إلى مطلقة عامة فلنبينه في أعماها، وهي المطلقة العامة الجزئية - كما سلف - فنقول : إذا صدقت المطلقة العامة الجزئية صدقت في عكسها مُمَّا ثَلَّثَتْهَا، وبيانه من جهة تعقل المعنى : أن معنى المطلقة

العامّة الموجبة ما يثبتُ محمولها بالفعل لِذاتِ موضوعها بلا تعرض لأكثر من ذلك، والعنوان - على الأشهر - صادقٌ على ذات الموضوع بالفعل، فقد دلت على تصادُقِ وَصْفَيْ محمولها وموضوعها على الذات، فكما صحَّ جعلُ وصف الموضوع عنواناً للذات المحكوم عليها كذلك يصحُّ جعلُ وصفِ المحمول عنواناً له في العكس.

وأما من طريق الخلف فهو أنا إذا قلنا مثلاً: بعضُ الإنسان^١ ميتٌ بالإطلاق العامّ - وجب أن يصدق في عكسه: بعضُ الميتِ إنسانٌ بالإطلاق العامّ، وإلا صدق نقيضه، وهو: لا شيء من الميت بإنسان دائماً، [نَضْمُهُ كبرى إلى الأصل هكذا: بعض الإنسان ميت بالإطلاق العام، ولا شيء من الميت بإنسان دائماً]^٢، يُستج: ليس بعض الإنسان بإنسان دائماً، وهو باطل، والصورة والصغرى سالمتان، ففي الكبرى - وهي نقيضُ العكس - الخللُ؛ فهو حقٌّ، ولا يخفى إجراء^٣ الطرفين الباقيين فيه، كما لا يخفى أن هذا مَبْنِيٌّ على أن صدق العنوان فعليٌّ، وأما على أنه إمكانيٌّ فإنما تنعكس المطلقة العامّة إلى ممكنة عامة؛ لأنه يصدق قولنا: بعض الساكن - أي: بالإمكان - فلكٌ بالإطلاق، ولا يصدق: بعض الفلك - أي: بالإمكان - ساكنٌ بالإطلاق، بل بالإمكان، وعلى هذا يتوجه أن يقالَ للقدماء: إن قلتم بالصدقِ الفعليِّ لزم أن لا تنعكس الممكناتُ، أو الإمكانِيَّ لزم أن لا يكون عكسُ الفعليّاتِ مطلقةً بل ممكنةً، تأملُ فإنني لم أرَ من تعرض له، فإذا ثبت انعكاس المطلقة العامة إلى مطلقة عامة انعكس إليها جميع الفعليّات كما سبق، فالأقدمون اقتصروا عليها في جميع الفعليّات، والمتأخرون سلّموا ذلك في سبع منها فقط، وهي: المطلقة العامة، والوجوديتان، والوقيتان، والمتشترتان؛

١ - في الأصل: «بعض الحيوان».

٢ - ساقط من م و ح.

٣ - في ن: «إجراء» بزاي معجمة.

لأنَّ أَخَصَّهَا - وهي الوقتية المركبة الكلية - لا تستلزم غير المطلقة العامة، ولا تنعكس لِأَخَصَّ منها، وما لا يلزم الأخص لا يلزم الأعم، وأما غير هذه السبع - وهي : الدوائم الست، والمطلقة الحينية - فلم يُسَلِّمُوا أن عكسها المطلقة العامة ؛ لأنها تنعكس إلى أخص منها، وهي المطلقة الحينية مع قيد : لا دائماً في عكس الخاصتين عند بعض المحققين، وقد علمت أن المراد بالعكس أخص ما يلزم بسبب التبديل، لا مطلق ما يلزم به، فصارت الموجبات عند المتأخرين أربعة أقسام : قسم لا ينعكس أصلاً، وهو الممكنات، وقسم ينعكس إلى مطلقة عامة، وهي السبع المتقدمة، وقسم ينعكس إلى مطلقة حينية، وهو خمس : الدائمتان، والعامتان، والمطلقة الحينية، وقسم ينعكس إلى حينية لا دائمة - أي : المطلقة الحينية بقيد : لا دائماً، ولم يتقدم لها ذكر - وهو الخاصتان^١، أما القسم الأول والثاني فقد سبق دليلهم على ما ذكر فيهما، وأما الثالث فدليلهم ثبوت انعكاس أعم الخمس - وهي المطلقة الحينية الجزئية - إلى مطلقة حينية بالطرق الثلاثة ؛ فإذا قلت مثلاً : بعض الكاتب متحرك الأصابع بالإطلاق حين هو كاتب - وجب أن يصدق في عكسه : بعض متحرك الأصابع كاتب بالإطلاق حين هو متحرك الأصابع، وإلا صدق نقيضه، وهو : لا شيء من متحرك الأصابع بكاتب دائماً، فإما أن تعكسها كنفسها - على ما يأتي في عكس السوالب إن شاء الله - فمنافي الأصل، وهي طريق العكس، وإما أن تضمه إلى الأصل فينتج المحال، وهو طريق الخلف، وتفرض ذات الموضوع مُعَيَّنًا فتحمل عليه المحمول ثم العنوان كلياً^٢، فيأتي أول الثالث منتجا نفس العكس، وهو طريق الافتراض.

وبيانه من جهة التعقل : أن الأصل دل على تصادق وُصفَي الموضوع والمحمول بالفعل على الذات في وقت واحد، وهو واضح فيها ؛ لتقييد نسبتها

١ - في توم وح : « وهو الخاصة ».

٢ - ساقطة من الأصل.

الفعلية بحين ثبوت العنوان بناءً على أن صدقه فعليٌّ ؛ فيصح أن يُجعل في العكس محمولُ الأصل عنواناً، وتَقَيَّدَ النسبةُ الفعليةُ بحين من أحيانه، وإنما لم تقيد بدوامه في العامتين - فتعكسان كأنفسهما - لجواز أن يكون وقتُ المحمول أوسعَ من وقت العنوان، كما في قولنا : كلُّ كاتبٍ متحركُ الأصابع ما دام كاتباً، فإن وقتَ تحركِ الأصابع أوسع من وقت الكتابة ؛ فيكذبُ الدوامُ الوصفيُّ في العكس، وهو ظاهر.

وإنما لم تنعكس الدائمتان كأنفسهما ولا وصفيتين لأنه لا يلزم من دوام المحمول في الأصل للموضوع ما دامت ذاته دوامُ العنوان في العكس : لا ذاتياً، ولا وصفيّاً، كما في قولك : كل كاتب إنسان دائماً ؛ فإنه صادقٌ، ولا يصدق : بعض الإنسان كاتب دائماً، ولا : ما دام إنساناً.

وبيانُ انعكاس الخاصتين إلى حينية لا دائمة : أن لزوم المطلقة الحينية للعامتين يوجب لزومها لهما ؛ لأن لازمَ الأعم لازمٌ للأخص وإذا زدت على المطلقة الحينية قيداً : لا دائماً - فهي الحينية اللا دائمة.

وبيانُ لزوم زيادةٍ : لا دائماً : أن البعض من المحمول الذي قد حُكِمَ عليه في العكس أنه الموضوع في حين من أحيان المحمول - يجب أن يصح الحكم عليه بأنه ليس ذلك الموضوع بالإطلاق العام وهو معنى : لا دائماً في العكس ؛ فإذا قلنا : بعض الكاتب متحرك الأصابع ما دام كاتباً لا دائماً - فعكسه : بعض متحرك الأصابع كاتب بالإنطلاق حين هو متحرك الأصابع لا دائماً ؛ إذ لو لم يصدق قيدٌ : لا دائماً - لصدق نقيضه، وهو : أن ذلك البعض كاتب دائماً، ويلزم من ذلك أن يكون متحرك الأصابع دائماً، وقد كان في الأصل متحرك الأصابع لا دائماً، والأصل صادقٌ ؛ فما نافاه - وهو قيدُ الدوام - كاذبٌ، فقيدٌ : لا دائماً صادقٌ، هذا حكم الموجبات.

وأما السُّوَالِبُ : فإن كانت عامة بحسب الأزمان - بأن تكون من الست الدوائم - وبحسب الأفراد - بأن تكون كلية - فهي منعكسةٌ على تفصيلٍ يأتي فيما تنعكس إليه إن شاء الله، وإلا تكن عامة بحسب الأزمان - بأن كانت من غير الست الدوائم كلية كانت أو جزئية - أو لم تكن عامة بحسب الأفراد مع عمومها بحسب الأزمان - بأن تكون من الجزئيات الست الدوائم^١ - فلا عكس لها^٢ إلا الخاصتين ؛ فتنعكسان إلى ما سيبيِّنُ إن شاء الله.

فالسُّوَالِبُ قسمان : منعكسٌ، وهي ثمان : كليات الست الدوائم، وجزئيتا الخاصتين، وغير منعكس، وهو جزئيات الدائمتين والعامتين، وغير الست الدوائم كليات جزئيات، ثم المنعكسُ ينعكسُ كنفسه في الكم والكيف وعموم الأزمنة اتفقا، فأما في خصوص الضرورة فعلى القول بأن صدق العنوان بالإمكان فالضروريات تنعكس ضروريات، والدوائم تنعكس دوائم ؛ فيصدق أن الجميع منعكسٌ كنفسه، وأما على الأشهر - وهو أن صدق العنوانِ فعليٌّ - فالضروريات تنعكس دوائم فقط كالدوائم ؛ فتنعكسُ الدائمتان دائمةً مطلقةً، والعامتان عرفيةً عامةً، والخاصتان عرفيةً لا دائمةً في البعض، وهي كالعرفية الخاصة إلا أن قيدَ : لا دائمةً في الخاصة - راجعٌ لكل فرد على رأي المتأخرين، وفي العكس يرجع للبعض فقط، والخاصتان الجزئيتان تنعكسان عرفية خاصة.

بيان انعكاس الدائمتين دائمة أنه : إذا صدقَ : لا شيء من الإنسان بفِرس بالضرورة أو دائما - وجب أن يصدقَ في عكسه : لا شيء من الفِرس بإنسان دائما ؛ لأن الأصل دل على أن المحمول لا يلتقي هو والعنوان في فردٍ مَّا أصلاً، فصح أن يُسلَبَ وصفُ الموضوع عن كل ما صدق عليه المحمولُ دائما، وهو معنى العكس المُدعى، وأيضاً : لو لم يصدق العكسُ المذكورُ لصدقَ نقيضه،

١ - ساقطة من الأصل وم.

٢ - ساقط من الأصل وم.

وهو : بعضُ الفرسِ إنسانٌ بالإطلاق العام، فإن عَكَسْتُهُ ناقَضَ عكسه الأصل، وإن ضَمَمْتُهُ صغرى للأصل أنتج : ليس بعضُ الفرسِ بفرسٍ، وأما الافتراض فلا يجري هنا لِمَا سبق أنه لا يجري فيما لا يقتضي وجود الموضوع، وإنما لم تنعكس الضروريةُ ضروريةً - وإن كانت تصدق في المثال المذكور - لأنها لا تَطَرُّدُ ؛ بدليل النقص ؛ فإننا إذا فرضنا أن زيدا لم يركب إلا الفرس، ولم يركب حماراً قط - صدَقَ : لا شيءٌ من مركوبِ زيدٍ - أي : بالفعل - حماراً بالضرورة، ولا يَصْدُقُ في عكسه : لا شيءٌ من الحمارِ بمركوبِ زيدٍ بالضرورة ؛ لصدق نقيضه، وهو : بعضُ الحمارِ مركوبُ زيدٍ بالإمكان، وقد علمت أن النقص بهذه الصورة لا يَتِمُّ إلا على أن صدقَ العُنوانِ فِعْلِيٌّ.

وبيانُ انعكاسِ العامتَينِ عِرفِيَّةٌ عامَّةٌ : أنه إذا صدَقَ بالضرورة أو بالدوام : لا شيءٌ من الكاتبِ ساكنُ الأصابعِ ما دام كاتباً - فَلْيَصْدُقْ في عكسه : لا شيءٌ من ساكنِ الأصابعِ بِكاتبٍ ما دامَ ساكنَ الأصابعِ ؛ لأن الأصل دَلٌّ على تنافي الوصفين ؛ فصَحَّ سلبُ الموضوعِ عما صدق عليه المحمولُ، وهو معنى العكس، وأيضاً : لو لم يصدق العكسُ لَصَدَقَ نقيضه، وهو : بعضُ ساكنِ الأصابعِ كاتبٌ بالإطلاق حينَ هو ساكنُ الأصابعِ، فإن عكسْتُهُ ناقضَ عكسه الأصل، وهو طريقُ العكس، وإن ضَمَمْتُهُ صغرى إلى الأصل أنتجَ المُحَالَ، وهو طريقُ الخُلفِ، ولا يجري هنا الافتراضُ، وإنما لم تنعكس المشروطةُ مشروطةً للنقض بالمادة المنقوض بها في الضرورية المطلقة آنفاً.

وبيانُ انعكاسِ الخاصَّتَينِ إلى عِرفِيَّةٍ لا دائمةٍ في البعض : أنَّ صَدْرَهُمَا عكسه عِرفِيَّةٌ عامَّةٌ ؛ لما عرفت في العامتَينِ، وعَجَزَهُمَا - وهو : لا دائماً - مطلقةٌ عامَّةٌ كليةٌ موجبةٌ ؛ لأنه في الأصل سلبُ سلبٍ، وسلبُ السلبِ إيجابٌ، والمطلقةُ العامةُ الكليةُ الموجبةُ تنعكس مطلقةً عامَّةً جزئيةً موجبةً، وهو معنى : لا دائماً في البعض ؛ لأن نفيَ الدوامِ إطلاقٌ، فإذا ضَمَمْتُهُ للعِرفِيَّةِ العامةُ فهي العِرفِيَّةُ اللادائمةُ

في البعض ؛ فإذا قلنا مثلاً : لا شيء من الكاتب ساكن الأجزاء ما دام كاتباً لا دائماً - صدق في عكسه : لا شيء من ساكن الأجزاء بكاتب ما دام ساكن الأجزاء لا دائماً في البعض ؛ ولولا زيادة : في البعض - لكذب العكس ؛ إذ يصير معنى لا دائماً على ما عرفت في بيان ما تنحل إليه المركبة : كل ساكن الأجزاء كاتب بالإطلاق العام، وهي كاذبة ؛ لأن بعض الساكن - كالجبل - ليس كاتباً دائماً، وعند الزيادة صار معناه : بعض الساكن كاتب بالإطلاق العام، وهو صادق ؛ لما عرفت من عدم اشتراط اتحاد وقت^١ صدق العنوان وصدق المحمول.

وبيان انعكاس الخاصتين الجزئيتين إلى عرقية خاصة : أننا إذا قلنا مثلاً : ليس بعض الكاتب ساكن الأصابع ما دام كاتباً لا دائماً - صدق في عكسه : ليس بعض ساكن الأصابع كاتباً ما دام ساكن الأصابع لا دائماً ؛ لأن الأصل دل على تنافي وصفي الكتابة وسكون الأصابع في ذات الموضوع، وعلى أنهما صادقان عليه على تعاقب، أما دلالة على صدق الكتابة فلأنها عنوان الموضوع، وأما صدق سكون الأصابع فيحكم : لا دائماً ؛ لأنه سلب سلب، وهو إيجاب ؛ فصح أن يجعل المحمول عنواناً على الذات ؛ لأنه صادق عليها بحكم : لا دائماً، وينسلب عنوان الأصل عن الذات ما دامت موصوفة بوصف المحمول بالتنافي المدلول للأصل، ثم سلب عنوان الأصل عن الذات لا يدوم ؛ لأنه قد دل الأصل على صدقه عليها ؛ إذ قد جعل عنواناً لها فيه، وهذا - أعني : سلب العنوان عما صدق عليه المحمول سلباً لا يدوم - هو معنى العكس المدعى، وإذا ثبت انعكاس العرقية الخاصة إلى مثلها انعكست إليها - أيضاً - المشروطة الخاصة ؛ لأن لازم الأعم لازم للأخص.

فهذه ثمان قضايا من السوالب منعكسات، وغيرها لا عكس له أصلاً.

١ - ساقطة من الأصل وم.

٢ - في م وح : « فإذا ثبت ».

وأما سؤالب^١ غير السَّتِّ الدوائِم كلياتٍ أو جزئيات - فأخصُّها : الكليةُ الوقتيةُ غيرُ الموصوفةِ بإطلاقٍ، وكانت أخصَّ لاشتمالها على الضرورة التي هي أخصُّ من الإطلاق الذي هو أخصُّ من الإمكان، وعلى نفي الدوامِ الموجِب لها كونها أخصَّ من الوقتية والمنتشرة المطلقتين، وعلى تعيين الوقتِ الموجِب لها كونها أخصَّ من المنتشرة، وهي لا تنعكس بأعمِّ الجهات - أعني : الإمكان - لأنه يَصْدُقُ : لا شيءٌ من القمرِ بِمُنْخَسِفٍ بالضرورة وقتَ عدمِ الحَيْلُولَةِ لا دائماً، ولا يَصْدُقُ : بعضُ المُنْخَسِفِ ليس بقمرٍ بالإمكان ؛ لِصِدْقِ نقيضه، وهو : كلُّ مُنْخَسِفٍ قمرٌ بالضرورة ؛ لاختصاص الانخساف به، وإذا لم يلزم الإمكان لم يلزم غيره من الجهات ؛ لأن نفي الأعمِّ يستلزم نفي الأخصِّ، وإذا لم تنعكس الوقتية - التي هي أخصُّ - لم ينعكس غيرها ؛ لأن ما لا يلزم الأخصُّ لا يلزم الأعمِّ.

وأما سؤالبُ جزئياتِ السَّتِّ غيرِ الخاصَّتين - وهي جزئياتُ الدائمتين والعاقمتين - فأخصُّهن : الضروريةُ المطلقةُ، وهي لا تنعكس بأعمِّ الجهات ؛ فيَصْدُقُ : ليس بعضُ الحيوانِ إنساناً بالضرورة، ولا يَصْدُقُ : ليس بعضُ الإنسانِ حيواناً بالإمكان، فضلاً عن غيره ؛ فلا عكسَ للأخصِّ فضلاً عن الأعمِّ.

هذا تمام النظر في عكوس الموجهات بالمستوي، وقد تحصَّل مما صرَّحوا به : أنَّ موجباتها منها ما هو مُتَّفَقٌ على انعكاسه وعلى ما ينعكس إليه، وهي : الوقتيتان المطلقتان، وغيرُ الموصوفتين بإطلاقٍ، والوجوديتان، والمطلقةُ العاقمةُ، فهذه تنعكس إلى مطلقة عامة اتفاقاً، ومنها ما هو مُخْتَلَفٌ في انعكاسه، وهو : الممكنتان، يَغْنُونُ : العامةُ والخاصَّةُ، فقليلٌ لا عكسَ لهما، وقيلَ : تنعكسان إلى ممكنة عامة، ومنها ما هو مُتَّفَقٌ على انعكاسه مُخْتَلَفٌ فيما ينعكس إليه على

قولين، وهو : الدائماتان، والعامتان، قيل : ينعكس^١ إلى مطلقة عامة، وقيل : إلى مطلقة حينية، ومنها ما هو مُتَّفَقٌ على انعكاسه مُخْتَلَفٌ فيما ينعكس إليه على ثلاثة أقوال، وهو : الخاصتان : فيهما القولان السابقان في عامَّتَيْهِمَا، وانعكاسُهما إلى حينية لا دائمة، وبقي قول آخر يجري في جميع الفعليات، وهو : انعكاسُها إلى ممكنة عامة بناءً على أن صدقَ العنوان بالإمكان، ولم يُصرَّحْ به في شرح الأصل.

وأن السوالِبَ منها ما هو مُتَّفَقٌ على انعكاسه مُتَّفَقٌ فيما ينعكس إليه، وهو : الدائِمَةُ المَطلَقَةُ، والعرفيتان الكليتان : تنعكس كأنفسها لكن يُنَوَى في الخاصة رجوعٌ : لا دائماً للبعض، وجزئية العرفية الخاصة : تنعكس كنفسها، ومنها ما هو مُتَّفَقٌ على عدم انعكاسه، وهو : ما سوى كليات السَّتِّ الدوائِم، والجزئيتين الخاصتين، ومنها ما هو مُتَّفَقٌ على انعكاسه مُخْتَلَفٌ فيما ينعكس إليه، وهو : الضرورية المطلقة، قيل : تنعكس كنفسها، وقيل : دائمة مطلقة، والمشروطة العامة الكلية، قيل : تنعكس كنفسها، وقيل : عرفية عامة، والمشروطة الخاصة مطلقاً، قيل : كنفسها، وقيل : عرفية خاصة، لكن يُنَوَى في نفي الدوام رجوعه للبعض على كليهما في عكس الكلية، وقد سكتوا عن حكم ما سوى العامة والخاصة من الممكنات، وحكُمُهما كهُما عند من عَكَسَ ومن نفى، وبالله تعالى التوفيق.

قوله : «أَمَّا الْمَوْجَهَاتُ... إلخ» : الرابطُ محذوفٌ، أي : فالممكنتان منها عكسُهما كذا، وقد ذهب - كصاحب الأصل - على مذهب القدماء في إثبات العكس للممكتين، أي : العامة والخاصة، ويلزم - أيضاً - في باقي الممكنات ؛ لأنَّ أعمَّها الممكنة العامة، وقد انعكست عندهم إلى مثلها، ومن نفى عكسها نفى عكس البواقي ؛ لأنَّ النقص بالمادة المذكورة جارٍ فيهن.

١ - في م و ت وح : «ينعكس».

قوله : «وَفِي مُوجِبَةٍ سِوَاهُمَا» : هو بإضافة موجبة إلى سِوَاهُمَا، والمراد به : جميع الفعليات، ولا يشمل باقي الممكنات وإن احتمله اللفظ ؛ لما علمت، فالمراد بِسِوَاهُمَا : ما هو مغايرٌ لهما في وصف الإمكان، وقد ذهب - كمتبوعه أيضاً - على مذهب القدماء في الاختصار على المطلقة العامة في عكس جميع الفعليات، وقد عرفت ما فيه من البحث مع قولهم بانعكاس الممكنتين.

قوله : «وَالسَّالِيَاتُ بِعُمُومٍ» : المجرورُ حالٌ من المبتدأ، وبإد : صفةٌ لْعُمُومٍ، وبِحَسَبٍ : مُتَعَلِّقٌ بِعُمُومٍ، أو صفةٌ لَهُ، وقد علمت أن العموم بحسب الزمان : كونُهُما من السَّاتِّ الدوائِمِ سواءً كان دوائِمَ نسبتِها بحسبِ الذات - كما في الدائمتين - أم بحسبِ الوصفِ كما في الوصفيات الأربع، وأن العموم بحسب الأفراد : أن تكون كليةً.

قوله : «إِنْعَكَسَتْ كَنَفْسِهَا» : يحتمل أن يريد كنفسها فيما ذُكِرَ من عموم الزمان والأفراد فقط ؛ فتنعكسُ الضروريةُ المطلقةُ دائمةً، والمشروطتان عرفيتان، ويحتمل أن يريد كنفسها فيما ذُكِرَ وفي كونها من الضروريات أو من الدوائِمِ ؛ فتنعكسُ الضروريةُ المطلقةُ ضروريةً مطلقةً، والمشروطتان مشروطتين، وقد عرفت ما في ذلك من الخلاف.

قوله : «وَإِنْ لَمْ تَكُنْ... إلخ» : الأجود أن يُقرأ بكسر الميم من لَمْ ومن يُلْزَمُ ؛ فتكون القافية مطلقةً ويسلمُ الجزءان من القطع ؛ فإن أكثر العروضيين لم يثبتوه في مشطور الرجز، وإن ورد مثله ادَّعَوْا أنه من السريع المكشوف.

قوله : «إِلَّا لِعُرْفِيَّةٍ» : الظاهرُ تَعَلُّقُ اللامِ بمحذوف، أي : إلا العكس لعرفية أو مشروطة فلازم، ويمكن أن تكون زائدة، ويجب تخفيفُ صادٍ خاصَّتَيْنِ للوزن، واثبت بكسر التاء للقافية : أمرٌ من الثبوت لا من الإثبات، أي : كن ثابتاً على ما ذكرت لك حافظاً له محافظاً عليه، وهو تكميل.

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى :

ثُمَّتَ فِي عَكْسِي نَقِيضُ تَشْوِي مُوجِبَةٌ بِسَالِبَاتِ الْمُسْتَوِي
وَالسَّالِبَاتُ فِيهِمَا كَالْمُوجِبَةُ فِي الْمُسْتَوِي فَلْتَعْلَمَنَّ سَبَبَهُ

أقول وبالله تعالى التوفيق : حكم الموجبات من القضايا - مُوجَّهَةٌ أو غيرها - في عكسي النقيض الموافق والمخالف : حكم السالبات¹ في المستوي، وحكم السالبة - مُوجَّهَةٌ أو غيرها - فيهما : حكم الموجبة فيه، أما باعتبار الكم من غير اعتبار الجهة فالموجبات الأربع - وهي : الشخصية، والكلية، والجزئية، والمهملة - تنعكس منها الأوليان هنا كأنفسهما، والأخريان لا عكس لهما، كما جرى في السوالب بالمستوي، فإذا صدق : كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ - صدق بالموافق : كُلُّ لا حيوانٍ لا إنسانٌ، وإذا صدق : زيدٌ حيوانٌ - صدق به أيضا : كُلُّ لا حيوانٍ لا زيدٌ، وقد علمتَ ممَّا مرَّ أن الشخصية والكلية لا يكون محمولهما إلا أعم من موضوعهما أو مُساوياً له، وأيهما كان يلزم من صدق نقيضه موضوعا في العكس صدق نقيض الموضوع محمولا فيه ؛ لما علمتَ في مبحث النَّسَبِ من أن نقيض الأعمَّ أخصَّ ونقيض المُساوي مُساوٍ ؛ فيلزم أن يكون موضوعُ العكس أخصَّ أو مُساوياً ؛ فيصدقُ العكسُ كليةً قطعاً، وهذا القدر كافٍ في إثبات عكسهما إلى ما دُكِرَ ؛ فلا حاجة إلى غيره من الطرق.

وبيانُ عدم انعكاس الجزئية والمهملة الموجبتين بالموافق : أنَّ نقيض محمولهما يجوز أن يكون أخصَّ من موضوعهما ؛ فإذا وُضِعَ² نقيض المحمول في العكس لم يصدق حملُ نقيض الموضوع عليه ؛ لأن نقيض الأعمَّ لا يصدق مع الأخصَّ ؛ لِمَا عَلِمَ من استلزام رفعِ الأعمَّ رفعِ الأخصَّ، مثاله قولنا : الحيوانُ

1 - في الأصل : «السالبة».

2 - في م وح : «وقع».

أو بعضُ الحيوانِ لا إنسانٌ، فهما صادقتان، ويكذبُ في عكسِهما : بعضُ الإنسانِ لا حيوانٌ، والسؤالُ الأربع - ولو الكلية - لا تنعكسُ بعكسِ النقيضِ إلا جزئيةً، كما جرى في الموجبات بالمستوي ؛ لجواز أن يكون بين نقيضَي الطرفين عمومٌ من وجهٍ ؛ فلا يصح السلب في العكس كليًا، فإذا صدق في الكلية : لا شيءٌ من الإنسانِ بفرسٍ - صدق في العكس : ليس بعضُ غيرِ الفرسِ غيرَ إنسانٍ، ولا يصدق في العكس : لا شيءٌ من غيرِ الفرسِ غيرُ إنسانٍ ؛ لأن بعضَ غيرِ الفرسِ غيرُ إنسانٍ، كالجمل، وصدقُه كليًا في بعضِ الموادِّ اتفاقيٌّ كما سبق في شرح تعريفه.

وبيانُ لزومِ الجزئية لما ذُكرَ : أن الأصل لما دل على تنافي الطرفين في العملية - لزم أن كلا منهما يصدقُ عليه نقيضُ الآخرِ ويجتمعُ معه، والفرد الذي يجتمع فيه نقيضُ المحمول مع الموضوع لم يجتمع فيه مع نقيضِ الموضوع، فصَحَّ سلبُ نقيضِ الموضوع عن نقيضِ المحمول جزئيًا، وهو معنى العكس المُدعى. وأما بالمخالف : فإذا صدقَ : كلُّ إنسانٍ حيوانٌ - صدقَ : لا شيءٌ من لَّا حيوانٍ إنسانٌ، وإذا صدقَ : زيدٌ حيوانٌ - صدقَ : لا شيءٌ من لَّا حيوانٍ بزيدٍ، وبيانه : أن محمولهما - كما علمت - إما أعْمُ أو مُساوٍ، وإيَّا ما كان فنقيضُه مبينٌ للموضوع ؛ لأن رفعَ الأعْمِ والمساوي^١ يستلزم رفعَ الأخصِّ والمساوي^٢، وإذا كان نقيضُ محمولهما مُبايِنًا لموضوعيهما لا يُجامِعُه في فردٍ من الأفراد - صحَّ سلبُ وصفِ موضوعيهما عن كل ما صدق عليه نقيضُ نقيضِ محموليهما^٣، وهو معنى العكس الذي نحاوله.

١ - في ت و م وح : «أو المساوي».

٢ - في ت و م وح : «أو المساوي».

٣ - في م وح : «عن كل ما صدق عليه محمولهما».

وبيان عدم انعكاس الجزئية والمهملية به^١ : ما مرّ في الموافق ؛ فلا يصدق سلب الأعمّ عن شيء من أفراد الأخصّ في العكس، مثلاً : يصدق قولنا : بعض الحيوان لا إنسان، ولا يصدق في عكسه : ليس بعض الإنسان حيواناً.

وبيان أنّ السوالب لا تنعكس به كلية : أنه يجوز كون نقيض المحمول - وهو موضوع العكس - أعمّ من الموضوع وهو محموله، ويمتنع إثبات الأخصّ لجميع أفراد الأعمّ ؛ فيصدق قولنا : لا شيء من الإنسان بفرس، ولا يصدق في عكسه : كل لا فرس إنسان، بل الصادق في العكس : بعض لا فرس إنسان، وإذا لم تنعكس الكلية كلية^٢ فغيرها أخرى ؛ لأن ما لا يلزم الأخص لا يلزم الأعمّ.

وبيان لزوم الجزئية للسوالب : أنها دلّت - أعني : الأصول - على تنافي الطرفين كلياً أو جزئياً، فأحدهما يصدق عليه نقيض الآخر قطعاً ؛ لأن كل ما ينافي شيئاً يصدق مع نقيضه وإلا ارتفع النقيضان، فإذا تصادق نقيض محمولها ونقيض موضوعها على فردٍ ما - صحّ حمل مفهوم موضوعها على مصدوق نقيض محمولها، وهو معنى العكس، هذا حكم عكسي النقيض الموافق والمخالف باعتبار الكم، وأما باعتبار الجهة : فالموجبات هنا كالسوالب في المستوي ؛ فإن كانت عامة بحسب الزمان والأفراد انعكست، وإلا لم تنعكس إلا الجزئيتان الخاصتان ؛ فالمنعكس من الموجبات ثمان : كليات الدوائم الست، وجزئيتا الخاصتين، وقد علمت أن أربعاً منها ضروريات، وأربعاً دائمات، وأن مذهب المحققين أن الدائمات تنعكس كنفسها، والضروريات تنعكس كل منها إلى نظيرتها من الدائمات ؛ لأنها يجب حذف ضرورتها عند العكس، وإذا حذفت الضرورة صارت دائمة، لكن يُنَوَّى في عكس الخاصتين الكليتين رجوع لا دائماً للبعض، وقد عُلِمَ أنّ الدوام أعمّ من الضرورة، ولازم الأعمّ لازم الأخصّ،

١ - ساقطة من الأصل وم.

٢ - ساقطة من الأصل وم.

فَلْيُبَيِّنْ اِنْعِكَاسَ الدَائِمَاتِ الْاَرْبَعِ لِئَعْلَمَ مِنْهُ اِنْعِكَاسُ نَظَائِرِهَا الضَّرُورِيَّاتِ، وَاللّٰهُ تَعَالٰى الْمُسْتَعَانُ.

أَمَّا الدَّائِمَةُ الْمُطْلَقَةُ : فَإِذَا صَدَقَ : كُلُّ فَلَكَ مُتَحَرِّكٌ دَائِمًا - صَدَقَ فِي عَكْسِهِ بِالْمُوَافِقِ : كُلُّ لَا مُتَحَرِّكٍ لَا فَلَكَ دَائِمًا، وَإِلَّا صَدَقَ نَقِيضُهُ، وَهُوَ : بَعْضُ لَا مُتَحَرِّكٍ لَيْسَ لَا فَلَكَ بِالْإِطْلَاقِ، وَهَذِهِ سَالِبَةٌ مَعْدُولَةٌ فِي قُوَّةِ الْمَوْجِبَةِ الْمُحْصَلَةِ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا اِنْسَلَبَ عَنِ الْمَوْضُوعِ لَا فَلَكَ - وَجِبَ أَنْ يُثَبَّتَ لَهُ فَلَكَ ؛ وَإِلَّا ارْتَفَعَ النَّقِيضَانِ، فَصَارَ مَعْنَى هَذَا النَّقِيضِ : بَعْضُ لَا مُتَحَرِّكٍ فَلَكَ، فَإِنْ ضَمَمْتَ هَذِهِ الْمَوْجِبَةَ صُغْرَى لِلْأَصْلِ أَنْتَجَ : بَعْضُ لَا مُتَحَرِّكٍ مُتَحَرِّكٌ دَائِمًا، وَلَا خَلَلَ إِلَّا مِنْ الْمَوْجِبَةِ الصَّغْرَى الَّتِي هِيَ لَازِمَةٌ نَقِيضِ الْعَكْسِ، وَإِنْ عَكَسْتَهَا إِلَى : بَعْضُ الْفَلَكَ لَا مُتَحَرِّكٌ - اسْتَلْزَمَ : لَيْسَ بَعْضُ الْفَلَكَ مُتَحَرِّكًا، وَنَاقِضَ الْأَصْلِ ؛ فَيَبْطُلُ هُوَ وَمِلْزُومُهُ وَمِلْزُومٌ مِلْزُومُهُ وَمَا فِي قُوَّتِهِ، وَيُثَبَّتُ الْعَكْسُ الْمُدْعَى، وَاعْتَزَّضَ بِأَنْ السَّالِبَةُ الْمَعْدُولَةُ أَعْمٌ مِنَ الْمَوْجِبَةِ الْمُحْصَلَةِ ؛ لِصَدَقِ السَّالِبَةُ عِنْدَ عَدَمِ الْمَوْضُوعِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْحَقَّ مَسَاوَاتُهَا لَهَا ؛ فَالْاِعْتِرَاضُ سَاقِطٌ رَافِعٌ مَا تَقَدَّمَ فِي بَحْثِ اقْتِضَاءِ [الْمَوْجِبَةِ] ^١ وَجُودَ الْمَوْضُوعِ، وَيَصْدُقُ - أَيْضًا - فِيمَا تَقَدَّمَ بِالْمُخَالَفِ : لَا شَيْءَ مِنْ لَا مُتَحَرِّكٍ بِفَلَكَ دَائِمًا، وَإِلَّا صَدَقَ نَقِيضُهُ، وَهُوَ : بَعْضُ لَا مُتَحَرِّكٍ فَلَكَ بِالْإِطْلَاقِ الْعَامِّ، فَيُضْمُّ لِلْأَصْلِ فَيُنْتِجُ الْمَحَالَّ أَوْ يُعَكَّسُ لِمَا يَسْتَلْزِمُ نَقِيضَ الْأَصْلِ كَمَا مَرَّ فِي الْمَوْافِقِ، وَهَذَا سَلَمُهُ الْمَعْتَرِضُ ^٢ عَلَى الْأَوَّلِ لِأَنَّهُ لَيْسَ مَنِيئًا عَلَى اقْتِضَاءِ صَدَقِ السَّالِبَةِ الْمَعْدُولَةِ صَدَقَ الْمَوْجِبَةِ الْمُحْصَلَةِ، بَلْ إِنَّمَا فِيهِ اقْتِضَاءُ الْمَوْجِبَةِ الْمَعْدُولَةِ لِلْسَّالِبَةِ الْمُحْصَلَةِ، وَهُوَ مُسَلَّمٌ.

وَأَمَّا الْعَرْفِيَّةُ الْعَامَّةُ فَإِذَا صَدَقَ : كُلُّ كَاتِبٍ مُتَحَرِّكٍ الْأَصَابِعُ مَا دَامَ كَاتِبًا - صَدَقَ فِي عَكْسِهِ بِالْمُوَافِقِ : كُلُّ لَا مُتَحَرِّكٍ الْأَصَابِعُ لَا كَاتِبٌ مَا دَامَ لَا مُتَحَرِّكٍ الْأَصَابِعُ ؛

١ - ساقطة من الأصل.

٢ - في توك و ح : «المعترضون».

وإلا صدق نقيضه، وهو: ليس بعض لا متحرك الأصابع لا كاتبًا بالإطلاق العام حين هو لا متحركها، وهي سالبة معدولة تستلزم موجبة محصلة على التحقيق وإن كان خلاف المشهور، وهو: بعض لا متحرك الأصابع كاتبًا بالإطلاق، فاعكسه لَمَا يستلزم نقيض الأصل أو ضمه للأصل: يُنتج المحال، على ما عرفت في طريقي العكس والخلف، واعترض - أيضا - بما مرَّ.

وصدق في عكسه بالمخالف: لا شيء من لا متحرك الأصابع كاتب ما دام لا متحرك الأصابع؛ وإلا صدق نقيضه، وهو: بعض لا متحرك الأصابع كاتبًا بالإطلاق حين هو لا متحركها، فإن ضمَّ للأصل أنتج: بعض لا متحرك الأصابع متحرك الأصابع، وإن عكس استلزم عكسه نقيض الأصل، والبرهان في هذا - أيضا - مُسلم هنا.

وأما العرفية الخاصة الكلية فتعكس إلى ما انعكست إليه عامتها مع زيادة: لا دائما في البعض؛ فإذا صدق: كل كاتب متحرك الأصابع ما دام كاتبًا لا دائما - صدق بالموافق: كل لا متحرك الأصابع لا كاتب ما دام لا متحرك الأصابع لا دائما في البعض، وبيان ذلك: أنه مرَّ قريباً أن عامتها تنعكس كنفسها عرفية عامة؛ فإذا لزمت عامتها عرفية عامة لزمتها هي أيضا؛ لأن ما لزم الأعم يلزم الأخص، وبيان زيادة: لا دائما في البعض أن معناه في العكس: ليس بعض لا متحرك الأصابع لا كاتبًا بالإطلاق؛ فلو لم يصدق لصدق نقيضه، وهو: كل لا متحرك الأصابع لا كاتب دائما، وهو ينعكس بالموافق إلى قولنا: كل كاتب متحرك الأصابع دائما، وقد كان في الأصل: لا دائما، وإنما لم يكن لا دائما في الكل للنقض؛ إذ يصدق: كل كاتب متحرك الأصابع ما دام كاتبًا لا دائما، ولا يصدق: كل لا متحرك الأصابع لا كاتب ما دام لا متحرك الأصابع لا دائما في الكل؛ لأن معنى: لا دائما في الكل: لا شيء من لا متحرك الأصابع لا كاتبًا بالإطلاق، وهو

كاذبٌ ؛ لِصِدْقِ نَقِيضِهِ، وهو : بعضٌ لا متحرك الأصابع لا كاتبٌ دائماً، كالجبلِ ؛ فإنه يصدق عليه : لا متحرك الأصابع ؛ لعدمِها له، فبان انعكاس العرفية الخاصة بالموافق، وبالمخالفِ أخرى للاتفاق عليه، ولم يتعرضوا للموافق هنا.

وأما العرفيةُ الخاصةُ الجزئيةُ : فإذا صدقَ : بعضُ الكاتبِ متحركُ الأصابع ما دام كاتباً لا دائماً - صدقَ في عكسِهِ بالموافق : بعضٌ لا متحركُ الأصابع لا كاتبٌ ما دام لا متحركُ الأصابع لا دائماً ؛ لأننا نفرضُ ذاتَ الموضوعِ مُعَيَّنًا - وليكن زيداً مثلاً - فيصدقُ : زيدٌ لا متحركُ الأصابع، بدليل : لا دائماً في الأصل، ويصدق أيضاً : زيدٌ لا كاتبٌ ما دام لا متحركُ الأصابع ؛ لدلالة الأصل على مفارقة الكتابة له ؛ إذ لو لا ذلك ما فارقَهُ التحركُ لِحُكْمِ الأصلِ بدوامِ التحركِ ما دامت الكتابةُ ؛ فاقْتَضَى أن تفارقه الكتابةُ^١، وأن لا تثبَّتَ له ما دام لا متحركُ الأصابع ؛ فترَكَبَ قضيتي الافتراضِ هكذا : زيدٌ لا متحركُ الأصابع، زيدٌ لا كاتبٌ ما دام لا متحركُ الأصابع ؛ فيُنتِجُ من الثالث : بعضٌ لا متحركُ الأصابع لا كاتبٌ ما دام لا متحركُ الأصابع، ثُمَّ : لا كاتبٌ لا يدومُ للذات ؛ لأن الكاتب كان عنواناً لها في القضية الأصلِ ؛ فثبت : بعضٌ لا متحركُ الأصابع لا كاتبٌ ما دام لا متحركُ الأصابع لا دائماً، ويصدقُ في عكسِ الجزئية بالمخالف : ليس بعضٌ لا متحركُ الأصابع بكاتبٍ ما دام لا متحركُ الأصابع لا دائماً ؛ لأنَّ الموجبةَ المعدولةَ - وهي العكسُ في الموافق - تستلزمُ السالبةَ المحصَّلةَ - وهي العكسُ بالمخالف اتفاقاً - حيث يكون الموضوع موجوداً كما هنا، وبالله التوفيق.

فإذا انعكست الدوائمُ الأربعُ إلى ما ذُكِرَ انعكست مقابلاتُها من الضروريات إليه ؛ لِما عرفتَ من أعمِّيةِ الدوام، ولا تنعكس الضروريات إلى ضرورياتِ أمثالِها عند المحققين ؛ لما تقدم في المستوي.

وأما جزئيات السَّتِّ الدوائِمِ غيرُ الخاصَّتَيْنِ فلا تنعكسُ بعكسِ النقيضِ، وهي أربعٌ : الضرورية المطلقة، وهي أخصُّها، والدائمة المطلقة، والمشروطة والعرفية العامتان، وبرهانُ عدم انعكاسِها النقضُ في أخصِّها ؛ إذ يصدقُ قولنا : بعضُ الحيوانِ لا إنسانٌ بالضرورة - مع كذبٍ : بعضُ الإنسانِ لا حيوانٌ بالإمكان العامِّ في الموافق، ومع كذبٍ : ليس بعضُ الإنسانِ حيواناً بالإمكان العامِّ في المخالف، وإذا لم يصدق الإمكانُ - وهو أعمُّ الجهاتِ - لم يصدق غيره، وإذا لم تنعكس أخصُّ الدوائِمِ لم تنعكس غيرها، وأما غيرُ الدوائِمِ من الموجباتِ - كلياتٍ أو جزئياتٍ - فلا عكس لها بالنقيض أصلاً ؛ لأنَّ أخصِّها - وهي الوقتية المركبة كما سبق - لا تنعكس ؛ إذ يصدقُ قولنا : كلُّ قمرٍ فهو غيرُ منخسفٍ بالضرورة وقتَ عدمِ الحيلولة لا دائماً - مع كذبٍ قولنا : ليس بعضُ المنخسفِ بقمرٍ بالإمكان العامِّ، وإذا كذبت جزئيةُ الممكنةِ العامةِ في العكس - وهي أعمُّ القضايا - كذب سائرُها، وإذا لم تنعكس الوقتية التي هي أخصُّ بقيَّةِ القضايا بعد الدوائِمِ لم ينعكس سائرُها.

هذا حكمُ الموجباتِ في عكسِ النقيضِ الموافق والمخالفِ باعتبارِ الجهة.

وأما السَّوَالِبُ باعتبارِها : فالمركبات غيرُ الممكنة الخاصةِ حكمُها بعكسِ النقيضِ الموافق والمخالف حكمُ موجباتِها بالمستوي ؛ فتنعكس الخاصتان منها حينئذٍ لا دائماً وتنعكس الوقتيةُ والمنتشرةُ غيرُ المطلقتين والوجوديتين - مطلقةً عامةً.

أما الخاصَّتان فأعمُّهُما : العرفية ؛ فإذا صدقَ فيها : ليس بعضُ الكاتبِ ساكنٍ الأصابعِ ما دامَ كاتباً لا دائماً - صدقَ في عكسِها بالموافق : ليس بعضُ لا ساكنٍ الأصابعِ بلا كاتبٍ حينَ هو لا ساكنُ الأصابعِ لا دائماً، وبيانهُ بالافتراضِ ؛ لأنَّ ذاتَ الموضوعِ هنا موجودةٌ بدليلٍ : لا دائماً، فلتكن ذاتُ الموضوعِ زيداً - مثلاً - فيصدقُ : زيدٌ هو ليس ساكنُ الأصابعِ، وهذا حكمُ صَدْرِ الأَصْلِ، ويصدقُ : زيدٌ

كاتب في بعض أوقات كونه ليس ساكن الأصابع ؛ لأنه كان ليس ساكن الأصابع ما دام كاتباً ؛ فيصدق نتيجة لِقْصِيَّتِي الافتراض : بعض ما ليس ساكن الأصابع كاتب حين هو لا ساكن الأصابع ، ثم الكتابة لا تدوم لما ليس ساكن الأصابع ؛ إذ لو دامت له لدام له : ليس بساكن ، لكنه لا يدوم ؛ لقول الأصل : لا دائماً ؛ فصدق^١ سلب الكتابة عما ليس بساكن على الإطلاق ، وهو معنى لا دائماً في العكس ؛ فصدق في العكس حينية لا دائمة.

وأما الوقتيتان الوجوديتان : فإذا صدق : ليس بعض النائم بمستيقظ بإحدى هذه الجهات - صدق في عكسه بالموافق : ليس بعض لا مستيقظ بلا نائم بالإطلاق العام ؛ وإلا صدق نقيضه ، وهو : كل لا مستيقظ لا نائم دائماً ، وينعكس بالموافق إلى قولنا : كل نائم مستيقظ دائماً ، وهو مُنافٍ للأصول الأربعة ؛ لأنه نقض المطلقة العامة ، وهي أعم من الأربعة ، وما ينافي الأعم ينافي الأخص ؛ فَيَبِيْن انعكاس الأربعة إلى مطلقة عامة ، ولم يتعدَّ العكس إلى^٢ ما فيها من نفي الدوام ونفي الضرورة ؛ لصدق قولنا : ليس بعض الإنسان بلا كاتب لا بالضرورة ، مع كذب : ليس بعض الكاتب لا إنسان لا بالضرورة ؛ إذ معنى : لا بالضرورة : بعض الكاتب لا إنسان بالإمكان ، وهو كاذب ؛ إذ كلُّ كاتب إنسان بالضرورة ، وأما ما بقي من السوالب - وهو : الممكنات مطلقاً ، وبسائط الفعليات - فذهب الكاتب^٣ إلى عدم تَحَقُّق عكسها ؛ لعدم الظفر ببرهان عليه ؛ لأنها لا تقتضي وجود الموضوع لِيَتِمَّ فيها الافتراض ، ولأن السالبة المعدولة لا تستلزم الموجهة المحصلة لِيَتِمَّ طريق^٤ العكس والخلف - وقد مرَّ البحث في رَعْمِهِمْ عدم الاستلزام - وللنقض بالمواد^٤ في الممكنات بناءً على أن صدق العنوان بالفعل.

١ - في ت و م وح : « فيصدق ».

٢ - في م وح : « ولم يتعدَّ إلى العكس ».

٣ - في ت و م وح : « طَرِيقاً بالثبوت ».

٤ - في م وح : « في المواد ».

وذهب صاحبُ الْجَمَلِ إلى أن الفعليَّاتِ منها تنعكسُ إلى مطلقةٍ عامَّةٍ، والممكنتين إلى ممكنةٍ عامَّةٍ، كما هو حكمُ موجباتها في المستوي على رأيي، وعلى رأي آخر: كلُّها تنعكسُ إلى ممكنةٍ عامَّةٍ.

أما ذهابُهم إلى عكسِ الممكنتين - وباقي الممكناتِ كهُما - فَمَبْنِيٌّ - كما تقدم في المستوي - على أن صِدْقَ العُنوانِ بالإمكانِ، وأما على أنه بالفعلِ - وهو الأشهرُ - فلا عكسَ لَهُما بدليلِ النقضِ؛ فإنه إذا فُرِضَ أن زيداً لم يركبْ حماراً وإنما ركبَ الفرسَ - صدق: لا شيءٌ من الحمارِ بلا مركوبٍ زيدٍ بالإمكانِ الخاصِّ، ولا يصدقُ بالموافقِ: ليس بعضُ مركوبٍ زيدٍ بلا حمارٍ بالإمكانِ الخاصِّ، بل الصادقُ نقيضُه، وهو: كلُّ مركوبٍ زيدٍ لا حماراً بالضرورة، وهو الفرسُ، ولا يصدق - أيضاً - بالمخالفِ: بعضُ مركوبٍ زيدٍ حماراً، وهو ظاهر.

وأما ذهابُهم إلى انعكاسِ بسائطِ الفعليَّاتِ فَمَبْنِيٌّ على استلزامِ السالبةِ المعدولةِ للموجبةِ الْمُحْصَلَةِ، والمتأخرونَ مُطَبِّقُونَ^١ - فيما رَأَيْنَا - على عدمِ الاستلزامِ؛ قالوا: لأنَّ السالبةَ لا تقتضي وجودَ الموضوعِ، والموجبةُ تقتضيه، وقد تقدم ما فيه، ثم على الاستلزامِ - وهو المعقولُ الذي لا شك فيه - فأعمُّ الفعليَّاتِ: المطلقةُ العامَّةُ، فإذا صدقَ فيها: ليس بعضُ الإنسانِ بنائمٍ بالإطلاقِ العامِّ - فَلْيَصْلُقْ في عكسِهِ بالموافقِ: ليس بعضُ لا نائمٍ بلا إنسانٍ بالإطلاقِ العامِّ؛ وإلا صدقَ نقيضُه وهو: كلُّ لا نائمٍ لا إنساناً دائماً، وينعكسُ بالموافقِ - بناءً على الاستلزامِ المذكورِ - إلى قولنا: كلُّ إنسانٍ نائمٌ دائماً، وهو نقيضُ الأصلِ، وإذا انعكستِ المطلقةُ العامَّةُ إلى مثلها انعكسَ بقيةُ الفعليَّاتِ.

وأما كونُها لا تنعكسُ إلى أخصٍّ من المطلقةِ العامَّةِ - فلأنَّ^٢ أخصَّها الضروريةُ المطلقةُ، وهي لا تستلزمُ الدوامَ فضلاً عن الضرورةِ؛ لأنَّا إذا فرضنا أن زيداً ركبَ بعضَ الأوقاتِ الفرسَ، ولم يركبْ حماراً قطُّ - يصدق: لا شيءٌ من مركوبٍ زيدٍ

١ - أي: مُتَّبِقُونَ.

٢ - في الأصل: «فإن».



بحمار بالضرورة، ولا يصدق: بعض لا حمار مركوب زيد دائماً، ومما استدل به على عدم انعكاس الفعليات المذكورات النقض، قال السعد: «فإنه يصدق قولنا: لا شيء من الخلاء يبعد بالضرورة، مع كذب قولنا: بعض ما ليس يبعد فهو خلاء» انتهى.

وقد يُبحث في صدق الأصل بصدق نقيضه، على أن القضية ذهنية لا يعتبر وجود موضوعها لا محققاً ولا مُقدَّراً، والله تعالى أعلم.

تنبيه:

تقدم في المستوي أن حكم الشرطيات فيه حكم الحملات، وأما في عكس النقيض: فمذهب الكاتب عدم تحقق عكسها - موجبة كانت أو سالبة - لعدم الظفر بالدليل، وأثبت غيره انعكاسها، ويؤيده في المخالف بما توقف على استلزام السالبة المعدولة للموجبة المحصلة من طريقي العكس والخلف، والكاتب لا يسلمها؛ فلذا توقف في انعكاسها، وعندني: أن انعكاس الكلية الموجبة تكاد تشهد البديهة بصحتها؛ لأنها لا تصدق إلا وتالياً أعظم من مُقدِّمها أو مساو، وأياً ما كان فنقيضه يستلزم نقيض المقدم كلياً، وهو معنى الموافق، وأيضاً: نقيضه لا يستلزم عين المُقدِّم في حال أصلاً، وهو معنى المخالف، فلا حاجة إلى طريقي العكس والخلف.

قوله: «ثُمَّتْ فِي عَكْسِ نَقِيضِ... إلخ»: ثُمَّتْ: لغةً في ثَمَّ زِيدَتْ عليها تاء التانيث، وتفتح التاء - كما في النظم - وتُسَكَّنُ، وقد رأيت لبعضهم أنها لا تعطف مع التاء إلا الجمل.

وقوله: «فِي عَكْسِي نَقِيضِ»: بثنية عَكْسِي محذوف النون لإضافته لنقيض، يعني: الموافق والمخالف، والأقدمون اقتصروا على الموافق، وبعض المتأخرين

- كالكاتبِي - اقتصروا على المخالف ؛ لأنه لا يَرِدُ عليه بعض ما يَرِدُ على الموافق من الاعتراضات، وأراد بقوله : موجبة - الجنس، والباءُ في : بِسَالِبَاتٍ : للمعية، تتعلق بِشَتَوِي، وأضاف السالِبَاتِ إلى المستوي للملاسة ؛ لكونها تنعكس به .

قوله : «وَالسَّالِبَاتُ فِيهِمَا» : الظاهرُ تعلقُ المجرورِ بمعنى الكافِ، ويجوز كونهَ حالا من المبتدأ - على جواز ذلك - والضميرُ لِعَكْسِي النقيضِ الموافق والمخالفِ، وفي المُستَوِي : حالٌ من الموجبة، وأراد بالموجبة الجنس، وفي تعبيره أولاً بالاستواء وثانياً بالتشبيه نكتةً، وهي : أن الموجباتِ في عَكْسِي النقيضِ تُساوي السالِبَاتِ في المستوي : في الانعكاس، وعدمه، وفيما ينعكس إليه المنعكس منها باعتبار الكم، وباعتبار الجهة، فالفرقان متساويان في جميع أحكام العكس، وأما السوالِبُ فهي شبيهة في عكس النقيض بالموجبَاتِ في المستوي من بعض الوجوه دون بعض ؛ فهي مثلها بحسب الكم، وأما بحسب الجهة فقد علمت أن الكاتبِي لا يقول بانعكاسِ بَسَائِطِ الفعليَاتِ السوالِبِ بعكس النقيض، مع أنه قائلٌ بانعكاس موجبَاتِها بالمستوي .

قوله : «فَلْتَعْلَمَنَّ سَبَبَهُ» : أكد الأمر بعلم سبب تعاكس أحكام نوعِي الموجباتِ والسوالِبِ في العكس المستوي وغير المستوي، فَيَحْتَمِلُ أن يُرِيدَ أدلةً تلك العكوس على التفصيل ؛ إذ لم يَسَعُهُ النظمُ لذكرها، مع أن معقوده¹ لم يَتَضَمَّنْهَا، وَيَحْتَمِلُ أن يريد السببَ الجُمْلِيَّ وهو : أن عكس النقيض مطلقاً يكون المحكوم عليه فيه نقيض المحكوم عليه في المستوي ؛ فتعاكست الأحكام لتناقض الموضوعين ؛ لأنه قد علم من قوانين² هذا الفن أن ما ثبت من الأحكام لشيءٍ ثبت مُقابِلُهُ لنقيضه، كما عُلِمَ في مبحث النَّسَبِ الأربع، وفي طَرَفِي مانعة الجمع مع طَرَفِي أُخْتَيْهَا، وغير ذلك، والله تعالى أعلم .

1 - معقوده يقصد به : المختصر المنطقي الذي عَقَدَهُ بنظمه هذا .

2 - في م وح : «من قواعد» .

قال رحمه الله :

لَوَازِمُ الْقَضَايَا

أَلْعَكْسُ لَا زِمُ الْقَضَايَا وَاسْتَقَرَّ
فَذَاتُ الْإِجَابِ وَالْإِتِّصَالِ
وَالِاتِّفَاقِيَّةُ حَيْثُ أُثْبِتَتْ
وَالْمُوجِبَاتُ ذَاتُ الْإِنْفِصَالِ
إِذَا بِهَا مَنَعُ خُلُوٍّ اِغْتَبِرَ
لِذَاتِ شَرْطِهَا لَوَازِمُ أُخَرُ
حَتَّمَا تَعَدَّدَتْ بَعْدَ التَّالِي
بَعْدُ كُلِّ طَرَفٍ تَعَدَّدَتْ
كَالِاتِّفَاقِيَّةِ فِي ذَا الْحَالِ
وَسَالِبَاتُ الْكُلِّ عَكْسُ مَا ذُكِرَ

أقول والله تعالى المستعان : هذا الفصلُ بعضُهُم - كصاحب الجمل - يُؤخِّره عن القياس الحُمليّ ؛ ليكون مقدمة للاقتراحي الشرطي ؛ لأنه له به خصوصُ تعلّقٍ، وبعضُهُم - كصاحب الشمسية - يذكرُهُ هنا بعد العكس ؛ لِمناسَبَتِهِ له في كون النوعين لَوَازِمَ للقضايا، وقد عَلِمَ فيما مضى أن العكسَ لَا زِمَ للقضايا الحُملياتِ والشرطياتِ المتصلاتِ دون المنفصلاتِ، وهذا الفصلُ معقودٌ لذكر لَوَازِمَ أخرى تلزم الشرطياتِ المتصلاتِ والمنفصلاتِ دون الحُملياتِ ؛ فبين هذه اللوازم وبين العكوس - باعتبار الملزوم - عمومٌ وخصوصٌ من وجهٍ : يجتمع النوعان في المتصلاتِ، وينفرد نوعُ العكوسِ بالحُملياتِ، وينفرد هذا النوعُ بالمنفصلاتِ، ثم هذا النوعُ كثيرٌ، وبعضُ القومِ يقتصر على القليل منه، كالكاظمي^١، وبعضُهُم يَسْتَكْثِرُ، وقد عاب السعد^٢ على المتأخرين الإكثارَ منه لِقَلَّةِ جدواؤهِ، والإخلالَ بالصناعاتِ الخمسِ مع عظيمِ فائدتِها، فالمتصلةُ الموجبةُ اللزوميةُ المتعددةُ التالي بأن يكون مُركَّبًا من جملةِ أمورٍ : تستلزم متصلاتٍ مثلاًها

١ - صاحب الشمسية.

٢ - أنظر شرحه للشمسية : ص 309، وص 377.

في الكم والكيف والنوع - أعني : اللزوم - متعددة بتعدد أجزاء تاليها ؛ فإن كان تاليها مُركَّباً من جزئين استلزمت متصلتين، ومن ثلاثة أجزاء فثلاث متصلات، وهكذا، وتركَّب هذه اللوازم من عين المُقدَّم وأحد أجزاء التالي ؛ [لأن جزء التالي]^١ لازم له، والتالي لازم للمُقدَّم، ولازم اللازم لشيء لازم لذلك الشيء ؛ وسواء كانت المتصلة المذكورة كلية أو جزئية أو مهملة ؛ فإذا قيل مثلاً : كُلُّ ما كان الشيء إنساناً كان جسمًا ناميًا حساسًا متحركًا بالإرادة ناطقًا - فالتالي هنا مُركَّبٌ من خمسة أجزاء كُلُّ واحد منها لازم لمجموعها الذي هو التالي، والتالي لازم للمُقدَّم ؛ فوجب أن صدقها يستلزم صدق قضايا بعدد أجزاء تاليها مُركَّبَةً كُلُّ واحدة منها من عين المقدم وجزء من أجزاء التالي، فإذا صدقت القضية المذكورة صدقت معها خمس قضايا مماثلة لها فيما ذُكر ؛ فيصدق : كُلُّ ما كان الشيء إنساناً كان جسمًا، وكُلُّ ما كان الشيء إنساناً كان ناميًا، وكُلُّ ما كان الشيء إنساناً كان حساسًا، وكُلُّ ما كان الشيء إنساناً كان متحركًا بالإرادة، وكُلُّ ما كان الشيء إنساناً كان ناطقًا ؛ فقد استلزمت هذه المتصلة متصلات خمسًا بعدد أجزاء تاليها، وبرهان ذلك أنا نُضَمُّ قضية معلومة الصدق - لكون مضمونها استلزام الكل جزء - إلى الأصل ينتج من الشكل الأول عين المطلوب، فإذا أردنا الاستدلال على الأولى من هذه اللوازم الخمس قلنا : كُلُّ ما كان الشيء إنساناً كان جسمًا ناميًا... إلخ، وكُلُّ ما كان الشيء جسمًا ناميًا... إلخ كان جسمًا - ينتج : كُلُّ ما كان الشيء إنساناً كان جسمًا، ولو جعلنا في الكبرى لازمها ناميًا أنتج القياس الثانية، وحساسًا أنتج الثالثة، وهكذا...

وإن كانت المتصلة متعددة المقدم فإن كانت جزئية أو مهملة استلزمت متصلات بعدد أجزاء المقدم - أيضًا - تماثلها في كونها جزئية أو مهملة، وإن

١ - في ت وح : «بعدد»، وفي م : «بَعْدُ».

٢ - ساقط من الأصل.

كانت كلية لم تستلزم متصلات كلية بعدد أجزاء المقدم بل تستلزم جزئيات فقط بعدد أجزائه، فلو جعلت التالي في المثال المذكور مقدماً هكذا: كُلُّما كان الشيء جسمًا ناميًا حساسًا متحركًا بالإرادة ناطقًا كان إنسانًا - لم تصدق كليات بعدد أجزاء المقدم؛ لأن جزء المقدم ليس ملزومًا له فيقال: ملزومٌ الملزوم ملزومٌ؛ لأن الجزء أعمُّ من كُلِّه، والأعمُّ لا يكون ملزومًا للأخص، بل لازماً له، فلو قلت: كُلُّما كان الشيء جسمًا كان إنسانًا كذبت، وكذا: كُلُّما كان ناميًا كان إنسانًا، وكذا غيرهما من الأجزاء؛ لأن التالي لازمٌ للمجموع الذي هو أخصُّ من الجزء، وليس كلُّ لازمٍ للأخصِّ لازماً للأعمِّ.

وأما صدق القضية مع الجزء الأخير في المثال - وهو الناطق - فأمرٌ اتفاقيٌّ جاء من مساواة الناطق للإنسان وليس لازماً في كل مادة، فإذا قلت: كُلُّما كان العوضان في البيع طاهرين مُتَّفَعًا بهما مقدورًا على تَسْلِيمِهِمَا معلومين... إلى آخر شروط البيع - صَحَّ البيع: لم تصدق الكلية مع جعل شيءٍ من الأجزاء ملزومًا كما هو ظاهرٌ، لأن الشرط الواحد لا يكفي في صحة البيع.

وأما الجزئية فإذا قلت: قد يكون إذا كان الشيء حيوانًا ناطقًا كان إنسانًا - لزم أن يصدق عند صدقه: قد يكون إذا كان الشيء حيوانًا كان إنسانًا، وقد يكون إذا كان الشيء ناطقًا كان إنسانًا، وبرهانه: أنا نَضُمُّ القضية القطعية الصدق - وهي القائلة باستلزام الكلِّ جزءه - إلى الأصل يُنتِج ما أَرَدْنَا؛ فإذا شئنا صدق الأولى من هاتين اللازميتين للجزئية قلنا: كُلُّما كان الشيء حيوانًا ناطقًا كان حيوانًا، وقد يكون إذا كان الشيء حيوانًا ناطقًا كان إنسانًا؛ يُنتِج من الثالث: قد يكون إذا كان الشيء حيوانًا كان إنسانًا، وهي اللازمة الأولى، وإذا شئنا صدق الثانية قلنا: كُلُّما كان الشيء حيوانًا ناطقًا كان ناطقًا، وقد يكون إذا كان الشيء حيوانًا ناطقًا كان

إنساناً؛ يُنتج: قد يكون إذا كان الشيء ناطقاً كان إنساناً^١، وهي اللازمة الثانية، وهكذا لو كثرت أجزاء المقدم؛ فالجزء الذي أردت صدق القضية معه اجعله لازماً في القضية القطعية الصدق يحصل المطلوب، وبهذا يعلم أن الكلية تتعدد جزئية بعدد أجزاء المقدم - كما مر - لأن الجزئية أعم منها، وكل ما لزم الأعم يلزم الأخص، والبرهان المذكور جارٍ فيها أيضاً؛ فإذا قلت: كلما كان الشيء حيواناً ناطقاً كان إنساناً لزمته الجزئتان اللازمتان للجزئية، فإذا شئنا الأول منهما قلنا: كلما كان الشيء حيواناً ناطقاً كان حيواناً، وكلما كان الشيء حيواناً ناطقاً كان إنساناً؛ يُنتج: قد يكون إذا كان الشيء حيواناً كان إنساناً، ولم يُنتج كلية - مع كون المقدمتين كليتين - لما سيأتي إن شاء الله في ضابط كلية النتيجة، وكذا نفعل إذا شئنا الثانية. وبيان استلزام الكلية والجزئية المُتَعَدِّدَتِي المُقَدَّم لِقَضَايَا جزئيات بعدد أجزائه من جهة التعقل أيضاً: أن كون الكل ملزوماً لشيء في جميع الأحوال - كما في الكلية - أو بعضها - كما في الجزئية - يوجب كون جزئه ملزوماً لذلك الشيء في بعض الأحوال، وهو حال وجود الجزء في ضمن كُله، فكل جزء من الأجزاء يكون في بعض أحواله مستلزماً لذلك التالي، وذلك حال اجتماعه مع سائر الأجزاء؛ فَتَحَصَّلَ أن الجزئية - ومثلها المهملة إذ هي في قوتها - تتعدد بتعدد كل من طرفيها، وأن الكلية تتعدد كليةً بعدد أجزاء التالي، ولا تتعدد بعدد أجزاء المُقَدَّم إلا جزئية، هذا في اللزومية، وأما الاتفاقية ففي النظم كأصله: أنها تتعدد بتعدد كل من طرفيها، وَوَجَّهُهُ في الشرح بأن: «الاتفاقية إنما معناها التي اتفق أن صدق تاليها مع مقدمها، فإذا كانا مُرَكَّبَيْنِ أو أحدهما فكلهما^٢ اتفق أن صدق الكل مع الكل كذلك اتفق أن صدق كل جزء من أحدهما مع الآخر»^٣ انتهى.

١ - ساقط من الأصل وح.

٢ - في م وح: «فكما».

٣ - شرح السنوسي لمختصره المنطقي: ص ٨٣.

فظاهره أنها تتعدد كليةً ؛ وإلا لم يكن فرق بينها وبين اللزومية، وكلامه مُفْصَحٌ بالفرق ؛ فإذا صدقَ مَثَلًا : كُلُّمَا كان الإنسان حيوانًا ناطقًا كان الحمارُ جسمًا ناهقًا ؛ فتعدد إلى قولنا : كُلُّمَا كان الإنسان حيوانًا ناطقًا كان الحمارُ جسمًا، وإلى قولنا : كُلُّمَا كان الإنسان حيوانًا ناطقًا كان الحمارُ ناهقًا، هذا باعتبار التالي، ومثله باعتبار المقدم، وهو ظاهر في هذا المثال.

وأما كونه لازما في كلِّ مَادَّةٍ فقد بحث فيه شيخُ شيوخنا أبو العباس سيدي أحمدُ الولايليُّ^١ بنُ يعقوبَ رَحِمَهُ اللهُ بِ : «صِحَّةُ اتِّفَاقِ الصَّدَقِ مع الكلِّ من غير أن يتفقَ الصَّدَقُ مع الجزء عند انفراذه عن الكلِّ فيما إذا كان الجزء أعمَّ ؛ فإننا لو قلنا : كُلُّمَا كانت الأرضُ موجودةً مَذْحُوءَةً فقد وُجِدَتِ السماواتُ السبعُ - لم يَصْدُقْ فيه : كُلُّمَا كانت الأرضُ موجودةً فقد وُجِدَتِ السماواتُ السبعُ ؛ لأنه لم يتفق وجودها مع مجرد وجود الأرض لِسَبْقِهَا قَبْلُهَا، نعم : لزومُ تعددها جزئيةً أو كليةً فيما إذا كان الجزء مُساوياً واضحاً، فَلْيَتَأَمَّلْ^٣ انتهى.

ولعله أراد بالأعمَّ : السابق في الوجود، وبالمساوي : المقارن فيه، كما يدلُّ عليه المثال، ولو أراد العمومَ من حيث الصَّدَقُ فقط لم يَصِحَّ الرَّدُّ به ؛ ولذا لم يحصل النقضُ بالمثال الذي ذكرناه مع كون الحيوانِ والجسمِ أعمَّ من الكلِّ، والبحثُ صحيحٌ إن أريد بتوافق طَرَفَيْ الاتِّفَاقِ على الصَّدَقِ : اصْطِحَابُهُما في الوجود ؛ فإن مجرد توافق الشيء مع مُركَّبٍ في حين الوجود لا يوجب توافق الشيء مع أجزاء ذلك المركب ؛ فكثيرا ما يتقدم بعض الأجزاء المادية على الكل في الوجود، كالحائط، وعند وجود آخر الأجزاء الذي يَتَحَقَّقُ به وجود الكل : يتفق وجودُ حادثٍ معه، وهذا في الحوادث مما لا ينحصر، وأما الأجزاء العقلية

١ - ساقطة من غير الأصل.

٢ - في م وح : «إن قلنا».

٣ - شرح المختصر المنطقي للولايلي لم أجده.

- كحيوانية الإنسان وناطقيته - فلا تترتب في الوجود العيني، فوجود الكل لا يكون إلا مع وجود الأجزاء، ثم إن البرهان السابق لا يمكن إجراؤه في تعدد الاتفاقية كلية؛ لأن قطعة الصدق إذا ضُمَّت للأصل كانت من الشكل الثالث، وهو لا يُنتج إلا جزئية، مع أن تركيب القياس من لزومية واتفاقية فيه ما نذكر في الاتفاقية السالبة إن شاء الله، ولقد أحسن الكاتب والخونجي في ترك ذكر الاتفاقية هنا كما تركت في الأسوار لقلة جدواها، فصارت عندهم لا دخل لها في باب التلازم، ولذا قال القطب: «المراد بالمتصلة والمنفصلة في باب تلازم الشرطيات: اللزومية، والعنادية»².

هذا حكمُ تعددِ المتصلاتِ بعددِ أجزائها.

وأما المنفصلاتُ فمانعة الخلوُ بتعدد بتعدد كلٍّ من طرفيها؛ لأن منع الخلو بين الشيئين معناه: أنه لا يصحُّ انتفاؤُهُما وخلوُ الوجود عنهما معاً في حالة واحدة؛ فمتى انتفى أحدهما لا بد أن يُثبت الآخر، فإذا لم يصح انتفاء أحدهما مع انتفاء الآخر - لم يصح انتفاء أحدهما مع انتفاء شيء من أجزاء الآخر؛ إذ لو انتفى شيء من الأجزاء لانتفى الكلُّ، وقد كان لا ينتفي، فإذا صدق مثلاً قولنا: دائماً إما أن يكون الجسم غير أبيض وغير أصفر وإما أن يكون غير أسود - على سبيل منع الخلو بين مجموع غير أبيض وغير أصفر وبين غير أسود - وجب أن يصدق قولنا: دائماً إما أن يكون الجسم غير أبيض وإما أن يكون غير أسود، وقولنا: دائماً إما أن يكون الجسم غير أصفر وإما أن يكون غير أسود؛ لأنه لو انتفى غير أبيض أو غير أصفر مع انتفاء غير أسود، لانتفى المجموع المركب من غير أبيض وغير أصفر مع انتفاء غير أسود ضرورة انتفاء المركب عند انتفاء شيء من أجزائه؛ فقد

1 - في الأصل: «وهو لا ينتج الجزئية».

2 - شرح الرسالة الشمية للقطب: 255.

3 - في ت و م وح: «أنهما».

4 - في الأصل: «غير الأسود».

تعددت مانعةُ الخُلُوِّ بعدد أجزاء مُقدِّمِها، وكذا تتعدد بتعدد أجزاء تاليها، كما لو عَكَسَتْ المثالَ السابقَ للحجةِ السابقةِ بِعَيْنِها ؛ وَلِمَا تقدم في العكس من أن معنى المنفصلة لا يتغير بتبديل طرفيها.

ومانعةُ الجمع لا تتعدد بتعدد شيءٍ من طرفيها ؛ لأن معنى منع الجمع : أن الطرفين متنافيان لا يجتمعان، وثبوتُ المنافاة بين المركب وشيءٍ لا يستلزم ثبوتها بين جزءِ المجموع وبين ذلك الشيء ؛ إذ المنافاة لازمةٌ للأخصَّ الذي هو المركبُ، وليس كلُّ لازمٍ للأخصَّ لازماً للأعمِّ، ولأنَّ حاصل منع الجمع أنه إذا ثبت أحد الطرفين وجب انتفاء الآخر، وانتفاؤه لا يوجب انتفاء أجزاءه ؛ لأنه لا يلزم من نفي الأخصَّ نفي الأعمِّ ؛ فإذا صدق مثلاً قولنا : دائماً إمَّا أن يكون الشيء حيواناً ناطقاً وإمَّا أن يكون فرساً - فلا يلزم صدق قولنا : إمَّا أن يكون الشيء حيواناً وإمَّا أن يكون فرساً، على سبيل منع الجمع، وصدقها مع الناطق اتفاقياً جاء من العلم بمباينة الناطق للفرس من خارج لا من صورة القضية ؛ لأن مدلولَ صورتها الحكمُ بمعاندة مجموع الجزئين للتالي، وقد علمت أنه لا يلزم من معاندة الشيء للمجموع معاندته للأجزاء على التفصيل، والمقصود من اللوازم ما يكون لازماً لصورة القضية في آيةِ مادةِ فَرَضَتْها، وكذلك لا تتعدد مانعةُ الجمع بعدد التالي، كما لو عَكَسَتْ هذا المثالَ، وهذا في الكلية، وسيأتي التنبيه على حكم الجزئية إن شاء الله.

والحقيقية اشتملت على منع الخُلُوِّ ومنع الجمع ؛ فتتعدد بعدد طرفيها معاً مانعةُ خُلُوِّ، ولا تتعدد بتعدد شيءٍ منهما مانعةُ جمع ولا حقيقية، أي : أنها تستلزم بعدد أجزاء كلٍّ من طرفيها منفصلاتٍ مانعاتٍ خُلُوِّ، ولا تستلزم مانعةُ جمع ولا حقيقية، مثلاً : إذا قلنا : إمَّا أن تكون الذات قديمةً وإمَّا أن تكون موجودةً حادثةً - صدق قولنا : إمَّا أن تكون الذات قديمةً وإمَّا أن تكون موجودةً، على سبيل منع الخُلُوِّ دون الجمع، وصدقُ الحقيقية مع الجزء الثاني اتفاقياً.

هذا حكمُ الموجباتِ، وأما السوالبُ ففي النظم كأصله : أنها في التعدد بعدد الأجزاء وعدم التعدد على عكس الموجبات ؛ فكلُّ سالبةٍ حكمُها عكسُ حكمِ موجبِها ؛ ومقتضاهُ أن سالبةَ المتصلةِ الكليةِ^١ للزوميةِ تتعددُ كليةً بتعدد أجزاء المقدم لا بعدد أجزاء التالي ؛ وأنَّ^٢ الجزئيةَ لا تعددُ لها [بتعدد شيءٍ من طرفيها، وكذا الاتفاقيةُ، وأن مانعةَ الجمعِ تتعددُ بعدد كلٍّ من طرفيها، ومانعةُ الخلوِّ لا تعددُ لها، و]^٣ أن الحقيقيةَ تتعددُ بتعدد كلٍّ من طرفيها باعتبار ما فيها من منع الجمعِ لا منع الخلوِّ، وسترى إن شاء الله ما في بعض ذلك من البحث.

أما الكليةُ السالبةُ المتصلةُ : فمدلولُها - كما تقدم - سلبُ ملزوميةِ المقدم للتالي في جميع الأحوال، بمعنى : أن المقدم لا يستلزم التالي في شيءٍ من أصوله، وسلبُ ملزوميةِ المقدم لشيءٍ يوجبُ سلبَ ملزوميةِ كلِّ جزءٍ من أجزاء المقدم لذلك الشيء ؛ لأن الجزء من حيث هو أعمُّ من الكلِّ، وكلُّ ما لا يلزم الأخصَّ لا يلزم الأعمُّ، كما أن كلَّ ما يلزم الأعمُّ يلزم الأخصَّ، فإذا لم يكن لزومٌ بين جزئَيِ المقدم وبين التالي صحَّ الحكمُ بسلب ذلك للزوم، وهو المراد بالتعدد ؛ فإذا قلنا مثلاً : ليس البتة إذا كان الشيء حيواناً ناطقاً كان جماداً - صدقَ معه : ليس البتة إذا كان الشيء حيواناً ناطقاً كان جماداً، هذا محصول ما في شرح الأصل.^٤

والحقُّ أنها لا تتعدد كليةً، وإنما تتعدد جزئيةً ؛ لأن سلبَ ملزوميةِ الكلِّ لشيءٍ إنما يوجبُ سلبَ ملزوميةِ الجزء لذلك الشيء في بعض الأحوال، وهي الحالة التي يكون الجزء فيها في ضمن الكلِّ، وهذا معنى الجزئية كما لا يخفى، وبيانُ

١ - في م : «الكلية المتصلة».

٢ - في غير الأصل وم : «ولأن».

٣ - ساقط من م، وفي محله من ت : «وأن الحقيقية تعدد بتعدد كل من طرفيها باعتبار ما فيها من منع الجمع لا منع الخلو، وكذلك الاتفاقية، وأن مانعة الجمع تتعدد بتعدد كل من طرفيها ومانعة الخلو، واعلم...»

٤ - شرح السنوسي لمختصره المنطقي : ص 84.

ذلك : أن الشيء قد يكون مُستلزمًا لِلْمُبْتَائِنَيْنِ باعتبار حالتين مُبْتَائِنَتَيْنِ فيكونُ مسلوبَ الملزومية لأحدهما في حالٍ وثابتها له في غيرها، كالحيوانِ ؛ فإنه ملزومٌ للفرس في بعض الأحوال، وهي حالُ صاهليَّةِ الحيوانِ، وغيرُ ملزوم له في أخرى، وهي حال ناطقيَّةِهِ ؛ فلو قلتُ في المثال السابق : ليس البتَّةُ إذا كان الشيءُ حيوانًا ناطقًا كان فرسًا - لم تعدد كليةً باعتبار الجزء الأول، بل جزئيةً فقط، وتعددها باعتبار الثاني كليةً اتفاقيًّا فقط، وكذا تعددها باعتبار الجزئين في المثال السابق اتفاقيًّا، وكفى دليلًا على كونه اتفاقيًّا النقضُ بالموادِّ، كما في المثال الأخير، وأنتَ إذا أَجَرَيْتَ البرهانَ على التعدد لا يُنتِجُ لك إلا جزئيةً ؛ فإذا قلتُ : كُلُّما كان الشيءُ حيوانًا ناطقًا كان حيوانًا، وليس البتَّةُ إذا كان الشيءُ حيوانًا ناطقًا كان جمادًا - فالنتيجةُ : قد لا يكون إذا كان الشيءُ حيوانًا كان جمادًا ؛ لأن الشكل الثالث لا يُنتِجُ إلا جزئيةً ؛ لجواز كون الأصغر أعمَّ من الأكبر، كما في المثال الثاني.

فإن قلتُ : كيف تفعلُ بالقاعدة المُسَلِّمةِ وهي : أن ما لا يلزم الأخصَّ لا يلزم الأعمُّ ؟

قلتُ : معناها أن كل ما صحَّ انفكاكُهُ عن الأخصِّ صحَّ انفكاكُهُ عن الأعمِّ في الجملة، وليس معناها أن ما ليس بينه وبين الأخصِّ لزومٌ فلا يكون بينه وبين الأعمِّ لزومٌ في شيء من أحوال الأعمِّ ؛ فإن هذا لا دليل على صحته، بل قام الدليل على بطلانه، ولا يصحُّ الجوابُ بالتزام صِدْقِ قولنا : ليس البتَّةُ إذا كان الشيءُ حيوانًا كان فرسًا - رَغَمًا أن الحيوان هنا المرادُ به الحيوانُ غيرُ الصاهلِ - لِظهور بطلانه ؛ لأنَّ الكليةَ هي المحكومُ فيها بتعميم اللزوم أو سلبه في جميع الأحوال الممكنة للمقدِّم، ولا شك أن من الأحوال الممكنة للحيوان كونه

١ - ساقطة من الأصل.

٢ - في ت وح : «بل الكلية».

صاهلاً ؛ فتقيّد سلب اللزوم بغير هذه الحالة إخراجاً لبعض الأحوال الممكنة ؛ فهو اعتراف بأن القضية جزئية لا تصحيح لكونها كلية ، وإنما تنفّست في هذا - مع وضوحه وصحة الاكتفاء فيه بالنقض - لأنه لمّا ظهر لي هذا البحث حال المذاكرة لم يُسلم ورودّه بعض من فاوضته فيه من الفضلاء ، وحاولَ الجواب بما ذكرته آنفاً ، وبعضهم توقف ؛ فراجعت فيه بعضُ شيوخنا فأحالني على شرح شيخه سيدي أحمد بن يعقوب رَحِمَهُ اللهُ ، فلما ظفرتُ به وجدته ذكرَ هذا البحث بعينه قال : «ولم أرَ من نبه على هذا البحث هاهنا ، وحاصله : أنّ سلب اللزوم عن الأخصّ إنما يقتضي سلبه عن الأعمّ من حيث أنه موجودٌ في ضمن الأخصّ ، ولا يقتضي ذلك إلا سلب الجزئيّ ، لا الكليّ الذي نحن بصدده ، تأمّله ، والله تعالى ولي التوفيق» . انتهى .

هذا باعتبار تعدد المقدم ، وأما باعتبار تعدد التالي : فمقتضى جعلها بعكس موجبيتها أنها تتعدد بتعدد جزئية كما كان حالَ موجبيتها عند تعدد المقدم ، والحقّ - أيضاً - خلاف ذلك ، وفي الشرح ما يفيدّه ، وإن كان أولُ كلامه موهماً لمّا سبق¹ ، فإذا قلت : ليس البتّة إذا كان الشيء إنساناً كان جسماً صاهلاً - لم يصدّق معه : قد لا يكون إذا كان الشيء إنساناً كان جسماً ؛ لأنّ سلب لازميّة الأخصّ لا يستلزم سلب لازميّة الأعمّ ولو جزئياً ؛ فلا تتعدد² بتعدد التالي أصلاً ، وأما الجزئية السالبة فمقتضى ما دُكر - أيضاً - أنها لا تتعدد بتعدد³ شيء من طرفيها على عكس

1 - يقصد قول السنوسي : «وأما السوالبُ فحكمها على العكس في جميع ما سبق ؛ فتعدد فيها السالبة اللزومية بعدد أجزاء المقدم ، كقولنا : ليس البتّة إذا كان هذا حيواناً ناطقاً كان ميتاً - دون التالي ، كقولنا : ليس البتّة إذا كان هذا فرساً كان حيواناً ناطقاً...» . انتهى من شرح السنوسي لمختصره المنطقي : ص 84 ، فقولُ الهلالي : «وفي الشرح ما يفيدّه» يعني به : قوله هنا : «دون التالي» وقوله : «وإن كان أول كلامه موهماً لما سبق» يعني به : قوله هنا : «وأما السوالب فحكمها على العكس في جميع ما سبق» .

2 - في الأصل : «فلا تعدد» .

3 - ساقطة من الأصل .

موجِبَتِها، وذلك باعتبار تعدد التالي صحيح؛ لما تقدم في كليتها، ولأنها أخص من الجزئية وما لا يلزم الأخص لا يلزم الأعم، وأما باعتبار المقدم فغير مُسَلَّم، بل تتعدد بتعددده قطعاً كموجِبَتِها؛ لأن سلب ملزومية الكل لشيء - ولو جزئياً - يستلزم سلب ملزومية الجزء لذلك الشيء سلباً جزئياً؛ وإلا ثبت نقیض ذلك، وهو ثبوت ملزومية الجزء في جميع الأحوال ومن جُمْلَتِها حال وجوده في ضمن الكل، وقد دلَّ الأصل على أنه ليس ملزوماً في تلك الحالة وإلا كان الكل ملزوماً فيها، وقد نبه على هذا - أيضاً - شيخُ شيوخنا المذكور، فإذا قلنا: قد لا يكون إذا كان الشيءُ جسمًا ناميًا حساسًا كان إنسانًا - وجب تعددها بعدد أجزاء المقدم، وبرهانه أنا نقول: كلما كان الشيء جسمًا ناميًا حساسًا كان جسمًا، وقد لا يكون إذا كان الشيء جسمًا ناميًا حساسًا كان إنسانًا؛ يُنتج: قد لا يكون إذا كان الشيء جسمًا كان إنسانًا، ولو جعلتَ اللازمَ في الصغرى ناميًا أنتجَ اللازمةَ الثانيةَ أو حساسًا أنتجَ الثالثةَ، وهو ظاهر.

وأما الاتفاقية - كلية كانت أو جزئية - فلا تتعدد بتعدد أجزاء التالي أصلاً؛ فإذا قلت: ليس البتَّةُ أو قد لا يكون إذا كان الشيءُ إنسانًا كان جسمًا صاهلاً - أي: لم يتفق صدقُهما - لم تتعدد إلى قولنا: قد لا يكون إذا كان الشيءُ إنسانًا كان جسمًا، وأما صدقُها مع التالي فاتفقي، وإذا لم تصدق الجزئية فالكلية أخرى؛ ووجهه: أن سلب موافقة التالي للمقدم على الصدق - وهو معنى الاتفاقية السالبة - لا يستلزم سلب موافقة أجزائه؛ إذ لا يلزم من عدم صدق الأخص عدم صدق الأعم، وكذا لا تتعدد بعدد أجزاء مقدمها كلية؛ إذ يصدق قولنا: ليس البتَّةُ إذا كان الشيءُ جسمًا صاهلاً كان إنسانًا، ويكذب: ليس البتَّةُ إذا كان الشيءُ جسمًا كان إنسانًا، نعم: تتعدد - على ما في شرح الأصل^١ - جزئية؛ إذ يصدق في هذا المثال: قد لا يكون إذا كان الشيءُ جسمًا كان إنسانًا، وقد لا يكون إذا كان الشيءُ

صاهلاً كان إنساناً، واستدل في الشرح على ذلك بالبرهان المتقدم، وتركيبه في هذا المثال أن تقول: كُلَّمَا كان الشيءُ جسمًا صاهلاً كان جسمًا، وليس البتة إذا كان الشيءُ جسمًا صاهلاً كان إنساناً؛ يُنتج: قد لا يكون إذا كان الشيءُ جسمًا صاهلاً، وهي اللازمة الأولى، ثم تقول: كُلَّمَا كان الشيءُ جسمًا صاهلاً كان صاهلاً، وليس البتة إذا كان الشيءُ جسمًا صاهلاً كان إنساناً؛ يُنتج: قد لا يكون إذا كان الشيءُ صاهلاً كان إنساناً، ويجري هذا البرهان في الجزئية السالبة - أيضًا - فتتعدد بتعدد مقدمها لا تاليها.

هذا محصول ما في الشرح، وسَلَّمَه المحققان: الْمُحَسِّي، وتلميذه ابن يعقوب المذكور.¹

وفي دعوى تعدد الاتفاقية بتعدد المقدم جزئية، والاستدلال عليها بالبرهان المذكور - عندي بحث؛ أما الدعوى فلأن ما عللوا به عدم التعدد بحسب التالي جارٍ بعينه في عدم التعدد بحسب المقدم، فإن سلب موافقة المقدم للتالي على الصدق لا يستلزم سلب موافقة أجزائه؛ ضرورة أنه لا يلزم من سلب صدق الأخص سلب صدق الأعم، وأيضاً: القضية الاتفاقية هي التي صدق طرفاها لِمُجَرَّد توافقيهما في الوجود بلا علاقة على تفسير، وبلا اعتبارها على تفسير، وعلى كليهما²: لا فرق في المعنى بين طرفيها؛ فأي الطرفين قدمت كان مُقَدِّمًا، وأيُّهُما أُخِّرَتْ كان تاليًا، فإن لم تتعدد بحسب أحدهما لم تتعدد بحسب الآخر، كالمنفصلة؛ ولذا لم يكن لها عكس كما ذكره السعد³، فاعلمه.

وأما الاستدلال عليها بالبرهان السابق فلأنه لو صحَّ إجراؤه فيها لصحَّ إجراء مثله فيما سَلَّمُوا عدمه من تعددها بتعدد التالي؛ بأن يقال في مثاله السابق: كُلَّمَا

1 - شرح السنوسي لمختصره المنطقي: ص 84، وانظر نفائس الدرر لليوسي: ص 178.

2 - أي: على كلا التفسيرين.

3 - شرح الشمسية للسعد: ص 309.

كَانَ الشَّيْءُ جِسْمًا صَاهِلًا كَانَ جِسْمًا، وَلَيْسَ الْبَيِّنَةُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا كَانَ جِسْمًا صَاهِلًا؛ يُنتَجُجُ مِنْ رَابِعِ الرَّابِعِ: قَدْ لَا يَكُونُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ جِسْمًا كَانَ إِنْسَانًا، فَإِنْ قَالُوا بِصَحَّةِ التَّعَدُّدِ مَعَ تَعَدُّدِ الْمَقْدَمِ فَلْيَقُولُوهُ مَعَ تَعَدُّدِ التَّالِي، وَإِنْ قَالُوا بَعْدَمِهِ فِي التَّالِي فَلْيَقُولُوا بَعْدَمِهِ فِي الْمَقْدَمِ؛ وَإِلَّا فَمَا الْفَرْقُ؟

وَمِمَّا يُقْطَعُ بِهِ يُبْطَلَانِ الدَّعْوَى الْمَذْكُورَةُ وَدَلِيلُهَا: ثُبُوتُ النَّقْضِ بِالْمَوَادِّ؛ فَإِنَّهُ يَصْدَقُ قَوْلُنَا: لَيْسَ الْبَيِّنَةُ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ كَاتِبًا صَاهِلًا كَانَ الْحِمَارُ نَاهِقًا، مَعَ كَذِبٍ: قَدْ لَا يَكُونُ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ كَاتِبًا كَانَ الْحِمَارُ نَاهِقًا.

فَإِنْ قُلْتَ: مَنْ أَيْنَ جَاءَ الْخَلْلُ لِلْقِيَاسِ الَّذِي ذَكَرُوهُ مَعَ أَنَّهُ سَالِمُ الصُّورَةِ وَالْمَادَّةِ؟

قُلْتُ: أَظُنُّهُ لَيْسَ بِسَالِمِ الصُّورَةِ؛ إِذِ الْاِقْتِرَانِيُّ الشَّرْطِيُّ الَّذِي يَكْفِي فِيهِ شُرُوطُ الْحَمْلِيِّ هُوَ مَا تَرَكَّبَ مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ، وَهَذَا تَرَكَّبَ مِنْ نَوْعَيْنِ: اتِّفَاقِيَّةٍ، وَلِزُومِيَّةٍ، وَقَدْ قَالَ السَّعْدُ: «إِنْ فِي الْمُرَكَّبِ مِنَ النَّوَاعِنِ تَفْصِيلًا لَا يَلِيْقُ بِهَذَا الْكِتَابِ»². وَاللَّهُ سَبِّحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

هَذَا فِي الْاِتِّفَاقِيَّةِ بِالْمَعْنَى السَّابِقِ، وَهُوَ الْمَعْنَى الْأَخْصُصُ، وَأَمَّا بِالْمَعْنَى الْأَعْمِ - وَهِيَ الَّتِي صَدَقَ تَالِيهَا وَلَمْ يُنَافِ صَدْقُهُ صَدَقَ مُقَدِّمُهَا عَلَى فَرْضِهِ صَدَقَ بِالْفِعْلِ أَمْ لَا - فَسَالِبَتُهَا تَكُونُ أَخْصَصَ مِنْ سَالِبَتِهَا بِالْمَعْنَى الْأُولَى؛ لِأَن سَلْبَ الْأَعْمِ أَخْصَصَ مِنْ سَلْبِ الْأَخْصَصِ، فَلَا يَكْفِي فِي عَدَمِ تَعَدُّدِهَا الْبَيَانُ الْمَذْكُورُ؛ إِذْ قَدْ يُلْزَمُ الْأَخْصَصُ مَا لَا يُلْزَمُ الْأَعْمَ، وَتَبَيَّنَ ذَلِكَ بِطَوَّلٍ.

وَأَمَّا مَانَعَةُ الْجَمْعِ فَمَقْتَضَى مَا سَبَقَ - أَيْضًا - أَنَّهَا تَتَعَدَّدُ بِتَعَدُّدِ كُلِّ مِنْ طَرَفَيْهَا، عَكْسُ مَوْجِبَتِهَا؛ فَإِذَا صَدَقَ قَوْلُنَا: لَيْسَ الْبَيِّنَةُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ حَيَوَانًا نَاطِقًا

1 - «صَاهِلًا»: سَاقِطَةٌ مِنْ غَيْرِ الْأَصْلِ وَت.

2 - شَرْحُ الشَّمْسِيَّةِ لِلْسَّعْدِ: ص 353.

وإما أن يكون إنساناً - صدق : ليس البتة إما أن يكون الشيء حيواناً وإما أن يكون إنساناً، وليس البتة إما أن يكون الشيء ناطقاً وإما أن يكون إنساناً، وبيانه : أن سلب منع الجمع حاصله : صحة الجمع، وصحة الجمع بين أمرين تستلزم صحة الجمع بين كل منهما وبين أجزاء الآخر ضرورة أنها موجودة في ضمنه، لكن يرد عليه - أيضاً - أن صحة الجمع بين الكل وشيء إنما يستلزم صحة الجمع بين الجزء وذلك الشيء حالة وجود الجزء مع الكل، وقد تكون للجزء حالة أخرى لا يجتمع فيها مع ذلك الشيء ؛ فالحق أن مانعة الجمع السالبة إنما تتعدد جزئية، وأن أولى اللازمين السابقتين كاذبة لصدق نقيضها، وهو : قد يكون إما أن يكون الشيء حيواناً وإما أن يكون إنساناً، وذلك حيث يكون الحيوان صاهلاً مثلاً، وأما صدق ثانيتهما كليةً فاتفاقني كما هو ظاهر، وإذا تعددت بعدد المقدم جزئية لا كلية - فكذلك تعددها بعد التالي ؛ لأن ترتيبها وضعي - كما علمت - فلا يتغير المعنى بكون المتعدد المقدم وكونه التالي.

وأما مانعة الخلو فلا تعدد بتعدد شيء من طرفيها، على عكس موجبيتها، فإذا قلت : ليس البتة إما أن يكون الجسم مُتَلَوَّنًا أبيض وإما أن يكون غير أسود - فلا يلزم : ليس البتة إما أن يكون الجسم مُتَلَوَّنًا وإما أن يكون غير أسود، على سبيل منع الخلو، ولا : ليس البتة إما أن يكون الجسم أبيض وإما أن يكون غير أسود ؛ وذلك أن سلب منع الخلو حاصله صحة الخلو، وصحة الخلو بين الكل وشيء لا تستلزم صحة الخلو بين الجزء وذلك الشيء ؛ إذ لا يلزم من صحة رفع الأخص صحة رفع الأعم.

وأما الحقيقية فعلى عكس موجبيتها : تعدد باعتبار منع الجمع، لا باعتبار منع الخلو، ومثالها مثال مانعة الخلو ؛ لأن سلب معنى الحقيقية صادق بسلب معنى

الجمع فقط، ويسلب معنى^١ الخلو فقط، ويسلبهما معاً؛ لأن موجبتها دلت على مجموع المعنيين^٢، وسلب مجموع شيئين صادق بسلبهما وسلب أحدهما؛ فيصح^٣ التمثيل لها بمادة كل من المانعتين؛ فتتعدد باعتبار سلب منع الجمع، لا باعتبار سلب منع الخلو، وبيانه هو بيان ما تقدم في المانعتين من تعدد وعدمه؛ فلا نُطِيلُ بإعادته.

تنبيه^٤:

أفهم كلام الناظم - كأصله - أن مانعة الجمع الموجبة لا تتعدد بتعدد أجزاء طرفيها، وذلك صحيح في الكلية لما مر، وأما الجزئية فقد ذكروا أنها تتعدد بتعدد أجزائها؛ واستدلوا على ذلك بأننا إذا قلنا: قد يكون إما أن يوجد الشيء حيواناً ناطقاً وإما أن يكون فرساً - استلزمنا هذه المنفصلة متصلة من عين مقدمها ونقيض تاليها، وهي: قد يكون إذا وجد الشيء حيواناً ناطقاً لم يكن فرساً، فإذا صدقت هذه المتصلة ضممنا إليها كلية معلومة الصديق صغرى - وهي: كُلُّمَا وَجَدَ الشيء حيواناً ناطقاً وَجَدَ فرساً - هكذا: كُلُّمَا وَجَدَ الشيء حيواناً ناطقاً وَجَدَ حيواناً، وقد يكون إذا وجد الشيء حيواناً ناطقاً لم يكن فرساً؛ فينتج من الثالث: قد يكون إذا وجد الشيء حيواناً لم يكن فرساً، وهذه النتيجة تلزمها منفصلة مانعة جمع من عين مقدمها ونقيض تاليها كما مر، وهي هنا: قد يكون إما أن يوجد الشيء حيواناً وإما أن يكون فرساً، وهذه إحدى اللازميتين، ثم ضممنا إلى المتصلة الأولى - أيضاً - أخرى معلومة الصديق - وهي: كُلُّمَا وَجَدَ الشيء حيواناً ناطقاً وَجَدَ ناطقاً - هكذا: كُلُّمَا وَجَدَ الشيء حيواناً ناطقاً وَجَدَ ناطقاً، وقد يكون إذا وجد الشيء حيواناً ناطقاً لم يكن فرساً؛ ينتج من الثالث أيضاً: قد

١ - في ح: «منع».

٢ - في ت و ك وح: «المانعتين».

٣ - في ت و ك وح: «فلا يصح».

٤ - ساقط من ح، وفيها بدلا منه: «فإن قلت...».

يكون إذا وُجِدَ الشيءُ^١ حيواناً ناطقاً لم يكن فرساً وهذه النتيجة تلزمها - أيضاً - منفصلة مانعةُ جمع من عين مُقَدِّمِها ونقيضِ تاليها، وهي : قد يكون إما أن يوجد الشيءُ ناطقاً وإما أن يكون فرساً، وهذه ثنائية اللازمين ؛ فهاتان منفصلتان مانعتا جمع لازمتان لتلك المانعةِ الجمعِ الجزئية ؛ ويُعلمُ منه أنهما لازمتان لِكِلْتَيْهِمَا أيضاً ؛ لأنَّ لازمَ الأعمِّ لازمٌ للأخصِّ، فتتعدَّدُ مانعةُ الجمعِ الكليةُ بعدد أجزائها إلى جزئياتٍ لا كلياتٍ.

قلتُ : ووجهُ اللزوم من جهة التعقل ظاهرٌ فيهما معاً، وهو أن منعَ الجمعِ بين الكلِّ وشيءٍ يستلزمُ منعَ الجمعِ بين الجزء وبين ذلك الشيءِ في بعضِ الأحوال، وهي الحالةُ التي يكون الجزء فيها في ضَمَنِ الأخصِّ ؛ إذ لو اجتمع الجزء في هذه الحالة مع ذلك الشيءِ - لاجتمع الكل الذي هو في ضَمَنِه مع ذلك الشيءِ، وقد كانا لا يجتمعان، وهذا أقربُ من الاستدلال بالبرهان السابق وأسهلُ، والله تعالى أعلم.

[قوله : «لَوَازِمُ الْقَضَايَا» أي : هذا مبحثُ لوازمِ القضايا الشرطيات، والمرادُ لوازمُ زائدةٌ على العكسِ.

قوله : «الْعَكْسُ لَازِمُ الْقَضَايَا» : إخبارٌ بمعلومٍ يُثَرِّبُ عليه ما بعده، واللامُ في القضايا ليست للعموم ؛ إذ منها ما لا ينعكس، وإنما هي للحقيقة في ضمنِ بعض الأفراد.

قوله : «وَأَسْتَفْرُ» أي : ثبتَ للشرطية من القضايا - سواء كانت مما ينعكسُ أو ممَّا لا ينعكسُ - لوازمُ مُغَايِرَةٍ للعكس ؛ فالضميرُ المجرورُ بشرطٍ عائِدٌ على القضايا من حيث هي لا خصوصِ المنعكساتِ، والإضافةُ إضافةٌ بعضٍ إلى كلِّ.

قوله : «فَذَاتُ الْإِيجَابِ وَالِاتِّصَالِ» يعني : الموجبة المتصلة كلية كانت أو جزئية أو مهملة، وظاهره أنها لا تتعدد بتعدد المقدم، وقد تقدم أنها تتعدد بتعدد أيضاً، إلا أن الكلية تتعدد بحسبه جزئية لا كلية، بخلاف التالي ؛ فإنها تتعدد بتعدد كلية، ولو أراد الناظم التنبيه عليه لقال :

وَلَا تَعُدُّ لَهَا بَعْدَ مُقَدِّمٍ كُلِّيَّةٍ فَلْتَهْتَدِ

وَحْتَمًا : منصوبٌ على المفعولية المطلقة، أي : حتمٌ ذلك حتمًا، وفعله من باب : ضَرَبَ، وجمله : تَعَدَّدَتْ : الخبر، وبعْدُ التَّالِي : يتعلّق به، وبأوّه للسببية أو للاستعلاء، أي : على عدد أجزاء التالي، ومعنى قولهم : تتعدد بعدد أجزاء التالي : أنها تستلزم قضايا على قدر عدد أجزائه، والاتِّفَاقِيَّةُ : مُخْبِرٌ عنه سَتَعَدَّدَتْ، وبعْدُ كُلِّ طَرَفٍ : يتعلّق بالخبر، وكذا : حَيْثُ، و : أُثْبِتَ : بالبناء للمفعول، يعني : الاتفاقية الموجبة، ويجوز بناؤه للفاعل ومعنى أُثْبِتَ : دلت على الثبوت، والأول أنسب للعرف. والمُوجِبَاتُ ذاتُ الانفصال، أي : الموجبة المنفصلة، وجمَعَهَا باعتبار الأفراد، وذَا الْحَالِ : إشارة إلى تعددها بعد كل طرف، وإذا بها : مُتَعَلِّقٌ بمعنى الكاف أو بِمُتَعَلِّقِ الكاف، وهو الاستقرارُ على المختار، وَمَنْعُ خُلُوقٍ : نائبُ فاعلٍ : اُعْتَبِرَ مُقَدَّرًا يُفَسِّرُهُ المذكورُ، ومَا فِي قوله : عَكْسُ مَا ذَكَرَ : موصولة عامة في جميع الأحكام السابقة، وقد عرفت ما في ذلك العموم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى :

وَاسْتَلْزَمَتْ ذَاتُ اتِّصَالٍ حَتْمًا مِثْلًا لَهَا مُقَدِّمًا وَكَمَا
نَقِضُهَا فِي كَيْفِهَا وَالتَّالِي فَصِدْقُ هَذِهِ لِتِلْكَ تَالِ

أقول وبالله تعالى التوفيق : المتصلة - كلية كانت أو جزئية موجبة أو سالبة - تستلزم متصلة ثمائلها في مقدمها وكيفية وتناقضها في تاليها وكيفية ؛ فإذا صدق :

كُلَّمَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا كَانَ حَيَوَانًا - لَزِمَ أَنْ يَصْدُقَ : لَيْسَ الْبَيِّنَةُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا لَمْ يَكُنْ حَيَوَانًا ؛ فَالْمُقَدَّمُ فِي الْقَضِيَّتَيْنِ وَاحِدٌ، وَهُوَ : كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا، وَالْكَثْمُ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْكَلِيَّةُ، وَتَالِي الثَّانِيَةِ نَقِيضُ تَالِي الْأُولَى ؛ إِذَا الْأُولَى تَالِيهَا : كَانَ حَيَوَانًا، وَالثَّانِيَةُ تَالِيهَا : لَمْ يَكُنْ حَيَوَانًا، وَكَيْفَ الثَّانِيَةِ نَقِيضُ كَيْفِ الْأُولَى ؛ إِذْ كَيْفُ الْأُولَى إِيْجَابٌ، وَكَيْفُ الثَّانِيَةِ سَلْبٌ ؛ فَمَتَى صَدَقَتِ الْأُولَى صَدَقَتِ الثَّانِيَةُ، وَمَتَى صَدَقَتِ الثَّانِيَةُ صَدَقَتِ الْأُولَى.

وَوَجْهُ اسْتِلْزَامِ الْمَوْجِبَةِ سَالِبَةٍ^٢ أَنْ مُقَدَّمُ الْمَوْجِبَةِ لَمَّا اسْتَلْزَمَ تَالِيَهَا لَمْ يَسْتَلْزِمْ نَقِيضَهُ، وَإِلَّا اجْتَمَعَ النَّقِيضَانِ، فَصَحَّ أَنْ تُسَلَّبَ عَنِ الْمُقَدَّمِ مِلْزُومِيَّتُهُ لِنَقِيضِ التَّالِي، وَهُوَ مَعْنَى السَّالِبَةِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ جَدًّا، وَيَسْتَدِلُّ عَلَيْهِ - أَيْضًا - بِالْخُلْفِ، وَهُوَ^٣ أَنَّهُ لَوْ لَمْ تَصْدُقِ السَّالِبَةُ الْمَذْكُورَةُ عِنْدَ صَدَقِ الْمَوْجِبَةِ لَصَدَقَ نَقِيضُهَا، وَهُوَ : قَدْ يَكُونُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا لَمْ يَكُنْ حَيَوَانًا، نَضُّهُ كِبَرَى إِلَى الْمَوْجِبَةِ الْأَصْلِ هَكَذَا : كُلَّمَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا كَانَ حَيَوَانًا، وَقَدْ يَكُونُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا لَمْ يَكُنْ حَيَوَانًا ؛ يُتَبَيَّنُ : قَدْ يَكُونُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ حَيَوَانًا لَمْ يَكُنْ حَيَوَانًا، وَهُوَ بَاطِلٌ بِالضَّرُورَةِ ؛ فَإِنْ ثَبُوتُ الشَّيْءِ لَا يَكُونُ مِلْزُومًا لِنَفْيِهِ، وَلَا خُلَلٌ إِلَّا مِنْ نَقِيضِ السَّالِبَةِ ؛ فَهِيَ حَقٌّ.

وَأَمَّا اسْتِلْزَامُ السَّالِبَةِ لِلْمَوْجِبَةِ فَقَدْ اسْتَدَلَّ لَهُ ابْنُ سِينَا - كَمَا فِي الشَّرْحِ^٤ - بِمَا حَاصِلُهُ : أَنَّهُ إِذَا انْسَلَبَتْ عَنِ التَّالِي لَازِمِيَّتُهُ لِلْمُقَدَّمِ - وَهُوَ مَعْنَى السَّالِبَةِ - وَجِبَ أَنْ تُثَبِّتَ لَازِمِيَّةَ نَقِيضِ التَّالِي لِلْمُقَدَّمِ ؛ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ الْمُقَدَّمُ مِلْزُومًا لِأَحَدِ النَّقِيضَيْنِ ؛ فَيَرْتَفِعَ النَّقِيضَانِ، وَمِثَالُهَا زِيَادَةُ عَلَى مَا تَقْدَمُ : لَيْسَ الْبَيِّنَةُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا

١ - ساقطة من الأصل و م.

٢ - في الأصل : «سَالِبًا».

٣ - ساقطة من الأصل.

٤ - في غير الأصل و م : «كَانَ».

٥ - شرح السنوسي لمختصره المنطقي : ص 85.

كان فرسًا ؛ فيلزم من صدقها صدق قولنا : كُلُّمَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا لَمْ يَكُنْ فَرَسًا ، واعترضه شيخُ شيوخنا المذكورُ بما حاصله : أن معنى السالبة سلب لزوم التالي للمُقَدَّم ، ولا يلزم منه لزوم سلب التالي للمُقَدَّم ، وهو معنى الموجبة المُدَّعى لزومها للسالبة . قلتُ : وهو ظاهر ؛ فإن سلب لزوم الشيء أعمُّ من لزوم سلبه ، ولا يلزم من صدق الأعم صدق الأخص .

وقوله في الشبهة : «وَلَا لَمْ يَكُنِ الْمُقَدَّمُ... إلخ» : نقول عليه : نُسَلِّمُ صحَّةَ أن لا يكون المقدم ملزومًا لأحد النقيضين ، ولا نسلم أنه يلزم عليه ارتفاع النقيضين ، وسند المنع : أن الذي يلزم عليه إنما هو ارتفاع الشيء والأخص من نقيضه ، ولا محذور فيه ، وذلك أن المقدم إذا لم يستلزم هذا النقيض ولا ذاك النقيض الآخر فالذي ارتفع استلزامه لهذا واستلزامه لذاك ، ونقيض استلزامه لهذا هو عدم استلزامه لهذا بعينه ، واستلزامه لذلك أخصُّ من عدم استلزامه لهذا ؛ ألا تَرَى أَنَّ عِلْمَ زَيْدٍ لَا يَسْتَلْزِمُ عِلْمَ عَمْرٍو وَلَا عَدَمَ عِلْمِهِ ، وليس في ذلك ارتفاع النقيضين ، وإنما يرتفع النقيضان لو كان لا يَصْدُقُ عليه أنه يستلزم علم عمرو ، ولا يَصْدُقُ عليه أنه لا يستلزمه ، ونحن لا نقول ذلك ؛ إنما قلنا : لا يَصْدُقُ عليه أنه يستلزم علم عمرو ولا يَصْدُقُ عليه أنه يستلزم نقيضه .

والحاصل : أن عدم استلزام النقيضين ليس استلزامًا لعدميهما ؛ إذ الأول أعمُّ ؛ فلا يلزم من وقوعه وقوع الأخص الذي هو المحال ؛ فَبَانَ بهذا أن الموجبة تستلزم السالبة ؛ لِمَا مر من البيان والبرهان ، وأن السالبة لا تستلزم الموجبة ، وأن صدقها في المثاليين المتقدمين اتفاقيٌّ جاء من كون الطرفين متنافيين ، وليس ذلك لازمًا لَصُورَةِ السالبة ؛ إذ يَصْدُقُ قولنا : ليس البتة إذا كان الإنسان ناطقًا كان الحمار ناطقًا ، أي : لا لزوم بينهما ، ولا يَصْدُقُ معه : كُلُّمَا كَانَ الإنسان ناطقًا لم يكن الحمار ناطقًا ؛ إذ لا تنافي بين طَرَفَيْ هذه السالبة كما لا لزوم بينهما .

تنبيه :

اعترض ما أُشير إليه في بيان استلزام الأول من أن الشيء لا يستلزم النقيضين إذ لو استلزما لاجتماعاً معاً لوجب صدق اللازم مع الملزوم - بأن¹ المحال يستلزم النقيضين ؛ فإن كون الشيء إنساناً حجراً يستلزم أن يكون حيواناً ولا حيواناً. واعترض - أيضاً - ما ذكر هناك من بطلان استلزام ثبوت الشيء نفيه بأننا لا نسلّم امتناع ذلك بـرهان من الشكل الثالث ؛ بأن نقول : كلما كان الشيء إنساناً ولا إنساناً كان إنساناً، وكلما كان الشيء إنساناً ولا إنساناً كان لا إنساناً ؛ ينتج : قد يكون إذا كان الشيء إنساناً كان لا إنساناً ؛ فأجاب السعد عن الأول بأنه : «لو استلزم الشيء النقيضين لزم المنافاة بين اللازم والملزوم ؛ لأنه : كلما صدق المُقَدَّم صدق أحد النقيضين، وكلما صدق أحد النقيضين لم يصدق النقيض الآخر ؛ فكلما صدق المُقَدَّم لم يصدق النقيض الآخر».

وأجاب عن الثاني بأننا : «لا نسلّم صدق المُقَدَّمَتَيْن، وإنما تصدقان لو كان لكل من جزئي المُقَدَّم دُخْل في اقتضاء اللزوم، وظاهر أنه لا دُخْل للإنسانية في اقتضاء عدم الإنسانية، ولا لعدم الإنسانية في اقتضاء الإنسانية، نعم هذا يصدق بحسب الإلزام، وكلاؤنا في الصدق بحسب نفس الأمر». انتهى، وفيه بحث سياطي في الاقتراضي الشرطي إن شاء الله.

قوله : «وَاسْتَلْزَمَتْ ذَاتُ... إلخ» : فاعل استلزمت هو ذات اتّصال، وحثماً : مفعول مطلق معمول لاسْتَلْزَمَتْ أو لمحدوف، وشمل كلامه المتصلة الموجبة والسالبة، وقد عرفت ما فيه، ومثلاً : مفعول استلزمت، أي : قضية مماثلة لها، ومُقَدِّمًا : نُصِبَ على التَّوَسُّعِ، وَنَقِیْضُهَا : صفة ثانية للموصوف الذي قدرناه،

وإضافته غير مُعرَّفة ؛ إذ هو في معنى المضارع، أي : تُناقضها في كيفها، و«ال» في التالي : خَلَفَ عن الضمير.

قوله : «فَصِدْقُ هَذِهِ لِتِلْكَ تَالٍ»، أي : صِدْقُ كُلِّ من القضيتين المتصلتين المتماثلتين في المُقَدَّم والكَمِّ المتخالفتين في التالي والكيف -تابعٍ لصدق الآخر.

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى :

وَاسْتَلَزِمَتْ مَانِعَةٌ لِلْجَمْعِ مِنْ	مُقَدَّمٍ وَنَقِضٍ تَالِيهَا تَعْنِ
وَذَاتُ مَنَعِ الْخُلُوِّ بِالْعَكْسِ كَمَا	هُمَا لِمُتَّصِلَتَيْنِ اسْتَلَزَمَا
وَاسْتَلَزِمَتْ مُوجِبَةٌ مُتَّصِلَةٌ	سَوَالِبِ الْغَيْرِ مِنَ الْمُنْفَصِلَةِ
وَذَاتُ مَنَعِ الْجَمْعِ وَالْخُلُوِّ مَعًا	إِسْتَلَزِمَتْ مُتَّصِلَاتٍ أَرْبَعَا
تَرَكَّبَتْ مِنْ طَرَفٍ بِنَفْسِهِ	وَمِنْ نَقِضٍ آخَرٍ وَعَكْسِهِ
وَالْأُخْرَيَانِ ذِي لِهْذِي تَلَزُمُ	مِنْ نَقِضٍ جُزْئِيَّهَا مَعًا تَنْتَظِمُ

أقول : المتصلة اللزومية الموجبة -كلية كانت أو جزئية- تستلزم منفصلتين : مانعة جمع ومانعة خُلُوٍّ موجبتين، فمانعة الجمع تتركب من عين مُقَدَّم المتصلة ونقيض تالِيها، ومانعة الخُلُوِّ بالعكس ؛ فتتركب من نقيض مُقَدِّمها وعين تالِيها ؛ فإذا صدق : كُلُّمَا كان الشيءُ إنسانًا كان حيوانًا -صدق على سبيل منع الجمع : إِمَّا أن يكون الشيءُ إنسانًا وإِمَّا أن لا يكون حيوانًا، أي : لا تجتمع الإنسانية ونفي الحيوانية ؛ إذ لو اجتمعَا لَوَجَدَ الملزوم بدون لازمه، وهو محال، وَيَصِحُّ ارتفاعُهما لصحة رفع الملزوم مع ثبوت اللازم ؛ لأن اللازم قد يكون أعمَّ فيصدق ارتفاعُ طرفي مانعة الجمع المذكورة في الفرس مَثَلًا، وصدق على سبيل منع الخُلُوٍّ : دَائِمًا إِمَّا أن لا يكون الشيءُ إنسانًا وإِمَّا أن يكون حيوانًا، أي : لا يرتفعان ؛ إذ لو

ارتفعاً لزم وجود الملزوم بدون اللازم، ويصح اجتماعهما لصحة انتفاء الملزوم مع بقاء اللازم، وبرهان الاستلزام الأول من الشكل الأول أن تقول: كُلُّمَا صدَّق الملزوم صدَّق اللازم، وكُلُّمَا صدَّق اللازم كَذَبَ نقيضه؛ فكلُّمَا صدَّق الملزوم كَذَبَ نقيض اللازم، وتقول في الجانب الآخر: كُلُّمَا صدَّق نقيض اللازم كَذَبَ اللازم، وكُلُّمَا كَذَبَ اللازم كَذَبَ الملزوم؛ فكلُّمَا صدَّق نقيض اللازم كَذَبَ الملزوم؛ ثبت أن الملزوم ونقيض اللازم لا يجتمعان على الصدق، وهما طَرَفَا مانعة الجمع المذكورة، وبرهان صحة اجتماعهما على الكذب أن تقول: كُلُّمَا كَذَبَ الملزوم صَحَّ صدق اللازم، وكُلُّمَا صَحَّ صدق اللازم صَحَّ كَذَبَ نقيضه؛ فكلُّمَا كَذَبَ الملزوم صَحَّ كَذَبَ نقيض اللازم، وتقول من الطرف الآخر: كُلُّمَا كَذَبَ نقيض اللازم صدق اللازم، وكُلُّمَا صدَّق اللازم صَحَّ كَذَبَ الملزوم؛ فكلُّمَا كَذَبَ نقيض اللازم صَحَّ كَذَبَ الملزوم، وبرهان الاستلزام الثاني من الشكل الأول -أيضاً- أن تقول: كُلُّمَا كَذَبَ نقيض الملزوم صدق الملزوم، وكُلُّمَا صدَّق الملزوم صدق اللازم؛ فكلُّمَا كَذَبَ نقيض الملزوم صدق اللازم، وتقول من الجانب الآخر: كُلُّمَا كَذَبَ اللازم كَذَبَ الملزوم، وكُلُّمَا كَذَبَ الملزوم صدق نقيضه؛ فكلُّمَا كَذَبَ اللازم صدق نقيض الملزوم؛ ثبت أن نقيض الملزوم وعين اللازم لا يرتفعان، وهما طَرَفَا مانعة الخلو المذكورة، وبرهان صحة اجتماعهما على الصدق أن تقول: كُلُّمَا صدَّق نقيض الملزوم كَذَبَ الملزوم، وكُلُّمَا كَذَبَ الملزوم صَحَّ صدق اللازم؛ فكلُّمَا صدَّق نقيض الملزوم صَحَّ صدق اللازم، وتقول من الجانب الآخر: كُلُّمَا صدَّق اللازم صَحَّ كَذَبَ الملزوم، وكُلُّمَا صَحَّ كَذَبَ الملزوم صَحَّ صدق نقيضه؛ فكلُّمَا صدَّق اللازم صَحَّ صدق نقيض الملزوم، وكل واحد من مانعة الجمع ومانعة الخلو الموجبتين تستلزم متصلتين موجبتين: أما لازمة مانعة الجمع فتتركب إحداهما من عين مُقدِّمها ونقيض تاليها، وتركب ثانيتهما من عين تاليها ونقيض مُقدِّمها؛

فإذا صدق : دائما إما أن يكون الشيء إنسانا وإما أن يكون فرسا - صدق قولنا :
كُلِّمَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا لَمْ يَكُنْ فَرَسًا، وقولنا : كُلِّمَا كَانَ الشَّيْءُ فَرَسًا لَمْ يَكُنْ
إِنْسَانًا، وبرهانه أَنْ طَرَفِيْ مَانَعَةِ الْجَمْعِ كُلُّمَا صَدَقَ أَحَدُهُمَا كَذَبَ الْآخَرُ، وكُلِّمَا
كَذَبَ الْآخَرُ صَدَقَ نَقِيضُهُ ؛ فِكُلِّمَا صَدَقَ أَحَدُهُمَا صَدَقَ نَقِيضُ الْآخَرِ ؛ فصار
صَدَقَ كُلُّ مِنْهُمَا مَلْزُومًا لِنَقِيضِ الْآخَرِ، وهو معنى المتصلتين اللازميتين لها، وأما
لَا زِمَتَا مَانَعَةِ الْخُلُوِّ فَتَتَرَكَّبُ إِحْدَاهُمَا مِنْ نَقِيضِ مُقَدِّمِهَا وَعَيْنِ تَالِيهَا، وَتَتَرَكَّبُ
ثَانِيَتُهُمَا مِنْ نَقِيضِ تَالِيهَا وَعَيْنِ مُقَدِّمِهَا ؛ فإذا صدق : دائما إما أن يكون الشيء
غَيْرَ إِنْسَانٍ وإما أن يكون غَيْرَ فَرَسٍ - أي : لَا يَرْتَفَعَانِ - وَجِبَ أَنْ يَصْدَقَ قَوْلُنَا :
كُلِّمَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا كَانَ غَيْرَ فَرَسٍ، وقولنا : كُلِّمَا كَانَ الشَّيْءُ فَرَسًا كَانَ غَيْرَ
إِنْسَانٍ، وبرهانه : أَنْ طَرَفِيْ مَانَعَةِ الْخُلُوِّ لَمَّا كَانَا لَا يَجْتَمِعَانِ عَلَى الْكَذْبِ - لَزِمَ
أَنَّهُ : كُلِّمَا صَدَقَ نَقِيضُ أَحَدِهِمَا كَذَبَ ذَلِكَ الْأَحَدُ، وَكُلِّمَا كَذَبَ ذَلِكَ الْأَحَدُ
صَدَقَ الْآخَرُ ؛ فِكُلِّمَا صَدَقَ نَقِيضُ أَحَدِهِمَا صَدَقَ الْآخَرُ ؛ فصار صَدَقَ نَقِيضُ
كُلِّ مِنْهُمَا مَلْزُومًا لَصَدَقِ عَيْنِ الْآخَرِ، وهو معنى المتصلتين اللازميتين لها ؛ فَتَبَيَّنَ
بِهَذَا أَنَّ مَانَعَةَ الْجَمْعِ تَسْتَلْزِمُ مَتَصِلَتَيْنِ، وَمَانَعَةُ الْخُلُوِّ كَذَلِكَ، وَظَاهِرُ كَلَامِ الشَّرْحِ
أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَسْتَلْزِمُ وَاحِدَةً فَقَطْ، لَكِنْ اسْتِدْلَالُهُ يَدُلُّ عَلَى اسْتِلْزَامِ كُلِّ
مِنْهُمَا لِمَتَصِلَتَيْنِ، وَهُوَ وَاضِحٌ ؛ وَمِنْهُ يُعْلَمُ أَنَّ الْمُنْفَصِلَةَ الْحَقِيقِيَّةَ الْمَوْجِبَةَ تَسْتَلْزِمُ
مَتَصِلَاتٍ مُوَجَّباتٍ أَرْبَعًا : اثْنَتَيْنِ لِمَا فِيهَا مِنْ مَنَعِ الْجَمْعِ، وَاثْنَتَيْنِ لِمَا فِيهَا مِنْ مَنَعِ
الْخُلُوِّ، الْأَوَّلَيَانِ تَتَرَكَّبَانِ مِنْ عَيْنِ أَحَدِ الطَّرْفَيْنِ وَنَقِيضِ الْآخَرِ، وَالْآخِرَتَانِ تَتَرَكَّبَانِ
مِنْ نَقِيضِ أَحَدِ الطَّرْفَيْنِ وَعَيْنِ الْآخَرِ ؛ فإذا صدق : دائما إما أن يكون الموجود
قَدِيمًا وإما أن يكون حَادِثًا - صَدَقَتْ أَرْبَعُ مَتَصِلَاتٍ :

الأولى : كُلِّمَا كَانَ الْمَوْجُودُ قَدِيمًا لَمْ يَكُنْ حَادِثًا.

والثانية : كُلِّمَا كَانَ الْمَوْجُودُ حَادِثًا لَمْ يَكُنْ قَدِيمًا، وَهَاتَانِ لِمَا فِيهَا مِنْ مَنَعِ

الجمع.

والثالثة: كُلِّمَا لم يكنِ الموجودُ قديمًا كان حادثًا.

والرابعة: كُلِّمَا لم يكنِ الموجودُ حادثًا كان قديمًا، وهاتان لما فيها من منع الخُلُو، وَوَجْهُ الجميع: أَنَّ طَرَفِي الحَقِيقَةِ لَمَّا كانا لا يجتمعان كان عينُ كُلِّ منهما مُستلزمًا لنقيض الآخر، وَلَمَّا كانا لا يرتفعان كان نقيضُ كُلِّ منهما مُستلزمًا لعين الآخر، وذلك بَيِّنٌ، وكلُّ واحدة من الحَقِيقَةِ ومَانَعَةِ الجمع ومَانَعَةِ الخُلُو الموجبات -تستلزمُ سَالِبِي الأخرَينِ مُركبتين من عين طرفيها؛ لأنها لما تباينت حقائقها صَحَّ أَنْ يُسَلَبَ عن طَرَفِي كُلِّ واحدة معنى غيرها؛ فإذا قَلَّتْ في الحَقِيقَةِ: إمَّا أَنْ يكون الموجودُ قديمًا وإمَّا أَنْ يكون حادثًا -صَحَّ أَنْ تقولَ على سبيلِ سلبِ منع الجمع أو سلبِ منع الخُلُو فقط: ليس البتَّةُ إمَّا أَنْ يكون الموجودُ قديمًا وإمَّا أَنْ يكون حادثًا، سواءً قَدَّرْتَ العنادَ المسلوبَ جَمْعِيًّا فقط أو خُلُوًّا فقط، وصَحَّ سلبُ الأولِ عن طَرَفِي الحَقِيقَةِ لأنه يقتضي صحةَ الخُلُو، وصَحَّ سلبُ الثاني لأنه يقتضي صحةَ الجمع؛ وبهذا تَعَلَّمَ أَنَّ مرادهم هنا بالمانعتين: معناهما الأخصُّ؛ إذ به تَبَيَّنَ الحَقِيقَةُ وَتَبَيَّنَ فيما بينهما، وإذا قَلَّتْ في مانعة الجمع: إمَّا أَنْ يكون الشيءُ شجرًا وإمَّا أَنْ يكون حجرًا -صَحَّ أَنْ تقولَ: ليس البتَّةُ إمَّا أَنْ يكون الشيءُ شجرًا وإمَّا أَنْ يكون حجرًا، سواءً قَدَّرْتَ العنادَ المسلوبَ حَقِيقِيًّا أم خُلُوًّا؛ لأنه لَمَّا لم يكن بين طَرَفِي مانعة الجمع عنادٌ حَقِيقِيٌّ ولا عنادٌ خُلُوِّيٌّ -صَحَّ سلبُهما، وإذا قَلَّتْ في مانعة الخُلُو: إمَّا أَنْ يكون الشيءُ غيرَ أبيضٍ وإمَّا أَنْ يكون غيرَ أسودٍ -صَحَّ أَنْ تقولَ على سبيلِ سلبِ العنادِ الحَقِيقِيِّ والجَمْعِيِّ: ليس البتَّةُ إمَّا أَنْ يكون الشيءُ غيرَ أبيضٍ وإمَّا أَنْ يكون غيرَ أسودٍ؛ لأنه لَمَّا لم يكن بين طَرَفِي مانعة الخُلُو أحدهما -صَحَّ سلبُ كُلِّ منهما، وكل واحد من عين المنفصلات الثلاث الموجبات تستلزمُ متصلتين سَالِبَتَيْنِ مُركبتين من عين الطرفين؛ فإذا صدَقَ: دائِمًا إمَّا أَنْ يكون الموجودُ قديمًا وإمَّا أَنْ يكون حادثًا -وَجِبَ أَنْ يَصْدُقَ: ليس البتَّةُ إذا كان الموجودُ قديمًا كان حادثًا، وعكسه، وإذا



صدق : دائماً إما أن يكون الشيء شجرة وإما أن يكون حجراً - وجب أن يصدق : ليس البتّة إذا كان الشيء شجرة كان حجراً، وعكسه.

ووجه استلزام الحقيقة ومانع الجمع لهاتين المتصلتين : أنهما لما كان طرفاهما لا يجتمعان على الصدق - صح سلب الاتصال بينهما سلباً كلياً، وإما مانعة الخلوّ فإذا صدق : دائماً إما أن يكون الشيء غير أبيض وإما أن يكون غير أسود - وجب أن يصدق : قد لا يكون إذا كان الشيء غير أبيض كان غير أسود، وعكسه.

ووجه لزومهما لها : أنها لو لم يصحّ سلب الصحة بين طرفيها لكانا متساويين ؛ وقد تقرّر أنها لا تتركّب إلا من شيء والأعم من نقيضه، والشيء والأعم من نقيضه بينهما عمومٌ وخصوصٌ من وجه أبداً ؛ إذ لو كان الشيء مساوياً للأعم من نقيضه لكان أعم من نقيضه، وهو ظاهرُ البطلان، وإنما لم تستلزم مانعة الخلوّ الكلية متصلةً كليةً كما استلزمناها أختها - لأنها لو صحّ سلب الصحة بين طرفيها سلباً كلياً لكانا مُتباينين، وقد علمت أنهما لا يكون بينهما إلا العموم الوجهي، وأيضاً : طرفاهما يجتمعان على الصدق، والمُتباينان لا يجتمعان عليه، وكما استلزمَت المنفصلات الثلاث الموجبات سالبة المتصلة - كذلك المتصلة الكلية الموجبة تستلزم سوابب المنفصلات مُركّبات من عين طرفيها ؛ فإذا صدق : كلّما كان الشيء إنساناً كان حيواناً - صدق : ليس البتّة إما أن يكون الشيء إنساناً وإما أن يكون حيواناً، أي : لا عناد حقيقي ولا جمعي ولا خلوي بينهما، ولو كانت المتصلة جزئية لكانت مُستلزماً لحقيقة ومانعة جمع جزئيتين، ولم تستلزم مانعة خلوّ أصلاً، كقولنا : قد يكون إذا كان الشيء حيواناً لم يكن إنساناً ؛ فيصحّ قولنا : قد لا يكون إما أن يكون الشيء حيواناً وإما أن لا يكون إنساناً، إن قدرنا أن العناد المسلوب حقيقي أو مانع جمع ؛ لأنها لما دلّت على اجتماع الطرفين على الصدق في بعض الأحوال - صحّ نفْيُ العناد حقيقياً أو جمعياً بينهما في تلك

الحالة التي اجتمعا فيها، وقد يكون بينهما عنادٌ في غير تلك الحالة، وأما إن قَدَرْنَا أن العنادَ المسلوبَ مانعٌ خُلُوٌّ فلا يصحُّ؛ لأن طَرَفَيِ المتصلة المذكورة كلٌّ منهما أعمُّ من نقيض الآخر؛ فصلحا أن يكونا طرفين لمانعة الخُلُوِّ؛ فلا يصحُّ سلبُ معناها عنهما؛ إذ سلبُ منع الخُلُوِّ يقضي بصحة الخُلُوِّ؛ فيلزم أن يكون الشيء إنساناً غير حيوانٍ؛ وهو باطلٌ.

وقد تبيَّنَ ممَّا مرَّ أن الموجبةَ المتصلةَ إن كانت كليةً استلزمتْ سواببَ المنفصلاتِ الثلاثِ وإن كانت جزئيةً استلزمتِ الحقيقيةَ ومانعةَ الجمعِ فقط، وأن كلَّ واحدةٍ من المنفصلاتِ الموجباتِ تستلزمُ متصلتين سالبتين وتستلزمُ سواببَ غيرها من المنفصلاتِ، غيرَ أن ما استلزمته الموجبةُ المانعةُ الخُلُوِّ الكليةُ من سالبتي المتصلةِ جزئِيَّ لا كليَّ، وأما سواببُ المتصلةِ والمنفصلةِ فلا تستلزمُ موجباتَ غيرها؛ فالمتصلةُ السالبةُ لا تستلزمُ منفصلةً موجبةً مركبةً من عينِ طرفيها؛ إذ لا يلزم من نفي الصَّحبةِ بين الطرفين - وهو معنى المتصلةِ السالبةِ - إثباتُ العنادِ بينهما، وعلى فرضِ ثبوتِ العنادِ: فلا يَتَعَيَّنُ عنادٌ خاصٌّ؛ فإذا قلنا: ليس الَبَّةُ إذا كان الإنسانُ ناطقاً كان الحمارُ ناهقاً - على سبيلِ سلبِ اللزومِ - فالقضيةُ صادقةٌ، ولا يَصْدُقُ قولنا: إمَّا أن يكون الإنسانُ ناطقاً أو يكون الحمارُ ناهقاً، بأيِّ عنادٍ قَدَرْنَاهُ، والمنفصلةُ السالبةُ - كانت حقيقةً أو غيرها - لا تستلزمُ موجبةً غيرها من المنفصلاتِ، ولا موجبةً المتصلةِ؛ فإذا قلنا: ليس الَبَّةُ إمَّا أن يكون الإنسانُ ناطقاً وإمَّا أن يكون الحمارُ ناهقاً، على معنى سلبِ العنادِ الحقيقيِّ أو غيره - فلا يَصْدُقُ على سبيلِ اللزومِ: كُلُّمَا كان أو قد يكون إذا كان الإنسانُ ناطقاً كان الحمارُ ناهقاً، ولا يَصْدُقُ: إمَّا أن يكون الإنسانُ ناطقاً وإمَّا أن يكون الحمارُ ناهقاً، حقيقياً ولا غيره، وكل واحدٌ من موجبتَي مانعةِ الخُلُوِّ ومانعةِ الجمعِ تستلزمُ موجبةً الأخرى مُركَّبةً من نقيضَي جُزئِيَّيْهَا؛ إذ يلزمُ من كون الطرفين لا يجتمعان - وهو معنى مانعةِ الجمعِ - أن نقيضيهما لا يرتفعان، وهو

معنى مانعة الخُلُو، ويلزم من كون الطرفين لا يرتفعان أنَّ نقيضيهما لا يجتمعان؛ فإذا صدق على سبيل منع الجمع: إما أن يكون الشيء حجراً وإما أن يكون شجرة - وجب أن يصدق على سبيل منع الخُلُو: إما أن يكون الشيء غير حجر وإما أن يكون غير شجرة، وإذا صدق في مانعة الخُلُو: إما أن يكون الشيء حيواناً وإما أن لا يكون إنساناً - وجب أن يصدق على سبيل منع الجمع: إما أن لا يكون الشيء حيواناً وإما أن يكون إنساناً، وكل واحد من سلبتيهما تستلزم سالبة الأخرى مركبة من نقيضي طرفيها؛ فإذا صدق: ليس البتة إما أن يكون الشيء شجرة وإما أن يكون حجراً في منع الخُلُو - صدق في منع الجمع: ليس البتة إما أن يكون الشيء غير شجرة وإما أن يكون غير حجر، وكذا يلزم من صدق الثانية صدق الأولى، وأما سالبة الحقيقية فلا تستلزم سالبة غيرها؛ لأن سلب العناد الحقيقي أعم من سلب عناد خاص، ومن سلب الاتصال.

قوله: «وَأَسْتَلْزَمَتْ مَانِعَةً لِلْجَمْعِ»: فاعل اسْتَلْزَمَتْ ضمير المتصلة، وتقدم تقييدها بالموجبة؛ لأن السالبة لا يجري فيها الاستدلال السابق، واللام الجارئة لِلْجَمْعِ: للتقوية، ومن مُقَدِّمٍ: يَتَعَلَّقُ بِتَعْنٍ بِكسر العين فقط هنا، وإن كان فيها الكسر والضم؛ للسلامة من سناد التوجيه، مضارع عَنْ له الأمر، أي: عَرَضَ، وأراد به: تركب، وجملته حالية، وذاتُ مَنَعِ الخُلُو: عطف على المفعول به، وبِالْعَكْسِ: حال من المعطوف، والكاف: مَكْفُوفَةٌ بِمَا الْمَزِيدَةُ، وهما: ضمير مانعة الجمع ومانعة الخُلُو، وَلِمْتَصِلَتَيْنِ: مفعول اسْتَلْزَمَتْ، ولأمله للتقوية، وحذف التاء من فعل الضمير المؤنث المجازي: ضرورة، كقوله:

إِنَّ المروءةَ والسماحةَ ضُمَّنَا قبرا بِمَزَوٍ عَلَى الطريقِ الواضحِ

ودلت الكاف أن تَنَبُّكَ المتصلتين تركبان من مُقَدِّمِ مانعة الجمع ونقيض تاليها، ومن نقيض مُقَدِّمِ مانعة الخُلُو وعين تاليها.

وقوله: «وَاسْتَلَزِمَتْ مُوجِبَةٌ مُتَّصِلَةٌ»: فاعلُ اسْتَلَزِمَتْ هو مُوجِبَةٌ، وشَمِلَ الكليةَ والجزئيةَ، وقد علمتُ أن الكليةَ هي التي تستلزمُ سواببَ المنفصلاتِ الثلاثِ، وأمَّا الجزئيةُ فلا تستلزمُ مانعةَ الخُلُو، ولا كليةَ الحقيقةِ، و[لا] كليةَ مانعةِ الجمعِ؛ ففي عباراته - كأصله - إجمالٌ، وسَوَالِبُ الْغَيْرِ: مفعولُ استلزمْتُ، وَمِنْ الْمُنْفَصِلَةِ: بيانٌ لسواببِ أو للغيرِ، وقد كان في غَيِّ عن إضافةِ سواببِ للغيرِ؛ لأنَّ المنفصلةَ غيرُ المتصلةِ ضرورةً، وإنما فعل ذلك صاحبُ الأصلِ لأنه عَمَمَ الحكمَ في المتصلةِ والمنفصلةِ، فدل بإضافةِ السواببِ للغيرِ أن المنفصلةَ تستلزمُ سواببَ غيرِ نوعِها؛ فالحقيقيةُ تستلزمُ مانعَي الجمعِ والخُلُو، ومانعةُ الجمعِ تستلزمُ الحقيقيةَ ومانعةَ الخُلُو، وهكذا...، وأيضاً: لم يَخْصَّ في الأصلِ اللازمُ بكونه من المنفصلةِ؛ فدل أن موجِبَةَ المنفصلةِ تستلزمُ سالبَةَ المتصلةِ لاندراجها في الغيرِ، وقد فاتَ الناظرُ أن يُنَبِّهَ على الأمرينِ، أعني: استلزامَ المنفصلةِ لغيرِها من المنفصلاتِ، واستلزامَها للمتصلةِ.

قوله: «وَذَاتُ مَنَعِ الْجَمْعِ وَالْخُلُو مَعًا» يعني: الحقيقيةَ.

قوله: «تَرَكَّبَتْ»: صفةٌ لما قبله، و: آخِرُ: بالصرفِ للوزنِ، وهو بفتح الخاءِ صادقٌ بالأولِ والآخِرِ بكسرها.

وقوله: «وَعَكْسِهِ»: عطفٌ في المعنى على مجموع ما قبله لا على خصوص ما يليه؛ فهو عطفٌ على المجرورِ الأولِ مُلَاحَظًا تقييدهُ بالثاني؛ فافهم.

قوله: «وَالْأُخْرَيَانِ... إلخ»: المرادُ بهما مانعةُ الجمعِ ومانعةُ الخُلُو الموجبتانِ والسالبتانِ، وذِي: إشارةٌ إلى إحداهما، وهَذِي: إشارةٌ للأخرى، ولِهَذِي: مفعولٌ تَلَزَمَ؛ فلائمه للتقوية، وفاعلُ تَلَزَمَ: ضميرُ ذِي، وَمِنْ نَقْصٍ: متعلقٌ بِسِتْطَظُمٍ، وهو حالٌ من فاعلِ تَلَزَمَ أو مُسْتَأَنَفٌ وأُطْلِقَ المصدرُ على اسمِ الفاعلِ.

قال رحمه الله :

وَكُلُّ مُتَّصِلَةٍ كُلِّيَّةٍ مُوجِبَةٍ إِنْ صَدَقَتْ وَصَحَّتْ
مَعَ مُقَدَّمٍ بَدَأَ جُزْئِيًّا تَصَدَّقُ وَهُوَ كَائِنٌ كُلِّيًّا
أَوْ صَدَقَتْ وَالتَّالِي كُلِّيٌّ فَهِيَ تَصَدَّقُ مَعَ جُزْئِيَّةٍ فَاثْبَتِ
وَالْعَكْسُ فِي جُزْئِيَّةٍ قَدْ سَلَبَتْ وَإِنْ تَكُنْ جُزْئِيَّةً قَدْ أُوجِبَتْ
فَالصَّدَقُ وَالْكُلِّيُّ أَيُّ طَرَفٍ يَلْزَمُ مَعَ كَوْنِهِ جُزْئِيًّا يَفِي
وَالْعَكْسُ فِي السَّالِبَةِ الْكُلِّيَّةِ وَاخْتِمَ بِهَا لَوَازِمَ الشَّرْطِيَّةِ

أقول : هذه لوازمُ أخرى للشرطية المتصلة باعتبارِ كليةٍ أحدِ طرفيها وجزئيتها، قد علمت فيما مضى أن المتصلة مركبة من قضيتين ؛ فاعلم الآن أنهما إما أن تكونا كليتين أو جزئيتين أو قضية المُقَدَّم كلية وقضية التالى جزئية أو بالعكس، وفي كلٍّ من الصُور الأربعة إما أن تكون المتصلة المركبة منهما كلية أو جزئية موجبة أو سالبة، ولا تنافي بين كون طرفيها قضيتين كليتين وكونها هي جزئية، ولا بين كونهما جزئيتين وكونها كلية ؛ فهذه ست عشرة صورة، والمراد في هذا الفصل بيان ما يستلزمه بعضها من بعض وما لا يستلزمه، وقد تكلموا على أحكام بعض الصور، وأحكام سائرهما نفهم من كلامهم، والذي ذكرناه من ذلك : أن المتصلة الكلية الموجبة متى صدقت ومُقدِّمها قضية جزئية تصدَّق وهو قضية كلية، ومتى صدقت وتاليها قضية كلية تصدَّق وهو قضية جزئية، وأن الجزئية السالبة بعكسها ؛ فمتى صدقت ومُقدِّمها قضية كلية تصدَّق وهو قضية جزئية، ومتى صدقت وتاليها قضية جزئية تصدَّق وهو قضية كلية، والجزئية الموجبة متى صدقت وأحد طرفيها المُقَدَّم أو التالى كليُّ تصدَّق وهو جزئي، وأن السالبة الكلية بعكسها ؛ فمتى صدقت وأحد طرفيها جزئيُّ تصدَّق وهو كلي ؛ فهذه أربع

متصلات في كل واحدة صورتان لكل منهما لازم؛ فهي ثمان صور لكل صورة لازم، ويفهم من كلامهم أن في كل من الأربع صورتين آخرين لا يلزمهما شيء من لوازم هذا الفصل، فالصور الثمان التي لها اللوازم تؤخذ من كلامهم منطوقاً، والثمان التي لا لازم لها تؤخذ مفهوماً.

أما بيان لزوم اللازم الأول - وهو أن الكلية الموجبة متى صدقت ومقدمها جزئي صدقت وهو كلي - فهو أن التالي لما كان لازماً للجزئية - وهي أعم من الكلية - وجب أن يكون لازماً للكلية؛ لأن كل ما يلزم الأعم يلزم الأخص، مثاله قولنا: كلما كان بعض الإنسان حيواناً كان بعض الحيوان إنساناً؛ فهذه كلية موجبة صادقة، ومقدمها جزئي، أي: قضية جزئية؛ فيلزم من صدقها أن يصدق قولنا: كلما كان كل إنسان حيواناً كان بعض الحيوان إنساناً؛ ولأننا نضم إلى الأصل قضية قطعية الصديق لكون تاليها جزءاً مقدّمها، ويكون تركيبها في هذا الفصل من الجزء المطلوب كمه، أي: الجزء الذي صدقت القضية وهو جزئي فأريد صدقها وهو كلي أو بالعكس، وتكون هي كلية موجبة كان الجزء كلياً أو جزئياً مقدماً أو تالياً، فإن كان تالياً جعلتها كبرى، وإن كان مقدماً جعلتها صغرى، وهو هاهنا المقدّم؛ فتقول: كلما كان كل إنسان حيواناً كان بعض الإنسان حيواناً، وكلما كان بعض الإنسان حيواناً كان بعض الحيوان إنساناً؛ ينتج من الأول: كلما كان كل إنسان حيواناً كان بعض الحيوان إنساناً؛ وهو اللازم المطلوب.

وأما بيان لزوم الثاني - وهو أن الكلية الموجبة متى صدقت وتاليها كلي صدقت وهو جزئي - فهو: أن المقدم لما كان ملزوماً للكلية وهي أخص من الجزئية وجب أن يكون ملزوماً للجزئية؛ لأن كل ملزوم للأخص ملزوم للأعم؛ لوجود الأعم في ضمن الأخص، ولأن الجزئية لازمة للكلية، والكلية لازمة

للمُقَدَّم ؛ ولازِمُ اللازم لازمٌ، مثاله قولنا : كُلُّما كان لا شيء من الإنسانِ بفرسٍ كان لا شيء من الفرسِ بإنسانٍ ؛ فهذه كليةٌ موجبةٌ صادقةٌ، وتالياها كليٌّ ؛ فيلزم من صدقها صدق قولنا : كُلُّما كان لا شيء من الإنسانِ بفرسٍ كان ليس بعضُ الفرسِ بإنسانٍ ؛ لِما مرَّ، ولأنَّا نَضُمُّ القضيةَ القطعيةَ كبرى إلى الأصل، وتكون هنا من التالي ؛ لأنه الذي يُطلَبُ صدق القضية مع جزئيته ؛ فنقول : كُلُّما كان لا شيء من الإنسانِ بفرسٍ كان لا شيء من الفرسِ بإنسانٍ، وكُلُّما كان لا شيء من الفرسِ بإنسانٍ كان ليس بعضُ الفرسِ بإنسانٍ ؛ يُنتجُ من الأول : كُلُّما كان لا شيء من الإنسانِ بفرسٍ كان ليس بعضُ الفرسِ بإنسانٍ ؛ فهذان لازمان للكلية الموجبة كل لازم في صورة، ويُفهمُ من كلامهم أنها لا يلزمها شيءٌ في الصورتين الباقيتين، وهما : إذا صدقت ومُقَدَّمُها كليٌّ ؛ فلا يلزم أن تصدق وهو جزئيٌّ ؛ إذ ليس كل لازم للأخصِّ لازماً للأعم، وإذا صدقت وتالياها جزئيٌّ ؛ فلا يلزم أن تصدق وهو كليٌّ ؛ إذ ليس كلُّ ملزومٍ للأعمِّ ملزوماً للأخصِّ ؛ لأن وجودَ الأعمِّ لا يستلزم وجودَ الأخصِّ.

وأما بيانُ الثالث - وهو أن الجزئيةَ السالبةَ متى صدقت ومُقَدَّمُها كليٌّ صدقت وهو جزئيٌّ - فهو : أن التاليَ لَمَّا صحَّ سلبُ لزومه للكلية - وهي أخص من الجزئية - وجب أن يَصَحَّ سلبُ لزومه للجزئية ؛ لأنَّ كلَّ ما لا يلزمُ الأخصَّ لا يلزمُ الأعم، مثاله قولنا : قد لا يكون إذا كان كلُّ إنسانٍ حيواناً كان كلُّ حيوانٍ إنساناً ؛ فهذه جزئيةٌ سالبةٌ صادقةٌ ومُقَدَّمُها كليٌّ ؛ فيلزم من صدقها صدق قولنا : قد لا يكون إذا كان بعضُ الإنسانِ حيواناً كان كلُّ حيوانٍ إنساناً ؛ لما سبق، ولأنَّا نَضُمُّ إلى الأصل القضيةَ المعلومةَ الصدق - وتكون هنا من المُقَدَّم لأنه المطلوب كَمُّه - فنقول : كُلُّما كان كلُّ إنسانٍ حيواناً كان بعضُ الإنسانِ حيواناً، وقد لا يكون إذا كان كلُّ إنسانٍ حيواناً كان كلُّ حيوانٍ إنساناً ؛ يُنتجُ من الثالث : قد لا يكون إذا كان بعضُ الإنسانِ حيواناً كان كلُّ حيوانٍ إنساناً ؛ وهو اللازم المطلوب.

وأما بيان الرابع - وهو أنّ الجزئية السالبة متى صدقت وتاليها جزئياً صدقت وهو كلي - فهو : أنّ المُقَدَّم لِمَا صَحَّ سَلْبُ لَزُومِ الجزئية له - وهي أعمُّ من الكلية - صَحَّ سَلْبُ لَزُومِ الكلية له ؛ لأنَّ كُلَّ مَا لَا يَلْزُمُهُ الْأَعْمُّ لَا يَلْزُمُهُ الْأَخْصُّ ؛ إذْ يَلْزُمُ مِنْ نَفْيِ الْأَعْمِّ نَفْيُ الْأَخْصِّ ، مثاله قولنا : قد لا يكون إذا كان ليس بعضُ الحيوانِ بإنسانٍ كان ليس بعضُ الإنسانِ بحيوانٍ ؛ فهذه جزئية سالبة صادقة وتاليها جزئياً ؛ فيلزمُ مِنْ صَدَقِهَا صَدَقَ قولنا : قد لا يكون إذا كان ليس بعضُ الحيوانِ بإنسانٍ كان لا شيءٌ مِنَ الإنسانِ بحيوانٍ ؛ لما سلفَ ، وَلِأَنَّ نَصْبُ إِلَى الْأَصْلِ الْقَضِيَّةِ الْقَطْعِيَّةِ الصَّدَقِ وَتَكُونُ هُنَا مِنَ التَّالِيِ هَكَذَا : قد لا يكون إذا كان ليس بعضُ الحيوانِ بإنسانٍ كان ليس بعضُ الإنسانِ بحيوانٍ ، وكُلَّمَا كان لا شيءٌ مِنَ الْإِنْسَانِ بحيوانٍ كان ليس بعضُ الإنسانِ بحيوانٍ ؛ يُتَبَيَّنُ مِنَ الثَّانِي : قد لا يكون إذا كان ليس بعضُ الحيوانِ بإنسانٍ كان لا شيءٌ مِنَ الإنسانِ بحيوانٍ ؛ فهذان لازمان لِلْجَزْئِيَّةِ السَّالِبَةِ ، كُلُّ وَاحِدٍ فِي صُورَةٍ ، وَيُفْهَمُ مِنْ كَلَامِهِمْ أَنَّهُ لَا يَلْزِمُهَا شَيْءٌ فِي الصُّورَتَيْنِ الْبَاقِيَتَيْنِ ، وهما :

إذا صدقت ومُقدَّمُها جزئياً : فلا يلزمُ أَنْ تَصْدُقَ وهو كلي ؛ إذْ ليس كُلُّمَا سَلِبَ لَزُومُهُ لِلْأَعْمِّ يُسَلِبُ لَزُومُهُ لِلْأَخْصِّ ؛ فَقَدْ يَلْزُمُ الْأَخْصُّ مَا لَا يَلْزُمُ الْأَعْمُّ .

وإذا صدقت وتاليها كلي : فلا يلزمُ أَنْ تَصْدُقَ وهو جزئياً ؛ إذْ لا يلزمُ مِنْ سَلْبِ لَزُومِ الْأَخْصِّ سَلْبُ لَزُومِ الْأَعْمِّ .

وأما بيان الخامس - وهو أنّ الجزئية الموجبة متى صدقت ومُقدَّمُها كلي صدقت وهو جزئياً - فهو : أنّ التَّالِيَّ لِمَا كان لازماً للكلية في بعض الأحوال وجب أن يكون لازماً للجزئية في تلك الحالة ؛ لِوُجُودِ الجزئية ضَمَّنَ الكلية ، وَلَا يُعْتَرَضُ بِأَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ لَازِمٍ لِلْأَخْصِّ لَازِمًا لِلْأَعْمِّ ؛ لِأَنَّا لَمْ نَدَّعِ أَنَّ لَازِمَ الْأَخْصِّ لَازِمٌ لِلْأَعْمِّ مِنْ حَيْثُ هُوَ ، بَلْ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ فَقَطْ ، وَهِيَ الْحَالَةُ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا

الأعمُّ في ضَمْنِ الأَخْصِ، وهو واضحٌ، مثاله قولنا: قد يكون إذا كان كلُّ إنسانٍ حيواناً كان بعضُ الحيوانِ إنساناً؛ فهذه جزئيةٌ موجبةٌ صادقةٌ، ومُقدِّمها كليٌّ؛ فيلزمُ من صدقيها صدقُ قولنا: قد يكون إذا كان بعضُ الإنسانِ حيواناً كان بعضُ الحيوانِ إنساناً؛ لما مرَّ، ولأنَّا نضمُّ القضيةَ القطعيةَ - وتكون هنا من المُقدِّم - إلى الأصل هكذا: كُلُّما كان كلُّ إنسانٍ حيواناً كان بعضُ الإنسانِ حيواناً، وقد يكون إذا كان بعضُ الإنسانِ حيواناً كان بعضُ الحيوانِ إنساناً؛ يُنتجُ من الأول: قد يكون إذا كان كلُّ إنسانٍ حيواناً كان بعضُ الحيوانِ إنساناً؛ وهو اللازمُ المطلوبُ.

وأما بيانُ السادس - وهو أن الجزئيةَ الموجبةَ متى صدقت وتالياها كليٌّ صدقت وهو جزئيٌّ - فهو: أنَّ المُقدِّمَ لَمَّا كان ملزوماً للكليةِ في بعضِ الأحوالِ وجبَ أن يكون ملزوماً للجزئيةِ في تلكِ الحالةِ؛ لوجودها في ضَمْنِ الكليةِ؛ لأنَّ وجودَ الأَخْصِ - وهو هنا الكليةُ - يستلزمُ وجودَ الأعمِّ، مثاله قولنا: قد يكون إذا كان لا شيءٌ من الإنسانِ بحجرٍ كان لا شيءٌ من الحجرِ بإنسانٍ؛ فهذه جزئيةٌ موجبةٌ صدقت وتالياها كليٌّ؛ فيلزمُ من صدقيها صدقُ قولنا: قد يكون إذا كان لا شيءٌ من الإنسانِ بحجرٍ كان ليس بعضُ الحجرِ بإنسانٍ؛ لِمَا قدَّمنا، ولأنَّا نضمُّ إلى الأصلِ القضيةَ القطعيةَ، وتكون هنا من التالي هكذا: قد يكون إذا كان لا شيءٌ من الإنسانِ بحجرٍ كان لا شيءٌ من الحجرِ بإنسانٍ، وكُلُّما كان لا شيءٌ من الحجرِ بإنسانٍ كان ليس بعضُ الحجرِ بإنسانٍ، يُنتجُ من الأول: قد يكون إذا كان لا شيءٌ من الإنسانِ بحجرٍ كان ليس بعضُ الحجرِ بإنسانٍ؛ وهو اللازمُ المطلوبُ؛ فهذان لزمان للجزئيةِ الموجبةِ كلٌّ واحدٍ في صورةٍ، وفُهِمَ من كلامهم أنها لا تستلزمُ شيئاً في الصورتين الباقيتين:

إحداهما: إذا صدقت ومُقدِّمها جزئيٌّ؛ فلا يلزمُ أن تصدُقَ وهو كليٌّ؛ لأنَّ لازمَ الأعمِّ في بعضِ أحوالِ الأعمِّ قد يكون مُبايناً للأَخْصِ؛ فلا يكون لازماً

الأعم في بعض الأحوال لازماً للأخص. فإن قلت : أليس من القضايا المسلمات أن لازم الأعم لازم الأخص ؟

قلت : بلى، ولكن المراد بلانم الأعم في المسألة - كما نبهناك عليه قبل - ما لا ينفك عن الأعم، وما نحن بصدد الحديث عنه : لازم في بعض الأحوال فقط ؛ إذ ذاك حكم الجزئية المبحوث فيها، ألا يرى أن الصاهلية لازمة للحيوان في بعض أحواله، وذلك حيث يكون في ضمن الفرس، وهي منافية للإنسان الذي هو أخص من الحيوان.

وثانيتهما : إذا صدقت وتاليها جزئي ؛ فلا يلزم أن تصدق وهو كلي ؛ لأن ثبوت لزوم الأعم للشيء في بعض الأحوال لا يستلزم ثبوت لازمية الأخص لذلك الشيء ؛ إذ لا يلزم من ثبوت الأعم ثبوت الأخص.

وأما بيان السابع - وهو أن الكلية السالبة متى صدقت ومقدمها جزئي صدقت وهو كلي - فهو : أن التالي لما كان لا يلزم الأعم في شيء من أحواله وجب أن لا يلزم الأخص في شيء من الأحوال ؛ لأن من جملة أحوال الأعم التي انتفى لزوم التالي له فيها الحالة التي يكون له فيها في ضمن الأخص، فلو كان لازماً للأخص في حالة ما كان لازماً للأعم في تلك الحالة، والفرض أنه لا يلزمه في حالة ما. فإن قلت : أليس من المقرر أنه قد يلزم الأخص ما لا يلزم الأعم ؟

قلت : معنى ما تقرر أن ما لا ينفك عن الأخص قد ينفك عن الأعم ؛ فالقاعدة في اللزوم الكلي، وأما ما لا يلزم الأعم في شيء من الأحوال أصلاً فمحال أن يلزم الأخص ؛ إذ الأعم في ضمن الأخص، ومثال ما أردنا بيانه قولنا : ليس البتة إذا كان بعض الممكن حادثاً كان كل ممكن غنياً عن الفاعل ؛ فهذه كلية سالبة صادقة، ومقدمها جزئي ؛ فيلزم من صدقها صدق قولنا : ليس البتة إذا كان كل ممكن حادثاً كان كل ممكن غنياً عن الفاعل ؛ لِمَا أسلفناه، ولأننا نضم الأصل

للقضية المُسَلَّمة - وتكون هنا من المُقَدَّم - هكذا : كُلُّما كان كُلُّ ممكنٍ حادثًا كان بعضُ الممكنِ حادثًا، وليس البتَّة إذا كان بعضُ الممكنِ حادثًا كان كُلُّ ممكنٍ غنيًا عن الفاعل ؛ يُنتج من الأول : ليس البتَّة إذا كان كُلُّ ممكنٍ حادثًا كان كُلُّ ممكنٍ غنيًا عن الفاعل ؛ وهو اللازمُ المطلوبُ، ومثالُ الشيخِ ابنِ يعقوبَ لهذا غيرُ صحيحٍ، وإنما صدقَ له لخصوصِ المادَّة ؛ ولو جَعَلَ الطرفين قضيتينِ سالتينِ ظهرَ اختلالُ ما مثَّلَ به .

وأما بيانُ الثامن - وهو أن الكليةَ السالبةَ متى صدقتُ وتاليها جزئيٌّ صدقتُ وهو كليٌّ - فهو : أن المُقَدَّم لكونه ملزومًا للجزئية وهي أعمُّ انتفى كونه ملزومًا للأخصِّ ؛ إذ لو ثبتتْ ملزوميَّتُهُ للأخصِّ لثبتتْ ملزوميَّتُهُ للأعمِّ ؛ لوجود الأعمِّ في ضِمْنِ الأخصِّ، مثاله قولنا : ليس البتَّة إذا كان كُلُّ ممكنٍ حادثًا كان بعضُ الممكنِ غنيًا عن الفاعل، فهذه كليةٌ سالبةٌ صادقةٌ وتاليها كليٌّ ؛ فيلزمُ من صدقيها صدقُ قولنا : ليس البتَّة إذا كان كُلُّ ممكنٍ حادثًا كان كُلُّ ممكنٍ غنيًا عن الفاعل ؛ لما قرَرْنَا، ولأنَّا نضمُّ القضيةَ المُسَلَّمةَ إلى الأصل - وتكون هنا من التالي - هكذا : ليس البتَّة إذا كان كُلُّ ممكنٍ حادثًا كان بعضُ الممكنِ غنيًا عن الفاعل، وكلما كان كُلُّ ممكنٍ غنيًا عن الفاعل كان بعضُ الممكنِ غنيًا عن الفاعل ؛ يُنتج من الثاني : ليس البتَّة إذا كان كُلُّ ممكنٍ حادثًا كان كُلُّ ممكنٍ غنيًا عن الفاعل ؛ وهو اللازمُ المطلوبُ ؛ فهذان لازمان للكلية السالبة كلُّ واحدٍ في صورة، ويُفهمُ من كلامهم أنها لا يلزمها شيءٌ في الصورتين الباقيتين، وهما :

- إذا صدقت ومُقدَّمُها كليٌّ : فلا يلزم أن تصدق وهو جزئيٌّ ؛ لأنه لا يلزم من سلبِ ملزوميَّةِ الكلِّ على العمومِ سلبُ ملزوميَّةِ جزئه على العمومِ ؛ إذ يجوز أن يكون الجزء ملزومًا للتالي في حالة وجوده بدون الكلِّ ؛ إذ الجزء أعمُّ من الكلِّ .

فَإِنْ قُلْتُ : أَيْنَ قَوْلُكُمْ : مَا لَا يُلْزَمُ الْأَخْصَصَ لَا يُلْزَمُ الْأَعْمَ ؟
 قُلْتُ : مَعْنَاهُ مَا صَحَّ انْفِكَاهُ عَنِ الْأَخْصَصِ صَحَّ انْفِكَاهُ عَنِ الْأَعْمَ ؛ فَالْمَنْفِيُّ فِي
 الْقَاعِدَةِ الزُّوْمُ الْكُلِّيُّ ، وَالَّذِي نُثِبَتْهُ الْآنَ جَوَازُ الزُّوْمِ الْجَزْئِيِّ .
 - وَإِذَا صَدَقَتْ وَتَالِيهَا كُلِّيٌّ : فَلَا يُلْزَمُ أَنْ تَصْدُقَ وَهُوَ جَزْئِيٌّ ؛ لِأَن سَلْبَ لَازِمِيَّةِ
 الْأَخْصَصِ لَا يَسْتَلْزِمُ سَلْبَ لَازِمِيَّةِ الْأَعْمَ ؛ إِذْ سَلْبُ اللَّازِمِيَّةِ مَعْنَاهُ صَحَّةُ انْتِفَاءِ التَّالِيِ
 مَعَ وَجُودِ الْمُقَدَّمِ ، وَصَحَّةُ انْتِفَاءِ الْأَخْصَصِ لَا تَقْضِي بِصَحَّةِ انْتِفَاءِ الْأَعْمَ ، وَذَلِكَ
 وَاضِحٌ .

هَذَا تَمَامُ النَّظَرِ فِي السِّتِ عَشْرَةَ وَجْهًا ، وَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْهُ أَنَّ لِكُلِّ مِنَ الْقَضَايَا الْأَرْبَعِ
 أَرْبَعَةً أَوْجِهٍ : وَجْهَانِ يُلْزَمُهَا فِي كُلِّ مِنْهُمَا لَازِمٌ ، وَفِي الْوَجْهَيْنِ الْآخَرَيْنِ لَا يُلْزَمُهَا
 شَيْءٌ ، وَقَدْ تَرَكْنَا أَمْثَلَةَ الْأَوْجِهِ الَّتِي لَا يُلْزَمُهَا شَيْءٌ ؛ لِأَنَّ مَنْ فَهِمَ الْأَوْجِهَ الَّتِي لَهَا
 الْوُزَامُ لَا يُعْوزُهُ إِحْضَارُ أَمْثَلَةِ الَّتِي لَا لَوَازِمَ لَهَا ، وَاللَّهُ تَعَالَى الْمَوْفِقُ [٢] .

[تَنْبِيهِه] ٣

أَفْهَمَ النَّاضِمُ - كَأَصْلِهِ - أَنَّ مَانِعَةَ الْجَمْعِ لَا تَتَعَدَّدُ بِتَعَدُّدِ أَجْزَاءِ طَرَفِيهَا ، وَذَلِكَ
 صَحِيحٌ فِي الْكَلِيَّةِ كَمَا مَرَّ ، وَأَمَّا الْجَزْئِيَّةُ فَقَدْ ذَكَرُوا أَنَّهَا تَتَعَدَّدُ بِتَعَدُّدِ أَجْزَائِهَا ،
 وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّا إِذَا قُلْنَا : قَدْ يَكُونُ إِمَّا أَنْ يَوْجِدَ الشَّيْءُ حَيَوَانًا نَاطِقًا وَإِمَّا
 أَنْ يَكُونَ فَرَسًا اسْتَلْزَمَتْ هَذِهِ الْمَنْفَصَلَةُ مُتَّصِلَةً مِنْ عَيْنِ مُقَدِّمِهَا وَنَقِيضِ تَالِيهَا ،
 وَهُوَ : قَدْ يَكُونُ إِمَّا أَنْ يَوْجِدَ الشَّيْءُ حَيَوَانًا نَاطِقًا وَإِمَّا لَمْ يَكُنْ فَرَسًا ، فَإِذَا صَدَقَتْ
 هَذِهِ الْمَتَّصِلَةُ ضَمَمْنَا إِلَيْهَا كَلِيَّةَ مَعْلُومَةِ الصِّدْقِ صَغْرَى - وَهِيَ : كُلَّمَا وُجِدَ الشَّيْءُ
 حَيَوَانًا نَاطِقًا وَجِدَ حَيَوَانًا - هَكَذَا : كُلَّمَا وُجِدَ الشَّيْءُ حَيَوَانًا نَاطِقًا وَجِدَ حَيَوَانًا ،
 وَقَدْ يَكُونُ إِذَا وُجِدَ حَيَوَانًا نَاطِقًا لَمْ يَكُنْ فَرَسًا ؛ فَيُتَّبَعُ مِنَ الثَّالِثِ : قَدْ يَكُونُ إِذَا
 وُجِدَ الشَّيْءُ حَيَوَانًا لَمْ يَكُنْ فَرَسًا ، وَهَذِهِ النَّتِيجَةُ تَلْزِمُهَا مَنفَصَلَةُ مَانِعَةُ جَمْعٍ مِنْ

١ - فِي ح : « مِنْ أَيْنَ قَوْلُكُمْ » .

٢ - سَاقَطَ مِنْ ن .

٣ - سَاقَطَ مِنَ الْأَصْلِ .

عين مُقدِّمِها ونقيضِ تاليها كما مرّ، وهي هنا : قد يكون إمّا أن يوجد الشيء حيواناً وإمّا أن يكون فرساً، وهذه أخرى اللازميتين، ثم صَمَمْنَا إلى المتصلة الأولى -أيضاً- أخرى معلومة الصدق، وهي : كُلُّمَا وُجِدَ الشيءُ حيواناً ناطقاً وَجِدَ ناطقاً، وهي هكذا : كُلُّمَا وُجِدَ الشيءُ حيواناً ناطقاً وَجِدَ ناطقاً، وقد يكون إذا وَجِدَ الشيءُ حيواناً ناطقاً لم يكن فرساً؛ يُنتِجُ من الثالث أيضاً : قد يكون إذا وَجِدَ الشيءُ حيواناً ناطقاً لم يكن فرساً، وهذه النتيجة تلزمها -أيضاً- منفصلة مانعة جمع من عين مُقدِّمِها ونقيضِ تاليها، وهي : قد يكون إمّا أن يوجد الشيء ناطقاً وإمّا أن يكون فرساً، وهذه ثابتة اللازميتين؛ فهاتان منفصلتان مانعتا جمع لازمتان لتلك المانعة الجمع الجزئية، ويُعلمُ منه أنهما لازمتان لِكُلّيتهما أيضاً، لأزم الأعم لازم الأخص، فتتعدّد مانعة الجمع الكلية بعدد أجزائها إلى جزئيات الكليات.

قلتُ : ووجهُ اللزوم من جهة التعلُّقِ ظاهرٌ فيهما معاً، وهو أنَّ منع الجمع بين الكلّ وشيءٍ منعٌ للجمع بين الجزأين وبين ذلك الشيء في بعض الأحوال، وهي الحالة التي يكون الجزء فيها في ضَمَنِ الأخصّ؛ إذ لو اجتمع الجزء في هذه الحالة مع ذلك الشيء لاجتمع الكلّ الذي هو في ضَمَنِه مع ذلك الشيء، وقد كانا لا يجتمعان، وهذا أقرب من الاستدلال بالبرهان السابق وأسهل، والله تعالى أعلم[1].

قوله : «وَكُلُّ مُتَّصِلَةٍ... إلخ» : يجبُ أن تُقرأ كُلِّيَّةٌ وصَحَّتْ بكسر التاء، ولا يجوز الوقف على كُلِّيَّةٍ بالهاء كما لا يخفى، ومع مُقدِّمٍ يتعلّقُ بِصَدَقَتْ أو بِصَحَّتْ، ومعناها واحداً؛ فالثاني مجردُ تكميل، والمُصاحبةُ المَذْلُولةُ لِمَعَ مُصاحبةُ الجزء لِكُلِّه، وبَدَأَ : صفةٌ لِمُقَدِّمٍ، وجزئياً : حالٌ من فاعلٍ بَدَأَ، وتَصَدَّقَ بالرفع : إمّا على أنه خبرٌ لمبتدأ وجوابُ الشرطِ محذوفٌ مدلولٌ عليه بالخبر، وإمّا على أنه جوابُ الشرطِ فَأُلْغِيَتِ الأداةُ فيه على حَدِّ قوله :

وَأِنْ أَنَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْأَلَةٍ يَقُولُ لَا غَائِبٌ مَالِي وَلَا حَرَمٌ
وَالْخَبْرُ الشَّرْطُ وَالْجَزَاءُ، وَكُلُّيَا: خَبْرٌ كَائِنٌ، وَهُوَ وَمُبْتَدَأُهُ: حَالٌ مِنْ فَاعِلٍ
تَصَدَّقُ.

وَقَوْلُهُ: «أَوْ صَدَقْتُ»: عَطَفُ عَلَى الشَّرْطِ، وَجَمَلَةٌ: وَالتَّالِ كُلُّي: حَالٌ مِنْ
فَاعِلٍ صَدَقْتُ الْعَائِدِ إِلَى الْمُتَصِلَةِ الْمَوْجِبَةِ الْكَلِيَّةِ، وَيَجِبُ حَذْفُ الْيَاءِ مِنَ التَّالِي
هِنَا لَفْظًا وَخَطًّا، وَفَهِي: جَوَابُ الشَّرْطِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَعْطُوفِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
صَدَقْتُ [شَرْطًا] لِأَنَّ مُقَدَّرَةَ هَذَا جَوَابَهُ، وَهُوَ الظَّاهِرُ؛ لِأَنَّ فِي الْأَوَّلِ الْعَطْفَ
عَلَى الشَّرْطِ بَعْدَ الْجَزَاءِ، وَهِيَ: بِسُكُونِ الْيَاءِ لِلْوَقْفِ، أَوْ عَلَى لُغَةٍ فِيهَا تَقَدَّمَتْ،
وَمَعَ جُزْئِيَّةٍ: يَتَعَلَّقُ بِتَصَدَّقُ، وَهُوَ بِإِضَافَةِ جُزْئِيٍّ إِلَى الْهَاءِ الْعَائِدَةِ إِلَى التَّالِي،
وَأَصْلُهُ: جُزْئِيَّةٌ، فَحُذِفَ التَّاءُ لِلْوِزْنِ، وَالْمُرَادُ: تَصَدَّقُ مَعَ كَوْنِ تَالِيهَا قَضِيَّةً
جُزْئِيَّةً، وَفَاتْنِيَّةً: تَكْمِيلٌ، وَهُوَ بِكَسْرِ الْهَاءِ مُقَدَّرًا سَكُونُهَا لِلْقَافِيَّةِ، وَالْعَكْسُ:
مُخَبِّرٌ عَنْهُ بِالْمَجْرُورِ الَّذِي يَلِيهِ، وَسُلِّبَتْ بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ: صِفَةٌ لِّجُزْئِيَّةٍ، وَاسْمُ
تَكْنٍ: ضَمِيرُ الْمُتَصِلَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ هِيَ، وَأَوْجِبَتْ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ: صِفَةٌ لِّجُزْئِيَّةٍ،
وَالصَّدَقُ مُخَبِّرٌ عَنْهُ بِبَلَزْمٍ، وَالْكُلِّيُّ: مُبْتَدَأُ خَبَرِهِ: أَيَّ طَرَفٍ، وَالْجَمَلَةُ فِي مَحَلِّ
حَالٍ مِنْ فَاعِلٍ يَلْزَمُ الْعَائِدِ إِلَى الصَّدَقِ أَوْ مِنْ مَفْعُولِهِ الْمَحْذُوفِ الْعَائِدِ إِلَى الْقَضِيَّةِ
أَوْ مِنَ الصَّدَقِ عَلَى جَوَازِ مَجْبِيئِهَا مِنْهُ؛ هَذَا الْإِعْرَابُ أَقْرَبُ إِلَى لَفْظِهِ، وَيُشْكَلُ
عَلَيْهِ أَنَّ آيَا لَا تَصْلُحُ هِنَا لِشَيْءٍ مِنْ أَقْسَامِهَا الْمَعْرُوفَةِ، وَالْجَارِي عَلَى الصَّنَاعَةِ أَنْ
يَكُونَ خَبْرُ الْكَلِمَةِ مَحْذُوفًا، أَيْ: وَالْكَلِمَةُ أَحَدُ طَرَفَيْهَا، وَأَيُّ بِالنِّصْبِ: خَبْرٌ كَانَ
الْمَحْذُوفَةُ، وَهِيَ شَرْطِيَّةٌ، أَيْ: أَيَّ طَرَفٍ كَانَ ذَلِكَ الْأَحَدُ لَزِمَ صَدَقُهَا مَعَ كَوْنِهِ
جُزْئِيًّا، وَيَجِبُ حَذْفُ صِلَةِ الضَّمِيرِ مِنْ كَوْنِهِ، وَهُوَ جَائِزٌ لِلْوِزْنِ، وَفِي لُغَةٍ يَجُوزُ
اخْتِيَارًا، وَالْعَكْسُ: خَبَرُهُ مَا يَلِيهِ، وَالْبَاقِي وَاضِحٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى الْمَوْفِقُ وَالْمُعِينُ.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ :

الْقِيَاسُ

قَوْلٌ مَّتَى سُلِّمَ عَنْهُ لَزِمًا تَصْدِيقٌ آخَرَ قِيَاسًا عَلِيمًا
وَذَاكَ دَعَايَ قَبْلَ الْاِسْتِدْلَالِ عِنْدَهُ مَطْلُوبٌ وَفِي الْمَالِ
نَتِيجَةٌ.....

أقول ومن الله أسأل بلوغ المأمول : لَمَّا حصل الفراغ من مبادئ التصديقات - وهي القضايا وأحكامها - وجب الشروع في مقاصدها، وهي القياسات، والقياس هو المطلب الأقصى والمقصود الأعلى من هذا الفن ؛ إذ هو العمدَةُ في تحصيل المطالب التصديقية التي هي أشرف من التَّصَوُّرِيَّةِ، وهو في اللغة : مصدرٌ قاس الشيء على الشيء، أي : قَدَرَهُ بِقَدَرِهِ، وهو في العرف : قولٌ مؤلَّفٌ من قضايا متى سُلِّمَ لَزِمَ عنه قولٌ آخرٌ، يُسَمَّى ذلك القولُ اللازم قبل الشروع في الاستدلال عليه : دعوى ؛ إذ الدعوى في العرف تُقالُ للقول الخالي عن الدليل مع احتياجه إليه، وعند الشروع في الاستدلال عليه : مطلوبًا ؛ لأنه مُسْتَعْلَمٌ بالدليل، وبعده : نتيجة ؛ لأنه نشأ عن النظر في الدليل، كما ينشأ نتاج الحيوان عن الأمهات.

قولنا في صدر التعريف : «قَوْلٌ» : جنسٌ يدخل فيه المعقول - وهو جنس القياس المعقول - والملفوظ، وهو جنسٌ للقياس الملفوظ، وإطلاق القياس عليهما بالاشتراك العرفي، وهو الذي اختاره الأُبْدِيُّ، وهو حقيقة في المعقول مجازٌ في الملفوظ لدلالته على المعقول، وهو الذي قاله السيدُ، وعلى كليهما فجعل القول هنا شاملاً للنوعين لا ينبغي ؛ لأن فيه جمعَ حقيقتين في تعريف، والأولى أن يُجعل التعريف للمعقول، وأما الملفوظ فلا يُسمى قياسًا من حيث أنه ملفوظ ؛ بل من حيث اشتماله على المعقول.

وقولنا: «مؤلف»: إنما ذُكر ليُتعلّق به المجرورُ بعده، وإلا فكلُّ قولٍ مؤلّف في عرف القوم.

وقولنا: «من قضايا»: يُخرجُ المركّبُ الناقصَ، كالمركّبِ الإضافيِّ، ويُخرجُ القضيةَ الواحدةَ حمليّةً - بسيطةً ومركّبةً - أو شرطيةً، أمّا خروجُ البسيطة فظاهراً، وأمّا خروجُ المركّبة فلأنّها وإن اشتملت في المعنى على قضيتين في اللفظ والعرف قضيةٌ واحدةٌ؛ فلا يُقال لها عرفاً: قولٌ مركّبٌ من قضيتين، وإنما هي قضيةٌ واحدةٌ فيها معنى قضيتين، هذا معنى ما أجاب به السعد¹ عن اعتراض القطب² بدخولها في التعريف لأنها قولٌ مركّبٌ من قضيتين يلزم عنهما قولٌ آخرٌ وهو العكس، وأمّا خروجُ الشرطية فلأن جُزئيّتها حالة التركيب خرجا عن الاستقلال وليسا بقضيتين، وقد سبق في تعريف الشرطية التنبية عليه، ودخل في المؤلف من قضايا: ما اشتمل على قضيتين وهو القياس البسيط، وما اشتمل على أكثر وهو القياس المركّب؛ لأن المراد بالقضايا الجنس؛ فتشملُ الاثنتين، لا يُقال: إذا أُريدَ الجنس تدخل القضية الواحدة؛ لأننا نقول: لفظُ التأليف من قضايا يُخرجُ القضية لأنها مؤلفة من غير القضايا.

وقولنا: «متى سلّم... إلخ»: إشارة إلى أنّ مقدمات القياس لا يجب أن تكون صادقة، بل ولا مُسلّمة، لكن الواجب أن تكون بحيث لو سلّمْتَ لَزِمَتْها النتيجة؛ لأن القياس شامل للبرهان والشعر والخطابة والجدل والسفسطة، كما سيأتي إن شاء الله، فنحو قولِ القائل: كلُّ فرسٍ حمارٌ، وكلُّ حمارٍ جمادٌ - يُسمّى قياساً؛ لأن مُقدّمَتَيْهِ لو سلّمَتَا لَزِمَتِ النتيجة قطعاً، وهي: كلُّ فرسٍ جمادٌ.

وقولنا: لَزِمَ: يُخرجُ ما لا يلزم عنه قولٌ آخرٌ ولو سلّمَ، سواء كان لا يسمى دليلاً - ككثير من الأقوال المركبة التي ليست أدلةً لشيءٍ - أو كان يُسمّاهُ، كالاستقراء

1 - شرح الشمسية للسعد: ص 313.

2 - شرح الشمسية للقطب بحاشية السيد: ص 259.

3 - في ك و ح: «لأن الواجب».

والتمثيل إذا لم يُفَرَّغَا في قالبِ القياس المنطقي ؛ فإنهما بعد تسليم مقدماتهما لا يُقَطَّعُ بلزوم المدلول لهما ؛ وإذا قلنا في التمثيل : النبيذ حرام ؛ لأنَّ الخمر حرام ، وعلَّةُ حرمتها الإسكار ، وهو موجودٌ في النبيذ - فالمطلوبُ هو قولنا : النبيذ حرام ، ومقدماته هي ما بعده ، فَبَعْدَ تسليمه لا يلزم - عَقْلًا - أن النبيذ حرام ؛ لإمكان أن يوجد فارقٌ بين النبيذ والخمر يُلْغِي اعتبارَ الإسكار فيه وَيَمْنَعُ من إلحاقه بالخمر في التحريم ، وأما لو قلت : النبيذ مُسَكِّرٌ ، وكلُّ مُسَكِّرٍ حرام - فهذا قياسٌ منطقيٌّ ؛ للقطع فيه بلزوم النتيجة عند تسليم المقدمتين ، وإن كانت ظنية ؛ لكون مقدمتي القياس أو إحداهما ظنية ، وإذا قلنا في الاستقراء : كلُّ آكلٍ يحرك فَكَّهُ الأسفلَ عند المضغ ؛ بدليل أن الإنسان وغيره مِمَّا رأيناه يُحرِّكُه - فالمطلوب هو قولنا : كلُّ آكلٍ يُحرِّكُ فَكَّهُ الأسفلَ ؛ والدليل هو قولنا : الإنسان يحركه والفرس يحركه وغيرهما - كما استقرَّ بِنَاهُ - يحركه ، فَبَعْدَ تسليم أن هذه الجزئيات تحركه لا يقطع بأن كلَّ آكلٍ يحركه ؛ لجواز أن يكون من الحيوان ما لا يحركه ، وأما لو قلت : هذا آكلٌ ، وكلُّ آكلٍ يحرك فَكَّهُ الأسفلَ - فهذا قياسٌ منطقيٌّ ؛ للقطع بلزوم النتيجة عند تسليم المقدمتين ، وإن كانت ظنية ؛ لكون كبرى القياس ظنية . وبهذا تعلم أن قولنا في النحو مثلاً : هذا فاعلٌ ، وكلُّ فاعلٍ مرفوعٌ - قياسٌ منطقيٌّ ، لا استقرائي كما تُوهَّمُ ، وإنما الاستقراء دليلٌ كبراه فافهم .

وقولنا : عنَّه - أي : لأجل ذات القول المذكور - يُخْرِجُ القولَ المركَّبَ من قضايا إذا لزم معه قولٌ آخرٌ لخصوصِ المادَّةِ أو بواسطة مُقَدِّمَةٍ غريبةٍ ، فالأولُ كقولنا : لا شيءٌ من الإنسان بحجرٍ ، ولا شيءٌ من الحجرِ بصاهلٍ ؛ فإنه يلزم : لا شيءٌ من الإنسان بصاهلٍ ، ولكن ليس لازماً لذات المقدمتين ، بل لَمَّا عَلِمَ من خارج من مُبَايَنَةِ الإنسان للصاهل ؛ ولذا لو جَعَلْتَ الناطقَ في الكبرى بَدَلِ الصاهلِ لَكَذَبَتِ النتيجةُ مع صدق المقدمتين .

وأما الثاني : فالمراد بالمقدمة الغربية ما يكون طرفاً لها مُعَايَرَيْنِ لِأَطْرَافِ مقدمات القياس، وهي قسمان : أجنبية، وهي ما ليست لازمة لإحدى مُقَدِّمَتَيْ القياس، وغير أجنبية، وهي ما لزمت إحدى مُقَدِّمَتَيْه لكن بواسطة عكس النقيض المستلزم لِمُعَايَرَةٍ طَرَفَيْهَا لَطَرَفَيْنِ مَلْزُومَهَا ؛ فذو الأجنبية كقياس المساواة، قال القطب : «وهو ما يتركب من قضيتين مُتَعَلِّقَتَيْنِ محمول أولاهما يكون موضوع الأخرى، كقولنا : الإنسان مُساوٍ للناطق، والناطق مُساوٍ للكاتب ؛ فإنهما يَستلْزِمَانِ : الإنسان مُساوٍ للكاتب، لكن لا لِذَاتِهِمَا، بل بواسطة مُقَدِّمَةٍ أجنبية، وهي : أَنَّ كُلَّ مُساوٍ لِمُساوِي شَيْءٍ مُساوٍ لذلك الشيء ؛ ولذلك لم يتحقق ذلك الاسلترام إلا حيث تصدق هذه المقدمة، كما في قولنا : الإنسان ملزومٌ للحيوان، والحيوان ملزومٌ للجسم ؛ فإنهما يستلزمان : الإنسان ملزومٌ للجسم بواسطة أن ملزوم الملزوم ملزوم، وكقولنا : الذرة في الحقة^١، والحقة في البيت ؛ فالذرة في البيت بواسطة أن الكائن في الكائن في شيء كائن في ذلك الشيء، أما إذا لم تصدق تلك المقدمة الأجنبية فلا يحصل منه شيء، كقولنا : الإنسان مُباينٌ للفرس، والفرس مُباينٌ للناطق، فلا يلزم أن الإنسان مُباينٌ للناطق ؛ إذ لا يَصْدُقُ أَنَّ مُباينَ المُباينِ يجب أن يكون مُبايناً، وكقولنا : الاثنان نصف الأربعة، والأربعة نصف للثمانية، فلا يَصْدُقُ : الاثنان نصف للثمانية ؛ لعدم صدق الأجنبية القائلة : نصف النصف نصف»^٢.

ومثال المستلزم بواسطة غريبة غير أجنبية قولنا : جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر، وكل ما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر ؛ فإنهما يستلزمان أن جزء الجوهر جوهر، لكن بواسطة عكس نقيض المقدمة الثانية،

١ - الحقة يضم الحاء ؛ وعاء من خشب.

٢ - شرح الشمية للقطب : ص 258 - 259.

وهو قولنا : كل ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر، فهذه المقدمة غريبة لكون طرفيها مُغايِرَين لِطَرَفَيَّ ملزومها ؛ إذ ليس محمولها محمولا ولا موضوعا فيه، وكذا موضوعها، لكنها ليست بأجنبية ؛ لأنها لازمة لإحدى المقدمتين، فلا يسمى شيء من هذين النوعين قياسا، وبحث السعد¹ في إخراج الأخير بأنه مبني على اعتقادهم وجوب تكرر² الحد الوسط، وهذا الوجوب لا يقتضيه تعريف القياس، وبحث معه المَحْشِي³ بما للبحث فيه مجال، ودخل في التعريف القياس الكامل، وهو ما يكفي وضع مُقَدِّمَتَيْهِ في تسليم نتيجته، كالشكل الأول، وغير الكامل، وهو ما يتوقف إنتاجه على مقدمة غير غريبة، بأن تكون لازمة لإحدى المقدمتين، كأن تكون عكسا لها بالمستوي، كالشكل الرابع ؛ فإن بيان إنتاجه يتوقف في بعض الضروب على رده إلى الأول بعكس مُقَدِّمَتَيْهِ أو إحداهما، كما تراه إن شاء الله.

وقولنا : قول آخر : المراد بالقول - كما قال السعد - هو المؤلف المعقول قطعاً لا الملفوظ، سواء أردنا بالذي في صدر التعريف المعقول أو الملفوظ ؛ لأن التلفظ بالنتيجة لا يلزم من التلفظ بالقضايا ولا من تعقل معانيها، وقولنا : آخر، أي : مُغايِرَ للمقدمتين : إشارة إلى وجوب مُغايَرة النتيجة للمقدمتين ؛ لأنها مطلوبة غير مُسَلِّمة، وهما مُسَلِّمَتان غير مطلوبتين، فعلى هذا لا يكون آخر جزءا من التعريف، وقيل : هو جزء منه ؛ لإخراج المقدمتين - باعتبار استلزاميهما لإحداهما استلزام الكل لجزئه ؛ فلو لم يُزِدْ هذا القيد لكان كل قضيتين قياسا، سواء كانتا صادقيتين أم لا، كانتا على تأليف مُنتَج أم لا، كقولك : كل فرس جماد، وكل حجر جماد ؛ فإن مجموعهما يستلزم كل واحدة على انفرداها ضرورة استلزام

1 - شرح الشمسية للسعد ص 314.

2 - في الأصل : «تكرار».

3 - نفائس الدرر لليوسي / مخطوط : ص 189.



الكلّ جزءه، قال السعد: «وفيه نظر؛ لأننا لا نُسلّم أنها لازمة عن المقدمتين فإنّ معنى اللزوم عنها أن يكون لهما دخل في ذلك، وظاهر أن المقدمة الأخرى لا دَخَلَ لها في ذلك»¹ انتهى.

وأورد على اشتراط المغايرة أنا إذا قلنا: كلُّ إنسانٍ إنسانٌ، وكلُّ إنسانٍ حيوانٌ، أو قلنا: كلُّ إنسانٍ حيوانٌ، وكلُّ حيوانٍ حيوانٌ - فهذان قياسان أولهما يُنتجُ عينَ الكبرى، والثاني عينَ الصغرى، وأجيب عنه بأجوبة الظاهر منها الجوابُ بمنع أن نحو هذين قياساً؛ إذ قول المورِد: كلُّ حيوانٍ حيوانٌ: ليس بقضية، وكذا قوله: وكلُّ إنسانٍ إنسانٌ؛ إذ لا بد في القضية من تَغَايُرِ الطرفين مفهوماً واتحادهما مصدوقاً، يعني: في الموجبة، وحيث كانا مُتَّحِدِينَ من كل وجهٍ بَطَلَ حَمْلُ أحدهما على [عين]² الآخر؛ لِعَرَائِهِ عن الفائدة، وبَحَثَ فيه المُحَشِّي بأنه لم يَرِ مَن شَرَطَ التَغَايُرَ في الطرفين، وأن تعريف القضية لا يقتضيه.

قلتُ: قد أشاروا إلى شرط المغايرة حيث تحدثوا عن كون المراد من الموضوع المصدق ومن المحمول المفهوم، وقالوا: لو أردنا المصدقَ فيهما فإن كان مصدوقُ أحدهما غيرَ مصدوق الآخر امتنع أن يقال: هذا ذاك، وإن كان عينه لم يُفِدِ الحمل، هذا مع اختلاف اللفظ، فكيف مع اتحاده، على أن مثل هذا لا يُحتاج لِاشتراطه؛ لأنه ضروري لكل أحد؛ حتى أن خلافه يُعَدُّ من جملة الهذيان، كما أشار إليه الخبيصي³.

فإن قيل: التغاير حاصلٌ؛ لأن الأول أُريدَ به الذات والثاني الوصفُ كما تقرر.

1 - شرح الشمسية للسعد ص 314.

2 - ساقطة من الأصل.

3 - شرح الخبيصي على تهذيب السعد: ص 219.

قلتُ : ليس معنى ما تقرر من إرادة الذات بالموضوع أنها مرادة من حيث هي، بل من حيث كونها مصدوقا للعنوان، ولا أن معنى ما تقرر من إرادة الوصف بالمحمول أن يراد أنه نفسُ الذات، بل المراد أن وصفه صادقٌ عليها، وحينئذ يصير معنى : كلُّ إنسانٍ إنسانٌ : كلُّ ذاتٍ صدَقَ عليها مفهومُ إنسانٍ صدَقَ عليها مفهومُ إنسانٍ، ولا يخفى شَبَهُهُ بالهذيان، على^١ أنه لو سَلِمَ أن هذه قضيةٌ فلا نُسَلِّمُ أن ما تَضَمَّنَ مثَلُها يكون قياسا ؛ لِخروجه بقولنا : آخرُ، على أن الاستدلالَ بمثل هذا المزعوم أنه قياسٌ متعذِّرٌ^٢ ؛ لأن الخصم إذا سَلِمَ المقدمة الموافقة للنتيجة فلا استدلالَ بعدُ سعيٍّ في تحصيل الحاصل، وإن لم يُسَلِّمها تعذر الاستدلال بالقياس المشتمل عليها، والله تعالى الموفق.

وأما قولنا : يُسَمَّى قبلَ الشروع... إلخ - فليس من التعريف، بل هو إفادةٌ لِمَا يُسمى به ذلك القولُ اللازمُ، نعم : هو في كلام الناظم تميمٌ للتعريف، كما يأتي إن شاء الله.

تنبيهه :

أورد الشيخُ ابن عبد الكريم المغيلي في شرح نظمه على اشتراط كون القياس مستلزما للنتيجة لذاته : أنه لا يتناول التعريفُ بِسببِ هذه الزيادة شيئا من المعرِّف ؛ لأن الشكل الأول - الذي هو أكمل الأشكال - لا يستلزم النتيجة لذاته، بل بواسطة قضية أجنبية، وهي أن المندرَج تحت المندرَج مندرَجٌ، نقله الشيخُ أحمد بابا وسَلَّمَهُ فيما أحسبُ، وقد طال العهد به، وجوابه : أنا لا نُسَلِّمُ أنها أجنبيةٌ، بل هي مفهومٌ صورة القياس ؛ فهو بيانٌ لكون النتيجة لازمةً لَصُورَةِ

١ - في ت و م وح : «حتى».

٢ - في م وح : «متقرر».

القياس في أي مادة فُرِضَ لا لمقدمة أخرى، فإذا قلت: كلُّ إنسانٍ حيوانٌ، وكلُّ حيوانٍ جسمٌ - فاندراجُ الأصغرِ المندرجِ في الأوسطِ في حكمِ الكبرى مأخوذاً من هاتين المقدمتين لا من خارجٍ، ونظيرُ هذا الإيراد أن يقال: إن الكلية السالبة لا يلزمها العكس لذاتها، بل بواسطة مقدمة أجنبية، وهي: أن ما يُنافي الشيء ينافيه ذلك الشيء؛ فيجعلُ دليلُ استلزامها العكس لذاتها واسطةً في الاستلزام، ولا يخفى سقوطه.

قوله: «الْقِيَاسُ قَوْلٌ... إلخ»: إعرابُ الترجمة معلومٌ، وقَوْلٌ: خبرٌ مبتدأ مضمِرٌ عائدٌ للقياس، والشرطية^١: صفةٌ قَوْلٌ، ومَنْ يمنعُ الوصفَ بها^٢ يُقدَّرُ المقولُ، وظاهر العبارة شاملٌ للقضية الواحدة، وعَنهُ: متعلِّقٌ بِلَزْمٍ، وألفُه للإطلاق، وعن: للتعليل، أي: لزم لأجل ذاته، وتَصَدِّيقٌ: فاعِلٌ لِرَمِّ، والتصديقُ هنا لمعنى القضية العقلية؛ فإن التصديقَ - وإن كان أصله أحدَ نوعي العلم كما مرَّ - كثيراً ما يُطلقُ على المعلومِ التصديقيِّ، إمّا من إطلاقِ المصدرِ على المفعول، أو من إطلاقِ اسمِ الحالِّ على المحلِّ، كما ذكر السعدُ في حاشية العُضْدِ^٣، وقياساً: مفعولٌ ثانٍ لِعَلِمَ، وذَآكَ: إشارةٌ إلى التصديقِ اللازم، وبجعلِ واوه - وإن كان بعيداً عن ظاهره - تخرج القضية الواحدة، فإنها وإن كانت قولاً يلزمها لذاتها العكس ولو ازمُ آخرُ في بعض القضايا، لكن لازمها لا يسمى بتلك الأسماء، وقد يُبحثُ فيه بأن معرفة كون اللازم يسمى بتلك الأسماء موقوفة على معرفة كون ملزومه قياساً؛ فأخذها في التعريف دور، ويجب حذف صلة الضمير من قوله: عِنْدَهُ للوزن، وأراد بالْمَالِ: وقت الفراغ من الاستدلال.

١ - يعني: جملة الشرط، وهي قول الناظم: إذا ما سُلِّمًا.

٢ - ساقطة من الأصل.

٣ - شرح العضد على المختصر الأصلي مع حواشي السعد والسيد: ٨٥ / ١.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ :

..... وَهِيَ إِذَا فِيهِ بَدَتْ
بِالْفِعْلِ أَوْ نَقِضُهَا أَيْ ذُكِرَتْ
فَذَلِكَ الْقِيَاسُ الْإِسْتِثْنَائِيُّ وَالْإِفْتِرَائِيُّ بِعَكْسِ جَاءِ

أقول : القياسُ قسمان : استثنائي، واقتراني ؛ وذلك أنه لا بد أن يشتمل على المطلوب الذي هو النتيجة وإلا لم يكن مستلزماً لها بذاته، فإن اشتمل عليها بأن ذكرت فيه بمادتها - أي : أجزائها - وبصورتها - أي : هيئتها وتركيبها الخاص - أو على نقيضها كذلك - فهو الاستثنائي، فالمشتملُ عليها بالفعل كقولنا : إن كانت الشمس طالعةً فالنهارُ موجودٌ، لكن الشمس طالعةٌ فالنهارُ موجودٌ، فقولنا آخراً : فالنهارُ موجودٌ : هو النتيجة، وتركيبه بعينه مذكورٌ في القياس ؛ لأنه ثاني الشرطية. واعتُرضَ بأنه يلزم أحدُ أمرين : إما بطلانُ المغايرة المذكورة في تعريف القياس إن كان ما اشتمل عليه القياس الاستثنائي هو عينَ النتيجة، وإما بطلانُ انقسام القياس إلى القسمين إن كان غيرها.

فأجيبُ بأن معنى قولنا في الاستثنائي : ذُكِرَتْ فيه النتيجة بعينها : أنها مذكورة فيه بمادتها وصورتها كما مر، وهي مع ذلك مغايرةٌ للمقدمتين ؛ لأن المقدمة الأولى هي : إن كانت الشمس طالعةً فالنهارُ موجودٌ، لا النهارُ موجودٌ فقط، والنتيجة هي : النهار موجود، لا مع شيء آخر، فهي مغايرةٌ للمقدمتين ضرورةً، ومغايرة - أيضاً - للتالي بنفسه ؛ لأنها حالٌ كونها تالياً جزءٌ قضية لا يحتمل الصدق ولا الكذب، وحالٌ كونها نتيجةً قضيةً تامةً تحتملُهما ؛ فالقياس الاستثنائي مشتمل عليها بعينها بالمعنى الذي أردناه ؛ فصَحَّ انقسام القياس إلى مشتملٍ عليها أو على نقيضها بالفعل وإلى مشتملٍ عليها بالقوة، وهي باعتبار كونها نتيجةً مغايرةً لنفسها باعتبار كونها جزءً قضيةً ؛ فصَحَّ وجوبُ المغايرة الذي ذكرنا، والمشتملُ على نقيضها بالفعل كما لو اسْتَسْنَيْتَ نقيضَ التالي فقلنا : لكن ليس النهارُ بموجودٍ ؛

فإنه يُنتَجُ : فليست الشمسُ بطالعةٍ، وهي غيرُ مذكورة في القياس، لكن ذُكِرَ فيه نقيضُها، وهو : فليست الشمسُ طالعةٌ، والمراد -أيضاً- بالنقيض : مادَّته وصورته فقط، وإلا فمقدم الشرط ليس بقضيةٍ والنتيجةُ قضيةٌ، ولا تناقضٌ بين قضيةٍ وما ليس بها، وإن لم يشتمل القياس على النتيجة أو نقيضها بالفعل، بل اشتمل على النتيجة بالقوة، بأن اشتمل على مادَّتها دون صورتها - فهو الاقترانيُّ، كقولنا : كلُّ جسمٍ مؤلَّفٌ، وكلُّ مؤلَّفٍ حادثٌ؛ يُنتَجُ : كلُّ جسمٍ حادثٌ، فهذا القياس لم تُذكر فيه النتيجة بصورتها - أي : تركيبها الخاص - لكن بمادَّتها، وهي طرفاها : الجسمُ مذكورٌ في الصغرى، والحادثُ مذكور في الكبرى، ولا شيء يوجد مع مادته بالقول قبل حصول الصورة كما تقدم أوَّل الكتاب.

ومثالُ الاقترانيِّ من الشرطيات : كُلُّما كان الشيءُ جسمًا كان مُؤلَّفًا، وكُلُّما كان مُؤلَّفًا كان حادثًا؛ يُنتَجُ : كُلُّما كان الشيءُ جسمًا كان حادثًا، وهي غير مذكورة في القياس بصورتها، لكن ذُكِرت فيه بمادَّتها ؛ لأنَّ مُقدِّمها مذكورٌ في الصغرى، وتاليها مذكورٌ في الكبرى، سُمِّيَ الأوَّلُ استثنائيًّا لاشتماله على أداة الاستثناء المنقطع، وهو : لكن، والثاني اقترانيًّا لاقتران الحدود فيه بعضها ببعض من غير فصل بأداة الاستثناء أو غيرها.

قوله : «وَهِيَ إِذَا فِيهِ... إلخ» : الضميرُ المرفوعُ للنتيجة، والمجورورُ للقياس، وهو يتعلق بِبَدَتْ، أي : ظهرت، وبِالْفِعْلِ : كذلك، أو مُتعلِّقٌ بالاستقرار على أنه حالٌّ من فاعلٍ بَدَتْ، أي : ظهرت فيه حالة كونها كائنةً فيه بالفعل، ونَقِيضُهَا بالرفع : عطفٌ على فاعلٍ بَدَتْ .

وقوله : «أَيُّ ذُكِرت» : تفسيرُ بَدَتْ بِمعناه اللزومي لا المطابقي، وذلك : إشارة للقياس الذي ذُكِرت فيه النتيجة أو نقيضُها بالفعل، والقياسُ : خبرٌ - فالاستثنائيُّ نعتُه - أو نعتٌ فالاستثنائيُّ خبرٌ، والاقترانيُّ : مُخْبِرٌ عنه بجاء اسمِ فاعلٍ، ويتعلَّقُ

المجرورُ قبله بمحذوفٍ حالٍ من فاعله، وليست همزته هي التي في جاء فعلاً، بل تلك قُبِيتْ ياءً، وهذه بدلُ الألف التي هي في الأصل ياءٌ؛ فالياءُ آلتْ إلى الهمزة، والهمزة آلتْ إلى الياء.

قال رَحِمَهُ اللهُ :

مُقَدَّمَاتُهُ اثْنَتَانِ طَرَفُ	إِحْدَاهُمَا بِأَصْغَرٍ هُوَ يُعْرِفُ
وَذَاكَ مَوْضُوعٌ أَوْ الْمُقَدَّمُ	مِنْ التَّيْبَةِ وَصُغْرَى تُعْلَمُ
وَطَرَفُ الْأُخْرَى يُسَمَّى الْأَكْبَرَا	وَذَاكَ مَحْمُولُ التَّيْبَةِ يُرَى
أَوْ تَالِيَا وَهَذِهِ الْكُبْرَى وَمَا	تَشْتَرِكَانِ وَسَطًا قَدْ وَسِمَا
وَالشَّكْلُ مَا جُمِعَ مِنْ كِلْتَيْهِمَا	وَهُوَ إِلَى أَرْبَعَةٍ قَدْ قُسِمَا
فَحَيْثُ كَانَ وَسَطٌ مَحْمُولَا	أَوْ تَالِيَا قَدْ حَصَلَا فِي الْأُولَى
مَوْضُوعٌ أَوْ مُقَدَّمُ الْأُخْرَى دُعِيَ	بِأَوَّلٍ وَعَكْسُهُ بِالرَّابِعِ
وَإِنْ يَكُنْ مَحْمُولًا أَوْ تَالِيَهُمَا	فَالثَّانِ وَالثَّالِثَ بِالْعَكْسِ انْظَمَا
وَالشَّكْلُ ضَرْبًا عِنْدَهُمْ يُسَمَّى	مَتَى اعْتَبَرَتْ كَيْفُهُ وَالْكَمَا
وَكُلُّ شَكْلٍ فِيهِ سِتَّةُ عَشَرَ	وَنَسْجُ كُلِّ بَشْرُوطٍ تُعْبَرُ

أقول : لما كانت النسبة بين طرفي المطلوب مجهولة ؛ إذ لو عَلِمْتُ ما احتِيجَ للقياس - احتِيجَ إلى أمر ثالث يكون معلوم النسبة إلى كليهما، فَنَشَأَتْ من ربطه بموضوع المطلوب أو مُقَدَّمِهِ قَضِيَّةٌ، ومن ربطه بمحموله أو تَالِيِهِ أُخْرَى ؛ فكان لابد في كل قياس اقتراني من قَضِيَّتَيْنِ مُشْتَمِلَتَيْنِ على أربعة أطراف في اللفظ، وهي ثلاثة في المعنى، تُسَمَّيَانِ من حيث الاستدلالُ بهما مُقَدَّمَتَيْنِ :

إحدهما أحد طرفيها هو موضوع النتيجة إن كانت حملية، ومُقَدَّمُها إن كانت شرطية، ويُسمى هذا الطرف: الأصغر؛ لأنه غالباً أخص من الطرف الآخر المطلوب، والأخص أقل أفراداً، والمقدمة التي هو 'أحد طرفيها': صغرى، تقدمت في اللفظ - وهو الأصل - أو تأخرت. وأحد طرفي الأخرى هو محمول النتيجة إن كانت حملية، وتاليها إن كانت شرطية، ويُسمى هذا الطرف: الأكبر؛ لأنه أعم من الأول غالباً؛ فهو أكثر أفراداً، والمقدمة التي هو أحد طرفيها تُسمى: الكبرى، تأخرت في اللفظ - كما هو الأصل - أو تقدمت.

والطرف الآخر لكل من المقدمتين هو الأمر الثالث المعلوم النسبة إلى طرفي المطلوب، ويُسمى الحد الوسط؛ لأنه واسطة في الحكم بالأكبر على الأصغر في النتيجة، سواءً توسط في اللفظ كما في الشكل الأول أم لا، ويُسمى - أيضاً - بالمكرّر؛ لإعادته في الثانية، ويتكرّر فيها حصل الارتباط بين المقدمتين، وتُسمى الأطراف الثلاثة بالحدود؛ لأن حد الشيء وطرفه متناه، وهي منتهى المقدمتين، فهذه كيفية نظم القياس الاقتراني: متى أردته طلبت أمراً ثالثاً يجمع لك بين طرفي مطلوبك وركبته على ما تقدم.

ثم القياس يُسمى شكلاً باعتبار الهيئة الحاصلة له من وضع الحد الوسط في المقدمتين، أي: حالته من كونه موضوعاً ومُقَدَّمًا أو محمولاً وتالياً، ويُسمى ضرباً وقرينة باعتبار إيجاب مُقَدَّمَتَيْهِ وسلبيهما وجزئيتيهما؛ فقد يتحد الشكل مع اختلاف الضرب، كالضرب الأول والثاني من الشكل الأول مثلاً، وقد يتحد الضرب مع اختلاف الشكل، كالضرب الأول من الشكل الأول، والضرب الأول من الشكل الثالث، كلاهما من كليتين موجبتين، فالشكل أربعة أقسام.

لأن الوسط إمّا محمولٌ أو تالٍ في الصغرى موضوعٌ أو مُقدّمٌ في الكبرى، ويُسمّى هذا القسم بالشكل الأول، وبالنظم الكامل؛ لأنه الواردُ على النظم الطبيعيّ، وهو الانتقال من الأصغر إلى الأوسط، ثم منه إلى الأكبر، وهو البَيِّنُ الإنتاج، والمنتجُ للمطالب الأربعة.

وإمّا محمولٌ أو تالٍ فيهما، ويُسمّى هذا القسم بالشكل الثاني؛ لموافقته للأول في أشرف مُقدّمَتَيْهِ وهي الصغرى لاشتغالها على أشرف المطلوب وهو الموضوع الذي لأجله يطلب المحمول إيجاباً أو سلباً، وإنتاجه للكلّي الذي هو أشرفٌ - وإن كان سلباً - من الجزئي وإن كان إيجاباً؛ لأن الكلّي أنفع في العلوم وأدخل تحت الضبط.

وإمّا موضوعٌ أو مقدّمٌ فيهما عكسُ الثاني، ويسمى هذا القسم بالشكل الثالث؛ لموافقته للأول في غير أشرفِ مقدّمَتَيْهِ وهي الكبرى.

وإمّا موضوعٌ أو مُقدّمٌ في الصغرى محمولٌ أو تالٍ في الكبرى عكسُ الأول، ويُسمّى هذا القسم بالشكل الرابع؛ لمخالفته للأول في مُقدّمَتَيْهِ معاً؛ ولذا كان بعيداً عن الطبع جدّاً حتى أسقطه بعضهم عن درجة الاعتبار.

فهذه أربعة أشكالٍ مرتبةٌ في الكمال على حَسَبِ ما رتبناها، وقد علّم وجه ذلك، وكل شكل منها يَتَقَرَّرُ فيه ستة عشر ضرباً؛ لأن كل واحدة من مقدّمَتَيْهِ إمّا كليةٌ موجبةٌ أو سالبةٌ أو جزئيةٌ موجبةٌ أو سالبةٌ، وأربعةٌ في أربعةٍ بستة عشر؛ فمجموعُ الضروب أربعةٌ وستون؛ من ضربِ أربعةٍ عِدَّةِ الأشكالِ في ستة عشر عِدَّةً ما في كلِّ شكلٍ من الضروب، ولم يعتبروا في عدِّ الضروب الشخصية ولا المهملة؛ لأن الأولى في قوة الكلية، والثانية في قوة الجزئية، فاستغنوا بهما عنهما.

تنبيهات :

الأول : ذكر أن الأشكال الثلاثة الأولى^١ موجودة - يعنون : بالقوة - في القرآن العظيم، أما الأول ففي احتجاج الخليل على نبينا وعليه الصلاة والسلام على انفراد الله تعالى بالربوبية ونفيها عن النمرود حيث ادّعاها وقال لل خليل : من ربك، فقال : ﴿ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ ، فأحضر رجلين فقتل أحدهما وترك الآخر، وقال : ﴿ أَنَا أَحْيَاهُ وَأُمِيتُهُ ﴾ فهذا أمته وهذا أحييته، فانتقل له الخليل إلى ما لا يتعلق به كسب المخلوق فقال : ﴿ فَإِنَّكَ اللَّهُ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ ﴾^٢ ، وأنحسمت شبهته.

فقلوه : ﴿ فَإِنَّكَ اللَّهُ يَأْتِي ﴾ ... إلخ في قُوَّة : أنت لا تقدر أن تأتي بالشمس من المغرب، وكل من لا يقدر على ذلك فليس بربي ؛ يُنتج : أنت لست بربي، فالصغرى يمكن أن تؤخذ من قوله : ﴿ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ ﴾ ؛ لأنه أمر تعجيزي، وتؤخذ - أيضاً - من شاهد حال النمرود لعنه الله، ولا يسعه إنكارها، والكبرى عكس نقبض^٣ قضية مفهومة من قوله : ﴿ فَإِنَّكَ اللَّهُ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ ﴾ ، وهو^٤ : ربي يقدر أن يأتي بالشمس من المغرب، أي : كما أتى بها من المشرق، فتعكس بالموافق إلى الكبرى، والنمرود - أيضاً - يُسلّمها ؛ فلذا بُهِتَ، ولو جعل : عاجز، مكان : لا تقدر، وسبق الدليل هكذا : أنت عاجز عن الإتيان

١ - ساقطة من ك.

٢ - ساقطة من ك.

٣ - البقرة : الآية 258.

٤ - ساقطة من ك وح.

٥ - في ن و ك وح : «وهي ربي».

٦ - في ك : «فلذا».

بالشمس من المغرب، ولا شيء من العاجز عنه برَّبي، فأنت لست برَّبي - لكان أولى ؛ لأن قولهم : أنت لا تقدُرُ إن كانت مُحَصَّلَةً سَالِبَةً فالضربُ عقيمٌ والوسطُ غيرُ مُكْرَرٍ، وإن كانت موجبةً معدولةً - والظاهرُ أنه مرادهم - فالظاهرُ أن الكبرى كذلك ؛ فتكون النتيجة موجبةً معدولةً، فيحتاجُ بَعْدُ إلى أخذ لازمها وهو السالبةُ المحصلةُ ؛ لأنه المطلوبُ الذي هو نفْيُ الربوبية عن الكافر، وسَوْقُ الدليل على وجه ينتجُ عَيْنَ المطلوبِ أولى من سَوْقِهِ على وجه يستلزم ملزوم المطلوب، إلا أن يجاب بان الصغرى معدولةً موجبةً، والكبرى مُحَصَّلَةً سَالِبَةً وإن لم يُسَوِّرُوها بالسُّورِ المتعارَفِ للكلية السالبة ؛ لأن المعبرَ المعنى لا اللفظُ، ثم يصح سَوْقُ الدليل استثنائيًا بأن يُقالَ : لو كنتَ رَبِّي لَقَدَرْتَ على الإتيانِ بالشمسِ، لكنكَ لا تقدُرُ عليه ؛ فلستَ برَّبي، ويُمكنُ - وهو أقربُ إلى لفظ الآية - أن يُساقَ من الثاني بأن يُقالَ : ما أنتَ قادرٌ بأن تأتي بالشمسِ، ورَّبي قادرٌ أن يأتي بالشمسِ ؛ فما أنتَ برَّبي، فليس المقصودُ حصرَ المستبَطِ في الآية في الشكل الأول، وكأنهم رأوه أظهرَ من غيره في الآية، والظاهرُ لنا أن غيره أظهرُ كما ذكرنا.

وأما الثاني ففي استدلاله - أيضًا - على نبينا وعليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالأقول على نفْيِ الربوبية عن الشمس والقمر والكوكب في قوله : ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ أَيْلٌ ﴾ ... الآية¹ ؛ لأن قوله : ﴿ فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْإِفْلَينِ ﴾ في قُوَّة : قوله : هذه آفلةٌ، ورَّبي ليس بِأَفَلٍ ؛ يُنتجُ من الثاني² : هذه ليست برَّبي، فالصغرى من قوله : ﴿ فَلَمَّا أَفَلَ ﴾، والكبرى من قوله : ﴿ لَا أُحِبُّ الْإِفْلَينِ ﴾ ؛ إذ المعنى : لا أُحِبُّ عبادتهم ؛ لأن الربَّ - وهو الذي يستحق أن يعبد - لا يأفلُ، ويمكنُ سَوْقُهُ من

1 - الأنعام : الآية 67.

2 - في ح : «ينتج من الثالث».

الأول - وهو أسهل - بأن يُقال: هذه آفلة، ولا شيء من الآفلِ برِّي؛ فهذه ليست برِّي، ويمكن إفرأغه في قالب الاستثناء - أيضًا - بأن يقال: لو كانت هذه ربي ما أفلت... إلخ، ويمكن سَوْفه من الرابع بأن يقال: الآفل ليس برِّي، وهذه آفلة؛ يَنْتُجُ منه: ليس ربي بهذه، وينعكسُ إلى: هذه ليست برِّي، لكن الرابع لبعده عن الطبع لا يُصار إليه مع تأتِي غيره.

وأما الثالث ففي ردِّ الله تعالى على اليهود في قولهم: ﴿مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾^١ تَوْصُلًا منهم إلى إنكار نبوة سيدنا ومولانا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكانهم يقولون: هو^٢ بشرٌ، ولا شيء من البشرِ أنزلَ عليه الكتابُ، وصغرى المقدمتين حقٌّ، وكبراهُما باطلة، وهم يزعمون صدقها؛ يَنْتُجُ لهم: هو ما أنزلَ عليه الكتابُ، فردَّ الله عَزَّوَجَلَّ عليهم بقوله سبحانه: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ﴾... إلخ، ونظمه من الثالث أن يقال: موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بشرٌ، موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أنزلَ عليه الكتابُ وكلتا المقدمتين حقٌّ، وهم يسلمون ذلك؛ فَيَنْتُجُ من الثالث: بعضُ البشرِ أنزلَ عليه الكتابُ؛ لأن الثالث لا يُنتُجُ إلا جزئية، وهذه النتيجة جزئية موجبةٌ تُناقِضُ الكلية السالبة التي جعلوها كبرى، فيبطلُ إنكارهم لنبوة سيدنا ومولانا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

التنبيه الثاني: قال السعدُ: «إِنْ قُلْتَ: الحُدُّ الوَسْطُ في الشكل الأول والرابع ليس بِمُتَكَرِّرٍ؛ لأنه إذا وقع محمولًا فالمراد به المفهوم، وإذا وقع موضوعًا فالمراد به الذات».

قلتُ: إذا قلنا: كُلُّ مثلثٍ شكلٌ: ليس معناه أن كل فرد من أفراد المثلث هو عينُ مفهوم الشكل، بل المعنى: أن كل فرد مما يصدق عليه المثلث يصدقُ

١ - الأنعام: الآية ١٩.

٢ - في الأصل وم: «هذا».

وَيُقَالُ عَلَيْهِ مَفْهُومُ الشَّكْلِ، نَصَّ عَلَيْهِ الشَّيْخُ فِي كِتَابِهِ، وَإِذَا كَانَ الْمَعْنَى هَكَذَا ثُمَّ قُلْنَا : وَكُلُّ شَكْلٍ كَذَا، بِمَعْنَى أَنْ كُلَّ مَا يُقَالُ وَيَصْدَقُ عَلَيْهِ الشَّكْلُ فَهُوَ كَذَا - كَانَ تَكْرِيرًا لِلْحَدِّ الْوَسْطِ، بِخِلَافِ مَا إِذَا قُلْنَا : مُؤَرَّدُ التَّقْسِيمِ إِلَى التَّصَوُّرِ وَالتَّصَدِيقِ هُوَ الْعِلْمُ، وَكُلُّ عِلْمٍ إِمَّا تَصَوُّرٌ وَإِمَّا تَصَدِيقٌ ؛ فَإِنْ مَعْنَى الصَّغَرَى : أَنْ مُؤَرَّدُ التَّقْسِيمِ هُوَ عَيْنُ مَفْهُومِ الْعِلْمِ لَا مَا يَصْدَقُ عَلَيْهِ مَفْهُومُ الْعِلْمِ، وَمَعْنَى الْكِبَرَى : أَنْ كُلَّ مَا يَصْدَقُ عَلَيْهِ الْعِلْمُ فَهُوَ كَذَا ؛ فَلَا يَتَكَرَّرُ الْأَوْسَطُ وَلَا يُتَّبَعُ.

وَالْحَاصِلُ : إِنْ أُريدَ بِكَوْنِ الْمَحْمُولِ هُوَ الْمَفْهُومُ أَنْ ذَاتَ الْمَوْضُوعِ عَيْنُ مَفْهُومِ الْمَحْمُولِ فَفَسَادُهُ ظَاهِرٌ، وَإِنْ أُريدَ أَنَّهُ يَصْدَقُ عَلَيْهِ مَفْهُومُ الْمَحْمُولِ فَتَكَرُّرُ الْوَسْطِ فِي الشَّكْلَيْنِ ظَاهِرٌ^١ انْتَهَى بِاخْتِصَارٍ يَسِيرٍ.

الثَّالِثُ : قَالَ فِي الْحَاشِيَةِ - وَمَعْنَاهُ فِي شَرْحِ السَّعْدِ لِلشَّمْسِيَّةِ - مَا نُصِّهَ : «أُورِدَ - أَيْضًا - عَلَى الشَّكْلِ الْأَوَّلِ أَنَّ الْعِلْمَ فِيهِ بِالنَّتِيجَةِ مَوْقُوفٌ عَلَى الْعِلْمِ بِصَدَقِ الْكِبَرَى الْكَلِيَّةِ الَّتِي مِنْ جَمَلَةِ أَفْرَادِ مَوْضُوعِهَا مَوْضُوعُ النَّتِيجَةِ ضَرُورَةً اشْتِمَالِ الْكِبَرَى عَلَى الصَّغَرَى، وَذَلِكَ مُسْتَلَزِمٌ تَوَقُّفِ النَّتِيجَةِ عَلَى نَفْسِهَا، وَكَوْنِهَا مَعْلُومَةً قَبْلَ أَنْ تُعْلَمَ ؛ وَذَلِكَ تَنَاقُضٌ، مَثَلًا : إِذَا قُلْنَا : كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ، وَكُلُّ حَيَوَانٍ مُتَحَرِّكٌ ؛ فَقَدْ وَقَعَ الْحَكْمُ فِي الْكِبَرَى بِالْمُتَحَرِّكِ عَلَى الْإِنْسَانِ لِأَنَّهُ مِنْ مَصْدُوقَاتِ الْحَيَوَانِ، وَصَارَ إِثْبَاتُ التَّحَرُّكِ لِلْإِنْسَانِ يَجِبُ كَوْنُهُ مَعْلُومًا قَبْلَ الْاسْتِثْنَاءِ لِأَنَّهُ مَادَّةٌ، وَمَجْهُولٌ لِأَنَّهُ مَطْلُوبٌ ؛ وَهُوَ بَاطِلٌ.

فَأُجِيبَ بِأَنَّ الْإِدْرَاكَ يَخْتَلِفُ حَسَبَ اخْتِلَافِ الْوَصْفِ الْمُعْبَّرِ بِهِ عَنِ الذَّاتِ، فَالتَّعْبِيرُ عَنِ الشَّيْءِ يَفِيدُ تَارَةً مَعْلُومِيَّةَ الْحَكْمِ عَلَى الشَّيْءِ، وَتَارَةً مَجْهُولِيَّةً، مَثَلًا : التَّحَرُّكُ لَذَاتِ الْإِنْسَانِ فِي ذَلِكَ الْمَثَالِ : مِنْ حَيْثُ التَّعْبِيرُ عَنْهَا بِالْحَيَوَانِ مَعْلُومٌ، وَمِنْ حَيْثُ التَّعْبِيرُ عَنْهَا بِالْإِنْسَانِ مَجْهُولٌ، وَهُوَ وَاضِحٌ^٢. انْتَهَى.

١ - شرح الشمسية للسعد : ص 317.

٢ - نفائس الدرر لليوسي ص 213 - 214، ومعناه في شرح السعد للشمسية ص 319 - 320.

قوله : «مُقَدَّمَانَهُ» : الضميرُ لِلاقتِرَانِيّ، وقَدَّمَهُ على الاستثنائيّ في الأحكام - وإن كان الكلامُ فيه أكثرَ - لِتَرْكِبِهِ من الحملات التي هي كالبسائط بالنسبة للشرطيات التي لا يتركب الاستثنائي إلا منها، وأراد بالجمع ما زاد على الواحد ؛ فأخبر عنه باثنين، وطَرَفٌ : مبتدأ مضافٌ إلى إِحْدَاهُمَا، وخبرُهُ : هُوَ يُعْرَفُ بسكون الواو لما مرّ، وبِأَصْغَرٍ بالصرف للضرورة : يتعلقُ بِيُعْرَفُ، وذَاكَ : إشارةٌ للأصغر.

وقوله : «مَوْضُوعٌ» يعني : إن كان حملياً، أَوِ الْمُقَدَّمُ، يعني : إن كان شرطياً، وَمِنَ النَّتِيجَةِ : حالٌ من المتعاطفين، وَمِنَ : تبعيةٌ، وأفاد أن الاقتِرَانِيّ يتركب من الحملاتِ ويتركب من الشرطيات ؛ فهو ينقسم إلى حمليّ، وهو ما تركب من حملات فقط، وإلى شرطيّ، وهو ما تركب من الشرطيات وحدها أو مع الحملات، كما يأتي إن شاء الله، خلافاً لمن جعله مقصوراً على الحمليّ، وجعل الشرطيّ مقصوراً على الاستثنائيّ، كما شرح به ناظمُ السُّلَمِ كلامه، وإن كانت عبارة نظمه تقبل الصحة.

قوله : «وَصُغْرَى تُعْلَمُ» : نائبُ تعلّم يعودُ لِأُخْرَى التي أَحْدُ طَرَفَيْهَا الأصغرُ، وَصُغْرَى : مفعولٌ ثانٍ لِتُعْلَمُ، واستعمالُ القومِ صغرى وكبرى مؤنثاً مجرداً صحيحٌ ؛ لأنهم لا يريدون معنى التفضيل، فهو كقول النحاة : جملةٌ كبرى وصغرى، والعروضيين : فاصلةٌ صغرى وكبرى ؛ إذ ليست ثَمَّةُ صغيرة وكبيرة تكون الكبرى والصغرى مُفَضَّلَتَيْنِ عليهما، وسكت هنا عن طرفها الآخر إذ سيذكر أنه الوسط.

قوله : «وَطَرَفُ الْأُخْرَى»، أي : المقدمة الأخرى.

قوله : «وَذَاكَ» : الإشارةُ إلى الكبرى، وَمَحْمُولٌ : مفعولٌ ثانٍ لِيُرَى مَبْنِيّاً لمفعولٍ بمعنى يُعْلَمُ، وَتَالِيَا : عطفٌ على محمولٍ، يعني : محمولاً إن كان

الاقتراني حمليًا وتاليًا إن كان شرطيًا، وهو تابع للمطلوب، فإن كان المطلوب حمليًا فحمليًا، وإلا فشرطي، وهذه إشارة إلى الأخرى التي أخذ طرفيها الأكبر. قوله: «وَمَا تَشْتَرِكَانِ وَسَطًا»: بيان للطرف الآخر من كليتهما، وهو الطرف الثالث المذكور فيهما، ويُسمى: الوسط والأوسط، وقد وُسِمَا: تكميل البيت من وَسَمْتُهُ بكذا، أي: جَعَلْتُهُ سِمَةً له، أي: جُعِلَ لفظ الوسط سِمَةً وعلامةً للحد المذكور؛ لأن الاسم سِمَةٌ لِمُسَمَّاهُ وإن لم يكن مشتقاً منها على الصحيح، وَيَصِحُّ رفع وسط على أنه خبر الموصول وقد وُسِمَا صفةً للخبر، ونصبه بِوَسِمٍ على إسقاط الباء وجمله وَسِمَ خبرٌ.

قوله: «وَالشَّكْلُ مَا جُمِعَ مِنْ كِلَيْتَيْهِمَا» أي: هو مجموع المقدمتين، يعني: باعتبار هيئة الحد الوسط، وهو عائد للشكل، وإلى أَرْبَعَةٍ: يتعلق بِقِسَمٍ، وَحَيْثُ: يتعلق بِدُعَى إن لم تكن شرطية، وإن كَانَتْ^٢ على القول بجوازه، وإن: لم تتصل بما تعلقت؛ فكان فعل الشرط وجمله حَصَلًا صفةً للمتعاطفين، وموضوع: خبر ثان لكان وترك تنوينه لإضافته تقديرًا إلى مثل ما أُضِيفَ إليه المعطوف، ودعي بمعنى: سُمِّيَ، ونائبه للشكل الكائن على الهيئة المذكورة، وعكسه أي: عكس الأول في هيئته باعتبار الوسط، وهو مبتدأ، وللرابع: خبره، وفي البيت سناد التأسيس، ومَحْمُولٌ: مضاف في التقدير لمثل ما أُضِيفَ إليه المعطوف، والثاني: خبرٌ لِمُضْمَرٍ، أي: فالشكل الكائن على تلك الهيئة يعرف بالثاني، والثالث: مفعول انظِمًا، واللام في العكس خَلْفَ عن ضمير الثاني، وضربًا: مفعول يُسَمَّى، والظرف يتعلق بِيُسَمَّى، وجواب مَتَى مدلول عليه بما قبله، وقوله: سِتَّةَ عَشَرَ، أي: ستة عشر ضربًا بحذف التمييز، ونتج: مبتدأ، وخبره في المجرور، وأطلق النَّتِجَ على الإنتاج، وقد جرى على الستتهم استعمال أنتج

١ - ساقطة من ك وح.

٢ - في ن وح: «وإن كانتها».

متعديا لواحد، وهو غير معروف في اللغة في هذا المعنى، إنما المعروف فيه تُنتَج ثلاثيًا مَبْنِيًّا للمفعول مُتَعَدِّيًا لاثنين، كقوله :

نُتِجَ الرِّبِيُّ مُحَاسِنًا^١

والله أعلم.

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى :

فَأَوَّلُ كُلِّئِةِ الْكُبْرَى مَعَهُ إِيْجَابُ صُغْرَى وَالضُّرُوبُ أَرْبَعُهُ
كُلُّ فُكْلٍ أَوْ فَلَا شَيْءَ كَذَا بَعْضُ فُكْلٍ أَوْ فَلَا شَيْءَ خَذَا

أقول وبالله أستعين : لما كان المتصور في كل شكل ستة عشر ضربا كما سبق، وكان منها ما تلزم عنه النتيجةُ ويسمى مُنتِجًا، وما لا تلزم عنه ويسمى عَقِيمًا، وكان المُنتِجُ منه ما يُنتِجُ الكليةَ، ومنه ما يُنتِجُ الجزئيةَ، ومنه ما يُنتِجُ الإيجابَ، ومنه ما يُنتِجُ السلبَ -احتِيجَ إلى شروط الإنتاج ليُعلمَ أن ما توفرت فيه من الضروب مُنتِجٌ، وما تخلفت فيه أو بعضُها عقيمٌ، وإلى ضابطِ كليةِ النتيجة وإيجابها ليُعلمَ ما يُنتِجُ كُلُّ ضربٍ من المطالب الأربعة، أعني : الكلية الموجبة والسالبة، والجزئية كذلك.

فأما الشكل الأول فلإنتاجه إذا لم تعتبر الجهة شرطان : أحدهما باعتبار الكيف، وهو : إيجاب صغراه، والثاني : باعتبار الكم، وهو : كلية كبراه ؛ إذ بمجموع الشرطين يتعدى حكم الكبرى إلى الأصغر فيتحقق الإنتاج، فإنه لو

١ - البيت بتمامه هو :

نُتِجَ الرِّبِيُّ مُحَاسِنًا أَلْقَحْنَهَا غُرَّ السَّحَابِ

وهو من أبيات كتب بها أبو فراس إلى سيف الدولة. كما في بتيمة الدهر في محاسن أهل العصر للشعالبي : 59/1. والشرط الثاني منه من شواهد لغة : أكلوني البراغيث، كما في كتب النحو.



كانت صغراه سالبة لم يلزم من إثبات الأكبر للأوسط^١ ومن سلبه عنه إثباته للأصغر ولا سلبه عنه ؛ لأن الصغرى السالبة تدل على تباين الأصغر والأوسط كلياً أو جزئياً، والحكم على أحد المتباينين بإيجاب أو سلب لا يلزم منه الحكم على الآخر، كقولنا : لا شيء من الإنسان بحجر، وكلُّ حجر جسمٌ، فلا يُنتج : لا شيء من الإنسان بجسم ؛ لأن الحقَّ الإيجاب، ولو قلتَ بدلَ الكبرى : وكلُّ حجر جمادٌ - لكان الحقُّ السلب، فصورة القياس واحدة، والنتيجة مضطربة : تارة يكون الحقُّ الإيجاب وتارة السلب، وما ذلك إلا لخصوص المواد، وأما صورة القياس فلم تستلزم شيئاً ؛ إذ اللازم لا يتخلف، ولو كانت كبراه جزئية لجاز أن يكون البعض المحكوم عليه فيها غير الأصغر ؛ فلا يتعدى حكمها من إيجاب أو سلب إليه، فلو قلتَ : كلُّ إنسانٍ حيوانٌ، وبعضُ الحيوانِ فرسٌ - لكان الحقُّ السلب، ولو جعلتَ بدلَ الكبرى : وبعضُ الحيوانِ ناطقٌ - لكان الحقُّ الإيجاب، فضروره المنتجة بمقتضى الشرطين أربعة ؛ لأن إيجاب الصغرى يثبتُ لها كليةً وجزئيةً، وكليةُ الكبرى تثبتُ لها موجبةً وسالبةً، فتضرب حالتي الصغرى في حالتي الكبرى بأربعة، وبقيت من ضروره اثنا عشر كلها عقيمة، هذا طريق التحصيل، وهو : أن يحصلَ المنتجُ ثم يقال : وما سواه عقيم، وأما طريق الإسقاط وهو : أن يبين أولاً العقيم الذي أسقطته الشروط ثم يقال : وما سواه مُنتجٌ، وأن تقول : شرط إيجاب الصغرى يسقط ثمانية أضرب، وهي : الكلية السالبة الصغرى مع المحصورات الأربع كبريات، والجزئية السالبة الصغرى مع المحصورات الأربع كبريات، وشرط كلية الكبرى يسقط أربعة أخرى، وهي الجزئية الموجبة الكبرى مع الموجبتين الصغريين، والجزئية السالبة الكبرى مع الموجبتين الصغريين بأربعة إلى ثمانية باثني عشر كلها عقيمة، وتبقى أربعة منتجة كما سبق :

- أولها من كليتين موجبتين ينتج كلية موجبة، مثالها من المواد العقلية : كلُّ جِزْمٍ ملازمٌ للعَرَضِ، وكلُّ ملازمٍ للعَرَضِ حادثٌ ؛ يُنتَجُ : كلُّ جِزْمٍ حادثٌ، ومن الفقهاء : كلُّ بُرٍّ مُقْتَاتٌ مُدَّخَرٌ، وكلُّ مُقْتَاتٍ مُدَّخَرٍ رِبَوِيٌّ ؛ يُنتَجُ : كلُّ بُرٍّ رِبَوِيٌّ، ومن النحويات : كلُّ فاعِلٍ مرفوعٌ، وكلُّ مرفوعٍ عمدةٌ ؛ يُنتَجُ : كلُّ فاعِلٍ عمدةٌ.

- الضربُ الثاني : من كليتين والكبرى سالبة ؛ ينتجُ : كلية سالبة، مثاله من العقلية : كلُّ جِزْمٍ حادثٌ، ولا شيءٌ من الحادثِ بغنيٍّ ؛ ينتجُ : لا شيءٌ من الجِزْمِ بغنيٍّ، ومن الفقهاء : كلُّ صَوْمٍ عبادةٌ، ولا شيءٌ من العبادةِ يَصِحُّ بلا نيةٍ ؛ ينتجُ : لا شيءٌ من الصومِ يَصِحُّ بلا نيةٍ، ومن النحويات : كلُّ فاعِلٍ مرفوعٌ، ولا شيءٌ من المرفوعِ بفضلةٍ ؛ ينتجُ : لا شيءٌ من الفاعِلِ بفضلةٍ.

- الثالثُ : من موجبتين والصغرى جزئية ؛ ينتجُ : جزئية موجبة، مثاله من العقلية : بعضُ الصفاتِ عَرَضٌ، وكلُّ عَرَضٍ حادثٌ ؛ ينتجُ : بعضُ الصفاتِ حادثٌ، ومن الفقهاء : بعضُ العقودِ يجبُ فيه المناجزةُ، وكلُّ ما يجبُ فيه المناجزةُ يُمنعُ فيه الخيارُ ؛ ينتجُ : بعضُ العقودِ يُمنعُ فيه الخيارُ، ومن النحويات : بعضُ المرفوعِ فاعِلٌ، وكلُّ فاعِلٍ يَمْنَعُ حذفُهُ ؛ يُنتَجُ : بعضُ المرفوعِ يُمنعُ حذفُهُ.

الرابعُ : من جزئية موجبة فكلية سالبة ؛ ينتجُ : جزئية سالبة، مثاله من العقلية : بعضُ الصفاتِ قديمٌ، ولا شيءٌ من القديمِ بَعَرَضٍ ؛ ينتجُ : ليس بعضُ الصفاتِ بَعَرَضٍ، ومن الفقهاء : بعضُ المبيعِ طعامٌ، ولا شيءٌ من الطعامِ يُقْتَضَى من ثمنه طعامٌ ؛ ينتجُ : ليس بعضُ المبيعِ يُقْتَضَى من ثمنه طعامٌ، ومن النحويات : بعضُ المرفوعِ مرفوعٌ للفعلِ، ولا شيءٌ من مرفوعِ الفعلِ بجائزِ التقديمِ ؛ يُنتَجُ : ليس بعضُ المرفوعِ بجائزِ التقديمِ.

فهذه أمثلة المنتج من ضروب^١ الشكل الأول، وقد أطينا في الأمثلة تدريبا للطالب، فليعتبر أمثال ذلك فيما يأتي، ولنكتف نحن بمثال واحد، وقد تبين أن الشكل الأول منتج للمطالب الأربعة، وقُدِّم الأول منه لإنتاجه الشرفين: الإيجاب، والكلية، ولا يوجد ضرب يتجهما سواء في جميع الأشكال، ثم الثاني لإنتاجه شرف الكلية، وهي وإن كانت سالبة أشرف من الجزئية وإن كانت موجبة؛ لما مرَّ مَوْجَّهًا، ثم الثالث لإنتاجه شرف الإيجاب، وأخِرُ الرابع لاشتمال نتيجته على الخستين.

تنبيهان:

- الأول: قال السعد عند الكلام على شرط إيجاب صغرى هذا الشكل، وأنه لو كانت سالبة لم يتعدَّ حكم الكبرى إلى الأصغر - ما نصَّه: «فإن قيل: إذا كانت الصغرى سالبة يجعل موضوع الكبرى ما سلب عنه للأوسط، وحيثُ يتحقق الإنتاج، كقولنا: لا شيء من الحجرِ بحَيٍّ، وكلُّ ما ليس بحَيٍّ جمادًا؛ يتجَّ: كلُّ حجرٍ جمادٌ. قلنا: لو سُلِّم الإنتاج فهذا^٢ إنما يكون هو الشكل الأول إذا كان موضوع الكبرى - أعني: ما سلب عنه الحي - محمولًا في الصغرى، وحيثُ تكون موجبة سالبة المحمول، أعني: كلُّ حجرٍ فهو ليس بحَيٍّ، ولا نزاع في إنتاجها صغرى^٣». انتهى مع تبديلنا الحروف في كلامه بالمواد.

قلتُ: وأشار بقوله: «لو سُلِّم الإنتاج» إلى أن الضرب المذكور غير منتج، وهو كذلك، وإنما صدقت النتيجة فيه لخصوص المادة، بدليل أنك لو قلتُ في الصغرى: لا شيء من المعدومِ بحَيٍّ - لم يصحَّ في النتيجة: كلُّ معدومٍ جمادٌ،

١ - ساقطة من الأصل وم.

٢ - في الأصل وم: «فهو».

٣ - شرح الشمسية للسعد: ص 319.

وأشار بقوله : «فهذا إنما يكون... إلخ» إلى أن التركيب المذكور فاسد الصورة -أيضا- من وجه آخر ؛ إذ لم يتكرر فيه الوسط .

- الثاني : قال السعد أيضا عند ذكر شرط كلية الكبرى، وأنها لو كانت جزئية لم يلزم اندراج الأصغر تحت الأوسط، يعني : موضوع الكبرى، كقولنا : كلُّ إنسانٍ حيوانٌ، وبعضُ الحيوانِ فرسٌ -مانصه «إن قيلَ : نشترط تعيين ذلك البعض حتى يتحقق الإنتاج -قلنا : حينئذٍ تصير القضية شخصية أو كلية باعتبار ذلك البعض، ولا نزاع في إنتاجها كبرى»¹ انتهى .

قلتُ : اندراج الأصغر حينئذٍ في حكم الكبرى ضروريٌّ، لكنها حينئذٍ خرجت أن تكون جزئية، بل هي : إما كلية إذا عَيَّنَّا ذلك البعض بعنوان كلي، وإما شخصية إن عَيَّنَّا بما يدل على شخص معين كالعلم، وإذا صارت الكبرى كلية أو في قوتها وهي الشخصية فلا نزاع في إنتاجها، وفي تسليمه لصحة التعيين بحثٌ ؛ لأنَّا إن عَيَّنَّا بعنوان الموضوع يتحقق الاندراج - كقولنا : كلُّ إنسانٍ حيوانٌ، وبعضُ الحيوانِ الذي هو جميع الإنسان ناطقٌ، وقولنا : زيدٌ إنسانٌ، وبعضُ الإنسانِ الذي هو زيدٌ عالمٌ - كانت النتيجة حينئذٍ عينَ الكبرى، وإن عَيَّنَّا بعنوان آخر، كقولنا : كلُّ إنسانٍ حيوانٌ، وبعضُ الحيوانِ الذي هو جميع الناطقِ كاتبٌ، وقولنا : زيدٌ إنسانٌ، وبعضُ الإنسانِ الذي هو أبو عبد الله عالمٌ - لم تكن النتيجة حينئذٍ لازمة لذات المقدمتين، بل بواسطة مقدمة أجنبية، وهي : كلُّ إنسانٍ ناطقٌ، وزيدٌ هو أبو عبد الله ؛ فتأمَّلْهُ .

قوله : «فَأَوَّلُ» : هو على حذف مضافين وموصوفٍ، أي : بشرط إنتاج شكلٍ أولٍ، وضميرٌ مَعَهُ : لكلية الكبرى، ذكره باعتبار أنه شرط و«ال» في الضروبِ خَلَفَ الضميرِ العائد للشكل الأول، ولو أدخل الفاء على الضروب لكان أحسن .

قوله : «كُلُّ فُكْلٌ» : خبرٌ لمحذوفٍ، أي : وهي كُلُّ فُكْلٌ، وهو كناية عن كليتين موجبتين ؛ إذ كُلٌّ قد عَلِمَ أنه سُورٌ للكلية الموجبة.

قوله : «أَوْ فَلَا شَيْءٌ» : عطْفٌ على كُلِّ الثانية، أي : الضرب الثاني كُلٌّ فلا شيء، وهو كناية عن كليتين كبيرهما سالبة.

وقوله : «كَذَا بَعْضُ فُكْلٌ» : إشارة إلى الضرب الثالث، وهو كناية عن موجبتين صغريهما جزئية.

قوله : «أَوْ فَلَا شَيْءٌ» : عطْفٌ على كُلِّ، أي : الضرب الرابع بعضٌ فلا شيء، أي : من جزئية موجبة صغرى وكلية سالبة كبرى.

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى :

وَحُلْفَ كَيْفِهِ وَإِلَّا عَقُمَا	وَالثَّانِ كُلِّيَّةٌ كُتِبَ الرَّاهُ الزَّمَا
كُلٌّ فَلَا شَيْءٌ وَعَكْسُ ضَمٍّ لَهُ	ضُرُوبُهُ أَرْبَعَةٌ مُكَمَّلَةٌ
كُلٌّ وَسَلْبٌ نَتَجَهَا حَتْمًا يَقَعُ	بَعْضٌ فَلَا شَيْءٌ وَلَيْسَ بَعْضٌ مَعَ

أقول وبالله التوفيق : لإنتاج الشكل الثاني دون اعتبار الجهة شرطان :

أحدهما باعتبار الكيف، وهو اختلاف كيف مقدمتيه، بأن تكون صغراه موجبة وكبراه سالبة أو تكون صغراه سالبة وكبراه موجبة.

وثانيهما باعتبار الكم، وهو كلية كبراه ؛ لأنه بمجموع الشرطين يتحقق وجه إنتاجه، وهو أن التباين في اللوازم يؤذن بالتباين في الملزومات ؛ إذ لو انتفى الأول ما فُهِمَ منه التباين بين طرفي المطلوب ولا عدمه ؛ لجواز اشتراك المتباينين أو غير المتباينين في لازم إيجابي أو سلبي، ولو انتفى الثاني لكان المباين قطعاً للأصغر بعضُ الأكبر فقط، وذلك لا يقتضي صحة سلب الأكبر عن شيء من أفراد الأصغر ؛ لجواز كون الأكبر أعَمَّ من الأصغر، وبالجمله : فمتى انتفى أحد

الشرطين لزم الاختلاف الموجب للعقم، وهو أن يكون الحق في النتيجة تارة الإيجاب وأخرى السلب والصورة واحدة، فيُعلم منه أن النتيجة ليست لازمة لذات القياس؛ لأن ما بالذات لا يختلف ولا يتخلف.

أما بيان الاختلاف عند اتفاق المقدمتين إيجاباً - فكقولنا: كل إنسان حيوان، وكل ناطق أو كل فرس حيوان، والحق في الأول الإيجاب وفي الثاني السلب، وسلبنا كقولنا: لا شيء من الإنسان بحجر، ولا شيء من الفرس أو لا شيء من الناطق بحجر، والحق في الأول السلب وفي الثاني الإيجاب.

وأما بيان الاختلاف عند جزئية الكبرى - ففي موجبيتها كقولنا: لا شيء من الإنسان بفرس، وبعض الحيوان أو بعض الصاهل فرس، والحق في الأول الإيجاب وفي الثاني السلب، وفي سالبيتها كقولنا: كل إنسان حيوان، وبعض الجسم أو بعض الحجر ليس بحيوان، والحق في الأول الإيجاب وفي الثاني السلب، فالمنتج من ضروره بمقتضى الشرطين أربعة أيضاً، أما بيانها بطريق التحصيل - فلأن كبراه كلية لا محالة، فإن كانت موجبة أنتجت مع السالبتين الصغريتين، وإن كانت سالبة أنتجت مع الموجبتين الصغريتين.

وأما بطريق الحذف فلأن اختلاف كيف المقدمتين أسقط ثمانية، وهي الموجبتان سواء كانتا كليتين أو جزئيتين أو الصغرى فقط كلية أو عكسه، والسالبتان كذلك، وكلية الكبرى أسقطت أربعة: الكبرى الجزئية السالبة مع الموجبتين الصغريتين، والجزئية الموجبة مع الصغريتين السالبتين.

الأول^١ من الأضراب المنتجة: [من]^٢ موجبة كلية [صغرى]^٣ وسالبة كلية كبرى يُنتج سالبة كلية، كقولنا: كل ممكن مفتقر، ولا شيء من القديم بمفتقر؛ فلا شيء

١ - في ح: «الضرب الأول».

٢ - ساقطة من الأصل وم.

٣ - ساقطة من الأصل وم.

من الممكن بقديم، وبيان إنتاجه عند من قال باحتياجه للبيان : إما بعكس كبراه
فيرجع إلى الضرب الثاني من الشكل الأول هكذا : كل ممكن مفتقر، ولا شيء
من المفتقر بقديم ؛ ينتج عين النتيجة السابقة، وإما بالخلف، وهو أن نضم نقيض
النتيجة إلى المقدمة المخالفة للنظم الكامل فيتتج نقيض الصغرى بأن يقال : لو
لم تصدق النتيجة المذكورة لصدق نقيضها، وهو : بعض الممكن قديم، فنضمه
صغرى إلى كبرى الأصل - لأنها المخالفة لكبرى الشكل الأول - هكذا : بعض
الممكن قديم، ولا شيء من القديم بمفتقر ؛ ينتج من رابع الأول : ليس بعض
الممكن بمفتقر، وهي نقيض صغرى الأصل، ولا خلل إلا من نقيض النتيجة ؛
فالنتيجة حق.

الضرب الثاني : من كلية سالبة صغرى وكلية موجبة كبرى عكس الأول ينتج
كلية سالبة، كقولنا : لا شيء من الجائز بغني، وكل قديم غني ؛ فلا شيء من الجائز
بقديم، وبيانه بعكس الصغرى وجعلها كبرى ؛ لأنها - لسلبها - لا تصلح صغرى
لنظم الكامل، فيرجع لثاني الشكل الأول - أيضاً - هكذا : كل قديم غني، ولا
شيء من الغني بجائز ؛ فلا شيء من القديم بجائز، ثم نعكس النتيجة ؛ لأننا لما
أخرنا الصغرى تأخر الأصغر، فإذا عكسنا النتيجة رجع الأصغر لمقره وحصل
المطلوب بعينه، فإذا عكسناها إلى : لا شيء من الجائز بقديم - كان عين النتيجة
الأولى، وبيّن بالخلف أيضاً، وقد مرّ طريقه، ولا يمكن رده إلى الأول بعكس
كبراه كما فعلنا في الضرب الأول ؛ لأن كبرى هذا موجبة لا تنعكس بالمستوي
إلا جزئية^١، والجزئية لا تصلح كبرى للشكل الأول، ولو عكست بالموافق لم
يتكرر الوسط.

١ - في ن : « لا تنعكس إلا بالمستوي والجزئية ».

الضرب الثالث: من جزئية موجبة صغرى وسالبة كلية كبرى يُنتج جزئية سالبة، كقولنا: بعض الموجود قديم، ولا شيء من الجائز بقديم؛ فليس بعض الموجود بجائز، وبيانه بعكس الكبرى فيرجع لرابع الأول، وبالحلف بأن تضم نقيض النتيجة إلى الكبرى؛ يُنتج نقيض الصغرى، وما ناقض الحق باطل، وقد علمت وجهه، وبالفراض أيضاً، وهو أن تفرض موضوع الصغرى شيئاً معيناً، وليكن هو صفات المعاني الواجبة لله تعالى؛ فتحصل مقدمتان:

إحدهما: كل صفة من المعاني قديمة، والأخرى: كل صفة من المعاني موجودة، تضم الأولى إلى كبرى الأصل هكذا: كل صفة من المعاني قديمة، ولا شيء من الجائز بقديم؛ ينتج من أول هذا الشكل: لا شيء من المعاني بجائز، فتحفظ هذه النتيجة ثم تعكس المقدمة الثانية من مقدمتي الفراض إلى: بعض الموجود صفات المعاني، وتضمه إلى النتيجة المحفوظة هكذا: بعض الموجود صفات المعاني، ولا شيء من صفات المعاني بجائز؛ ينتج من الأول: ليس بعض الموجود بجائز، وهو المطلوب.

قال القطب: «فالافتراض أبداً يكون قياسين: أحدهما من ذلك الشكل، يعني: الشكل الذي استدل على إنتاج بعض ضروبه بالافتراض¹، لكن من ضرب أجلى، والآخر من الشكل الأول² انتهى. وقاله في الشرح³، وسيأتي أنه غير متعين.

الضرب الرابع: من جزئية سالبة صغرى وكلية موجبة كبرى ينتج جزئية سالبة كقولنا: ليس بعض الصفات بممكن، وكل حادث ممكن؛ فليس بعض الصفات

1 - ساقطة من الأصل وم.

2 - شرح القطب للشمسية: ص 274، لكن صورة كلامه الذي اطلعت عليه مخالفة لما نسبته المؤلف إليه؛ فقد قال القطب: «ففي الافتراض قياسان، وزعم القوم أن أحدهما لابد أن يكون على نظم الشكل الأول، والآخر على نظم ذلك الشكل المطلوب إنتاجه، وهو ليس بصحيح على الإطلاق؛ لأن الافتراض في خامس هذا الشكل ليس كذلك، بل أحد القياسين فيه من الشكل الثاني، والآخر من الشكل الثالث... انظر بقية كلامه.

3 - شرح السنوسي لمختصره المنطقي: ص 97.

بِحَادِثٍ، وَبَيَانُهُ بِالْخُلْفِ - وَهُوَ ظَاهِرٌ - لَا بَعْكَسَ الْكِبَرَى ؛ لِأَنَّهَا تَنْعَكُسُ جُزْئِيَّةٌ ؛ فَتَرْجِعُ لَضَرْبِ عَقِيمٍ مِنَ الْأَوَّلِ، وَلَا بَعْكَسَ الصَّغْرَى وَجَعَلَهَا كِبَرَى ؛ لِأَنَّهَا لَا عَكْسَ لَهَا ؛ لَكُونِهَا جُزْئِيَّةً سَالِبَةً، وَعَلَى فَرْضِ عَكْسِهَا لَا تَصْلُحُ كِبَرَى لِلشَّكْلِ الْأَوَّلِ، وَلَا بِالْإِفْتِرَاضِ ؛ لَمَّا سَبَقَ مِنْ أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْمَوْجِبَاتِ وَسَوَالِبِ الْمُرْكَبَاتِ، وَأَمَّا السَّالِبَةُ فَلَا يَتِمُّ فِيهَا الْإِفْتِرَاضُ ؛ لِأَنَّهَا لَا تَسْتَلْزِمُ وَجُودَ الْمَوْضُوعِ، فَرُبَّمَا كَانَ مَعْدُومًا وَيَكُونُ الْعَنْوَانُ أَوْ الْمَحْمُولُ وَجُودِيًّا فَلَا يَثْبِتُ لَهُ فَلَا تَصْدُقُ مَقْدَمَتَا^١ الْإِفْتِرَاضِ، وَاسْتَدَلَّ ابْنُ وَاصِلٍ^٢ عَلَى إِنْتَاجِ هَذَا الضَّرْبِ بِأَنْ مَوْضُوعَ الصَّغْرَى إِنْ كَانَ مَوْجُودًا صَحَّ الْإِفْتِرَاضُ، وَإِنْ كَانَ مَعْدُومًا صَحَّتِ النَّتِيجَةُ بِالْإِفْتِرَاضِ ؛ لِصَحَّةِ سَلْبِ الْأَكْبَرِ الْوُجُودِيَّ عَنْ كُلِّ مَعْدُومٍ، وَرَدَّهُ ابْنُ عَرَفَةَ^٣ بِأَنْ الْأَكْبَرُ لَا يَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ وَجُودِيًّا، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اعْتِبَارِيًّا فَيَصِحُّ اتِّصَافُ مَعْدُومٍ بِهِ.

فَهَذِهِ أَمْثَلَةُ الْأَرْبَعَةِ الْمُنْتَجَةِ مِنْ هَذَا الشَّكْلِ، وَوَجْهُ تَرْتِيبِهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا : أَنْ الْأَوَّلَيْنِ يَنْتَاجَانِ الْكَلِيَّةَ فَقَدَّمَآ، وَأَنَّ الْأَوَّلَ وَالثَّالِثَ اشْتَمَلَا عَلَى صَغْرَى الْكَامِلِ - أَعْنِي : الْمَوْجِبَةَ - فَقَدَّمَ كُلُّهُ عَلَى مَا يَلِيهِ ؛ فَافْهَمْ.

تَنْبِيْهَانِ :

الأول : اخْتُلِفَ فِي الْمُنْتَجِ مِنْ هَذَا الشَّكْلِ وَمِنِ الثَّالِثِ : هَلْ يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانِ بَرْدِهِ إِلَى الْمُنْتَجِ مِنَ الْأَوَّلِ، أَمْ هُوَ يَتَّبِعُ بِنَفْسِهِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى رَدٍّ، أَمْ الثَّانِي لَا يَحْتَاجُ إِلَى

١ - فِي الْأَصْلِ وَ م : «مقدمة».

٢ - هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ بْنِ وَاصِلِ التَّمِيمِيِّ الْحَمَوِيِّ : مُؤَرِّخٌ، عَالِمٌ بِالْمَنْطِقِ وَالْهَنْدَسَةِ، فَقِيهٌ شَافِعِيٌّ، مِنْ كُتُبِهِ : نَخْبَةُ الْفِكْرِ، وَشَرْحُ الْجَمَلِ، وَشَرْحُ الْمَوْجِزِ، وَشَرْحُ هِدَايَةِ الْأَلْبَابِ : كُلُّهَا فِي الْمَنْطِقِ، وَمَفْرَجُ الْكُرُوبِ فِي أَخْبَارِ بَنِي أَبِيوبَ، وَمَخْتَصَرُ الْمَجَسُطِيِّ، وَغَيْرُهَا، تُوُفِيَ بِحِمَاةَ سَنَةِ 697 هـ. الْأَعْلَامُ 6/ 133.

٣ - مَخْتَصَرُ ابْنِ عَرَفَةَ الْمَنْطِقِيِّ : ص 11.

رد والثالث يحتاج إليه، وهو الذي اختار في الشرح^١، ويشهد له أنه يقع من العوام الذين لا شعور لهم بالفن، ولا يستطيعون رد هذا الشكل الأول، ولا يعرفون أنه يمكن رده إليه - الاستدلال كثيرًا بهذا الشكل في محاورتهم، كما يعرفه من تنبه لذلك، يقول أحدهم مثلاً: هذا فلانٌ مقبلاً، فيرد عليه الآخر بقوله: ليس هذا^٢ فلانا، هذا من صفاته كيت و كيت وفلان ليس كذلك، أو يقول أحدهم: فلانٌ كريمٌ فيقول الرادُّ عليه: الكريم لا يرُدُّ سائله وفلانٌ يرُدُّه، وهو شائعٌ بينهم جدًّا، غير أنهم يقدمون غالباً كبراه، كالمثال الثاني، فلو كان التفتن لإنتاجه يتوقف على رده للأول لم يكن شائعاً بينهم مع تفتنهم لإنتاجه وعدم تفتنهم لرده، ثم الذي ينبغي أن يقال: هل يحتاج إلى بيان بغيره أم لا؛ ليشمل البيان بالرد إلى الأول وبغيره من الطرق، كالخلف، والافتراض؛ لأن بعض المنتج - كالرابع من الثاني - لا يتأتى رُدُّه كما علمت، والله تعالى الموفق.

الثاني: قال المحشي: «فإن قيل: إذا كان الشكل الثاني مَبْنِيًّا على هذه المقدمة الخارجة عن هذين المقدمتين، وهي: أنَّ تنافي اللوازم دليل على تنافي الملزومات - لم يبق بينه وبين قياس المساواة الذي يحترزون عن دخوله [في حد القياس]^٣ فرقٌ، فَلِمَ يَدْخُلُ هذا وَيُخْرَجُ ذلك؟

قلنا: ليس الشكل الثاني متوقف الإنتاج على المقدمة الخارجة تَوَقُّفَ المساواة؛ لأن قياس المساواة لا يُنتَجُ إلا عند الإتيان بتلك المقدمة، وأما الشكل الثاني فهو وإن كانت تلك المقدمة وجه إنتاجه غير متوقف في الإنتاج على الإتيان بها؛ لفهم مقتضاها من مقدماته، وفرقٌ مَّا بين توقف شيء على شيء

١ - شرح السنوسي لمختصره المنطقي: ص 96.

٢ - في غير الأصل وم: «هو».

٣ - ساقط من الأصل وم.

وبين وجوده فيه، وإلا فالأول الذي هو أبنها شكلا وأقربها طبعاً مبني على مقدمة خارجية، وهي أن لازمَ اللازمِ لازمٌ، ولكن لا يتوقف عليها؛ لمفهوميتها من المقدمات ضرورةً، فافهم^١.

وحاصله : أن هذه معنَى مفهومٍ من صورة القياس ؛ ولذا كانت لازمة الصدق مع كل ضرب منتج، ولم يُحتج إلى اختبار صدقها من كذبها مع كل ضرب، بخلاف مقدمات المساواة فإنها غير مفهومة من مقدمتي قياسه ؛ ولذا يُحتاج إلى إحضارها واختبارها مع كل تركيب ومادة منه، فتارة [توجد]^٢ صادقة وتارة كاذبة كما مرّ، فهي واسطةٌ وسببٌ لوجود النتيجة وصحة معناها في نفس الأمر، وهذه هي معنى النتيجة نفسها إذا لم يُنظر إلى مادة خاصة، والشيء لا يكون سبباً وواسطة في نفسه، ونحو هذا ما تقدم لنا في الجواب عن إيراد المغيلي، وهو الذي تعرض لردّه المحشي استطراداً ؛ لأنه عبر باللازم بدّلَ المندرج، ولم يكن لي شعور بكلامه حين كتبت ما كتبت، وإلا استغنيتُ به ونسبته إليه، وبالله التوفيق.

قوله : «وَالثَّانِ كُليَّةٌ... إلخ» : يجب حذف ياء المنقوص هنا للوزن، وكُليَّةٌ : مفعولٌ ثانٍ لِلاَزمِ، ونائبُ الزَّمِ ضميرُ الثاني، وألفه للإطلاق كألف عَقَمًا [مقابلَه، وخُلِفَ كَيْفِه : عطفٌ على كُليَّةٍ، وشرطٌ إن : محذوفٌ، أي إن لا يحصل الشرطان معاً عَقَمًا^٣، وعَقَمَ : من باب كَرَمَ ونَصَرَ وفَرِحَ، وضُرُوبُهُ : موصوفٌ بمحذوفٍ، أي : ضروبه المنتجة، واستعملَ بناء الكثرة في موضع القلة، وهو شائعٌ، ومُكَمَّلَةٌ : مُكَمَّلَةٌ ؛ للاستغناء عنها.

١ - نفائس الدرر لليوسي / مخطوط : ص 198 - 199.

٢ - ساقطة من الأصل و م.

٣ - ساقط من الأصل و م.

قوله : «كُلُّ فَلَا شَيْءٍ» : إشارة إلى الضرب الأول الذي هو من كليتين كبراهما سالبة، وعكس : إشارة إلى الضرب الثاني الذي هو من كليتين صغراهما سالبة، وضم : مبني للمفعول نائبة ضمير عكس، فعكس مرفوع، أو فعل أمر فعكسا منصوب به، وضمير له : للضرب قبله.

قوله : «بَعْضُ فَلَا شَيْءٍ» : إشارة إلى الضرب الثالث، وليسَ بَعْضُ مَعَ كُلِّ : إشارة إلى الرابع، ويجب حذف تنوين بعض المتصل بِمَعَ.

قوله : «وَسَلْبُ نَتِجَهَا» أي : أن هذه الأضرب الأربعة كلها لا تُنتِجُ إلا السلبَ حتماً كما مرَّ في أمثلتها، وذلك لِلزوم السلب لإحدى مقدمتيه، ووجوب اتِّباع النتيجة الأخص كما يأتي إن شاء الله.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ :

وَنَالَتْ شَرْطُهُ بِالتِّزَامِ	إِيجَابِ صُغْرَاهُ عَلَى الدَّوَامِ
وَكُونُ وَاحِدَتِهِ كُلِّيَّةُ	وَسَيِّئَةُ ضُرُوبِهِ جَلِيَّةُ
كُلُّ فَكُلُّ أَوْ فَبَعْضُ أَوْ فَلَا	وَاحِدٌ أَوْ فَلَيْسَ بَعْضُ يُجْتَلَى
وَبَعْضُ مَعَ كُلِّ وَمَعَ لَا شَيْئًا	وَكُلُّ ذَاكَ مُنتِجُ جُزْئِيَّاتِ

أقول والله تعالى أستعين : لإنتاج الشكل الثالث من غير اعتبار الجهة شرطان : أحدهما باعتبار الكيف، وهو إيجاب صغراه ؛ لأن مفادها لو كانت سالبة المباينة للكلية أو الجزئية بين الأصغر والأوسط المحكوم عليه في الكبرى بالأكبر إيجاباً أو سلباً، والحكم على أحد المتباينين لا يوجب الحكم على الآخر ؛ ولهذا حصل الاختلاف الموجب للعقم، كقولنا مع إيجاب الكبرى : لا شيء من الإنسان بفرس، وكلُّ إنسانٍ ناطقٌ أو حيوانٌ، والحقُّ في الأول السلب، وفي

الثاني الإيجاب، وكقولنا مع سلبها : لا شيء من الإنسان بفرس، ولا شيء من الإنسان بصاهل أو بحمار، والحق في الأول الإيجاب، وفي الثاني السلب.

وثاني الشرطين باعتبار الكم، وهو كلية إحدى المقدمتين، وإلا جاز أن يكون البعض المحكوم عليه في الصغرى غير البعض المحكوم عليه في الكبرى، فلا يلزم التقاء الأصغر والأكبر؛ ولهذا يتحقق الاختلاف عند فوات هذا الشرط، كقولنا مع إيجاب الكبرى : بعض الحيوان ناطق، وبعض الحيوان ضاحك أو صاهل، والحق في الأول الإيجاب، وفي الثاني السلب، وكقولنا مع^١ سلبها : بعض الحيوان ناطق، وبعض الحيوان ليس بضاحك أو ليس بصاهل، والحق في الأول الإيجاب، وفي الثاني السلب؛ فرضوبه المتتجة بمقتضى الشرطين ستة، أما بطريق التحصيل : فلأن صفراء إذا كانت كلية موجبة أنتجت مع الكبريات المحصورات الأربع، وإذا كانت جزئية موجبة أنتجت مع الكليتين، وأما بطريق الإسقاط : فلأن إيجاب الصغرى أسقط ثمانية كما مر في الشكل الأول، والكلية إحداهما أسقطت اثنتين : الجزئية الموجبة الصغرى مع الجزئيتين الكبيرتين، ولا يُنتج هذا الشكل إلا جزئية أبدا؛ لأن أخصّ الضروب المتتجة للإيجاب هو المركب من كليتين موجبتين، وأخصّ المتتجة للسلب هو المركب من كلية موجبة وكلية سالبة، وهما لا ينتجان الكلية؛ لجواز أن يكون الأصغر أعم من الأكبر؛ فلا يصح حمل الأكبر عليه كليا إيجابا ولا سلبا، كقولنا : كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق، أو لا شيء من الإنسان بفرس، وإذا لم تنتج الكليتان كلية لم ينتجها غيرهما؛ لأن ما لا يلزم الأخص لا يلزم الأعم.

الضرب الأول من الستة المتتجة لهذا الشكل : من كليتين موجبتين يُنتج جزئية موجبة، كقولنا : كل مُتَحَيِّر ممكن، وكل مُتَحَيِّر جزم؛ فبعض الممكن جزم.

الثاني: من كلية موجبة صغرى، وكلية سالبة كبرى؛ يُنتج: جزئية سالبة، كقولنا: كُلُّ مُتَحَيِّزٍ موجودٌ، ولا شيءٌ من المُتَحَيِّزِ بِقَدِيمٍ؛ فليس بعضُ الموجودِ بِقَدِيمٍ، وبيان هذين الضربين بعكس صغراهما ليرجعا للشكل الأول؛ لأنها المخالفة له؛ فتقول [في الأول: بعضُ الممكنِ مُتَحَيِّزٌ، وكلُّ مُتَحَيِّزٍ جَرَمٌ؛ ينتج من ثالث الأول عينُ المطلوبِ، وتقول¹ في الثاني: بعضُ الموجودِ متَحَيِّزٌ، ولا شيءٌ من المتَحَيِّزِ بِقَدِيمٍ؛ ينتج من رابع الأول المطلوبِ، وَيُتَيَّانُ أيضًا بِالْخُلْفِ، بأن نضم نقيض النتيجة إلى المخالفة وهي الصغرى هنا؛ يُنتج ما يعاند الكبرى، وبالفراض أيضًا، قال السعد: «وقدما يستعملونه في الكليات؛ ولذلك لم يبينوا به هذين الضربين»².

الثالث: من جزئية موجبة صغرى وكلية موجبة كبرى ينتج جزئية موجبة، كقولنا: بعضُ الحادثِ صفةٌ، وكلُّ حادثٍ محتاجٌ لِمُحْدِثٍ؛ فبعضُ الصفات محتاجٌ لِمُحْدِثٍ، وبيانه بعكس الصغرى ليرجع للأول، وبالْخُلْفِ، وهما ظاهران، وبالفراض، بأن نفرض بعض الحادث الذي هو صفةٌ شيئًا مُعَيَّنًا، وهو اللون مثلا، فتحصلُ من حمل المحمول والعنوان عليه مقدمتان كليتان: الأولى: كُلُّ لَوْنٍ صفةٌ، والثانية: كُلُّ لَوْنٍ حادثٌ، بضم الثانية إلى كبرى القياس هكذا: كُلُّ لَوْنٍ حادثٌ، وكلُّ حادثٍ محتاجٌ إلى مُحْدِثٍ - ينتج: كُلُّ لَوْنٍ محتاجٌ إلى مُحْدِثٍ، ثم نعكس الأولى من مقدمتي الفراض ونضمُّهُمَا صغرى إلى هذه النتيجة هكذا: بعضُ الصفاتِ لَوْنٌ، وكلُّ لَوْنٍ محتاجٌ إلى مُحْدِثٍ؛ فبعضُ الصفاتِ محتاجٌ إلى مُحْدِثٍ، وهو المطلوب الذي هو نتيجة الأصل، وإن ضَمَمْنَا الافتراضية من غير عكسٍ أنتجت المطلوب من الشكل الثالث، وقد تبين من هذا

1 - ساقط من ل و ح.

2 - شرح الشمسية للسعد: ص 623.

أن قياسي الافتراض قد يكونان معاً من الشكل الأول؛ فلا يَتَعَيَّنُ ما تقدم عن القطب، وكأنه أراد إذا ضَمَمْنَا من غير عكس، وسيأتي ذلك أيضاً.

الرابع: من كلية موجبة صغرى وجزئية موجبة كبرى ينتج جزئية موجبة، كقولنا: كلُّ عَرَضٍ صفةٌ، وبعضُ العَرَضِ سَيَّالٌ؛ فبعضُ الصفاتِ سَيَّالٌ، وبيانه بالخُلْفِ وهو جليٌّ، وبعكس الكبرى ثم جعلها صغرى ليرجع للأول، ثم نعكس النتيجة ليرجع الأكبر إلى محله إذ كان تَقَدَّمَ في ضمن الكبرى، وهكذا: متى وقع تحويل في المقدمتين عَكِسَتِ النتيجة، وبالاقتراض أيضاً، وتقريره كما في الذي قبله^١.

الخامس: من جزئية موجبة صغرى وكلية سالبة كبرى ينتج جزئية سالبة، كقولنا: بعضُ الصفاتِ قديمٌ، ولا شيء من الصفاتِ بِقائِمٍ بِنَفْسِهِ؛ فليس بعضُ القديمِ بِقائِمٍ بِنَفْسِهِ، وبيانه بالخلف، وبالعكس^٢ الصغرى، وبالاقتراض، وهو: أن يفرض بعضُ الصفات الذي هو قديمٌ شيئاً مُعَيَّنًا، وَلَيَكُنْ هو المعاني، فيصدق عليه كل من العنوان والمحمول كلياً، فتحصل مقدمتان: إحداهما: كلُّ معنى قديمٌ، والثانية: كلُّ معنى صفةٌ، تُضَمُّ الثانية إلى كبرى الأصل؛ يَتَبَيَّنُ من الأول: لا شيء من المعنى بِقائِمٍ بِنَفْسِهِ، تُضَمُّ هذه النتيجة إلى الأولى من مقدمتي الافتراض هكذا: كلُّ معنى قديمٌ ولا شيء من المعنى بِقائِمٍ بِنَفْسِهِ؛ يَتَبَيَّنُ من هذا الشكل: ليس بعضُ القديمِ بِقائِمٍ بِنَفْسِهِ، وهو عين المطلوب، ولو كان الضَّمُّ إلى عكس الأولى لَأَنْتَجَ من الأول المطلوب، ولو رَكَّبْنَا قياساً من مقدمتي الافتراض على ترتيبهما المذكور أنتجا من هذا الشكل إيجاب الأوسط للأصغر، وهو: بعضُ القديمِ صفةٌ، نُضَمُّهُ إلى الكبرى من الأصل؛ يَتَبَيَّنُ من الأول المطلوب.

١ - في الأصل: «كالذي قبله».

٢ - في الأصل: «وتعكس».

السادسُ : من كلية موجبة صغرى وجزئية سالبة كبرى يُنتجُ جزئيةً سالبةً، كقولنا : كلُّ حادثٍ مفتقرٌ، وليس بعضُ الحادثِ بِجَزْمٍ ؛ فليس بعضُ المفتقرِ بِجَزْمٍ، وبيانه بالخلف لا العكس ؛ إذ لا يرجعُ للأولِ بوجه ؛ لأن الجزئية السالبة -وهي كبراه- لا تصح صغرى ولا كبرى للأول، ولا يرجع للثاني ؛ لأن المكرَّر موضوعٌ في كبراه وهي لا تنعكس فلا يصح رَدُّه محمولاً، وأيضاً : إذا عكست صغراه صار جزئية، ولا تُنتجُ مع الجزئية السالبة في شيء من الأشكال، وأما الافتراضُ فإنما يجري فيه إذا كانت كبراه مركبة ؛ ليتحقق وجود الموضوع، وأما البسيطة فلا، واستحسن السنوسي في شرح مختصر البقاعي¹ أن يجري فيها هنا الافتراضُ ؛ لأن موضوعها هو موضوع الصغرى الموجبة المقتضية لوجود الموضوع، وهو ظاهر، فلا أدري لِمَ عدل عنه الكاتب وغيره من المحققين، وبيان إنتاجه من طريق التَّعَقُّلِ : أن كل فرد للأوسط فهو فرد للأصغر كما أفادته الصغرى ؛ لصدقه عليه كلياً، فإذا انتفى الأكبر عن بعض أفراد الأوسط -كما أفادته الكبرى- فقد انتفى الأكبر عن بعض أفراد الأصغر، وهو معنى النتيجة.

فهذه أمثلة الضروب المنتجة لهذا الشكل، ووجهُ ترتيبها على هذا الترتيب أن الأول أخصُّ الضروب المنتجة للإيجاب، والثاني أخصُّ المنتجة للسلب، والأخصُّ أشرف من الأعم، وقُدِّم الثالث على الرابع لاشتماله على كبرى الأول، والرابع على الخامس لاشتماله على إيجاب المقدمتين معاً، وبعضهم يجعل الخامس رابعاً والعكس ؛ لاشتمال الخامس على كبرى الأول وإن كانت سالبة، والخامس على السادس لذلك.

تنبيه : قد تبيَّن لك في بعض ما مرَّ بك من التصرف بالافتراض : أنه لا يتعيَّن فيه ما تقدم عن القطب أن الافتراض لا يكون أبداً إلا من قياسين : أحدهما من

1 - شرح السنوسي لمختصر البقاعي / مخطوط : ص 33.

الشكل الأول، والثاني من الشكل الذي وقع الافتراض فيه لكن من ضرب أجلى، بل قد يكونان معاً من الأول، أو يكونان معاً من غيره، وقد اعترف بذلك القطب نفسه^١، بل قال السعد - بعد ما بيّن أن ما ذكر ليس بصحيح - ما نصّه: «والتحقيق على ما ذكر في شرح الإشارات من أن الافتراض ليس بقياس فضلاً عن أن يكون شكلاً من الأشكال؛ لأنه ليس إلا تصرفاً ما^٢ في المحمول والموضوع، بأن تُعيّن البعض الذي هو موضوع الجزئية ويسمى «د» مثلاً، ويجري عليه اسم الموضوع والمحمول، وإجراء أحد المترادفين على الآخر ليس من قبيل الوضع والحمل حتى يتحقّق قضية ويتركّب منها قياسٌ مشتملٌ على حدود متغيرةٍ محمولٍ بعضها على بعض، فهو إنما أُورِدَ على صورة القياس لإزالة اشتباه عَرَضَ لبعض الأذهان من جهة تعيين الموضوع في الجزئيات؛ ولهذا لم يستعملوه في الكليات إلا عند الضرورة»^٣ انتهى.

قوله: «وثالث»: سَوَّغَ الابتداء به الوصفية أو الموصوفية، أي: شكل أو ثالث من الأشكال ويجب حذف صلة الهاء من: «شَرْطُهُ»؛ لِمَا قَدَّمْنَا، و«بِالتَّزَامِ»: يجوز أن يكون خبر المبتدأ الثاني فيكون مضافاً إلى إيجاب، وأن يكون متعلقاً به فخبره إيجاب، و«عَلَى الدَّوَامِ»: مُتَعَلِّقٌ بِإِجَابٍ أو بِالتَّزَامِ، وهما حشو، أعني: بالتزام وعلى الدوام، وَكَوْنُ: عطفًا على إيجابٍ رفعاً أو جرّاً، والمضمّر المضاف إليه واحدة إضافة بعض إلى كلٍّ عائدٌ للثالث، وَسِتَّةٌ: خبرٌ ضَرْوبُهُ، وَجَلِيَّةٌ: صفةٌ ستّة، كُلُّ فَكْلٌ: إشارة إلى الأول المركب من كليتين موجبتين، أو قَبْعُضٌ: عطفٌ على كُلٍّ محذوف، أَيْ: أو كُلٌّ قَبْعُضٌ، وهو إشارة إلى الرابع المركب من

١ - شرح الشمسية للقطب: ص 274.

٢ - «ما»: ساقطة من ح، وفي الأصل و م: «تصرفاً فاماً».

٣ - شرح الشمسية للسعد: ص 333.

موجبتين كبراهما جزئية، وقدمه على الثاني لضيق النظم، أَوْ فَلَا وَاحِدَ : عطفٌ -أيضا- على كُلِّ، أَيِ : أَوْ كُلُّ فَلَا وَاحِدَ : إشارة إلى الثاني، وهو المركب من كليتين كبراهما سالبة، أَوْ فَلَيْسَ بَعْضٌ : عطفٌ -أيضا- على كُلِّ، وهو إشارة إلى السادس من المركب من كلية موجبة وجزئية سالبة، قدمه لما مرَّ، وَبَعْضٌ مَعَ كُلِّ : إشارة إلى الثالث المركب من موجبتين صغراهما جزئية، وَمَعَ لَا شَيْءٍ، أَيِ : بعضٌ مَعَ لَا شَيْءٍ : إشارة إلى الخامس المركب من جزئية موجبة وكلية سالبة، وأبدل الهمزة ياءً فأدغم الياء فيها، وهو سائغٌ، كقوله :

فَلَوْ أَنَّا إِذَا مِثْنَا ثَرَكْنَا لَكَانَ الْمَوْتُ رَاحَةً كُلِّ حَيٍّ
وَلَكِنَّا إِذَا مِثْنَا بُعِثْنَا فَسَأَلُ بَعْدَهَا عَنْ كُلِّ شَيْءٍ

قوله : «وَكُلُّ ذَلِكَ» : إشارة إلى الضروب الستة ؛ فلا تنتج إلا جزئية، كما مرَّ مُوجَّهًا، ثلاثة موجبة، وثلاثة سالبة.

قال رحمه الله :

وَرَابِعُ إِنْتَاجُهُ قَدْ قِيدَا بِنَفْيِ جَمْعِ الْخِصَّتَيْنِ أَبَدَا
ضُرُوبُهُ كُلُّ فَكُلٍّ أَوْ مَعَا بَعْضٍ وَلَا شَيْءٍ فَكُلُّ تَبَعَا
وَعَكْسُ هَذَا ثُمَّ بَعْضٌ مَعَ لَا شَيْءٍ بِذَاكَ خُمُسَةٌ فَكَمَلَا

أقول وبالله تعالى أستعين : الشكل الرابع له حالتان يختلف شرط إنتاجه باختلافهما :

أولاهما : أن تكون صغراه جزئية موجبة.

وثانيتهما أن تكون غيرَها.

فإن كانت غيرها فشرط إنتاجه باعتبار الكم والكيف دون الجهة أن لا يجتمع فيه خِستَان من نوع واحد أو من نوعين في مقدمة أو في مقدمتين، وخِستَةُ الكم الجزئية، وخِستَةُ الكيف السَّلْبُ، فالخِستان من نوع واحد أن يشتمل على جزئيتين أو على سالتين، ولا يكونان إلا في مقدمتين، والخِستان من نوعين أن يشتمل على جزئية وسَلْبٍ، سواء كانا في مقدمة واحدة أو كان السَلْبُ في مقدمة والجزئية في مقدمة، وإن كانت صغراه جزئية موجبة فليس شرط إنتاجه أن لا يجتمع فيه الخِستان، بل شرط إنتاجه بحسب الكم والكيف دون الجهة أن تكون كبراه سالبة كلية؛ إذ لو كانت كبراه غيرها أو اجتمع الخِستان في الحالة الثانية لتحقق الاختلاف الموجب لِلْعُقْمِ، فالعقيم من ضروب هذا الشكل أحد عشر؛ لأن الحالة الثانية يُتصور فيها اثنا عشر ضرباً سقط منها بمقتضى الشرط ثمانية، والحالة الأولى فيها أربعة أضرب سقط منها بمقتضى شرطها ثلاثة: المجموع أحد عشر، بيان ذلك في الحالة الثانية: أن الصغرى فيها إما موجبة كلية أو سالبة كلية أو سالبة جزئية، فهذه ثلاثة أقسام كُلُّ قسم فيه أربعة أضرب، فإن كانت الصغرى كلية موجبة أنتجت مع مثلها أو مع كلية سالبة أو مع جزئية موجبة، لا مع الجزئية السالبة؛ فسقط من أضربها الأربعة [ضرب واحد، وإن كانت كلية سالبة لم تُنتج إلا مع كلية موجبة؛ فسقط من أضربها ثلاثة]¹ وإن كانت جزئية سالبة فلا اجتماع الخِستين فيها نفسها لم تنتج مع شيء من المحصورات الأربع؛ فأضربها كلها عقيمة، فهذه ثمانية: واحد من القسم الأول، وبيان عُقْمِهِ بالنقض بالمواد، كقولنا: كُلُّ إنسانٍ ناطقٌ، وليس بعضُ الحيوانِ أو ليس بعضُ الحجرِ بإنسانٍ، والحق في الأول الإيجاب، وفي الثاني السَلْبُ، وثلاثة من القسم الثاني، وبيان عُقْمِهَا أن أَخَصَّهَا ذُو الْكُلَيْسَيْنِ، والاختلاف فيه مُحَقَّقٌ، كقولنا: لا شيء من

١ - في الأصل: «ولا يكون».

٢ - ساقط من الأصل وم.

الإنسانِ بفرسٍ، ولا شيءٍ من الصاهلِ أو من الحجرِ بإنسانٍ، والحقُّ في الأول الإيجابُ، وفي الثاني 'السلبُ'، وإذا عَقِمَ الأخصُّ عَقَمَ الأعمُّ؛ لأن ما لا يلزم الأخصَّ لا يلزم الأعمُّ، وأربعةٌ في القسم الثالث، وبيانُ عَقْمِهَا أن أخصَّها ذو الكبرى الكلية موجبةٌ أو سالبةٌ، والاختلافُ مُحَقَّقٌ فيهما، كقولنا مع إيجابها: ليس بعضُ الحيوانِ بإنسانٍ، وكلُّ ناطقٍ أو كُلُّ فرسٍ حيوانٌ، والحقُّ في الأول الإيجابُ، وفي الثاني السلبُ، ومع سلبها: ليس بعضُ الفرسِ بإنسانٍ، ولا شيءٌ من الناطقِ أو من الحمارِ بفرسٍ، والحقُّ في الأول الإيجابُ، وفي الثاني السلبُ. وبيانُ ذلك في الحالة الأولى: أنَّ شَرْطَ كونِ الكبرى كليةً سالبةً أسقط الكلية الموجبةَ والجزئيةَ الموجبةَ والجزئيةَ السالبةَ كبرياتٍ، ودليلُ عَقْمِ الجميعِ النقضُ، فالأولُ كقولنا: بعضُ الحيوانِ إنسانٌ، وكلُّ ناطقٍ أو كُلُّ فرسٍ حيوانٌ، والحقُّ في الأول الإيجابُ، وفي الثاني السلبُ، وإذا لم يُنتِجِ الأولُ لم يُنتِجِ الذي بعده؛ لأن ما بعده أعمُّ منه، والثالثُ كقولنا: بعضُ الإنسانِ حيوانٌ وليس بعضُ الجسمِ أو ليس بعضُ الحجرِ بإنسانٍ، والحقُّ في الأول الإيجابُ، وفي الثاني السلبُ، فهذه أحدُ عشرَ ضربًا عقيمةً، وبقيت من الستة عشرَ خمسةً هي المنتجةُ لهذا الشكلِ، وقد عرفتها بطريقِ التحصيلِ في ضمنِ طريقِ الإسقاطِ:

الأولُ: من كِلَيْتَيْنِ موجبتينِ يُنتِجُ جزئيةً موجبةً؛ لجواز كونِ الأصغرِ أعمُّ من الأكبرِ، كقولنا: كُلُّ ممكنٍ مفتقرٌ، وكلُّ حادثٍ ممكنٌ؛ فبعضُ المفتقرِ حادثٌ، وبيانهُ بالتبديلِ - أي: جعلِ الصغرى كبرى والكبرى صغرى - هكذا: كُلُّ حادثٍ ممكنٌ، وكلُّ ممكنٍ مفتقرٌ؛ فكلُّ حادثٍ مفتقرٌ، ثم تُعكسُ النتيجةُ لأجلِ التبديلِ إلى قولنا: بعضُ المفتقرِ حادثٌ، وهو المطلوبُ، وبالعكسِ، وهو أنه لو لم تصدقِ النتيجةُ لصدقَ نقيضُها وهو: لا شيءٌ من المفتقرِ بِحادثٍ، تَضُمُّهَا كبرى إلى صغرى الأصلِ هكذا: كُلُّ ممكنٍ مفتقرٌ، ولا شيءٌ من المفتقرِ بِحادثٍ؛

فلا شيء من الممكن بحادث، نَعَكُسُهُ إلى قولنا: لا شيء من الحادث بممكن - فَيُنَافِي كبرى الأصل، ولو عَكَسْنَا النقيض قبل الضم ثم ضَمَمْنَاهُ صغرى إلى صغرى الأصل أُنْتِجَ مُنَافِي كبراه، أو ضَمَمْنَاهُ كبرى إلى كبرى الأصل أُنْتِجَ من الثالث نقيض صغراه، والصُّورُ كُلُّهَا صحيحةٌ فلا خللَ إلا من نقيض النتيجة أو لازمه؛ فهي حق¹.

الثاني: من كلية موجبة صغرى وجزئية موجبة كبرى يُنتِجُ جزئيةً موجبةً، كقولنا: كُلُّ ممكنٍ مفتقرٌ، وبعضُ الموجودِ ممكنٌ؛ فبعضُ المفتقرِ موجودٌ، وبيانهُ بالتبديل والخلف كما في الذي قبله، وبالاقتراض أيضاً، وهو أن تفرضَ بعضَ الموجود الذي هو ممكنٌ مُعَيَّنًا، وليكن العالمُ؛ فيصدق: العالمُ ممكنٌ، العالمُ موجودٌ، فتضمُّ أُولَاهُما صغرى إلى صغرى الأصل هكذا: العالمُ ممكنٌ، وكُلُّ ممكنٍ مفتقرٌ؛ فالعالمُ مفتقرٌ، تضم هذه النتيجة كبرى إلى ثانية الافتراض هكذا: العالمُ موجودٌ، والعالمُ مفتقرٌ؛ فبعضُ الموجودِ مفتقرٌ، وهو المطلوب.

الثالث: من كلية سالبة صغرى وكلية موجبة كبرى يُنتِجُ كليةً سالبةً، كقولنا: لا شيء من الممكنِ بقديم، وكُلُّ فَاِنْ ممكنٌ؛ فلا شيء من القديمِ بفاِنْ، وبيانهُ بالتبديل ليرجع للأول ثم عَكَسِ النتيجة، والخلفُ يجري فيه أيضاً.

الرابع: عَكْسُ الثالثِ يُنتِجُ جزئيةً سالبةً، كقولنا: كُلُّ فَاِنْ ممكنٌ، ولا شيء من القديمِ بفاِنْ؛ ينتِجُ: ليس بعضُ الممكنِ بقديم، وبيانهُ بعكس مقدمتيه معاً فيرجعُ للأول أو كبراه فقط ليرجع إلى الثالث، وبالخلف أيضاً.

الخامس: من جزئية موجبة صغرى وكلية سالبة كبرى، كقولنا: بعضُ الموجودِ حادثٌ، ولا شيء من الممتنعِ بموجودٍ؛ فليس بعضُ الحادثِ بممتنعٍ، وبيانهُ بعكسهما معاً ليرجع للأول أو الكبرى فقط ليرجع للثالث أو الصغرى فقط

1 - في ك و ح: «فهو حق».

ليرجع للثاني، وبالاقتراض، بأن نفرض موضوع الجزئية معينًا، وليكن العالم؛ فيصدق: العالم حادث، والعالم موجود، ونضم الثانية صغرى لكبرى الأصل هكذا: العالم موجود، ولا شيء من الممتنع بوجود؛ ينتج من الثاني: لا شيء من العالم بممتنع، ونضم هذه النتيجة كبرى إلى الأولى من مقدمتي الافتراض هكذا: العالم حادث، ولا شيء من العالم بممتنع؛ ينتج من الثالث: ليس بعض الحادث بممتنع، وهو المطلوب، والخلف جارٍ فيه أيضا.

فهذه أمثلة الأضرُب الخمسة، ووجه ترتيبها هكذا: أن الأول أخصَّ الضروب المنتجة للإيجاب، والثاني مُشاركه في إيجاب المقدمتين، والثالث سهل الرد إلى الشكل الأول بمجرد التبديل، والرابع أخصَّ من الخامس.

تنبيه: مجموع طرق البيان فيما يحتاج إليه من أضرُب هذا الشكل ستة:

الأول: التبديل، ويسمى القلب أيضا، وهو أن تُجعل الكبرى صغرى والصغرى كبرى ليرجع للأول ثم تُعكس النتيجة.

الثاني: عكس كل من المقدمتين ليرجع للأول أيضا، ولا يحتاج لعكس النتيجة؛ لأن كلاً باقية في محلها.

الثالث: عكس الصغرى ليرجع للثاني.

الرابع: عكس الكبرى ليرجع إلى الثالث.

الخامس: الخلف.

السادس: الافتراض.

وليست هذه الطرق جارية في كل ضرب من هذا الشكل، بل الفطن اللبيب يستعمل كل طريق فيما يليق به، ومن أراد تفصيل ذلك فعليه بشرح السعد للشمسية^١.

قوله: «وَرَايَ»: الكلام فيه كما في: وَثَالِثٌ، ومعنى: قُبِدَ بِنْفِي جَمْعُ الْخِصَّتَيْنِ: شُرْطٌ بعدم اجتماعهما فيه، وَالْخِصَّةُ: الدَّناءَةُ والرَّذَالَةُ، وَسَمَى السَّلْبَ خِصَّةَ الْكِيفِ لأنَّ الوجود خير من العدم، والجزئية خِصَّةُ الْكَمِّ لأنَّ الكلية أَضْبَطُ - كما مرَّ - وأنفع.

وقوله: «أَبَدًا»: مُتَعَلِّقٌ بِنْفِي، والصوابُ إسقاطُه؛ لأنَّه يؤكد الاعتراض عليه باقتضاء كلامه إنتاجَ ضربٍ عقيم، وهو: بعضُ فكلٍّ، وعَقَمَ ضربٌ منتجٌ، وهو: بعضٌ فلا شيء؛ فكان عليه أن يزيد بعد هذا البيت ما يعود على كلامه بالتخصيص، وقد كنتُ قُلْتُ في ذلك:

مَا لَمْ تَكُنْ مُوجِبَةً جُزْئِيَّةً صُغْرَى فَمَعَ سَالِبَةٍ كُلِّيَّةً

أي: فمع سالبة كلية كبرى تنتج لا مع غيرها.

قوله: «كُلُّ فَكُلٍّ»: إشارة إلى الضرب الأول، وهو من كليتين موجبتين.

قوله: «أَوْ مَعَ بَعْضٍ» أي: أو كُلٌّ مع بعضٍ: إشارة إلى الثاني، وهو من كلية موجبة صغرى وجزئية موجبة كبرى.

قوله: «لَا شَيْءَ فَكُلٍّ»: إشارة إلى الثالث، وهو من كلية سالبة صغرى وكلية موجبة كبرى.

قوله: «وَعَكْسٌ»: إشارة إلى الرابع، وهو من كلية موجبة صغرى وكلية سالبة كبرى.

قوله: «ثُمَّ بَعْضٌ مَعَ لَا شَيْءٍ»: إشارة إلى الخامس، وهو من جزئية موجبة صغرى وكلية سالبة كبرى.

قوله: «بِذَلِكَ»: إشارة إلى ما ذكر من الأضرب المنتجة لهذا الشكل، وهو متعلق بفعل الأمر آخر البيت، وَخَمْسَةٌ: مفعولٌ به مقدَّم، وَأَلْفٌ كَمَلًا: بدلٌ من نون التوكيد الخفيفة، وقد ذَكَرَ المنتج على الصواب خلافَ مقتضى اقتصاره قبل

على شرطِ نفْيِ اجتماعِ الخِستين، فلعله سقط من الناسخ بيتٌ نحو ما زدناه، والله أعلم.

وقد جرت عادة كثير من المؤلفين بوضع جداولٍ هنا تتضمن جميعَ الضروبِ المُتصوِّرة في كل شكلٍ منتجةٍ وعقيمةٍ مُمثِّلين لها بالحروف على عادتهم رامزين للمنتجِ بالناء وللعقيمِ بالعين، وقد أهملتُ وضعها ؛ لقلّة جدواها ؛ لاستغناء غير المبتدئ عنها وعدم إفادتها المبتدئ شيئاً، بل يقع له بسبب تلك الحروف تخليطٌ يُوقِعُه في حَيِّرةٍ عظيمةٍ، وتعميرُ الجداولِ بالموادِّ التي التزمنا التمثيلَ بها يطول بنا، مع سهولة إحضارها بلا جدول لمن شَدَا طرفاً من الفن، والله أعلم.

قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى :

وَقِيلَ فِي الْجُزْئِيَّةِ السَّالِبَةِ إِنَّ تَكَ مَعَ كُلِّيَّةٍ مُوجِبَةٍ
بِأَنَّهَا مُنْتِجَةٌ إِنْ تَقْبَلِ أَلَا نَعْكَاسَ وَهُوَ ظَاهِرٌ جَلِي

أقول وبالله التوفيق : من حق من جدّ في الهرب من الاختلاط، ولم يعتبر الجهة فأهمل ما يجب بحسبها من الاشتراط - أن يقتصر من المنتج على ما سلف، وأن لا يزيد ما زاده المتأخرون على السلف، لكن الناظم هذا حَذَرُ أصله في التنبيه على هذه الزيادة وإن كانت باعتبار الجهة، وهي أن ما تقدم من عقم الجزئية السالبة صغرى أو كبرى مع الكلية الموجبة إنما هو إذا لم نعتبر فيها جهة أو اعتبرناها ولم تكن منعكسة، وأما إذا كانت الجزئية السالبة موجبة بجهة تقتضي انعكاسها فإنها تنتج مع الكلية الموجبة، سواءً كانت صغرى أو كبرى، وقد سبق في عكوس الموجهات أنه لا ينعكس من جزئياتها السوالب إلا الخاصتان، أعني : المشروطة الخاصة، والعرفية الخاصة ؛ فإذا كانت الجزئية السالبة إحدى الخاصتين أنتجت في الضربين المذكورين ؛ لرد الضرب إن كانت صغرى بعكسها إلى رابع الثاني، وإذا كانت كبرى إلى سادس الثالث :

- الأولُ كقولنا : ليس بعضُ المستيقِظِ بِنائِمٍ ما دام مستيقِظًا لا دائِمًا، وكُلُّ كاتبٍ بالفعل مستيقِظٌ ما دام كاتبًا - فبعضُ النَّائِمِ ليس كاتبًا ما دام نائمًا لا دائِمًا، وبيَّانُهُ بعكس الصَّغرى - ليرجع إلى الضرب الرابع من الشكل الثاني كما تقدم - هكذا : ليس بعضُ النَّائِمِ بِمستيقِظٍ ما دام نائمًا لا دائِمًا، وكُلُّ كاتبٍ مستيقِظٌ ما دام كاتبًا ؛ فَيُنتِجُ المطلوبَ.

- والثاني كقولنا : كُلُّ كاتبٍ متحركُ الأصابعِ بالإطلاقِ، وليس بعضُ ساكنِ الأصابعِ بِكاتبٍ ما دام ساكنُ الأصابعِ لا دائِمًا ؛ فليس بعضُ متحركِ الأصابعِ بِساكنِ الأصابعِ ما دام متحركُ الأصابعِ لا دائِمًا، وبيَّانُهُ بعكس كبراه ؛ فيرجع إلى الضرب السادس من الشكل الثالث - كما مرَّ - هكذا : كُلُّ كاتبٍ متحركُ الأصابعِ بالإطلاقِ، وليس بعضُ الكاتبِ بِساكنِ الأصابعِ ما دام كاتبًا لا دائِمًا ؛ فَيُنتِجُ المطلوبَ، ويأتي في بيان هذين الضربين الخلفُ والافتراضُ أيضًا ؛ لأنَّ المركَّبةَ تقتضي وجودَ الموضوع، فإذا زيدَ هذان على الخمسة المشهورة كانت المنتجةُ لهذا الشكل سبعةً، وضبط الكاتبُ¹ إنتاجَه بما اقتضى زيادةَ ثامنٍ، وهو الكليةُ السالبةُ صغرى إذا كانت إحدى الخاصتين مع الجزئية الموجبة كبرى إذا كانت إحدى الوصفيات الأربع، كقولك : لا شيءٌ من الكاتبِ بِساكنِ الأصابعِ ما دام كاتبًا لا دائِمًا، وبعضُ المستيقِظِ كاتبٌ ما دام مستيقِظًا ؛ فليس بعضُ ساكنِ الأصابعِ بِمستيقِظٍ ما دام ساكنُ الأصابعِ لا دائِمًا، وبيَّانُهُ بالتبديل ثم عكس النتيجة.

تنبيه : نَظَرَ الْمُحَسِّي في إنتاج هذا الضرب الثامن²، [وفي تنظيره نظرٌ ؛ لأنَّ الخلل إنما هو في مادته لا في صورته ؛ لأنَّ الكبرى عنده - وهي قوله : بعضُ الإنسانِ كاتبٌ ما دام إنسانًا - كاذبةٌ إن كانت فعليةً، وإن كانت ممكنةً خرج عن

1 - انظر كلام الكاتبِ وشرحه في شرح القطب للشمسية : ص 275.

2 - نفائس الدرر / مخطوط : ص 210.

الشرط السابق،^١ وقَيَّدَ الشيخُ^٢ أبو العباس بـُ يعقوب ما زاده الكاتبِي بأن تكون الكبرى في غير مادة الدوام المطلق، قال : «لأننا إذا بدَّلْنَا كل مقدمة بالأخرى ليعود إلى الأول صارت الكبرى الدائمة صغرى والخاصة كبرى، والقياسُ الصادقُ المقدمات لا يتركَبُ من الدائمة المطلقة صغرى والخاصة كبرى ؛ لأنه يلزم عليه أخذُ النتيجة بالدوام المطلق من الصغرى ونفيُّه من الكبرى، وهما متنافيان، وهذا القيد ولو كان راجعا إلى المواد التي لا تعتبر في صورة القياس لكن لا محيد عنه في هذا الضرب، وبهذا تعلم ضعف زيادته» انتهى. وفيه بحثٌ ؛ لأن كلام الكاتبِي في صحة الصورة فقط ؛ فلِذَا لم يشترط كون الوصفيات الأربع في غير مادة الدوام المطلق، بل لم يشترط كون الكبرى من الوصفيات الأربع، خلافا لما في الشرح والحاشية، وإنما شرط كونها مما يصدق عليه العرفيُّ العامُّ، ولا شك أن العرفيُّ العامُّ صادقٌ بالستِّ الدوائِم حتى الضرورية والدائمة المطلقتين، وبه شرحه القطب والسعد وأقرَّاهُ^٣، وعَلَّلَا اشتراط كون الكبرى من الست الدوائِم بأن بيانه بالتبديل - ليرجع للأول - ثم عكس النتيجة، ولا يَتَأَتَّى عكسُها إلا إذا كانت خاصة ؛ لأنها جزئية سالبة، والأول لا يُنتِجُ الخاصة إلا إذا كانت صغراه من الست الدوائِم وكبراه إحدى الخاصتين^٤، فأنت ترى العلة عامة في الست كلها، على أن السعد قبل ذلك قال ما نصه : «ولا يخفى عليك أن القياس الصادق المقدمات لا يتركب من الضرورية مع المشروطة الخاصة ومع العرفية الخاصة ؛ لأن النتيجة اللازمة - الضرورية اللا دائمة أو الدائمة اللا دائمة - محالٌّ، والمحالُّ لا يكون لازما للصادق»^٥ انتهى.

١ - ساقط من ن.

٢ - في غير الأصل ون و م : «الشيخ أحمد أبو العباس».

٣ - شرح القطب للشمسية : ص 287، وشرح السعد للشمسية : ص 347.

٤ - شرح القطب للشمسية : ص 288، وشرح السعد للشمسية : ص 349.

٥ - شرح الشمسية للسعد : ص 337.

فَأَنْتَ تَرَاهُ اعْتَرَفَ بِلزوم النتيجة، واستدل باستحالتها على كذب ملزومها لا على انتفاء لزومها، فافهم.

والحاصلُ : أن صورة الضرب المزيد صحيحة ولو مع الدائمتين ؛ بدليل الرد إلى الأول، وأن فساد المادة شيءٌ آخرٌ لا يصلح الاعتراضُ به على من هو بصدد بيان الصورة، ولا تقييدُ كلامه بالإحالة على خصوص الموادِّ الصادقة، نَعَمْ : يُعْتَرَضُ عليه بأن الصورة التي لا توجد إلا مع فساد المادة قليلة الجدوى لا يصلح الاستدلال بها إلا على سبيل الإلزام لمن سَلَّمَهَا أو في المغالطات التي تَلْبِسُ الحقَّ بالباطل، وجوابه : أنه إنما ذكر هذا في الاختلاطات، وهم لم يتقيدوا فيها بما هو عظيم الجدوى، بل ذكروا ما يلزم عن المقدمتين عقلاً وإن لم تكن فيه فائدة، والله تعالى أعلم.

قوله : «وَقِيلَ» : ليس الغرض من ترك الفاعل التمريض بل الاختصارُ، مع أن المعقول المعلوم بالبرهان لا يحتاج إلى معرفة قائله، ونَسَبُهُ في الشرح للسرَّاج، وعليه صاحبُ الشمسية وغيره من المتأخرين، وأما المتقدمون فإنهم لا يرون انعكاس الخاصتين ؛ فلم يروا إنتاجها.

قوله : «إِنْ تَكُ» : هو هنا بحذف النون وجوباً للوزن، وهو في الأصل حذفٌ مَّا التَّزَمَ، كما في الخلاصة^١.

قوله : «بِأَنَّهَا مُتَتَبِعَةٌ» : متعلقةٌ بِقِيلَ، وقد جرى في السنة المؤلفين تعدية القول إلى المقول بالباء، ولم يحضرني شاهد عليه، وكأنه من باب التضمين ؛ فمعنى قال فلان بهذا القول : تَمَذَّهَبَ به، وقطعَ الهمزة من الانعكاس للابتداء بها، على

١ - أي : ألفية النحو، يقصد : قول ابن مالك :

وَمِنْ مَضَارِعِ لَكَّانَ مَنْجُزٌ
تُحَذَفُ نُونٌ وَهُوَ حَذْفُ مَا التَّزَمَ

المختار من استقلال كل شطر من المشطور، وأما على أن مجموع الشطرين بيتٌ فإثباتُ الهمزة ضرورةً، على حدِّ قوله: **إِتَّسَعَ الخرقُ** على الراقع، وهو شائع في صدور الأعجاز تنزيلاً لها منزلة أوائل الأبيات، وقد علمت أن قبولها الانعكاس بأن تكون إحدى الخاصتين، كما أشار له الناظم بقوله هناك: **«إِلَّا لِعِرْفِيَّةٍ أَوْ مَشْرُوطَةٍ»**.

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى :

ثُمَّ نَتَائِجَ الْجَمِيعِ أَوْجِبِ حَيْثُ مُقَدَّمَاتُهَا لَمْ تُسَلِّبِ
وَكَوْنُهَا كُلِّيَّةٌ إِنْ تُخْبِرِ ضَابِطُهُ عُمُومٌ وَضَعِ الْأَصْغَرِ
بِفِعْلٍ أَوْ قُوَّةٍ أَيْ فِي عَكْسٍ صُغَرَاهُمَا ثُمَّ هِيَ كَالْأَحْسَرِ

أقول وبالله تعالى التوفيق: قد عُلِمَ أن المطالبَ أربعةً: الكلِّي والجزئي الموجبَ فيهما والسالبُ، وأن من الأضرِب^١ ما يُنتِجُ الأولَ، وما يُنتِجُ الثانيَ، وما يُنتِجُ الثالثَ، وما يُنتِجُ الرابعَ؛ فاحتيج إلى ضبط ما يُنتِجُ كلاً من تلك المطالب، فضابطُ إيجاب النتيجة كليةً أو جزئيةً إيجابُ المقدمتين معاً، فكلُّ ضرب كان من موجبتين فلا يُنتِجُ إلا الموجبةً، وكلُّ ضرب كان في إحدى مقدمتيه سلبٌ فلا يُنتِجُ إلا السالبةَ كليةً أو جزئيةً، وأما ضابط كليتها بحسب الضروب المشهورة فعمومٌ وضع الأصغر بالفعل أو بالقوة، ومعنى عموم وضعه أن يكون محكوماً على جميع أفرادهِ بالأوسط، وذلك بأن تكون الصغرى كليةً ويكون هو موضوعاً فيها كما في الشكل الأول والثاني، لأمحولا كما في الثالث والرابع، إلا إن كانت سالبةً كليةً، كما في بعض ضروب الرابع؛ فإنها تنعكس كنفسها، فيصيرُ الأصغرُ عامّاً الوضعِ في عكسها، وهو المراد بقولنا: أو بالقوة، ولم نشترط مع

١ - في غير الأصل: «من الضروب».

ذلك كلية الكبرى لأن ذلك يتضمن كليتهما ؛ إذ لا يوجد عموم وضع الأصغر بالفعل إلا في الأول والثاني، ولا تكون كبراهما إلا كلية أبداً، وعموم وضعه بالقوة لا يكون إلا في الرابع حيث تكون صغراه كلية سالبة، وهي لا تنتج إلا مع الكلية الموجبة ؛ لثلاثي يجتمع فيه الخستان كما مر، وأما الشكل الثالث وبقية الرابع فالأصغر محمول فيهما وليس موضوعاً بالفعل - وهو ظاهر - ولا عامّ الوضع بالقوة ؛ لأن الصغرى في ذلك كلية موجبة، ولا تنعكس إلا جزئية ؛ فلا يكون عامّ الوضع في عكسها، فكل ما وجد فيه الضابط المذكور أنتج الكلية، وكل ما تخلف فيه أنتج الجزئية.

إذا عرفت هذه الضوابط الأربعة فاختر بها الضروب تعرف ما ينتج كل ضرب، فما وجد فيه ضابط الكلية والإيجاب أنتج كلية موجبة، وذلك ضرب واحد فقط، وهو أول الأول ؛ لأن الأصغر فيه عامّ الوضع ومقدمته موجبتان، وما وجد فيه ضابط الكلية والسلب أنتج كلية سالبة، وهو أربعة أضرب : ثاني الأول، وأول الثاني، وثانيه ؛ لأن الأصغر عامّ الوضع فيها بالفعل وإحدى المقدمات سالبة، وثالث الرابع ؛ لأن الأصغر عامّ الوضع فيه بالقوة وإحدى مقدمتيه سالبة، وما وجد فيه ضابط الإيجاب والجزئية ينتج جزئية موجبة، وذلك ستة أضرب : ثالث الأول، وثلاثة من الثالث، وهي التي لا سلب فيها، والأولان من الرابع ؛ لأن المقدمات في الجميع موجبة، والأصغر في ثالث الأول - وإن كان موضوعاً - ليس عامّ الوضع ؛ لأن صغراه جزئية وفي البواقي الأصغر محمول وليس موضوعاً بالفعل، وصغرى بعضها - وإن كانت كلية - لا تنعكس كلية ؛ فليس عامّ الوضع بالقوة، وما وجد فيه ضابط الجزئية والسلب أنتج جزئية سالبة، وذلك ثمانية : رابع الأول، وثالث الثاني، ورابعه، وثلاثة من الثالث، وهي التي كبرياتها سوالب، ورابع الرابع، وخامسه.

وقد بان بهذا أن الشكل الثاني لا يُنتج إلا السلب؛ لاشتراط سلب إحدى مقدمتيه في جميع ضروبه، وأن الثالث لا يُنتج إلا الجزئية؛ لخلوّه عن عموم وضع الأصغر، وأنه متى كان في مقدمة أو مقدمتين حسّة اكتسبتها النتيجة؛ فإذا كانت إحدى المقدمتين كلية سالبة والأخرى جزئية موجبة - فالنتيجة جزئية سالبة، وهذا معنى ما يجري على الألسنة أن النتيجة تتبع الأخص، وفي ذلك قال بعض الأدباء:

إِنَّ الزَّمَانَ لَتَابِعُ أَرْدَالِهِ تَبَعَ النِّتِيجَةُ لِلْأَخْسِ الْأَرْدَلِ
وقال آخر:

لا تخطبَنَ سوى كريمةٍ معشرٍ فالعزُّ دَسَّاسٌ من الطرفين
أفلسَتَ تنظرُ للنتيجةِ أنَّها تبع الأخص من المقدمتين

وبان - أيضا - أن النتيجة إنما تكتسب شرف الإيجاب من المقدمتين إذا لم يُشب بسلب، فمتى خلص اكتسبته وإلا فلا، وأن شرف الكلية إذا شيب بجزئية لم تكتسبه، وإذا خلص فقد تكتسبه وقد تُعزى عنه.

قوله: «ثُمَّ نَتَائِجُ الْجَمِيعِ... إلخ»: نتائج: مفعول أوجب، والجميع: واقع على كل منتج في جميع الأشكال الأربعة، ومعنى أوجب: اجعلها موجبة، وحيث: يتعلق بأوجب، وكونها: مبتدأ، ولا يصح نصبه بتخبر صناعة وإن صح معنى، وهو مضارع خبره كَصَرُهُ، وضمير ضابطه يعود للكون، وهو مبتدأ ثان لا مفعول تخبر، ويفعل: يتعلق بوضع.

قوله: «أَيُّ فِي عَكْسٍ»: تفسير لقوله: بِقُوَّة.

وقوله: «ثُمَّ هِيَ» بسكون الهاء: تكميل مستغنى عنه، أي: النتيجة هي كأخص المقدمات؛ فما كان فيهما أو في أحدهما فهي مثله.

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى :

وَكُلُّ مَا ذُكِرَ مِمَّا يُشْتَرَطُ فَبِاعْتِبَارِ الْكَيْفِ وَالْكَمِّ فَقَطْ
وَفِي اعْتِبَارِ الْجِهَةِ اشْتِرَاطُ آخِرُ ذَاكَ هُوَ الْاِخْتِلَاطُ

أقول والله تعالى المستعان : ما تقدم من شروط الإنتاج إنما هو باعتبار الكيف والكم فقط، من غير اعتبار الجهة كما نبهنا عليه قبل، وأما إذا اعتبرنا في المقدمات الجهة - فلِلإنتاج باعتبارها شروطاً زائدة على ما ذُكِرَ، وفي كل شكل بذلك الاعتبار ضرورٌ مُتَشَعِّبٌ، وفي تحقيق نتائجها تفاصيل يصعب استخراجها مع قلة جدواها من حيث أنها قليلة الاستعمال في العلوم، وتسمى الأقيسة باعتبار تركبها من الموجهات بالاختلاطات، وقد أضرب عن ذكرها صفحاً كثيراً من المؤلفين - كصاحب الأصل والناظم - لِمَا مرَّ، ولما كانت نفوس الطلبة تستشرف إلى الوقوف على شيء من أحكامها ؛ لأنه كما قيل : أَحَبُّ شَيْءٍ إِلَى الْإِنْسَانِ مَا مُنِعَ - أردت إيراد شيء من ذلك ؛ فأقول والله تعالى المعين : الاختلاطات قال القطب وغيره : «هي الأقيسة الحاصلة من خلط الموجهات بعضها مع بعض» انتهى¹. ومرادهم ما يشمل ما اتفقت جهته وما اختلفت جهته، لا ما اختلفت جهته فقط ؛ دل على ذلك قولهم : يُتَصَوَّرُ فِي كُلِّ شَكْلِ بَاعْتِبَارِ الْجِهَةِ فِي صَغَرِهَا وَكِبَرِهَا مِائَةٌ وَتِسْعَةٌ وَسِتُونَ اخْتِلَاطًا حَاصِلَةً مِنْ ضَرْبِ ثَلَاثِ عَشْرَةِ عَدَدِ الْمَوْجِهَاتِ الْمَعْتَبَرَةِ لِلصَّغَرِ فِي مِثْلِهَا عَدَدِ الْمَوْجِهَاتِ الْمَعْتَبَرَةِ لِلْكِبَرِ، والموجهات الثلاث عشرة هي التي تكلموا على نقائصها وعكوسها، ولو اعتبرنا العدد المتقدم للناظم - وهو تسع عشرة - لكان في كل شكل واحد وستون وثلاثمائة ؛ لأنها مربع التسع عشرة، لكن إنما تكلموا على ما ذكر أولاً وتركوا من التسع عشرة شيئاً : اثنتان من الضروريات، وهما : الوقتية والمستشرقة المطلقتان، وواحدة من المطلقات، وهي



المطلقة الحينية، وثلاث من الممكنات، وهي ما سوى العامة والخاصة، فَلَنَقْفُ أثرهم في ذلك تقليلاً للشغب، وغرضنا من هذا الفصل أمران : أحدهما : بيان شروط الإنتاج باعتبار الجهة، وثانيهما : بيان جهة نتيجة كل اختلاط، فأما الشكل الأول فشرط إنتاجه باعتبار الجهة أمر واحد هو أن تكون صغراه من الفعليات، وهي ما سوى الممكنات ؛ لأنها لو كانت ممكنة ما لزم تَعَدِّي حكم الكبرى للأصغر ؛ لأن الكبرى حكمت بالأكبر على كل ما صدق عليه الأوسط بالفعل، فإذا دلت الصغرى على أن الأوسط صدق على الأصغر بالإمكان الذي هو أعم من الفعل - جاز أن يكون غير صادق عليه بالفعل، فلا يندرج في الأفراد المحكوم عليها في الكبرى ؛ ولذا يصدق على الفرض السابق لهم : كُلُّ حمارٍ مركوبٌ زيدٌ بالإمكان أو كُلُّ مركوبٍ زيدٍ فرسٌ بالضرورة، مع كذب : كُلُّ حمارٍ فرسٌ بالإمكان، فأحرى بالضرورة، وهذا على أن صدق العنوان بالفعل كما هو المشهور، وأما على أنه بالإمكان فيكون الخلل في هذا المثال من المادة لكذب الكبرى، وعلى هذا لا يشترط فعلية الكبرى، وعلى المشهور يسقط من العدد المذكور بمقتضى هذا الشرط ستة وعشرون حاصلةً من ضرب اثنين عددِ الممكنتين في ثلاثة عشر عددِ الموجهات ؛ تبقى مائة وثلاثة وأربعون منتجةً، والضابط في جهة نتائجها : أن الكبرى إما أن تكون إحدى الوصفيات الأربع - التي هي المشروطتان والعرفيتان - أو غيرها، فإن كانت غيرها بأن كانت إحدى التسع الباقيات فالنتيجة كالكبرى في جهتها، وإن كانت الكبرى إحدى الوصفيات الأربع فالنتيجة كالصغرى في جهتها، لكن إن كان فيها قيدٌ لا دائماً أو لا بالضرورة حذفناه، وكذلك إن كانت فيها ضرورة لم تكن في الصغرى حذفناها وحفظنا الباقي، ثم ننظر في الكبرى إن لم يكن فيها قيدٌ لا دوام أو لا ضرورة - كما إذا كانت إحدى العامتين - كان المحفوظ بعينه جهة النتيجة، وإن كان فيها ذلك - كما إذا كانت إحدى الخاصتين

- ضممنّا ذلك المحفوظ فكان جهة النتيجة، وقد اشتمل هذا الضابط على خمس دعاوى، وقد ذكر القطب والسعد أدلتها^١.

وأما الشكل الثاني فله بحسب الجهة شرطان كلُّ منهما عبارة عن أحد أمرين :

- الشرط الأول : كون الصغرى إحدى الدائمتين أو كون الكبرى إحدى الست الدوائم المنعكس سواها.

- والشرط الثاني : أن لا تستعمل في هذا الشكل الممكنة كبرى إلا مع الضرورية المطلقة ولا صغرى إلا مع الضرورية المطلقة أو مع إحدى المشروطتين ؛ فسقط من عدده بمقتضى الشرط الأول سبعة وسبعون حاصلة من ضرب عدد الصغريات الإحدى عشرة - وهي ما سوى الدائمتين - في عدد الكبريات السبع، وهي ما سوى الست الدوائم. وبمقتضى الشرط الثاني ثمانية : الممكنتان الصغريان مع الدائمة^٢ ومع العرفيتين ؛ فهذه ستة، والممكنتان الكبيران مع الدائمة ؛ فهذان اثنان، والثمانية إلى السبعة والسبعين بخمسة وثمانين كلها عقيمة، وبقي أربعة وثمانون منتجة، والضابط في جهة نتيجته : أنه إن كانت إحدى مقدمتيه ضرورية أو دائمة فالنتيجة دائمة، وإلا فالنتيجة كالصغرى محذوفاً منها قيد لا دوام ولا ضرورة ومحذوفة منها الضرورة كيف كانت.

وأما الشكل الثالث فشرط إنتاجه بحسب الجهة فعلية الصغرى، كالأول ؛ فسقط بمقتضاه ستة وعشرون ؛ فالمنتج مائة وثلاثة وأربعون، والضابط في جهة نتيجته نحو ما في الأول، فإن كانت كبراه غير الوصفيات الأربع : فإن كانت من التسع البواقي - فالنتيجة كالكبرى في جهتها، وإن كانت إحدى الوصفيات فالنتيجة عكس الصغرى محذوفاً منها قيد لا دوام إن قيّد به العكس ومضموماً إليها قيد لا دوام إن قيّدت به الكبرى بأن كانت إحدى الخاصتين.

١ - شرح القطب للشمسية : ص 277، وشرح السعد لها : ص 336.

٢ - في الأصل و م : «مع الدائمتين» بالثنية، والصواب الإفراد.

وأما الشكلُ الرابعُ فمن يقتصر فيه على الأضرب الخمسة يشترط له ثلاثة شروط : أحدها : فعليّةُ مقدمتيه بالألا تستعمل فيه الممكنة أصلاً.
وثانيها : السالبة المستعملة فيه من الست المنعكس سوابُها، وهي الست الدوائِم.

الثالث : أن يصدّق الدوائِم على صغرى الضرب الثالث منه بأن تكون إحدى الدائمتين أو يصدّق العرفي العام على كبراه بأن تكون إحدى الست الدوائِم، فالشرطان الأولان عامان، والثالث خاصٌّ بالضرب الثالث منه، فالمنتج للضربين الأولين منه مائةٌ وواحدٌ وعشرون حاصلّةً من ضرب الفعليّات الإحدى عشرة في مثلها، وتسقط ثمانية وأربعون : ستة وعشرون منها حاصلّةً من ضرب ممكنتين صغيرين في ثلاث عشرة، واثنان وعشرون حاصلّةً من ضربهما كبيرين في الفعليّات الإحدى عشرة، وإنما لم يُعتَبَر ضربُهما في الممكنتين الصغيرين لثلا يتكرر ؛ لاندراجهما في الستة والعشرين الأولى^١، وهذا بمقتضى الشرط الأول، وأما الثاني فلا يُسْقِطُ من الضربين الأولين شيئاً ؛ إذ لا سَلَبٌ فيهما كما عرفتّه، والمنتج للضرب الثالث بمقتضى الشروط الثلاثة ستة وأربعون ؛ لأن صغراه لا تكون إلا سالبة، فهي لا تكون إلا من الست المنعكسة بمقتضى الشرط الثاني، فهي إما الدائمتان مع الفعليّات الإحدى عشرة باثنين وعشرين، وإما الوصفيات الأربع مع الست الدوائِم بأربعة وعشرين : المجموعُ ستة وأربعون، والباقي من المائة والتسعة والستين عقيّم، والمنتج للرابع والخامس ستة وستون ؛ لأن كبراهما سالبةٌ أبداً، فلا يكون إلا من الست تُضْرَبُ في إحدى عشرة عددِ الفعليّات فتلك ستة وستون، والباقي من المائة والتسعة والستين عقيّم.

والضابط في نتيجة الضربين الأولين : أنه إن كانت صغراهما إحدى الدائمتين أو كانت المقدمتان معاً من الست الدوائِم - فجهة النتيجة كجهة عكس الصغرى، وإلا فمطلقةٌ عامّةٌ، وفي نتيجة الثالث إن كانت إحدى مقدمتيه من الدائمتين

فالنَّتِيجَةُ دَائِمَةٌ، وَإِلَّا فَجَهْتُهَا جَهَةً عَكْسَ الصَّغْرَى، وَفِي نَتِيجَةِ الرَّابِعِ وَالْخَامِسِ إِنْ كَانَتْ كِبْرَاهُ إِحْدَى الدَّائِمَتَيْنِ فَالنَّتِيجَةُ دَائِمَةٌ، وَإِلَّا فَعَكْسُ الصَّغْرَى مَحْذُوفًا مِنْهَا قِيْدُ نَفْيِ الدَّوَامِ، وَقَدْ تَبَيَّنَ بِهَذَا انْقِسَامُ ضُرُوبِ الشَّكْلِ الرَّابِعِ بِحَسَبِ الشُّرُوطِ وَالنَّتَائِجِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: الضَّرْبَانِ الْأَوَّلَانِ مَعًا قِسْمٌ، وَالثَّلَاثُ وَحْدَهُ قِسْمٌ، وَالرَّابِعُ وَالْخَامِسُ قِسْمٌ، وَمَنْ يَسْتَنْتِجُ مِنْهُ ثَمَانِيَةً - كَمَا تَقْدُمُ عَنِ الْكَاتِبِيِّ - يَزِيدُ عَلَى الشُّرُوطِ الثَّلَاثَةِ السَّابِقَةِ شَرْطَيْنِ آخَرَيْنِ: وَاحِدٌ لِلْسَّادِسِ وَالثَّامِنِ، وَآخَرُ لِلْسَّابِعِ، وَقَدْ تَرَكْتُهُمَا اقْتِصَارًا عَلَى الْخَمْسَةِ الْأَضْرَبِ الْمَشْهُورَةِ، وَأَمَّا غَيْرُ الشَّكْلِ الرَّابِعِ فَضُرُوبُهَا كُلُّهَا سِوَاءٌ فِيمَا يُشْتَرَطُ لِإِنْتَاجِهَا بِحَسَبِ الْجَهَةِ؛ وَلِذَا لَمْ يَجْرُ فِيهَا الْانْقِسَامُ الَّذِي جَرَى فِي الرَّابِعِ، فَقَدْ جَرَتْ عَادَتُهُمْ بِوَضْعِ جَدَاوِلَ ثَمَانِيَةٍ لِبَيَانِ نَتَائِجِ كُلِّ اخْتِلَافٍ فِي كُلِّ شَكْلٍ: ثَلَاثَةٌ مِنْهَا لِلْأَشْكَالِ الثَّلَاثَةِ الْأَوَّلِ، وَخَمْسَةٌ لِلرَّابِعِ وَحْدَهُ؛ لِأَجْلِ انْقِسَامِهِ إِلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ عِنْدَ مَنْ اسْتَنْتَجَ مِنْهُ ثَمَانِيَةً، وَأَمَّا مَنْ اسْتَنْتَجَ مِنْهُ خَمْسَةً فَيُضَعُّ لَهُ ثَلَاثَةٌ فَقَطْ؛ فَكَانَتْ الْجَدَاوِلُ عِنْدَهُ سِتَّةَ لَا ثَمَانِيَةً، وَمَنْ أَعْطَى ضَوَابِطَ جَهَةِ النَّتِيجَةِ حَقَّهَا مِنَ التَّأَمُّلِ لَمْ يَحْتَاجْ إِلَى تِلْكَ الْجَدَاوِلِ.

هَذَا تَمَامُ مَا أَرَدْنَا الْإِشَارَةَ إِلَيْهِ مِنَ الْاِخْتِلَافَاتِ، فَهُوَ حَاصِلُ مَا فِي الشَّمْسِيَّةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: «كُلُّ مَا ذُكِرَ... إلخ»: مَا: وَاقِعَةٌ عَلَى شُرَائِطِ الْإِنْتَاجِ الْمُتَقَدِّمَةِ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ تَنْبِيْهُهُ بِقَوْلِهِ: «مِمَّا يُشْتَرَطُ»، وَمَا بَعْدَ الْفَاءِ خَبَرُ الْمَبْتَدَأِ أَذْخَلْتَ الْفَاءَ عَلَيْهِ لِعُمُومِ الْمَبْتَدَأِ، نَحْوُ ﴿وَمَا يَكُم مِّن نَّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾^١.

وَقَوْلُهُ: «وَبَاغِتِبَارِ الْجَهَةِ»: خَبَرُ لِقَوْلِهِ: «اِشْتِرَاطُ»، وَيَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّقًا بِهِ وَالْخَبَرُ مَحْذُوفٌ، أَيْ: وَلِلْإِنْتَاجِ اشْتِرَاطُ آخَرُ بِاعْتِبَارِ الْجَهَةِ؛ وَيَصِحُّ عَلَى هَذَا أَنْ يَتَعَلَّقَ بِمُتَعَلِّقِ الْخَبَرِ، وَذَلِكَ: إِشَارَةٌ إِلَى الْقِيَاسِ الَّذِي اعْتَبِرَتْ فِيهِ الْجَهَةُ كَمَا يُؤْخَذُ مِنْ تَعْرِيفِ الْاِخْتِلَافَاتِ سَابِقًا.

قال رحمه الله تعالى :

فَصْلٌ

وَفِي الْمُرَكَّبِ مِنَ الْمُتَفَصِّلاتِ لَا بُدَّ أَنْ تُرَكَّبَ الْمُتَصِّلاتُ
أَعْنِي الَّتِي قَدْ لَزِمَتْ لِلصُّغْرَى مَعَ الَّتِي قَدْ لَزِمَتْ لِلْكُبْرَى
وَنَسْجُ هَذَا نَتِجَ ذَلِكَ لَا مِرَا إِذْ لَا زِمَ السَّالِزُ لَا زِمًا يُرَى
وَمِثْلُ ذَلِكَ الْحُكْمُ فِي الْمُتَّصِلَةِ حَيْثُ تُرَكَّبُ مَعَ الْمُتَفَصِّلَةِ

أقول والله سبحانه المستعان : القياس الاقتراني باعتبار ما يتركَّب هو منه ستة أقسام : الأول : ما تركَّب من حمليتين. الثاني : ما تركَّب من متصلتين. الثالث : ما تركَّب من منفصلتين. الرابع : من حمليّة ومتصلة. الخامس : من حمليّة ومنفصلة. السادس : من متصلة ومنفصلة.

فالأول : يُسَمَّى بِالْحَمْلِيّ لِتَرْكِبِهِ مِنَ الْحَمَلِيَّاتِ فَقَطْ، والخمسة بعده يجمعها اسم الشرطي ؛ لِتَرْكِبِهِ مِنَ الشَّرْطِيَّاتِ وَحَدَّهَا أَوْ مَعَ حَمَلِيَّةٍ، وَغُلَّبَتِ الشَّرْطِيَّةُ عَلَى الْحَمَلِيَّةِ فَنَسَبَ الْمُرَكَّبَ مِنْهُمَا إِلَيْهَا - لأنها أكثرُ أجزاءً، ثم إن كل قياس من الأقسام الستة لابد أن يكون بين مقدمتيه اشتراك في جزء به يحصل الارتباط بينهما، وذلك الجزء المشترك لا يكون في القسم الأول إلا تامًّا ؛ بأن يكون الموضوع بكماله أو المحمول بكماله ؛ لأن طرفي الحمليّة مفردان أو ما في قوتها فلا يتبعضان، وفي الرابع والخامس لا يكون إلا غير تامٍّ من الشرطية وتامًّا من الحمليّة ؛ لأن طرف الشرطية قضية، وطرف الحمليّة مفرد، فالمشترك بينهما لا يكون في الحمليّة إلا الموضوع بكماله أو المحمول بكماله، ولا يكون في الشرطية إلا جزءا من المقدم أو من التالي، وأمّا القسم الثاني والثالث والسادس : فقد يكون تامًّا من المقدمتين، بأن يكون هو المقدم بكماله أو التالي بكماله، وقد يكون غير

تأمّ منهما، بأن يكون جزءاً من أحد الطرفين، وقد يكون تأمّاً من إحداهما غير تأمّ من الأخرى، والغرض الآن الكلام على ذوات الجزء التأمّ من هذه الأقسام الثلاثة، أعني : الثاني والثالث والسادس، وستقع الإشارة إن شاء الله إلى الرابع والخامس وإلى ذوات غير الجزء التأمّ من هذه الثلاثة فيما بعد حيث أشار الناظم إليها، وقد تقدم الكلام على القسم الأول من الستة مُستوفى.

فأمّا الأول من الثلاثة التي أردنا الكلام عليها - وهو المركّب من المتصلتين - فحكمه حكم الحمليّ في جميع ما تقدم هناك ؛ فتتعدّد فيه الأشكال الأربعة، ويجري فيه من شروط الإنتاج باعتبار الكم والكيف ومن ضابط إيجاب النتيجة وكُلّيّتها ما جرى في الحمليّ، غير أن المُنتج فيه للشكل الرابع خمسة أضرب اتفاقاً ؛ لأن الثلاثة المزیدة له في الحمليّ إنما هي باعتبار الجهة، والشرطية لا جهة له، ويُنزّل^١ المقدم هنا منزلة الموضوع في الحمليّ، والتالي منزلة المحمول، كما مرّت الإشارة إليه عند بيان الأشكال، وزاد غير واحد من شراح إيساغوجي - لإنتاجه - كون المتصلتين لزوميتين لا اتفاقيتين، وقد تقدم في لوازم الشرطية ما للسعد في ذلك، مثال الشكل الأول فيه : كُلّما كان الموجود ممكناً كان حادثاً، و كُلّما كان حادثاً كان مفتقراً إلى الفاعل ؛ يُنتج : كُلّما كان الموجود ممكناً كان مفتقراً إلى الفاعل، ووجه إنتاجه أن لازم اللازم لشيء لازم لذلك الشيء، وهو واضح، وأورد عليه ابن سينا^٢ - كما في شرح السنوسي لمختصر البقاعي - : «أنه يصدّق : كُلّما كان الاثنان فرداً كان الاثنان عدداً، و كُلّما كان الاثنان عدداً فهو زوج ؛ ينتج : كُلّما كان الاثنان فرداً فهو زوج، وهذه النتيجة كاذبة مع صدق المقدمتين، وأجاب عنه ابن سينا بمنع صدق الصغرى إن أُخذت

١ - في غير الأصل و م : «يُنزّل».

٢ - من قوله : «وأورد عليه ابن سينا» إلى قوله : «قال المحشي : لا مزيد على جواب الخونجي. انتهى» ساقط من ن.

لزومية؛ لأن لزوم عددية الاثنى عشر ليس من جهة نسبة الفردية إليها، بل هي عدد لذاتها فهي كاذبة؛ فلذا كانت النتيجة كاذبة^١.

قلت: وفي جوابه نظر؛ إذ لا يختص^٢ صدق اللزومية بكون تاليها معلولا لمقدمها في الخارج، ولأن الفردية أخص من العددية، ووجود الأخص يستلزم وجود الأعم، ولأن العددية ذاتية للفردية، ووجود الشيء يستلزم وجود ذاته عقلاً، فلا مزية في كون الصغرى لزومية، قال في الشرح المذكور: «وأجاب عنه الخونجي في الكشف^٣ بمنع كلية الكبرى؛ لأن معنى كليتها أن يكون التالي لازماً للمقدم على كل وضع لا ينافي المقدم، وفردية الاثنى عشر وضع لا ينافي المقدم، والزوجة غير لازمة على ذلك الوضع، وإنما قلنا: إنها لا تنافي المقدم - لأن اجتماع الفردية مع العددية ليس بمحال؛ فليس كلما كان الاثنان عدداً كان زوجاً»^٤ انتهى.

قال المُحسِّي: «لا مزيد على جواب الخونجي»^٥ انتهى.

ومثال الشكل الثاني: كلما كان الموجود ممكناً كان حادثاً، وليس البتة إذا كان الموجود قديماً كان حادثاً؛ ينتج: ليس البتة إذا كان الموجود ممكناً كان قديماً، وبيانه بعكس الكبرى - ليرجع للأول - أو بالخلف، وقد مرَّ طريقه، ولم يتَّه - أي: علته -: أن ما لا يجتمع مع لازم الشيء لا يجتمع مع ذلك الشيء.

ومثال الثالث: كلما كان الموجود ممكناً كان حادثاً، وكلما كان الموجود ممكناً كان مفتقراً إلى الفاعل؛ ينتج: قد يكون إذا كان الموجود حادثاً كان مفتقراً،

١ - شرح السنوسي لمختصر البقاعي / مخطوط: ص 37.

٢ - في ك وح: «إذ ليس صدق اللزومية بكون».

٣ - هو كتاب في المنطق للخونجي اسمه: كشف الأسرار عن غوامض الأفكار.

٤ - شرح السنوسي لمختصر البقاعي: ص 37.

٥ - نفائس الدرر للبيوسي / مخطوط: ص 432.

وبيانه بعكس الصغرى - فيرجع للضرب الثالث من الشكل الأول - أو بالخلف على ما سبق، وَلِمَيَّتُهُ : أن اللازمين لمزوم واحد لا بد أن يستلزم أحدهما الآخر في بعض الأحوال، وذلك حيث يوجد لمزومه، قال السنوسي ما معناه : « وأورد عليه ابن سينا أنه يقتضي ثبوت الملازمة الجزئية بين كل أمرين لا لزوم بينهما، بل وبين النقيضين ؛ إذ يصدق^١ مثلاً : كُلُّمَا تحققَ إنسانٌ ولا إنسانٌ تحققَ إنسانٌ، وكُلُّمَا تحققَ إنسانٌ ولا إنسانٌ تحققَ لا إنسانٌ، فقد يكون إذا تحققَ إنسانٌ تحققَ لا إنسانٌ، وهو محالٌ، وأجيب بمنع صدق المقدمتين ؛ لأن أحد جزئي المقدم لا دخل له في اقتضاء اللزوم، فلا إنسانٌ في مقدم الصغرى وإنسانٌ في مقدم الكبرى لا يقتضيان اللزوم ؛ إذ الشيء لا يستلزم نقيضه^٢، قال المحشي : « وفيه نظرٌ لا يخفى. » واستظهر هو : « إسناد المنع بأن الشرطية لا تصدق إلا مع الأوضاع التي لا تُناقضُ التالي ولا تُضادُّه، ولو سلَّمْنَا صدقَ المقدمات لَمَّا سلَّمْنَا كذبَ النتيجة إلا لو كانت كلية، أمّا وهي جزئية فلا^٣ انتهى. وهو ظاهرٌ، والنظر الذي قال لا يخفى : هو أن الكلَّ يستلزمُ الجزءَ ضرورةً، ولأنَّه لا يُشترطُ أن يكون كُلٌّ من أجزاء المقدمِ ملزومًا على انفراده، والله تعالى أعلم.

ومثالُ الرابع : كُلُّمَا كان الموجودُ ممكنًا كان حادثًا، وكُلُّمَا كان الموجودُ محتاجًا كان ممكنًا ؛ ينتجُ : قد يكون إذا كان الموجودُ حادثًا كان محتاجًا، وبيانه بالتبديل وعكس النتيجة أو الخلف، وَلِمَيَّتُهُ - أي : علته - أن الطرفين غير المشتركين عُلِمَ التقاؤهما في الأوسط ؛ لأنه ملزومٌ لأولهما لازمٌ لثانيهما، تأمل.

١ - في ح : « إذ لا يصدق ».

٢ - شرح السنوسي لمختصر البقاعي / مخطوط : ص 37.

٣ - نفائس الدرر لليوسي / مخطوط : ص 235.

٤ - في ن بعده : « فَصَحَّ لزومُ ثانيهما جزئيًا لأولهما ».

وأما الثاني من الثلاثة - وهو المركب من المنفصلتين والشَّرَكَةُ بينهما^١ في جزء تام - فليست له نتيجة يقتضيها طبعُ تركيبه وصورته، وهو معنى قولهم : إنه غير مطبوع، فهو من حيث تركيبه عقيم، لكن لِكُلِّ من مقدّمَيْهِ لَوازمُ إذا رُكِّبَتْ مع لَوازمِ الأخرى فقد يُوجَدُ من اللازمين ضربٌ يُنتِجُ، فسَمَاهُ بعضُ الناسِ منتجاً باعتبار إنتاجِ لَازِمِي مقدّمَيْهِ ؛ لأن النتيجة لازمة للَازِمَيْنِ، ولازمُ اللازمِ لازمٌ، وطريق معرفة نتائجه أن تأخذَ المتصلات لَوازمِ الصغرى والمتصلات لَوازمِ الكبرى على ما عرفت في لَوازمِ الشرطية، وتركَّبَ اللازمُ الأول من لَوازمِ الصغرى مع كل واحد من لَوازمِ الكبرى على ما مرَّ في تركيبِ الاقتراني من متصلتين، فما أنتجَ تركيبٌ من تلك التراكيب فهو نتيجة المنفصلتين، وتفعل مثل ذلك بالثاني من لَوازمِ الصغرى، ثم الثالث، وهكذا، حتى تُركَّبَ جميعُ لَوازمِ الصغرى مع لَوازمِ الكبرى، ولك أن تركَّبَ لَوازمِ اللَوازمِ مع اللَوازمِ أو مع لَوازمِها، فما أنتجَه شيءٌ من تلك التراكيب سَمَّيْتُهُ نتيجة المنفصلتين، ولك أن تأخذَ لازمَ النتيجة - أيضاً - وَسَمَّيْتُهُ نتيجة المنفصلتين.

والأقسامُ الْمُتَصَوِّرَةُ في المركَّب من المنفصلتين باعتبار الانفصالِ الحقيقيِّ ومانعِ الجمعِ ومانعِ الخُلُوِّ : تسعةٌ، من ضربِ ثلاثة في ثلاثة ؛ لأن الصغرى إما حقيقية أو مانعةٌ جمع أو مانعةٌ خُلُوٌّ، وفي كُلِّ : إما أن تكون الكبرى حقيقية أو مانعةٌ جمع أو مانعةٌ خُلُوٌّ : الأول من حقيقتين، الثاني من مانعتي جمع، الثالث من مانعتي خُلُوٍّ، الرابع من حقيقة صغرى ومانعة جمع كبرى، الخامس عكسه، السادس من حقيقة صغرى ومانعة خُلُوٍّ كبرى، السابع عكسه، الثامن من مانعة جمع صغرى ومانعة خُلُوٍّ كبرى، التاسع عكسه.

ويُشترطُ في إنتاج الجميع أن تكون إحدى المقدمتين كلية، وإلا كانت اللوازم جزئيات، ولا يُنتج قياس من جزئيتين، ولإنتاج الحقيقتين أن تكونا معاً موجبتين؛ لأن سلب العناد الحقيقي لا يستلزم شيئاً، وفي إنتاج غير الحقيقتين أن تكون إحداهما موجبة؛ وإلا كانت اللوازم سوابب، ولا يُنتج قياس من سالبتين.

مثال الأول وهو المركب من حقيقتين: دائماً إما أن يكون الموجود قديماً وإما أن يكون حادثاً، ودائماً إما أن يكون حادثاً وإما أن يكون غنياً عن الفاعل، فهذا التركيب على صورة الضرب الأول من الشكل الأول، ومع ذلك لم تصدق نتيجته، لكن قد علمت أن الحقيقة تلزمها أربع متصلات: ثتان من عين أحد الطرفين ونقيض الآخر، وثنان بالعكس، فاستخرج تلك اللوازم للصغرى ثم اللوازم للكبرى ورَكَّب الأولى مع الثانية، فلا بد أن يوجد من تراكيب اللوازم تأليف مُنتج، وصورة ذلك هكذا:

منفصلة حقيقية صغرى	منفصلة حقيقية كبرى
دائماً إما أن يكون الموجود قديماً وإما أن يكون حادثاً	دائماً إما أن يكون حادثاً وإما أن يكون غنياً
لـلـوازم الصغرى	لـلـوازم الكبرى
كُلُّما كان الموجود قديماً لم يكن حادثاً	كُلُّما كان الموجود حادثاً لم يكن غنياً
كُلُّما كان الموجود حادثاً لم يكن قديماً	كُلُّما كان الموجود غنياً لم يكن حادثاً
كُلُّما لم يكن الموجود قديماً كان حادثاً	كُلُّما لم يكن الموجود حادثاً كان غنياً
كُلُّما لم يكن الموجود حادثاً كان قديماً	كُلُّما لم يكن الموجود غنياً كان حادثاً

فإذا أخذت أول لوازم الصغرى مع أول لوازم الكبرى كان تركيبهما هكذا :
كُلِّمَا كان الموجود قديماً لم يكن حادثاً، وكُلِّمَا كان حادثاً لم يكن غنياً، فتجده
فاسد الصورة فلا يُنتِج لعدم اتحاد الوسط، ولو اتحد لكان من الشكل الأول،
فإذا شئت أخذت لازم² أول لوازم الصغرى مع أول لوازم الكبرى هكذا : ليس
البتة إذا كان الموجود قديماً كان حادثاً، وكُلِّمَا كان حادثاً لم يكن غنياً، فتجده
من الشكل الأول غير أنه عقيم لعدم إيجاب الصغرى، ولو عكست هذه السالبة
ورَكَّبْتَ عكسها مع أول لوازم الكبرى - أيضاً - لوجدته من الشكل الثالث، ولكنه
عقيم أيضاً ؛ لعدم إيجاب الصغرى، ولك أن تأخذ لازم أول لوازم الكبرى، فتضم
إليه لازم الصغرى أو لازم لازم لازمها وتنظر ما تجده بعد التركيب، وهكذا تفعل
فيما بعد إن شئت أخذ لازم اللازم، وإذا أخذت أول لوازم الصغرى مع ثاني
لوازم الكبرى - كان التركيب هكذا : كُلِّمَا كان الموجود قديماً لم يكن حادثاً،
وكُلِّمَا كان غنياً لم يكن حادثاً، فتجده من الشكل الثاني، لكنه عقيم لعدم اختلاف
الكيف، وصدق النتيجة فيه اتفاقياً، وإذا أخذته مع الثالث من لوازم الكبرى
كان هكذا : كُلِّمَا كان الموجود قديماً لم يكن حادثاً، وكُلِّمَا لم يكن الموجود
حادثاً كان غنياً، فتجده من الضرب الأول من الشكل الأول مستوفياً للشروط ؛
فَيُنتِج : كُلِّمَا كان الموجود قديماً كان غنياً، فُتَسَمَّى هذه النتيجة نتيجة المنفصلتين
المذكورتين مجازاً كما مر، ومع الرابع هكذا : كُلِّمَا كان الموجود قديماً لم يكن
حادثاً، وكُلِّمَا لم يكن الموجود غنياً كان حادثاً، فتجده غير متحد الوسط، ولو
اتحد لكان من الشكل الثاني، ثم تنتقل إلى الثاني من لوازم الصغرى فترَكِّبُهُ مع
كل واحد من لوازم الكبرى كما فعلت في الأول، ثم تنتقل إلى الثالث كذلك، ثم
إلى الرابع فنصنع به كذلك، وتأخذ لوازم لوازم الصغرى ولوازم لوازم الكبرى

1 - في ك وح : « لازم ».

2 - ساقطة من ك وح.

- على ما مرّ - إن شئت أو تعكس النتيجة وتأخذ المتصلة اللازمة لها الموافقة لها في المقدم والكم المناقضة لها في التالي والكيف وتجعل كل ذلك نتيجة للمنفصلتين على ما مرّ من التجوّز.

ولقد أحسن الكاتب في إهماله هذا القسم - أعني : المركّب من منفصلتين والجزء التامّ - تبعاً لابن سينا ؛ لأن البحث عن القياس إنما هو من جهة ما يلزمه من النتيجة الاصطلاحية، وهذه اللوازم ليست بنتائج عرفية.

ومثال الثاني وهو المركّب من مانعتي الجمع : دائماً إما أن يكون الموجود جرمًا وإما أن يكون عرضًا، ودائماً إما أن يكون عرضًا وإما أن يكون غيبًا عن الفاعل، وقد علمت أن مانعة الجمع تلزمها متصلتان : أحدهما من عين مقدمها ونقيض تاليها، والأخرى بالعكس، فخذ لازمي الصغرى ولازمي الكبرى فافعل بهما ما فعلت بلوازم الحقيقتين.

ومثال الثالث وهو المركّب من مانعتي الخلوّ : دائماً إما أن يكون الجسم غير أبيض وإما أن يكون غير أسود، ودائماً إما أن يكون غير أسود وإما أن يكون غير أصفر، وقد تقدم أن مانعة الخلوّ تلزمها متصلتان من نقيض المقدم وعين التالي وبالعكس، فاصنع بهما كما صنعت بما قبلهما.

ومثال الرابع وهو المركّب من حقيقية ومانعة جمع : دائماً إما أن يكون الموجود قديمًا وإما أن يكون حادثًا، ودائماً إما أن يكون حادثًا وإما أن يكون قائمًا بنفسه، أعني بالقيام بالنفس : الاستغناء عن المحلّ والمخصّص.

ومثال الخامس وهو عكس الرابع : أن تقدّم كبرى الرابع وتؤخّر صغراه في المثال المذكور.

ومثال السادس وهو المركّب من حقيقية ومانعة خلوّ : دائماً إما أن يكون الموجود ممكنًا وإما أن يكون غير حادث، ودائماً إما أن يكون غير حادث وإما أن يكون غير قائم بنفسه.

ومثال السابع وهو عكس السادس : أن تبدل [ترتيب] 'مُقَدِّمَتَيِ السَّادِسِ، فُخْذُ لَوَازِمِ الْحَقِيقَةِ الْأَرْبَعَةِ، وَرَكَّبْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا مَعَ لَازِمَتِي مَانَعَةِ الْجَمْعِ وَالْخُلُوفِ فِي الْقِسْمِ الرَّابِعِ وَمَا بَعْدَهُ، وَامْضِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ فِي غَيْرِهَا.

ومثال الثامن وهو المركَّبُ من مَانَعَةٍ جَمْعٍ وَمَانَعَةٍ خُلُوفٍ : دَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ جَسَمًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مُمْكِنٍ، وَدَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مُمْكِنٍ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مَمْتَنِعٍ.

ومثال التاسع وهو عكس الثامن : أن تغيّر الترتيب في هذا المثال، فاصنع بالزَّامِي الصَّغِيرِ وَلَازِمِي الْكَبْرَى مَا صَنَعْتَ بِاللَّوْازِمِ قَبْلُ.

هذا تمام الكلام - باختصار - على القسم الثاني من الثلاثة التي أردنا الكلام عليها في شرح هذا النظم²، وهو المركَّبُ من منفصلتين مشتركتين في جزء تامٍّ منهما.

وأما القسم الثالث من الثلاثة وهو المركَّبُ من متصلٍ ومنفصلةٍ مشتركتين في جزءٍ تامٍّ - فهو كالذي قبله على ما في النظم كأصله، فلا نتيجة له من حيث تركيبه، وإنما يُنتِجُ من حيث تركيبُ لَوَازِمِهِ، فلا بد إذن من أخذِ لَوَازِمِ منفصلةٍ صغرى كانت أو كبرى موجبةً أو سالبةً حيث يكون للسالبة لازمٌ وتركيبها مع نفسِ المتصلة صغرى أو كبرى موجبةً أو سالبةً أو مع لازمها إن شئت، فما أنتجته شيءٌ من تلك التراكيب عُدَّ نتيجةً لأصل القياس، ويتصور في هذا القسم من غير اعتبار الكم ثمانٌ وأربعون صورةً؛ لأنَّ المتصلة إذا كانت صغرى فلها باعتبار الكيف حالتان : كونها³ موجبةً وسالبةً، والكبرى لها ستة أحوال ؛ لأنها إِمَّا حَقِيقِيَّةٌ أو مَانَعَةٌ جَمْعٍ أو مَانَعَةٌ خُلُوفٍ، وكلُّهنَّ موجباتٌ أو سوابقٌ، والحاصل من ضرب حالتي الصغرى في أحوال الكبرى اثنا عشر، والشَّرْكَةُ في كُلِّ إِمَّا أَنْ

1 - ساقطة من الأصل وم.

2 - في غير الأصل : «هذا النص».

3 - ساقطة من الأصل.

تكون في مقدم المتصلة وإما في تاليها؛ فتحصل أربعة وعشرون من ضرب اثنين في اثني عشر، وإذا كانت المتصلة كبرى ففيها أربع وعشرون حسبما في كونها صغرى سواء، فمتى كانت المتصلة صغرى والشركة في تاليها فيُشترط كون الكبرى كلية؛ لأن الصغرى حينئذ موافقة للنظم الكامل، فالتركيب معها إما من الشكل الأول، وذلك حيث تشاركها الكبرى بمقدمها، وإما من الشكل الثاني، وذلك حيث تشاركها بتاليها، وكلا الشكلين الأول والثاني يُشترط في إنتاجه كلية الكبرى، ولا احتمال التركيب لأن يكون من الشكل الثاني لم يُشترط إيجاب الصغرى، ولا احتمال أن يكون من الأول لم يُشترط اختلاف الكم فيها، فافهم.

وأما إذا كانت الشركة في مقدم المتصلة - والفرض أنها صغرى - فلا يُشترط كلية الكبرى؛ لأن التركيب حينئذ إنما يكون من الثالث والرابع، وكلاهما لا يُشترط فيه كلية الكبرى، ولكن يُشترط كلية إحدى المقدمتين لا بعينها؛ إذ لو كانتا جزئيتين كانت اللوازم كلها جزئية، ولا يُستج قياس من جزئيتين في شيء من الأشكال، ومتى كانت المتصلة كبرى والشركة في مقدمها فيُشترط إيجاب الصغرى؛ لأن الكبرى حينئذ موافقة للنظم الكامل، فالتركيب معها إما من الشكل الأول، وذلك حيث تشاركها الصغرى بتاليها، وإما من الشكل الثالث، وذلك حيث تشاركها بمقدمها، وكلا الشكلين الأول والثالث يُشترط في إنتاجه إيجاب الصغرى، ومتى كانت المتصلة حقيقية موجبة لزمها - كما علمت - متصلات أربع: ثنتان من عين أحد الطرفين ونقيض الآخر، وثنتان من نقيض أحدهما وعين الآخر، ومتى كانت حقيقية سالبة لم يلزمها شيء؛ لأن سلب العناد الحقيقي لا يستلزم اتصالا بين الطرفين؛ لجواز أن يبقى معه منع الجمع فقط، ولا بين نقيضيهما؛ لجواز أن يبقى معه منع الخلو، ولا بين عين أولهما ونقيض الثاني، ولا بين نقيض الأول وعين الثاني؛ لقيام الاحتمالين، ولا عبرة بخصوص المادة، فتأمل.

فالقِياسُ المركب من الحَقِيقَةِ السَّالِبة - صغرى أو كبرى - مع المتصلة : عقيم، ومتى كانت المنفصلة مانعةً جمع موجبةً أو سالبةً لزمَّتها متصلتان من عين أحد الطرفين ونقيض الآخر، ومتى كانت مانعةً خُلُوً موجبةً أو سالبةً لزمَّتها متصلتان من نقيض أحد الطرفين وعين الآخر، مثالُ المتصلة الموجبة الصغرى والشركة في تاليها مع الحَقِيقَةِ : كُلُّما كان الشَّيْءُ قديمًا كان غنيًّا عن الفاعلِ، ودائمًا إمَّا أن يكون الشَّيْءُ غنيًّا عن الفاعلِ وإمَّا أن يكون حادثًا، فَركَّبِ الصغرى أو لازمها مع كل واحد من لوازم الكبرى الأربع، فما أنتجته بعضُ تلك التراكيب عُدَّ نتيجةً الأصل، وصورته هكذا :

كُلُّما كان الشَّيْءُ قديمًا	ودائمًا إمَّا أن يكون الشَّيْءُ غنيًّا
كان غنيًّا عن الفاعلِ	عن الفاعلِ وإمَّا أن يكون حادثًا
لازم المتصلة الصغرى	لوازم الحَقِيقَةِ الكبرى
ليس البتَّة إذا كان الشَّيْءُ قديمًا لم يكن غنيًّا عن الفاعلِ	كُلُّما كان الشَّيْءُ غنيًّا عن
	الفاعلِ لم يكن حادثًا
	كُلُّما كان الشَّيْءُ حادثًا
	لم يكن غنيًّا عن الفاعلِ
	كُلُّما لم يكن الشَّيْءُ غنيًّا
	عن الفاعلِ كان حادثًا
	كُلُّما لم يكن الشَّيْءُ حادثًا
	كان غنيًّا عن الفاعلِ

فإذا رَكَّبَت المتصلة الصغرى مع أول لوازم الكبرى هكذا : كُلُّما كان الشَّيْءُ قديمًا كان غنيًّا عن الفاعلِ، وكُلُّما كان غنيًّا عن الفاعلِ لم يكن حادثًا، فتجده من

أول ضروب الشكل الأول مستوفيا للشروط ؛ فينتج : كُلُّما كان الشيء قديماً لم يكن حادثاً، وإذا رَكَّبْتَ لازم الصغرى معه كان الوسط غير متكرر، ولو رَكَّبْتَ الصغرى مع ثاني لوازم الكبرى وجدت الوسط لم يتكرر، فركب لازم الصغرى معه - أعني : مع ثاني لوازم الكبرى - هكذا : ليس البتَّة إذا كان الشيء قديماً لم يكن غنياً عن الفاعل، وكُلُّما كان الشيء حادثاً لم يكن غنياً عن الفاعل، فتجده من ثاني ضروب الشكل الثاني مستوفيا للشروط ؛ فينتج : ليس البتَّة إذا كان الشيء قديماً كان حادثاً، فإذا رَكَّبْتَ الصغرى مع ثالث لوازم الكبرى وجدت الوسط لم يتكرر، فإذا رَكَّبْتَ معه لازم الصغرى وجدته من الشكل الأول، لكنه عقيم لعدم إيجاب الصغرى، ولو رَكَّبْتَ الصغرى مع رابع اللوازم وجدته من الضرب الثاني، لكنه عقيم لعدم اختلاف الكيف، ولو رَكَّبْتَ لازم الصغرى معه وجدت الوسط لم يتكرر، فهذه تراكيب ثمانية المنتج منها تركيبان فقط.

ومثال المتصلة المذكورة مع مانعة الجمع : كُلُّما كان الشيء حادثاً كان ممكناً، ودائماً إما أن يكون الشيء ممكناً وإما أن يكون واجباً، ونعني بالشيء : معناه اللغوي ؛ ليصدق بالمستحيل، ونعني بالممكن : الخاص ؛ ليعاند الواجب صدقاً، وأمض في تركيب الصغرى أو لازمها مع كُلٍّ من لازمي الكبرى على ما سبق، فلا نطيل بالتصوير.

ومثال ما ذُكر مع مانعة الخلو : كُلُّما كان الشيء قديماً كان غير ممكن، ودائماً إما أن يكون الشيء غير ممكن وإما أن يكون غير مستحيل، ولا يخفى أخذ اللوازم ولا التراكيب.

ومثال المتصلة الموجبة الصغرى والشركة في مقدمها مع الحقيقية : كُلُّما كان الشيء قديماً كان غنياً عن الفاعل، ودائماً إما أن يكون الشيء قديماً وإما أن يكون حادثاً، ومثالها مع مانعة الجمع : كُلُّما كان الشيء واجباً كان قديماً، ودائماً

إِذَا كَانَ يَكُونُ الشَّيْءُ وَاجِبًا وَإِذَا أَنْ يَكُونَ مَمْتَنًّا، وَمِثَالُهَا مَعَ مَانِعَةِ الْخُلُوعِ : كُلَّمَا كَانَ الشَّيْءُ غَيْرَ حَدَثٍ لَمْ يَكُنْ مَفْعُولًا، وَدَائِمًا إِذَا أَنْ يَكُونُ الشَّيْءُ غَيْرَ حَدَثٍ وَإِذَا أَنْ يَكُونُ غَيْرَ مَمْتَنٍّ، فَهَذِهِ سِتُّ صُورٍ مَعَ إِيْجَابِ الصَّغْرَى، وَلَوْ كَانَتْ سَالِبَةً كَانَتْ سِتًّا أُخْرَى، فَالْمَجْمُوعُ اثْنَتَا عَشْرَةَ كُلُّهَا مَعَ إِيْجَابِ الْكِبْرَى، وَلَوْ كَانَتْ سَالِبَةً كَانَتْ صُورَهَا اثْنَتِي عَشْرَةَ أُخْرَى، فَالْمَجْمُوعُ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ : سِتٌّ مِنْهَا مَعَ إِيْجَابِ الْمَقْدَمَتَيْنِ، وَهِيَ الَّتِي مِثْلُنَاهَا، وَسِتٌّ فِي سَلْبِ الصَّغْرَى فَقَطْ، وَسِتٌّ فِي سَلْبِ الْكِبْرَى فَقَطْ، وَسِتٌّ فِي سَلْبِهِمَا، وَلَنَكْتَفِ فِي كُلِّ سِتٍّ مِنْهَا بِمِثَالٍ وَاحِدٍ ؛ لِيَتَّخِذُوا اللَّيْسَ حَذْوَهُ :

فَمِثَالُ سَلْبِ الصَّغْرَى فَقَطْ وَلِنَفَرِضُهُ فِي الْمَتَّصِلَةِ الصَّغْرَى وَالشَّرْكَاءَ فِي تَالِيهَا مَعَ الْحَقِيقَةِ : لَيْسَ الْبَيِّنَةُ إِذَا كَانَ الْمَوْجُودُ قَدِيمًا كَانَ حَدَثًا، وَدَائِمًا إِذَا أَنْ يَكُونُ الْمَوْجُودُ حَدَثًا وَإِذَا أَنْ يَكُونَ غَيْثًا عَنِ الْفَاعِلِ.

وَمِثَالُ سَلْبِ الْكِبْرَى فَقَطْ وَلِنَفَرِضُهُ فِي الْمَتَّصِلَةِ الصَّغْرَى وَالشَّرْكَاءَ فِي تَالِيهَا مَعَ مَانِعَةِ الْجَمْعِ الْكِبْرَى لَا مَعَ الْحَقِيقَةِ لِعَقْمِهَا كَمَا مَرَّ : كُلَّمَا كَانَ الشَّيْءُ قَدِيمًا كَانَ وَاجِبًا، وَلَيْسَ الْبَيِّنَةُ إِذَا أَنْ يَكُونُ الشَّيْءُ وَاجِبًا وَإِذَا أَنْ يَكُونُ مَوْجُودًا، وَلَوْ قَلْنَا فِي تَالِي الْكِبْرَى : وَإِذَا أَنْ يَكُونُ غَيْثًا عَنِ الْفَاعِلِ - صَحَّ أَنْ تُعْتَبَرَ مَانِعَةٌ جَمْعٍ أَوْ مَانِعَةٌ خُلُوعٍ ؛ لِانْتِفَاءِ مَنَعَ الْجَمْعِ وَمَنَعَ الْخُلُوعِ عَنْ طَرَفِهَا.

وَمِثَالُ سَلْبِهِمَا مَعًا وَلِنَفَرِضُهُ فِي شَرْكَاءِ تَالِي الصَّغْرَى : لَيْسَ الْبَيِّنَةُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ قَدِيمًا كَانَ مُمْكِنًا، وَلَيْسَ الْبَيِّنَةُ إِذَا أَنْ يَكُونُ الشَّيْءُ مُمْكِنًا وَإِذَا أَنْ يَكُونُ غَيْرَ قَدِيمٍ، وَلَكِنْ أَنْ تُعْتَبَرَ الْكِبْرَى مَانِعَةٌ جَمْعٍ أَوْ مَانِعَةٌ خُلُوعٍ، وَلَمْ يُجْزَمْ بِعَقْمِ الْمَرْكَبِ مِنْ سَالِبَتَيْنِ ؛ لِأَنَّ السَّالِبَةَ الْمَتَّصِلَةَ تَلْزِمُهَا مَوْجِبَةٌ مَتَّصِلَةٌ، فَيُمْكِنُ أَنْ يَنْتِجَ الْإِلَازِمَةُ مَعَ لَوَازِمِ الْكِبْرَى.

ثُمَّ هَذِهِ الْأَرْبَعُ وَالْعِشْرُونَ صُورَةً كُلُّهَا مَعَ كَوْنِ الْمَتَّصِلَةِ صَّغْرَى وَالْمُنْفَصِلَةِ كِبْرَى، فَإِنْ عُكِّسَ التَّرْتِيبُ - بِأَنْ جَعَلْتَ الْمُنْفَصِلَةَ صَّغْرَى وَالْمَتَّصِلَةَ كِبْرَى - فَفِيهِ

- أيضا - أربع وعشرون صورة حسبما تقدم، ولنمثل لموجباتها : مثال ' الحقيقية والشركة في تاليها : دائما إما أن يكون الموجود قديما وإما أن يكون حادثا، وكلما كان حادثا كان مفتقرا إلى الفاعل.

ومثال مانعة الجمع : دائما إما أن يكون الشيء إنسانا وإما أن يكون فرسا، وكلما كان فرسا كان حيوانا.

ومثال مانعة الخلو : دائما إما أن يكون الشيء غير إنسان وإما أن يكون حيوانا، وكلما كان حيوانا كان متحركا.

ومثال الحقيقية والشركة في مقدمها : دائما إما أن يكون الموجود قديما وإما أن يكون حادثا، وكلما كان قديما كان غنيا عن الفاعل.

ومثال مانعة الجمع : دائما إما أن يكون الشيء إنسانا وإما أن يكون فرسا، وكلما كان إنسانا كان ناطقا.

ومثال مانعة الخلو : دائما إما أن يكون الشيء حيوانا وإما أن يكون غير إنسان، وكلما كان حيوانا كان جسما.

فهذه ست صور في إيجاب المقدمتين معا، ويجري مثلها في سلب الصغرى فقط، ومثلها في سلب الكبرى فقط، ومثلها في سلبهما معا.

مثال من صور سلب الصغرى فقط : ليس البتة إما أن يكون الشيء إنسانا وإما أن يكون ناطقا، وكلما كان ناطقا كان حيوانا، ولك أن تعتبر المنفصلة مانعة جمع أو مانعة خلو، فأيتهما اعتبرت فاستخرج لازمها للذين عرفت، وأن تعتبرها حقيقية فيكون القياس عقيما ؛ إذ لا يلزمها شيء كما مر، وإن صدقت لوازمها الأربعة في هذا الفرض فإنما ذلك اتفاقي.

ومثالٌ من صور سلب الكبرى فقط : دائماً إما أن يكون الشيء قديماً وإما أن يكون حادثاً، وليس البتَّة إذا كان حادثاً كان غنياً.

ومثالٌ من صور سلبيهما معاً : ليس البتَّة إما أن يكون الشيء غنياً وإما أن يكون قديماً، وليس البتَّة إذا كان قديماً كان ممكناً، ولا تخفى أمثلة بقية السوالب، ولا كيفية تصوير كل صورة في جدولها على ما مرّ، والله تعالى الموفق.

تنبيه : ظاهرُ كلام الناظم كأصله أن هذا القسم - أعني : المركَّب من متصلة ومنفصلة - عقيّمٌ من حيث تركيبه ؛ فلا يقتضي طبعه نتيجةً، فهو عندهما كالمركَّب من منفصلتين مشتركين في جزءٍ تامٍّ فلا نتيجة له إلا بحسب تركيب اللوازم، وذكر الكاتب¹ أنه إذا كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى فهو منتجٌ بشرط إيجاب الكبرى، فإذا قلنا : كُلُّما كان الشيء إنساناً كان حيواناً، ودائماً أو قد يكون إما أن يكون الشيء حيواناً وإما أن يكون حجراً - أنتج : دائماً أو قد يكون إما أن يكون الشيء إنساناً وإما أن يكون حجراً ؛ لأن المنافرة مع اللازم دائماً أو في الجملة توجب المنافرة مع الملزوم كذلك، هذا في مانعة الجمع، وإذا قلنا في مانعة الخُلُو : كُلُّما كان الشيء إنساناً كان حيواناً، ودائماً أو قد يكون إما أن يكون الشيء حيواناً وإما أن يكون غير ناطقٍ - ينتج : قد يكون إذا لم يكن الشيء إنساناً كان غير ناطقٍ ؛ لأن رفع تالي المتصلة يوجب رفع مقدّمها ؛ لأن رفع اللازم يوجب رفع الملزوم، ويوجب - أيضاً - وضع تالي المنفصلة ؛ لما بينهما من منع الخُلُو كما أفادته المنفصلة، فتقول : كُلُّما وُجِدَ نقيضُ اللازم وُجِدَ نقيضُ الملزوم، وكُلُّما وُجِدَ نقيضُ اللازم وُجِدَ تالي المنفصلة ؛ فينتج من الثالث : قد يكون إذا وُجِدَ نقيضُ الملزوم وُجِدَ تالي المنفصلة، وهذا معنى النتيجة المذكورة، فمانعة الجمع تكون النتيجة معها منفصلة كلية أو جزئية، ومانعة الخُلُو تكون النتيجة معها متصلة جزئية فقط، ويُفهم من ذلك أن الحقيقة تلزمها النتيجةتان

معاً، قال الْمُحَسِّي : « وظاهر كلام أولئك - يعني : الكاتبين ومن وافقه - يقتضي أن هذه الجزئية - يعني : المتصلة - إنما ينتجها القياس إذا قدرنا المنفصلة مانعةً خُلُوً، وقد وجدناه ينتجها وإن قُدِّرَتْ مانعةً جمع، فذلك البرهان بعينه، وهو أن تقول : كُلُّمَا انتفى الوسط انتفى مقدّم الشرطية، وقد يكون إذا انتفى الوسط وُجِدَ المُعَادِلُ من المنفصلة ؛ فقد يكون إذا انتفى مقدّم الشرطية وُجِدَ المُعَادِلُ الآخر من المنفصلة، وهو المطلوب، مثلاً إذا قلنا : كُلُّمَا كان الشيء إنساناً كان حيواناً، ودائماً إمّا أن يكون الشيء حيواناً وإمّا أن يكون حجراً - أنتج : قد يكون إذا لم يكن الشيء إنساناً كان حجراً، وهو واضح، ثم في جعل هذه المتصلة والمنفصلة التي قبلها نتيجتين طبيعيتين نظراً، ولعل المصنف لذلك تركها¹.

وما قاله من النظر واضح في النتيجة المتصلة ؛ لأن مقدمها غير مذكور في المقدمتين.

قوله : « فَصْلٌ » أي : هذا فصل في القياس الاقتراني المركّب من المنفصلات وحدها أو مع المتصلات، وأما المركّب من المتصلات وحدها فحكمه كالحملين ؛ فلذا لم يذكره هنا.

قوله : « وَفِي الْمُرَكَّبِ » : إما مُتَعَلِّقٌ بفعل القول، أي : ونقول في المركّب من المنفصلات وحدها بأن تكون مقدّماته منفصلتين، والمَقُولُ هو : لأبَدٌ... إلخ، [وإما مُتَعَلِّقٌ بمبتدأ مُقَدَّرٍ، أي : والحكم في المركّب من المنفصلات : أنه لأبَدٌ... إلخ،]² ولا يصح أن يتعلق : فِي الْمُرَكَّبِ بِتُرَكَّبِ الذي بعده ؛ لأنه في حَيْزٍ لا التبرئة وأن المصدرية، كلاهما لا يعمل ما بعده فيما قبله، ويجوز بناء تُرَكَّبٍ للفاعل والمفعول.

1 - نفائس الدرر / مخطوط : ص 242.

2 - ساقط من الأصل وم.

وقوله: «أَغْنِي» أي: أقصدُ أنا بقولي: «الْمُتَّصِلَاتِ» ما يلزم المنفصلتين الصغرى والكبرى من المتصلات، واللامُ الجارَّةُ للصغرى والكبرى زائدة محضة؛ لأن لَزِمَ غير لازم.

قوله: «وَنَتَّجَ هَذَا»: أطلق النَّتْجَ على النتيجة، من إطلاق المصدر على المفعول، والإشارة للمتصلات اللوازم، ونَتَّجَ ذاك: الإشارةُ بها للمنفصلات الملزومات، والمِرْمَا مقصورٌ للوزن: الحِجُودُ، ويبعد كونه مقصوراً أصالةً جمعَ مِرْيَةٍ بمعنى الشك.

قوله: «إِذْ لَازِمُ اللَّازِمِ... إلخ»: تعليلٌ لما دل عليه الصدر من تسمية نتيجة اللوازم نتيجة للملزومات، وفي الكلام حذف، أي: لِأَنَّ لَازِمَ اللَّازِمِ لشيءٍ يُرَى - أي: يعلم - لازماً لذلك الشيء.

قوله: «وَمِثْلُ ذَلِكَ»: خبرٌ مقدَّم، والإشارة للحكم المذكور قبله، والْحُكْمُ: مبتدأ، وفي الْمُتَّصِلَةِ: يتعلق به، وَحَيْثُ: كذلك، ويحتمل أن يكون مِثْلُ مبتدأً والحكمُ صفةً لِذَلِكَ وفي الْمُتَّصِلَةِ الخبرَ وَحَيْثُ يتعلق بمتعلِّق الخبر، وَتَرَكَّبَ: إما مبني للفاعل على حذف إحدى التاءين وفاعله ضميرُ المتصلة أو للمفعول فلا حذف.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى:

وَكُلُّ ذَا إِنْ طَرَفٌ كَانَ الْوَسْطُ جَمِيعُهُ وَلَيْسَ جُزْءُهُ فَقَطُّ
وَالْجُزْءُ ذَا التَّمَامِ سَمِيْنُهُ وَغَيْرُهُ التَّاقِصُ أَغْرِضَ عَنْهُ

أقول وبالله تعالى التوفيق: ما تقدم من الأقيسة الشرطية هو الذي يكثرُ دورُه وَيَسْهُلُ تناوُلُه فيعمُّ نفعُه، وهو ما يكون فيه الجزء المشترك بين المقدمتين تاماً،

بأن يكون هو المقدم بكماله أو التالي كذلك، ويسمى الجزء التام، وأما ضد ذلك ويسمى بالجزء غير التام وهو ما يكون الجزء المشترك فيه ناقصاً غير تام في المقدمتين أو تاماً في إحداهما غير تام في الأخرى بأن يكون جزءاً من المقدم أو من التالي لا جميع المقدم أو التالي - فقد تركه الناظم كأصله، وأمر بالإعراض عنه ؛ لكثرة شغبه وشدة تعبه وقلة جدواه ؛ لدور استعمال المستدلين إيّاه، حتى قال بعض الشعراء فيه على سبيل التلميح¹ :

رَأَوْا كَمَالَ مَنْطِقٍ كَي يُتَقْنُوا عِلْمَ الْكَلَامِ
أَنَّى لَهُمْ كَمَالُهُ وَفِيهِ جِزْءٌ غَيْرُ تَامٍ

لكنه لما كانت نفس الطالب تستشرف إليه، وترغب في الاطلاع عليه - رأينا أن نُلَمِّعَ منه بيسير ؛ لعله يحصل به لإدراك ما وراءه تيسير، فنقول : قد عَلِمَ مما سبق في تقسيم الاقتراني الشرطي أن القياسَ المشتملَ على الجزء غير التام ينقسم إلى خمسة أقسام، ولنبداً بأقربها إلى الطبع وأقلها شغباً، وهو المركب من حملية ومتصلة، وهو على أربعة أقسام ؛ لأن الحملية فيه إما كبرى أو صغرى والشركة مع كلٍّ إما في مقدم المتصلة أو في تاليها، وتنعقد في كل قسم من هذه الأقسام الأشكال الأربعة، والمطبوع منها ما كانت فيه الحملية كبرى والشركة في التالي، ويُشترط في إنتاجه ثلاثة أشراف² : الأول : إيجاب المتصلة، والثاني : أن يكون التالي والحملية مشتملين على تأليف متج، والثالث : أحد أمرين : إما كلية إحدى المقدمتين، وإما كلية الطرف المشارك³ من المتصلة، كذا يؤخذ

1 - التلميح نوع من أنواع البديع اللفظي عند أهل البلاغة، وهو : إشارة المتكلم في فحوى كلامه المنظوم أو المنثور إلى آية كريمة أو حديث شريف أو قصة معروفة أو شعر أو مثلٍ سائر من غير ذكر المُشار إليه. انظر شرح المرشدي على عقود الجمان للسيوطي : 2 / 1307.

2 - في ح : «شروط».

3 - في ح : «المشارك».

من شرح مختصر البقاعي للسنوسي، والشرط الثاني مُعْنٍ عن الثالث كما يظهر بالتأمل، والنتيجة فيه متصلةٌ مقدِّمها مقدِّمٌ متصلة القياس وتاليها نتيجةُ التأليف بين تالي المتصلة وبين الحملية، مثاله: كُلُّما كان الشيءُ إنساناً فهو حيوانٌ، وكلُّ حيوانٍ جسمٌ؛ ينتجُ: كُلُّما كان الشيءُ إنساناً فهو جسمٌ، فقولنا في النتيجة: كان الشيءُ إنساناً: هو عين [مقدِّم] متصلة القياس، وقولنا: فهو جسمٌ: هو نتيجة قياس مؤلف من تالي المتصلة والحملية؛ لأن قولنا: هو حيوانٌ، وكلُّ حيوانٍ جسمٌ: تأليفٌ منتجٌ؛ لكونه من الشكل الأول مستوفياً لشروط إنتاجه فينتج: هو جسمٌ، وبرهان إنتاج هذا القسم ظاهر، وذكر في الشرح المذكور أن ابن سينا ذكر في الشفاء اعتراضاً على إنتاج المتصلة مع الحملية [بأن الحملية]^١ صادقة في نفس الأمر، والشرطية تصدق ولو على سبيل الفرض؛ ولهذا لو قلنا: كُلُّما كانت كلُّ ثلاثة زوجاً كانت كلُّ خمسة زوجاً - لكانت متصلةً صادقةً؛ لأن الباقي من الخمسة بعد الثلاثة زوج أيضاً، والمركبُ من الزوجِ زوجٌ، فلو صَمَمْنَا إلى هذه المتصلة حمليةً صادقةً وهو قولنا: لا شيءٌ من الزوجِ خمسةٌ - أنتج بمقتضى ما سبق: كُلُّما كانت الثلاثة زوجاً فلا شيءٌ من الخمسةِ خمسةٌ، وهو باطل، قال في الحاشية: وأجاب باعتبار المادة بأن الكلام يُخَصُّ بحمليةٍ لا تُنَافِي مقدِّم المتصلة، وباعتبار الصورة بمنع كذب النتيجة؛ لأن المقدِّم المحال جاز أن يلزمه المحال، قال الْمُحَشِّي: «وفيه نظرٌ؛ إذ استلزام المحال للمحال إنما هو فيما إذا صدَّقَ اللزومُ فنصدَّقُ القضية وإن كان المقدِّم والتالي كاذبين، نحو: كُلُّما كان الإنسانُ فرساً كان صاهلاً، ولا خفاء في صدق هذه بخلاف النتيجة السابقة؛ فإنه لا لزوم بين زوجية الثلاثة وكون الخمسة غير خمسة، فهي لا محالة كاذبة» انتهى.

قلتُ: ويمكن أن يجاب بمنع صدق المتصلة؛ لأننا إذا فتحنا باب الفرض جاز

١ - ساقطة من الأصل وم.

٢ - ساقط من الأصل وم.

أن يُفْرَضَ الاثنان الباقيان من الخمسة فردا، فتكون الخمسة على هذا التقدير مركبة من زوج فَرَضًا هو الثلاثة ومن فرد فَرَضًا - أيضا - وهو الاثنان، والمركب من زوج وفرد لا يكون إلا فردا، فلا يستلزم فرض زوجية الثلاثة زوجية الخمسة إلا لو كانت زوجية الثلاثة تستلزم زوجية الباقي من الخمسة؛ ليصح له أن المركب من الزوج زوج وأنها لا تستلزمها، فقولُه في البيان: إن المركب من الزوج زوج: إن أراد أن المركب من الزوج فَرَضًا كون زوجا فَرَضًا سَلَمْنَاهُ، ولا نَسَلَمُ أن الخمسة مركبة من الزوج فرضا؛ إذ المفروض زوجا أحد جزئها، وإن أراد أن المركب من الزوج حقيقة يكون زوجا حقيقة فَمُسَلَّمٌ أيضًا، وليست الخمسة كذلك؛ إذ الزوج حقيقة أحد جزئها فقط، والحاصل: أن فرض زوجية الثلاثة ليس سببا لزوجية الاثنين، ولا مُسَبِّبًا عنها، ولا مشارِكًا لها في سبب، ولا مضافًا لها، وهذه أنواع الزوم كما مر؛ فلا يصدق لزوم متصلته، فتأمل.

الثاني من أقسام قياس الجزء غير التام على الترتيب الذي أردنا هنا: المركب من حملية ومنفصلة، وهو نوعان: نوع ينتج حملية، ونوع ينتج مانعة خُلُوً مركبة من كُلِّ طَرَفٍ لا يُشَارِكُ ومن نتيجة التأليف من كُلِّ ما يُشَارِكُ.

أما النوع الأول - ويُسمَّى بالقياس المقسَّم - فيشترط لإنتاجه خمسة شروط: أحدها: أن يكون عدد الحمليات كعدد أجزاء الانفصال، والثاني: أن يشارك كل حملية جزءا من أجزاء الانفصال على تأليف منتج، والثالث: أن تتحد نتائج التأليف في الطرفين والكم والكيف، والرابع: أن تكون المنفصلة موجبة، والخامس: أن تكون مانعة خُلُوً بالتفسير الأعم فتشمل الحقيقية، وهذا الخامس شرط في كل اقتراني استعملت فيه المنفصلة، وتعتقد في هذا القسم الأشكال الأربعة، مثال من الشكل الأول: العالمُ إما جرمٌ وإما عَرَضٌ، وكلُّ جرمٍ حادثٌ وكلُّ عَرَضٍ حادثٌ؛ ينتج: العالمُ حادثٌ، ومن الشكل الثاني: العالمُ إما جرمٌ

وإِذَا عَرَضَ، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْقَدِيمِ بِجَرَمٍ وَلَا شَيْءَ مِنَ الْقَدِيمِ بِعَرَضٍ؛ يَنْتُجُ: لَا شَيْءَ مِنَ الْعَالَمِ بِقَدِيمٍ، وَمِنَ الثَّالِثِ: دَائِمًا إِمَّا كُلُّ جَرَمٍ حَادَثٌ وَإِمَّا كُلُّ عَرَضٍ حَادَثٌ، وَكُلُّ جَرَمٍ مُفْتَقِرٌ وَكُلُّ عَرَضٍ مُفْتَقِرٌ؛ يَنْتُجُ: بَعْضُ الْحَادِثِ مُفْتَقِرٌ، وَمِنَ الرَّابِعِ: دَائِمًا إِمَّا كُلُّ حَيَوَانٍ إِنْسَانٌ وَإِمَّا كُلُّ نَاطِقٍ حَيَوَانٌ، وَكُلُّ ضَاحِكٍ إِنْسَانٌ، وَكُلُّ ضَاحِكٍ نَاطِقٌ؛ يَنْتُجُ: بَعْضُ الْحَيَوَانِ ضَاحِكٌ، وَكَذَا لَوْ كَانَتْ أَجْزَاءُ الْمُنْفَصِلَةِ أَكْثَرَ مِنْ اثْنَيْنِ وَتَكُونُ الْحَمَلِيَّاتُ بَعْدَهَا، كَقَوْلِنَا: الْعَالَمُ إِمَّا جَرَمٌ وَإِمَّا عَرَضٌ وَإِمَّا مُجَرَّدٌ عِنْدَ مَنْ أَثْبَتَهُ، وَكُلُّ جَرَمٍ حَادَثٌ، وَكُلُّ عَرَضٍ حَادَثٌ، وَكُلُّ مُجَرَّدٍ حَادَثٌ؛ يَنْتُجُ: الْعَالَمُ حَادَثٌ.

وَأَمَّا النَّوعُ الثَّانِي وَهُوَ مَا يُنْتُجُ مَانِعَةَ الْخُلُوعِ فَهُوَ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ بَعْضُ الشُّرُوطِ الْمَخْتَصَّةِ بِالْأَوَّلِ، كَأَنْ يَكُونَ عِدَدُ الْحَمَلِيَّاتِ أَقَلَّ مِنْ أَجْزَاءِ الْإِنْفِصَالِ أَوْ أَكْثَرَ، مِثَالُ الْأَوَّلِ: الْعَالَمُ إِمَّا جَرَمٌ وَإِمَّا عَرَضٌ، وَكُلُّ جَرَمٍ حَادَثٌ؛ يَنْتُجُ: الْعَالَمُ إِمَّا عَرَضٌ وَإِمَّا حَادَثٌ، وَهُوَ مَانِعَةُ الْخُلُوعِ؛ إِذْ لَا يَصِحُّ انْتِفَاءُ الْعَرَضِيَّةِ وَالْحَدُوثِ مَعًا عَنِ الْعَالَمِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَجْزَاءَ مَانِعَةِ الْخُلُوعِ لَا تَنْحَصِرُ فِي الشَّيْءِ وَالْأَعْمِّ مِنْ نَقِيضِهِ، بَلْ قَدْ تَرَكَّبَ مِنَ الشَّيْءِ وَالْأَخْصَصِ مِنْهُ^١، وَمِثَالُ الثَّانِي وَهُوَ مَا كَانَ فِيهِ عِدَدُ الْحَمَلِيَّاتِ أَكْثَرَ: دَائِمًا الْعَالَمُ إِمَّا جَرَمٌ وَإِمَّا عَرَضٌ، وَكُلُّ جَرَمٍ حَادَثٌ، وَكُلُّ عَرَضٍ حَادَثٌ، وَكُلُّ مُجَرَّدٍ حَادَثٌ؛ يَنْتُجُ: إِمَّا الْعَالَمُ حَادَثٌ وَإِمَّا كُلُّ مُجَرَّدٍ حَادَثٌ، وَكَذَا يُنْتُجُ مَانِعَةُ الْخُلُوعِ إِنْ اسْتَوَى الْعِدَدَانِ وَلَكِنْ اخْتَلَفَتِ النَّتَائِجُ، نَحْوُ: الْعَالَمُ إِمَّا جَرَمٌ وَإِمَّا عَرَضٌ، وَكُلُّ جَرَمٍ مُمَكِّنٌ، وَكُلُّ عَرَضٍ حَادَثٌ؛ يَنْتُجُ: الْعَالَمُ إِمَّا مُمَكِّنٌ وَإِمَّا حَادَثٌ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: الْمَرْكَبُ مِنْ مُنْفَصِلَتَيْنِ، وَيُشْتَرَطُ لِإِنْتِاجِهِ: إِجَابَةُ الْمَقْدَمَتَيْنِ، وَكِلَيْتُهُ إِحْدَاهُمَا، وَكَوْنُهُمَا مَانِعَتِي خُلُوعٍ بِالْمَعْنَى الْأَعْمِ، وَاشْتِمَالُ الْمُتَشَارِكِينَ عَلَى

١ - فِي ن: «وَالْأَعْمُ مِنْهُ»، وَفِي ك وَح: «وَالْأَخْصَصُ مِنْ نَقِيضِهِ».

تأليف منتج، والنتيجة في هذا القسم مانعة خُلُو مركبة من كل طرف لا يُشارك ومن نتيجة التأليف من كل ما يشارك، مثاله: العددُ إِمَّا زَوْجٌ وإِمَّا فَرْدٌ، وكُلُّ زَوْجٍ إِمَّا زَوْجٌ الزَّوْجِ وإِمَّا زَوْجٌ الْفَرْدِ؛ يُنتَجُ: كُلُّ عَدَدٍ إِمَّا فَرْدٌ وإِمَّا زَوْجٌ الزَّوْجِ وإِمَّا زَوْجٌ الْفَرْدِ، والمشاركة في هذا القسم تقع بين المقدمتين على خمسة أوجه؛ لأنه قد يشارك طرف من إحدهما طرفاً من الأخرى في جزء، وقد يشارك طرف فقط من إحدهما كلا الطرفين من الأخرى - كالمثال المذكور - أو يشارك كلا طرفي إحدهما كلا طرفي الأخرى، وتركنا التفصيل والتمثيل فراراً من التطويل.

القسم الرابع: المركب من متصلة ومنفصلة، وهو نوعان؛ لأن الشركة إِمَّا في مقدم المتصلة أو في تاليها، فالأول شرطُ إنتاجه: كلية إحدى المقدمتين، وإيجابها، واشتمال الجزئين المتشاركين على تأليف منتج، وأن تكون المتفصلة مانعة خُلُو بالمعنى الأعم، وسواء كانت المتصلة صغرى أو كبرى، ولك أخذ نتيجته متصلة أو منفصلة، فالمتصلة مُقَدِّمُهَا الطرفُ غَيْرُ المُشَارِكِ من متصلة القياس، وتاليها منفصلة تركبت من نتيجة المتشاركين ومن الطرف غير المشارك من المنفصلة، مثاله: كُلُّمَا كَانَ الْمَوْجُودُ مُفْتَقَرًا إِلَى الْفَاعِلِ كَانَ حَادِثًا، ودَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْحَادِثُ جَرَمًا وإِمَّا أَنْ يَكُونَ عَرَضًا، فَإِنْ أَخَذْتَهَا مُتَّصِلَةً كَانَتْ هَكَذَا: كُلُّمَا كَانَ الْمَوْجُودُ مُفْتَقَرًا فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ جَرَمًا وإِمَّا أَنْ يَكُونَ عَرَضًا، وَإِنْ أَخَذْتَهَا مُنْفَصِلَةً كَانَتْ هَكَذَا: دَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْحَادِثُ عَرَضًا وإِمَّا أَنْ يَكُونَ كُلُّمَا كَانَ الْمَوْجُودُ مُفْتَقَرًا كَانَ جَرَمًا.

النوع الثاني: ما تكون الشركة فيه في المقدم، رأينا تركه لطول الكلام فيه. القسم الخامس: المركب من متصلتين، وهو أبعدُها عن الطبع وأصعبُها وأكثرُها تقاسيم، والوسط فيه إِمَّا غَيْرُ تَأَمٍّ من المقدمتين وإِمَّا تَأَمٍّ من الصغرى غَيْرُ تَأَمٍّ من الكبرى وإِمَّا بالعكس، وتنقسم صورته باعتبار كم مقدمتيه وكيفهما إلى الستة عشر المتقدمة في الأشكال، والطرفان المتشاركان إِمَّا مقدمان أو تاليان أو مقدم

الصغرى وتالي الكبرى أو بالعكس، وفي كل من الأربعة تنعقد بين الطرفين المتشاركين الأشكال الأربعة؛ فهي ستة عشر، من ضرب عدد الأشكال من غير مراعاة ضروبها في عدد كون المشترك مقدما أو تاليا، فتضرب هذه الستة عشر في الستة عشر الأولى بمائتين وستة وخمسين، وظاهر صنيع الشمسية والقطب والسعد عليها وشرّاح إيساغوجي أن هذا القسم كلّهُ غير مطبوع، وشرط في الجمل لإنتاجه وجود أحد أمرين: إما اشتمال الجزئين المتشاركين على تأليف منتج اشتمالاً بالفعل أو بالقوة، وإما إنتاج أحد الطرفين المتشاركين مع نتيجة التأليف بينهما. إذا ألفتهما على تأليف منتج وإن لم يكونا عليه في الأصل - نتيجة كلية تكون عين مقدم إحدى مقدمتي القياس أو لازمة لإحدهما، قال: والنتيجة في هذا القسم كله متصلة مقدّمها متصلة - أيضا - مركبة من الطرف غير المشارك من الصغرى ومن نتيجة التأليف بين المتشاركين وتاليها متصلة مركبة من الطرف غير المشارك [من الكبرى]¹ ومن نتيجة التأليف، مثال منه: كُلُّما كان الشيء إنساناً فهو حيوان، وكُلُّما كان الحيوان جسماً كان مُتَحَيِّزاً؛ ينتج: إذا صدق: إن كان الشيء إنساناً فهو جسم - صدق: إن كان الشيء جسماً فهو مُتَحَيِّزٌ؛ فالطرفان المتشاركان - وهما تالي الصغرى ومقدم الكبرى - ينتظم منهما قياس منتج، وهو قولنا: هو حيوان، وكل حيوان جسم؛ ينتج: هو جسم، وهذه نتيجة التأليف بين المتشاركين، وهذا معنى اشتمال المقدمتين على تأليف منتج، ونتيجة الأصل - كما رأيت - متصلة مقدمها متصلة - أيضا - مركبة من مقدم الصغرى - لأنه الطرف غير المشارك - ومن نتيجة التأليف، وتاليها متصلة أخرى مركبة من نتيجة التأليف ومن تالي الكبرى؛ إذ هو الطرف غير المشارك، فانظر ما أبعد إنتاج هذا النوع من هذا القسم فكيف بالنوع الآخر، ولقد أحسن من أهمل الكلام عليه وجعلهُ غير مطبوع.

1 - ساقط من الأصل وم.

هذا آخر ما قصدناه من الإشارات إلى شيء من مباحث الجزء غير التام، وإلى الله سبحانه نضرع في حسن التمام.

وقوله: «وَكُلُّ ذَا»: الإشارة إلى ما ذكر من الشروط في الأقيسة الاقتراعية: ما تركب من متصلتين، وقد اندرج فيما قبل هذا الفصل، وما يتركب من منفصلتين أو من النوعين، وهو المذكور في هذا الفصل، والخبر محذوف، أي: كل ما ذكر من الشروط في الاقتراعي الشرطي معتبر بلا زيادة عليه.

إن طَرَفًا... إلخ: وطَرَفًا بالنصب: خبرٌ كان محذوفًا مع اسمها أو خبرُ المذكورة والْوَسْطُ: اسمها، وَجَمِيعُهُ: تأكيد للخبر وإن كان نكرة على مذهب الكوفيين، والشرط حاصل، والمراد بالطرف: المقدم أو التالي، وبالوسط: المكرر، وفي النسخة التي بلغتنا من هذا النظم بخط ناظمه رَحِمَهُ اللهُ: إن طَرَفٌ بالرفع، والأنسب بالمقدم أن يكون نائب فعل محذوف، أي: إن كُرِّرَ طرفٌ.

وقوله: «كَانَ الْوَسْطُ جَمِيعُهُ»: تفسير، وَجَمِيعُهُ: خبرٌ كان أو اسمها، وضميره للطرف، وجزؤه خبرٌ ليس، واسمها ضمير الوسط، والجُزْءُ: مفعول بالأمر المؤكد قُدِّمَ للضرورة، والضمير المنصوب بِسَمِّ عائدٌ للوسط الذي كان طرفًا بكماله، وذَا: بمعنى صاحب مضافةً للتمام، وَغَيْرُ: بالنصب على الأظهر، وكذا: النَّاقِصُ، إما من العطف على معمولي عامل واحد، وهو جائزٌ بلا خلاف كما في المغني، أي: وسَمِّ غَيْرِهِ الناقص، وجملَةُ أَغْرِضُ: استئنافية، وإمَّا غَيْرُهُ: مفعول لمُقَدِّرٍ، والناقص: تابعٌ له، أي: واترك غَيْرَهُ الناقص، وجملَةُ: أَغْرِضُ عنه تفسيرية؛ فهو من باب الاشتغال، ويصح رفع غير والناقص على الابتداء، والخبر على الأصل في الترتيب أو عكسه، وجملَةُ: أَغْرِضُ عَنْهُ: استئناف، وَغَيْرُهُ: صادق على الوسط الذي كان بعض طرف لا جميعه، وهو صادق بكونه بعضا

من طرف في المقدمتين معاً أو بعضاً من طرف في إحداهما وكلاً في الأخرى،
وبالله تعالى التوفيق.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ :

الاستثنائي

رَكْبُهُ مِنْ شَرْطِيَّةٍ كِبْرَاهُ	هِيَ وَأُخْرَى بَعْدَهَا صُغْرَاهُ
وَهِيَ الَّتِي لَدَيْهِمْ تُنْسَبُ لَهُ	وَحَيْثُ شَرْطِيَّتُهُ مُتَّصِلَةٌ
فَإِنَّمَا يُنتَجُ مِنْهَا بِاللُّزُومِ	كُلِّيَّةٌ مُوجِبَةٌ ذَاتُ لُزُومٍ
بِشَرْطِ كَوْنِ تِلْكَ الْأُخْرَى وَضَعَتْ	مُقَدِّمًا أَوْ تَالِيًا قَدْ رَفَعَتْ
أَمَّا الْحَقِيقِيَّةُ فَهِيَ إِنْ بَدَتْ	كُلِّيَّةٌ مُوجِبَةٌ وَعَانَدَتْ
وَرُكِّبَتْ بِالشَّيْءِ وَالْمُوَافِقِ	نَقِيضُهُ إِنْتَاجُهَا فَحَقَّقِ
إِمَّا بِوَضْعِ أَوْ بِرَفْعِ طَرَفٍ	فَتِلْكَ أَزْبَعُ نَتَائِجِ تَفِي
وَذَاتُ مَنَعٍ الْجَمْعِ تُنْتَجِ اثْنَتَيْنِ	وَذَاكَ أَنْ تَضَعَ إِحْدَى الطَّرَفَيْنِ
وَأَنْسَانَ فِي مَانِعَةِ الْخُلُوءِ	هُمَا بِرَفْعِ تَالٍ أَوْ مَثْلُوءِ

أقول والله تعالى المستعان : لما كان الفراغ من أول قسمي القياس - وهو
الاقتراضي - آن الشروع في ثانيهما وهو الاستثنائي، قد تقدم تعريفه ووجه
تسميته، وهو مركب من مقدمتين : أولاهما : شرطيةٌ أبداً متصلةٌ أو منفصلةٌ،
وهي الكبرى، كما نقله ابن عرفة عن الفارابي، خلافاً لمن وهم، وثانيتهما :
أحد طرفي الشرطية المذكورة أو نقيضه، وتسمى بالاستثنائية، وهي الصغرى،
على عكس ما عهد في الاقتراضي من كون أولاه صغراه وأخراه كبراه، ولا يلزم

أن تكون الاستثنائية حملية، بل تكون حملية أو شرطية باعتبار تركيب الشرطية، وقد سبق في مبحث الشرطية أنها تتركب من حمليتين ومن شرطيتين ومن حملية وشرطية، فإن تركبت شرطية الاستثنائي من حمليتين فالاستثنائية حملية أو من شرطيتين فهي شرطية، وإن كان مقدّمها حمليةً وتاليها شرطيةً: فإن استثنائي عين المقدم كانت الاستثنائية حمليةً، وإن استثنائي نقيض التالي كانت شرطيةً، وإن كان بالعكس فبالعكس، ووجه كون إحدى مقدمتي الاستثنائي شرطية أبداً أنه - كما مرّ - مشتمل على النتيجة ونقيضها بالفعل، وظاهر أن النتيجة أو النقيض لا يجوز أن يكون نفس إحدى المقدمتين، وإلا كان مصادرة؛ فوجب أن تكون النتيجة أو النقيض جزءاً من أحدهما، والقضية التي يكون جزؤها قضية ليست في تأويل مفرد لا تكون إلا شرطية، فتعيّن أن تكون إحدى مقدمتي الاستثنائي شرطيةً، والأخرى تكون حملية أو شرطية؛ لما مرّ.

ثم القياس الاستثنائي ينقسم إلى اتصالي وهو ما كانت شرطية متصلة، وإلى انفصالي وهو ما كانت شرطية منفصلة، ويشترط لإنتاج الاستثنائي مطلقاً أمور:

الأول: أن تكون الشرطية موجبةً فالسالبة عقيمة؛ لأنه إذا سلب الاتصال بين أمرين - وهو مفاد السالبة المتصلة - أو سلب الانفصال بينهما - وهو مفاد السالبة المنفصلة - لم يلزم من وجود أحدهما أو نقيضه ثبوت الآخر أو عدمه، مثلاً إذا قلنا: ليس البتة إذا كان زيدٌ عالمًا كان عمروٌ عالمًا، ثم قلنا في الاستثنائية: لكن زيدٌ عالمٌ - لم ينتج: عمروٌ عالمٌ، ولا: ليس بعالم، وكذا إن قلنا فيها: لكن زيدٌ ليس بعالم: لم ينتج: عمروٌ ليس بعالم، ولا: هو عالمٌ، ومثل ذلك في استثناء التالي أو نقيضه، وإذا قلنا في المنفصلة: ليس البتة إما أن يكون زيدٌ عالمًا وإما أن يكون عمروٌ عالمًا - فلا إنتاج في رفع أحد الطرفين ولا وضعه، سواء قدرناها حقيقية أو مانعةً جمع أو مانعةً خلوً.

الثاني : أن تكون الشرطية كليةً فالجزئية عقيمة ؛ لجواز أن يكون اللزوم أو العناد في بعض الأحوال والاستثناء في بعض آخر، فلا يلزم من وضع أحد جزئي الشرطية أو رفعه وضع الآخر أو رفعه، فإذا قلنا في المتصلة : قد يكون إذا كان الشيء حيواناً كان إنساناً، ثم قلنا في الاستثنائية : لكنه حيوانٌ - لم يُنتج : هو إنسانٌ، أو قلنا فيها : لكنه ليس بإنسانٍ - لم يُنتج : ليس بحيوانٍ، هذا في غير المخصوصة، وأما المخصوصة فلا يشترط فيها أن تكون كلية، بل يشترط أن يكون حال اللزوم أو العناد هو عين حال الاستثناء أو بعضه، سواء كانت كلية أو جزئية أو مهمة، كقولنا : إن قَدِمَ زيد الآن فهو مُكْرَمٌ لكنه قَدِمَ الآن ؛ يُنتج : فهو مُكْرَمٌ، وكقولنا : إن جالستني عند الزوال أُحَدِّثُكَ لكن جالستني جميع اليوم ؛ يُنتج : فأنا أُحَدِّثُكَ، ولا يكفي كون المخصوصة كلية عن اتحاد حال الاستثناء وحال الاتصال و' الانفصال أو شمول حال الاستثناء لحالهما ؛ إذ يصدق قولنا : كُلَّمَا جِئْتَنِي يوم الجمعة أكرمتُك لكنك جئتني، فلا يلزم الإكرام ؛ لجواز أن يكون المجيء في الاستثنائية يوم الخميس، ويصدق قولنا في المنفصلة : إمَّا أن يكون الشيء وهو حيٌّ عالماً أو جاهلاً لكنه ليس بجاهل : فلا يُنتج : هو عالمٌ، أو لكنه ليس بعالمٍ : فلا يُنتج : فهو جاهلٌ ؛ لجواز أن يكون جمادا فلا يوصف بعلم ولا جهل.

الثالث : أن تكون الشرطية لزومية إن كانت متصلة وعنادية إن كانت منفصلة فالاتفاقية فيهما عقيمة.

أما الاتفاقية المتصلة فلأن صدقها موقوفٌ على العلم بصدق طرفيها فإن اسْتَشْيِي عَيْنٌ مَقْدَمُهَا لِيُعْلَمَ صَدَقَ تَالِيهَا لَزِمَ تَحْصِيلُ الْحَاصِلِ ؛ لأن صدقه معلوم قبل ؛ وإلا لم يعلم صدقها لما مرّ من التوقف، وأيضا : لو استفيد العلم بصدق التالي من العلم بالاتفاقية - والعلم بصدقها موقوفٌ على العلم بصدق

تاليها - لَلزِّمَ الدورُ، وإن اسْتُنِّيَ نقيضُ تاليها لِيُعْلَمَ صدقُ نقيضِ مُقدِّمِها كانت الاستثنائية كاذبة؛ لأنها نقيضُ التالي المفروض صدقه، وأيضاً: صدقُ نقيضِ تاليها لا يستلزم صدقُ نقيضِ مقدمِها لعدم العلاقة، فإذا قلنا: كُلُّما كانت الشمسُ مضيئةً كان الإنسانُ حيواناً، فلا نعلم صدقَ هذه الاتفاقية حتى نعلم أن الشمسَ مضيئةٌ وأن الإنسانَ حيوانٌ، وحينئذٍ يلزم إذا استثنينا عينَ المقدَّمِ عدمَ الفائدة، وإذا استثنينا نقيضَ التالي [لزم] الكذبُ وعدمُ الاستلزام.

وأما الاتفاقية المنفصلة فصدقُ أحد طرفيها أو كذبُه معلوم قبل الاستثناء، فلو استفيد منها لزم الدور، قال السعد: «ونوقش في ذلك بأن المعلوم قبل الاستثناء هو صدق أحد الطرفين لا على التعيين، والمستفاد من الاستثناء هو العلم بأحدهما على التعيين». قال: «ويمكن دفعها - أي: المناقشة - بمنع المقدمة الأولى». يعني: قوله: إن المعلوم قبل الاستثناء هو صدق أحد الطرفين لا بعينه، والدفع بذلك ظاهر؛ إذ لا يُعْلَمُ العناد بين طرفي الاتفاقية حتى يُعْلَمَ من خارج أن هذا صادق وذلك كاذب، كقولهم² في كاتبٍ أسود: إما أن يكون هذا أبيض أو كاتباً، أي: لا يجتمعان فيه ولا يرتفعان عنه؛ للعلم من خارج بصدق قولنا: هو كاتبٌ، وبكذب: هو أبيضٌ، فلا تصح استفادة العلم بصدق أحدهما ولا بصدق نقيضه من طريق الاستدلال بهذه الاتفاقية المركبة منهما، فهذه شروط ثلاثة معتبرة في الاتصالي والانفصالي.

ثم يُشترطُ مع ذلك في الاتصالي أن تكون الاستثنائية حَكَمَتْ بوضع مقدَّم الشرطية - أي: إثباته - أو برفع تاليها، أي: نفيه، ويُنتج في الأول عينَ التالي؛ لأن وجود الملزوم يوجب وجود اللازم، وفي الثاني نقيضُ المقدَّم؛ لأن نفي اللازم يوجب نفي الملزوم، ولا ينتج الاستثنائي شيئاً برفع المقدَّم ولا بوضع التالي؛

1 - ساقطة من غير الأصل.

2 - في ن: «كقولنا».

عين التالي أو نقيض كُلِّ منهما ؛ فإذا قلتَ : لكنه حادثٌ - أنتجَ : هو حادثٌ، وإذا قلتَ : لكنه ليس بحادثٍ - أنتجَ : ليس بحادثٍ، ولا خفاء في فساد قياس اتحدت إحدى مقدمتيه ونتيجته ؛ لأنه إن عَلِمَ صدقُ تلك المقدمة لم يُحْتَجْ لقياس أصلا، وإن لم يُعَلَمْ لم يمكن التوصل بالمجهول إلى نفسه، وإن كانت المنفصلة مانعة جمع شرط في الاستثنائية [أن تكون واضعة لأحد الطرفين، فإن وضعت المقدم أنتجَ نقيض التالي، وإن وضعت التالي أنتجَ نقيض المقدم ؛ لامتناع اجتماعهما، كقولك : إما أن يكون الموجودُ جرمًا وإما أن يكون عرضًا، فإذا قلتَ : لكنه جرمٌ - أنتجَ : ليس بعرضٍ، أو قلتَ : لكنه عرضٌ - أنتجَ : ليس بجرمٍ، ولا يلزم من رفع أحد طرفيها وضع الآخر ؛ لجواز الخلو ؛ فلو قلتَ : لكنه ليس بجرمٍ أو ليس بعرضٍ - لم يُنتجَ شيئا، وإن كانت المنفصلة مانعة خلو شرط في الاستثنائية] أن تكون رافعة لأحد طرفي الشرطية، فإذا رفعت عين المقدم أنتجَ وضع التالي، وإذا رفعت عين التالي أنتجَ وضع المقدم ؛ لامتناع الخلو، ولا يلزم من وضع أحد الطرفين وضع² الآخر ؛ لجواز الاجتماع، كقولنا : إما أن يكون الموجودُ غيرَ جرمٍ وإما أن يكون غيرَ قديمٍ، فإذا قلنا : لكنه قديمٌ - أنتجَ : هو غيرُ جرمٍ، وإذا قلنا : لكنه جرمٌ - أنتجَ : هو غيرُ قديمٍ، ولو قلتَ : لكنه غيرُ قديمٍ، أو قلتَ : لكنه غيرُ جرمٍ - لم يُنتجَ شيئا ؛ لما مرَّ آنفا.

فتحصَّلَ أن الاستثنائي الذي شرطيته حقيقية ينتج أربع نتائج : اثنتان في وضع أحد الطرفين، واثنتان في رفعه، والذي شرطيته مانعة جمع ينتج الأولين من نتائج الحقيقية، والذي شرطيته مانعة خلو ينتج الآخرين، وبالله تعالى التوفيق.

1 - ساقط من الأصل وم.

2 - في غير الأصل وم : 'رفع'.



تنبيهات :

الأول : ما تقدم من النتائج للحقيقية إنما هو في المركبة من جزئين فقط، وأما في المركبة من أكثر - على تسامح في تسميتها حقيقية، كقولنا : إما أن يكون العدد زائداً أو ناقصاً أو مُساوياً - فاستثناء عين أحدها يُنتج نقيض باقيةا، واستثناء نقيض أحدها ينتج منفصلة مركبة من عين باقيةا، فلو قلنا في هذا المثال : لكنه زائد - أنتج : ليس بناقص ولا مُساوٍ، ولو قلنا : لكنه ليس بزائد - أنتج : هو إما ناقص أو مُساوٍ، وهذه النتيجة المنفصلة حقيقية باعتبار قَطْع النظر عن الجزء الثالث لانتفائه ؛ فالطرفان الباقيان بعده لا يجتمعان على صدق ولا على كذب، وممانعة جمع باعتبار عدم قطع النظر عن الجزء ؛ فهما لا يجتمعان وقد يرتفعان بوجود المنتفي، لكن المقصود منها هو المعنى الحقيقي ؛ إذ منع الجمع حاصل قبل الاستثناء، والنتيجة لا بد أن تفيد معنى زائداً على ما كان قبل الاستثناء، كما عرف من تعريف القياس.

الثاني : لا بد^١ عند استثناء نقيض طرف الشرطية أن تعتبر في أخذ النقيض شروط التناقض ؛ ليتحقق كون الاستثنائية رافعة لذلك الطرف، حتى إذا كان الطرف مطلقاً وأريد رفعه فلا بد أن تكون الاستثنائية دائمة ؛ فلو لم تُراعَ الشروط لم يحصل الإنتاج، كقولنا : كُلُّما كان الإنسان حيواناً كان ميتاً بالإطلاق لكنه ليس بِميتٍ بالإطلاق أو بالإمكان، فالقضيتان صادقتان، والنتيجة - وهي : ليس الإنسان بحيوان - كاذبة، فلو أخذنا الاستثنائية دائمة كانت صورة القياس صحيحة، وإنما تكذب النتيجة معها لفساد المادة بكذب الاستثنائية، وقد تقدمت الإشارة إلى هذا التنبيه بما نقلناه عن سعد الدين.

الثالث : قال الأَبْدِيُّ في شرح إيساغوجي : «يُشترط لإنتاج ممانعة الخُلُو أن يكون طرفاها سالبين أو أحدهما سالباً والآخر موجباً». انتهى بمعناه، وهو غير صحيح ولا دليل عليه، وعلة الإنتاج قائمة مع كونهما إيجابيتين، نحو : إما أن

١ - في غير الأصل وم : «يجب».

يكون زيد في البحر وإما أن يكون سالماً من الغرق، فإذا قلنا: لكنه ليس في البحر - أنتج: هو سالم من الغرق، وإذا قلنا: لكنه ليس سالماً من الغرق - أنتج: هو في البحر، وبرهان ذلك امتناع ارتفاعهما فمتى رفع أحدهما صدق الآخر، فإن قلت: السلامة من الغرق أمر عديم؛ فتكون في حكم السالبة - قلت: لا تكون في حكمها ولا هي بمعناها؛ فإن السالبة محكوم فيها بسلب محمول وجودي أو عديمي، وهذه محكوم فيها بإثبات محمول عديمي، وشأن ما بينهما، ولو كانت التي محمولها عديمي في قوة السالبة وكان لها حكمها - لوجب أن تنعكس كنفسها بالمستوي إن كانت كلية، وأن لا تنعكس به أصلاً إن كانت جزئية، وأن تغني عن السالبة في إنتاج الشكل الثاني، واللوازم متفية؛ فالحق أنه متى تحقق العناد الخلوي [بين] ^١ موجبين أو سالبين أو مختلفين ^٢ تحقق الإنتاج؛ وإلا جاز الخلو والفرض منعه.

الرابع: قال الأبدئي - أيضاً - في الاستثنائي المتصل ناقلاً عن علاء الدين بن النفيس: «ضروره المنتج ستة؛ لأن شرطيته إن كانت كلية فالاستثناء إما دائم أو غير دائم، والمستثنى إما عين المقدم أو نقيض التالي؛ [فهذه أربعة، وإن كانت جزئية فلا بد أن يكون الاستثناء دائماً، والمستثنى إما عين المقدم أو نقيض التالي] ^٣، فهذان اثنان إلى الأربعة السابقة ستة، مثال الأولين: كلما كان زيد يكتب فهو يحرك يده لكنه يكتب دائماً؛ ينتج: هو يحرك يده دائماً ولكنه لا يحرك يده دائماً فهو لا يكتب دائماً، وباقي الأمثلة ظاهر، ومن شاءها فلينظرها فيه، وفيما ذكره من إنتاج الجزئية إذا كان الاستثناء دائماً نظراً، وإن وقع مثله للكاتب وغيره

١ - ساقطة من الأصل وم.

٢ - في الأصل وم: «موجبين أو سالبين أو مختلفين».

٣ - ساقط من الأصل وم وت وح.

٤ - في الأصل وم: «السالبة».

وأقرُّه شارحاً؛ إذ يصدق قولنا: قد يكون إذا كان هذا الشيء حيواناً كان إنساناً لكنه حيوان دائماً أو ليس بإنسان دائماً، والنتيجةُ فيهما كاذبةٌ، ثم ذكر الأبدِيَّ في المنفصل أن ضروبه اثنا عشر في الحقيقية، باعتبار وضع أحد الطرفين أو رفعه مقدماً فيهما أو تألياً؛ فهذه أربعة، والشرطية والاستثنائية إما دائمتان أو إحداهما دائمة دون الأخرى؛ فهذه ثلاثة في الأربعة باثني عشر، وضروبُ مانعة الجمع ستة، ومانعةُ الخلوِّ كذلك، وهي واضحةٌ مما ذكَّر في الحقيقية، وذكر - أيضاً - ما تقدم في المتصل من إنتاج الجزئية إن كان الاستثناء دائماً، وفيه ما قد علمت، نعم: لو كانت الجزئية مخصوصةً أنتجت بالشرط الذي قدمناه.

قوله: «الاستثنائي» أي: هذا مبحث القياس الاستثنائي.

قوله: «ركبته»: الضمير للاستثنائي.

وقوله: «من شرطية»: تقدم وجه تحتم كونها شرطية.

وقوله: «كبراه»: هي جملة في موضع الصفة لشرطية، وأخرى: عطف على شرطية لا مبتدأ، وبغدها: صفة لأخرى، وصغراه: خبر مبتدأ محذوف، أي: هي صغراه.

وقوله: «وهي التي... إلخ»: الضمير عائذ للصغرى، والضمير المجرور باللام إما للاستثناء المفهوم من الاستثنائي وإما للاستثنائي، والأول هو الظاهر معنى.

وقوله: «وحيث شرطية متصلة... إلخ»: حيث هنا أشربت معنى الشرط بدليل الفاء بعدها على مذهب من لا يرى ذلك متوقفاً على اتصالها بما، وفعل الشرط كان محذوفاً، وشرطيته: اسمها، ومتصلة: خبرها، والمجرور بمن عائذ

للشرطية، وهو مُتَعَلِّقٌ بِمَحذُوفٍ حَالٍ مِنْ كَلِيَّةٍ، وَبِالْزُّومِ : مُتَعَلِّقٌ بِتَشْتِجٍ، وَكَذَا بِشَرَطٍ، وَتِلْكَ الْأُخْرَى : إِيْشَارَةٌ لِلْمُسْتَنْثَائِيَّةِ، وَتَالِيَا : مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ بَرَفَعَتْ.

وَقَوْلُهُ : «أَمَّا الْحَقِيقِيَّةُ» : هَذَا مُقَابِلٌ لِقَوْلِهِ : «وَحَيْثُ شَرْطِيَّةٌ... إِنْخٍ»، وَكُلِّيَّةٌ : حَالٌ مِنْ فَاعِلٍ بَدَتْ، وَمَعْنَى عَانَدَتْ : أَنْ تَكُونَ عَنَادِيَّةً - بِأَنْ يَكُونَ الْإِنْفَصَالُ لِمَوْجِبٍ - لَا اتِّفَاقِيَّةً، كَمَا أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ فِي الْمَتَصِلَةِ : ذَاتُ لُزُومٍ : أَنْ تَكُونَ لَزُومِيَّةً لَا اتِّفَاقِيَّةً، وَعَانَدَتْ وَرُكِّبَتْ : مَعْطُوفَانِ عَلَى فِعْلِ الشَّرْطِ أَوْ عَلَى الْحَالِ، وَنَقِيضُهُ : مَفْعُولُ الْمَوَافَقِ، وَإِنْتَاجُهَا : مُبْتَدَأُ خَبَرِهِ : إِمَّا بِوَضْعٍ... إِنْخٍ، وَجُمْلَةٌ حَقَّقَ : اعْتِرَاضِيَّةٌ، أَوْ إِنْتَاجُهَا : مَفْعُولٌ بِحَقَّقَ، وَهُوَ الَّذِي فِي خَطِّ النَّازِمِ، وَبِوَضْعٍ : مُتَعَلِّقٌ بِحَقَّقَ، وَتِلْكَ : إِيْشَارَةٌ إِلَى مَا يُلْزَمُ مِنْ وَضْعِ كُلِّ مِنَ الطَّرْفَيْنِ وَمَا يُلْزَمُ مِنْ رَفْعِهِ، وَتَقِي : مُضَارِعٌ وَفَى، أَي : جَاءَ.

وَقَوْلُهُ : «وَذَلِكَ أَنْ تَضَعَ» : إِيْشَارَةٌ إِلَى مَا بِهِ تُشْتَجُّ مَانِعَةُ الْجَمْعِ التَّيْجِيَّتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ، وَأَنْ تَضَعَ : عَلَى إِسْقَاطِ الْبَاءِ، وَعَبَّرَ بِإِحْدَى الطَّرْفَيْنِ بِتَأْنِيثٍ إِحْدَى - مَعَ كَوْنِ الطَّرْفِ مُذَكَّرًا - لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى الْقَضِيَّةِ.

قَوْلُهُ : «وَإِثْنَانِ فِي مَانِعَةِ الْخُلُوءِ» أَي : نَتِيْجَتَانِ اثْنَانِ، وَذَكَرَ اثْنَانِ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُمَا قَوْلَانِ أَوْ تَصْدِيقَانِ.

وَقَوْلُهُ : «هُمَا» : الضَّمِيرُ لِلتَّيْجِيَّتَيْنِ، وَالْمَرَادُ بِالْمَثْلُوءِ الْمُقَدَّمُ، وَاللَّهُ تَعَالَى الْمُسْتَعَانُ.

قال رحمه الله :

لَوَاحِقُ الْقِيَاسِ

مِنْهَا مُرَكَّبُ الْقِيَاسِ وَهُوَ مَا
يَكُونُ مِنْ أَقْسَةٍ مُتَّظِمًا
بِهَا إِلَى مَطْلُوبِكَ الْوُصُولُ
وَنَتَجُهَا مَوْصُولٌ أَوْ مَفْصُولٌ
وَالْخُلْفُ وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَنْ تُبْطِلَا
نَقِضَ مَطْلُوبِكَ كَيْ يُحْصَلَ^١
تُثَمَّتِ الْإِسْتِقْرَاءُ أَيَّ أَنْ تُثَبَّتَا
لِلْكُلِّ مَا لِلْمُفْرَدَاتِ ثَبَاتًا
وَالرَّابِعُ التَّمْثِيلُ أَيَّ أَنْ تَحْمِلَا
شَيْئًا عَلَى شَيْءٍ لِّجَامِعٍ جَلَا

أقول وبالله تعالى الحول والقوة : لواحق القياس السابق تعريفه هي الأمور التي تلحق به وتذكر بعده لمناسبة بينه وبينها، وتلك المناسبة إما كون اللاحق مركبا من القياس [السابق]^١ كما في المركب والخلف، وإما كونه مشاركا في إطلاق اسم القياس واسم الدليل عليه كما في الاستقراء والتمثيل، فلواحق القياس أربعة :

الأول : القياس المركب : وهو قياس مؤلف من مقدمات تنتج مقدمات منها نتيجة، وتلك النتيجة مع مقدمة أخرى تنتج نتيجة أخرى، وهكذا إلى أن يحصل المطلوب، والمنتج للمطلوب الواحد إنما هو مؤلف من مقدمتين لا أقل ولا أكثر، لكن قد تفتقر مقدمته أو إحداهما إلى الكسب بقياس آخر، وقد تحتاج مقدمات الآخر أو إحداهما للكسب بقياس آخر أيضا، وهَلَمْ جَرَّاء، إلى أن ينتهي الكسب إلى المبادئ البدئية أو المُسَلَّمَةِ ؛ فتكون هناك أقيسة مترتبة محصلة للقياس المنتج للمطلوب ؛ فَسَمَّوْا مجموع تلك الأقيسة قياسا مركبا، وعدَّوه من لواحق القياس، فهو مجموع أقيسة يتوصل ببعضها إلى المطلوب مباشرة وبعضها

بواسطة أنها توصل إلى الموصل إليه، فإن صُرِّحَ بنتائج تلك الاقيسة سُمِّيَ موصولَ النتائج لوصلها بالمقدمات^١، وإن لم يُصَرِّحْ بها سُمِّيَ مفصولَ النتائج لفصلها عن المقدمات في الذكر وإن كانت مرادة في المعنى، ووقع للشيخ ابن يعقوب عكس ما ذكرنا في تفسير المتصل والمنفصل، ولم نره لغيره، مثال الأول: العالم متغير، وكلُّ متغير حادث؛ فالعالم حادث، ثم: العالم حادث، وكلُّ حادث يفتقر إلى مُحدث؛ فالعالم يفتقر إلى مُحدث، ثم: العالم يفتقر إلى مُحدث، وكلُّ مفتقر إلى مُحدث فخالقه الله تعالى وحده؛ فالعالم خالقه الله تعالى وحده، وهو المطلوب، [ومثال الثاني قولنا في هذا المثال: العالم متغير، وكلُّ متغير حادث، وكلُّ حادث يفتقر إلى مُحدث، وكلُّ مفتقر إلى مُحدث فخالقه الله تعالى وحده؛ فالعالم خالقه الله تعالى وحده، وهو المطلوب]^٢.

الثاني من اللواحق: الخُلف، وهو قياس يقصد به إثبات المطلوب بإبطال نقيضه، سُمِّيَ خُلْفًا: إما^٣ لأنه يؤدي إلى الخُلف بالضم، أي: المحال على تقدير عدم حَقِيقَةِ المطلوب، وإما لأن المستدلَّ به يأتي بالمطلوب من خُلْفِهِ، أي: من ورائه الذي هو نقيضه، وقد ظهر بهذا جوازُ ضمِّ الخاءِ وفتحها، قال السعد: «ولمَّا كان القياس منحصرًا في الاقتراني والاستثنائي وجبَ ردُّ هذا القياس وتحليله إلى ذلك، وقد وقع فيه اختلاف كثير، والذي استقر عليه رأي الشيخ أنه مركب من قياسين: أحدهما اقتراني، والآخر استثنائي.

أما الاقتراني فمركب من متصلتين: إحداهما الملازمة بين المطلوب الموضوع على أنه ليس بحق وبين نقيض المطلوب، وهذه الملازمة بيَّنة بذاتها، والأخرى الملازمة بين نقيض المطلوب على أنه حق وبين أمر محال، وهذه

١ - في الأصل وم: «بالنتائج».

٢ - ساقط من الأصل وم وح.

٣ - ساقطة من غير ن.

الملازمة ربما تحتاج للبيان، فهذا الاقتراني يُنتج متصلة مركبة من مقدم المتصلة على أنه ليس بحق ومن الأمر المحال.

وأما الاستثنائي فمركب من متصلة لزومية - وهي نتيجة ذلك الاقتراني - ومن استثناء نقيض التالي ؛ لينتج نقيض المقدم ؛ فيلزم تحقيق المطلوب.

تلخيصه : لو لم يتحقق المطلوب لتحقيق نقيضه، ولو تحقق نقيضه لتحقيق المحال، لكن المحال ليس بمتحقق ؛ فنقيض المطلوب ليس بمتحقق ؛ فالمطلوب متحقق^١ انتهى .

وقد تقدم استعماله في الاستدلال على العكس، وعلى إنتاج ما سوى الأول من الأشكال، ومثاله في المواد العقلية ليتضح الكلام المذكور عن السعد : لو لم يكن الله تبارك وتعالى قديماً لكان ليس قديماً، ولو كان ليس قديماً لم يوجد العالم، فهذا اقتراني صغراه أفادت ملزومية عدم حَقِّية المطلوب الذي هو ثبوت القدم لله تعالى لِحَقِّية نقيضه الذي هو نفيه عنه، واللزوم بينهما بين بذاته، أي : ضروري ؛ لأن النقيضين لا يرتفعان بالضرورة، وكبراه أفادت ملزومية حَقِّية نقيض المطلوب للمحال الذي هو انتفاء وجود العالم، واللزوم بينهما غير ضروري ؛ فيحتاج إلى البيان بأنه يلزم على كونه تعالى عن ذلك ليس قديماً حدوثه، وعلى حدوثه افتقاره لِمُحْدِثٍ، وعلى افتقاره له افتقارٌ مُحْدِثُهُ له ؛ فيدور أو يتسلسل ؛ فيكون وجوده تعالى محالاً ؛ لتوقفه على المحال من دور أو تسلسل، وينتفي وجود العالم ؛ لتوقفه على وجوده تعالى، ويُنتج الاقتراني المذكور : لو لم يكن الله تعالى قديماً لم يوجد العالم، وهذه النتيجة متصلة لزومية، نجعلها كبرى لقياس استثنائي، ونستثني نقيض تاليها - فنقول : لو لم يكن الله تعالى قديماً لم يوجد العالم، لكن العالم موجودٌ ضرورة ؛ فالله تعالى قديمٌ، وهو مطلوبنا، ولو

اختصرنا لقلنا : لو لم يكن الله تعالى قديماً لكان ليس بقديم، ولو كان ليس بقديم لم يوجد العالم، لكن العالم وُجِدَ ؛ فكونه تعالى ليس بقديم باطل ؛ فكونه قديماً حق، وقد تكون مُقَدِّمَتَا الاقترانيّ معاً ضروريتين، كما لو قلنا في كبرى المثال المذكور : ولو كان تعالى ليس بقديم لكان حادثاً، وتكون الاستثنائية حينئذ غير ضرورية، ومقتضى هذا أن الصغرى لا تكون إلا ضرورية، والذي شاهدناه في الاستعمال أنهما قد تكونان معاً نظريتين، وقد تكون الكبرى فقط نظرية، وقد يكون هذا الاقتراني مركباً فيجامع المركب الخلف، ولا مانع من ذلك، كقولنا : لو لم يكن تعالى قديماً لكان غير قديم، ولو كان غير قديم لكان حادثاً، ولو كان حادثاً لَتَحَقَّقَ المحال من الدور أو التسلسل، لكن المحال لا يَتَحَقَّقُ ؛ فما أذى إليه من نفي قدمه تعالى لا يتحقق ؛ فقدمه مُتَحَقِّقٌ، وهو المطلوب، وما ذَكَرَ من أن الخلف عبارة عن قياسين هو المعروف عند القوم حتى حكى بعضهم عليه الاتفاق، وظاهر ما عند ابن الحاجب : أن الخلف قياس بسيط، وهو الاستثنائي الذي يستثنى فيه نقيض التالي¹، ولا حَجَرٌ في الاصطلاح، وتأولُه العضد والسعد بما يوافق كلامَ غيره².

الثالث من اللواحق : الاستقراء، وهو : تَصَفُّحُ أمور جزئية ليُحْكَمَ بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات، وتفسيرهم له بالحكم على كُلِّي لوجوده في أكثر جزئياته فيه تسامحٌ، كما يَبَيِّنُهُ السعد ؛ لأن الحكم نتيجة الاستقراء لا عينه، فإذا أردنا الحكم بأن كل حيوانٍ يحرُكُ فكَّه الأسفل عند المضغ، فتتبعنا جزئيات الحيوان من الإنسان والبهائم والسباع وغيرها، فحصل لنا الحكم المذكور، فالتتبع المذكور هو الدليل، وهو المسمى بالاستقراء، والحكم المذكور هو مدلوله ونتيجته، وسمي استقراءً من قولك : اسْتَقْرَيْتُ البلدَ إذا تَبَعْتَهُ قريةً قريةً، ثم الاستقراء قسمان :

1 - مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل لابن الحاجب : ص 217.

2 - حاشية السعد على شرح العضد لمختصر ابن الحاجب الأصولي : 1 / 109.

تأمّ: بأن تستقرّي جميع الجزئيات فيفيد القطع، وهو المسمى بالقياس المُقسّم، كقولنا: العالم إما جرمٌ وإما عرضٌ، وكلُّ جرمٍ حادثٌ، وكلُّ عرضٍ حادثٌ؛ فالعالم حادثٌ، وقد تقدم الكلام عليه.

والثاني: غيرُ تأمّ، بأن تستقرّي أكثر الجزئيات فقط؛ فلا يفيد القطع بل الظن، كقولنا: الفاعلُ مرفوعٌ، بدليل تصفح جزئيات كلام العرب، وكلُّ آكلٍ متحركٌ الفكُّ الأسفلُ عند المضغ، بدليل تتبع الجزئيات، ولم يفد القطع لجواز أن يكون شيء من الجزئيات التي لم تُستقرَّ مخالفاً في الحكم لِمَا استقرّي، وغيرُ التأمّ هو المراد عند الإطلاق؛ فلذا أطلقوا أن الاستقراء لا يفيد القطع.

الرابع: التمثيل، قال السعد: «فسّروه بإثبات الحكم في جزئي لثبوته في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما»¹، وفسّره هو في التهذيب بقوله: «بيان مشاركة جزئي لجزئي في علة الحكم ليثبت الحكم فيه»²، وهو أقرب؛ لأن التمثيل دليل من الأدلة، وإثبات الحكم مدلول له فلا يصح تفسيره به، ونحو الأول فيما يرد عليه قول التاج السبكي: «حمل معلوم على معلوم لمساواته له في علة حكمه عند الحامل»؛ لأن الحمل هو إلحاق الجزئي بالجزئي في حكمه، وهو معنى إثبات حكم جزئي لجزئي، ومحاولة الكمال لتصويب ما للتاج غير مرضية، فإذا قلنا مثلاً: النبيذ حرامٌ كالخمر لمساواته له في علة حرمة وهي الإسكار - فقولنا: النبيذ حرامٌ هو المطلوب، وقولنا: لمساواته... إلخ: هو الدليل، فالمساواة المذكورة هو القياس الأصولي الذي هو أحد أدلة الفقه، كما في أصلي ابن الحاجب³، وإثبات الحكم الذي هو قولنا: النبيذ حرامٌ - هو المدلول المتوصل إليه بالقياس، نعم: لفظ القياس مقولٌ عند الأصوليين والفقهاء بالاشتراك على

1 - شرح السعد للشمسية: ص 365.

2 - تهذيب المنطق والكلام: ص 214.

3 - مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب: ص 1025.

المساواة وعلى الإلحاق المذكور، كقولهم : لا يجوز قياس هذه المسألة على تلك، وقولهم : القياس مشروع، وهو كثير في كلامهم، لكنه بالمعنى الثاني ليس من الأدلة، وعليه يتنزل تعريف ابن السبكي وما بمعناه، وعلى الأول يتنزل تعريف ابن الحاجب ومن وافقه، والمراد بالجزئي هنا الإضافي لا خصوص الحقيقى ؛ فيدخل نحو النبذ من الكلليات، ويُسمى المتكلمون التمثيل الاستدلال بالشاهد على الغائب، والأصوليون والفقهاء بالقياس، ويُسمون المقيس عليه أصلاً والمقيس فرعاً، وهو - أيضاً - لا يفيد القطع ؛ لجواز أن تكون العلة غير ما يُظن أنه علة، وعلى تسليم أنه علة : يجوز أن تكون خصوصية الأصل شرطاً في عليّة الوصف وخصوصية الفرع مانعاً منها، وللمناطق في بيان عليّة الجامع طريقان : الأولى : الدوران الخاص، وهو : ترتيب الحكم على الشيء الصالح للعلية لذلك الحكم وجوداً وعدمًا، بمعنى : أن الحكم يثبت عند ثبوت ذلك الشيء، وينتفي عند انتفائه، وبهذا الاعتبار يُسمى الحكم دائراً والشيء مداراً، والدوران علامة كون المدار علةً للدائر، كأن يقال : السماء حادثة كالبیت بجامع التأليف، ثم تُثبت عليّة التأليف بأنه يوجد مع الحدوث، كما في البيت وغيره من الأبنية مثلاً، وينتفي مع انتفائه، كما في الواجب الوجود.

والثانية : التقسيم، ويقال السبب والتقسيم، وهو : إيراد أوصاف الأصل وإبطال عليّة بعضها لتعيين الباقي للعلية، كأن يقال : النبذ حرام كالخمر بجامع الإسكار، ثم تُثبت عليّة الإسكار بأن العلة إما الإسكار وإما الممانعة وإما كونها من العنب، فالممانعة لا تصلح علة للحرمة ؛ لانتفاء الحرمة مع وجود الممانعة في سائر الأشربة، وكونها من العنب لا يصلح علة للحرمة أيضاً ؛ لانتفاء الحرمة مع وجوده في العصير والحل ؛ فتعين الإسكار للعلية، وكلا الطريقين لا يفيد اليقين : أما الدوران فلأن الترتيب وجوداً وعدمًا في بعض الصور لا يفيد القطع بالعلية، وفي جميعها إنما يكون باستقراء تام، وهو مُتَعَذِّرٌ أو مُتَعَسِّرٌ، وأيضاً : قد وجدنا

بعضَ المَدَارِ لا يكون علةً للدائر، كالجزءِ الأخيرِ من العلةِ والشرطِ المُساوي لها، قال السعد: «فإن نازعوا في صُلُوحِهِمَا لِلْعَلِّيَّةِ نَازَعْنَا فِي صُلُوحِ مَا جَعَلُوهُ مَدَارًا لِدَٰلِكَ الطَّرِيقِ»^١.

وأما التقسيمُ فإنه إذا لم يتردد بين الشيء ونقيضه أو مُساوي نقيضه لا يكون حاصراً؛ فيجوز أن تكون العلةُ وصفاً آخرَ غيرِ الأوصافِ المذكورةِ.

تنبيهات:

الأول: تَبَيَّنَ مما مرَّ أن الأوَّلَيْنِ من لواحقِ القياسِ يفيدان اليقينَ، وأنهما غيرُ خارجين عن القياسِ المنطقي، وأن الأخيرين يفيدان الظنَّ دون اليقين، قال السعد: «ولا نزاع في ذلك، وظاهرُ أنهما مُبَايِنَانِ للقياسِ المنطقي؛ ولهذا كانت الحجةُ ثلاثةَ أنواعٍ لا خمسةَ، وهي: القياسُ، والاستقراءُ، والتمثيلُ، ووجهُ الانقسامِ إليها أنه لا بد من تناسبٍ بين الحجةِ وبين المطلوبِ، إمَّا باشتِمَالِ الحجةِ على المطلوبِ، ويُسمَّى^٢ حينئذٍ قياساً، كقولنا: النبيذُ مسكرٌ وكلُّ مسكرٍ حرامٌ، فمطلوبُنَا - الذي هو: النبيذُ حرامٌ - جزئيٌّ بالنسبةِ إلى قولنا: كلُّ مسكرٍ حرامٌ؛ لشموله للنبيذ ولغيره، ولهذا يُقالُ في القياسِ المنطقيِّ: الاستدلالُ بالكلِّيِّ على الجزئيِّ، وإمَّا باشتِمَالِ المطلوبِ على الحجةِ، وتُسمَّى حينئذٍ استقراءً، كقولنا: كُلُّ أَكَلٍ يَحْرُكُ فَكَّهُ الْأَسْفَلُ عند المضغ، بِدليلِ تحريكِ الإنسانِ والفرسِ والبقرِ وكذا وكذا من الحيوانِ، فالمطلوبُ - وهو: كُلُّ أَكَلٍ يَحْرُكُ فَكَّهُ الْأَسْفَلُ عند المضغ - مُشْتَمِلٌ لِأَجْلِ عُمُومِهِ على الجزئياتِ المُستَدَلِّ بها عليه، ولهذا يُقالُ في الاستقرائيِّ: الاستدلالُ بالجزئيِّ على الكلِّيِّ، وإمَّا بِغَيْرِ اشْتِمَالٍ مِنْ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ أَصْلًا، وحينئذٍ لا بد من اشتراكهما في أمرٍ يشملُهما يتناسبان به، وتُسمَّى الحجةُ حينئذٍ في عُرْفِ المنطقِ تمثيلاً، كقولنا: النبيذُ حرامٌ كالخمرِ بِجَامِعِ

١ - شرح الشمسية للسعد: ص 366.

٢ - في نوك ووح: «وتُسمَّى».

الإسكار، فالحجّة - وهي حرمة الخمر - لم تدرج في حرمة النبيذ التي هي المطلوب، كما لم يندرج المطلوب فيها، لكن تساويًا في وجود العلة؛ فوجب أن يتساوى في الحكم؛ ولهذا يُقال في التمثيل: الاستدلال بالجزئي على الجزئي، كذا قال السنوسي في شرح إيساغوجي^١، ولا يخفى ما فيه من التسامح.

الثاني: إذا قلنا مثلاً: النبيذ مسكر، وكل مسكر حرام، أو الذرة مقتات^٢، وكل مقتات ربوي^٣: [فليس هذا من التمثيل، بل هو قياس منطقي؛ لأنه استدلال بالكلي على الجزئي؛ لاندراج المطلوب - الذي هو: النبيذ حرام، والذرة ربوي^٤ - في كبرى القياسين، والنتيجة مقطوع بلزومها لهما، وإنما كانت ظنية في نفسها لأن مادة القياسين المذكورين ظنية، فقولنا: كل مسكر حرام، وكل مقتات ربوي: ظنيتان لا يقينيتان؛ لأنهما مدلولتان للتمثيل الذي تقدم أنه لا يفيد إلا الظن، وكذا لو قلنا: التمساح حيوان، وكل حيوان يحرك فكّه الأسفل عند المضغ، وكل فاعل مرفوع، وكل مرفوع عمدة: فليس من الاستقرائي، بل هما قياسان منطقيان مقطوع بلزوم النتيجة لهما، وإن كانت بعد القطع بلزومها ظنية؛ لأن كونها ظنية إنما جاء من جهة المادة؛ إذ قولنا: كل حيوان يحرك فكّه، وقولنا: كل فاعل مرفوع: إنما دليلهما الاستقراء، وهو لا يفيد إلا الظن، وإنما نبهت على هذا لأنه قد يتوهم من كون النتيجة ظنية أن مثل هذا ليس من القياس المنطقي، وقد تقدم في شرح تعريفه ما يرفع ذلك الوهم، وأن معنى كون القياس المنطقي يفيد القطع: أنه يفيد لزوم النتيجة [للمقدمتين]^٥ - على فرض تسليمهما - ولو كانتا ظنية والنتيجة كاذبات جزماً؛ لأن القياس - اقترائياً كان أو استثنائياً - كالقالب تُفرغ فيه المواد،

١ - شرح السنوسي لمختصر البقاعي / مخطوط: اللوحة ١٢/١.

٢ - في الأصل: «مقتاتة».

٣ - ساقط من الأصل وم.

٤ - ساقطة من الأصل وم.

فمن أفرغ فيه الحق وجد النتيجة حقا قطعاً، ومن أفرغ فيه الباطل لم ينتج له حقا، اللهم إلا إذا كان لخصوص المادة لا لذات القياس، كقول القائل : كلُّ إنسانٍ فرسٌ، وكلُّ فرسٍ ناطقٌ ؛ فالنتيجة حق، والمقدمتان باطلتان.

الثالث : استشكّل ما تقدم من أن القياس المنطقي راجع إلى الاستدلال بالكلّي على الجزئي ؛ لأن الأوسط قد يكون مساوياً للأصغر، نحو : كلُّ إنسانٍ ناطقٌ، وكلُّ ناطقٍ حسّاسٌ، وأحد المتساويين لا يكون جزئياً إضافياً من الآخر ولا يندرج فيه.

وأجيب بأن الناطق في المثال بمعنى شيءٍ ما له النطق، وهذا المفهوم من حيث هو أعمُّ من الإنسان، ورُدَّ بأنه لا يتأتّى في : كلُّ ناطقٍ إنسانٌ، وكلُّ إنسانٍ حيوانٌ، قال السعد في حاشية العُضد : «والأوّلَى أن يقال : مرجعُ القياس إلى استفادة الحكم على ذات الأصغر من ملاحظة مفهوم الأوسط، وهو أعمُّ قطعاً، وإن كان مفهوم الأصغر مساوياً له، كما في المثالين، بل وإن كان أعمُّ، كما في قولنا : بعضُ الحيوانِ إنسانٌ، وكلُّ إنسانٍ ناطقٌ، وعلى هذا أحوال الاقترانات الشرطية، حيث يستدل بعموم الأوضاع والتقادير على بعضها، قال : وأما القياس الاستثنائي فلا يتضح ذلك فيه إلا أن يُرْجَعَ إلى الشكل الأول فيقال : مضمونُ التالي أمرٌ تحقّقَ ملزومُهُ، وكلُّ متحقّقٍ ملزومُهُ متحقّقٌ، أو : مضمونُ التالي أمرٌ انتفى لازمُهُ، وكلُّ أمرٍ انتفى لازمُهُ فهو مُنتفٍ» انتهى.

قوله : «مِنْهَا مُرَكَّبُ الْقِيَّاسِ .. الخ» : الضميرُ لِلوَاحِقِ، ومُرَكَّبُ الْقِيَّاسِ : من باب : جَزُدُ قَطِيفَةً²، وما : موصولٌ اسميٌّ، وَمِنْ أَقْسَى : متعلقٌ بِمُنْتَظَمًا، وَبِهَا :

1 - في الأصل : «المقدم».

2 - ممّا ظاهره إضافة الصفة إلى موصوفها، جاء في معجم القواعد العربية ص 59 : «لا تضاف الصفة إلى موصوفها، كعالمٍ رجلٍ، فإن سُمِعَ ما يُوهِمُ شيئاً من ذلك يُؤوّل، كقولهم : جَزُدُ قَطِيفَةً (الْجَزْدُ : الْخَلْقُ، وَالْقَطِيفَةُ : كِسَاءٌ لَهُ خَمَلٌ) وتأويله : أن تُقدَّر إضافة الصفة إلى جنسها، أي : شيءٌ جَزُدُ من جنس القطيفة».

صفة لأقيسية، وإِلَى مَطْلُوبِكَ : يتعلق بِالْمَوْضُولِ، وهو فاعلُ الجارِّ والمجرور الواقعِ صفةً أو مبتدأ، أو بِهَا : خبرٌ، والجملةُ صفةٌ أقيسية.

وقوله : «وَنَتَجَّهَا مَوْضُولٌ» : أطلق التَّجَّ على النتيجة، من إطلاق المصدر على المفعول، والخَلْفُ : إما مبتدأ، أي : ومنها الخلفُ، أو خبرٌ، أي : والثاني الخلفُ، والمرفوعُ المنفصلُ عائدٌ للخلفِ، وعِنْدَهُمْ : متعلِّقٌ بِمُقَدَّرٍ حال من المبتدأ على جوازها¹ منه.

وقوله : «إِنْ تَبْطَلَا... إلخ» فيه تَجَوُّزٌ ؛ لأنَّ إبطال نقيض المطلوب ليحصل هو الغرضُ من الخلفِ، لا عينه كما مرَّ، واللامُ في لِيَحْصُلَ : مؤكدةٌ لِكَيِّ الجارَّةِ على حدٍّ : كَيِّ لِتَقْضِيَنِي رُقِيَّةً.. البيت².

[وفي نسخة : بإسقاط اللام مع تشديد صادٍ يُحْصَلَا مبنياً للمفعول، وفي أخرى بخط الناظم : نقيض مطلوبٍ لكي يُحْصَلَا، بتكثير مطلوبٍ وهو في النسختين الأوَّليَّين مُعَرَّفٌ بإضافته لِضَمِيرِ المخاطَبِ]³.

وقوله : «ثُمَّتَ» : بزيادة تاء التأنيث على ثُمَّ العاطفة، وذكر بعضهم أنها لا تعطف حينئذٍ إلا الجُمْلَ، وعليه : فالاستقراءُ مبتدأ، أي : ثُمَّ منها الاستقراءُ أو خبرٌ، أي : الثالثُ الاستقراءُ.

1 - في ك و ح : «على جواز مجيئها منه».

2 - البيت بتمامه هو :

كَيِّ لِتَقْضِيَنِي رُقِيَّةً مَا وَعَدْتَنِي غَيْرَ مُخْتَلِسٍ

وقوله : «كي لتقضيني» : بإسكان الباء آخر الفعل للضرورة، والبيت من شواهد مجيء كي في بعض الأحوال جارئة وانتفاء تعين كونها مصدرية ناصبة للفعل، فالفعل منصوبٌ هنا بأن المضمر بعد اللام المؤكدة لِكَيِّ الجارَّةِ. انظر حاشية الصَّبَّانِ على الأشموني : 410 / 1.

3 - ساقط من غير الأصل و م.

وقوله : «أَيُّ أَنْ تُثَبِّتَ لِلْكَلِّ» : فيه - أيضًا - تسامح ؛ فإن إثبات الحكم - كما مر - هو غايةُ تَصْفُحِ الجزئياتِ الذي هو معنى الاستقراء، وليس الإثباتُ نفسَ الاستقراء.

قوله : «لِلْكَلِّ» : يريدُ : لِلْكَلِّيِّ، فحذفَ ياءَ النسبِ للضرورة، وأرادَ بالمفرداتِ جزئياتِ ذلك الكليِّ.

قوله : «أَيُّ أَنْ تَحْمِلَ» : فيه - أيضًا - تَجَوُّزٌ ؛ لأنَّ الحملَ نتيجةُ التمثيلِ لا عينه، وجملاً : صفةٌ لَجَامِعٍ، والله سبحانه وتعالى المستعان.

قال رَحِمَهُ اللهُ :

مَوَادُّ الْأَقْيَسَةِ

وَأَلْفِ الْبُرْهَانَ مِنْ أُولَاهَا	وَهِيَ يَقِينَةٌ أَوْ سِوَاهَا
مُجَرَّبَاتٍ ثُمَّ حَدْسِيَّاتٍ	مِنْ أَوَّلِيَّاتٍ وَحِسِّيَّاتٍ
مَعَهَا الْقِيَاسُ أَبَدًا مُسْتَحْضَرًا	فَالْمُتَوَاتِرَاتِ فَالَّتِي يُرَى
لِنِسْبَةِ ذَهْنًا وَعَيْنًا أَبَدًا	فَإِنْ يَكُ الْوَسْطُ عِلَّةً بَدَا
فَقَطُّ يَكُونُ ذَاكَ فَهَوُ الْإِنِّي	فَهَوُ لِمَيٍّ وَإِنْ فِي الذَّهْنِ
تَكُونُ مَشْهُورَاتٍ أَوْ مُسَلَّمَاتٍ	وَأَلْفِ الْجَدَلِ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ
عِنْدَ الْمُخَاطَبِ أَوْ الْمَظْنُونَةِ	وَلِلْخَطَابَةِ مِنَ الْمُقْبُولَةِ
سَفْسَطَةٍ مِّنْ كَاذِبٍ تَوْهُمَا	وَالشُّعْرِ مِنْ مُحَيَّلَاتٍ وَانْظِمَا

أقولُ والله تعالى المتفضل ببلوغ المأمول : كما انقسم القياسُ باعتبار صورته إلى الاقترانيِّ والاستثنائيِّ، والاقترانيُّ إلى الحمليِّ والشرطيِّ، ثم إلى الأشكال الأربعة كما مر - كذلك ينقسم باعتبار مادته إلى الصناعات الخمس، وهي :

البرهان، والجدل، والخطابة، والشعر، والسفسطة؛ لأنه إما أن يفيد تصديقا أو تأثيرا، والتصديق جازم وغير جازم، والجازم إما أن يُعتبر حقيقته^١ أو لا، والمعتبر حقيقته^٢ إما أن يكون حقا في نفس الأمر أو لا، فالمفيد للتصديق الجازم الذي هو حق في الواقع هو البرهان، والمفيد للتصديق الذي لا يُعتبر فيه كونه حقا أو غير حق، بل يُعتبر فيه مطلق الاعتراف به - هو الجدل، والمفيد للتصديق غير الجازم هو الخطابة، والمفيد للتأثير هو الشعر، والمفيد للتصديق الذي يُتوهم أنه حق في الواقع وليس بحق هو السفسطة، فهذه أقسام خمسة هي بحسب الصورة متحدة، وإنما تنوعت بحسب تنوع موادها، وكما يجب على المنطقي النظر في صورة [هذه]^٣ الأقيسة الخمسة كذلك يجب عليه النظر في موادها الكلية؛ لِئَاتَى له الاحتراز عن الخطأ في الفكر من جهتي الصورة والمادة، فلما انتهى كلام الناظم على مبحث الصورة أخذ في مبحث المادة، وهو مبحث نفيس قد أهمله في الأصل تبعا للجمال، فزاده الناظم كما زاد لواحق القياس وفاء بما وعده إذ قال:

مَعَ ذِكْرِ مَا تَرَكَ مِنْ لَوَاحِقٍ وَمِنْ مُفِيدٍ بِمَحَلِّ لَائِقٍ

فمواد الأقيسة - وهي القضايا التي تتركب منها الأقيسة - قسمان: يقينية، وغير يقينية، فاليقينية هي التي يحكم العقل بنسبتها حكما جازما مطابقا ثابتا، فبالجازم خرج الظن، وبالمطابق [خرج]^٤ الجهل المُرْكَب، وبالثابت التقليد، ودخل فيها الضروريات والمكتسبات، ومن فسّر اليقينية بالضروريات أراد أصول اليقينية، والمكتسبات ليست بأصول، بل هي فروع؛ لتفرّع العلم بها عن العلم بالضروريات، ثم الضروريات منحصرة في ستة أنواع، وهي: الأوليات،

١ - في ت و ن : « حقيقته » .

٢ - في ت و ن : « حقيقته » .

٣ - ساقطة من الأصل .

٤ - ساقطة من الأصل وت و م .

والمشاهدات، والمجربيات، والحدسيات، والمتواترات، والفطريات، ووجه الحصر كما في شرح المقاصد¹ : أن القضايا إما أن يكون تصور أطرافها بعد شرائط الإدراك من الالتفات وسلامة الآلات كافيا في جزم العقل بحكمها أو لا، فإن كان كافيا فهي الأوليات، وتسمى البديهيات، وإن لم يكن كافيا فلا محالة يحتاج إلى أمر ينضم إما إلى العقل وإما إلى القضية وإما إليهما معًا، فالأول المشاهدات؛ لاحتياجها إلى الإحساس، والثاني لا يخلو من أن يكون ذلك الأمر لازما - وهو الفطريات - أو غير لازم، وحينئذٍ : إن كان حصوله بسهولة فهي الحدسيات، وإلا فليست من الضروريات المبحوث فيها، بل من النظريات، والثالث إن كان حصوله بالإخبار فالمتواترات، وإلا فالمجربيات.

أما الأوليات فهي : قضايا يحكم بها العقل لمجرد تصور طرفيها، كالحكم بأن الواحد نصف الاثنين، والكل أعظم من الجزء، والشخص الواحد لا يكون في آن واحد في مكانين، وقد يتوقف فيه العقل لعدم تصور الطرفين، كما في قولنا : الأشياء المساوية لشيء واحد متساوية، أو لنقصان الغريزة، كما في الصبيان والبله، أو لتدنس الفطرة بالعقائد المضادة للأوليات، كما في بعض الجهال، أو لمجرد عدم خلق الله للعبد إدراك النسبة، على ما هو المذهب الحق.

وأما المشاهدات فهي : قضايا يحكم بها العقل بواسطة الحواس الظاهرة، وتسمى حسيات، كالحكم بأن الشمس نيرة، والنار حارة، أو الباطنة، وتسمى وجدانية، كالحكم أن لنا جوعا ولذة وفرحا، ومنها ما نجده بنفوسنا لا بالآلات البدنية، كشعورنا بذواتنا وأحوالنا، ثم إن جميع أحكام الحس جزئية؛ لأنه لا يفيد إلا أن هذه النار حارة، وأما الحكم بأن كل نار حارة فحكم عقلي حصل بمعونة الإحساس بجزئيات ذلك الحكم والوقوف على علله، فالحكم بالمشاهدات مركب من الحس والعقل لا حس مجرد.

وأما الفطريات فهي : قضايا يحكم بها العقل بواسطة لا تعزُّبُ عنه عند تصور الطرفين، وهو المعنيُّ بأمر لازم منضمٌ للقضية، وبهذا تسمى قضايا قياساتها معها، كالحكم بأن الأربعة زوجٌ لانقسامها لمتساويين.

وأما المجربَّات فهي : قضايا يحكم بها العقل بانضمام تكرار المشاهدة إليه والقياس الخفي المنتج لليقين إليها، وهو أن الوقوع المتكرر على نهج واحد لا بد له من سبب وإن لم تُعرَفْ ماهيته، وكلَّمَا عُلِمَ وجودُ السببِ عُلِمَ وجودُ المسببِ قطعاً، وذلك كالحكم بأن السقمونيا مُسهِّلٌ للصفراء، وأن الضربَ بالخشبة مؤلِّمٌ، ونحو ذلك ممَّا فيه تأثيرٌ، كإحراق النار، بخلاف ما لا تأثير فيه، كسواد القار.

وأما المتواترات فهي : قضايا يحكم بها العقل بواسطة كثرة شهادة المخبرين بأمر ممكن مستند إلى المشاهدة كثرة تمنع تواطؤهم على الكذب، فينضمُّ إلى العقل سماع الأخبار وإلى القضية قياسٌ خفيٌّ هو أنه لو لم يكن هذا الحكم حقاً لما أخبر به هذا الجمع ؛ فَعُلِمَ أنه لا يُعَبَّرُ التواترُ فيما لا يستند إلى المشاهدة، وأما العدد الذي لا يحصلُ التواترُ بأقلِّ منه فالضابطُ فيه حصولُ اليقين بالحكم وزوالُ الاحتمالِ، وما ذهب إليه بعضهم من شرط الخمسة أو الإثني عشر أو العشرين أو الأربعين أو السبعين - فلا دليل عليه كما قال السعد¹ ؛ للقطع بحصول اليقين بالمتواترات من غير علم بعددٍ مخصوص، وذلك مختلفٌ باختلاف الوقائع والمخبرين والمستمعين.

وأما الحدسيات فهي : قضايا يحكم بها العقل بِحَدْسٍ قوِيٍّ من النفس يزول معه الشكُّ ويحصل اليقين بمشاهدة القرائن، كما يُحكمُ بأن نور القمر مستفادٌ من نور الشمس ؛ لما يُرى من اختلافِ تَشَكُّلاتِ نوره بحسب اختلاف أوضاعه من الشمس، وذلك أنه يضيء دائماً جانبهُ الذي يلي الشمس، ويتنقل ضوءُهُ إلى

مقابلة الشمس ؛ فيحدثُ العقلُ أنه لو لم يكن نورُه من الشمس لَمَا كان كذلك، فهي كالمجرباتِ في تكررِ المشاهداتِ ومقارنةِ القياس الخفي، إلا أن السببَ في المجرباتِ معلومٌ السببية غيرُ معلومِ الماهية، وفي الحدسياتِ معلومٌ بالوجهين، إلا أن الوقوف عليه يكون بالحدس دون الفكر، وإلا كان من العلوم الكسبية، وفُرقَ بين الحدسياتِ والمُجرباتِ - أيضًا - بأن التجربة تحتاج إلى فعل يفعلُه الحاكم بخلاف الحدس، فالتجريب واقع باختيار والحدس بغير اختيار، وفسر المحققون الحدسَ بأنه عبارة عن الظفر عند الالتفات إلى المطالب بالحدود الوسطى دَفْعَةً، وبمثول المطالب في الذهن مع الحدود الوسطى كذلك من غير حركة، سواء كان مع سَوَقٍ أو لم يكن، بخلاف الفكر ؛ فإن فيه حركة تدريجية ؛ إذ هو حركة النفس في المعاني من المطالب إلى المبادئ ثم من المبادئ إلى المطالب، وربما تنقطع، ففي الفكر وجود الحركة التدريجية وإمكان الانقطاع، وأما الحدس فالانتقال فيه دَفْعِي لا تدريجي.

ومن فَسَّرَ الحدسَ بسرعة الانتقال الذهني من المبادئ إلى المطالب فقد تجوَّزَ ؛ لأن الانتقال الدفعي لا يوصف بالسرعة، ثم إن العلم الحاصل من الحدس - وكذا الحاصل من التواتر والتجربة - لا يكون حجة على الغير، كما قال الكاتبي¹ وغيره ؛ لجواز أن لا يحصل للغير ما حصل لك، فقد يتواتر الخبر عند قوم دون آخرين، وتحصل التجربة عند شخص دون آخر، وكذا الحدس، بل المحسوساتُ - أيضًا - لا تقوم بها حجة إلا على من شارك المستدلَّ بها في الحاسة، فالأكْمَةُ لا يُحتجُّ عليه بأن الشمس مضيئة ؛ لفقده حاسة البصر، ومن لم يَرِ الفيلَ لا يحتج عليه بأن له أنيابا وخرطوما طويلا يتناول به ويدفع ؛ لأنه لم يشارك المستدلَّ في الإحساس بالفيل.

1 - الرسالة الشمسية للكاتبي بشرح القطب : ص 307.

فإذا عرفت اليقينيّات، وأنها تكون ضرورية وكسبية - فالقياس المؤلف منها يُسمى برهاناً، فالبرهان إذن هو: القياس المؤلف من القضايا اليقينيّات الضرورية أو المكتسبة منها بواسطة أو أكثر من حيث هو كذلك، فالقياس جنسٌ يُخرج عنه الاستقراء والتمثيل، والمركّب من اليقينيّات فصلٌ يُخرج ما تركّب من غيرها كالمنظونة والمقبولة أو الباطلة، والحيثية تُخرج ما تركّب من اليقينيّات من حيث أنها مشهورات أو مُسلّمات - فإنه جدلٌ كما يأتي لا برهانٌ - أو من حيث أنها مقبولات، فإنه خطابةٌ لا برهانٌ، فالضروريّات كقولنا: نصفُ الأربعة اثنان، وكلُّ اثنين زوج، والمكتسبات كقولنا: العالم حادث، وكلُّ حادثٍ مفتقرٌ إلى مُحدث، والمركّب من النوعين كقولنا: العرض قائمٌ بالجرم، وكلُّ قائمٍ بالجرم حادث، فالصغرى ضرورية، والكبرى نظرية، فعَلِمَ أن البرهان ليس مقصوداً على الضروريّات، كما يُوهّمه كلامٌ غير واحد، بل يتركب منها ومن النظريات، لكن لا بد أن تكون النظريات متتهية إلى الضروريّات، وإلا لزم الدور إن استدل بالمطلوب على المقدمات أو التسلسل إن استدل على المطلوب بقضية ثم عليها بأخرى إلى غير نهاية، ثم البرهان ينقسم إلى لَمِّي ويسمى - أيضاً - برهاناً لَمِّ، وإلى إِنِّي ويسمى - أيضاً - برهاناً إِنِّ، وسيأتي إن شاء الله وجه تسمية القسمين بهذين الاسمين، وبيان الانقسام: أن الحد الأوسط لا بد أن يكون علة في الذهن للحكم بالأكبر على الأصغر إيجاباً أو سلباً؛ وإلا لم يكن البرهان برهاناً، ثم لا يخلو أن يكون الوسط علة كذلك للحكم في الخارج - أيضاً - أو لا يكون علة له إلا في الذهن، فاللَمِّي هو الذي يكون الوسط فيه علة لوجود الحكم المطلوب في الخارج كما أنه علة لحصوله في الذهن، كقولنا: العالم ممكن، وكلُّ ممكن محتاجٌ للفاعل؛ فالعالم محتاجٌ للفاعل، فالإمكان هو علة ثبوت الاحتياج للعالم في الخارج، كما أنه علة لحصول العلم في الذهن بأن العالم محتاج أخذاً من المقدمتين، وكقولنا: هذا مُتَعَفِّنُ الأخلاط، وكلُّ مُتَعَفِّنِ الأخلاطٍ محمومٌ؛ فهذا

محمومٌ، فتعفن الأخلاط هو علة ثبوت الحمى في الخارج وفي الذهن. والإنِّي هو الذي يكون الوسط فيه علة للحكم في الذهن دون الخارج، كقولنا: العالم مخلوقٌ، وكلُّ مخلوقٍ ممكنٌ؛ فالعالمُ ممكنٌ، فالمخلوقيةُ علة لحصول العلم من المقدمتين في الذهن بالنتيجة، وليست علة لها في الخارج؛ فإن إمكان العالم ثابت له لذاته قبل اتصافه بالمخلوقية، ولا يعلل بها ولا بغيرها، وكقولنا: هذا محمومٌ، وكلُّ محمومٍ مُتَعَفِنُ الأخلاطِ؛ فهذا مُتَعَفِنُ الأخلاطِ، فالحمى علة للحكم ذهناً لا خارجاً؛ إذ هي معلولةُ التعفن لا علة له، قال السنوسي في شرح مختصر البقاعي: «ثم إنه يجب أن يُعلم أن الحد الأوسط في البرهان اللَّمِّي لا يجب أن يكون علةً للأكبر مطلقاً، بل قد يكون علة لثبوته مطلقاً، كما هو في المثال السابق (يعني: هذا متعفن الأخلاط، وكلُّ متعفن الأخلاط محمومٌ) وقد يكون علة لثبوته لا بالإطلاق، بل في الأصغر، كقولنا: كلُّ إنسانٍ حيوانٌ، وكلُّ حيوانٍ جسمٌ، فالحيوان ليس علة لوجود الجسم بإطلاق؛ وإلا انتفى الجسم عما ليس حيواناً، كالحجر ونحوه، وإنما هو علة لثبوت الجسم للإنسان»^١ انتهى. وقال أيضاً: «وبالجملة فإن الاستدلال بوجود العلة على وجود المعلول هو المسمى بالبرهان اللَّمِّي، والاستدلال بوجود المعلول على وجود العلة هو المسمى بالبرهان الإِنِّي»^٢ انتهى.

قلتُ: لا يختصُّ الإِنِّي بما ذَكَرَ بل يشمل - أيضاً - الاستدلال بوجود أحد معلولي علة واحدة^٣ على وجود الآخر، والغرض من البرهان - لِمَيَّا كان أو إِنِّيًا - حصول العلم اليقيني بالمطلوب.

١ - شرح السنوسي لمختصر البقاعي / مخطوط: اللوحة 25 / أ.

٢ - شرح السنوسي لمختصر البقاعي / مخطوط: اللوحة 25 / أ. ويبدو أن الجملة الثانية - وهي قوله: والاستدلال بوجود المعلول على وجود العلة هو المسمى بالبرهان الإِنِّي - سقطت على الناسخ في المخطوطة التي رجعت إليها.

٣ - ساقطة من الأصل.

وأما غير اليقينيّات فهي أيضا ستة أنواع :

أحدها المشهورات، وهي : قضايا تتطابق الآراء على الحكم بها ويعترف بها الناس بسبب شهرتها فيما بينهم، إمّا لاشتمالها على مصلحة عامة، كقولنا : العدلُ حَسَنٌ، والظلمُ قبيحٌ، أو لما في طباعهم من الرقة، كقولنا : مواساة الضعفاء محمودّة، أو لما فيهم من الحميّة، كقولنا : كشف العورة مذمومٌ، وإمّا لانفعالات تنشأ من الشرائع، كقولنا : التسمية عند الشروع في كلّ أمرٍ ذي بال محمودّة، ونحو ذلك من الآداب الشرعية، أو تنشأ من العادات، كقولنا : أكلُ الحَلَزُونِ مُسْتَقْبَلٌ ؛ فإن هذه تطابقت الآراء عليها في بلادنا الصحراوية، والمتواطأ عليه في غرب بلادنا أن أكله محبوبٌ، وأكلُ الجرادِ في الناحيتين بالعكس، ولا فرق بين أن تكون المشهورات يقينية في نفس الأمر لكنها أخذت من حيث الشهرة لا من حيث اليقين وبين أن تكون غير يقينية، وسواء تطابق عليها آراء الكل - كحسن الإحسان، والشجاعة، والعدل، وقبح ضدها - أم¹ آراء الأكثر - كوحدة الإله - أم آراء طوائف مخصوصة، كاستحالة التسلسل، وربما تبلغ الشهرة إلى حيث تلبس بالأوليات، ويُفَرَّقُ بينهما بأن الإنسان لو فَرَضَ نفسه خاليا عن جميع ما سوى عقله لحكم بالأوليات دون المشهورات، ثم هي قد تكون صادقة وقد تكون كاذبة، بخلاف الأوليات، ولكل قوم مشهوراتٌ بحسب عاداتهم وآدابهم، ولكل أهل صناعة - أيضا - مشهوراتٌ بحسب صناعتهم.

النوع الثاني : المُسَلِّماتُ، وهي قضايا يُسَلِّمُهَا أحد الخصمين للآخر لِئَنِّي عليها حكما، سواء كانت في نفسها صادقة أم لا يقينية أم لا، سواء كانت مُسَلِّمةً فيما بين الخصمين² فقط، كما يقع بين يدي الحاكم من تسليم بعض المتنازعين

1 - في ك و ح : «أو تطابق».

2 - عند هذا المحل ينتهي الجزء الموجود من ن.

ما يَصْدُرُ من صاحبه إذا رآه يوجب له عليه حكماً، أو بين أهل العلم، كتسليم المنطقي أن العدد إما زوج وإما فرد؛ لكونه مُبَيَّنًا في علم آخر^١، وتسليم الفقيه أن خبر الواحد حجة؛ لكونه مُبَيَّنًا في علم الأصول.

والقياس المؤلف من هذين النوعين - أعني : المشهورات والمسلمات - يُسمَّى جدلاً، فالجدل هو القياس المؤلف من القضايا المشهورات أو المسلمات أو منهما من حيث هو كذلك، والحيثية لإخراج البرهان؛ لِمَا علمت من أن مادة الجدل قد تكون يقينية، لكنها يجب أن تؤخذ فيه من حيث أنها مشهورة أو مسلمة لا من حيث أنها يقينية، فهو أعم من البرهان مادة، قال السعد : «والحق أنه أعم من البرهان باعتبار الصورة أيضاً، لأن المُعْتَبَر فيه الإنتاج بحسب التسليم، سواء كان قياساً أو استقراء أو تمثيلاً، بخلاف البرهان فإنه لا يكون إلا قياساً»^٢ انتهى. وهو واضح، والغرض من الجدل إقناع القاصر عن إدراك مقدمات البرهان، وأن يُدْفَع إلزام الخصم إن كان الجدلي مُسْتَدِلًّا وأن يُلْزَم المُسْتَدِلُّ إن كان الجدلي مُعْتَرِضًا.

والنوع الثالث المقبولات، وهي قضايا تلقاها الناس بالقبول؛ لصدورها عن شخص لهم فيه اعتقاد حسن؛ لسبب سماوي أو لاختصاصه بمزية ظاهرة، فالسماوي فُسِّرَ القطب بالمعجزات والكرامات، كالأنبياء والأولياء^٣، وقال الأبيدي : «المأخوذ من الأنبياء هو من قسم اليقينيات؛ لأن قولهم مقطوعٌ بصدقه» انتهى بمعناه. وهذا واضح، وفُسِّرَ السنوسي بما لا يُطْلَع عليه، قال : «كما نراه في بعض الناس يُحْلِيهِمُ اللَّهُ بِحِلْيَةِ القبول والمجبة وتَلْقِي الخلق ما يَرِدُ من قِبَلِهِمْ حقاً كان أو غيره من غير اختصاصهم عن الغير بصفة ظاهرة، كما أن من الناس

١ - هو علم الحساب.

٢ - شرح السعد للشمسية : ص 374.

٣ - شرح القطب للشمسية : ص 310.

بعكس ذلك، والمزية الظاهرة كعلم أو عمل أو سخاوة أو شجاعة ونحوها، وذلك كالقضايا المأخوذة من العلماء والصلحاء والحكماء^١.

وقد تُقَبَّل قضايا وإن لم تنسب لأحد، ككثير من الحُكَمِ والأمثالِ السائرة، وكونها مشهورة لا يُخْرِجُهَا من حَيْزِ المقبولات.

والنوع الرابع: المظنونات، وهي قضايا تَرَجَّح في الذهن صدقها، كقولنا: هذا يدور في الليل بال سلاح، وكلُّ من يدور في الليل بال سلاح فهو لصٌّ، ويدخل فيها التجريباتُ الأكثريةُ والمستفيضاتُ والحديثاتُ التي لم تصل إلى درجة اليقين، والقياسُ الذي يَتَرَكَّبُ من هذين النوعين - أعني: المقبولاتِ والمظنوناتِ - يُسَمَّى خُطَابَةً.

فَالخُطَابَةُ: قياسٌ مؤلَّفٌ من قضايا مقبولاتٍ أو مظنوناتٍ من حيث هو كذلك، قال السعد: «والحقُّ أنها قد تكون قياسًا وقد تكون استقراءً وقد تكون تمثيلًا وقد تكون على صورة قياسٍ غير يقيني الإنتاج، كالموجبتين في الشكل الثاني بشرط أن يُظَنَّ الإنتاج»^٢ انتهى.

والغرض من الخُطَابَةِ: التقريبُ على من قَصَرَ فهمه عن إدراكِ الحقائق، والترغيبُ فيما ينفع، والتنفيرُ عما يضرُّ في الدين والدنيا، كما هو شأن الخطباء والوعاظ، فيحتاج الخطيب والواعظ - كما قيل - إلى أن يكون عنده صنوفٌ من الطُّرُقِ التي يُقْنَعُ بها العامةُ وُضُوبٌ من الحِيلِ يَحْتَالُ بها في تَمَكُّنِ قوله في نفوسهم من غير أن يَخْرُجَ في ذلك عن سَنَنِ الهادين المهتدين.

النوع الخامس: الْمُخَيَّلَاتُ، وهي قضايا إذا وردت على النفس حَرَكَتْهَا وأَثَرَتْ فيها تأثيرًا عجيبًا، من قبض أو بسط أو بذل أو إقدام أو ضدهما ونحو ذلك، سواءً

١ - شرح السنوسي لمختصر البقاعي / مخطوط: اللوحة 25/أ.

٢ - شرح الشمسية للسعد: ص 375.

كانت يقينية أم لا صادقة أو كاذبة، كما يُقال في العسل لتنبض النفس عنه : هذه مِرَّةٌ مُتَهَوَّعَةٌ، وكلُّ مِرَّةٍ مُتَهَوَّعَةٍ فهي مُسْتَقْدَرَةٌ ؛ [فهذه مُسْتَقْدَرَةٌ] ، وفي الخمر لتنبسط النفس لها : هذه ياقوتة سَيَّالَةٌ، وكلُّ ياقوتة سَيَّالَةٍ مرغوبٌ فيها ؛ فهذه مرغوبٌ فيها، والمِرَّةُ بالكسر : الخلطُ، وهو في عُرفِ الأطباء : جسمٌ رطبٌ سيَّالٌ يستحيل إليه الغذاء أولاً، وأنواعه أربعة : الدَّمُ، والبلغمُ، والصفراءُ، والسوداءُ، والمقصودُ به في المثال الصفراءُ، وهي المائع الذي يجتمع في المرارة، والمُتَهَوَّعَةُ : اسمُ مفعولٍ من تَهَوَّعَ زيدُ الشيء، أي : تَقَيَّأَهُ، فمعنى مِرَّةٍ مُتَهَوَّعَةٍ : أنها صفراءٌ يَتَقَيَّأُها النحلُ، وأسبابُ التَّخْيِيلِ كثيرةٌ : بعضها يتعلقُ باللفظِ، وبعضُها بالمعنى، وبعضُها بغير ذلك ؛ ولذا يختلف التأثير بحسب اختلاف العبارات وأنواع الاعتبار، وبحسب الأوزان وإنشادها بضروب الألحان، حتى يكون الشيء حسناً قبيحاً من جهتين، ومحموداً مذموماً باعتبارين، كما يقع للشعراء في المديح والهجاء، من ذلك ما صنعه الحريريُّ في المقامة الدينارية، ولقد صدق القائل :

تقول هذا مُجَاجُ النَّحْلِ تَمْدَحُهُ وإن ذَمَّمْتَ تَقُلْ قِيءُ الزَّنَابِيرِ
مدحٌ وذمٌّ وذاتُ الشيء واحدةٌ إنَّ البيانَ يُري الظلماءَ كالنُّورِ

والقياسُ المؤلَّفُ من هذا النوع يُسمَّى شعراً ؛ فالشعرُ في العُرفِ : قياسٌ مؤلَّفٌ من قضايا مُخَيَّلَةٍ من حيث هو كذلك، قال السعد : « والغرضُ منه انفعالُ النفس وتأثيرُها لِقَبْضٍ أو بَسْطٍ ونحوهما، فيصيرُ ذلك مبدأً فعلٍ أو تركٍ أو رضى أو سُخْطٍ أو نوعٍ من اللذاتِ المطلوبة ؛ ولهذا تُفيدُ الأشعارُ في بعضِ الحروبِ وعندِ الاستِمَاحَةِ والاستِغْطَافِ ما لا يُفيدُهُ غيرها ؛ وذلك لأنَّ الإنسانَ للتَّخْيِيلِ أطوعُ منه للتصديقِ ؛ لأنه أغربُ وألذُّ، وتُرَوِّجُهُ الأوزانُ والإنشادُ بصوتٍ طيبٍ ». قال : « والقدماءُ كانوا لا يعتبرون فيه الوزنَ ويقتصرون على التخييلِ، والمُحَدِّثُونَ

اعتبروا معه الوزنَ أيضًا، والجمهور لا يعتبرون فيه إلا الوزنَ، وهو المشهور الآن^١ انتهى.

وليس المراد بالوزن خصوص العربي، بل ما يشمله وغيره، وهو هيئة مخصوصة لللفظ وتناسب في عدد الحروف يكون سببًا لالتذاد النفس بسماعه.

والنوع السادس: الوهميات، وهي: قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في أمور غير محسوسة، ولكونها في غير المحسوسات كانت كاذبة؛ لأن الحكم الوهمي في المحسوسات حق يُصدِّقه العقل، كحكم الوهم بحسن الحسناء وقبح الشوَّاء، قال القطب: «وذلك لأن الوهم قوة جسمانية للإنسان بها يدرك الجزئيات المتزعة من المحسوسات، فإذا حكمت على المحسوسات كان حكمها صحيحًا، وإن حكمت على غير المحسوسات بأحكامها كان حكمها كاذبًا، كالحكم بأن كلَّ موجودٍ مُشارٌ إليه، وأن وراء العالم فضاء لا يتناهى؛ لأن الوهم والحسَّ سبقًا إلى النفس فهي مُنجذبة إليهما مُسَخَّرَةٌ لهما، حتى أن حكم الوهميات ربما لم يتميَّز عندها عن الأوَّلِيَّاتِ، ولولا دفع العقل والشرائع وتكذيبهما أحكام الوهم على التباسها بالأوَّلِيَّاتِ - لم تكن ترتفع أصلًا، ومِمَّا يُعرف به كذب الوهم أنه يساعد العقل في المقدمات المُنتَجة لِنَقِيضِ ما حَكَمَ به، كما يحكم الوهم بالخوف من الميِّت مع أنه يوافق العقل في: أن الميِّت جمادٍ، والجماد لا يخاف منه - المنتَج لِقَوْلنا: الميِّت لا يخاف منه، فإذا وصل العقل والوهم إلى النتيجة نكص الوهم وأنكرها، والقياس المؤلَّف من الوهميات يُسمَّى سَفْسَطَةً، غير أنها لا تختص بما ترَكَّب من الوهميات، بل تترَكَّب منها ومن المُشَبَّهَاتِ، والمراد بالمُشَبَّهَاتِ قضايا كاذبة تُشَبَّه اليقينيَّات أو المشهورات أو المظنونات، فالسفسطة: قياس مؤلَّف من قضايا وهميات أو مُشَبَّهَاتِ، والغرض من السَّفْسَطَةِ تَغْلِيظُ الخصم وإِسْكَاتِهِ،

وأقوى منافعتها معرفتها لِتَحَرَّزَ عنها؛ ولهذا شَبَّهَهَا بِالسُّمِّ. قال الأَبَدِيُّ في توجيه التشبيه: «إن السُّمَّ يُعْلَمُ لِيَسْمَرَ فَيَسْلَمَ الإنسان من شرِّه، وقد تدعو الضرورة إلى استعماله في الأمراض الخبيثة أو في دفع كافر قاهر لم يُقْدَرْ عليه وخِيفَ بأسه، وتشبيهه بالسُّمِّ تشبيه حسنٌ مُتَمَكِّنٌ لا نزاع فيه؛ إذ فيه هلاك الدين كما [أَنَّ] في السُّمِّ هلاك البدن» انتهى.

ويفهم منه أن القياس السَّفْطِيَّ كما يُستفَعُ بمعرفته في الاحتراز عنه قد يُستفَعُ به في استعماله إن دعت إليه ضرورة من ردِّ تَشْغِيبٍ كافرٍ أو مبتدع ينكر الحقَّ ويُؤَيِّدُ إنكاره بالباطل، فإذا تمكَّن² تغليطه والتشغيب عليه بمثل باطله جزاءً وفاقاً فلا بأس بذلك؛ إذ مفسدُ الوسائل قد تَضَمَّحَلٌ في جنبِ مصالح المقاصد إذا كانت تندفعُ بها مفسدةٌ أعظمُ من مفسدةِ الوسيلة؛ ولذلك كانت للضرورة أحكامٌ تخصُّها، وكذلك لا بأس باستعماله قصداً لامتِّحانِ المُعَلِّمِ تلميذه تدريباً كما جازت الأغاُزُ والمُعَايَاةُ لذلك، ثم إن مُستَعْمِلَ قِياسِ السَّفْطَةِ يُسَمَّى سُوفِطَائِيًّا بِاعتبار، ومُشَاغِبًا بِاعتبارٍ آخر، فمن استعملها لِيُوهِمَ العوامَ أنه حكيمٌ مستنبطٌ للبراهين مُؤَيِّدٌ للقواعد القطعية وحلَّى نفسه بِحِلْيَةِ الأئمةِ المقتدى بهم - سُمِّيَ عند القوم سُوفِطَائِيًّا، ومن نصبَ نفسه للجدالِ وخداعِ أهلِ التحقيق والتشويشِ عليهم بهذا الطريق - يُسَمَّى مُشَاغِبًا مُمَارِيًّا، واسمُ المغالطةِ يشمل النوعين، ثم ظاهرُ صنيعٍ غير واحدٍ أنه لا يَصْدُقُ على غيرهما، وظاهرُ الشمسية - كالنظم - أن المغالطةَ تَصْدُقُ على غيرهما؛ لأنها - عندهما - قِياسٌ فاسدُ الصورةِ أو المادَّةِ أو فاسدُهما معاً، وفاسدُ الصورةِ فقط قد تكون مُقَدِّمَتُهُ صادقتين يقينيتين فلا يكون سفسطةٌ ولا مشاغبةٌ، نحو: لا شيء من الإنسان بِفرسٍ، ولا شيء من الفرسِ بِناطقٍ، فَيُتَوَهَّمُ أن النتيجة: لا شيء من الإنسانِ بِناطقٍ، بل ذكر

1 - ساقطة من الأصل وت و ك، وأثبتها تَبَّالَح.

2 - كذا في سائر النسخ، ولعلها: «فإذا أمكن».

بعضهم أن المغالطة تصدق على ما ليس على صورة قياس أصلا، قال الأبيدي :
 «ومن المغالطة نوع يستعمله الجهلة ومن ليس له تمكن في معرفة هذا الباب ولا
 اطلاع على قواعد المغالطة ولا ذوق سليم ولا فكرة صالحة ولا انقياد بزمام
 الشرع، وهو أن يَغِيْظَ خصمه بقبیح الكلام أو يَسْبُتَهُ أو يَعِيبَ كلامه ويُظْهِرَ عيباً
 يعرفه منه ممّا يُسْتَحْيِي منه عادة أو يَقْطَعُ كلامه أو يُغْرِبَ عليه بعبارة غير مألوفة
 أو يَخْرُجَ به عن محلّ النزاع، والحاصل : أنه يشغل فكرة خصمه ويثير غضبه أو
 يُخْجِلُهُ بذكر عيوبه على رؤوس العوام فيحصل غرضه من إظهار الغلب، ويُسمى
 هذا النوع المغالطات الخارجية^١، وهو أقبح أنواع المغالطة وأرذلها، قال العلامة
 محمود الشيرازي^٢ : «وهذا النوع أكثر استعمالاً في زماننا هذا ؛ إذ الأكثرون لعدم
 معرفتهم بالقوانين ومحبتهم الغلبة وعدم الاعتراف بالحق - يَعدِلُون إلى أمورٍ
 خارجة عن القياس يقصدون بها أذى الخصم والاستيلاء عليه وإيهام العوام أنهم
 قهروه وأسكتوه»^٣ انتهى.

قوله : «مَوَادُّ الْأَقْسِيَّةِ» أي : هذا مبحثها، وقد سبق معنى المادة أول الكتاب.
 قوله : «وَهِيَ يَقِينِيَّاتٌ»^٤ : الضمير للمواد، وأوفي قوله : «أَوْ سِوَاهَا» : للتقسيم،
 والضمير لليقينيّات.
 قوله : «وَأَلْفِ الْبُزْهَانَ مِنْ أَوْلَاهَا» أي : رَكَّبَهُ مِنَ الْيَقِينِيَّاتِ، وَمِنْ : ابتدائية
 تتعلق بألف.

١ - في ك وح : «الخارجيات».

٢ - محمود بن مسعود قطب الدين الشيرازي : قاض عالم بالعقليات مفسر، وُلِدَ بشيراز سنة 634 هـ وكان أبوه طبيباً فيها فقرأ عليه، وقرأ على النصير الطوسي، ودخل بلاد الروم فَوَلِّيَ القضاء، وزار الشام، ثم سكن تبريز وتوفي بها سنة 710 هـ، كان ظريفاً لا يحمل همّاً، وكان من بحور العلم، من كتبه : «فتح المنان في التفسير»، و«شرح حكمة الإشراق»، وغيرهما، الأعلام 7/ 187.

٣ - شرح حكمة الإشراق لمحمود الشيرازي : ص 135.

٤ - في الأصل : «وهي يقينية».

قوله : « مِنْ أَوَّلِيَّاتٍ » : من : بيانية تتعلق بمحذوف حال من أولاهما، والأَوَّلِيَّاتُ : جمعُ أَوَّلِيَّةٍ وَأَوَّلِيٍّ^١ نسبة إلى الأولِ ضدَّ الآخرِ ؛ لأنها تُدْرِكُ بأولِ الفطرة من غير حاجة إلى شيءٍ آخرَ، وتُسَمَّى - أيضًا - بديهياتٍ، وظاهرُ النظم أن اليقينيَّاتِ منحصرةٌ في الأنواعِ الضروريَّاتِ السَّتِّ التي ذكروا أن البرهان لا يَتَرَكَّبُ إلا منها، وقد سبق أن الأمر بخلاف ذلك، وسبق الاعتذارُ عنه.

قوله : « فَحِسِّيَّاتٍ » : أطلقَ الحسيَّاتِ على ما يُقَطَّعُ به بواسطة الحسِّ الظاهرِ أو الباطنِ، وهو صَنِيعُ بعضِهِم، والأكثرُ يَخْصُصُ الحسيَّاتِ بما كان الواسطةُ فيه الحسَّ الظاهرَ، ويُسَمَّوْنَ ما كان الواسطةُ فيه الحسَّ الباطنَ بالوجدانيَّاتِ، واسمُ المشاهدةِ يعمُّ النوعين كما مرَّ، وعَطَفَ الحسيَّاتِ بالفاءِ تنبيهاً على انحطاطِ رتبَتِها عن رتبةِ الأَوَّلِيَّاتِ ؛ لاحتياجِها إلى الحسِّ، ومُجَرَّبَاتِ بزنة اسمِ المفعول : معطوفٌ بفاءٍ محذوفةٍ، وعَطَفَ الحَدْسِيَّاتِ بِثُمَّ لِتراخي مرتبَتِها عمَّا قبلَها، حتى أن بعضهم قال : ليست من اليقينيَّاتِ فضلاً عن الضروريَّاتِ، والمتواتراتِ : بالتاءِ الْمُثَنَّى بعد الألفِ لا بِالْمُثَلَّثَةِ كما ينطقُ به من لا عنايةَ له.

قوله : « فَالَّتِي يُرَى ... إلخ » : هذه هي الفطريَّاتِ، وتُسَمَّى - أيضًا - قضايا قياساتها معها، ويُرى مَبْنِيًّا للنائب : من رَأَى الْعِلْمِيَّةَ، وَمَعَهَا بِالْبِنَاءِ : مُتَعَلِّقٌ بِمُسْتَحْضَرٍ، وَالْقِيَّاسُ : مفعولٌ أولٌ لِيُرَى نائبٌ عن فاعله، ومُسْتَحْضَرًا : مفعولُهُ الثاني، وهو اسمُ مفعولٍ من قولك : استحضرتُ كذا إذا وجدتهُ حاضراً في ذهَنِكَ، فالسَّيْنُ والتاءُ للوجدانِ.

قوله : « فَإِنَّ يَكُ الْوَسْطَ ... إلخ » : حذفَ لامَ مضارعٍ كانَ المجزومِ في مثلِ هذا ضرورة عند سيبويه واختياراً عند يونس، لأنه لا يشترطُ كون ما بعدها متحرِّكاً، والْوَسْطُ : اسمُ الناقصِ، وجملَةٌ بَدَأَ : خبرُهُ، وَعِلَّةٌ : حالٌ من فاعلٍ بَدَأَ، وَلِنِسْبَةِ :

١ - في ك وح : « أو أولي ».

يتعلق بعلّة، وهو أظهرُ معنًى، وَذَهْنًا وَعَيْنًا: منصوبان على التوسّع، والمرادُ بالعينِ الخارجُ عن الذهنِ، أَبَدًا: مُتَعَلِّقٌ بِيَكُنْ أو عِلَّةٌ أو بَدَأَ، وهو تكميلٌ مستغنى عنه.

وقوله: «فَهُوَ لَمِّيٌّ»: اللَّمِّيُّ بكسر اللام وتشديد الميم نسبةٌ إلى لِمَ التي يُسألُ بها عن علة الشيء^١، وقد مرَّ أن المركب من حرفين إذا نُسِبَ إليه جاز تشديده وتخفيفه، خلافاً لمن توهم وجوب التخفيف، وسُمِّيَ لَمِيًّا لأنه يفيد لَمِيَّةَ الوسط، أي: عِلَّتِيَّةً.

قوله: «وَإِنْ فِي الذَّهْنِ»: المجرورُ متعلقٌ بمحذوفٍ هو فعلُ الشرطِ يُفسِّرهُ يَكُونُ أو متعلقٌ بخبر المحذوفِ، أي: وإن يكن علةً في الذهن فقط دون الخارج، وذلك: إشارةٌ إما لعلّةٍ واسمٌ يَكُونُ الوسطُ، وإما للوسطِ وخبرٌ يَكُونُ محذوفٌ.

قوله: «الْإِنِّي»: سُمِّيَ الْإِنِّيَّ بكسر الهمزة وتشديد النون لدلالته على إِنِّيَّةِ الحكم، أي: تَحَقُّقُهُ دُونَ لَمِيَّتِهِ، وهو منسوبٌ إلى إِنْ الموضوعِ لتحقيقِ النسبة.

قوله: «وَأَلْفِ الْجَدَلِ... إلخ»: إعرابه واضحٌ، ويجوز أن يكون أَلْفُ أَمْرًا أو ماضياً مُبَيَّنًّا للمفعول، واسمٌ تَكُونُ عائدٌ للمقدمات، وجملته صفةٌ للمقدمات.

قوله: «لِلْخَطَابَةِ» اللامُ زائدةٌ، وهو مفعولٌ بِأَلْفٍ مقدراً أو معطوفٌ على الجدلِ، وَالْمُظَنُّونَةُ: عطْفٌ على الْمُقْبُولَةِ.

قوله: «وَالشَّعْرَ»: معمولٌ لمقدر أو معطوفٌ كما في الذي قبله، وَمِنْ مُحَيَّلَاتٍ: متعلقٌ بعاملِ الشعرِ، وَالْمُحَيَّلَاتُ: جمعُ مُحَيَّلَةٍ اسمِ فاعِلٍ مِنْ حَيَّلْتُ إليه الأمرَ، أي: أوقَعْتُهُ فِي خيَالِهِ.

قوله: «وَانْظَمًا»: أمرٌ مُؤَكَّدٌ بالنون الخفيفة المقلوبة^٢ للوقوف أَلْفًا، وجملته تُؤَهِّمُ: صفةٌ للكذبِ، وتُؤَهِّمُ: مبنيةٌ للمفعولِ، ونائبه يَرْجِعُ لكاذِبٍ على حذفِ مضافٍ، أي: يُتَوَهَّمُ صدقُهُ.

١ - في توك و ح: «عن العلة».

٢ - في ك و ح: «لتحقيق النسبة».

٣ - في ح: «المبدلة».

قال رَحِمَهُ اللهُ تعالى :

ثُمَّ الْمُغَالَطَةُ مَا قَدْ فَسَدَا صُورَةٌ أَوْ مَعْنَى لَشَرْطٍ فُقِدَا
أَوْ لِاشْتِرَاكِ لَفْظٍ أَوْ تَرَادُفٍ أَوْ جَعَلِ مَا بَيْنَ كَالْمُرَادِفِ
أَوْ لِالْتِبَاسِ الصَّدَقِ فِي الْكَاذِبَةِ كَعَدَمِ الْمَوْضُوعِ فِي الْمَوْجِبَةِ
أَوْ جَعَلِ ذَاتِ الطَّنْبِ كَالْكَلْبَةِ أَوْ الَّتِي فِي الدَّهْنِ كَالْعَيْنِيَّةِ
أَوْ عَرَضِيٍّ مِثْلَ ذَاتِي وَكَمَا إِنْ كَانَ مَا لِلنَّوْعِ لِلْجِنْسِ انْتَمَى
أَوْ وَسَطٍ فِي وَضْعٍ كُبْرَى لَمْ يَتَمَّ
.....

أقول والله تعالى أستعين : المغالطة - كما سبق - قياس فاسد، وفساده إما من جهة الصورة أو من جهة المادة أو من الجهتين، فالفساد الصوري يكون بأحد أمرين : أحدهما : الخروج عن الأشكال المعروفة للقياس، بأن يأتي المغالط بتأليف ليس على شيء من الأشكال المذكورة لا بالفعل ولا بالقوة، نحو : هذا حيوان، وذلك جماد، وكقولنا : الإنسان له شعْر، وكلُّ شَعْرٍ يَنْبُتُ ؛ ليوهم أن كل إنسان يَنْبُتُ، وسبب الغلط في هاتين أن الوسط لم يتكرر، وذلك في الأولى ظاهر، وفي الثانية لأنَّ محمول الصغرى هو قولنا : له شَعْرٌ، والمكرر بعضه فقط، ونظائره كثيرة.

وثانيهما : ترك شيء من شروط الإنتاج بحسب الكم أو الكيف أو الجهة، كأن تكون كبرى الشكل الأول جزئية أو صغراه سالبة أو ممكنة، كأن يقال : كلُّ إنسانٍ حيوانٌ، وبعضُ الحيوانِ فرسٌ ؛ ليوهم أن بعض الإنسان فرسٌ، أو يقال : لا شيء من الإنسانِ فرسٌ، وكلُّ فرسٍ حيوانٌ ؛ ليوهم أنه لا شيء من الإنسانِ بـحيوانٍ، وكان يقال في الفرض المتقدم : كلُّ حمارٍ مركوبٌ زيدٌ، أي : بالإمكان، وكلُّ مركوبٍ زيدٌ - أي : بالفعل - فرسٌ ؛ ليوهم أن كلَّ حمارٍ فرسٌ.



والفساد المادي يكون -أيضاً- بأحد أمرين :

أولهما : أن تكون إحدى المقدمتين هي عين المطلوب، وإنما غيّر اللفظ فقط، بأن يعبر عن المعنى في النتيجة بلفظ، وفي المقدمة بمُرادفه، تريد الاستدلال على أن كل إنسان ضاحك فتقول : كل إنسان بشراً، وكل بشر ضاحك ؛ يُنتج : أن كل إنسان ضاحك، والنتيجة عين الكبرى ؛ لأن البشر مرادف للإنسان، فلو سلّم الخصم الكبرى ما أنكر النتيجة، ويُسمى هذا النوع مصادرة ؛ لأنها - كما مرّ - جعل الدعوى جزءاً من الدليل. فإن قلت : قد يُسلّم الخصم الكبرى وينكر النتيجة لزعمه عدم ترادف الإنسان والبشر - قلت : متى سلّم صدق الكبرى فقد سلّم بالضرورة صدق النتيجة، وإنما يبقى نزاعه في أن هذا البشر الذي سلّم ضاحكته يسمى بالإنسان، وحينئذ لا يفيد القياس شيئاً، وإنما يُستدلّ له بالنقل عن أهل اللغة أن الإنسان اسم لمسمى البشر، وذلك ظاهر، وإنما ذكرته لأنني رأيت من غلط فيه ؛ فظن أن القياس صحيح، وأن الكبرى ليست عين النتيجة، قال السعد في حاشية العضد : «فإن قيل : هذا خطأ في الصورة ؛ لأن النتيجة حينئذ لا تكون قولاً آخر فلا يكون قياساً - قلنا : هو قول آخر نظراً إلى ظاهر اللفظ» انتهى^٢. وجعل صاحب السُّلَم تبعاً لابن الحاجب هذا القسم من القسم الآتي، أعني : الكاذبة الملتبسة بالصادقة، وهو غير ظاهر، إلا أن يتمحّل^٣ له بأنها كاذبة باعتبار زعم الخصم المنكر للنتيجة، ولا يخفى بعده، فالحق جعله قسماً مستقلاً كما فعله الكاتب وغيره، وزعم بعض الفضلاء أن الخطأ في هذا ليس مادياً كما أنه ليس صورياً، وليس كما زعم.

وثانيهما : أن تكون المقدمة في نفسها كاذبة ملتبسة بالصادقة، وسبب اشتباه الكاذبة بالصادقة إما من جهة اللفظ أو من جهة المعنى، فلاشتباه اللفظي أنواع :

١ - في الأصل و م : «فقط» بدل : «فقد».

٢ - حاشية السعد على العضد : ص ١١٥.

٣ - في الأصل وت و م : «يتحمل».

منه ما يكون بسبب كون اللفظ مشتركا، نحو قولك مشيرا إلى الذهب : هذه عينٌ، وكلُّ عينٍ سيّالةٌ، ووجهُ الغلط أن العينَ السيّالة هي عينُ الماء لا الذهب، ومنه ما يكون بسبب استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه، كقولك مشيرا إلى صورة فرس في حائط : هذا فرسٌ، وكلُّ فرس حيوانٌ، ووجهُ الغلط أن الفرس الذي هو حيوان هو الفرس الحقيقي لا المجازي، ومنه ما يكون بسبب خفاء الحركة الفارقة بالإعلال أو الإدغام، كقولك مشيرا إلى جمادٍ : هذا مُختارٌ، وكلُّ مُختارٍ حيٌّ، ووجه الغلط أن المختار الذي هو حيٌّ إنما هو المختارُ اسمُ الفاعل لا اسمُ المفعول، وكذا المضطرُّ ونحوه مما يتحد فيه اللفظ دون التقدير، ومثله ما يختلف بسبب الإعراب أو سبب الإعجام أو الإهمال، وضميرُ الغيبة بسبب احتمال عودِه لأمرين، نحو قولك : كلُّ ما يعلمُه الحكيمُ فهو كما يعلمُه فقط، يُغلطُ فيه بجعل الضمير المنفصل عائدا للحكيم ؛ فيلزم أنه إذا علم الحجر يكون هو حجرا، ومنه اعتقادُ المُتبايِنين مترادفين، فيوقَّعُ أحدهما موقعَ الآخر، كأن يقول معتقداً ترادفُ السيفِ والصارم مشيرا إلى سيفٍ قاطعٍ : هذا صارمٌ وكلُّ سيفٍ إمّا قاطعٌ أو غيره، فيُظنُّ اتحادُ الوَسْطِ وهو غيرُ متحدٍ ؛ لأن السيف اسم للذات، والصارم اسمٌ للذات بقيد القطع، والمرادُ بالمتباين¹ هنا خلافُ المراد بدليل المقابلة، ومنه تفصيلُ المركَّب، كقولك : الخمسةُ زوجٌ وفردٌ، وكلُّ ما هو زوجٌ وفردٌ فهو زوجٌ ؛ فالخمسَةُ زوجٌ، وسببُ الغلطِ توهُّمُ أن الواو لجمع الصفات، بأن توصف الخمسة بالزوجية وتوصف بالفردية، وإنما هي لجمع الأجزاء لا الصفات ؛ فمحمول الصغرى مركب من الزوج والفرد وليس كل واحد منهما محمولا بانفراده، ومثله : الرُّمَّانُ حُلُوٌّ حامضٌ، وقولك : العشرةُ سبعةٌ وثلاثةٌ، ولا شيء من السبعةِ والثلاثةِ بزوج ؛ فلا شيء من العشرةِ بزوج، ووجهُ الغلطِ أن السبعة والثلاثة إنما يصدق عليهما أنها ليست بزوج عند تفصيلها واعتبار السبعة وحدها والثلاثة

1 - في غير الأصل وم : «المباين».

وحدها، وأما عند اعتبار المجموع المركب منهما فلا يصدق نفى الزوجية عنها، ومنه تركيبُ المفصل، كقولك في طبيب غير ماهر في الطب وهو ماهر في الكتابة مثلاً: فلانٌ طبيبٌ ماهرٌ، وكلُّ طبيبٍ ماهرٍ فهو كاملُ المعرفةِ بالطبِّ؛ فلانٌ كاملُ المعرفةِ بالطبِّ، وسببُ الغلطِ تركيبُ المفصلِ؛ بسببِ توهمِ أن المراد ماهرٌ في الطبِّ، فيجعلُ المحمولُ هو مجموعُ طبيبٍ ماهرٍ، والمرادُ تفصيلُهما، وأن كلَّ واحدٍ محمولٌ على حدةٍ، وحاصلُ تفصيلِ المركَّبِ اعتقادُ المركَّبِ غيرِ مركَّبٍ، وتركيبُ المفصلِ اعتقادُ غيرِ المركَّبِ مركَّباً.

وأما الاشتباهُ المعنويُّ فأنواعٌ أيضاً: منها عدمُ رعايةِ وجودِ الموضوعِ في الموجبةِ التي محمولُها وجوديٌّ، كقولك: كلُّ إنسانٍ و فرسٍ فهو إنسانٌ، وكلُّ إنسانٍ و فرسٍ فهو فرسٌ؛ ينتجُ من الثالثِ: بعضُ الإنسانِ فرسٌ، ومنشأُ الغلطِ أنه ليس في الوجودِ شيءٌ يصدقُ عليه أنه إنسانٌ و فرسٌ، فالقضيةُ الحاكمةُ بذلك كاذبةٌ، ومنها جعلُ القضيةِ الطبيعيةِ مكانَ الكليةِ، نحو: الإنسانُ حيوانٌ، والحيوانُ جنسٌ، ووجهُ الغلطِ فيه أن الكبرى لا تصدقُ كليةً، وإنما تصدقُ طبيعيةً، وهذا النوعُ إنما يكونُ مادياً إذا أخذت هذه الطبيعيةُ كليةً، وأما إذا أخذت طبيعيةً فهو صوريٌّ؛ لفوات شرطِ كليةِ الكبرى، ومنها أخذُ القضيةِ الذهنيةِ مكانَ الخارجيةِ، كقولك: المعدومُ ثبتَ له أمرٌ وجوديٌّ، وهو ثبوتُ العدمِ له، وكلُّ ما ثبتَ له أمرٌ وجوديٌّ فهو موجودٌ؛ فالمعدومُ موجودٌ، ومنشأُ الغلطِ التباسُ الوجودِ الخارجيِّ بالوجودِ الذهنيِّ، ومنها عكسه، وهو أخذُ الخارجيةِ مكانَ الذهنيةِ كقولك: الجوهرُ موجودٌ في الذهنِ، وكلُّ موجودٍ في الذهنِ فهو قائمٌ به^١، وكلُّ قائمٍ بالذهنِ فهو عرضٌ؛ فالجوهرُ عرضٌ، ومنها جعلُ العرضيِّ كالذاتيِّ، كقولنا^٢: السقمونيا مُبرِّدٌ، وكلُّ مُبرِّدٍ باردٌ؛ فالسقمونيا باردٌ، ووجهُ الغلطِ أن السقمونيا - وهو دواءٌ

١ - ساقطة من الأصل.

٢ - في الأصل: «كقولك».

مسهل - ليس مُبرِّدًا بذاته - أي^١: بلا واسطة - بل بواسطة أنه يسهل الصفراء، وانتقاص الصفراء مُبرِّدٌ، والمُبرِّد الذي يجب أن يكون باردا هو المبرِّد بذاته لا بالعرض، والمراد بالذاتي والعرضي هنا غير المعنى المتقدم، ومنها الحكم للجنس بحكم نوع من أنواعه، ويُسمَّى إيهام العكس، كقولك: الفرس حيوانٌ، وكل حيوان ناطقٌ؛ فالفرس ناطقٌ، كأن الغلط لما رأى أن كل ناطق حيوانٌ - ظنَّ أن كل حيوان ناطقٌ، ومثله قولك: العسل أصفر سيالٌ، وكل أصفر سيالٍ فهو مرَّةٌ؛ [فهذه مرَّةً]^٢، وأسباب الغلط كثيرةٌ، وعلى كثرتها تنحصر في أمر واحد، وهو عدم التمييز بين الشيء وبين ما يشبهه، ومنها نوعٌ يختص بالبرهان، وهو أن يُركَّب من غير اليقينيَّات، كالمظنونَّات والمشهورَّات، وهو من الفساد المادي.

تنبيهات:

الأول: اختلف النُّظَارُ في وجه إفادة النظر العلم بالنتيجة على ثلاثة مذاهب: أحدها: مذهب أهل الحق أن الله تعالى هو الخالق للعلم بالنتيجة عَقِبَ النظر بلا واسطة ولا تأثير لغيره فيها، كما لا تأثير لغيره في شيء^٣ من الممكنات، ثم هم على فرقتين: فرقة قالت بأن لزوم العلم بالنتيجة للنظر الصحيح التام إذا لم يَعْقُبْهُ ما يضاؤ العلم من النوم والموت مثلا: عاديٌّ، كلزوم الإحراق لمس النار؛ فيجوز أن لا يخلقه الله تعالى على طريق خرق العادة، وهذا القول منسوبٌ للشيخ الأشعري، وهو الظاهر؛ لأن العلوم الحادثة أعراضٌ يَعْقُبُ بعضها بعضًا، فأَيُّ مانع من أن يخلق الله تعالى للعبد العلم بالمقدمتين المُرتَبَتَيْنِ المُستَوْفِيَتَيْنِ لشرائط الإنتاج ثم لا يخلق له العلم بالنتيجة بعدُ، وقالت فرقة: اللزوم المذكور عقليٌّ، كلزوم العرض للجوهر، فلا تتعلق القدرة بخلق أحدهما دون الآخر؛

١ - ساقطة من الأصل.

٢ - ساقط من الأصل وت و م.

٣ - في الأصل وت و م: «كما لا تأثير لشيء من الممكنات».

٤ - في الأصل وت و م: «ثم لا يخلق الله العلم».

لأنّ ذلك محالٌ، بل تتعلق بخلقهما معاً أو بتركهما معاً، كسائر اللوازم الحادثة مع ملزوماتها، وكونُ اللزوم بين الحادثين عقلياً لا ينافي كونَ كلّ منهما فعلَ القادرِ المختارِ؛ لأنهما يصدق على كليهما أنه إن شاء فعله وإن شاء تركه، ومعلوم أنه إنما يفعلُه على الوجه الممكن لا المستحيل، وهذا القولُ منسوبٌ لإمام الحرمين، وقال الغزالي¹: هو قولُ أكثرِ أصحابنا، ثم الفرقة الأولى منهم من قال: إنّ العلمَ بالنتيجة كسبيّ، أي: تتعلق به القدرة الحادثة بلا تأثير، كسائر أفعالنا الاختيارية، ومنهم من قال: ليس بكسبيّ، وأن القدرة الحادثة لا تتعلق إلا بإحضار المقدمتين، وملاحظة وجود النتيجة فيهما بالقوة.

المذهبُ الثاني للمعتزلة: أن الإفادة المذكورة بطريق التولّد، ومعناه عندهم أن يوجبَ فعلٌ لفاعله فعلاً آخرَ، كحركة اليد الموجبة لحركة المفتاح الذي في اليد، فالنظرُ على مذهبهم الباطل مخلوقٌ للعبد بلا واسطة كحركة يده، والعلمُ بالنتيجة مخلوقٌ له بواسطة فعله الأول الذي هو نظره كحركة المفتاح، وكفى في بطلان مذهبهم تضافرُ الأدلة القطعية عقلاً ونقلاً على انفراد الله تعالى بإيجاد الكائنات لا إله إلا هو، وقد اغترّضَ على مذهبهم هنا بوجه يخص المسألة، وضَعَفَهُ في شرح المقاصد²، ولا حاجة إليه بعد [ثبوت] انفراد الله تعالى بالإيجاد عموماً.

المذهبُ الثالث: مذهبُ الفلاسفة أنها بطريق الإيجاب الذاتي، أي: تأثير العلة بذاتها في معلولها، فالنظرُ عندهم علةٌ مؤثرةٌ بذاتها في حصول العلم بالنتيجة، ويستحيلُ عندهم - عقلاً - أن [لا] تؤثر العلة في معلولها.

1 - ساقطة من الأصل وم.

2 - ساقطة من الأصل وم.

3 - شرح المقاصد: 1 / 239 - 240.

4 - ساقطة من الأصل وم.

5 - ساقطة من الأصل وم.

قال في شرح المقاصد : « وذلك لأنَّ النظرَ يفيدُ الذهنَ بفيضانِ العلمِ عليه من عند واهبِ الصُّورِ الذي هو عندهم العقلُ الفَعَّالُ المتتَشُّ بِصُورِ الكائناتِ المُفِيضُ على نفوسنا بقدر الاستعداد عند اتصالها به، وزعموا أنَّ اللوحَ المحفوظَ والكتابَ المبينَ في لسانِ الشرعِ عبارتَانِ عنه^١ انتهى. وهو من هَوَسِهِمُ الذي لا شبهةَ لهم عليه أبعدهم الله، وما تَقَرَّرَ في علمِ الكلامِ من قواطعِ الأدلةِ على أنَّ الله تعالى خالقُ كُلِّ حادثٍ كافٍ في إبطالِ ضلالهم المبين، ومما اعْتَرَضَ به على مذهبهم هنا : أنَّ العلمَ لا يُجامعُ النظرَ بل يحصلُ عَقْبُهُ، والعلةُ يجبُ أن تُجامعَ معلولها، وأجيبُ بأنَّ النظرَ هو إحصاءُ المقدمتين وترتيبُهُما ترتيبًا مُنتِجًا والعلمُ بصدقِهما، فإذا حصل العلمُ بذلك كان علةً لحصولِ العلمِ الثاني، وعلى فرضِ تسليمِ صحةِ هذا الجوابِ لا حاجةَ إلى الاعتراضِ بما أجيبُ به عنه ؛ لِمَا تقدَّم.

التنبيه الثاني : هذا آخرُ مباحثِ النظم، وقد رأيتُ أنَّ أَذْيَلَهُ بمبحثِ خَتَمَ به الكاتِبِيُّ الرسالةَ الشمسيةَ تكثيرًا للفائدة - فأقول :

خاتمةُ حسنةٍ في ذكرِ أجزاءِ العلومِ، والمرادُ بالعلومِ الفنونُ المدونةُ، كعلمِ المنطقِ والحسابِ والنحو، قال الكاتِبِيُّ وغيره : أجزاءُ العلومِ ثلاثةٌ : الموضوعُ، والمبادئُ، والمسائلُ.

فالموضوعُ هو ما يُبحثُ في العلمِ عن أعراضهِ الذاتية، على ما عرفته في صدرِ الكتابِ، وهو إمَّا أمرٌ واحدٌ، كالعددِ للحسابِ، والمقدارِ للهندسةِ، وإمَّا أمورٌ متعددةٌ، لكن لا بُدَّ من اشتراكها في أمرٍ يعمُّها، كالمعلوماتِ التصوريةِ والتصديقيةِ في المنطقِ، فقد اشتركت في التَّأْدِي بها إلى المجهولِ، وكبدنِ الإنسانِ والأدويةِ والأغذية إذا جعلت كلها موضوعاتٍ لعلمِ الطبِ، فقد اشتركت في كونِ النظرِ فيها يُتَوَصَّلُ به إلى الصحةِ التي هي غايةُ علمِ الطبِ، قال القُطْبُ : « وفي كونِ

الموضوع جزءاً من العلم على حِدَّةٍ نظرًا؛ لأنه إن أُريدَ به التصديق بالموضوعية فهو ليس من أجزاء العلم؛ لِعَدَمِ تَوَقُّفِ العلم عليه، بل هو من مقدمات¹ الشروع فيه على ما مرَّ، وإن أُريدَ به تَصَوُّرُ الموضوع فهو من المبادئ وليس جزءاً بالاستقلال².

وأجاب السعدُ بما معناه: «أنه ليس المراد واحداً من المذكورين، بل المراد التصديق بِعِلَّةِ ذاتِ الموضوع، أي: بوجودها؛ بدليل تعليلهم ذلك بأن ما لا يُعلمُ ثبوته كيف يُطلبُ تَصَوُّرُ شيءٍ له» انتهى³.

وحاصل ما له في شرح المقاصد⁴: أنَّ النظرَ في الموضوع من أربعة أوجه: أحدها: التصديقُ بأن الأمرَ المخصوصَ موضوعٌ للعلم المخصوص، كالتصديق بأن الكلامَ العربيَّ موضوعٌ علم النحو، وهذا مرادهم بالتصديق بالموضوعية، وهو بهذا الاعتبار من مقدمات الشروع في العلم.

ثانيها: تَصَوُّرُ مصدوقِ الموضوع، كتصور معنى الكلام العربي بالنسبة للنحو، وهو بهذا الاعتبار من المبادئ الآتي بيانها إن شاء الله.

ثالثها: التصديقُ بوجودِ مصدوقِ الموضوع وَتَحَقُّقِهِ، كالتصديق بوجودِ الكلمات العربية، وهو بهذا الاعتبار جزءٌ من العلم كما مرَّ.

رابعها: تَصَوُّرُ مفهومِ الموضوع من حيث هو، أعني: ما يُبحثُ في العلم عن أعراضه الذاتية، وهذا مذكور في صناعة البرهان من المنطق، ومباحثُ الموضوع كثيرةٌ لا يَسَعُ هذا المختصرُ استيفاءها.

1 - في غير الأصل وم: «معلومات الشروع».

2 - شرح الشمسية للقطب: ص 314.

3 - شرح المقاصد: 1 / 171، وقد نقله بالمعنى كما قال.

4 - شرح المقاصد: 1 / 171.

5 - في الأصل: «على».

وأما المبادئ فهي الاستمدادات، وقد مرَّ أنها عبارة عن أشياء تستعمل في العلوم، [وهي أمورٌ تصوريةٌ وأمورٌ تصديقيةٌ، فالتصوريةٌ تعاريفُ أشياء تستعمل في العلوم،] وهي الموضوعات وأجزاؤها وجزئياتها، وأعراضه الذاتية كتعريف الكلمة بالقول المفرد، وتعريف جزئيتها من القول والمفرد، وتعريف جزئياتها من الاسم والفعل والحرف، وتعريف أعراضها الذاتية من الإعراب والبناء، والتصديقية قضايا تتألف منها قياسات [العلم،] وهي ثلاثة أقسام؛ لأنها إما أن تكون بيّنة بنفسها، وتُسمى علومًا متعارفة، كقولنا في المنطق: النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، وكما يُقال في الهندسة: المقاديرُ المُساوية لمقدار واحدٍ مُتساوية.

وإما أن تكون مُسلمة مع مسامحة وحُسن ظن بالمُعَلِّم، وتُسمى أصولًا موضوعة، كقول أوقليدس³ في أول الهندسة: لنا أن نصل بين كل نقطتين بخط مستقيم، وأن نعمل بأيُّ بُعد شئنا وعلى أيِّ نقطة شئنا دائرة.

وإما أن توجد مع استنكار وتَشَكُّك، وتسمى مصادرة، كقولك: إذا وقع خطٌّ على خطين، وكانت الداخلتان في جهة أقل من قائمتين، فإن الخطين إذا خرجا في تلك الجهة يلتقيان.

وأما المسائل فهي القضايا المُبرهن عليها في العلم، كقولنا في النحو: كلُّ فاعلٍ مرفوع، وفي المنطق: كلُّ سالبةٍ كليةٍ فهي منعكسةٌ بالمستوي كنفسها، وفي الهندسة: كل خطٌ مستقيم قام على آخرٍ مستقيم فالزاويتان الحادثتان على

1 - ساقط من الأصل وت و م.

2 - ساقطة من الأصل و م.

3 - أوقليدس بالضم وزيادة الواو: اسم رجل وضع كتابا في الهندسة نقله إلى العربية جماعة منهم حنين بن إسحاق، وممن حرَّره النصير الطوسي، وخُصِّي على تحرير النصير الشريف الجرجاني. انتهى باختصار من تاج العروس للزبيدي: 390/16.

جَنَبِيَّهِ إِمَّا قَائِمَتَانِ أَوْ مَسَاوِيَتَانِ لِقَائِمَتَيْنِ، وَقَيَّدُوا الْقَضَايَا بِكُونِهَا مُبَرَّهَنًا عَلَيْهَا، قَالَ السَّعْدُ: «لَأَنَّهُ لَمْ يَقْعْ خِلَافٌ فِي أَنَّ الْبَدِيهِيَّ لَا يَكُونُ مِنَ الْمَسَائِلِ وَالْمَطَالِبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَلْ لَا مَعْنَى لِلْمَسْأَلَةِ إِلَّا مَا يُسْأَلُ عَنْهُ وَيَطْلَبُ بِالْدَلِيلِ، نَعَمْ قَدْ يُورَدُ فِي الْمَسَائِلِ الْحَكْمُ الْبَدِيهِيُّ لِتَبْيِينِ لِمَتَّيْهِ، وَهُوَ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ كَسْبِيٍّ لَا بَدِيهِيٍّ»¹.

قَالَ: «وَقَدْ تُجْعَلُ الصَّنَاعَةُ عِبَارَةً عَنْ عِدَّةِ أَوْضَاعٍ وَاصْطِلَاحَاتٍ وَأَحْكَامٍ بَيِّنَةٍ تَفْتَقِرُ إِلَى تَنْبِيهِ هِيَ مَسَائِلُهَا»². انْتَهَى.

وَعَلَى هَذَا يُقَالُ: مَسَائِلُ الْعِلْمِ هِيَ الْقَضَايَا الْمَذْكُورَةُ فِيهِ عَلَى سَبِيلِ الْقَصْدِ؛ فَيَشْمَلُ الْمَبْرَهَنَ عَلَيْهَا وَالْبَيِّنَةَ بِنَفْسِهَا، وَلِلْمَسَائِلِ مَوْضُوعَاتٌ وَمَحْمُولَاتٌ، فَمَوْضُوعَاتُهَا إِمَّا مَوْضُوعُ الْعِلْمِ أَوْ نَوْعٌ مِنْهُ أَوْ عَرَضٌ ذَاتِيٌّ لَهُ أَوْ مُرَكَّبٌ مِنَ الْمَوْضُوعِ وَالْعَرَضِ الذَّاتِيِّ أَوْ مِنْ نَوْعِهِ³ وَالْعَرَضِ الذَّاتِيِّ، فَالْمَوْضُوعُ وَحْدَهُ كَقَوْلِنَا فِي الْهَنْدَسَةِ: كُلُّ مَقْدَارٍ إِمَّا مُشَارِكٌ أَوْ مُبَايِنٌ، وَالْمَقْدَارُ مَوْضُوعُ الْهَنْدَسَةِ، وَمَعْنَى مُشَارَكَةِ الْمَقْدَارَيْنِ أَنْ يَكُونَ لِهَمَا مَقْدَارٌ وَاحِدٌ يُقَدَّرُهُمَا جَمِيعًا، وَالْمُبَايَنَةُ بِخِلَافِهَا، وَكَقَوْلِنَا فِي النَحْوِ: الْكَلِمَةُ الْعَرَبِيَّةُ إِمَّا مُعْرَبَةٌ أَوْ مَبْنِيَّةٌ، وَالْكَلِمَةُ الْعَرَبِيَّةُ مَوْضُوعُ النَحْوِ أَوْ نَوْعُ الْمَوْضُوعِ، كَمَا لَوْ قِيلَ فِي الْهَنْدَسَةِ: كُلُّ خَطٍّ إِمَّا مُسْتَقِيمٌ أَوْ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ، فَالْخَطُّ نَوْعٌ مِنَ الْمَقْدَارِ الَّذِي هُوَ مَوْضُوعُ الْهَنْدَسَةِ، وَكَقَوْلِنَا فِي النَحْوِ: كُلُّ اسْمٍ إِمَّا مُعْرَبٌ أَوْ مَبْنِيٌّ، فَلِاسْمٍ مِنْ نَوْعِ الْكَلِمَةِ الَّتِي هِيَ مَوْضُوعُ النَحْوِ، وَالْعَرَضُ الذَّاتِيُّ كَقَوْلِنَا فِي الْهَنْدَسَةِ: كُلُّ مُثَلَّثٍ فَرْوَايَهُ مُسَاوِيَاتٌ لِقَائِمَتَيْنِ، فَالْمُثَلَّثُ عَرَضٌ ذَاتِيٌّ لِلْمَقْدَارِ، وَكَقَوْلِنَا فِي النَحْوِ: الْمُعْرَبُ إِمَّا ظَاهِرُ الْإِعْرَابِ أَوْ مُقَدَّرُهُ، فَالْمُعْرَبُ عَرَضٌ ذَاتِيٌّ لِلْكَلِمَةِ، وَالْمُرَكَّبُ مِنَ الْمَوْضُوعِ وَالْعَرَضِ الذَّاتِيِّ

1 - شرح المقاصد: 1/ 174.

2 - شرح المقاصد: 1/ 174.

3 - في الأصل: «أنواع».

4 - ساقطة من الأصل.

كقولنا في الهندسة : كلُّ مقدارٍ وسطٍ في النسبة فهو ضِلْعٌ ما يُحيطُ به الطرفان، فالمقدارُ موضوعُ الهندسة، وقد أُخِذَ مع عَرَضٍ ذاتيٍّ له، وهو كونه وسطاً في النسبة، ومعنى كونه وسطاً في النسبة كونه بين مقدارين نسبته إلى أحدهما كنسبة الآخر إليه هو، كأربعة أذرع - مثلاً - بين الاثنين والثمانية، فهي نصفُ الثمانية، والاثنان نصفُ لها هي، ومعنى كونه ضِلْعٌ ما يُحيطُ به الطرفان أنَّ الحاصلَ من ضربِه في نفسه مثلُ الحاصلِ من ضربِ أحدِ الطرفين في الآخر، فالأربعة في نفسها ستة عشر، وكذا الاثنان في الثمانية، وهي كقولنا في النحو : كلُّ كلمةٍ مُعَرَّبَةٍ فإنَّما أن تُعَرَّبَ بالحركة أو بالحرف، فالكلمةُ موضوعُ النحو، وقد أُخِذَتْ مع عَرَضٍ ذاتيٍّ لها، وهو كونُها مُعَرَّبَةً، والمُرَكَّبُ من نوعِ الموضوع والعرضِ الذاتيِّ كقولنا في الهندسة : كلُّ خَطٍّ قائمٍ على آخرٍ فزاويتاه قائمتان أو مساويتان لهما، فالخطُّ نوعٌ من الموضوع، وقد أُخِذَ مع كونه قائماً على آخر، وهو عَرَضٌ ذاتيٌّ، وكقولنا في النحو : كلُّ اسمٍ مُعَرَّبٍ فإنَّما مرفوعٌ أو غيره، فالاسمُ نوعٌ من الموضوع، وقد أُخِذَ مع كونه مُعَرَّباً، وذلك عَرَضٌ ذاتيٌّ له.

وأما محمولاتها فهي الأعراض الذاتية للموضوع، وقد عرفت في صدر الكتاب أنَّ معنى كونها أعراضاً أنها خارجة عن الموضوعات^١، ومعنى كونها ذاتيةً لها أنها لاحقة لها لذاتها أو لأمير يساويها أو لأمير أعم داخل، فيخرج بالأعراض الأمور الداخلة في ماهية^٢ الموضوع، فلا تكون محمولاتٍ لمسائل العلم ؛ لأنَّ جزء الشيء لا يحتاج في إثباته له^٣ إلى برهان، والمسائل تُطلَّبُ بالبرهان كما مرَّ، وخرج بالذاتية الأمور الغريبة، فلا تكون محمولاتٍ للمسائل ؛ لأنَّ البحث في العلم إنما هو عن الأعراض الذاتية للموضوع كما سبق، وبذلك كان لكلِّ صناعةٍ

١ - في الأصل و م : «الموضوع».

٢ - ساقطة من الأصل و م.

٣ - ساقطة من الأصل و م.

موضوع ينظرُ صاحبُها في عوارضه المذكورة، ولو كان ينظر فيما يعرضُ له من ذاتي أو غريبٍ لا اختلطت العلوم، مثلاً: النحو يُبحثُ عن عوارض كلام العرب العارضة له من حيث أنه كلامهم، وأمّا ما يعرضُ له من حيث حدوئه مثلاً فإنما يُبحثُ عنه في علم الكلام، وقد تُطلقُ المبادئُ على كل ما يُبدأ به قبل الشروع في المقصود، وتُطلقُ المقدماتُ على كل ما يتوقفُ عليه الشروعُ على وجه البصيرة وقوة الرغبة، كتعريف العلم لِيَتَمَيَّزَ عن غيره، وبيان منفعته لِيَعْلَمَ صاحبه عند البداية ما يُتَرَجَّى حصوله له عند النهاية، واللّه تعالى ولي التوفيق، والهادي إلى سواء الطريق.

قوله: «ثُمَّ الْمُعَالَطَةُ... إلخ»: ثم للعطف الجُمليّ، وما: موصولة خبرُ المبتدأ، وصورّة: تمييزٌ مُحوّلٌ عن فاعلٍ فسَدَ.

وقوله: «أَوْ مَعْنَى»: المرادُ بالمعنى المادّة، فيشملُ الفسادَ الماديّ الذي منشؤه أمرٌ لفظيٌّ، والذي منشؤه أمرٌ معنويٌّ؛ إذ الجميعُ راجعٌ للمعنى.

وقوله: «لِشَرْطٍ فَقَدْ»: يتعلّقُ بِفَسَدِ علة له، وهو راجع إلى الفساد الصوري.

وقوله: «أَوْ لَا شَرَاكَ... إلخ»: كلّهُ راجعٌ إلى الفسادِ الماديّ إلّا قوله: «أَوْ وَسَطٌ فِي وَضْعِ كُبْرَى لَمْ يَتِمَّ» فإنه من الصوري كما سبق، والمعنى: أن فساد القياس يقع في صورته من أجل تَخَلُّفِ شيء من شروط الإنتاج أو من أجل اشتراك اللفظ بين معنيين فيظن منفرداً وأن المعنيين حقيقة واحدة؛ فيحكم على أحدهما بحكم الآخر، وإما بسبب كون اللفظين مترادفين على معنى واحد، فيظنهما الغالط غير مترادفين، [فتتحد له النتيجة بإحدى المقدمتين، وإما بسبب كونهما مُتباينين فيظنهما مترادفين؛¹ فيجعلُ أحدهما مكانَ الآخرِ ويُجرِي حكمه عليه، وإما بسبب جهله شرطَ صدقِ الموجبة - وهو وجودُ الموضوع - فيظنّها صادقةً غافلاً

عن عدم الموضوع، وعن هذا عَبَّرَ بقوله: «أَوْ لَا لِيَتِمَّاسِ الصَّدَقِ فِي الْكَاذِبَةِ»، أي: طلب الصدق في القضية الكاذبة بأن يأخذها صادقة وهي كاذبة.

قوله: «لِعَدَمِ الْمَوْضُوعِ»: وجدناه في خط الناظم بالكاف، على أنه تمثيل لما يكون به الكذب، والظاهر أنه بلام التعليل مُتَعَلِّقٌ بِالْكَاذِبَةِ، وَجَعَلَ الْكَافِ فِي مِثْلِهِ تَغْلِيلِيَّةً بَعِيدًا، وَيَصِحُّ كَوْنُهَا تَمَثِيلِيَّةً لَا تَشْبِيهِيَّةً؛ لِعَدَمِ مُغَايَرَةِ الْمَعْطُوفِ - وَهُوَ التَّمَّاسُ الصَّدَقِ فِي الْكَاذِبَةِ - لِمَا قَبْلَهُ حِينَئِذٍ¹؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَهُ - أَيْضًا² - كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا تَغَايَرَتِ الْمَتَعَاظِفَاتُ بِحَسَبِ أَسْبَابِ الْغَلَطِ.

قوله: «أَوْ جَعَلَ ذَاتِ الطَّنْبِ»: أراد به القضية الطبيعية.

قوله: «أَوْ الَّتِي فِي الذَّهْنِ» يعني: القضية الذهنية.

قوله: «كَالْعَيْنِيَّةِ» يعني: الخارجية، وبقي عليه عكسه، وهو جَعَلَ الْخَارِجِيَّةِ كَالْذَهْنِيَّةِ، وَقَدْ مَرَّتِ الْأَمْثَلَةُ.

قوله: «أَوْ عَرَضِيَّ»: عطف على مجرور جَعَلَ، ومِثْلَ ذَاتِي بِالنَّصْبِ: عطف على مفعوله الثاني.

قوله: «وَكَمَا إِنْ كَانَ... إلخ»: الكاف مكفوفة بما، والواو عاطفة للجملية الشرطية، والجواب محذوف، أي: وإن كان ما هو حكم النوع قد نُسِبَ إِلَى الْجِنْسِ فَكَذَلِكَ يَكُونُ سَبَبًا لِلْغَلَطِ، فَقَوْلُهُ: «لِلنَّوْعِ»: صلة ما، وَلِلْجِنْسِ: يَتَعَلَّقُ بِانْتِمَايَ، وَجَمْلَةُ انْتَمَى مِنَ الْفِعْلِ وَمَرْفُوعُهُ الْمُسْتَكِرُّ الْعَائِدُ إِلَى الْمَوْصُولِ - خَبْرُ كَانَ.

قوله: «أَوْ وَسَطَ فِي وَضْعِ كُبْرَى لَمْ يَتِمَّ»: الظاهر أنه على حذف كان وبقاء مَعْمُولَيْهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُطَرِّدًا فِي مِثْلِ هَذَا، وَوَسَطَ: اسْمُهَا، وَلَمْ يَتِمَّ: خَبْرُهَا،

1 - ساقطة من الأصل وم.

2 - ساقطة من غير الأصل وم.

وَفِي وَضْعٍ : مَعْمُولٌ يَتَمُّ ، وَمَعْنَى لَمْ يَتَمَّ : لَمْ يَتَكَرَّرْ بِتَمَامِهِ ، بَلِ اقْتَصَرَ عَلَى بَعْضِهِ ، وَالْمَرَادُ بِوَضْعِ الْكِبْرَى : وَضْعُ الْوَسْطِ فِيهَا ، وَالْإِضَافَةُ تَصِحُّ بِأَدْنَى مُلَابَسَةٍ ، وَوَضْعُ الْوَسْطِ فِي الْكِبْرَى هَيْئَتُهُ الْحَاصِلَةُ لَهُ بِالْقِيَاسِ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْ كَوْنِهِ مَوْضُوعًا لَهُ أَوْ مَحْمُولًا عَلَيْهِ ، فَلَا يَقْتَصِرُ بِحَالٍ مَوْضُوعِيَّتِهِ كَمَا قَدْ يُتَوَهَّمُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى :

وَهَاهُنَا هَذَا النَّظَامُ قَدْ خُتِمَ	
حَاوِيَةً كُلُّ مُهِمٍّ أَكَدِ	أَرْجُوزَةً وَإِفِيَةً بِالْمَقْصَدِ
لَامِعَةً فِيهَا فُنُونُ الْمَنْطِقِ	أَبْيَاتُهَا تَزْهُو كَرَوْضٍ مُوْنِقِ
فِي شَمْسٍ وَلَا بَيْنَ طَيْبٍ انْتَمَتْ	هِيَ الْجَوَاهِرُ بِدُرٍّ نُظِمَتْ
مُتَّصِلًا فِي مُبْتَدَأٍ وَ عَوْدِ	وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَتَمَّ الْحَمْدِ
عَلَى النَّبِيِّ وَإِلَيْهِ الْكِرَامِ	تُمُّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ النَّامِي
مَا سَبَحَتْ بَحْرَ الْمَعَانِي فَكَّرُ	وَصَحْبِهِ وَمَنْ هُدَاهُمْ عَبَرُوا

أَقُولُ وَاللَّهُ تَعَالَى أَحْمَدُ عَلَى بُلُوغِ الْمَأْمُولِ : هَا : حَرْفُ تَنْبِيهِ ، وَهُنَا : ظَرْفُ مَكَانٍ لَا يَتَصَرَّفُ مَبْنِيٌّ لَتَضَمُّنِهِ مَعْنَى الْإِشَارَةِ ، وَالنَّظَامُ بِالْكَسْرِ : بِمَعْنَى النِّظْمِ ، يُقَالُ : نَظَّمَهُ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ نَظْمًا وَنَظَامًا ، وَيُقَالُ : النَّظَامُ - أَيْضًا - لِلْسُّلْكِ الَّذِي تُنَظَّمُ فِيهِ اللَّثَالِي ، وَالْأَرْجُوزَةُ بِالضَّمِّ^١ هِيَ : أَبْيَاتٌ مِنْ بَحْرِ الرَّجَزِ بِمَنْزِلَةِ الْقَصِيدَةِ مِنْ غَيْرِهِ ، لَكِنْ شَرْطُ الْقَصِيدَةِ أَنْ تَكُونَ أَبْيَاتُهَا مَسْتَوِيَةً فِي^٢ الْبَحْرِ وَالْعَرُوضِ وَالضَّرْبِ وَالرَّوْيِ ، إِلَّا مَا شُدَّ مِمَّا فِيهِ عَيْبٌ فَمَهْجُورٌ ، كَالْتَجْرِيدِ ، وَهَذَا الرَّجَزُ وَأَشْبَاهُهُ لَيْسَ كَذَلِكَ ، بَلِ كُلُّ شَطْرَيْنِ مِنْهُ مُسْتَقِلَّانِ بَأَنْفُسَهُمَا لَا يُرَاعَى فِيهِ رَوْيٌ

١ - ساقطة من الأصل .

٢ - ساقطة من الأصل .

ولا ضربٌ مخصوصان، بل قد اغتفروا خَلَطَهُ بالسريع ؛ لِقُرْبِهِ مِنْهُ، فَمَقْتَضَى جَعْلُهُمُ الْأَرْجُوزَةَ بِمَنْزِلَةِ الْقَصِيدَةِ أَنْ لَا يُسَمَّى هَذَا الرَّجَزُ وَنَحْوُهُ أَرْجُوزَةً، وَمِثْلُ الْأَرْجُوزَةِ فِي ضَمِّ الْهَمْزَةِ مَا أَشْبَهَهَا، نَحْوُ : الْأُكُومَةِ، وَالْأُطُوفَةِ، وَالْأُحْدُوثَةِ، وَالْأُعْجُوبَةِ، وَالْأُضْحُوكَةِ، وَالْأُجُولَةِ، وَالْأُنْشُوطَةِ، وَالْأُسْطُورَةِ، وَالْأَرْجُوحَةِ، وَالْأُغْلُوطَةِ، وَمِنْهَا : الْأُضْحِيَّةُ، وَالْأُمْنِيَّةُ، وَالْأُثْقِيَّةُ^١، وَالْأُوقِيَّةُ^٢، لَكِنْ الْأَرْبَعَةُ الْآخِرَةُ أَعْلَتْ وَأُذْغِمَتْ وَأَوْهَا بَعْدَ الْقَلْبِ فِي لَامِهَا، وَالْوَاقِيَّةُ : مِنْ وَفَى وَفَاءً بِالْعَهْدِ ضِدُّ غَدَرٍ، وَلِلتَّعْدِيَةِ هُنَا بِالْبَاءِ يَبْعُدُ كَوْنُهُ مِنْ وَفَى وَفِيَا [كَعَتَى]^٣ بِمَعْنَى تَمَّ، وَالْمَقْصَدُ يَفْتَحُ الصَّادِ : اسْمٌ مُصَدَّرٌ مِنْ قَصَدَهُ كَضَرَبَهُ، أَطْلَقَ هُنَا عَلَى الْمَفْعُولِ، وَيَكْسَرُهَا : اسْمٌ مَكَانٍ ؛ عَلَى جَعْلِ الْمَفْعُولِ مَكَانًا لِلْفِعْلِ تَجَوُّزًا، وَالْأَوَّلُ أَصْنَعُ وَأَنْصَعُ، وَالْحَاوِيَّةُ : الْجَامِعَةُ، وَقَدْ مَضَى تَعْرِيفُهُ أَوَّلَ الْكِتَابِ، وَالْمُهِمُّ : الْأَمْرُ الَّذِي لَهُ بَالٌ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ اسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ أَهَمَّهُ الْأَمْرُ إِذَا أَحْزَنَهُ، وَالْأَكْدُ بوزنِ آدَمَ : اسْمٌ تَفْضِيلٌ مِنَ التَّأَكِيدِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَأَلْفُهُ مُبْدَلَةٌ مِنْ هَمْزَةٍ، وَاللَّاتِقُ هُنَا أَنْ يَقَالَ : الْأَوْكُدُ بِالْوَاوِ مِنَ التَّوَكِيدِ ؛ لِلسَّلَامَةِ مِنْ سِنَادِ التَّأْسِيسِ، مَعَ أَنَّ التَّوَكِيدَ بِالْوَاوِ أَفْصَحُ مِنَ التَّأَكِيدِ بِالْهَمْزَةِ، وَالْأَبْيَاتُ : جَمْعُ قَلَّةٍ لِبَيْتٍ أَوْ قَعٍ مَوْقِعَ جَمْعِ الْكَثْرَةِ، وَالْبَيْتُ مِنَ الشَّعْرِ مَا يَتَرَكَّبُ مِنْ مِصْرَاعَيْنِ، هَذَا أَصْلُهُ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ مِنْ شَطْرِ وَاحِدٍ، وَيُسَمَّى الْمَشْطُورَ ؛ لِأَنَّهُ حُذِفَ شَطْرُهُ، وَمِنْهُ هَذِهِ الْأَرْجُوزَةُ ؛ فَكُلُّ شَطْرِ مِنْهَا وَمِنْ أَمْثَالِهَا بَيْتٌ، وَقِيلَ : مَجْمُوعُ الشُّطْرَيْنِ مِنْ ذَلِكَ بَيْتٌ مُصَرَّعٌ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ الْحَاجِبِ، وَتَرْهُو : تُشْرِقُ وَتُضِيءُ، مِنْ زَهَا السَّرَاجُ إِذَا أَضَاءَ، وَمِنْ زَهَا النَّبْتُ فَهُوَ زَهْوٌ، أَي : نَاضِرٌ نَاعِمٌ، أَوْ مِنْ زَهَا الْبُسْرُ : تَلَوَّنَ بِاحْمَرٍ أَوْ اصْفَرَّارٍ، أَوْ مَعْنَاهُ : يَفْتَخِرُ وَيَتَبَهَّأُ، مِنْ زَهَا كَدَعَا لُغَةً قَلِيلَةً فِي زَهْيِ مَبْنِيٍّ^٤ لِلْمَفْعُولِ،

١ - فِي م : «الْأَثْقِيَّةُ»، وَفِي ح : «الْأَثْقِيَّةُ»، وَفِي ت : «الْأَثْقِيَّةُ».

٢ - فِي الْأَصْلِ وَ م : «الْأَثْقِيَّةُ».

٣ - سَاقِطَةٌ مِنَ الْأَصْلِ وَ م.

٤ - فِي م وَ ح : «مَبْنِيَا».

وَالرَّوْضُ : اسْمُ جَنْسٍ لِلرَّوْضَةِ لَا جَمْعَ لَهَا، خِلَافًا لِصَاحِبِ الْقَامُوسِ، وَالرَّوْضَةُ
 كَمَا فِي الْمَصْبَاحِ : الْمَوْضِعُ الْمُعْجَبُ بِالرَّهْوِ، وَالْمُونِقُ : الْمُعْجَبُ ؛ فَهُوَ وَصْفٌ
 مُؤَكَّدٌ لِلْمَبَالِغَةِ، وَاللَّامِعَةُ : الْمَضِيئَةُ : اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ لَمَعَ الشَّيْءُ مِنْ بَابِ نَفَعَ لَمَعًا
 وَلَمَعَانًا : أَضَاءَ، وَالْفُتُونُ : جَمْعُ فَنٍّ - وَهُوَ النُّوعُ - مِثْلُ فَلَسٍ وَفُلُوسٍ، وَأَمَّا الْأَفْنَانُ
 فَجَمْعُ فَنٍّ - وَهُوَ الْعُصْنُ - مِثْلُ سَبَبٍ وَأَسْبَابٍ، وَالْمَنْطِقُ : الْعِلْمُ الْمَوْضُوعُ فِيهِ هَذَا
 النِّظْمُ، وَالْجَوَاهِرُ : جَمْعُ جَوْهَرٍ، وَهُوَ كُلُّ حَجَرٍ يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ شَيْءٌ يَنْتَفِعُ بِهِ، قَالَهُ
 فِي الْقَامُوسِ، وَغَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْحَجَرِ النَّفِيسِ الَّذِي تُنْظَمُ مِنْهُ الْقِلَائِدُ الْمُسَمَّى
 بِاللُّوْلُو، وَهُوَ اسْمُ جَنْسٍ وَاحِدُهُ جَوْهَرَةٌ، وَالدُّرُّ : اسْمُ جَنْسٍ لِلدَّرَّةِ، وَهِيَ اللَّوْلُؤَةُ
 الْعَظِيمَةُ، وَالنَّظْمُ : تَقَدَّمَ مَعْنَاهُ، وَالشَّمَمُ لَغَةٌ : الْقَرْبُ وَالتَّبَعْدُ ؛ فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ،
 وَلَهُ مَعَانٍ أُخَرُ مِنْهَا : ارْتِفَاعُ الْجَبَلِ، وَارْتِفَاعُ قَصَبَةِ الْأَنْفِ وَحُسْنُهَا، يُقَالُ : جَبَلٌ
 أَشَمٌّ، أَيْ : عَالٍ، وَرَجُلٌ أَشَمٌّ، أَيْ : مَرْتَفِعُ قَصَبَةِ الْأَنْفِ حَسَنُهَا، وَالْأُنْثَى شَمَاءُ،
 وَفِعْلُهُ مِنْ بَابِ فَرَحَ، وَالْأَنْسَبُ بِمَعَانِيهِ هُنَا الْأَوَّلُ، وَابْنُ طَيْبٍ هُوَ النَّاضِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ ؛
 لِأَنَّ اسْمَ أَبِيهِ الطَّيِّبِ كَمَا مَرَّ فِي التَّعْرِيفِ بِهِ، وَالْإِنْتِمَاءُ : الْإِنْتِسَابُ، وَالْحَمْدُ لَغَةٌ :
 الْوَصْفُ بِالْجَمِيلِ لِأَجْلِ جَمِيلٍ اخْتِيَارِيٍّ أَوْ قَدِيمٍ، وَالْأَتَمُّ : اسْمُ تَفْضِيلٍ مِنَ التَّمَامِ
 وَهُوَ الْكَمَالُ، وَالْمُتَّصِلُ : ضِدُّ الْمَنْقَطِعِ، وَالْمَبْدَأُ : مَكَانُ الْبَدْءِ وَزَمَانُهُ، وَالْعَوْدُ :
 الرَّجُوعُ، وَالصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ : الْإِنْعَامُ، وَمِنْ الْخَلْقِ : الدُّعَاءُ بِهِ، وَالسَّلَامُ مِنَ اللَّهِ :
 التَّأْمِينُ، وَمِنَّا : الدُّعَاءُ بِهِ، وَالتَّأْمِي : الْكَثِيرُ، مِنْ نَمَى الشَّيْءُ يَنْمِي نَمِيًا إِذَا كَثُرَ، وَيُقَالُ
 أَيْضًا : نَمَا يَنْمُو نُمُوًّا، وَالتَّيَّبِي فِي النَّظْمِ بِسُكُونِ الْيَاءِ : إِمَّا مَحْذُوفٌ هَمْزَةُ اللَّوْزِ
 فَعِيلٌ مِنَ النَّبَأِ، وَهُوَ الْخَبَرُ ؛ لِأَنَّهُ مُخْبِرٌ عَنِ اللَّهِ وَمُخْبَرٌ مِنَ اللَّهِ، وَإِمَّا مَحْذُوفُ الْيَاءِ
 الْمُنْقَلِبَةِ عَنْ هَمْزَةٍ - لِلتَّخْفِيفِ - أَوْ عَنْ وَاوٍ مِنَ النَّبْوَةِ، وَهُوَ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ
 لِرَفْعِ دَرَجَتِهِ، وَالنَّبِيُّ شَرْعًا : إِنْسَانٌ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرِّعٍ، وَلَا حَاجَةَ لِرِيَادَةِ : ذِكْرٍ، أَمَّا

1 - فِي م وَح : «وَاحِدَتُهُ».

2 - فِي الْأَصْلِ : «مَحْذُوفَةٌ».

عند من قال بنبوة الأنثى فظاهر، وأما عند من قال بعدمها فلخروجها بقوله : أَوْ حَيٍّ إِلَيْهِ ؛ لأنها عنده لا يُوحى إليها، وآل الرجل : أهل بيته وذُور قرائته وأتباعه، وآل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مؤمنو بني هاشم، وقيل : والمُطَلَبُ أيضًا، وإضافته للضمير جائزة، خلافاً لمن منع، قال الشمني ^١ مُحْشَى الشفا ^٢ : « لا يُضَافُ إِلَّا لِمُذَكَّرٍ عَاقِلٍ ذِي قَدَرٍ، وَقَدْ يُضَافُ لِمُؤَنَّثٍ أَوْ غَيْرِ عَاقِلٍ ». انتهى.

وَالْكَرَامُ : جمع كريم، وهو الحائز لأوصاف الشرف اللاتقة به ^٣، والصَّخْبُ : اسمُ جمع لصاحب لا جمع له ؛ لأنَّ وزنَ فُلَسٍ خاصٌّ بالمفرد، والصاحبُ بِمعنى الصحابيِّ، والصحابةُ في الأصل مصدرٌ صَحِبَهُ من بابِ عَلِمَهُ صَحَابَةٌ بالفتح والكسر، فُجِعِلَتْ اسمُ جمع للصحابيِّ، وهو من لَقِيَ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مؤمناً به، ولا حاجة لزيادة : وماتَ على ذلك ؛ لأنَّ الصحبة تثبت بمجرد الإيمان والاجتماع، وإن لم يُعرف موته على ذلك، ومن ارتدَّ والعياذ بالله فقد زالت عنه بعد ثبوتها كسائر أعماله الصالحة، على أنه قد قيل : إن المرتدَّ إذا عاد للإسلام ثم لم يحصل له بعد العود اجتماعٌ - عُدَّ صحابياً، فالاجتماع الأول خصوصيةٌ في الصحبة، والمَدَى في قوله : « وَمَنْ مَدَّاهُمْ عَبْرُوا » وجدته هنا بالميم، ومعناه الغاية، ولا تظهر له هنا مناسبة، والمناسبُ هُدَاهُمْ بالهاء، والهُدَى بضمٍّ ففتح : الرِشَادُ والدلالة، وَعَبَرْتُ الطريقَ : سلكته ومررتُ فيه، وهو المناسبُ هنا، ومنه قوله تعالى : ﴿ عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ ^٤، وَعَبَرْتُ النَّهْرَ قطعته من جانب إلى جانب، ومنه قيل : الْمُعْبَرُ كمنبر لما يُعْبَرُ عليه من قطرة أو سفينة، والسَّبْحُ في الماء : العومُ، كالسباحة بالكسر، وفعله من باب نَفَعَ، والبَحْرُ : الماء الكثير، ومنه البحر

١ - « الشمني » : ساقط من الأصل وم.

٢ - « محشي الشفا » : ساقط من ت.

٣ - في الأصل : « له ».

٤ - النساء : الآية ٤٣.

المعروف، ويُستعملُ في كلِّ واسع، والمَعَانِي: الأمورُ المعقولة، ويُقَابِلُهَا الصُّوَرُ، وهي الأمورُ المحسوسة، والفِكْرُ: جمعُ فكرةٍ بالكسر، وهي النظرُ العقليُّ والتَّدَبُّرُ لِطَلَبِ المعاني، وقد أسلفنا تحقيقَ معنى الفكرِ في فاتحةِ الكتابِ بما أغنى عن إعادته في خاتمته.

وحاصلُ معنى الأبياتِ: أن الناظمَ تحدثَ بنعمةِ الله شكراً لما أسدى إليه من بلوغِ الأملِ * فأخبر أن ما عُيِّنَ بِنَظْمِهِ من مسائلِ المنطقِ قد تَمَّ هنا وَكَمُلَ * وأن هذا النظمَ أَرْجُوزَةٌ بمقصوده أو مقصودِ الطلابِ وافيَةٌ * ولكلِّ ما ينبغي الاهتمامُ بمعرفتهِ ويتأكَّدُ الاعتناءُ به من المنطقِ حاويةٌ * وأن أبياتَ هذه الأرجوزة تشرقُ لما فيها من شمسِ المعاني * التي أُنْفِثَها صدرُ الطالبِ المُعَانِي * وأنها لِبَهْجَتِها الرائقةِ * ومحاسنها الفائقةِ * تشبه رَوْضًا تدفقتُ أنهارُهُ * وتفتَّتْ أزهارُهُ * فَأَعْجَبَ الناظرَ بِنِباتِهِ الناصرُ * وأنواعُ مسائلِ المنطقِ في تلكِ الأبياتِ لَوَامِعُ زواهرُ * كما لَمَعَتْ في خِلَالِ نباتِ^١ الرياضِ أزاهرُ * وأنها لِحُسْنِ نظامِها وَمَسَاقِهَا * كالجواهرِ المُفَصَّلَةِ بالفرائدِ عند انتظامِها وَاتِّسَاقِهَا * وأنَّ عددَها كعددِ نُقَطِ حروفِ الجواهرِ بحسابِ الجُمْلِ * بعد إسقاطِ السبعةِ التي في الخُطْبَةِ والستةِ التي خُتِمَ النظمُ^٢ بها وَتَكَمَّلَ * وذلك ستَّةٌ وأربعون ومائتان * بلا زيادةٍ ولا نقصانٍ * وأنها نُظِمَتْ في عامِ ثمانين وألفٍ في أمدٍ قريبٍ * وأن ناظمَها هو مولانا عبدُ السلامِ^٣ بن الطَّيِّبِ الأريبِ * وأنه حينَ نَظَمَها كان ابنُ إحدى وعشرين سنهً * كما رَمَزَ إليه بلفظةِ طَيِّبٍ المشتَمِلَةِ على التوريةِ المستحسنَةِ * ثم صرَّحَ بحمدِ الله تعالى أكملَ الحمدِ وَأَتَمَّهُ * إذ أكملَ مقصوده وَأَتَمَّهُ * حمداً مُتَّصِلاً

١ - ساقطة من الأصل.

٢ - ساقطة من م و ح.

٣ - في الأصل: «عبد الوهاب»، وقد صحَّحته من بقية النسخ.

في كل بدءٍ وَمَعَاذُ * يَتَكَرَّرُ بِتَكَرُّرِ الْآلَاءِ وَيُعَاذُ * ثم ختمَ بإهداءِ الصلاةِ والسلامِ إلى النبيِّ الشفيعِ * وآلهِ الكرامِ ذوي القدرِ الرفيعِ * وصحبهِ الهادين المهتدين * ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين * وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه الأعلام * وجزى الناظم برضوانه الأكبر في دار السلام.

قوله: «وَهَاهُنَا»: مُتَعَلِّقٌ بِخُتْمِ، وَأَرْجُوزَةٌ: خبرٌ مبتدأٌ محذوف، أي: هو أرجوزة، والضميرُ لِلنَّظَامِ أو حالٌ منه أو من ضميره المستكن في ختم، وبِالْمَقْصِدِ: يتعلّق بِوَاقِفَةٍ وهو وَحَاوِيَةٌ نعتان لِأَرْجُوزَةٍ، وَأَكَّدَ: صفةٌ لَمْهِمٍ، وفيه حذفٌ صفةٍ أخرى دل عليها السياق، أي: من المنطق؛ إذ لم تشمل الأرجوزة على كلِّ مهمٍّ أيّا كان، وَأَيَّاتُهَا تَزْهُو: جملةٌ استئنافية، والمجرورُ بعده حالٌ من فاعلِ تَزْهُو، وَلَامِعَةٌ: حالٌ منه سببيةٌ رفعت ظاهره وهو فُتُونٌ، وَهِيَ الْجَوَاهِرُ: استئنافيةٌ أيضًا، وَبَدَّرَ: يتعلّق بِمُقَدَّرٍ، أي: كائنة، وهو حالٌ من الجواهر وعاملها معنى التشبيه لا بِنُظْمَتٍ، وبأوّه للمصاحبة، والدَّرُّ - كما تقدّم - أخصُّ من الجوهر؛ إذ هو الكبيرُ العظيمُ منها، وفي شَمَمٍ: يتعلّق بِنُظْمَتٍ، ونائبٌ نُظِمَتْ لِلْأَيَّاتِ لا لِلْجَوَاهِرِ إن جعلت الكلامَ من بابِ التشبيهِ البليغ، وإن جُعِلَ استعارةً على ما بحثه السعدُ فالنائبُ للجواهر، وَبَدَّرَ: يتعلّق حينئذٍ بِنُظْمَتٍ، وَلابِنِ طَيِّبٍ: يتعلّق بِانْتَمَتْ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ: وأوّه للاستئناف؛ إذ المقامُ مقامُ الفصل؛ لِكِمَالِ الانقطاع، وَالْأَوَّلَى الْإِتْيَانُ بِالْفَاءِ الْمُؤَدِّةِ بِالسَّبَبِيَّةِ، وَأَتَمَّ الْحَمْدِ: منصوبٌ على المفعولية المطلقة أو مرفوعٌ على الوصفية، ومُتَّصِلًا: حالٌ من المستكن في الخبر، وفي مَبْدَأَ: يتعلّق بِمُتَّصِلًا، وجملةُ الصلاةِ عطفٌ³ على جملةِ الحمدِ، وتقدّم في

1 - ساقطة من الأصل.

2 - في الأصل وم: «السببية».

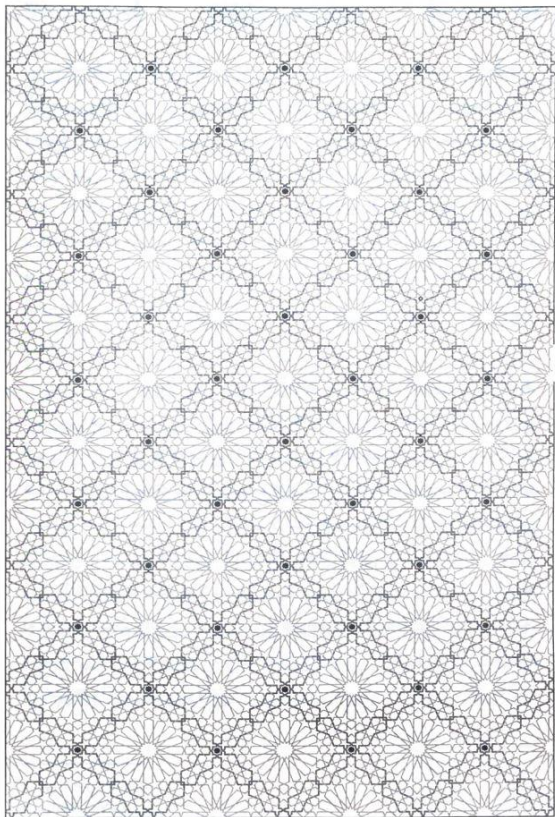
3 - في م وح: «معطوفة».

شرح الخطبة الكلام في ثم، ومن في قوله: «وَمَنْ مَدَّاهُمْ»: موصولة واقعة على التابعين، ومداهم: مفعول مُقدّم على عامله، وهو عَبَرُوا الواقعة جملته صلة، وجمع الضمير نظرًا للمعنى، وما من قوله: «مَا سَبَحَتْ» ظرفية مصدرية، وبَحَرَ: نُصِبَ على التَّوَشُّعِ، وإضافته إلى المعاني من إضافة المُشَبَّه به للمُشَبِّه، والجامع الكثرة والاتساع، وفَكَرَ: فاعلُ سَبَحَتْ، والمراد تأييد الصلاة والسلام على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى من عطف عليه بدوام العلم، وهو دائم إلى انتهاء الدنيا، فجزى الله الناظم خيرًا؛ إذ جعلَ نَظْمَه بين حمدين وصلاتين: حمدٍ وصلاةٍ في الافتتاح، وحمدٍ وصلاةٍ في الاختتام؛ ففاز بالتمام المعنوي كما فاز بالحسي، وحاز حُسْنَ الابتداء وحُسْنَ الختام.

يقول العبدُ المغمورُ^١ بنعم مولاه * العاجزُ عن شكرٍ ما أسدى إليه وأولاه *
أحمدُ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ^٢ الرشيدِ الهلالي * أيقظه الله من غفلته، وأشهده وصفه
الجمالي والجلالي * ها هنا تم ما عُنيَتْ بتقييده * فالحمدُ لله على توفيقه وتأييده
* وأضرعُ إليه سبحانه كما مَنْ بإتمامه * أن يَمُنَّ بالنفعِ التامِ لمن صرفَ إليه عِنانَ
اهتمامه * وأن يعيذني وإياه من علمٍ لا ينفعُ * وعملٍ لا يُرفعُ * وأن يختمَ لي
ولأحبتَي بالحسنى * ويقسمَ لنا جميعًا الحظَّ الأوفى في المَقَرِّ الأسنى * إنه
وليُّ ذلك والقادر عليه * لا إله غيره، ولا مأمولٌ إلا خيرُه، ولا رغبةٌ إلا إليه *
له الحمدُ الدائمُ والشكرُ الذي لا يَريمُ * والصلاةُ والسلامُ الأتمانِ على حبيبهِ
المصطفى الكريم * وعلى آلِهِ وصحبِهِ أُولي التفضيل والتكريم * ما بُدئَ غرضُ
أو ختمَ * وأُكْمِلَ مطلوبٌ وأتمَّ.

١ - في الأصل: «المقر».

٢ - ساقطة من الأصل وم.



فهرس المصادر والمراجع¹

الأبدي :

الحدود : تحقيق نجاه حسن، نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
1421هـ.

ابن الأثير :

جامع الأصول في أحاديث الرسول لمجد الدين ابن الأثير تحقيق : عبد القادر
الأرنؤوط نشر : مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح، ط 1.

الأشموني :

شرح الأشموني على ألفية ابن مالك دار الكتب العلمية - بيروت - ط 1 -
1419هـ.

الأعشى :

ديوان الأعشى : شرح الدكتور محمد حسين، نشر مكتبة الآداب.

الباجوري :

حاشية الباجوري على السلم، مطبعة بولاق : 1297هـ.

البخاري :

صحيح البخاري : دار ابن كثير، ط 3 - 1407هـ.

البغدادى :

خزانة الأدب : مكتبة الخانجي - القاهرة - 1417هـ.

1 - يتضمن هذا الفهرسُ مُعظمَ مراجع تحقيق الكتاب، وبقيت مراجعٌ قليلة لم يتيسر توثيق طبعاتها للبعد
عن موضع وجودها.

ابن البناء :

رفع الحجاب عن تلخيص الحساب / مخطوط.

بُؤْلُ بَرِّكَآ :

الشمس :

معلومات وحقائق عن الشمس، لبول بركا، ترجمة محي الدين عبد الغني :

نشر المركز القومي للترجمة بالقاهرة، ط 1 - 2016 م.

ابن التلمساني :

شرح المعالم لابن التلمساني : عالم الكتب، ط 1 - 1419 هـ.

التنبكتي (أحمد باب) :

نيل الابتهاج للتنبكتي، نشر دار الكاتب : 2000 م.

جورج طرايشي :

- معجم الفلاسفة لجورج طرايشي : دار الطليعة، ط 3.

ابن الحاجب :

- مختصر منتهى السؤل والأمل : تحقيق د : نذير حمادو : دار ابن حزم،

ط 10 - 1427 هـ.

ابن حجر :

التلخيص الحبير لابن حجر : دار الكتب العلمية، ط 1 - 1419 هـ.

الدرر الكامنة : نشر دائرة المعارف العثمانية 1349 هـ، تصوير دار إحياء

التراث العربي

فتح الباري بشرح صحيح البخاري : دار المعرفة/ بيروت، 1379هـ.

ابن حزم :

التقريب لحد المنطق : دار مكتبة الحياة/ بيروت.

الحطاب :

مواهب الجليل بشرح مختصر خليل : دار الرضوان.

الحفناوي :

تعريف الخلف برجال السلف : مطبوع في الجزائر سنة 1906م.

الحمداني أبو فراس :

- ديوان أبي فراس الحمداني بشرح د. خليل الدويهي دار الكتاب العربي -
الطبعة الثانية 1994م.

الحموي :

- معجم البلدان للحموي : دار الفكر.

ابن خلدون :

المقدمة لابن خلدون/ تحقيق عبد الله الدرويش، ط1- 2004م، بدون ذكر
ناشر.

ابن خلكان :

وفيات الأعيان لابن خلكان تحقيق إحسان عباس، نشر دار صادر - بيروت.

دعبل الخزاعي :

ديوان دعبل الخزاعي : شرح حسن أحمد، نشر دار الكتاب العربي، ط1-

الدمامي:

شرح التسهيل : تحقيق محمد المفدى، ط1- 1403 هـ.

شرح المغني : مؤسسة التاريخ العربي، ط1- 1428 هـ.

الذهبي :

-الموقظة في مصطلح الحديث : تحقيق عبد الفتاح أبو غده، دار السلام :
الطبعة السادسة 2007 م.

الزبيدي :

تاج العروس من جواهر القاموس : دار الهداية.

الزركشي :

التذكرة في الأحاديث المشتهرة للزركشي، دار الكتب العلمية : 1406 هـ -
بيروت.

تشنيف المسامع بشرح جمع الجوامع للزركشي : مكتبة قرطبة، ط1-
1418 هـ.

الزركلي :

الأعلام : دار العلم للملايين، ط5- 1980 م.

ابن زكري :

محصل المقاصد لابن زكري : نسخة مصورة عن مخطوطة غير مؤرخة.

زكريا الأنصاري :

شرح لب الأصول : دار الضياء.

المطلع شرح إيساغوجي : دار الضياء.

ابن زيدان :

إتحاف أعلام الناس : مكتبة الثقافة الدينية.

السبكي :

الإبهاج شرح المنهاج : دار الكتب العلمية، ط1-1404هـ.

ابن السبكي :

جمع الجوامع : دار الرشد.

رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب : عالم الكتب/ بيروت-1419هـ.

طبقات الشافعية الكبرى : دار هجر، ط2-1413هـ.

السخاوي :

الضوء اللامع : دار الجيل/ بيروت، ط1-1412هـ.

المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة : دار الكتاب العربي.

السعد :

حاشية على الكشف : نسخة هي عبارة عن قطعة من هذه الحاشية محفوظة بقسم المخطوطات الإسلامية بجامعة لايبزيك بألمانيا تحت الرقم : 670.

شرح الشمسية : دار النور المبين، ط1-1432هـ.

شرح المقاصد : طبعة المكتبة الأزهرية-1434هـ.

المطول على تلخيص المفتاح للسعد : دار الكتب العلمية، ط3-1434هـ.

السكاكي :

مفتاح العلوم : دار الكتب العلمية، ط 1-1403 هـ.

السمرقندي :

شرح رسالة الوضع مع حاشيتي الدسوقي والحفناوي : المكتبة الأزهرية.

السنوسي :

شرح صغرى الصغرى / مخطوط.

محمد بن يوسف السنوسي وشرحه لمختصره في المنطق : دراسة وتحقيق
اسعيد اعليوان - دار الكتاب الثقافي بالأردن.

شرح المختصر المنطقي : نشر المطبعة الخيرية - القاهرة، 1292 هـ.

شرح مختصر البقاعي / مخطوطة بالمكتبة الملكية (القصر الملكي) الحاملة
للرقم 9108.

شرح المقدمات : مكتبة المعارف، ط 1-1430 هـ.

سيبويه :

الكتاب : تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي / القاهرة، ط 2-1408 هـ.

السيد :

حاشية السيد الجرجاني على الشرح المطول : دار الكتب العلمية، ط 1-

2007 م.

حاشية السيد على شرح القطب للشمسية : المكتبة الهاشمية - تركيا.

السيوطي :

بغية الوعاة : مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط 1-1383 هـ.

جمع الجوامع في النحو : مكتبة الآداب، ط 1- 1432 هـ.

الدر المنثور : دار الفكر/ بيروت - 1993 م.

شرح شواهد المغني، نشر لجنة التراث العربي.

اللئالي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : دار المعرفة - بيروت.

الشوكاني :

البدر الطالع : دار الكتاب الإسلامي - القاهرة.

الصَّبَّان (محمد بن علي) :

حاشية على شرح الأشموني للألفية : دار الكتب العلمية، ط 1- 1417 هـ.

حاشية على شرح الملوي للسلم، مطبعة مصطفى البابي الحلبي / مصر،

ط 2- 1357 هـ.

ابن عاشور :

تفسير التحرير والتنوير : دار سحنون - 1997 م.

العباسي :

معاهد التنقيص على شواهد التلخيص : عالم الكتب، 1974 م.

عبد السلام بن سودة :

إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث عشر والرابع : تحقيق محمد

حجي دار الغرب الإسلامي، ط 1- 1417 هـ.

عبد الغني الدقر :

معجم القواعد العربية في النحو والصرف : دار القلم، ط 1- 1406 هـ.

عبد الله كنون :

النبوغ المغربي في الأدب العربي : الشركة العالمية للكتاب.

العراقي ولي الدين :

الغيث الهامع شرح جمع الجوامع : دار الكتب العلمية، ط 1- 1425 هـ.

ابن عرفة :

المختصر المنطقي : طبعة أولية بدون تاريخ.

عضد الدين الإيجي :

شرح المختصر الأصلي للعضد مع حواشي السعد والسيد والهروي : المطبعة الأميرية/ مصر، ط 1- 1316 هـ.

العطار :

حاشية العطار على شرح الجلال المحلي لجمع الجوامع : دار الكتب العلمية بدون تاريخ.

ابن عطية :

المحرر الوجيز لابن عطية : دار الكتب العلمية، ط 1- 1413 هـ.

ابن العماد :

شذرات الذهب : دار ابن كثير، ط 1- 1406 هـ.

عمر رضا كحالة :

معجم المؤلفين، نشر مؤسسة الرسالة.

الغزالي

الإحياء بتخريج العراقي : دار ابن حزم، ط 1- 1426 هـ.

المستصفي : دار الكتب العلمية، ط 1- 1413 هـ.

مقاصد الفلاسفة : تحقيق محمود بيجو، بدون ذكر ناشر.

الغزي نجم الدين :

الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة، دار الكتب العلمية ط 1 - 1418 هـ.

الفناري :

حاشية الفناري على المطول : نسخة مصورة عن مخطوطة بمكتبة جامعة الملك سعود تحت الرقم : 8786.

القادري محمد بن الطيب :

نشر المثنائي ضمن موسوعة أعلام المغرب : دار الغرب الإسلامي.

ابن القاضي :

درة الحجال : مكتبة دار التراث.

القرافي :

شرح التنقيح : دار الفكر 1424 هـ.

نفائس الأصول للقرافي مكتبة نزار الباز، ط 1 - 1416 هـ.

قطب الدين الرازي :

شرح الشمسية وبهامشه حاشية السيد : المكتبة الهاشمية / تركيا.

لوامع الأسرار شرح مطالع الأنوار / مكتبة الثقافة الدينية.

الكتاني محمد بن جعفر :

نظم المتنائر من الحديث المتواتر : دار الكتب السلفية بمصر، الطبعة الثانية.

ابن كثير :

البداية والنهاية : دار إحياء التراث العربي، ط 1 : 1408 هـ.

ابن مالك :

إيجاز التعريف في علم التصريف : مؤسسة الريان، ط 1- 1425 هـ.

شرح التسهيل : هجر للطباعة والنشر، ط 1- 1410 هـ.

الماوردي :

أدب الدنيا والدين : دار المنهاج، ط 1- 1434 هـ.

المتنبي :

ديوان المتنبي : نشر دار بيروت - 1403 هـ.

مجموعة من الأساندة :

موسوعة العلماء والأدباء الجزائريين : منشورات الحضارة.

مجموعة مؤلفين :

المعجم الوسيط لمجموعة من المؤلفين : دار الدعوة.

المُحِبِّي :

خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر : نشر المطبعة الوهبية 1284 هـ.

محمد بن عبد القادر الفاسي :

تحفة المخلصين بشرح عدة الحصن الحصين : مكتبة الثقافة الدينية.

محمد محفوظ :

تراجم المؤلفين التونسيين : دار الغرب الإسلامي، ط 2- 1994 م.

محمود الشيرازي :

شرح حكمة الإشراق : نشر مؤسسة مطالعات إسلامي بطهران.

ابن مخلوف :

شجرة النور الزكية : دار الكتب العلمية، ط 1- 1424 هـ.

ابن مريم التلمساني :

البستان في ذكر أولياء وعلماء تلمسان : المطبعة الثعالبية- 1326 هـ.

المرشدي :

شرح عقود الجمان في المعاني والبيان : تحقيق عيسى الكاعوب، دار نينوى للدراسات والنشر.

مسلم بن الحجاج :

صحيح مسلم : تحقيق محمد فؤاد، دار إحياء التراث العربي.

المقري أحمد :

نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب : دار صادر.

المنجور :

الحاشية الكبرى على شرح الكبرى في العقائد : طبعة خاصة صادرة عن أهل المؤلف.

نصر الدين سليمان :

بحث بعنوان : حركة الترجمة وأثرها الحضاري في العصر العباسي، نشرته مجلة شندي في عددها الأول-يناير : 2004 م.

الهندي :

كنز العمال : مؤسسة الرسالة، ط 5- 1401 هـ.

الهيثمي :

مجمع الزوائد : دار الفكر / بيروت، 1412 هـ.

الونشريسي :

المعيار المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب : تحقيق محمد حجي، طبع وزارة الأوقاف المغربية - 1401 هـ.

يحيى الشاوي :

توكيد العقد في ما أخذ الله علينا من العهد ليحيى الشاوي / نسخة مصورة عن مخطوطة في مكتبة جامعة الملك سعود تحت الرقم : 3962.

اليوسي :

أخذ الجئة عن إشكال نعيم الجئة لليوسي تحقيق د. حميد حماني، مطبعة دار الفرقان بالدار البيضاء - ط 1.

البدور اللوامع شرح جمع الجوامع لليوسي : مطبعة دار الفرقان، ط-1 1423 هـ.

حاشية على شرح السنوسي لكبراه في العقائد : تحقيق د حميد حماني / مطبوع في المغرب.

القانون : تحقيق د حميد حماني / مطبوع في المغرب.

القول الفصل في تمييز الخاصة عن الفصل لليوسي / مخطوطة محفوظة بالمكتبة الوطنية بالرباط تحت الرقم : 1072 د.

نفائس الدرر : صورة من نسخة بخط محمد بن الحسين المصمودي تاريخ نسخها : 1134 هـ.

فهرس الآيات القرآنية

الصفحات	رقم الآيات	الآيات
		البقرة
52	18	﴿وَلْتَكْزِبُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتَكُمْ﴾
347	25	﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ﴾
347	100	﴿أَوْ كَلَّمَا عَلَيْهِمْ عَنْهُمْ أَبَدَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾
72	146	﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمْ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾
150	171	﴿كَمْثَلًا لِلَّذِينَ يَعْرِفُونَ﴾
52	240	﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾
462	258	﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ﴾
		آل عمران
286	278	﴿بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾
113	144	﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾
290	185	﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾
344	185	﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾
		النساء
580	43	﴿عَابِرِ سَبِيلٍ﴾
105	79	﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾
105	163	﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ﴾
118	164	﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾

المائدة		
150	3	﴿إِلْيَوْمَ أَكَلْتُ﴾
125	8	﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾
347	64	﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾
111	73	﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّكَ اللَّهُ تَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾
الأنعام		
464	19	﴿مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾
463	67	﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ إِلِيلٌ﴾
الأعراف		
105	18	﴿أَخْرِجْ مِنْهَا مَذْمُومًا مَذْهُورًا﴾
347	132	﴿مَهُمَا تَانِيَا بِهِ﴾
الأنفال		
179	1	﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾
58	18	﴿ذَلِكَمُ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنٌ كَيْدَ الْكَافِرِينَ﴾
التوبة		
115	6	﴿فَاجِرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾
111	30	﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرُ ابْنُ اللَّهِ﴾
63	122	﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾
هود		
56	3	﴿إِسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾
105	106	﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا﴾

105	108	﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فِي الْجَنَّةِ﴾
		يوسف
340	26	﴿إِنْ كَانَتْ قِيمَتُهُ، قَدْ مِنْ قَبْلِ فَصَدَقَتْ﴾
		الحجر
105	22	﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوْفِحَ﴾
105	46	﴿أَدْخُلُوهَا بِسَلَامٍ - آمِينَ﴾
		النحل
50	18	﴿وَأِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾
503	53	﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾
61	57	﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَنَهُ﴾
105	68	﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّعْلِ﴾
220	81	﴿تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾
115	102	﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾
		الكهف
225	109	﴿لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدًّا لَكَلِمَتِ رَبِّي﴾
		الأنبياء
340 - 330	22	﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾
		الحج
50	78	﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾
		الشعراء
191	16	﴿إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

		النمل
59	16	﴿مَنْطِقَ الطَّيْرِ﴾
		القصص
150	85	﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾
		لقمان
225	27	﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ﴾
		ص
56	17	﴿وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ﴾
58	55	﴿هَذَا وَاتَّ لِلطَّغْيِينَ لَشَرَّ مَنَابٍ﴾
		الحجرات
63	1	﴿لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾
		التغابن
323	9	﴿يَوْمَ الْجَمْعِ﴾
		البلد
55	17	﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾



فهرس الأحاديث

الصفحات	الحديث
(أ)	
344	اثنان من القضاة في النار
340	انظروا فإن جاءت به كذا وكذا
340	إن يكن هو فلن تسلط عليه
(خ)	
221	خير الذكر لا إله إلا الله
(ل)	
344	لا أحد أغير من الله
222	لا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة
53	لما خلق الله العقل قال له أقبل
226	لو لم يخف الله لم يعصه
(م)	
53	ما اكتسب المرء مثل عقل يهدي صاحبه إلى هدى

فهرس الأبيات الشعرية والأنظام

الصفحات	الأبيات
(أ)	
56	إذا القوس وتَرَهَا أَيْدُ رمى فأصابَ الكلى والسُّدْرَى
62	إذا كان عون الله للمرء صاحبًا تَهَيَّأَ له من كل صعب مراده
62	إذا لم يُعِنِكَ اللهُ فيما تريده فليس لمخلوق إليه سبيلُ
141	إذا مَلِكٌ لم يكن ذا هِبَةٍ فَدَعُهُ فِدولُهُ ذَاهِبَةً
85	اركب جوادَ النحْوِ ثُمَّ لِيَكُنْ منك على المنطق إكبابُ
61	أقول لما جاءني فخره سُبْحَانَ من علقمة الفاخرِ
88	المنطقيُّ له لسانٌ مُدْرَبُ إن مدَّهُ نحوَ الصلاحِ يُوفِّقُ
498	إن الزمانَ لتابعُ أرذالِهِ تَبَعَ النتيجة للأخسَّ الأرذلِ
437	إن المروءةَ والسماحةَ ضُمَّنَا قبرا بمرؤ على الطريق الواضحِ
(ت)	
558	تقول هذا مُجَاوِجُ النحل تمدُّه وإن دَمَمَتْ تَقُلُّ قِيءُ الزنابيرِ
(ح)	
90	حكمة المنطق شيء عجبُ واختلافُ الناس فيه أعجبُ



(خ)		
90	فَكَانَهُمْ خُلِقُوا وَمَا خُلِقُوا	خُلِقُوا وَمَا خُلِقُوا لِمَكْرَمَةٍ
(د)		
141	فِدَاعِي الشُّوقِ قَبْلَكُمَا دَعَانِي	دَعَانِي مِنْ مَلَا مَكَمَّا سَفَاهَا
(ر)		
521	كَيْ يَتَقْنُوا عِلْمَ الْكَلَامِ	رَامُوا كَمَالَ مَنْطِقِي
(ش)		
201	الْجَمْعُ وَالْمَنْعُ هُمَا الْمَرَادُ	شَرْطُ الْجَمِيعِ الْعَكْسُ الْإِطْرَادُ
(ع)		
40	سَيِّئًا فَعْدُ فَتَلَاتَا أَحْمَدُ	عَبْدُ السَّلَامِ طَيِّبٌ مُحَمَّدُ
(ف)		
284	وَلَكِنَّ سِيرًا فِي عَرَاضِ الْمَوَاقِبِ	فَأَمَّا الْقِتَالُ لَا قِتَالَ لَدَيْكُمْ
82	وَتِلْكَ عَشْرَةٌ عَلَى مَرَادٍ	فَأُولُ الْأَبْوَابِ فِي الْمَبَادِي
282	مِنْ الرُّقْشِ فِي أَنْبَاهِهَا الشُّمُّ نَاقِعُ	فَبِتُّ كَأَنِّي سَاوَرْتَنِي ضَيْلَةٌ
486	لَكَانَ الْمَوْتُ رَاحَةً كُلِّ حَيٍّ	فَلَوْ أَنَا إِذَا مِتْنَا تَرَكْنَا
179	إِذَا كَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ فِي مَالِهِ وَفَرٍ	فَنَعَمْ ابْنُ أَخْتِ الْقَوْمِ فِي ذَاتِ مَالِهِ

(ك)

547	وعدتني غيرَ مختلَس	كَيِّ لَتَقْضِيَنِي رَقِيَّةٌ مَا
-----	--------------------	-----------------------------------

(ل)

498	فَالْعِرْقُ دَسَّاسٌ مِنَ الطَّرْفَيْنِ	لَا تَخْطِبُنِ سَوَى كَرِيْمَةٍ مَعْشَرٍ
-----	---	--

187	فَأَنْتَ لَدَى بِحَبُوحَةِ الذِّلِّ كَاتِنٌ	لَكَ الْعَزُّ إِنْ مَوْلَاكَ عَزٌّ وَإِنْ يَهِنُ
-----	---	--

44	وَقَدْ كَانَ قَامُوسًا طَمَا أَظْلَمَ الدَّهْرُ	لِمَوْتِ الرِّضَى عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ طَيْبٍ
----	---	---

(م)

141	سَلَّ سَبِيلًا لَهُ تَرْدٌ سَلْسِيلًا	مَشْرَبُ الصَّبْرِ فِي الْعَوَاقِبِ عَذْبٌ
-----	---------------------------------------	--

(ن)

468	أَلْقَحْنَهَا غُرَّ السَّحَابِ	نَتِجَ الرِّبْعُ مُحَاسِنًا
-----	--------------------------------	-----------------------------

(و)

386	لِذَاتِ مَوْضُوعٍ بِهِ تَبَيَّنُ	وَالِافْتِرَاضُ عِنْدَهُمْ تَعْيِينُ
-----	----------------------------------	--------------------------------------

448	يَقُولُ لَا غَائِبٌ مَالِي وَلَا حَرَمٌ	وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْأَلَةٍ
-----	---	--

348	وَفَرَجَكَ نَالَا مَتْنَهَى الذِّلِّ أَجْمَعَا	وَإِنَّكَ مَهْمَا تُعْطِ بَطْنَكَ سَوْلَهُ
-----	--	--

387	لِلْأَصْلِ يُنْتِجُ الْمُحَالَ فَاسْمَعَا	وَالْخُلْفُ ضَمَكَ نَقِيضَ الْمُدْعَى
-----	---	---------------------------------------

179	يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مَمْرَعٍ	وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ
-----	---	--



137	صَدُورُ رِمَاحٍ أشرَعَتْ أَوْ سَلَامِلُ	وَقَالُوا لَنَا نِيتَانِ لَا بَدَ مِنْهُمَا
108	فَهُوَ الْمَضَافُ لِلجَنَابِ الْقُدْسِيِّ	وَقُلُّ مُعَرَّفِ الْكَلَامِ النَّفْسِيِّ
174	وَلَقَدْ أَمَرْتُ عَلَى اللَّئِيمِ يُسْبِئُنِي	
379	وَلَوْ أَنَّ وَاشٍ بِالْإِمَامَةِ دَارُهُ	
286	أَوْ خَاصٍ إِمَكَانٍ مَرْكَبَا خَذَا	وَمَا حَوَى مِنَ الْقَضَايَا لَا كَذَا
160	وَهُوَ عَلَى مَنْ صَبَّهَ اللَّهُ عَلَيْهِ	

فهرس الأعلام

(أ)

الأبْدِيُّ : 84 / 178 / 181 / 207 / 534 / 535 / 536 / 539 / 560 / 561 .

الأبْهَرِيُّ : 137 / 205 .

أبو حَنِيْفَة : 337 .

الأبْيُّ : 86 .

ابن الأثير : 58 .

الأجْهَوْرِيُّ : 87 .

الأخْضَرِيُّ صاحب السَّلَم : 466 / 565 .

أرسطو : 83 .

الإسْكَندَر : 83 / 84 .

الأشْعَرِي أبو الحسن (الشيخُ في اصطلاح المتكلمين) : 568 .

الأصْبَهَانِيُّ : 122 / 354 .

أفلاطون : 83 .

إمام الحرمين : 569 .

أوقليدس : 572 .

(ب)

البرزلي : 205 .

البقاعي : 85 / 155 / 484 / 505 / 522 / 554 .

ابن البناء : 206 .

(ت)

التلمساني الشريف : 106.

ابن التلمساني شرف الدين : 136.

التميميُّ أبو عليٍّ : 202.

التنكتي أحمد باب : 59 / 84 / 88 / 204 / 207 / 449 / 455.

ابن تيمية : 53.

(ج)

الجاحظ : 108.

الجرجاني عبد القاهر : 108.

الجعبري : 175.

(ح)

حاتم الطائي : 347.

ابن الحاجب : 102 / 107 / 110 / 182 / 183 / 336 / 541 / 542 /

543 / 578.

ابن الحباب : 128.

الحريري : 558.

الحطاب : 50 / 205.

(خ)

حُبَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ : 179.

الخبیصی : 205 / 212 / 454.

خلیل بن إسحاق : 348.

الخونجی : 205 / 207 / 279 / 322 / 408 / 411 / 416 / 506.

(د)

دعبل : 56.

الدامینی : 104.

(ر)

رزین : 53.

الرضی : 336 / 339.

الرّمّانی : 108.

(ز)

الزركشي : 179.

ابن زكري التلمساني : 82 / 107 / 201.

زكريا الأنصاري : 122 / 137.

الزمخشري : 45 / 108 / 179.

(س)

السبكي تقي الدين : 88.

ابن السبكي تاج الدين : 82 / 102 / 122 / 219 / 542 / 543.

السجلماسي سيد أحمد الحبيب : 42.

السراج الأرموي : 205 / 208 / 495.

السعد التفتازاني : 42 / 52 / 53 / 58 / 63 / 64 / 65 / 66 / 67 / 68 /
 72 / 75 / 76 / 77 / 78 / 79 / 95 / 102 / 114 / 124 / 136 / 155 /
 169 / 171 / 173 / 182 / 192 / 195 / 196 / 203 / 204 / 205 / 207 /
 212 / 218 / 219 / 220 / 223 / 228 / 229 / 236 / 237 / 240 /
 250 / 255 / 257 / 258 / 261 / 269 / 288 / 317 / 318 / 323 / 327 /
 330 / 333 / 334 / 340 / 341 / 346 / 353 / 354 / 360 / 362 /
 363 / 373 / 378 / 409 / 411 / 422 / 423 / 430 / 450 / 453 /
 456 / 454 / 464 / 465 / 471 / 472 / 482 / 485 / 490 / 494 / 501 /
 505 / 526 / 531 / 532 / 534 / 539 / 540 / 541 / 542 / 544 /
 546 / 551 / 556 / 557 / 558 / 565 / 571 / 573.

السكاكي : 108 / 333 / 335 / 336.

الشُّكْتَانِي : 110 / 118 / 129.

السمرقندي أبو القاسم : 90.

السنوسي : 39 / 44 / 58 / 59 / 85 / 86 / 87 / 103 / 104 / 132 /
 155 / 205 / 228 / 239 / 257 / 362 / 398 / 414 / 420 / 484 /
 505 / 507 / 522 / 545 / 554 / 556.

سيبويه : 208 / 314 / 323 / 562.

السيد (محمد بن علي الجرجاني) : 65 / 68 / 70 / 80 / 81 / 82 / 87 /
 95 / 97 / 121 / 150 / 157 / 209 / 218 / 219 / 334 / 335 / 339 /
 340 / 341 / 346 / 449.

السيرافي : 336 / 338.

ابن سينا (الشيخ في اصطلاح المناطقه) : 6 / 23 / 71 / 80 / 173 / 205 /
207 / 322 / 323 / 428 / 465 / 505 / 507 / 511 / 522 / 539.

السيوطي : 53 / 137 / 293.

(ش)

الشاذلي أبو الحسن : 43.

الشافعي : 337 / 338.

الشهاب الخفاجي : 46.

(ط)

الطَّيْبِيُّ شَرْفُ الدِّينِ صَاحِبُ التَّبْيَانِ : 336.

(ع)

العبادي : 114 / 44.

عبد الرحمن بن عبد القادر الفاسي : 41.

عبد السلام بن مشيش : 43.

عبد القادر الجيلاني : 40 / 43.

عبد القادر الفاسي : 40.

عبدُ الله بنُ سعيد بن كُلاب : 106.

ابن عرضون الشفشاوني : 116 / 117.

ابن عرفة : 68 / 86 / 87 / 104 / 122 / 128 / 136 / 155 / 204 / 276

/ 315 / 322 / 362 / 477 / 528.

عضد الدين الإيجي: 77 / 147 / 204 / 456 / 541 / 546 / 565.

عيسى الصفوي: 44 / 46.

(غ)

الغزالي: 84 / 85 / 86 / 90 / 205 / 212.

(ف)

الفارابي: 528.

الفارسي: 108.

الفاكهاني: 50.

الفخر الرازي (الإمام): 53 / 69 / 70 / 80 / 106 / 135 / 136 / 140 / 207.

الفناري: 66 / 96.

الفيروزآبادي صاحب القاموس: 579.

(ق)

القرافي: 106 / 110 / 109 / 122 / 202 / 219.

القزويني: 333.

القسنطيني: 116 / 117.

قطب الدين الرازي: 70 / 79 / 80 / 157 / 373 / 374 / 375 / 416 / 450.

452 / 476 / 483 / 484 / 485 / 494 / 499 / 501 / 526 / 556 / 559.

570 /

(ك)

الكاتب: 42 / 74 / 79 / 169 / 170 / 308 / 380 / 407 / 409 /
 410 / 411 / 416 / 484 / 493 / 494 / 495 / 511 / 518 / 535 / 552 /
 556 / 570.

الكمال: 542.

(م)

ابن مالك صاحب الألفية: 81 / 130 / 133 / 152 / 209 / 347 / 348 /
 الماوردي: 53.

المحلي جلال الدين: 122.

محمد بن أبي مدين المكناسي: 113.

محمد بن أحمد المسناوي: 386.

محمد بن سليمان الجزولي: 43.

محمد بن الطيب القادري: 55.

محمد بن عبد القادر الفاسي: 41 / 114 / 116.

محمد العربي بردلة: 337.

محمد العربي الفاسي صاحب المراصد: 107.

محمد بن علي الفلالي: 41.

محمد بن محمد بن مالك: 347 / 348.

محمود الشيرازي: 561.

ابن مرزوق الحفيد : 286 / 192 .

ابن مسعود : 53 .

المغيلي : 84 / 88 / 204 / 455 / 479 .

الملالي : 59 .

المنجور : 109 / 145 .

مولانا خسرو : 336 / 338 .

(ن)

النايغة : 282 .

ناظم الطييبة عبد السلام القادري : 39 / 40 / 55 / 93 / 99 / 121 / 130 /
135 / 137 / 139 / 148 / 157 / 158 / 176 / 185 / 186 / 192 /
199 / 213 / 215 / 224 / 228 / 230 / 241 / 244 / 246 / 257 /
281 / 275 / 286 / 292 / 297 / 315 / 363 / 369 / 380 / 382 /
425 / 427 / 446 / 505 / 518 / 521 / 547 / 576 / 579 / 549 /
581 / 582 .

نصير الدين الطوسي : 181 / 182 .

ابن النفيس : 535 .

(هـ)

الهاللي أحمد بن عبد العزيز : 583 .

(و)

ابن واصل الحموي : 477 .

الولائي أحمد بن يعقوب : 113 / 415 / 420 / 421 / 422 / 429 / 445 /
494 / 539 /

الولي العراقي : 202.

(ي)

يحيى الشاوي : 115.

يس العليمي : 114 / 195 / 333 / 336.

اليوسي : 41 / 44 / 81 / 97 / 109 / 115 / 146 / 148 / 182 /

214 / 229 / 250 / 257 / 307 / 422 / 454 / 453 / 478 / 479 / 493 /

506 / 507 / 519 / 522.

يونس النحوي : 314 / 323 / 562.



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
5	مقدمة التحقيق
5	تعريف موجز بالعلامة الهلالي وفيه إثبات نسبة الزواهر إليه
7	نبذة عن السياق التاريخي الذي دخل فيه علم المنطق إلى حياة المسلمين الفكرية
12	علاقة المنطق بعلم الكلام، وكلام نفيس للعلامة ابن خلدون
17	نموذجان مختاران من علماء الإسلام المدافعين عن المنطق الأول : الإمام ابن حزم : عنايته بالمنطق وذبه عنه
19	الثاني : العلامة اليوسي : اعتباره المنطق علما مفيدا موافقا للأصول الإسلامية، ورده على فتوى السيوطي بتحريمه
24	أسلوب تحقيق الكتاب
25	وصف النسخ المعتمدة في تحقيق الكتاب
39	مقدمة المؤلف
39	ترجمة عبد السلام القادري صاحب النظم المشروح
44	الإشارة إلى شيء من اصطلاح المؤلف
44	الكلام على شيء مما يتعلق بالبسملة
45	إشكالٌ أورده السيد عيسى الصفوي على ما ذهب إليه الزمخشري من تقدير المتعلق خاصًا مناسبًا لما جعلت التسمية مبدأً له
45	بحث المؤلف في إشكال الصفوي



46	جوابٌ للشهاب الخفاجي، وإشارةٌ المؤلف إلى أنه هو الحق
47	تنبيهان
47	الأول
47	الثاني
48	بداية نظم الجواهر المنطقية
48	جملة الحمد إنشائية على المختار
48	المراد بإنشائية جملة الحمد أنها لإنشاء الثناء بمضمونها
48	جُمْلَةُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نظيرُ جملة الحمد
48	المراد بالجميل في تعريف الحمد كل ما يستحسن شرعاً أو عادة
49	يشترط في المحمود عليه كونه اختياريًا ولا يشترط ذلك في المحمود به، وقد يتحدان
49	وقع في عبارة بعضهم أن للحمد أركاناً منها الحامد والمحمود، والمراد أنه يتوقف عليها لا أنها أجزاء له
49	تقسيم الحمد إلى مطلق ومقيد
50	الحمد واجب مرة في العمر، ومندوب عند ابتداء التأليف
51	المراد بقولهم: شكر المنعم واجبٌ بالشرع
52	المتكلمون على النَّسَبِ بين الحمد والشكر أطبقوا على اعتبار النسبة بين الحمد الشرعي والشكر اللغوي نسبةً الترادف، وفيه نظر
53	حديث: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلَ قَالَ لَهُ أَقْبِلْ...»: موضوعٌ باتفاقٍ
53	تعريف العقل



54	تعريف الإدراك والشعور
54	تعريف الحفظ والتذكر والذكر
54	الله تعالى هو المتفضل بخلق العلوم الضرورية والنظرية وليس للعقل في شيء منها تأثير لا بطريق التعليل ولا بطريق التولد
55	الإلهام
56	بناءً «مع» على السكون لغةً ربعة ومذهب الجمهور إعرابها
58	معنى النظم
59	اسمُ السنوسي وتاريخ وفاته
60	تعريف الفائدة
60	إطلاق القافية أولى من تقييدها في بعض الأحوال
61	الكلام على سُبْحَانَ
62	شرح التوفيق والإعانة
63	مقدمة الناظم
63	الكلام على المقدمة من حيث اللغة
64	الفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب
64	تنبيهان :
64	الأول :
65	التنبيه الثاني :
65	التفريق بين مقدمة الكتاب ومقدمة العلم اصطلاح أحدثه السعد لأمرين

66	ثلاثة أمور ينبغي تقديمها على الشروع في كل علم
67	تعريف العلم الحادث
68	انقسام العلم الحادث إلى تصور وتصديق
69	التصديق عند الجمهور بسيط وعند الإمام مركب من أربعة إدراكات.
70	تصحيح السيد مذهب الجمهور ورده على الإمام
70	الخلافاً في شرح الحكم
71	المحققون على أن الحكم مرادف للتصديق
71	معنى إدراك النسبة والفرق بينه وبين الحكم
72	قد يطلق التصور على ما يشمل التصديق فيرادف العلم
73	انقسام كل من التصور والتصديق إلى نظري وضروري
73	تعريف النظر
74	تعريف المنطق
75	موضوع المنطق
75	موضوع كل علم هو ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية
75	ليس بين العارض والذاتي هنا تنافٍ
77	العوارض الغريبة
77	تعريف المنطق يكون بالحد ويكون بالرسم
78	القانون هو الضابط ومعناه باليونانية المسطرة
78	تعريف الذهن

78	الفرق بين الفكر والتخيّل
81	تنبيهات
81	الأول
81	الثاني
81	تطلق أسماء العلوم على إدراك القواعد، وعلى القواعد نفسها، وعلى المَلَكَة الحاصلة من الإدراك
82	تعقيب المؤلف على تعريف ابن السبكي لعلم أصول الفقه
83	بقية المبادئ العشرة
83	واضح المنطق هو أرسططاليس
84	الحاجة إلى معرفة الواضع غير شديدة
84	اسم هذا العلم المنطقُ ويُسمّى معيار العلوم وعلم الميزان ومفتاح العلوم العقلية
85	توصية العلماء بتقديم تعلم المنطق بعد النحو
86	الحاجة إلى معرفة الاسم أكيدة
86	استمداد المنطق
86	فائدة معرفة الاستمداد الرجوع إليه عند رَؤْم تحقيق مسألة من الفن
86	حكم الاشتغال بالمنطق
86	الحقّ ماذهب إليه الغزاليّ وابنُ عرفة في أحدِ قولَيْهِ والسنوسيّ من كون الاشتغال به مندوباً
87	القولُ بوجوبه مذهبُ ابن عرفة في مختصره ومال إليه اليوسيّ في الحاشية وقطبُ الدين الرازيّ في شرح المطالع

87	القول بالوجوب ضعيف
87	القول بتحريم المنطق على الإطلاق لا ينبغي أن يُعدَّ قولاً
87	يَتَعَيَّنُ حَمْلُ كَلَامِ الْقَائِلِينَ بِالْمَنْعِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمَعْتَبَرِينَ عَلَى مَا وَرَاءَ الْقَدْرِ الْمَحْتَاجِ إِلَيْهِ الَّذِي لَخَّصَهُ أَيْمَةُ السَّنَةِ وَتَعَاطَاهُ فَحَوْلُهُمْ إِذْ لَا شَبَهَةَ تَوْهْمٍ حَرَمَتَهُ
88	وَجْهٌ الْحَاجَةُ إِلَى تَقْدِيمِ مَعْرِفَةِ الْحُكْمِ الْإِجْمَاعِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْإِقْدَامُ عَلَى أَمْرٍ حَتَّى يُعْلَمَ حُكْمُ اللَّهِ فِيهِ
88	مسائل المنطق
88	فضيلة المنطق
89	نسبة المنطق لغيره من العلوم
89	فائدة المنطق
93	الكلام على الدلالة
93	مذهب الأقدمين أن الدلالة هي فهم أمر من أمرٍ، واعتراض بأوجه
96	تعبير القوم عن الدلالة فيه تسامحٌ، ومرادهم لازم ذلك وهو كون اللفظ مفهوماً منه المعنى
97	كون الفهم نسبة بين السامع والمعنى واللفظ لا يستلزم أن يكون صفة حقيقية لكل منها
97	من المعاني النسبية ما هو قائم بكل من المنتسبين كالأخوة فيصح وصف كل منهما بها، ومنها ما هو قائم بأحدهما متعلق بالآخر فيوصف بها من قامت به لا من تعلقت به كالأبوة، والفهم والدلالة من هذا القبيل، ومنها ما هو قائم بمجموع المنتسبين، فلا يوصف بها أحدهما بل مجموعهما، كالتشابه



98	المناسب لاستعمال العرب مذهب الأقدمين
98	إيراد مرتب على مذهب الأقدمين متعلق بالكلام القديم وجوابه
99	الصفة التي يلزم من حدوثها حدوث موصوفها هي الصفة الحقيقية
99	الصفة التي هي مجرد نسبة عارضة للشيء لا يلزم من حدوثها حدوث معروضها
100	جرى على السنة المؤلفين عطف المُعادل بعد سَوَاءِ بِأَو، والمعروف في اللغة عطفه بِأَمْ، لكن نقل الدماميني ما يدل على صحة الجاري على ألسنتهم
100	جرى على السنة القوم التعبير بالانفهام وهو لحن
101	أقسام الدلالة
102	تنبيهات
102	الأول
102	من الألفاظ حدوث الموضوعات اللغوية لِيُعَبَّرَ عما في الضمير
103	الوجودات أربعة : وجود في الأعيان، وجود في الأذهان، وجود في العبارة، وجود في الكتابة
103	ذكر السعد أن الأول والثاني من الوجودات حقيقيان والثالث والرابع مجازيان، والتحقيق ما عند السنوسي من أن الأول من الوجودات هو الحقيقي فقط
104	التنبيه الثاني
104	دلالة ألفاظ القرآن على معانيه الإفرادية والتركيبية من قسم الدلالة اللفظية الوضعية



104	دلالة الكلام الذي هو المعنى القائم بالذات العلية على متعلقاته من قسم الدلالة غير اللفظية العقلية
104	النظم المعجز لا يدل على الصفة القديمة القائمة بالذات بشيء من الدلالات الثلاث
106	لا يَصِحُّ أن يكون الحكم هو الكلام
107	التحقيق أن الكلام صفةٌ تتعلق بالنسبة لا نفسُ النسبة
111	الفعل الذي منه إيجاد اللفظ لا يدل على ثبوت صفة الكلام لفاعله ؛ ولهذا عَوَّلَ القومُ في إثبات صفة الكلام على النقل
113	تسمية النظم المعجز بكلام الله من تسمية الدال باسم دال المدلول ؛ لأن الصفة القديمة دالة على مدلولات النظم المعجز
115	زَعَمَ الشيخ يحيى الشاوي أن للنظم المعجز دالتين إحداهما على مدلولات المعنى القديم والأخرى على نفس الكلام القديم
116	الدلالة الأولى في كلام الشاوي صرح أنها وضعية والثانية لم يذكر طريقها، والظاهرُ من مراده أنها عقلية وهو ما صرح به ابن عريضون
116	بَحْثُ المحقق محمد بن عبد القادر الفاسي في جعل الثانية عقلية
116	جَزَمَ القسطنطيني بمثل ما صرح به ابن عريضون
117	إبطال المؤلف مذهب ابن عريضون والقسطنطيني ورجوعه إلى الجزم بانتفاء دلالة النظم المعجز على الصفة القديمة بأيٍّ من الدلالات الثلاث المعروفة
119	انقسام دلالة اللفظ الوضعية إلى مطابِقِيَّةٍ وَتَضَمُّنِيَّةٍ وَالتَّزَامِيَّةِ
119	لفظُ الأسد دالٌّ على الرجل الشجاع عند القرينة بناءً على أن المجاز موضوعٌ

119	دلالة الالتزام هي دلالة اللفظ على خارج عن معناه لازم له لزوما ذهنيا من حيث هو لازم معناه
119	المراد بالزوم الذهني
119	انقسام اللازم الذهني إلى لازم في الذهن والخارج ولازم في الذهن فقط
119	دلالة اللفظ على الخارج عن معناه اللازم له في الخارج دون الذهن لا تسمى في المنطق دلالة التزام وتسمى بذلك في البيان والأصول والكلام
120	اللزومُ البَيِّنُ أعمُّ من اللزوم الذهني عند الأكثر
121	تنبيهات
121	الأول
121	الثاني
122	الثالث : إيرادُ للقرافي وجوابٌ للسبكي وبعض المحققين عليه وتعقيبٌ للمؤلف
124	قول الأصوليين : «مدلولُ العامِّ كليَّةٌ» مُؤَوَّلٌ
124	الرابع : الحيثيةُ المذكورةُ في تعاريف الدلالات يَسْلَمُ بها طرفُها وعكسُها من الفساد
125	الخامس : النسبة بين الدلالات الثلاث
128	الخلافُ في اللزوم الذهني الذي تتوقف عليه الالتزامية هل هو شرط أو سبب
129	بَحْثٌ للسُّكَّانِي وتعقيبٌ للمؤلف عليه

131	مبادئ التعريفات
131	انقسام اللفظ الدال إلى مفرد ومركب
134	تنبيهات
134	الأول
135	الثاني
135	الثالث
135	الرابع
136	الخامس : تخصيصُ الفخرِ مَوْرِدَ الْقِسْمَةِ إلى المفرد والمركب بالِدالِّ مطابقةً واعتراضُ ابنِ التلمسانيِّ عليه
138	انقسام المفرد إلى مشترك ومفرد
139	تنبيهان
139	الأول
140	التنبيه الثاني : تقسيم المفرد إلى اسم وفعل وحرف
142	تقسيم المفرد باعتبار تشخص المعنى وعدم تشخصه إلى كلي وجزئي
143	الكلي ثلاثة أنواع
145	تقسيم الكلي باعتبار تساوي أفراده في معناه وتفاوتها إلى مُتَوَاطِئٍ ومُشْكِكٍ
146	التحقيقُ أن الوجود من قبيل المشترك لا المُشْكِكُ
146	التفاوتُ في المشكك راجعٌ للعوارض لا للحقيقة على ما حققه اليوسي



146	الجزئي الحقيقي والجزئي الإضافي
146	تقسيم الجزئي الحقيقي إلى عَلم شخص وعَلم جنس
146	الفرق بين علم الشخص وعلم الجنس
147	الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس
147	تنبيهات
147	الأول
147	مقتضى ما حققه العضدُ والسيدُ أن الحرف جزئي
148	الفعلُ باعتبار الحدث كليٌّ، وباعتبار النسبة جزئيٌّ، وباعتبارهما معًا ليس بكليٌّ ولا جزئيٌّ
148	الثاني
148	اقتصار الناظم في تقسيم الجزئي على علم الشخص وعلم الجنس - بناءً على أن بقية المعارف كلياتٌ - خلافُ التحقيق
149	اللفظُ الموضوع بحسب التقدير العقلي أربعة أقسام
151	التنبيه الثالث
151	الخلافُ في أسماء الكتب وأسماء سور القرآن وأسماء القصائد هل هي أعلام أشخاص أو أعلام أجناس
153	التحقيق أن أسماء الكتب والسور والقصائد أعلام أجناس
153	الظاهرُ أن أسماء العلوم - كالمنطق والنحو - إن أُريدَ بها الإدراكُ أو الملكةُ فهي من قبيل علم الجنس، وإن أُريدَ بها القواعدُ المخصوصةُ فهي أعلام أشخاص
154	الرابع : تقسيمُ كلٍّ من الجزئيِّ والكليِّ إلى طبعيٍّ ومنطقيٍّ وعقليٍّ



155	الكلِّيُّ الطَّبِيعِيُّ موجودٌ في الخارج، وأما الكلِّيُّ الْعَقْلِيُّ والمنطقيُّ فففي وجودهما في الخارج خلافٌ
156	معنى وجود الكلِّي الطَّبِيعِيِّ في الخارج
156	الخامس
156	وجه التسمية بالكلِّي والجزئي
157	الكلِّي هو المقصود بالذات في هذا الفن والجزئيات تابعة
157	المقصودُ في سائر العلوم الْحِكْمِيَّةِ تحصيلُ كمال النفس الباقي ببقائها
161	الْكِلِيَّاتُ الخمسُ
161	رسوم النوع والجنس والفصل
162	رسم الخاصة ورسم العرض العام
163	المحتاجُ إليه من أدوات السؤال هنا اثنتان : «مَا» و«أَيُّ»
163	«مَا» يُسألُ بها عن تمام حقيقة المسئول عنه
163	«أَيُّ» يُسألُ بها عَمَّا يُمَيِّزُ المسئول عنه وَيَفْصِلُهُ عَمَّا يُشَارِكُهُ
166	تنبيهات
166	الأول
167	الثاني
168	الثالث
170	الرابع
171	الخامس



171	السادس
172	السابع
177	تقسيم الكلّي إلى ذاتي وعرضي
178	الذاتيّ هو الجنسُ والفصلُ، والعرضيّ هو الخاصّة والعرضُ العامُّ، وفي النوع خلافٌ
178	تنبيهات
178	الأول
179	الذاتيّ منسوبٌ إلى الذات بمعنى الحقيقة
179	قولهم في النَّسَبِ : ذاتيّ - غيرُ جارٍ على القياس
180	التنبيه الثاني : الفرق بين الذاتي والعرضي واضحٌ بحسب المفهوم مُلتبسٌ بحسب المصداق
182	الذاتيّ هو ما لا يُتَصَوَّرُ فهمُ الذات قبل فهمه كاللونية للسواد والجسمية للإنسان
182	المراد بالفهم التعقُّلُ بالكُنْهِ، وأما التَّصَوُّرُ بِوَجْهِ مَا فِيمَكُنْ قبل فهم الذاتيات، كما في التعريف بالخاصّة
182	تَقْدُّمُ الكلّي الطبيعي على الأشخاص الصادقُ هُوَ عليها في الوجود العيني - خلافٌ ما حَقَّقَهُ السَّعْدُ
183	الثالث : كَوْنُ الشَّيْءِ ذاتيّاً أو عَرَضِيّاً أمرٌ نسبيّ
183	الرابع : انقسامُ كُلِّ مِنَ الخاصّة والعرضُ العامُّ إلى لازمٍ ومُفَارِقٍ
185	الكلامُ على النَّسَبِ بين المعقولات
186	تنبيه



187	الكلام على النسبة بين نقيضَي كُلِّ معقولين
192	ليس من دأب المنطقي النظرُ لخصوص المواد؛ لأن بحثه في الضوابط التي لا تتخلف ولا تختص بمادة
194	المُعَرِّفات
194	ما يُفِيدُ التصوّرَ يجب تقديمه صناعةً على ما يُفِيدُ التصديقَ
195	الْحَمْلُ ضربان
196	تنبيهات
196	الأول
196	الثاني
197	الثالث
198	الماهية أعمُّ من الحقيقة
199	اختلافُ الاعتبار بالإجمال والتفصيل كافٍ في المغايرة
199	يجب أن تكون معرفةُ المعرِّف بالكسر سابقةً على معرفة المعرِّف بالفتح ؛ لأن الوسيلة يجب سبقها على مقصدها
200	تعريفُ الشيء بما تتوقف معرفته على معرفة ذلك الشيء بمرتبة أو أكثر يلزم عليه الدَّوْرُ
200	لا يُعرِّفُ الشيءُ بما يُساويه في الخفاء
201	يجب أن يكون المعرِّفُ مُساوياً للمعرِّف في الصدق
201	لزومُ وجود المحدود بوجود الحد هو المسمى بالطرد والإطراد، ولزومُ وجود الحد بوجود المحدود هو المسمى بالعكس والانعكاس

202	تفسيرُ العكسِ بالجمعِ والطرْدِ بالمنعِ هو طريقةُ الجمهورِ وعَكْسُ القرافيُّ
202	تنبيهات
202	الأول : التعريفُ مُغايرٌ للمُعَرَّفِ ذهناً متحدٌ معه خارجاً
203	الثاني : لا يُكْتَسَبُ الحدُّ بالبرهان
204	المعنى الواحد يصلح للتعريف بأن يقصد به إفادةُ تصورِ الماهية وللحكم بأن يقصد به أنه حكم من أحكام الموضوع بعد تصوُّره بوجه آخر
204	الثالث : يجب التحفظ من الخلل في التعريف
204	الخلل في التعريف يكون مادِّياً ويكون صُورِيّاً، والمادِّيُّ منه لفظيٌّ ومنه معنويٌّ
204	لا يجوز استعمال المشترك والمجاز في التعاريف إلا مع وجود قرينة واضحة
205	الرابع : يجوز في التعريف الناقص أن يكون بالأعم عند المحققين، ومثله الأخصُّ عند بعضهم
205	الخامس : أكثرُ التعاريف المستعملة رسومٌ
206	حقائقُ الأشياء لا يعلمها من جميع الجهات إلا الله عَزَّوَجَلَّ
206	المطلوبُ في معرفة الحقائق الشرعية وغيرها إنما هو ما يُمَيِّزُها من حيث الجملة عما يُشاركها
206	كثيراً ما يقع من المتقدمين التنبيه على ما يُحْصَلُ التمييز في النفس بأدنى خاصيةٍ فيعترضُ عليهم المتأخرون لاعتقادهم أنهم يأتون بالحقائق المشتملة على جميع الذاتيات وهم لا يقصدون ذلك

207	لا يُعَرَّفُ بِالْعَرَضِ الْعَامِّ لِأَنَّهُ لَيْسَ ذَاتِيًّا
207	ربما يُفِيدُ اجْتِمَاعُ الْعَوَارِضِ زِيَادَةَ إِضْصَاحٍ لِلْمَاهِيَةِ وَسَهُولَةَ إِطْلَاعٍ عَلَى حَقِيقَتِهَا
207	التعريف بِالْعَرَضِ الْعَامِّ مَعَ الْفَصْلِ وَبِالْفَصْلِ مَعَ الْخَاصَّةِ
208	السَّابِعُ : مَنِ الْجَارِي عَلَى أَلْسِنَةِ الْقَوْمِ اسْتِعْمَالُ الْمُطَرِّدِ، وَهُوَ مِنْ أَطَرَدَ الْأُمُورِ أَي : اسْتِقَامَ
208	الثَّامِنُ : لَا يَجُوزُ فِي التَّعَارِيفِ ذِكْرُ «أَوْ» الَّتِي لِلشَّكِّ أَوِ الْإِبْهَامِ، وَأَمَّا الَّتِي لِلتَّقْسِيمِ أَوِ التَّخْيِيرِ فَتَجُوزُ فِي الرُّسُومِ لِأَنَّهُ فِي الْهَدُودِ
209	التَّاسِعُ : مِنْ جُمْلَةِ الْمَرْدُودِ إِدْخَالُ الْأَحْكَامِ فِي الْهَدُودِ
211	تَقْسِيمُ التَّعْرِيفِ إِلَى حَدٍّ وَرِسْمٍ، وَتَقْسِيمُ كُلِّ مِنْهُمَا إِلَى تَامٍّ وَنَاقِصٍ
212	زَيْدٌ عَلَى أَقْسَامِ التَّعْرِيفِ الْأَرْبَعَةِ ثَلَاثَةٌ أُخَرُ هِيَ : اللَّفْظِيُّ، وَالْمِثَالُ، وَالتَّقْسِيمُ
213	التَّحْقِيقُ ائْتِدَاجُ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الرِّسْمِ؛ فَالْأَوَّلَى عَدَمُ زِيَادَتِهَا
216	القَضَايَا
216	تَعْرِيفُ الْقَضِيَةِ
218	تَنْبِيهَات
218	الأَوَّلُ : مَعْنَى ائْتِمَالِ الْخَبَرِ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ
218	الثَّانِي : إِشْكَالٌ وَجَوَابُهُ
219	الثَّالِثُ : التَّحْقِيقُ أَنَّ مَدْلُولَ الْخَبَرِ هُوَ حُصُولُ النِّسْبَةِ، أَي : الثَّبُوتُ وَالِانْتِفَاءُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لَا الْحُكْمُ بِالثَّبُوتِ وَالِانْتِفَاءِ

221	تقسيم القضية قسمةً أوليّةً إلى حمليّةٍ وشرطيّةٍ
221	القضية الحملية هي التي حُكِمَ فيها بثبوت شيءٍ لشيءٍ أو سلب شيءٍ عن شيءٍ
222	القضية الشرطية هي التي حُكِمَ فيها بغير ما حُكِمَ به في الحملية
222	الحكم في الشرطية إما بتعليق حصول مضمون قضية على حصول مضمون أخرى أو بنفي ذلك وإما بثبوت العناد بين مضمونين قضيتين أو سلب ذلك
222	كُلٌّ من الحملية والشرطية قولٌ مركّبٌ فالمركبة من مفردين أو ما في قوتها هي الحملية والمركبة من قضيتين ليستا في تأويل مفرد هي الشرطية
223	اعتراض وجوابه
224	الأول من طرفي الشرطية المتصلة يُسمى مُقدِّماً والثاني يُسمى تاليّاً، والغالب ترتيبهما في اللفظ على حسب الترتيب المعنوي
224	بعضهم لا يُسمّي طرفي المنفصلة بالمقدم والتالي، كصاحب الأصل، وبعضهم -كالناظم- عمّم التسمية في طرفي المتصلة والمنفصلة
224	تقسيم الشرطية إلى متصلة ومنفصلة
224	المتصلة هي المحكوم فيها بالصحة بين الطرفين أو بسلبها
224	المنفصلة هي المحكوم فيها بالتنافر بين الطرفين أو بسلبه
224	سمّيت المتصلة متصلةً لاتصال صدق أحد طرفيها بصدق الآخر في الإيجاب، وسمّيت المنفصلة منفصلةً لانفصال أحد طرفيها عن الآخر



224	انقسام المتصلة إلى لزومية واتفاقية
225	انقسام المنفصلة إلى عنادية واتفاقية
226	انقسام المنفصلة -أيضا- إلى حقيقية ومانعة جمع ومانعة خلو
228	تنبيهات
228	الأول
228	الثاني
228	الثالث
229	الرابع
230	الخامس
235	الحملُ إسناد أحد الطرفين إلى الآخر إيجاباً أو سلباً
235	لا بد في الحملية من محكوم عليه ومحكوم به وحكم
235	يُسمَّى المحكومُ عليه موضوعاً، والمحكومُ به محمولاً، والحكمُ نسبةً، واللفظُ الدالُّ على الحكم رابطة
235	لفظُ النسبةِ مشتركٌ بين ثبوت الشيء للشيء وانتفائه عنه- وتسمى النسبةُ الحكمية التي هي موردُ الإيجابِ والسَّلْبِ- وبين الحكم الذي هو إثباتُ الشيء للشيء أو نفيه عنه
237	تنبيهات
237	الأول: شرح المصدوق والمفهوم وما جرى مجراهما
238	الثاني: المقصودُ من الموضوع مصدوقُه ومن المحمول مفهومُه
239	الثالث: مفهوم الموضوع يسمى عنواناً، والأفراد التي صدق عليها هذا العنوانُ تُسمى ذات الموضوع



239	الْخِلَافُ فِي صَدَقِ الْعُنْوَانِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ هَلْ هُوَ فِعْلِيٌّ - كَمَا لِلْأَكْثَرِ - أَوْ إِمْكَانِيٌّ أَوْ تَابِعٌ لَصَدَقِ الْمَحْمُولِ فِي فِعْلِيَّتِهِ وَإِمْكَانِهِ
243	النِّسْبَةُ الَّتِي هُوَ مُورِدُ الْإِيجَابِ وَالسَّلْبِ لَا بَدَلَهَا مِنْ صِفَةٍ تَتَصَفُّ بِهَا بِحَسَبِ الْوَاقِعِ، وَتُسَمَّى تِلْكَ الصِّفَةُ: مَادَّةُ الْقَضِيَّةِ وَعَنْصَرُهَا، وَتَنْحَصِرُ فِي أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ هِيَ: الضَّرُورَةُ، وَالِدَوَامُّ، وَالْإِطْلَاقُ وَالْإِمْكَانُ
244	الْلفْظُ الدَّالُّ عَلَى الْمَادَّةِ يُسَمَّى جِهَةً، وَتُسَمَّى الْقَضِيَّةُ عِنْدَ التَّصْرِيحِ فِيهَا بِالْجِهَةِ: مُوجَّهَةً
245	تَنْبِيهَات
245	الأول
245	الثاني
246	الثالث
249	رِسْمُ الْمُوجَّهَاتِ التَّسْعِ عَشْرَةَ الْمُنَوَّعَةِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ
258	تَنْبِيهَات
258	الأول: جَرَيَانُ الْعَادَةِ بِتَشْيِئَةِ بَعْضِ الْمُوجَّهَاتِ وَجَمْعِهَا
258	الثاني: يَوْجُذُ فِي اصْطِلَاحِ الْمَنَاطِقَةِ مَا هُوَ خَارِجٌ عَنْ مَهِيعِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالتَّعْبِيرُ بِمَا يَجْرِي عَلَى قَاعِدَةِ الْعَرَبِ إِذَا امْكَنَ أَوَّلَى
258	الثالث: النَّسَبُ بَيْنَ الْمُوجَّهَاتِ
276	الرَّابِع: انْحِصَارُ أَصُولِ الْمَوَادِّ فِي الْوُجُوبِ وَالِاسْتِحَالَةِ وَالْجَوَازِ
277	لَوَازِمُ الثَّلَاثَةِ وَنَوَاقِضُهَا

282	النسبة بين الطرفين واقعةً أبداً، والمراد بقولهم : لا وقوع النسبة : انتزاعها ؛ بأن تخلفها النسبة السلبية، لا نفى النسبة بالكلية
285	انقسامُ القضايا الموجهة إلى بسيطة ومركبة
286	ضابطُ معرفة المركب والبسيط
287	ضابطُ معرفة ما تركبت منه كل مركبة
290	أقسامُ القضية الحملية باعتبار حال موضوعها
292	تنبيهان
292	الأول
292	الثاني
293	الكم والكمية مترادفان، وفي ميم الكمية وجهان جائزان : التشديدُ، والتخفيفُ، وأما الكم فمقتضى كلام النحاة وجوبُ تخفيفه خلافاً للجاري على الألسنة
294	القضية الطبيعية
294	القضية المنحرفة
296	ضابطُ كذب المنحرفة
300	انقسامُ القضية الحملية - بحسب ما يُعْتَبَرُ في صدق العنوان على الذات - إلى ثلاثة أقسام : حقيقية، وخارجية، وذهنية
308	تنبيهات
308	الأول
309	الثاني
309	الثالث



310	الرابع
314	التحصيل والعدول
315	المعدولة عند الإطلاق تُصَرَّفُ لمعدولة المحمول
316	يقع الالتباس بين المحصلة السالبة والمعدولة الموجبة، والفرق بينهما من ثلاث جهات
320	تنبيهات
320	الأول
320	الثاني : معنى الوجود الذي تقتضيه بعض القضايا دون بعض
321	الفرق بين الوجود حال الحكم والوجود حال اعتبار الحكم
321	الثالث : مذهب الجمهور أن العدول لا يختص بمادة
324	فائدة في ضبط قولهم : موجبة وسالبة
326	انقسام القضية الشرطية إلى بعض ما انقسمت إليه الحملية
328	تنبيهات
328	الأول
329	الثاني : العبرة في إيجاب الشرطية وسلبها وفي صدقها وكذبها تكون بالحكم لا بالطرفين
331	الثالث
333	الرابع : مجموع طرفي المتصلة المحكوم فيها باللزوم أو سلبه هو الخبر في اعتبار أهل المنطق، وأما أهل العربية فالخبر عندهم هو الجزاء فقط كما قال السعد

333	كُونُ اعتبار أهل العربية مخالفاً لاعتبار أهل المنطق هو ظاهر كلام القزويني والسكاكي، وردّه السيد، وحقّق أنّهما متفقان
340	تصحیح المؤلف لما ذهب إليه السيد في الجملة
341	نَظَرَ بعضُ المحققين في إطلاق كُلِّ من السعد والسيد، وذكر أن كلاً من الاستعمالين واردٌ على نهج العربية ولكن الاستعمال الذي ذكره السيد أكثر
343	أسوارُ القضايا وكيفها
345	تنبيهات
346	الأول : الألفاظُ المذكورةُ في الأسوار للتمثيل لا للتخصيص
346	الثاني : الفرقُ بين : ليس كُلٌّ، وليس بعضٌ، وبعضٌ ليس
347	الثالث : التسويرُ بكُلِّما ومَهما
348	استعملَ المناطقُ من الأسوار: قَدْ لَا يَكُونُ، وهو لَحْنٌ؛ لأنَّ حرفَ قَدْ لَا يدخل على المَنفِيّ، وكثيراً ما يقع مثله لغيرهم من المؤلفين
348	همزةُ البَتَّةِ وَضَلَّتْهُ وَلَا يجوز قطعُها على المعروف، وما في التصريح غيرُ مُسَلَّم
350	خمسةُ أفعالٍ من مادة واحدة تستعملُ لازمةً ومتعديةً
351	تناقضُ القضايا
351	تعريفُ التناقض
353	تنبيهٌ يتضمن ذكرَ أنواعِ التقابل
354	لادليل على نفي التقابل بين العدميّين كما قال السعد



354	استدلالُ الأصبهانيِّ على نفي التقابل بين العدميَّين وتعقُّبُ المؤلِّف لكلامه
355	الحقُّ صحة التقابل بين العدميَّين
356	لا يتحقق التناقض إلا بعد الاشتراك في ثماني وحدات
356	التحقيقُ الاكتفاءً باشتراط وحدة النسبة الحكمية لرجوع الوحدات كلها إليها
357	يُشترطُ للتناقض في المُسَوَّرة -زيادةً على ما تقدم- اختلافُ الكم
357	لا بد من اختلاف الجهة عند اعتبارها
359	تنبيهات
359	الأول
360	الثاني
360	الثالث
361	الرابع
365	نقيضُ المركبة
370	تنبيهات
370	الأول
370	الثاني
372	عكوس القضايا
372	تعريفُ العكس وأقسامه
378	تنبيه

380	القضايا المستعملة في العلوم ثمان
380	عكس الموجبات الأربع
381	عكس السوالب
383	الانعكاس كما يجري في الحملات يجري في الشرطيات
384	تنبيه: طرق إثبات العكس ثلاث هي: الخلف والعكس والافتراض
388	عكس المؤجّهات
409	تنبيه
411	لوازم القضايا
425	تنبيه
430	تنبيه
439	لوازم أخرى للشرطية المتصلة
449	القياس
449	تعريف القياس
455	تنبيه
457	تقسيم القياس إلى استثنائي واقتراضي
459	القياس الاقتراضي
459	لا بد في كل قياس اقتراضي من قضيتين مشتملتين على ثلاثة أطراف
459	قضيتا الاقتراضي هما المقدمتان
460	الأطراف هي الأصغر والأكبر والحد الوسط
460	القياس يسمى شكلا باعتبار وضربا باعتبار آخر



461	الأشكالُ أربعةٌ
462	تنبيهات
462	الأول: الأشكالُ الثلاثةُ الأوَّلُ موجودةٌ في القرآن بالقوة
464	التنبيه الثاني
465	الثالث
468	إنتاج الشكل الأول
471	تنبيهان
471	الأول
472	الثاني
473	إنتاج الشكل الثاني
477	تنبيهان
477	الأول
478	الثاني
480	إنتاج الشكل الثالث
484	تنبيه
486	إنتاج الشكل الرابع
490	تنبيه
492	زيادةٌ ذكرها الناظمُ والأصلُ تَبَعًا للمتأخرين، وهي: أن الجزئية السالبة إذا كانت مُوجَّهَةً بجهةٍ تقتضي انعكاسها أنتجت مع الكلية الموجبة



493	تنبيه
496	ضابط إنتاج المطالب الأربعة
499	شروط الإنتاج باعتبار الجهة
499	تُسمى الأقيسة باعتبار تركبها من الموجّهات بالاختلاطات، وقد أضرب عن ذكرها كثيرٌ من المؤلفين لِقَلَّةِ استعمالها في العلوم
504	القياسُ الاقترانيُّ باعتبار ما يتركَّبُ منه ستةُ أقسام
520	الجزءُ التَّامُّ والجزءُ غيرُ التَّامِّ
528	القياسُ الاستثنائيُّ
528	القياس الاستثنائي مركب من مقدمتين : الأولى كبراه، والثانية صغراه، وهي الاستثنائية
529	انقسام الاستثنائي إلى اتصالي وانفصالي
529	شروط إنتاج الاستثنائي
533	تنبيهات
534	الأول
534	الثاني
534	الثالث
535	الرابع
538	لواحق القياس
538	لواحق القياس هي الأمور التي تُلَحَقُ به وتُذكرُ بعده لِمُناسبةٍ بينه وبينها



538	الأول من لواحق القياس هو القياس المركب
539	الثاني من اللواحق: الخلف
541	الثالث: الاستقراء
542	الرابع: التمثيل
543	التمثيل هو الاستدلال بالشاهد على الغائب عند المتكلمين، وهو القياس عند الفقهاء والأصوليين
544	تنبيهات
544	الأول
545	الثاني
546	الثالث
548	مواد الأقيسة
549	هذا المبحث نفيس أهمله السنوسي تبعاً لصاحب الجمل، وزاد النظم وفاء بما وعده من مفيد بمحل لائق
549	مواد الأقيسة هي القضايا التي تركب منها الأقيسة، وهي قسمان: يقينية، وغير يقينية
549	المواد اليقينية منحصرة في ستة أنواع
550	الأوليات
550	المُشاهدات
551	الفطريات
551	المُجربات



551	المُتَوَاتِرَاتُ
551	الْحَدْسِيَّاتُ
553	القياسُ المؤلَّفُ من اليقينيّات هو المُسمّى بُرْهَانًا
553	انقسامُ البرهان إلى لَمَيٍّ وإِنِّيٍّ
555	المَوَادُّ غيرُ اليقينية ستة أنواع أيضًا
555	الأول : المشهوراتُ
555	الثاني : المُسَلَّمَاتُ
556	القياسُ المؤلَّفُ من المشهورات والمُسَلَّمات هو المُسمّى جدلاً
556	الثالث : المقبولاتُ
557	الرابع : المظنوناتُ
557	القياسُ المؤلَّفُ من المقبولات و المظنونات هو المُسمّى خُطَابَةً
557	الخامس : المُخَيَّلَاتُ
558	القياسُ المؤلَّفُ من المخيّلات يُسمّى شِعْرًا
559	السادس : الوَهْمِيَّاتُ
559	المقصودُ بالوهميّاتِ حكمُ الوهم في غير المحسوسات ؛ لِأَنَّ حكمه في المحسوسات حقٌّ يصدقُه العقلُ
559	القياسُ المؤلَّفُ من الوهميات أو المُشْبِهَاتِ - أي : القضايا الكاذبة التي تُشبهُ اليقينيّات أو المظنونات - هو المُسمّى سَفْسَطَةً
564	الكلامُ على المغالطة
564	المغالطة هي القياسُ الفاسدُ من جهة صورته أو مادّته

568	تنبيهات
568	الأول: اختلافُ النُّظَارِ في وجه إفادةِ النظرِ العلم
570	التنبيه الثاني
570	خاتمةُ حَسَنَةٍ في ذكر أجزاء العلوم
577	خاتمة النظم
583	خاتمة الشرح

صدر حديثاً عن

دار الشفاء للحديث

الدار البيضاء - المغرب

نظم الفرائد ومبادئ الفوائد

لمحصل المقاصد

تأليف

الإمام العلامة أبي العباس أحمد بن علي بن عبد الرحمن
المجذوب القاسبي 995 هـ

وهو الشرح الكبير على نظم

محصل المقاصد لابن تيمية العقائدي

للإمام أبي العباس أحمد بن زكريا التلمساني 899 هـ

دراسة ومختصر

الدكتور جمال زركي

نقديم

د.أ. محمد الزويكي د.أ. محمد التسماني

المجلد الأول

دار الشهادتين

الدار البيضاء - المغرب

تَبَصُّرَةُ الْحَكَامِ فِي أَصُولِ الْقَضَايَةِ وَمَنَاهِجِ الْحَكَامِ

لِلشَّيْخِ بَرْهَانَ الدِّينِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ قَرْحُونِ الْمَدَنِيِّ الْمَالِكِيِّ
(ت 799 هـ)

اِغْتَنَى بِهَا وَقَدَّمَ لَهَا
أَبُو زَكْرِيَّا مُحَمَّدُ صَغِيرِي الْفِيلَالِيِّ

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ مِنَ الْكِتَابِ
مُتَقَاتِلَاتُ عِلْمِ الْقَضَايَةِ

الْجُزْءُ الْأَوَّلُ

دَارُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

— الدَّارُ الْبَيْضَاءُ - الْغُرْبُ —

لَا يُخَافُ الشَّرِيفُ

فِي الْمُرَاكَاةِ فِي نَسَائِلِ التَّلِيدِ وَالطَّرِيفِ
وَكَيْفِيَةِ التَّوَجُّهِ بِالْأَسْمَاءِ اللَّطِيفِ

جمع وتأليف

الرَّاجِي عَفْوَ مَوْلَاهُ الْغَنِيِّ عَبْدِ الْكَرِيمِ بَقَّاشِ الْإِدْرِيسِيِّ الْحَسَنِيِّ
لَطَفَ اللَّهُ بِهِ

الجزء الأول

دار الشريعة والحديث

الدار البيضاء - المغرب